



مركز  
للبحوث والتحريات الكمبيوترية

اصبحان

للغافل



عليه  
صباح  
الرمضان

www. **Ghaemiyeh** .com  
www. **Ghaemiyeh** .org  
www. **Ghaemiyeh** .net  
www. **Ghaemiyeh** .ir

# كَلَامُ الْخَبِيثِ

تَأليف

شيخ الإسلام أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي

٢٨٥ - ١٦٠ هـ

دار المعرفه والاعلام  
بيروت

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

# كتاب الغيبه

كاتب:

محمد بن حسن شيخ طوسى (شيخ الطائفه)

نشرت في الطباعة:

بنياد معارف اسلامى

رقمي الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

# الفهرس

5	الفهرس
9	كتاب الغيبة للحجة
9	اشارة
10	اشارة
12	الإهداء
16	مقدمة الناشر
18	مقدمة التحقيق
18	اشارة
18	تعريف الكتاب وطبعاته ومنهجنا في التحقيق :
19	واليك تعريف بنسخ الكتاب :
28	ترجمة حياة المؤلف
28	اشارة
28	نسبه رحمه الله :
29	ولادته ونشأته :
30	هجرته إلى النجف الأشرف :
32	مشائخه وأساتذته :
32	تلامذته :
33	مؤلفاته العلمية :
33	وفاته رحمه الله :
36	أولاده وأحفاده :
39	مقدمة المؤلف
41	1- فصل في الكلام في الغيبة
41	اشاره

- 2- فصل الكلام في ولادة صاحب الزمان وإثباتها بالدليل والأخبار ..... 271
- 3- فصل أخبار بعض من رأى صاحب الزمان عليه السلام وهو لا يعرفه أو عرفه فيما بعد ..... 295
- 4- فصل بعض معجزات الإمام المهدي عليه السلام وما ظهر من جهته عليه السلام من التوقيعات على يدي سفرانه ..... 323
- 5- فصل في ذكر العلة المانعة من ظهور الحجة عليه السلام ..... 371
- 6- فصل سفراء الإمام المهدي عليه السلام والظروف التي أحاطتهم في السفارة وذكر أمور أخرى ..... 388
- ذكر طرف من أخبار السفراء الذين كانوا في حال الغيبة ..... 388
- [ذكر المحمودين من وكلاء الأئمة عليهم السلام] ..... 389
- فمن المحمودين حمزان بن أعين ..... 389
- ومنهم المفضل بن عمر ..... 389
- ومنهم المعلى بن خنيس ..... 390
- ومنهم نصر بن قابوس اللخمي ..... 390
- ومنهم عبد الله بن جندب الجلي ..... 391
- [ومنهم صفوان بن يحيى و زكريا بن آدم و سعد بن سعد] ..... 391
- و أما محمد بن سنان ..... 391
- ومنهم عبد العزيز بن المهدي القمي الأشعري ..... 392
- ومنهم علي بن مهزيار الأهوازي ..... 392
- ومنهم أيوب بن نوح بن دراج ..... 392
- ومنهم علي بن جعفر الهمداني ..... 393
- ومنهم أبو علي بن راشد ..... 393
- [ذكر المذمومين من قبل الأئمة عليهم السلام] ..... 394
- إشارة ..... 394
- [منهم صالح بن محمد بن سهل الهمداني] ..... 394
- ومنهم علي بن أبي حمزة البطائني وزياد بن مروان القندي و عثمان بن عيسى الرواسي ..... 395
- ومنهم فارس بن حاتم بن ماهويه القزويني ..... 395

- 396 ..... و منهم أحمد بن هلال العبرتاني
- 396 ..... و منهم أبو طاهر محمد بن علي بن بلال وغيرهم
- 396 ..... [ذكر السفراء المملوحين في زمان الغيبة]
- 396 ..... اشارة
- 396 ..... [الأول أبو عمرو و عثمان بن سعيد العمري]
- 402 ..... ذكر أبي جعفر محمد بن عثمان بن سعيد العمري والقول فيه
- 402 ..... اشارة
- 410 ..... [في ذكر أبي القاسم الحسين بن روح النوبختي]
- 436 ..... ذكر أمر أبي الحسن علي بن محمد السمري
- 440 ..... ذكر المذمومين الذين ادعوا البابية والسفارة كذبا وافتراء لعنهم الله
- 440 ..... اشارة
- 440 ..... أولهم المعروف بالشريعي
- 441 ..... و منهم محمد بن نصير النميري
- 442 ..... و منهم أحمد بن هلال الكرخي
- 443 ..... و منهم أبو طاهر محمد بن علي بن بلال
- 444 ..... و منهم الحسين بن منصور الحلاج
- 446 ..... و منهم ابن أبي العزاقر
- 456 ..... ذكر أمر أبي بكر البغدادي ابن أخي الشيخ أبي جعفر محمد بن عثمان العمري و أبي دلف المجنون
- 459 ..... [ذكر بعض المملوحين في زمن سفراء المهدي عليه السلام]
- 459 ..... اشارة
- 459 ..... منهم أبو الحسين محمد بن جعفر الأسدي رحمه الله
- 461 ..... و منهم أحمد بن إسحاق و جماعة خرج التوقيع في ملدهم
- 463 ..... 7- فصل ذكر بعض الشبهات حول الإمام المهدي عليه السلام
- 463 ..... [ذكر عمر الإمام المهدي عليه السلام]
- 466 ..... [ذكر ما روي أن الإمام المهدي عليه السلام يموت ثم يعيش أو يقتل و بعض معارضاته]

469 ..... [ذكر الأخبار الواردة في أنه لا تعيين لوقت خروجه]

477 ..... ذكر طرف من العلامات الكائنة قبل خروجه عليه السلام ..

511 ..... 8- فصل أفضل في ذكر طرف من صفاته و منازل و سيرته عليه السلام ..

524 ..... تعريف مركز ..



سرشناسه : طوسی، محمدبن حسن، 385-460ق.

عنوان و نام پدیدآور : کتاب الغیبه/ تالیف ابی جعفر محمدبن الحسن الطوسی؛ تحقیق عبدالله الطهرانی، علی احمد ناصح.

مشخصات نشر : قم: موسسه المعارف الاسلامیه، 1411ق.= 1370.

مشخصات ظاهری : 28، {570} ص.: نمونه.

فروست : موسسه المعارف الاسلامیه؛ 11.

شابک : 2400ریال: 964-4-7777-50؛ چاپ چهارم: 964-45-7777-0

وضعیت فهرست نویسی : فاپا

یادداشت : عربی.

یادداشت : چاپ چهارم: 1429ق. = 1387.

یادداشت : کتابنامه: ص. {549} - 565.

یادداشت : نمایه.

موضوع : محمدبن حسن (عج)، امام دوازدهم، 255ق. - -- احادیث

موضوع : مهدویت-- انتظار-- احادیث

موضوع : احادیث شیعه -- قرن 5ق.

شناسه افزوده : طهرانی، عبدالله، محقق

شناسه افزوده : ناصح، علی احمد، 1339 -، محقق

شناسه افزوده : بنیاد معارف اسلامی

رده بندی کنگره : 130BP/ط9غ9 1370

رده بندی دیویی : 297/212

شماره کتابشناسی ملی : م 5126-70

ص: 1

**اشاره**

كتاب الغيبه

تأليف ابي جعفر محمد بن الحسن الطوسي

تحقيق عباد الله الطهراني، على احمد ناصح.

ص: 2

إلى سيدنا ومولانا.. بقية الله في أرضه.. المذخور النشر عدله في بريته.. خاتم أئمة الهدى.. ومصايح الدجى.. وأعلام التقى.. الحجة الثاني عشر.. المهدي المنتظر - عجل الله تعالى فرجه الشريف ..

نرفع مجهودنا المتواضع هذا المقامه السامي آملين منه حسن القبول.

ص: 3



بسم الله الرحمن الرحيم

ص: 5

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الخلق أجمعين، محمد وآله الطيبين الطاهرين

ص: 6

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الغيبة « من أصفى المنابع وأهمها وأوفرها بحث في الغيبة وعلتها وأسبابها والحكمة الالهية التي اقتضتها ، وقد أبدع شيخ الطائفة أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي رضوان الله تعالى عليه في تأليف هذا السفر الجليل ، ذلك لأن الكتاب يستقصي جميع جوانب الغيبة ويرد على إشكالات المعارضين والمخالفين لها ، استدلالا من الكتاب والسنة والعقل . بالإضافة إلى أن الكتاب يحتوي على كثير من سيرة وفضائل وعلائم ظهور امام العصر وصاحب الزمان ، خاتم الأوصياء الإمام المهدي عليه أفضل الصلاة والسلام .

وقد رأت مؤسسة المعارف الإسلامية أن تتبرك بطبع ونشر هذا الكتاب القيم وتقديمه إلى القراء الأعزاء ، سائلا المولى القدير أن يوفقنا لإحياء تراث أهل البيت عليهم السلام والخدمة الخالصة في سبيل إعلاء كلمة الله إن شاء الله . .

وختاما نقدم جزيل شكرنا ووافر امتناننا للمحققين الفاضلين : الشيخ عباد الله الطهراني وعلي أحمد ناصح النهاوندي، إذ قضيا وقتا طويلا في تحقيق الكتاب ومقابلته مع سائر النسخ الموجودة في المخطوطة والمطبوعة ) ، وكذلك نشكر الاخوة الذين ساهموا في إنجاز هذا السفر القيم ، وفقهم الله وإيانا لخدمة أهل بيت العصمة والطهارة سلام الله عليهم أجمعين .

مؤسسة المعارف الاسلامية - قم المقدسة





بسم الله الرحمن الرحيم

والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف مخلوقاته محمد وعلى أهل بيته وأوصيائه الأطيبين الذين اختارهم الله من دون عباده وفضلهم على سائر خلقه أهل الذكر وأولي الأمر سيها خاتم الأوصياء بقية الله الأعظم ، صاحب العصر والزمان المهدي المنتظر سلام الله عليه وعجل الله فرجه الشريف .

أما بعد فإن من أحسن الكتب التي بين فيها العلماء موقف الشيعة الإمامية حول موضوع الإمام الحجة أرواحنا لمقدمه الفداء ودفع شبهات الغيبة الكبرى ، هو « كتاب الغيبة » الشيخ الطائفة أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي « قدس الله سره » فقد قال المحقق الكبير الشيخ آغا بزرك الطهراني « رضوان الله عليه » في تعريفه :

«... قد تضمن أقوى الحجج والبراهين العقلية والنقلية على وجود الإمام (عليه السلام) وغيبته ثم ظهوره في آخر الزمان» .

والجدير بالذكر بأننا أردنا أن نكتب مقالا حول حياة المؤلف (ره) ولكن بعد أن لاحظنا مقدمة الشيخ آغا بزرك الطهراني لكتاب الغيبة ورأيناها جامعة مكفية ، اكتفينا بها .

### تعريف الكتاب وطبعاته ومنهجنا في التحقيق :

طبع هذا السفر القيم لأول مرة في « تبريز » - من مدن إيران - على الحجر

وذلك في عام 1323 هجرية وطبع ثانية في النجف الأشرف وقد تكرر طبعها بالأوفست في طهران وقم . والطبعة المذكورة بالإضافة إلى ما فيها من أخطاء مطبعية ، خلت من الحديث رقم 460.

ومن جواب توقيع له عليه السلام ضمن الحديث رقم 346 .

ولما كان الكتاب ذا أهمية خاصة ، فقد قمنا بتحقيقه بالصورة التي تراها بين يديك واعتمدنا في تصحيحه على الطبقات والنسخ الخطية ومصادر الكتاب والبحار والعوالم ، حتى يكون المتن صحيح سليم من الشوائب مشيرين في الهامش إلى الاختلافات اللفظية ، وأشرنا في نهاية كل حديث إلى مصادره واتحاداته . كها قمنا بشرح بعض الألفاظ اللغوية مع كتابة ترجمة بعض الأعلام الواردة في الأسانيد و متون الروايات واعتمدنا في ذلك على أمهات كتب الرجال ، وهكذا عملنا أيضا بالنسبة إلى أسماء القبائل والأقوام والفرق والأماكن .

### **وإليك تعريف بنسخ الكتاب :**

1- النسخة المحفوظة في خزانة مخطوطات المكتبة الرضوية في المشهد المقدس ، تحت رقم 2090 ، كتبها محمد معروف ، بخط نستعليق جيد وكان تاريخ الفراغ من استنساخها يوم السادس والعشرين من شهر ربيع الثاني عام 1074 في مشهد الغروي . وقد قوبلت هذه النسخة من أولها إلى آخرها مع المستنسخ الذي كتب منه . عدد صفحاتها 210 ورقة ورمزنا لها ب «ا» .

2 - النسخة المحفوظة في مكتبة المدرسة الفيضية بقم المشرفة تحت رقم 1949 ، كتبها خلف بن يوسف بن نجم النجفي في الخامس من شهر رمضان المبارك سنة 1085 ورمزنا لها با «ف» .

3 - النسخة المحفوظة في خزانة مخطوطات المكتبة الرضوية في مشهد الإمام الرضا (عليه السلام) أيضا بخط نسخ تحت رقم 1750 وعدد صفحاتها 197 ورقة وكان الفراغ من استنساخها غرة شهر محرم الحرام سنة 1089 ورمزنا لها به «م» .

4 - النسخة المحفوظة في خزانة مخطوطات مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي (ره) بقم المشرفة ، ضمن مجموعة تحت رقم 3694 ، بخط ملاعبا سقلي

شمس العلماء وقد كانت هذه النسخة ناقصة كثيرة ورمزنا لها ب «ن»..

5، 6- رمزنا للطبعة الحجرية بتبريز بالحرف «ح»، وجعلنا الأصل النسخة المطبوعة في النجف الأشرف .

وفي الختام نقدم جزيل شكرنا إلى الإخوة المسؤولين في « مؤسسة المعارف الإسلامية ، بقم - التي تأشست على يد ساحة العلامة المرحوم السيد عباس المهري رضوان الله عليه ، لغرض كتابة وتدوين التاريخ الإسلامي وإحياء تراث أهل البيت عليهم السلام - الذين أتاحوا لنا الفرصة للاستفادة من إمكانيات المؤسسة ومكبتها العامرة ، والاستفادة أيضا من بعض الأحاديث النبوية التي استخرجت الكتاب «معجم أحاديث الإمام المهدي عليه السلام، ومن بعض نسخهم الخطية ونشكرهم أيضا على طبع ونشر الكتاب بهذه الصورة الرائعة . جزاهم الله عن الإسلام وأهله خير الجزاء . وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

عباد الله سرشار الطهراني الميانجي

علي أحمد ناصح النهاوندي

ص: 11

ابى عبد الله عليه السلام فى حديث طويل انه قال يا حمنة انى  
 بعد القايم احد عشر مدياً من ولد الحسين عليه السلام الفضل بن زياد  
 عن الحسن بن محبوب عن عمار بن ابي المقدام عن جابر الجعفي قال سمعت  
 ابا جعفر عليه السلام يقول والله ليملكن من اهل البيت رجل بعد  
 موته ثمانمائة سنة يزاد تسعاً قلت متى يكون ذلك قال  
 بعد القايم قلت وكم يقوم القايم فى عالمه قال تسع عشرة سنة  
 ثم يخرج المنتظر فيطلب بهم الحسين عليه السلام ودرما راصاً فيقتلوه  
 يسرح حتى يخرج التسفاح ثم الكتاب وحمد لله رب العالمين

وصلى الله على محمد النبي

وآله الطيبين وسلم كثيراً

قد فرغت من تحرير هذه النسخة الشريفة فى يوم الثلاثاء  
 ١٢ عشرون من شهر ربيع الثاني

سنة اربع وسبعين بعد الف

بسم الله الرحمن الرحيم  
 الحمد لله رب العالمين  
 والصلاة والسلام على  
 سيدنا محمد وآله الطيبين  
 الطاهرين  
 محمد بن عبد الوهاب

المفحة الاخير من نسخة (( ١ ))

بسم الله الرحمن الرحيم  
 وفتحا من خوفه وتوكلت ان يوفى ما طلبته من ربه  
 ان يكثر فيني من طوبى ما يجمع من طوبى  
 عبد القادر جيلاني

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي هدانا لهذا  
 والافتقار بسببه ولم يحسن من اجاديس النعمة المكنون بطوله فضل  
 ومن الذين استحوذ عليهم الشيطان فانم ذكرا الله اولئك في الشيطان  
 الا ان فر الشيطان هم الخاسرون وصلى الله على سيدنا محمد  
 واصفائه محمد صلى الله عليه وآله الطيبين النجباء الاخرة والاولام الطاهرين  
 الذين تمسكوا بولايتهم وتعلق بعرى جملهم وزجوا الفوز بالتمسك بهم  
 وسلم تيمارا بعد قاتى مجيب البهار المشيخ اجليل احوال الله تعالى  
 من الاء كلام في غيبة صاحب الزمان وسب غيبته وانه استناد مع  
 شدة الحاجة اليه خجته وانتشار اجليل ووقوع الرجح للرجح وكثرة الخوف  
 في الارض وظهوره في البر والبحر ولم يظهر وما المانع منه والمخرج اليه الجوا

والله اعلم بالصواب

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
 الحمد لله الذي هدانا لهذا الحمد به وجعلنا من أمته ووفقنا لفتحك  
 بدنيه والانتيا وسبيله ورجعنا من لجا حدنا لعمته \*  
 المسكون لعلوة وفضلته ومن الذين استحوذ عليهم الشيطان فأننا  
 ذكرهم أولئك حيزب الشيطان إلا أن حزن الشيطان هم الخاسرون  
 وصل الله على سيدنا نبينا محمد وقاتم اصغيا لمحمد صلى الله عليه وآله  
 الطيبين الطيحين الرأفة والاعلام الظاهرة والذين شككوا  
 وتعلق بهرى جملهم ونحو الفوق بالفتك بهم وسلم تسليم  
 أما بعد فاني حيا إلى ما رسمه الشيخ الجليل إمام الله  
 نباه من املاة كلامه في غيبته صا حيا الزمان وسبب غيبته و  
 القى لاجلها لالت غيبته وامتد استتار مع شدة الحاجة اليه  
 وانفتار الجبل وقوع الحج والمرج وكثرة الساد في الارض  
 وظهور وفي البرة البحر ولم يظهر وما المانع منه ولشوح البرة  
 عن كل ما يسأل في ذلك من شبه الخالفين ومطائر المصانف  
 وانا حيا إلى ما سأل له ومثل ما رسمه مع ضيق الوقت ونشفت  
 الفكر وعوايق الزمان وصوله لحد ثمان وانكم بجل يزول  
 منها الرب وتضمم الشبه والعلو الكلام فيه فيميل

الصفحة لاولى من نسخة ( ( ف ) )

الفضيل عن علي بن ابي حمزة عن ابي عبد الله عليه السلام في حديث طويل انه قال يا اخي ان ما بعد القيام احد عشر مهديا من ولد الحسين عليه السلام افضل من اذان عن الحسن بن محبوب عن عمر بن ابي القاسم عن ابي بصير قال سمعت ابا عبد الله عليه السلام يقول والله ليملكن منا اهل البيت رجل بعد موت زلفا في سنة يزيدا فسمعا قلت من يكون ذلك قال بعد القيام قلت وكم يوم القيام في عالمه قال تسع عشرة سنة ثم يخرج المنظر فيطلب بده الجبين عليه السلام وما فاتحاه فيقتل ويسير حتى يخرج السفاح مسرح الكتاب بالحجاز

رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد النبي الم  
 الطيبين الطاهرين وسلم تسليمًا كثيرا  
 وقد وقع نزاع من تدوير هذا الكتاب  
 في يوم الثامن من شهر رمضان  
 سنة خمس وثمانين بعد  
 الالف على يد اقر العيا  
 والوجه خلفه  
 بن محمد الخليلي  
 مسد  
 كذا

الصفحة الاخيرة من نسخة (( ف ))



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

للهوثة الذي مرنا له في وقتنا من اهل وقتنا التمسك  
 بدينهم والانتقاد لسبيلهم ولم يجعلنا من الجاهدين لنتمتع  
 المنكرين لظولهم وفضلهم ومن الذين استحوذ عليهم الشيطان  
 فانساهم ذكر الله اولئك حزب الشيطان الا ان حزب الشيطان  
 هم الخاسرون وصلى الله على سيد انبياءه وخاتم انبيائه  
 صلى الله عليه وآله الطيبين النجباء والزاهدين والاعظم الظاهرة  
 الذين تمسك بولايتهم وتعلق بعرض جيلهم ونزجوا القوم بالتمسك  
 بهم وسلم تسليمًا لما به نلقى بحسب الى ما رسمه الشيخ اطال الله بقاءه  
 من املاء كتاب في غيبة صاحب الزمان وسبب غيبته و  
 العلة التي لاجلها طال غيبته وامتد استتاره مع شدة  
 العاجزة اليه وانتشار الخيل ووقع الهرج والمرج وكثرة الفساق  
 في الارض وظهوره في البر والبحر ولم يظنهم وما المانع منه و  
 المحجوب المير والحواب عن كل ما يسأل في ذلك من شبه الخالفين  
 ومطاعن المعاندين وانا بحسب الى ما سأله ومختلف ما رسمه مع

ومحمد بن عيسى عن محمد بن الفضيل عن أبي حمزة عن أبي عبد الله عمه  
 في حديث طويل انه قال يا حمزة ان ساء بعد القايمة احد عشر مهياً  
 من ولد الحسين ثم الفضل بن شاذان عن الحسن بن محبوب  
 عن عمرو بن ابي المقدام عن جابر الجعفي قال سمعت ابا جعفر عمه  
 يقول والله لا يملك من اهل البيت رجل بعد موت ثلثمائة  
 سنة يزيد اذ تسعاً قلت متى يكون ذلك قال بعد القايمة قلت  
 وكم يقوم القايمة في عالمه قال تسع عشرة سنة ثم يخرج  
 المنتصر فيطلب يدم الحسين عليه السلام ودماء اصحابه فيقتل  
 ويسير حتى يخرج السفاح تمت الكتاب والمهد

بسم الله رب العالمين وصلى

الله على محمد وآله  
 اجمعين  
 محمد بن الحسين  
 ١٢٩٦  
 محمد بن الحسين  
 ١٢٩٦  
 محمد بن الحسين  
 ١٢٩٦  
 محمد بن الحسين  
 ١٢٩٦

الصفحة الاخيرة من نسخة (م)



بقلم العلامة الكبير الحجة الشيخ آغا بزرك الطهراني

مؤلف (الذريعة)

**نسبه رحمه الله :**

هو الشيخ أبو جعفر محمد بن الحسن بن علي بن الحسن الطوسي - نسبة إلى طوس من مدن خراسان التي هي من أقدم بلاد فارس وأشهرها وكانت طوس ولا تزال حتى اليوم - من مراكز العلم المهمة ، ومعاهد الثقافة الإسلامية ، وذلك لأن فيها قبر الإمام علي بن موسى الرضا عليه السلام ثامن أئمة الشيعة الاثني عشرية ، وهي لذلك مهوى أفئدتهم يقصدونها من الأماكن الشاسعة ، والبلدان النائية ، ويتقاطرون إليها من كل حدب وصوب للتبرك بالعتبة المقدسة ، وهي تعد من أجل المعاهد العلمية للشيعة ، كما كانت أعظم المدن العلمية قبل عهد الحموي صاحب معجم البلدان المتوفى سنة 129 هـ .

فقد قال في مادة طوس من المعجم : « بها قبر علي بن موسى الرضا عليه السلام وقد خرج من طوس من أئمة العلم والفقهاء ما لا يحصى .

ثم ذكر جماعة من أئمة العلم وفقهائها من أعلام السنة وأغفل ذكر شيخنا الطوسي ولم يذكره من أئمة أهل العلم في طوس مع شهرته وليس له ذنب إلا التشيع والولاء لأهل البيت الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا .

ولا- عجب من الحموي إغفال ذكر الشيخ الطوسي وأمثاله فإنه قد ذكر أرباب المعاجم أن الحموي - هذا كان منحرفا عن الإمام أمير المؤمنين علي بن أبي

طالب عليه السلام وعن أهل بيته عليهم السلام ، وانحرافه عن أتباع الأئمة أمثال الشيخ الطوسي ليس بالمستغرب .

كما لم يذكره الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد مع أنه كان معاصره وفي بلدة واحدة ( بغداد ) وتلمذ هو على كثير من أعلام الشيعة كما صرح بذلك في تاريخه ، وتوفي بعد الشيخ الطوسي سنة 463 هـ ، أفليس هذا بمستغرب يا ترى ؟

### ولادته ونشأته :

ولد الشيخ الطوسي في طوس في شهر رمضان سنة 380 هـ ، وهاجر إلى العراق فنزل بغداد سنة 408 هـ ، وهو في الثالثة والعشرين من عمره .

وكانت الزعامة للمذهب الجعفري يوم ذاك الشيخ الأمة وعلم الشيعة محمد بن محمد بن النعمان العكبري البغدادي المعروف بالشيخ المفيد رحمه الله فلازمه وتلمذ عليه ، كما أنه أدرك شيخه الحسين بن عبيد الله الغضائري المتوفي سنة 411 هـ ، وشارك أبا العباس أحمد بن علي النجاشي ( صاحب كتاب الرجال المطبوع ) والمتوفى سنة 450 هـ في جملة من مشايخه .

وبقي على اتصاله بشيخه المفيد رحمه الله حتى توفي شيخه ببغداد ليلة الثالث من شهر رمضان سنة 413 هـ ، وكان مولده في اليوم الحادي عشر من شهر ذي القعدة سنة 336 هـ .

ولما توفي أستاذه المفيد رحمه الله انتقلت زعامة الدين ورياسة المذهب إلى أعلم تلامذته ( علم الهدى السيد المرتضى أبي القاسم علي بن الحسين الموسوي أخ السيد الرضي ) فانحاز الشيخ الطوسي إليه ولازمه ، وارتوى من منهله العذب ، وعني به أستاذه المرتضى وبالغ في توجيهه أكثر من سائر تلامذته لما شاهد فيه من اللياقة التامة في العلم ، وعين له في كل شهر اثني عشر ديناراً ، كما ذكر ذلك السيد علي خان في « الدرجات الرفيعة » ، وغيره من أرباب المعاجم .

وبقي ملازماً له طيلة ثلاث وعشرين سنة حتى توفي أستاذه المذكور لخمس بقين من شهر ربيع الأول سنة 436 هـ ، وكان مولده في رجب سنة 355 هـ ، وعمره ثمانون سنة وثمانية أشهر وأيام .

وترجم له تلميذه الشيخ الطوسي رحمه الله في فهرست رجاله ، كما ترجم له في كتاب رجاله .

ولا توفي أستاذه السيد المرتضى رحمه الله استقل الشيخ الطوسي رحمه الله بالزعامة الدينية ، وأصبح عليها من أعلام الشيعة وزعياً لهم .

وكانت داره في كرخ بغداد مأوى الأمة ومقصد الوفان ، يؤمنها لحل مشاكلهم وإيضاح مسائلهم .

وقد قصده العلماء وأولوا الفضل من كل حذب وصبو للتلمذة عليه والحضور تحت منبره والارتواء من منهله العذب الفياض ، حتى بلغ عدد تلامذته أكثر من ثلاثمائة من مجتهدي الشيعة ، ومن أهل السنة ما لا يحصى كثرة .

وبلغ به الأمر من العظمة والشخصية العلمية الفتنة أن جعل له خليفة زمانه القائم بأمر الله عبد الله بن القادر بالله أحمد الخليفة العباسي - كرسى الكلام والإفادة ، وكان لهذا الكرسي يوم ذاك عظمة وقدر فوق ما يوصف إذ لم يسمح به إلا لمن بلغ في العلم المرتبة السامية ، وفاق أقرانه ، ولم يكن في بغداد يوم ذاك من يفوقه قدرة ، ويفضل عليه علماً ، فاذن كان هو المتعين لهذا الشرف ولهذا الكرسي العلمي .

### هجرته إلى النجف الأشرف :

ولم يزل الشيخ الطوسي رحمه الله في بغداد مأوى للإفادة ، ومرجعاً للطائفة حتى ثارت القلاقل وحدثت الفتن بين جهلة الشيعة والسنة ، ولم تزل تنجم وتخبو بين الفينة والأخرى حتى اتسع نطاقها .

وأحرقت مكتبة الشيعة التي أنشأها أبو نصر سابور بن أردشير وزير بهاء الدولة البويهية ، وكانت من دور العلم المهمة في بغداد ، بناها الوزير الجليل في محلة بين السورين في الكرخ 381 هـ ، على مثال بيت الحكمة الذي بناه هارون الرشيد العباسي .

وكانت هذه المكتبة مهمة للغاية فقد جمع فيها هذا الوزير ما تفرق من كتب

فارس والعراق واستكتب تاليف أهل الهند والصين والروم ، كما قاله الأستاذ محمد كرد علي في خطط الشام(1) وناقت كتبها على عشرة آلاف من جلائل الأثر ، ومهام الأسفار وأكثرها نسخ الأصل بخطوط المؤلفين ، وحيث كان الوزير المذكور ( سabor ) من أهل الفضل والأدب أخذ العلماء يهدون إليه مؤلفاتهم ، فأصبحت مكتبة من أغنى دور الكتب ببغداد(2).

ويحدثنا ابن الأثير الجزري في التاريخ ( الكامل ) في حوادث سنة 449 هـ فيقول : « فيها نهبت دار أبي جعفر الطوسي بالكرخ - وهو فقيه الإمامية - وأخذ ما فيها ، وكان قد فارقها إلى المشهد الغروي ... »

ومثله ما ذكره ابن حجر العسقلاني في ( لسان الميزان )(3) وما ذكره ابن كثير في ( البداية والنهاية(4) وما ذكره ابن الجوزي في ( المنتظم )(5) وغير هؤلاء من المؤرخين وأرباب المعاجم .

ولما رأى الشيخ الطوسي رحمه الله الخطر محدقا به هاجر بنفسه إلى النجف الأشرف لانذا بجوار الإمام أمير المؤمنين علي عليه السلام وصيرها مركزا للعلم ، وجامعة كبرى للشريعة الإمامية وعاصمة للدين الإسلامي والمذهب الجعفري .

وصارت بلدة النجف الأشرف تشد إليها الرحال ، وتعلق بها الآمال ، وأصبحت مهبط العلم ، ومهوى أفئدتهم ، وقام بها بناء صرح الإسلام ، وكان الفضل في ذلك الشيخ الطائفة الطوسي نفسه ، فقد بث في أعلام تلامذته الروح العلمية ، وغرس في قلوبهم بذور المعارف الإلهية ، وصقل أذهانهم ، وأرهم طباعهم ، فبان فضل النجف الأشرف على ما سواها من البلدان الإسلامية ، والمعاهد العلمية ، وخلفوا الذكر الجميل على مر الدهور والأعصار .

ص: 22

1- 185/6

2- انظر في معجم البلدان مادة بين السورين والمنتظم : 172/7 والكامل لابن الأثير في حوادث سنة 416 هـ وسنة 451 هـ وكانت وفاة سabor المذكور ببغداد سنة 411 ، ومولده بشيراز ليلة السبت 13 ذي القعدة سنة 336 هـ .

3- 135/5

4- 97/12

5- 173/8

وبعد هجرة الشيخ الطوسي رحمه الله إلى النجف الأشرف انتظم الوضع الدراسي فيها ، وتشكلت الحلقات ، كما يظهر للقارئ الكريم عند مراجعته الكتاب أمالي الشيخ الطوسي الذي كان يمليه على تلامذته ، حتى عصر الشيخ الجليل علي بن حمزة بن محمد بن شهریار خازن الحرم المطهر وكان ذلك سنة 572 هـ .

### مشائخه وأساتذته :

إن مشائخه رحمه الله في الرواية وأساتذته في القراءة كثيرون ، وقد ذكرناهم في رسالتنا ( حياة الشيخ الطوسي ) المذكورة سابقا فارجع إليها ، وهم أربعون شخصا حسب ما وصلت إليه يد التتبع .

### تلامذته :

إن تلامذته من أعلام الشيعة بلغوا أكثر من ثلاثمائة مجتهد، ومن أعلام السنة ما لا يحصى كثرة ، وقد صرح بذلك المجلسي ( في البحار ) والتستري في ( المقابيس ) والخوانساري في ( روضان الجنات ) وغيرهم من أرباب المعاجم .

ولكن من الأسف أن هذا العدد الكبير غير معروف لدى كافة الباحثين حتى بعد عصر الشيخ الطوسي بقليل .

فإن الشيخ منتجب الدين بن بابويه المتوفى سنة 585 هـ على قرب عهده من الشيخ الطوسي لم يستطع الوقوف على أسمائهم كلهم فإنه لم يذكر منهم في كتابه ( الفهرست ) المطبوع في آخر كتاب البحار إلا بعض الأسماء . .

وقد ذكرنا منهم في رسالة حياة الشيخ الطوسي المذكورة سابقة ستة وثلاثين عالما من تلامذته المعروفين ممن وصلت إليه يد التتبع فارجع إليها .

وقد ذكر بعضهم الشيخ الحر العاملي في ( أمل الآمل ) والأردبيلي في ( جامع الرواة ) والعلامة الحجة السيد محمد المهدي بحر العلوم في ( الفوائد الرجالية ) فراجعها ولعله يوجد غيرهم ممن لم نعرف له ذكر في المعاجم الرجالية .



## مؤلفاته العلمية :

ذكرنا في رسالتنا المذكورة سبعة وأربعين مؤلفاً مما وصلت إليه يد التتبع ، وذكر هو بعضها في ( الفهرست ) ، وذكر ابن شهر آشوب في ( معالم العلماء ) مؤلفات أخرى له .

وهذه المؤلفات منها مخطوط ومنها مطبوع ، وبعضها مفقود لم تصل إليه اليد لما عرفت من أن كتبه أحرقت في الفتنة التي وقعت في كرخ بغداد ولعل بعضها فقد الأسباب أخرى لا نعرفها ، ولعل له مؤلفات أخرى لم تصلنا ، والله أعلم بحقيقة الحال .

ومن مؤلفاته المطبوعة كتاب الغيبة وهو هذا الكتاب الذي بين أيدينا وقد كتب في غيبة الإمام الثاني عشر كثير من الأعلام الخاصة والعامة ، من المتقدمين والمتأخرين منها مخطوط ، ومنها مطبوع ، وقد ذكرنا أسماء الكتب في كتابنا الذريعة فراجعه .

ومن المتقدمين الصدوق بن بابويه ألف كتاب إكمال الدين وإتمام النعمة (مطبوع) ومنهم النعماني ، وهو صاحب الكتاب المعروف بغيبة النعماني ( مطبوع ) والجزء الثالث عشر من البحار للمجلسي رحمه الله ، وغيرها ، هذا مضافة إلى ما ذكر ضمن الكتب المؤلفة في الإمامة .

وكتاب الغيبة للشيخ الطوسي - هذا هو من الكتب القديمة الذي يمتاز على غيره ، فإنه قد تضمن أقوى الحجج والبراهين العقلية والنقلية على وجود الإمام الثاني عشر محمد بن الحسن صاحب الزمان عليه السلام وعلى غيبته في هذا العصر ثم ظهوره في آخر الزمان فيملاً الأرض قسطاً وعدلاً بعدما ملئت ظلماً وجوراً .

ويدفع الكتاب شبهات المخالفين والمعاندين الذين ينكرون وجوده أو ظهوره بحيث يزول معها الريب وتنحسم بها الشبهات .

## وفاته رحمه الله :

لم يزل الشيخ الطوسي رحمه الله في النجف الأشرف مشغولاً بالتدريس والتأليف والهداية والإرشاد وبث الأحكام الشرعية مدة اثنتي عشرة سنة ، حتى

أدركته المنية و وافاه الأجل المحتوم، و خسره العالم الإسلامي، فما أشدّ ذلك اليوم في الإسلام، و ما أعظم رزاه على الأمة، فقد فقدوا بموته العلم الصحيح، و فقدوا بموته عماد الإسلام، و ركنه القويم، و صراطه المستقيم.

كانت وفاته ليلة الاثنين الثاني و العشرين من شهر محرّم سنة 460 هـ.

و يستفاد من تاريخ تولّده رحمه الله و وفاته أنّه قد عمّر خمسا و سبعين سنة، لأنّه كما علمت ولد في شهر رمضان سنة 385 هـ- أعني عام وفاة هارون بن موسى التلعكبري و بعد أربع سنين من وفاة الشيخ ابن بابويه الصدوق- و وروده العراق سنة 408 هـ.

و مقامه مع شيخه المفيد رحمه الله كان نحوًا من خمس سنين، لأنّه توفّي كما عرفت سنة 413 هـ، و مقامه مع أستاذه السيّد المرتضى رحمه الله نحوًا من ثمان و عشرين سنة، لأنّه توفي كما عرفت سنة 436 هـ، فيكون قد بقي بعده أربعًا و عشرين سنة، اثنتا عشرة سنة منها في بغداد، و مثلها في النجف الأشرف.

و قد تولّى غسله و دفنه تلميذه الشيخ الحسن بن مهديّ السليقي، و الشيخ أبو محمّد الحسن بن عبد الواحد العين زربي، و الشيخ أبو الحسن اللؤلؤي.

و دفن في داره بوصيّة منه، و أُرّخ عام وفاته بعض الأدباء المتأخّرين- مخاطبا مرقد الزاكي، كما هو مسطور على قبره اليوم بقوله:

يا مرقد الطوسيّ فيك قد انطوى

محيي العلوم فكنت أطيّب مرقد

بك شيخ طائفة الدعاة إلى الهدى

و مجمع الأحكام بعد تبدّد

أودى بشهر محرّم فأضافه

حزنا بفاجع رزئه المتجدّد

و بكى له الشرع الشريف مؤرخا

أبكى الهدى و الدين فقد محمّد

و تحوّلت الدار مسجدا في موضعه اليوم حسب وصيّته أيضا، و هو مزار يتبرّك به الناس من العامّ و الخاصّ- حتّى اليوم- و هذا المسجد من أشهر مساجد النجف الأشرف، فقد عقدت فيه- منذ تأسيسه حتّى اليوم- عشرات حلقات التدريس من قبل كبار المجتهدين و أعظم المدرّسين.

فقد كان العلماء يستمدّون من بركات قبر الشيخ رحمه الله لكشف غوامض



المسائل ، ومشكلات العلوم - حتى اليوم - .

وموقع المسجد المذكور في محلة المشراق من الجهة الشمالية للصحن العلوي الشريف ، وسمي باب الصحن الشريف المنتهي إلى مرقد باب الطوسي .

وقد طرأت على هذا المسجد عمارات ثلاث آخرها العارة الجديدة - اليوم - وهي عارة بديعة ضخمة بذلت في سبيلها الأموال الطائلة .

وبنى السيد المهدي بحر العلوم المتوفى سنة 1312 هـ ، لنفسه مقبرة في جواره دفن فيها مع أولاده وجملة من أحفاده ، ولا تزال هذه المقبرة مدفن موتاهم حتى اليوم .

### أولاده وأحفاده :

ذكرنا في رسالتنا في حياة الشيخ الطوسي أنه رحمه الله خلف ولده الشيخ أبا علي الحسن رحمه الله ، وقد خلف أباه على العلم والعمل ، وتقدم على العلماء في النجف الأشرف ، وكانت الرحلة إليه والمعول عليه في التدريس والفتيا وإلقاء الحديث ، وغير ذلك من شؤون الرئاسة العلمية ، وكان من مشاهير رجال العلم ، وكبار رواة الحديث وثقاتهم ، تتلمذ على والده أبي جعفر حتى أجازته سنة 455 هـ أي قبل وفاته بخمس سنين .

ترجم له في أكثر المعاجم ، ومن ترجم له من أعلام السنة ابن حجر العسقلاني في كتابه لسان الميزان(1) فقال : الحسن بن محمد بن الحسن بن علي الطوسي أبو علي بن أبي جعفر ، سمع من والده وأبي الطيب الطبري ، والخلال ، والتتوخي ، ثم صار فقيه الشيعة وإمامهم بمشهد علي - رضي الله عنه - ، سمع منه أبو الفضل بن عطف ، وهبة الله السقطي ، ومحمد بن محمد النسفي ، وهو في نفسه صدوق ، مات في حدود الخمسمائة ، وكان متدينا كافا عن السب .

ولكن الذي ذكره ابن حجر من أن وفاته في حدود الخمسمائة خطأ . فإنه إنما توفي بعد سنة 515 هـ ، وقد كان حيا في هذا التاريخ كما يظهر في

ص: 26

مواضع من أسانيد بشارة المصطفى العماد الدين الطبري الأملى ، ولا نعلم مقدار ما عاش بعد التاريخ المذكور ، كما لا نعرف موضع قبره على التحقيق ، ولا شك أنه في النجف الأشرف ، ولعله دفن بجانب والده الشيخ الطوسي كما جزم به بعض من عاصرناه من العلماء ، والله أعلم .

وخلف الشيخ أبو علي ولدا هو الشيخ أبو نصر محمد بن أبي علي الحسن بن أبي جعفر محمد بن الحسن بن علي بن الحسن الطوسي النجفي ، وهو بقية رجال العلم في هذا البيت في النجف الأشرف ، ومن الغريب أنه لم يترجم له أصحابنا الإمامية في معاجمهم ، وكان الشيخ أبو نصر محمد المذكور من أعظم العلماء ، وأكابر الفقهاء ، وأفاضل الحجج ، وأثبت الرواة وثقاتهم .

فقد قام مقام والده في النجف الأشرف ، وانتقلت إليه الرياسة والمرجعية بعد وفاة والده أبي علي الحسن ، وتقاطر عليه طلاب العلم من شتى النواحي .

ذكره ابن العماد الحنبلي في شذرات الذهب (1) في حوادث سنة (580) فقال :

«... وفيها توفي أبو الحسن محمد بن الحسن أبي علي بن أبي جعفر الطوسي شيخ الشيعة وعالمهم وابن شيخهم وعالمهم ، رحلت إليه طوائف الشيعة من كل جانب إلى العراق ، وحملوا إليه ، وكان ورعاً عالم كثير الزهد ، وأثنى عليه السمعاني وقال العباد الطبري : لو جازت على غير الأنبياء صلاة لصليت عليه » .

وخلف شيخ الطائفة الطوسي غير ولده الشيخ أبي علي المذكور - على ما ذكره المتقدمون - ابنتين كانتا من حملة العلم وربات الإجازة ومن أهل الدراية والرواية ، ذكرهما الميرزا عبد الله أفندي في رياض العلماء ، وذكرهما أيضاً الشيخ يوسف البحراني في لؤلؤة البحرين في ترجمة السيد رضي الدين أبي القاسم علي ، والسيد جمال الدين أبي الفضائل أحمد ابني السيد سعيد الدين أبي إبراهيم موسى بن جعفر آل طاووس رحمهما الله .

ص: 27

وذكرنا في رسالتنا حياة الشيخ الطوسي أحفاد للشيخ الطوسي ، وقلنا إن عقبه لم ينقرض بل تحول بعضهم عن النجف الأشرف إلى إصفهان وبقى محافظا على نسبه ومكانته العلمية .

إلى هنا نختم كلامنا في حياة الشيخ الطوسي رحمه الله على نحو الإيجاز والإختصار ومن أراد التفصيل فليرجع إلى رسالتنا المفضلة في حياة الشيخ الطوسي التي قدمنا بها تفسير التبيان لمؤلفه الشيخ الطوسي المطبوع في النجف الأشرف نرجو أن يكون عملنا هذا خالصا لوجهه الكريم ، والله ولي التوفيق .

13/ شهر الصيام / 1380 هـ

وأنا الفاني الشهير بأقا بزرك الطهراني

عفا الله عنه وعن والديه

ص: 28

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي هدانا لحمده ، وجعلنا من أهله ، ووقفنا للتمسك بدينه والإتياد لسبيله ، ولم يجعلنا من الجاحدين لنعمته ، المنكرين لطوله وفضله ومن الذين استحوذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ فَأَنسَاهُمْ ذِكْرَ اللَّهِ أُولَئِكَ حِزْبُ الشَّيْطَانِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ الشَّيْطَانِ هُمُ الْخَاسِرُونَ (1) وصلى الله على سيد أنبيائه وخاتم أصفياؤه (2) محمد صلى الله عليه وعلى آله الطيبين ، النجوم الزاهرة ، والأعلام الظاهرة ، الذين نتمسك بولايتهم ، وتتعلق بعرى جبلهم ، ونرجو الفوز بالتمسك بهم ، وسلم تسليمًا .

أما بعد فإني مجيب إلى ما رسمه الشيخ الجليل ، أطال الله بقاءه من إملاء وامتداد (3) استتاره ، مع شدة الحاجة إليه وانتشار الحيل ، ووقوع الهرج والمرج ، وكثرة الفساد في الأرض ، وظهوره في البر والبحر ، ولم يظهر : وما المانع منه ، وما المحوج إليه ، والجواب عن كل ما يسأل في (4) ذلك من شبه المخالفين ، ومطاعن المعاندين .

ص: 1

1- المجادلة : 19

2- في نسخة ون، أوصيائه .

3- في نسختي ا، م امتد

4- في نسخة ن، عن .

وأنا مجيب إلى ما سأله، ومثل ما رسمه، مع ضيق الوقت، وشعث الفكر، وعوائق الزمان. وصوارف الحدثنان، وأتكلم بجمل يزول(1) معها الريب وتنحسم به الشبه ولا- أطول الكلام فيه (فيمل، فإن كتبي في(2) الإمامة وكتب شيوخنا مبسوطه في هذا المعنى في غاية الاستقصاء، وأتكلم على { كل } (3) ما يسأل في هذا الباب من الأسئلة(4) المختلفة، وأردف ذلك بطرف من الأخبار الدالة على صحة ما ذكره، ليكون ذلك تأكيداً لما ذكره، وتأنيساً للمتمسكين بالأخبار، والمتعلقين بظواهر(5) الأحوال، فإن كثيراً من الناس يخفى عليهم الكلام اللطيف الذي يتعلق بهذا الباب، وربما لم يتبينه(6)، وأجعل للفريقين طريقة إلى ما نختاره ونلتزمه، ومن الله تعالى أستمد المعونة والتوفيق، فهما المرجوان من جهته، والمطلوبان من قبله، وهو حسبي ونعم الوكيل.

ص: 2

- 1- في نسخة ن، فضل
- 2- في نسخة ن، فيما فضل
- 3- من نسخ أ، ف، م،
- 4- في الأصل: الأسئلة
- 5- في الأصل ونسخة (ح)، بظاهر
- 6- في نسختي (ح، ن) لم يتنبه.



اعلم أن لنا في الكلام في غيبة صاحب الزمان (عليه السلام) طريقين. أحدهما أن نقول إذا ثبت وجوب الإمامة في كل حال و أن الخلق مع كونهم غير معصومين لا يجوز أن يخلو من رئيس في وقت من الأوقات و إن من شرط الرئيس أن يكون مقطوعا علي عصمته فلا يخلو ذلك الرئيس من أن يكون ظاهرا معلوما أو غائبا مستورا فإذا علمنا أن كل من يدعي له الإمامة ظاهرا ليس بمقطوع علي عصمته بل ظاهر أفعالهم وأحوالهم ينافي العصمة علمنا أن من يقطع علي عصمته غائب مستور. و إذا علمنا أن كل من يدعي له العصمة قطعا ممن هو غائب من الكيسانية والناووسية والفتحية والواقفة وغيرهم قولهم باطل علمنا بذلك صحة إمامة ابن الحسن (عليه السلام) وصحة غيبته وولايته و لانحتاج (1) إلي تكلف الكلام في إثبات ولادته وسبب غيبته مع ثبوت ما ذكرناه لأن (2) الحق لا يجوز خروجه عن الأمة.

والطريق الثاني أن نقول الكلام في غيبة ابن الحسن (عليه السلام) فرع علي ثبوت إمامته والمخالف لنا إما أن يسلم لنا إمامته ويسأل عن سبب غيبته

ص: 3

1- في نسخة «ن» يحتاج.

2- في الأصل ونسخة «ح» ولانّ.

ع فتكلف (1) جوابه أو لا يسلم لنا إمامته فلامعني لسؤاله عن غيبة من لم يثبت إمامته ومتي نوزعنا في ثبوت (2) إمامته دللنا عليها بأن نقول قد ثبت وجوب الإمامة مع بقاء التكليف علي من ليس بمعصوم في جميع الأحوال والأعصار بالأدلة القاهرة وثبت أيضا أن من شرط الإمام أن يكون مقطوعا علي عصمته وعلمنا أيضا أن الحق لا يخرج عن الأمة. فإذا ثبت ذلك وجدنا الأمة بين أقوال . بين قائل يقول لإمام فما ثبت من وجوب الإمامة في كل حال يفسد قوله . وقائل يقول بإمامة من ليس بمقطوع علي عصمته فقوله يبطل بما دللنا عليه من وجوب القطع علي عصمة الإمام (عليه السلام) . و من ادعي العصمة لبعض من يذهب إلي إمامته فالشاهد يشهد بخلاف قوله لأن أفعالهم الظاهرة وأحوالهم تنافي العصمة فلا وجه لتكلف القول فيما نعلم ضرورة خلافه .

و من ادعت له العصمة وذهب قوم إلي إمامته كالكيسانية القائلين بإمامة محمد بن الحنفية والناوسية القائلين بإمامة جعفر بن محمد (عليه السلام) وأنه لم يمت والواقفية (3) الذين قالوا إن موسي بن جعفر (عليه السلام) لم يمت فقولهم باطل من وجوه سنذكرها.

فصار الطريقان محتاجين إلي فساد قول هذه الفرق ليتم ما قصدناه ويفتقران إلي إثبات الأصول الثلاثة (4) التي ذكرناها من وجوب الرئاسة ووجوب القطع علي العصمة وأن الحق لا يخرج عن الأمة ونحن ندل علي كل واحد من

ص: 4

1- في البحار و نسخة «ف» فنكلف.

2- في نسخة «ن» إثبات.

3- في نسختي «ح، ن» الواقفة.

4- ليس في نسخة «ف».

هذه الأقوال بموجز من القول لأن استيفاء ذلك موجود في كتبي في الإمامة علي وجه لا مزيد عليه .

والغرض بهذا الكتاب ما يختص الغيبة دون غيرها والله الموفق لذلك بمنه .

والذي يدل علي وجوب الرئاسة ماثبت من كونها لطفًا في الواجبات العقلية فصارت واجبة كالمعرفة التي لا يعري (1) مكلف من وجوبها عليه ألا تری أن من المعلوم أن من ليس بمعصوم من الخلق متي خلوا من رئيس مهيب يردع المعاند ويؤدب الجاني ويأخذ علي يد المتغلب ويمنع القوي من الضعيف وأمّنوا ذلك وقع الفساد وانتشر الحيل وكثر الفساد وقل الصلاح ومتي كان لهم رئيس هذه صفته كان الأمر بالعكس من ذلك من شمول الصلاح وكثرته وقلّة الفساد ونزارته والعلم بذلك ضروري لا يخفي علي العقلاء فمن دفعه لا يحسن مكالمته وأجبنا عن كل مايسأل (2) علي ذلك مستوفي في تلخيص الشافي (3) وشرح الجمل لانطول بذكره ها هنا.

ووجدت لبعض المتأخرين كلاما اعترض به كلام المرتضي ره في الغيبة وظن أنه ظفر بطائل فموه به علي من ليس له قريحة ولا بصر بوجوه النظر وأنا أتكلم عليه .

فقال الكلام في الغيبة والاعتراض عليها من ثلاثة أوجه .

أحدها أنانلزم (4) الإمامية ثبوت وجه قبح فيها أو في التكليف معها فيلزمهم أن يثبتوا أن الغيبة ليس فيها وجه قبح لأن مع ثبوت وجه القبح تقبح الغيبة وإن ثبت فيها وجه حسن كما نقول في قبح تكليف ما لا يطاق أن فيه وجه قبح (5) وإن كان فيه وجه حسن بأن يكون لطفًا لغيره .

ص: 5

---

1- في نسخة «ن» لا يعرف.

2- في نسخة «ف» عن.

3- تلخيص الشافي: 59/1 الطريقة الأولى.

4- في نسخة «ن» أن تلزم، وفي البحار: أن نلزم.

5- في نسختي «ف، م» أنه وجه قبح. وفي نسخة «ن» أنه وجه أقبح.

و الثاني أن الغيبة تنقض طريق وجوب الإمامة في كل زمان لأن كون الناس مع رئيس مهيب متصرف أبعد من القبيح لو اقتضى كونه لطفًا واجبا في كل حال وقبح التكليف مع فقدته لانتقض (1) بزمان الغيبة لأننا في زمان الغيبة نكون مع رئيس هذه صفتته (2) أبعد من القبيح وهو دليل وجوب هذه الرئاسة ولم يجب وجود رئيس هذه صفتته (3) في زمان الغيبة ولا قبح التكليف مع فقدته فقد وجد الدليل ولا مدلول وهذا نقض الدليل.

و الثالث أن يقال إن الفائدة بالإمامة هي كونه مبعدا من القبيح على قولكم وذلك لا يحصل مع وجوده غائبا فلم ينفصل وجوده من عدمه و إذا لم يختص وجوده غائبا بوجه الوجوب الذي ذكره لم يقتض دليلكم (4) وجوب وجوده مع الغيبة فدليلكم مع أنه منتقض حيث وجد مع انبساط اليد و لم يجب انبساط اليد مع الغيبة فهو غير متعلق بوجود إمام غير منبسط اليد ولا هو حاصل في هذه الحال.

الكلام عليه أن نقول.

أما الفصل الأول من قوله إنا نلزم الإمامية أن يكون في الغيبة وجه قبح وعيد منه محض لا يقترن به حجة فكان ينبغي أن يتبين وجه القبح الذي أراد إلزامه إياهم لننظر (5) فيه و لم يفعل فلا يتوجه وعيده.

و إن قال ذلك سائلا على وجه ما أنكرتم أن يكون فيها وجه قبح.

فإننا نقول وجوه القبح معقولة من كون الشيء ظلما و عبثا و كذبا و مفسدة و جهلا و ليس شيء من ذلك موجودا هاهنا فعلمنا بذلك انتفاء وجود (6) القبح.

فإن قيل وجه القبح أنه لم يزح علة المكلف على قولكم لأن انبساط يده

ص: 6

1- في نسخة «ن» لا ينقص وفي نسختي «أ، م» لا ينقض.

2- في نسخ «أ، ن، م» سبيله وفي نسخة «ف» سبيله (صفتة خ ل).

3- في نسخة «ف» صفتة (سبيله خ ل).

4- في نسخ «أ، ح، ف، م، ن» دليلهم.

5- في نسخة «ن» ننظر.

6- في نسخ «أ، ف، م» وجوه.

الذي هو لطف في الحقيقة والخوف من تأديبه لم يحصل فصار ذلك إخلالا بلطف المكلف فقبح لأجله.

قلنا قد(1) بينا في باب وجوب الإمامة بحيث أشرنا إليه أن انبساط يده (عليه السلام) والخوف من تأديبه إنما فات المكلفين لما يرجع إليهم لأنهم أوجوه إلى الاستتار بأن أخافوه ولم يمكنه فأتوا من قبل نفوسهم.

و جرى ذلك مجرى أن يقول قائل من لم يحصل له معرفة الله تعالى في تكليفه وجه قبح لأنه لم يحصل ما هو لطف له من المعرفة فينبغي أن يقبح تكليفه.

فا يقولونه هاهنا من أن الكافر أتى من قبل نفسه لأن الله قد نصب له الدلالة(2) على معرفته و مكنه من الوصول إليها فإذا لم ينظر و لم يعرف أتى في ذلك من قبل نفسه و لم يقبح ذلك تكليفه فكذلك نقول انبساط يد الإمام و إن فات المكلف وإنما أتى من قبل نفسه و لو مكنه لظهر و انبسطت يده فحصل لطفه فلم يقبح تكليفه لأن الحجة عليه لا له.

وقد استوفينا نظائر ذلك في الموضوع الذي أشرنا إليه و سنذكر فيما بعد إذا عرض ما يحتاج(3) إلى ذكره.

و أما الكلام في الفصل الثاني فهو مبني على المغالطة و لا نقول إنه لم يفهم ما أورده لأن الرجل كان فوق ذلك لكن أراد التلبس و التمويه في قوله(4) إن دليل وجوب الرئاسة ينتقض بحال الغيبة لأن كون الناس مع رئيس مهيب(5) متصرف أبعد من القبيح لو اقتضى كونه لطفًا واجبا على كل حال و قبح التكليف مع فقدته لانتقض(6) بزمان الغيبة لأنها في زمان الغيبة(7) فلم يقبح التكليف مع فقدته فقد وجد الدليل و لا مدلول و هذا نقض.

ص: 7

1- ليس في نسخة «ن».

2- في نسخة «ن» الدلالات.

3- في نسخ «أ، ف، م» نحتاج.

4- بدل ما بين القوسين في نسخ «أ، ف، م، ح» و هو قوله.

5- في نسخة «ن» موجب.

6- في نسختي «ف، ح» ينتقض (لانتقض ظ)، وفي البحار ينتقض.

7- من نسخ «أ، م، ف».

وإنما قلنا إنه تمويه لأنه ظن أنا نقول إن في حال الغيبة دليل وجوب الإمامة قائم ولا إمام فكان نقضاً ولا نقول ذلك بل دليلنا في حال وجود الإمام بعينه هو دليل حال غيبته في أن في الحالين الإمام لطف فلا نقول إن زمان الغيبة خلا من وجوب (1) رئيس بل عندنا أن الرئيس حاصل وإنما ارتفع انبساط يده لما يرجع إلى المكلفين على ما بيناه لا لأن انبساط يده خرج من كونه لطفاً بل وجه اللطف به قائم وإنما لم يحصل لما يرجع إلى غير الله.

فجرى مجرى أن يقول قائل كيف يكون معرفة الله تعالى لطفاً مع أن الكافر لا يعرف الله فلما كان التكليف على الكافر قائماً والمعرفة مرتفعة (2) دل على أن المعرفة ليست لطفاً على كل حال لأنها لو كانت كذلك لكان ذلك نقضاً.

وجوابنا في الإمامة كجوابهم في المعرفة من أن الكافر لطفه قائم بالمعرفة وإنما فوت نفسه بالتفريط في النظر المؤدي إليها فلم يقبح تكليفه فكذلك نقول الرئاسة لطف للمكلف في حال الغيبة وما يتعلق بالله من إيجاده حاصل وإنما ارتفع تصرفه وانبساط يده لأمر يرجع إلى المكلفين فاستوى الأمران والكلام في هذا المعنى مستوفى أيضاً بحيث ذكرناه.

وأما الكلام في الفصل الثالث من قوله إن الفائدة بالإمامة هي كونه مبعداً من القبيح على قولكم وذلك لم يحصل مع غيبته فلم ينفصل وجوده من عدمه فإذا لم يختص وجوده غائباً بوجه الوجوب الذي ذكره لم يقتض دليلكم وجوب وجوده مع الغيبة فدليلكم مع أنه منتقض حيث وجد مع انبساط اليد ولم يجب انبساط اليد مع الغيبة فهو غير متعلق بوجود إمام غير منبسط اليد ولا هو حاصل في هذه الحال.

فإننا نقول إنه لم يفعل في هذا الفصل أكثر من تعقيد القول على طريقة المنطقيين من قلب المقدمات ورد بعضها على بعض ولا شك أنه قصد بذلك التمويه والمغالطة وإلا فالأمر أوضح من أن يخفى.

ص: 8

---

1- في البحار: وجود.

2- في نسخة «ن» من نفعته.

و متى قالت الإمامية إن انبساط يد الإمام لا يجب في حال الغيبة حتى يقول دليلكم لا يدل على وجوب إمام غير منبسط اليد لأن هذه حال (1) الغيبة بل الذي صرحنا به دفعة بعد أخرى أن انبساط يده واجب في الحالين في (2) حال ظهوره و حال غيبته غير أن حال ظهوره مكن منه فانبسطت يده و في حال الغيبة لم يمكن فانتقبضت يده لا (3) أن انبساط يده خرج من باب الوجوب و بينا أن الحجة بذلك قائمة على المكلفين من حيث منعه و لم يمكنه فأتوا (4) من قبل نفوسهم و شبهنا ذلك بالمعرفة دفعة بعد أخرى.

و أيضا فإننا نعلم أن نصب الرئيس واجب بعد الشرع لما في نصبه من اللطف لتحمله للقيام (5) بما لا يقوم به غيره و مع هذا فليس التمكين واقعا لأهل الحل و العقد من نصب من يصلح لها خاصة على مذهب أهل العدل الذين كلامنا معهم و مع هذا لا يقول أحد إن وجوب نصب الرئيس سقط الآن من حيث لم يقع التمكين منه.

فجوابنا في غيبة الإمام جوابهم في منع أهل الحل و العقد من اختيار من يصلح للإمامة و لا فرق بينهما فإنما (6) الخلاف بيننا أنا قلنا علمنا ذلك عقلا و قالوا ذلك معلوم شرعا و ذلك فرق من غير موضع الجمع.

فإن قيل أهل الحل و العقد إذا لم يمكنوا (7) من اختيار من يصلح للإمامة فإن الله يفعل ما يقوم مقام ذلك من الألفاظ فلا يجب إسقاط التكليف و في الشيوخ من قال إن الإمام يجب نصبه في الشرع لمصالح دنيوية و ذلك غير واجب أن يفعل لها اللطف قلنا أما من قال نصب الإمام لمصالح دنيوية قوله يفسد لأنه لو كان كذلك لما وجب إمامته و لا خلاف بينهم في أنه يجب إقامة الإمام مع الاختيار

ص: 9

1- في نسخة «ن» حالة.

2- ليس في نسختي «أ، ف».

3- في الأصل: إلّا.

4- في نسخة «ن» فأتّموا.

5- في نسخة «ف» و البحار: القيام.

6- في نسخ «م، ف، ن» و إنّما.

7- في البحار: لم يتمكّنوا.

على أن ما يقوم به الإمام من الجهاد و تولية الأمراء و القضاة و قسمة الفيء و استيفاء الحدود و القصاصات أمور دينية لا يجوز تركها و لو كان لمصلحة دنيوية لما وجب ذلك فقوله ساقط بذلك.

و أما من قال يفعل الله ما يقوم مقامه باطل لأنه لو كان كذلك لما وجب عليه إقامة الإمام مطلقا على كل حال و لكان يكون ذلك من باب التخيير كما نقول في فروض الكفايات و في علمنا بتعيين ذلك و وجوبه على كل حال دليل على فساد ما قالوه.

على أنه يلزم على الوجهين جميعا المعرفة.

بأن يقال الكافر إذا لم يحصل له المعرفة يفعل الله له ما يقوم مقامها فلا يجب عليه المعرفة على كل حال.

أو يقال إن (1) ما يحصل من الانزجار عن (2) فعل الظلم عند المعرفة أمر دنيوي لا يجب لها المعرفة فيجب من ذلك إسقاط وجوب المعرفة و متى قيل إنه لا بدل للمعرفة قلنا و كذلك لا بدل للإمام على ما مضى و ذكرناه في تلخيص الشافي و كذلك إن بينوا أن الانزجار من القبيح عند المعرفة أمر ديني قلنا مثل ذلك في وجود الإمام سواء.

فإن قيل لا- يخلو وجود رئيس مطاع منبسط اليد من أن يجب على الله جميع ذلك أو يجب علينا جميعه أو يجب على الله إيجاده و علينا بسط يده.

فإن قلتم يجب جميع ذلك على الله فإنه ينتقض بحال الغيبة لأنه لم يوجد إمام منبسط اليد و إن وجب علينا جميعه فذلك تكليف ما لا يطاق لأننا لا نقدر على إيجاده و إن وجب عليه إيجاده و علينا بسط يده و تمكينه فما دليلكم عليه مع أن فيه أنه يجب علينا أن نفعل ما هو لطف للغير و كيف يجب على زيد بسط يد الإمام لتحصيل (3) لطف عمرو و هل ذلك إلا نقض الأصول.

ص: 10

1- في نسخة «ح» إته.

2- في نسخة «ن» على.

3- في نسخة «ف» و البحار: ليحصل و كذا في نسختي «أ، م».



قلنا الذي نقوله أن وجود الإمام المنبسط اليد إذا ثبت أنه لطف لنا على ما دللنا عليه و لم يكن إيجاده في مقدورنا لم يحسن أن نكلف إيجاده لأنه تكليف ما لا يطاق و بسط يده و تقوية سلطانه قد يكون في مقدورنا و في مقدور الله فإذا لم يفعل الله تعالى علمنا أنه غير واجب عليه و أنه واجب علينا لأنه لا بد من أن يكون منبسط اليد ل يتم الغرض بالتكليف و بينا (1) بذلك أن بسط يده لو كان من فعله تعالى لقهر الخلق عليه و الحيلولة بينه و بين أعدائه و تقوية أمره بالملائكة ربما (2) أدى إلى سقوط الغرض بالتكليف و حصول الإلجاء فإذا يجب علينا بسط يده على كل حال و إذا لم نفعله أتينا من قبل نفوسنا.

فأما قولهم في ذلك إيجاب اللطف علينا للغير غير صحيح.

لأننا نقول إن كل من يجب عليه نصرة الإمام و تقوية سلطانه له في ذلك مصلحة تخصه و إن كانت فيه مصلحة يرجع إلى غيره كما نقوله في أن الأنبياء يجب عليهم تحمل أعباء النبوة و الأداء إلى الخلق ما هو مصلحة لهم لأن لهم في القيام بذلك مصلحة تخصهم و إن كانت فيها مصلحة لغيرهم.

و يلزم المخالف في أهل الحل و العقد بأن يقال كيف يجب عليهم اختيار الإمام لمصلحة ترجع إلى جميع الأمة و هل ذلك إلا إيجاب الفعل عليهم لما يرجع إلى مصلحة غيرهم فأى شيء أجابوا به فهو جوابنا بعينه سواء (3).

فإن قيل لم زعمتم أنه يجب إيجاده في حال الغيبة و هلا جاز أن يكون معدوما. قلنا إنما أوجبنا ذلك (4) من حيث إن تصرفه الذي هو لطفنا إذا لم يتم إلا بعد وجوده و إيجاده لم يكن في مقدورنا قلنا عند ذلك أنه يجب على الله ذلك و إلا أدى إلى أن لا نكون مزاحي العلة بفعل اللطف فنكون أتينا من قبله تعالى لا

ص: 11

1- في نسختي «أ، ف» تبيّننا.

2- في نسخة «ف» و بما (ربما ظ) و في البحار و نسخة «أ» و بما.

3- في الأصل و نسخة «ح» سواء.

4- من نسخ «أ، ف، م» و في البحار: أوجبناه.

من قبلنا وإذا أوجده ولم نمكنه من انبساط يده أتينا من قبل نفوسنا فحسن التكليف وفي الأول لم يحسن.

فإن قيل ما الذي تريدون بتمكيننا إياه أ تريدون أن نقصده ونشافهه وذلك لا يتم إلا مع وجوده.

قيل لكم لا يصح جميع ذلك إلا مع ظهوره و علمنا أو علم بعضنا بمكانه وإن قلتم نريد بتمكيننا أن نبخع (1) لطاعته (2) و الشد على يده و نكف عن نصرة الظالمين و نقوم على نصرته متى دعانا إلى إمامته و دلنا عليها (3) بمعجزته (4).

قلنا لكم فنحن يمكننا ذلك في زمان الغيبة وإن لم يكن الإمام موجودا فيه فكيف قلتم لا يتم ما كلفناه من ذلك إلا مع وجود الإمام.

قلنا الذي نقوله في هذا الباب ما ذكره المرتضى رحمه الله في الذخيرة و ذكرناه في تلخيص الشافي (5) أن الذي هو لطفنا من تصرف الإمام و انبساط يده لا يتم إلا بأمور ثلاثة.

أحدها يتعلق بالله و هو إيجادها.

و الثاني يتعلق به من تحمل أعباء الإمامة و القيام بها.

و الثالث يتعلق بنا من العزم على نصرته و معاضدته و الانقياد له فوجب تحمله عليه فرع على وجوده لأنه لا يجوز أن يتناول التكليف المعدوم فصار إيجاد الله إياه أصلا لوجوب قيامه و صار وجوب نصرته علينا فرعا لهذين الأصلين لأنه إنما يجب علينا طاعته إذا وجد و تحمل أعباء الإمامة و قام بها-

ص: 12

1- في نسخ «أ، م، ف، ح» ننجع.

2- في البحار: بطاعته.

3- في نسخة «ف» عليه.

4- في نسختي «أ، م» بمعجزاته.

5- تلخيص الشافي: 79/1 - 80.

فحينئذ يجب علينا طاعته فمع هذا التحقيق كيف يقال لم لا يكون معدوماً.

فإن قيل فما الفرق بين أن يكون موجوداً مستتراً حتى إذا علم الله منا تمكينه أظهره وبين أن يكون (1) معدوماً حتى إذا علم منا العزم على تمكينه أو جده.

قلنا لا يحسن من الله تعالى أن يوجب علينا تمكين من ليس بموجود لأنه تكليف ما لا يطاق فإذا لا بد من وجوده.

فإن قيل يوجد الله تعالى إذا علم أنا ننطوي على تمكينه بزمان واحد كما أنه يظهره عند مثل ذلك.

قلنا وجوب تمكينه والانتواء على طاعته لازم في جميع أحوالنا فيجب أن يكون التمكين من طاعته والمصير إلى أمره ممكناً في جميع الأحوال وإلا لم يحسن التكليف وإنما كان يتم ذلك لو لم تكن مكلفين في كل حال لوجوب طاعته والالتقياد لأمره بل كان يجب علينا ذلك عند ظهوره والأمر عندنا بخلافه.

ثم يقال لمن خالفنا في ذلك وألزمنا عدمه على استتاره لم لا يجوز أن يكلف الله تعالى المعرفة ولا ينصب عليها دلالة إذا علم أنا لا ننظر فيها حتى إذا علم من حالنا إنا نقصد إلى النظر ونعزم على ذلك أوجد الأدلة ونصبها فحينئذ ننظر ونقول ما الفرق بين دلالة منصوبة لا ننظر فيها وبين عدمها حتى إذا عزمنا على النظر فيها أوجدها الله تعالى.

ومتى قالوا نصب الأدلة من جملة التمكين الذي لا يحسن التكليف من دونه كالقدرة والآلة.

قلنا وكذلك وجود الإمام (عليه السلام) من جملة التمكين من وجوب طاعته ومتى لم يكن موجوداً لم تمكننا طاعته كما أن الأدلة إذا لم تكن موجودة لم يمكننا النظر فيها فاستوى الأمران.

ص: 13

---

1- ليس في البحار، وفيه: أو معدوماً.

وبهذا التحقيق يسقط جميع ما يورد في هذا الباب من عبارات لا ترتضيها في الجواب وأسئلة المخالف عليها وهذا المعنى مستوفى في كتيبي وخاصة في تلخيص الشافي فلا نطول بذكره.

والمثال الذي ذكره من أنه لو أوجب الله علينا أن نتوضأ من ماء بئر معينة لم يكن لها حبل نستقي به وقال لنا إن دنوتم من البئر خلقت لكم حبلا تستقون به من (1) الماء فإنه يكون مزيجا لعلتنا ومتى لم ندن من البئر كنا قد أتينا من قبل نفوسنا لا من قبله تعالى.

وكذلك لو قال السيد لعبده وهو بعيد منه اشتر لي لحما من السوق فقال لا أتمكن من ذلك لأنه ليس معي ثمته فقال إن دنوت أعطيتك ثمته فإنه يكون مزيجا لعلته ومتى لم يدن لأخذ الثمن يكون قد أتى من قبل نفسه لا من قبل سيده وهذه حال ظهور الإمام مع تمكيننا فيجب أن يكون عدم تمكيننا هو السبب في أن لم يظهر في هذه الأحوال لا عدمه إذ كنا لو مكناه (عليه السلام) لوجد وظهر.

قلنا هذا كلام من يظن أنه يجب علينا تمكينه إذا ظهر ولا يجب علينا ذلك في كل حال ورضينا بالمثال الذي ذكره لأنه تعالى (2) لو أوجب علينا الاستقاء في الحال لوجب أن يكون الحبل حاصلا في الحال لأن به تراح العلة لكن إذا قال متى دنوتم من البئر خلقت لكم الحبل إنما هو مكلف للدنو لا للاستقاء فيكفي القدرة على الدنو في هذه الحال لأنه ليس بمكلف للاستقاء (3) منها (4) فإذا دنا من البئر صار حينئذ مكلفا للاستقاء (5) فيجب عند ذلك أن يخلق له الحبل فنظير ذلك أن لا يجب علينا في كل حال طاعة الإمام و تمكينه فلا يجب عند

ص: 14

1- من نسخ «أ، م، ف، ن» و البحار.

2- في نسخ «أ، ف، م» لأن الله تعالى.

3- في نسخة «ن» للاستقاء.

4- في نسخة «أ، ف، م» فيما.

5- في نسخة «ن» للاستقاء.

ذلك وجوده فلما كانت طاعته واجبة في الحال و لم تقف على شرطه(1) و لا وقت منتظر و جب أن يكون موجودا لتزاح العلة في التكليف و يحسن.

و الجواب عن مثال السيد مع غلامه مثل ذلك لأنه إنما كلفه الدنو منه لا الشراء فإذا دنا منه و كلفه الشراء و جب(2) عليه إعطاء الثمن.

ولهذا قلنا إن الله تعالى كلف من يأتي إلى يوم القيامة و لا يجب أن يكونوا موجودين مزاحي العلة لأنه لم يكلفهم الآن فإذا أوجدتهم و أزاح علتهم في التكليف بالقدرة و الآلة و نصب الأدلة حينئذ تناولهم التكليف فسقط بذلك هذه المغالطة.

على أن الإمام إذا كان مكلفا للقيام بالأمر و تحمل أعباء الإمامة كيف يجوز أن يكون معدوما و هل يصح تكليف المعدوم عند عاقل و ليس لتكليفه ذلك تعلق بتمكيننا أصلا بل و جوب التمكين علينا فرع على تحمله على ما مضى القول فيه و هذا واضح.

ثم يقال لهم أليس النبي (صلى الله عليه و آله) اختفى في الشعب ثلاث سنين لم يصل إليه أحد و اختفى في الغار ثلاثة أيام و لم يجز قياسا على ذلك أن يعدمه الله تعالى تلك المدة مع بقاء التكليف على الخلق الذين بعثه لطفًا لهم.

و متى قالوا إنما اختفى بعد ما دعا إلى نفسه و أظهر نبوته فلما أخافوه استتر.

قلنا و كذلك الإمام لم يستتر إلا و قد أظهر آباؤه موضعه و صفته و دلوا عليه ثم لما خاف عليه أبوه الحسن بن علي (عليه السلام) أخفاه و ستره فالأمران إذا سواء.

ثم يقال لهم خبرونا لو علم الله من حال شخص أن من مصلحته أن

ص: 15

1- في نسخ «أ، ف، م» شرط.

2- في نسخة «ف» أوجب.

يبعث الله إليه نبيا معيناً يؤدي إليه مصالحة و علم أنه لو بعثه لقتله هذا الشخص.

و لو منع من قتله قهرا كان فيه مفسدة له أو لغيره هل يحسن أن يكلف هذا الشخص و لا يبعث إليه ذلك النبي أو لا يكلف.

فإن قالوا لا يكلف.

قلنا و ما المانع منه و له طريق إلى معرفة مصالحة بأن يمكن النبي من الأداء إليه.

و إن قلتم يكلفه و لا يبعث إليه.

قلنا و كيف يجوز أن يكلفه و لم يفعل به ما هو لطف له مقدور.

فإن قالوا أتى في ذلك من قبل نفسه.

قلنا هو لم يفعل شيئا و إنما علم أنه لا يمكنه و بالعلم لا يحسن تكليفه مع ارتفاع اللطف و لو جاز ذلك لجاز أن يكلف ما لا دليل عليه إذا علم أنه لا ينظر فيه و ذلك باطل و لا بد أن يقال إنه يبعث إلى (1) ذلك الشخص و يوجب عليه الانقياد له ليكون مزيحا لعلته فإما أن يمنع منه بما لا ينافي التكليف أو يجعله بحيث لا يتمكن من قتله فيكون قد أتى من قبل نفسه في عدم الوصول إليه و هذه حالنا مع الإمام في حال الغيبة سواء فإن قال لا بد أن يعلمه أن له مصلحة في بعثه هذا الشخص إليه على لسان غيره ليعلم أنه قد أتى من قبل نفسه.

قلنا و كذلك أعلمنا الله على لسان نبيه (صلى الله عليه و آله) و الأئمة من آباءه (عليه السلام) موضعه و أوجب علينا طاعته فإذا لم يظهر لنا علمنا أنا أتينا من قبل نفوسنا فاستوى الأمران.

و أما الذي يدل على الأصل الثاني و هو أن من شأن الإمام أن يكون مقطوعا على عصمته فهو أن العلة التي لأجلها احتجنا إلى الإمام ارتفاع العصمة بدلالة

ص: 16

1- في نسخ «أ، ف، م» إليه.

أن الخلق متى كانوا معصومين لم يحتاجوا إلى إمام وإذا خلوا من كونهم معصومين احتاجوا إليه علمنا عند ذلك أن علة الحاجة هي ارتفاع العصمة كما نقوله في علة حاجة الفعل إلى فاعل أنها الحدوث بدلالة أن ما يصح حدوثه يحتاج إلى فاعل في حدوثه و ما لا يصح حدوثه يستغني عن الفاعل و حكمنا بذلك أن كل محدث يحتاج إلى محدث فبمثل ذلك يجب الحكم بحاجة كل من ليس بمعصوم إلى إمام وإلا انتقضت العلة فلو كان الإمام غير معصوم لكانت علة الحاجة فيه قائمة و احتاج إلى إمام آخر و الكلام في إمامه كالكلام فيه فيؤدي إلى إيجاب أئمة لا نهاية لهم أو الانتهاء إلى معصوم وهو المراد.

و هذه الطريقة قد أحكمناها في كتبنا فلا نطول بالأسئلة عليها لأن الغرض بهذا الكتاب غير ذلك و في هذا القدر كفاية.

و أما الأصل الثالث و هو أن الحق لا يخرج عن الأمة فهو متفق عليه بيننا و بين خصومنا و إن اختلفنا في علة ذلك.

لأن عندنا أن الزمان لا يخلو من إمام معصوم لا يجوز عليه الغلط على ما قلناه فإذا الحق لا يخرج عن الأمة لكون المعصوم فيهم.

و عند المخالف لقيام أدلة يذكرونها دلت على أن الإجماع حجة فلا وجه للتشاغل بذلك.

فإذا ثبتت (1) هذه الأصول ثبتت (2) إمامة صاحب الزمان (عليه السلام) لأن كل من يقطع على ثبوت العصمة للإمام (3) قطع على أنه الإمام و ليس فيهم من يقطع على عصمة الإمام و يخالف في إمامته إلا قوم دل الدليل على بطلان قولهم كالكيسانية و الناووسية و الواقفة فإذا أفسدنا أقوال هؤلاء ثبتت (4) إمامته (عليه السلام).

ص: 17

1- في نسخة «ح» و الأصل ثبت.

2- في نسختي «ف، ن» ثبتت.

3- في نسخة «ح» عصمة الإمام.

4- في نسخ «أ، ف، م» ثبتت.

أقول(1) و أما الذي يدل على فساد قول الكيسانية القائلين بإمامة محمد ابن الحنفية فأشياء.

منها أنه لو كان إماما مقطوعا على عصمته لوجب أن يكون منصوبا عليه نصا صريحا لأن العصمة لا تعلم إلا بالنص وهم لا يدعون نصا صريحا عليه(2) وإنما يتعلقون بأمر ضعيفة دخلت عليهم فيها شبهة لا تدل على النص نحو

إِعْطَاءِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ (عليه السلام) إِيَّاهُ الرَّأْيَةَ يَوْمَ الْبَصْرَةِ وَقَوْلِهِ لَهُ أَنْتَ ابْنِي حَقًّا.

مع كون الحسن والحسين (عليه السلام) ابنيه وليس في ذلك دلالة على إمامته على وجه وإنما يدل على فضيلته(3) و منزلته.

عَلَى أَنْ

السُّيَعَةَ تَرَوِي أَنَّهُ جَرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ (عليه السلام) كَلَامٌ فِيهِ اسْتِحْقَاقُ الْإِمَامَةِ فَتَحَاكَمَا إِلَى الْحَجْرِ فَشَدَّ الْحَجْرُ لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ (عليه السلام) بِالْإِمَامَةِ.

فكان ذلك معجزا له فسلم له الأمر وقال بإمامته.

وَ الْحَبْرُ بِذَلِكَ مَشْهُورٌ عِنْدَ الْإِمَامِيَّةِ لِأَنَّهُمْ رَوَوْا أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَنْفِيَّةِ نَزَعَ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ (عليه السلام) فِي الْإِمَامَةِ وَ ادَّعَى أَنَّ الْأَمْرَ أُفْضِيَ إِلَيْهِ بَعْدَ أَخِيهِ 3 الْحُسَيْنِ (عليه السلام) فَنَاطَرَهُ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ (عليه السلام) وَ احْتَجَّ عَلَيْهِ بِآيٍ مِنَ الْقُرْآنِ كَقَوْلِهِ وَ أُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ (4) وَ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ جَرَتْ فِي عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ (عليه السلام) وَ وُلْدِهِ ثُمَّ قَالَ لَهُ أَحَاجُّكَ إِلَى الْحَجْرِ إِلَّا سَوَدَ فَقَالَ لَهُ كَيْفَ تُحَاجِّنِي إِلَى حَجْرِ (5) لَا يَسْمَعُ وَ لَا يُجِيبُ فَأَعْلَمَهُ أَنَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمَا فَمَضَى حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْحَجْرِ فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ (عليه السلام) لِمُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ تَقَدَّمَ فَكَلَّمَهُ فَتَقَدَّمَ إِلَيْهِ وَ وَقَفَ حِيَالَهُ وَ تَكَلَّمَ ثُمَّ أَمْسَكَ ثُمَّ تَقَدَّمَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ (عليه السلام) فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ

ص: 18

1- من البحار.

2- من نسخ «أ، ف، م».

3- في البحار ونسخة «ن» فضله.

4- الأنفال: 75، الأحزاب: 6.

5- في نسخة «ف» الحجر (حجر خ ل).



الْمَكْتُوبِ فِي سُرَادِقِ الْعِظَمَةِ ثُمَّ دَعَا بَعْدَ ذَلِكَ وَقَالَ لَمَّا أَنْطَقْتَ هَذَا الْحَجَرَ ثُمَّ قَالَ أَسْأَلُكَ بِالَّذِي جَعَلَ فِيكَ مَوَاقِفَ الْعِبَادِ وَالشَّهَادَةَ لِمَنْ وَافَاكَ لَمَّا أَخْبَرْتَ لِمَنْ الْإِمَامَةَ وَالْوَصِيَّةَ فَتَزَعَّنَ الْحَجَرَ حَتَّى كَادَ أَنْ يَزُولَ ثُمَّ أَنْطَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ سَلِّمْ الْإِمَامَةَ لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فَرَجَعَ مُحَمَّدٌ عَنْ مُنَازَعَتِهِ وَسَلَّمَهَا إِلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع(1).

و منها:

تواتر الشيعة الإمامية بالنص عليه من أبيه و جده و هي موجودة(2) في كتبهم في الأخبار لا تطول بذكرها الكتاب.

و منها:

الأخبار الواردة عن النبي (صلى الله عليه وآله) من جهة الخاصة و العامة على ما سنذكره فيما بعد بالنص على إمامة الاثني عشر و كل من قال بإمامتهم قطع على وفاة محمد ابن الحنفية و سياقة الإمامة إلى صاحب الزمان (عليه السلام).

و منها:

انقراض هذه الفرقة فإنه لم يبق في الدنيا في وقتنا و لا قبله بزمان طويل قائل يقول به و لو كان ذلك حقا لما جاز انقراضه.

فإن قيل كيف يعلم انقراضهم و هلا جاز أن يكون في بعض البلاد البعيدة و جزائر البحر و أطراف الأرض أقوام يقولون بهذا القول كما يجوز أن يكون في أطراف الأرض من يقول بمذهب الحسن(3) في أن مرتكب الكبيرة منافق فلا يمكن ادعاء انقراض هذه الفرقة و إنما كان يمكن العلم بذلك لو(4) كان المسلمون فيهم

ص: 19

1- عنه إثبات الهداة: 3/ 11 ح 14. و رواه في بصائر الدرجات: 502 ح 3 و مختصر بصائر الدرجات: 14 و الاحتجاج: 316 و أورده في إعلام الوری: 253 و مناقب ابن شهر آشوب: 4/ 147 عن نوادر الحكمة لمحمد بن يحيى مختصرا. و عنها البحار: 46/ 111 ح 2-4. و العوالم: 18/ 271 ح 2. و أخرجه في مختصر البصائر: 170 عن الكافي: 1/ 348 ح 5 و أورده نحوه في الخرائج: 1/ 257 ح 3 و له تخريجات أخر تركناها رعاية للاختصار، من أرادها فليراجع الخرائج. يأتي الإشارة إلى هذا الحديث في ص 203.

2- في نسخة «ف» و هو موجود.

3- أي الحسن البصري.

4- في نسختي «ح، ن» و الأصل: لما.

قلة و العلماء محصورين فأما وقد انتشر الإسلام و كثر العلماء فمن أين يعلم ذلك.

قلنا هذا يؤدي إلى أن لا يمكن العلم بإجماع الأمة على قول و لا مذهب بأن يقال لعل في أطراف الأرض من يخالف ذلك و يلزم أن يجوز أن يكون في أطراف الأرض من يقول إن البرد(1) لا ينقض الصوم و أنه يجوز للصائم أن يأكل إلى طلوع الشمس لأن الأول كان مذهب أبي طلحة الأنصاري و الثاني مذهب حذيفة و الأعمش و كذلك مسائل كثيرة من الفقه كان الخلاف فيها واقعا(2) بين الصحابة و التابعين ثم زال الخلاف فيما بعد و اجتمع أهل الأعصار على خلافه فينبغي أن يشك في ذلك و لا نثق بالإجماع على مسألة سبق الخلاف فيها و هذا طعن من يقول أن الإجماع لا يمكن معرفته و لا التوصل إليه و الكلام في ذلك لا يختص هذه المسألة فلا وجه لإيراده هنا.

ثم إننا نعلم أن الأنصار طلبت الإمرة و دفعهم المهاجرون عنها ثم رجعت الأنصار إلى قول المهاجرين على قول المخالف فلو أن قائلنا قال(3) يجوز عقد الإمامة لمن كان من الأنصار لأن الخلاف سبق فيه و لعل في أطراف الأرض من يقول به فما كان يكون جوابهم فيه فأى(4) شيء قالوه فهو جوابنا بعينه فلا نطول بذكره.

فإن قيل إذا كان الإجماع عندكم إنما يكون حجة بكون المعصوم فيه فمن أين تعلمون دخول قوله(5) في جملة أقوال الأمة و هلا جاز أن يكون قوله منفردا عنهم فلا تثقون بالإجماع(6).

قلنا المعصوم إذا كان من جملة علماء الأمة فلا بد من(7) أن يكون قوله-

ص: 20

1- في نسخة «ف» التبرد (البرد خ ل).

2- ليس في نسخ «أ، ف، م».

3- في نسخة «ن» يقول.

4- من نسختي «ف، م» و البحار.

5- في نسخ «أ، ف، م» أن قوله داخل.

6- ليس في البحار.

7- من نسختي «ف، م».

موجودا في جملة أقوال العلماء لأنه لا يجوز أن يكون منفردا مظهرا للكفر فإن ذلك لا يجوز عليه فإذا لا بد من(1) أن يكون قوله في جملة الأقوال وإن شككنا في أنه الإمام.

فإذا اعتبرنا أقوال الأمة ووجدنا بعض العلماء يخالف فيه فإن كنا نعرفه و نعرف مولده و منشأه لم نعتد بقوله لعلمنا أنه ليس بإمام وإن شككنا في نسبه لم تكن المسألة إجماعا.

فعلى هذا أقوال العلماء من الأمة اعتبرناها فلم نجد فيهم قائلا بهذا المذهب الذي هو مذهب الكيسانية أو الواقفة وإن وجدنا فرضا واحدا أو اثنين فإننا نعلم منشأه و مولده فلا يعتد(2) بقوله و اعتبرنا أقوال الباقيين الذين تقطع على كون المعصوم فيهم فسقطت هذه الشبهة على هذا التحرير و بان وهنها(3).

فأما القائلون بإمامة جعفر بن محمد (عليه السلام) من الناوسية و أنه حي لم يمت و أنه المهدي فالكلام عليهم ظاهر لأننا نعلم موت جعفر بن محمد (عليه السلام) كما نعلم موت أبيه و جده (عليه السلام) و قتل علي (عليه السلام) و موت النبي (صلى الله عليه و آله) فلو جاز الخلاف فيه لجاز الخلاف في جميع ذلك و يؤدي إلى قول الغلاة و المفوضة الذين جحدوا قتل علي و الحسين (عليه السلام) و ذلك سفسطة(4).

و سنشيع(5) الكلام في ذلك عند الكلام على الواقفة و الناوسية(6) إن شاء الله تعالى.

ص: 21

1- من نسختي «ف، م».

2- في نسختي «أ، م» فلا نعتد.

3- من قوله «و أمّا الذي يدلّ على فساد قول الكيسانية» إلى هنا في البحار: 81/42 - 84 ح 13.

4- من قوله «اعلم أنّ لنا في الكلام...» إلى هنا في البحار: 167/51 - 180.

5- في نسخة «ف» سنشيع.

6- ليس في نسخ «أ، ف، م».



و أما الذي يدل على فساد مذهب الواقعة الذين وقفوا في إمامة أبي الحسن موسى (عليه السلام) وقالوا إنه المهدي فقولهم باطل بما ظهر من موته (عليه السلام) واشتهر واستفاض كما اشتهر موت أبيه و جده و من تقدم من آبائه (عليهم السلام).

و لو شككنا لم ننفصل من الناووسية و الكيسانية و الغلاة و المفوضة الذين خالفوا في موت من تقدم من آبائه (عليهم السلام).

على أن موته اشتهر ما لم يشتهر موت أحد من آبائه (عليه السلام) لأنه أظهر و أحضر(1) و القضاة و الشهود و نودي عليه ببغداد على الجسر و قيل هذا الذي تزعم الرافضة أنه حي لا يموت مات حتف أنفه و ما جرى هذا المجرى لا يمكن الخلاف فيه(2).

فَرَوَى يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَضَرَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيِّ الرَّوَاسِيِّ جِنَازَةَ أَبِي إِبْرَاهِيمَ (عليه السلام).

فَلَمَّا وُضِعَ عَلَى شَفِيرِ الْقَبْرِ إِذَا رَسُولٌ مِنْ سِنْدِيٍّ بِنِ شَاهِكٍ قَدْ أَتَى أَبَا

ص: 23

---

1- في الأصل و نسختي «ف، م» و احضر.

2- عنه البحار: 250/48 ح 1 و ج 180/51 و العوالم: 508/21 ح 9.

المُضَا (1) خَلِيفَتُهُ وَكَانَ مَعَ الْجِنَازَةِ أَنْ اكْشَفَ وَجْهَهُ لِلنَّاسِ قَبْلَ أَنْ تُدْفِنَهُ حَتَّى يَرَوْهُ صَاحِبًا لَمْ يَحْدُثْ بِهِ حَدْثٌ.

قَالَ وَكَشَفَ عَنْ وَجْهِ مَوْلَايَ حَتَّى رَأَيْتُهُ وَعَرَفْتُهُ ثُمَّ غَطَّى وَجْهَهُ وَأَدْخَلَ قَبْرَهُ ص (2).

وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى بْنِ عُبَيْدِ الْعُبَيْدِيِّ قَالَ أَخْبَرْتَنِي رَحِيمَ [رُحَيْمَةَ] (3) أُمُّ وَلَدِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ يَظِينَ وَكَانَتْ امْرَأَةً حُرَّةً فَاضِلَةً قَدْ حَبَّتْ نَيْفًا وَعَشْرِينَ حِجَّةً عَنْ سَعِيدِ مَوْلَى أَبِي الْحَسَنِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) وَكَانَ يَخْدُمُهُ فِي الْحَبْسِ وَبِخْتَلَفٍ فِي حَوَائِجِهِ أَنَّهُ حَضَرَهُ حِينَ مَاتَ كَمَا يَمُوتُ النَّاسُ مِنْ قُوَّةٍ إِلَى ضَعْفٍ إِلَى أَنْ فَضِيَ ع (4).

وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ الْبَرْقِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادٍ (5) الْمُهَلَّبِيِّ قَالَ: لَمَّا حَبَسَ هَارُونَ الرَّشِيدُ أَبَا إِبْرَاهِيمَ مُوسَى (عَلَيْهِ السَّلَامُ) وَأُظْهِرَ الدَّلَائِلَ وَالْمُعْجِزَاتِ وَهُوَ فِي الْحَبْسِ تَحَيَّرَ الرَّشِيدُ فَدَعَا يَحْيَى بْنَ خَالِدِ الْبَرْمَكِيِّ (6) فَقَالَ لَهُ يَا أَبَا عَلِيٍّ أَمَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ مِنْ هَذِهِ الْعَجَائِبِ أَلَا تُدَبِّرُ فِي أَمْرِ هَذَا الرَّجُلِ تَدْبِيرًا يُرِيحُنَا مِنْ غَمِّهِ فَقَالَ لَهُ يَحْيَى بْنُ خَالِدِ الْبَرْمَكِيِّ الَّذِي أَرَاهُ لَكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ تَمُنَّ

ص: 24

1- في الأصل ونسخة «ح» بأبي المضَا.

2- عنه البحار: 229/48 ح 35 و العوالم: 461/21 ح 4.

3- في نسخة «ف» رحيمة.

4- عنه البحار: 230/48 ح 36 و العوالم: 459/21 ح 2.

5- في نسخة «ف» عباد (غياث خ ل) وفي الأصل: غياث و لم نجد في كتب الرجال ترجمة لمحمد بن غياث المهلبي. بل الموجود في تاريخ بغداد: 371/2 و سير أعلام النبلاء: 189/10 و النجوم الزاهرة: 217/2 و أنساب السمعاني: 418/5 و رغبة الأمل: 138/4 محمد بن عباد بن عباد بن حبيب بن المهلب بن أبي صفرة الأزدي محدث البصرة، و اختلفوا في تاريخ وفاته بين: 214 و 216 و 223 و قال السمعاني: إن لمهلب بن أبي صفرة أمير خراسان عشرة أولاد، إحداها المترجم له و لم يذكر منها محمد بن غياث.

6- هو يحيى بن خالد بن برمك، أبو الفضل: الوزير السري الجواد، سيد بني برمك و أفضلهم. و هو مؤدب رشيد العباسي و معلمه و مربيه، ولد في سنة 120 و توفي سنة 190. راجع الأعلام للزركلي و وفيات الأعيان لابن خلكان و تاريخ بغداد و غيرها من كتب التراجم.

عَلَيْهِ وَتَصِلُ (1) رَحْمَهُ فَقَدْ وَ اللَّهُ أَفْسَدَ عَلَيْنَا قُلُوبَ شِيعَتِنَا.

وَ كَانَ يَحْيَى يَتَوَلَّاهُ وَ هَارُونَ لَا يَعْلَمُ ذَلِكَ.

فَقَالَ هَارُونَ انْطَلِقْ إِلَيْهِ وَ أَطْلِقْ عَنْهُ الْحَدِيدَ وَ أبلغه عني السلام وَ قُلْ لَهُ يَقُولُ لَكَ ابْنُ عَمِّكَ إِنَّهُ قَدْ سَبَقَ مِنِّي فِيكَ يَمِينٌ عَنِّي لَا أُخْلِيكَ حَتَّى تُقَرَّ لِي بِالْإِسَاءَةِ وَ تَسْأَلَنِي الْعَفْوَ عَمَّا سَلَفَ مِنْكَ وَ لَيْسَ عَلَيْكَ فِي إِفْرَارِكَ عَارٌ وَ لَا فِي مَسْأَلَتِكَ إِيَّايَ مَنْقَصَةٌ وَ هَذَا يَحْيَى بْنُ خَالِدٍ هُوَ (2) ثِقَتِي وَ وَزِيرِي وَ صَاحِبُ أَمْرِي فَسَلُهُ بِقَدْرٍ مَا أَخْرَجَ مِنْ يَمِينِي وَ انصرف راشداً (3) قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ (4) فَأَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ يَحْيَى بْنِ خَالِدٍ أَنَّ أَبَا إِبْرَاهِيمَ (عليه السلام) قَالَ لِيَحْيَى يَا أَبَا عَلِيٍّ أَنَا مَيِّتٌ وَ إِنَّمَا بَقِيَ مِنْ أَجَلِي أُسْبُوعٌ أَكْتُمُ مَوْتِي وَ انْتَبِي يَوْمَ الْجُمُعَةِ عِنْدَ الزَّوَالِ وَ صَلِّ عَلَيَّ أَنْتَ وَ أَوْلِيَّائِي فَرَادَى وَ انْظُرْ إِذَا سَارَ هَذَا الطَّاغِيَةُ إِلَى الرَّقَّةِ وَ عَادَ إِلَى الْعِرَاقِ لَا يِرَاكَ وَ لَا تَرَاهُ لِنَفْسِكَ فَإِنِّي رَأَيْتُ فِي نَجْمِكَ وَ نَجْمِ وُلَدِكَ وَ نَجْمِهِ أَنَّهُ يَأْتِي عَلَيْكُمْ فَاحْذَرُوهُ ثُمَّ قَالَ يَا أَبَا عَلِيٍّ أبلغه عني يقول لك موسى بن جعفر رسول يأتيك يوم الجمعة فيخبرك بما ترى وَ سَدَّ تَعْلَمُ غَدًا إِذَا جَاءَتْكَ بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ مِنَ الظَّالِمِ وَ الْمُعْتَدِي عَلَيَّ صَاحِبِهِ وَ السَّلَامِ فَخَرَجَ يَحْيَى مِنْ عِنْدِهِ وَ احْمَرَّتْ عَيْنَاهُ مِنَ الْبُكَاءِ حَتَّى دَخَلَ عَلَيَّ هَارُونَ فَأَخْبَرَهُ بِقِصَّتِهِ وَ مَا رَدَّ عَلَيْهِ فَقَالَ لَهُ (5) هَارُونَ إِنْ لَمْ يَدْعِ التُّبُوءَ بَعْدَ أَيَّامٍ فَمَا أَحْسَنَ حَالَنَا-

ص: 25

1- في الأصل و نسخة «ح» و تصل عليه رحمه.

2- ليس في نسخة «ف».

3- عنه البحار: 230/48 ح 37 و العوالم: 446/21 ح 3 و عن مناقب ابن شهر آشوب: 290/4 مختصراً. و أخرجه في مدينة المعاجز:

462 ح 105 عن المناقب.

4- في نسخة «ف» عباد (غيث خ ل).

5- من نسخ «أ، ف، م».

فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ تُوِّفِيَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ (عليه السلام) وَقَدْ خَرَجَ هَارُونَ إِلَى الْمَدَائِنِ قَبْلَ ذَلِكَ فَأَخْرَجَ إِلَى النَّاسِ حَتَّى نَظَرُوا إِلَيْهِ ثُمَّ دُفِنَ (عليه السلام) وَرَجَعَ النَّاسُ فَأَفْتَرَفُوا فِرْقَتَيْنِ فِرْقَةٌ تَقُولُ مَاتَ وَفِرْقَةٌ تَقُولُ لَمْ يَمُتْ (1)(2).

وَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِوَنٍ (3) سَمَاعاً وَقِرَاءَةً عَلَيْهِ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَرَجِ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْأَصْبَهَانِيُّ (4) قَالَ حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَّارٍ (5) قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّوْفَلِيُّ (6) عَنْ أَبِيهِ.

ص: 26

1- أي فرقة تقول: مات حتف أنفه، وفرقة تقول: لم يمّت بل قتل بالسمّ (حاشية طبع النجف).

2- عنه إثبات الهداة: 184/3 ح 36. و صدره في البحار: 382/81 ح 41 و الوسائل: 811/2 ح 1. و في البحار: 230/48 ح 37 و العوالم: 446/21 ح 3 عنه و عن مناقب ابن شهر آشوب: 290/4 مختصراً. و أخرجه في مدينة المعاجز: 462 ح 105 عن المناقب المذكور.

3- قال النجاشي: أحمد بن عبد الواحد بن أحمد البزاز، أبو عبد الله شيخنا، المعروف بابن عبدون، و عدّه الشيخ في رجاله فيمن لم يرو عنهم عليهم السلام و ترحّم عليه الشيخ في فهرسته في ترجمة عبد الله بن أبي زيد الأنباري.

4- مقاتل الطالبين: 333. قال الشيخ في الكنى: أبو الفرج الأصبهاني زيديّ المذهب له كتاب الأغانى كبير و مقاتل الطالبين و غيرهما. و هو عليّ بن الحسين بن محمّد القرشيّ، أصبهانيّ الأصل بغداديّ المنشأ ولد في سنة 284 و توفّي سنة 356. و قد نصّ على تشييعه أكثر من ترجم له كابن الأثير و ابن شاکر و الحرّ العامليّ و الخوانساري.

5- أحمد بن عبيد الله بن عمّار، أبو العباس الثقفي الكاتب المعروف بحمار العزير له مصنّفات في مقاتل الطالبين و غير ذلك و كان يتشيّع. توفّي أبو العباس أحمد بن عبيد الله بن محمّد بن عمّار في شهر ربيع الأوّل من سنة أربع عشرة و ثلاثمائة (تاريخ بغداد: 252/4). و قال في لسان الميزان: أنّه من رءوس الشيعة. و قال في هديّة العارفين: أحمد بن عبيد الله بن محمّد بن عماد أبو العباس الثقفي البغداديّ، توفّي سنة 319، و ذكر له كتب منها: كتاب المبيضة في أخبار آل أبي طالب عليهم السلام.

6- عدّه الشيخ و البرقي في رجالهما من أصحاب الهادي عليه السلام.



قَالَ الْأَصْبَهَانِيُّ وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ الْحَسَنِ الْعَلَوِيُّ (1) وَحَدَّثَنِي غَيْرُهُمَا بِبَعْضِ قِصَّتِهِ وَجَمَعْتُ ذَلِكَ بَعْضَهُ إِلَى بَعْضٍ قَالُوا كَانَ السَّبَبُ فِي أَخَذِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ (عليه السلام) أَنَّ الرَّشِيدَ جَعَلَ ابْنَهُ فِي حَجْرِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَسَدِ عَثَ فَحَسَدَهُ يَحْيَى بْنُ خَالِدِ الْبُرْمَكِيِّ وَقَالَ إِنَّ أَفْضَلَ الْخِلَافَةِ إِلَيْهِ زَالَتْ دَوْلَتِي وَدَوْلَةُ وُلْدِي.

فَاحْتَالَ عَلَى جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَكَانَ يَقُولُ بِالْإِمَامَةِ حَتَّى دَاخَلَهُ وَأَنَسَ إِلَيْهِ وَكَانَ يُكْثِرُ غَسَدَ يَأْنَهُ فِي مَنْزِلِهِ فَيَقِفُ عَلَى أَمْرِهِ فَيَرْفَعُهُ إِلَى الرَّشِيدِ وَزِيْدٌ عَلَيْهِ بِمَا يَقْدَحُ فِي قَلْبِهِ ثُمَّ قَالَ يَوْمًا لِبَعْضِ ثِقَاتِهِ تُعْرَفُونَ (2) لِي رَجُلًا مِنْ آلِ أَبِي طَالِبٍ لَيْسَ بِوَاسِعِ الْحَالِ يُعْرَفُنِي مَا أَحْتَاجُ إِلَيْهِ (3) فَدَلَّ عَلَى عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ فَحَمَلَ إِلَيْهِ يَحْيَى بْنُ خَالِدٍ مَالًا (4).

وَكَانَ مُوسَى (عليه السلام) يَأْنَسُ إِلَيْهِ وَيَصِلُهُ وَرُبَّمَا أَفْضَى إِلَيْهِ بِأَسْرَارِهِ كُلِّهَا.

فَكَتَبَ لِيُسَخِّصَ بِهِ فَأَحْسَسَ مُوسَى (عليه السلام) بِذَلِكَ فَدَعَاهُ فَقَالَ إِلَى أَيْنَ يَا ابْنَ أَخِي.

قَالَ إِلَى بَغْدَادَ قَالَ مَا تَصْنَعُ قَالَ عَلَيَّ دَيْنٌ وَ أَنَا مُمْلِقٌ (5).

قَالَ فَأَنَا أَفْضِي دَيْنَكَ وَ أَفْعَلُ بِكَ وَ أَصْنَعُ فَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَى ذَلِكَ.

فَقَالَ لَهُ أَنْظِرْ يَا ابْنَ أَخِي لَا تُوْتِمَ [تُوْتِمَ] أَوْلَادِي وَ أَمْرٌ لَهُ بِثَلَاثِ مِائَةِ دِينَارٍ وَ أَرْبَعَةِ آلَافِ دِرْهَمٍ فَلَمَّا قَامَ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى (عليه السلام) لِمَنْ

ص: 27

1- عدّه الشيخ في رجاله فيمن لم يرو عنهم عليهم السلام قاتلاً: يحيى بن الحسين (الحسن) العلوي، له كتاب نسب آل أبي طالب. و يأتي له ترجمة أيضا في ح 68. و في نسخ الأصل و البحار و العوالم: محمد بن الحسن العلوي و لم نجد له ترجمة في كتب الرجال و ما أثبتناه من مقاتل الطالبيين.

2- في البحار و العوالم: أ تعرفون.

3- من البحار و العوالم.

4- ليس في نسخ «أ، ف، م».

5- الإملاق: الافتقار.

حَصْرُهُ وَاللَّهِ لَيْسَعَيْنَ (1) فِي دَمِي وَيُؤْتَمَنَ [يُؤْتَمَنَ] أَوْلَادِي.

فَقَالُوا لَهُ جَعَلْنَا اللَّهَ فِي دَاكُ فَانْتِ تَعْلَمُ هَذَا مِنْ حَالِهِ وَتُعْطِيهِ وَتَصِي لُهُ فَقَالَ لَهُمْ نَعَمْ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ) أَنَّ الرَّحِمَ إِذَا قُطِعَتْ فَوُصِلَتْ قُطِعَهَا اللَّهُ.

فَخَرَجَ عَلَيَّ بَنُ إِسْمَاعِيلَ حَتَّى أَتَى إِلَى بَحْبِيِّ بْنِ خَالِدٍ فَتَعَرَّفَ مِنْهُ خَبَرَ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) وَرَفَعَهُ إِلَى الرَّشِيدِ وَزَادَ عَلَيْهِ وَقَالَ لَهُ إِنَّ الْأَمْوَالَ تُحْمَلُ إِلَيْهِ مِنَ الْمَشْرِقِ (2) وَالْمَغْرِبِ وَإِنَّ لَهُ بَيُوتَ أَمْوَالٍ وَإِنَّهُ اشْتَرَى صَدِيعَةَ بَنِي ثَلَاثِينَ أَلْفَ دِينَارٍ فَسَمَّاهَا الْيَسِيرَةَ وَقَالَ لَهُ (3) صَاحِبُهَا وَقَدْ أَحْصَرَ الْمَالَ لَا آخِذُ هَذَا التَّقْدِ وَلَا آخِذُ إِلَّا نَقْدًا (4) فَأَمَرَ بِذَلِكَ الْمَالِ فَرُدَّ وَأَعْطَاهُ ثَلَاثِينَ أَلْفَ دِينَارٍ مِنَ التَّقْدِ الَّذِي سَأَلَ بِعَيْنِهِ فَرَفَعَ ذَلِكَ كُلَّهُ إِلَى الرَّشِيدِ فَأَمَرَ لَهُ بِمَائَتِي أَلْفِ دِرْهَمٍ يُسَبَّبُ لَهُ (5) عَلَى بَعْضِ النَّوَاحِي فَاخْتَارَ كُورَ الْمَشْرِقِ وَمَضَتْ رُسُلُهُ لِتَقْبِضِ الْمَالَ وَدَخَلَ هُوَ فِي بَعْضِ الْأَيَّامِ إِلَى الْخَلَا فَزَحَرَ زَحْرَةً (6) خَرَجَتْ مِنْهَا حَشْوَةٌ (7) كُلُّهَا (8) فَسَقَطَ وَجَهْدُوا فِي رَدِّهَا فَلَمْ يَقْدِرُوا فَوَقَعَ لِمَا بِهِ وَجَاءَهُ الْمَالَ وَهُوَ يَنْزِعُ فَقَالَ مَا أَصْنَعُ بِهِ وَأَنَا فِي الْمَوْتِ.

وَحَجَّ الرَّشِيدُ فِي تِلْكَ السَّنَةِ فَبَدَأَ بِقَبْرِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ) فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَعْتَدِرُ إِلَيْكَ مِنْ شَيْءٍ أُرِيدُ أَنْ أَفْعَلَهُ أُرِيدُ أَنْ أَحْسِسَ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ فَإِنَّهُ يُرِيدُ الشُّشْتِيَةَ (9) بِأُمَّتِكَ وَسَفَكَ دِمَائِهَا.

ص: 28

- 1- في نسخ «أ، ف، م» ليسعين.
- 2- في الأصل ونسخة «ح» الشرق.
- 3- من البحار ونسخة «ف» والعوالم.
- 4- في نسخ «أ، م، ف» كذا وكذا.
- 5- أي يكتب له فإن الكتاب سبب لتحصيل المال، وفي نسخة «ف» يسب له.
- 6- الزحير والزحار هو: استطلاق البطن (القاموس المحيط).
- 7- الحشوة من البطن: الأمعاء (الصحاح).
- 8- من البحار والعوالم.
- 9- في البحار: التشتت، وفي الأصل: التشتت، وفي البحار والعوالم: بين أمتك.

ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَأُخِذَ مِنَ الْمَسَدِ جِدًّا فَادْخَلَ إِلَيْهِ فَقَيَّدَهُ وَأَخْرَجَ مِنْ دَارِهِ بَغْلَانِ عَلَيْهِمَا قُبَّانِ مُعْطَاتَانِ هُوَ (عليه السلام) فِي إِحْدَاهُمَا وَوَجَّهَ مَعَ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا خَيْلًا فَأَخَذَ بِوَاحِدَةٍ عَلَى طَرِيقِ الْبَصْرَةِ وَالْأُخْرَى عَلَى طَرِيقِ الْكُوفَةِ لِيُعْمِيَ عَلَى النَّاسِ أَمْرَهُ وَكَانَ فِي الَّتِي مَضَتْ إِلَى الْبَصْرَةِ. وَ أَمَرَ الرَّسُولَ أَنْ يُسَلِّمَهُ إِلَى عَيْسَى بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الْمَنْصُورِ وَكَانَ عَلَى الْبَصْرَةِ حِينَئِذٍ فَمَضَى بِهِ فَحَبَسَهُ عِنْدَهُ سَنَةً.

ثُمَّ كَتَبَ إِلَى الرَّشِيدِ أَنْ خُذْهُ مِنِّي وَ سَلِّمْهُ إِلَيَّ مِنْ شَيْئٍ وَإِلَّا خَلَيْتُ سَبِيلَهُ فَقَدِ اجْتَهَدْتُ بِأَنْ أَحْدَ عَلَيْهِ حُجَّةً فَمَا أَقْدِرُ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى إِنِّي لَأَتَسَمَّعُ عَلَيْهِ إِذَا دَعَا لَعَلَّهُ يَدْعُو عَلَيَّ أَوْ عَلَيْكَ فَمَا أَسْمَعُهُ يَدْعُو إِلَّا لِنَفْسِهِ يَسْأَلُ الرَّحْمَةَ وَالْمَغْفِرَةَ فَوَجَّهَ مَنْ تَسَلَّمَ مِنْهُ وَ حَبَسَهُ عِنْدَ الْفَضْلِ بْنِ الرَّبِيعِ بِبَغْدَادَ فَبَقِيَ عِنْدَهُ مُدَّةً طَوِيلَةً وَ أَرَادَ الرَّشِيدُ عَلَى شَيْءٍ مِنْ أَمْرِهِ فَلَبَّى.

فَكَتَبَ بِتَسْلِيمِهِ إِلَى الْفَضْلِ بْنِ يَحْيَى فَتَسَلَّمَ مِنْهُ وَ أَرَادَ ذَلِكَ مِنْهُ فَلَمْ يَفْعَلْ (1).

وَ بَلَغَهُ أَنَّهُ عِنْدَهُ فِي رِفَاهِيَّةٍ وَ سَعَةٍ وَ هُوَ حِينَئِذٍ بِالرَّقَّةِ. فَأَنْفَذَ مَسْرُورَ الْخَادِمِ إِلَى بَغْدَادَ عَلَى الْبَرِيدِ وَ أَمَرَهُ أَنْ يَدْخُلَ مِنْ فُورِهِ إِلَى مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ (عليه السلام) فَيَعْرِفَ خَبْرَهُ فَإِنْ كَانَ الْأَمْرُ عَلَى مَا بَلَغَهُ أَوْصَلَ كِتَابًا مِنْهُ إِلَى الْعَبَّاسِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ أَمَرَهُ بِإِمْتِثَالِهِ وَ أَوْصَلَ كِتَابًا مِنْهُ آخَرَ إِلَى السَّنْدِيِّ بْنِ شَاهِكٍ يَأْمُرُهُ بِطَاعَةِ الْعَبَّاسِ. فَقَدِمَ مَسْرُورٌ فَتَزَلَّ دَارَ الْفَضْلِ بْنِ يَحْيَى لَا يَدْرِي أَحَدًا مَا يُرِيدُ ثُمَّ دَخَلَ عَلَى مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ (عليه السلام) فَوَجَّهَهُ عَلَى مَا بَلَغَ الرَّشِيدَ فَمَضَى مِنْ فُورِهِ إِلَى الْعَبَّاسِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ السَّنْدِيِّ فَأَوْصَلَ الْكِتَابَيْنِ إِلَيْهِمَا فَلَمْ يَلْبَثِ النَّاسُ أَنْ خَرَجَ الرَّسُولُ يَرْكُضُ إِلَى الْفَضْلِ بْنِ يَحْيَى فَرَكِبَ مَعَهُ وَ خَرَجَ مَشْدُوهُمَا (2) دَهْشًا حَتَّى

ص: 29

1- في نسخة «ف» فلم يفعله و كذا في نسختي «أ، م».

2- شدّه الرجل شدّها فهو مشدوه أي: دهش (العوالم).

دَخَلَ عَلَى (1) الْعَبَّاسِ فَدَعَا بِسَيَاطٍ وَعُقَابَيْنِ (2) فَوَجَّهَ ذَلِكَ إِلَى السُّنْدِيِّ وَأَمَرَ بِالْفَضْلِ فَجَرَّدَ ثُمَّ صَرَبَهُ مِائَةَ سَوْطٍ وَخَرَجَ مُتَغَيِّرَ اللَّوْنِ خِلَافَ مَا دَخَلَ فَأُذْهِبَتْ نَحْوَتُهُ فَجَعَلَ يُسَلِّمُ عَلَى النَّاسِ يَمِينًا وَشِمَالًا.

وَكَتَبَ مَسْرُورٌ بِالْخَبْرِ إِلَى الرَّشِيدِ فَأَمَرَ بِتَسْلِيمِ مُوسَى (عَلَيْهِ السَّلَامُ) إِلَى السُّنْدِيِّ بْنِ شَاهَكَ وَجَلَسَ مَجْلِسًا حَافِلًا (3) وَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ الْفَضْلَ بْنَ يَحْيَى قَدْ عَصَانِي وَخَالَفَ طَاعَتِي وَرَأَيْتُ أَنْ أَلْعَنَهُ فَالْعَنُوهُ فَلَعَنَهُ النَّاسُ مِنْ كُلِّ نَاحِيَةٍ حَتَّى أَزِنَجَ الْبَيْتَ وَالدَّارَ بِلَعْنِهِ.

وَبَلَغَ يَحْيَى بْنَ خَالِدٍ فَرَكَبَ إِلَى الرَّشِيدِ وَدَخَلَ مِنْ غَيْرِ الْبَابِ الَّذِي يَدْخُلُ النَّاسُ مِنْهُ حَتَّى جَاءَهُ مِنْ خَلْفِهِ وَهُوَ لَا يَشْعُرُ ثُمَّ قَالَ لَهُ التَّقِثُ إِلَيَّ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فَأَصَدَّ عَنِّي إِلَيْهِ فَرِعًا فَقَالَ لَهُ إِنَّ الْفَضْلَ حَدَّثَ وَأَنَا أَكْفِيكَ مَا تَرِيدُ فَانْطَلَقَ وَجْهَهُ وَسِرٌّ وَأَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ إِنَّ الْفَضْلَ كَانَ عَصَانِي فِي شَيْءٍ فَلَعَنْتُهُ وَقَدْ تَابَ وَأَنَابَ إِلَيَّ طَاعَتِي فَتَوَلَّوْهُ.

فَقَالُوا لَهُ نَحْنُ أَوْلِيَاءُ مَنْ وَالَيْتَ وَأَعْدَاءُ مَنْ عَادَيْتَ وَقَدْ تَوَلَّيْنَاهُ.

ثُمَّ خَرَجَ يَحْيَى بْنُ خَالِدٍ بِنَفْسِهِ عَلَى الْبَرِيدِ حَتَّى أَتَى بَعْدَادَ فَمَاجَ (4) النَّاسَ وَأَرْجَفُوا بِكُلِّ شَيْءٍ فَأَظْهَرَ أَنَّهُ وَرَدَ لِتَعْدِيلِ السَّوَادِ وَالنَّظَرِ فِي أَمْرِ الْعُمَّالِ وَتَشَاغَلِ بَعْضِ ذَلِكَ وَدَعَا السُّنْدِيَّ فَأَمَرَهُ فِيهِ بِأَمْرِهِ فَاثْمَلَهُ.

وَ سَأَلَ مُوسَى (عَلَيْهِ السَّلَامُ) السُّنْدِيَّ عِنْدَ وَفَاتِهِ أَنْ يَحْضُرَهُ مَوْلَى لَهُ يُنْزِلُ عِنْدَ دَارِ الْعَبَّاسِ بْنِ مُحَمَّدٍ فِي أَصْحَابِ الْقَصَبِ لِيَغْسِلَهُ فَفَعَلَ ذَلِكَ.

قَالَ سَأَلْتُهُ أَنْ يَأْذَنَ لِي أَنْ أَكْفِنَهُ فَأَبَى وَقَالَ إِنَّا أَهْلُ بَيْتِ مُهُورٍ نِسَائِنَا

ص: 30

1- من نسخ «أ، ف، م» و البحار و العوالم.

2- العقابين: خشبتان يشبح الرجل بينهما الجلد (لسان العرب).

3- حافلا أي: ممتلئا.

4- فماج الناس أي: اضطربوا.

وَ حَجَّ صَرُورَتَنَا (1) وَ أَكْفَانُ مَوْتَانَا مِنْ طَهْرَةِ أَمْوَالِنَا وَ عِنْدِي كَفْنِي.

فَلَمَّا مَاتَ أَذْخَلَ عَلَيْهِ الْفُقَهَاءَ وَ وُجُوهَ أَهْلِ بَغْدَادَ وَ فِيهِمْ الْهَيْثَمُ بْنُ عَدِيٍّ وَ غَيْرُهُ فَانْظَرُوا إِلَيْهِ لَا أَثَرَ بِهِ وَ شَدَّ هِدُوا عَلَى ذَلِكَ وَ أَخْرَجَ فَوَضَعَ عَلَى الْجِسْرِ بِبَغْدَادَ وَ نُودِيَ هَذَا مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ قَدْ مَاتَ فَانْظَرُوا إِلَيْهِ فَجَعَلَ النَّاسُ يَتَفَرَّسُونَ (2) فِي وَجْهِهِ وَ هُوَ مَيِّتٌ.

قَالَ وَ حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ بَعْضِ الطَّالِبِينَ أَنَّهُ نُودِيَ عَلَيْهِ هَذَا مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ الَّذِي تَزَعُمُ الرَّافِضَةُ أَنَّهُ لَا يَمُوتُ فَانْظَرُوا إِلَيْهِ فَانْظَرُوا إِلَيْهِ.

قَالُوا وَ حُمِلَ فُدْفِنَ فِي مَقَابِرِ قُرَيْشٍ فَوَقَعَ قَبْرُهُ إِلَى جَانِبِ رَجُلٍ مِنَ التَّوَفَلِيِّينَ يُقَالُ لَهُ عَيْسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (3).

وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ (4) عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ (5) قَالَ حَدَّثَنِي شَيْخٌ (6) مِنْ أَهْلِ قَطِيعَةَ (7) الرَّبِيعِ

ص: 31

1- الصرورة يقال: للذي لم يحج بعد، ومثله: امرأة صرورة التي لم تحج بعد.

2- في نسخة «ف» يتفرون (يتفرون خ ل).

3- عنه البحار: 234-231/48 ح 38، 39 و العوالم: 429/21 ح 1 و عن إرشاد المفيد: 298 مع تغيير ما. وقطعة منه في إثبات الهداة: 185/3 ح 37. وأخرجه في كشف الغمة: 230/2 والمستجد: 479 و مدينة المعاجز: 452 ح 83 و حلية الأبرار: 256/2 عن الإرشاد. وأورده في روضة الواعظين: 218 مرسلا كما في الإرشاد وفي المناقب لابن شهر آشوب: 308/4 مختصرا. وأخرج نحوه في إحقاق الحق: 335/12-339 عن كتب العامة. وأورده في الفصول المهمة: 238 و نور الأبصار: 166 عن أحمد بن عبد الله بن عمّار مختصرا.

4- الكافي: 258/1 ح 2 و عنه مدينة المعاجز: 57 ح 86.

5- كذا في الكافي و بقية المصادر و البحار و العوالم غير القرب فإن فيه «يسار» و في الأصل و نسخة «ح» بشناء و في نسخ «أ، ف، م» سنان.

6- قال الصدوق (ره) في الأمالي و العيون: قال الحسن: و كان هذا الشيخ من خيار العامة شيخ صديق مقبول القول، ثقة جدا عند الناس.

7- في القاموس: القطيعة كشريفة: محال ببغداد أقطعها المنصور أناسا من أعيان دولته ليعمروها و يسكنوها.

مِنَ الْعَامَّةِ مِمَّنْ كَانَ يُقْبَلُ قَوْلُهُ قَالَ: جَمَعَنَا السُّنْدِيُّ بْنُ شَاهَكَ ثَمَانِينَ رَجُلًا مِنَ الْوُجُوهِ الْمُنْسُوبِينَ إِلَى الْخَيْرِ فَأَدْخَلْنَا عَلَى مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ (عليه السلام) وَقَالَ لَنَا السُّنْدِيُّ يَا هَؤُلَاءِ انظُرُوا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ هَلْ حَدَّثَ بِهِ حَدَّثٌ فَإِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَمْ يُرِدْ بِهِ سُوءًا وَإِنَّمَا نَنْتَظِرُ بِهِ أَنْ يَقْدَمَ لِيُنَازِرَهُ (1) وَهُوَ صَحِيحٌ مُوسَعٌ عَلَيْهِ فِي جَمِيعِ أُمُورِهِ فَسَلُوهُ وَلَيْسَ لَنَا هَمٌّ إِلَّا النَّظَرُ إِلَى الرَّجُلِ فِي فَضْلِهِ وَسَمِيهِ.

فَقَالَ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ (عليه السلام) أَمَا مَا ذَكَرَهُ مِنَ التَّوَسُّعِ وَمَا أَشْبَهَهَا فَهُوَ عَلَى مَا ذَكَرَ غَيْرَ أَنِّي أَخْبَرْتُكُمْ أَيُّهَا النَّفَرُ أَنِّي قَدْ سَقَيْتُ السَّمَّ فِي سَبْعِ تَمْرَاتٍ وَأَنَا غَدًا أَخْضَرُّ وَبَعْدَ غَدٍ أَمُوتُ فَنَظَرْتُ إِلَى السُّنْدِيِّ بْنِ شَاهَكَ يَضْطَرِبُ وَيَرْتَعِدُ مِثْلَ السَّعْفَةِ (2).

فموته (عليه السلام) أشهر من أن يحتاج إلى ذكر الرواية به لأن المخالف في ذلك يدفع الضرورات والشك في ذلك يؤدي إلى الشك في موت كل واحد من آباءه وغيرهم فلا يوثق بموت أحد.

على أن المشهور عنه (عليه السلام) أنه وصى إلى ابنه علي بن موسى (عليه السلام) وأسند إليه أمره بعد موته والأخبار بذلك أكثر من أن تحصى نذكر منها طرفا ولو كان حيا باقيا لما احتاج إليه (3).

فَمِنْ ذَلِكَ مَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْكَلْبِيِّ (4) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ وَعَبِيدِ اللَّهِ بْنِ الْمَرْزُبَانَ (5) عَنِ ابْنِ سِنَانَ

ص: 32

1- في البحار ونسختي «ف، ح» فيناظره.

2- عنه البحار: 212/48 ح 10-12 و العوالم: 436/21 ح 2 وعن عيون أخبار الرضا (ع): 96/1 ح 2 و أمالي الصدوق: 128 ح 20 و قرب الأسناد: 142. وفي إثبات الهداة: 171/3 ح 2 عنها وعن الكافي. وأورده الفتال في روضة الواعظين: 217 عن الحسن بن محمد بن بشار مثله وابن شهر آشوب في مناقبه: 327/4 ح 4 عن الحسن بن محمد بن بشار مختصرا.

3- عنه البحار: 250/48 و العوالم: 509/21.

4- الكافي: 319/1 ح 16.

5- كذا في الكافي والإرشاد، وفي الأصل: محمد بن علي بن عبد الله بن المرزبان.

قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى (عليه السلام) مِنْ قَبْلِ أَنْ يَدْمَ الْعِرَاقَ بِسَنَةِ وَ عَلِيٌّ ابْنُهُ جَالِسٌ بَيْنَ يَدَيْهِ فَنَظَرَ إِلَيَّ وَقَالَ يَا مُحَمَّدُ أَمَا إِنَّهُ (1) سَ يَكُونُ فِي هَذِهِ السَّنَةِ حَرَكَةٌ فَلَا تَجْزَعُ لِذَلِكَ قَالَ قُلْتُ وَ مَا يَكُونُ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ فَقَدْ أَقْلَقْتَنِي (2) قَالَ أُصْبِرُ إِلَى هَذِهِ الطَّاعِيَةِ (3) أَمَا إِنَّهُ لَا يَبْدَأُنِي (4) مِنْهُ سُوءٌ (5) وَ مِنَ الَّذِي يَكُونُ بَعْدَهُ قَالَ قُلْتُ وَ مَا يَكُونُ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ (6) قَالَ يُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ وَ يَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ (7) قَالَ قُلْتُ وَ مَا ذَلِكَ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ قَالَ مَنْ ظَلَمَ ابْنِي هَذَا حَقَّهُ وَ جَحَدَهُ إِمَامَتَهُ مِنْ بَعْدِي كَانَ كَمَنْ ظَلَمَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ (عليه السلام) إِمَامَتَهُ وَ جَحَدَهُ حَقَّهُ (8) بَعَدَ رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) قَالَ قُلْتُ وَ اللَّهُ لَئِنْ مَدَّ اللَّهُ لِي فِي العُمُرِ لَأَسْأَلَنَّ لَهُ حَقَّهُ وَ لأُقِرَّنَّ بِإِمَامَتِهِ قَالَ صَدَقْتَ يَا مُحَمَّدُ يَمُدُّ اللَّهُ فِي عُمُرِكَ وَ تُسَلِّمُ لَهُ حَقَّهُ (عليه السلام) وَ تُقَرُّ لَهُ بِإِمَامَتِهِ وَ إِمَامَةٌ مَنْ يَكُونُ بَعْدَهُ قَالَ قُلْتُ وَ مَنْ ذَاكَ قَالَ ابْنُهُ مُحَمَّدٌ

ص: 33

1- من الكافي.

2- في الكافي: جعلت فداك؟ فقد أقلقني ما ذكرت.

3- هو المهديّ العباسي، و التاء للمبالغة في طغيانه و تجاوزه عن الحدّ (ملاً صالح المازندراني).

4- في نسخة «ف» لا يتداني (لا يبدأني خ ل) و في نسختي «ألف، م» لا يتداني.

5- «لا يبدأني منه سوء» أي لا يصلني ابتداء منه سوء و هو القتل و لا من الذي بعده و هو موسى بن المهديّ، و قد قتله بعده هارون الرشيد

بالسّم، و هذا من دلائل إمامته إذ أخبر بما يكون، و قد وقع كما أخبر (ع) (ملاً صالح المازندراني).

6- في الكافي: جعلت فداك.

7- سأل السائل عن مآل حاله مع الطواغيت فأشار عليه السلام إلى أنّه القتل بقوله: «يُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ» أي يتركهم مع أنفسهم الطاغية،

حتى يقتلوا نفساً معصومة، و لم يمنعهم جبراً، و هذا معنى إضلالهم، و إلى أنّه ينصب مقامه إماماً آخر بقوله: «وَ يَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ». و لما

كان هذا الفعل مجملاً بحسب الدلالة و الخصوصية سأل السائل عنه بقوله: «ما ذاك» يعني و ما ذاك الفعل؟ فأجاب عليه السلام بأنّه نصب

ابنه عليّ للإمامة و الخلافة، و من ظلم ابني هذا حقه، و جحدته إمامته، كان كمن ظلم عليّ بن أبي طالب (ع) حقه و جحدته إمامته، و ذلك

لأنّ من أنكر الإمام الآخر، لم يؤمن بالإمام الأوّل (ملاً صالح المازندراني).

8- في الكافي: كمن ظلم عليّ بن أبي طالب حقه و جحدته إمامته.

قَالَ قُلْتُ لَهُ الرَّضَا وَالتَّسْلِيمُ(1).

عَنْهُ(2) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانَ وَ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبَّادِ الْقَصْرِيِّ(3) جَمِيعاً عَنْ دَاوُدَ الرَّقِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي إِبْرَاهِيمَ (عليه السلام) جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنِّي قَدْ كَبِرْتُ(4) سَنِي فَخُذْ بِيَدِي وَ أَنْقِذْنِي(5) مِنَ النَّارِ مَنْ صَاحِبُنَا بَعْدَكَ(6) فَأَشَارَ إِلَى ابْنِهِ أَبِي الْحَسَنِ (عليه السلام) فَقَالَ هَذَا صَاحِبُكُمْ مِنْ بَعْدِي(7).

عَنْهُ(8) عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ(9) عَنِ الْحَسَنِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ

ص: 34

1- عنه البحار: 19/50 ح 4 وعن رجال الكشي: 508 ح 982. وفي البحار: 21/49 ح 27 عنه وعن عيون أخبار الرضا(ع): 32/1 ح 29 وإرشاد المفيد: 306- بإسناده عن الكليني- وأعلام الوري: 308 عن محمد بن يعقوب. وأخرجه في حلية الأبرار: 379/2 وإثبات الهداة: 173/3 ح 7 عن الكافي. وفي الحلية المذكور ص 385 عن العيون، وفي كشف الغمّة: 272/2 عن الإرشاد. وقطعة منه في الإثبات المذكور: ص 232 ح 18 عنها جميعاً عدا رجال الكشي.

2- الكافي: 312/1 ح 3 وعنه حلية الأبرار: 372/2.

3- كذا في الكافي وهو الصحيح؛ قال الشيخ: إته من أصحاب الرضا(ع) وذكره البرقي أيضاً كذلك، وفي الأصل ونسختي «ف، ح» البصري.

4- في نسخ «أ، ف، م» والبحار، كبرت.

5- ليس في الكافي.

6- بدل ما بين القوسين «في الكافي»: قال.

7- عنه البحار: 23/49 ح 34 وعن إرشاد المفيد: 304- بإسناده عن الكليني- وأعلام الوري: 304 عن محمد بن يعقوب، وفي إثبات الهداة: 229/3 ح 3 عنها وعن الكافي وكشف الغمّة: 270/2 نقلاً من الإرشاد. وأخرجه في المستجد: 492 عن الإرشاد. ورواه في الفصول المهمّة: 243 عن داود بن كثير الرقي مثله. وفي الصراط المستقيم: 165/2 عن محمد بن سنان، عن داود الرقي نحوه.

8- الكافي: 312/1 ح 4 وعنه حلية الأبرار: 373/2.

9- هو أحمد بن محمد بن عبد الله بن مروان الأنباري، روى عن الرضا وأبي محمد عليهما السلام. وفي نسخة «ف» والبحار أحمد بن محمد بن عبيد الله.



عَمَّارٍ (1) قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ الْأَوَّلِ (عليه السلام) أَلَا تَدُلُّنِي عَلَى (2) مَنْ أَخَذَ مِنْهُ دِينِي فَقَالَ هَذَا ابْنِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي أَحَدَ يَدَيَّ فَأَدْخَلَنِي إِلَى قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) وَقَالَ يَا بُنَيَّ إِنَّ اللَّهَ قَالَ إِنَّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً (3) وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا قَالَ قَوْلًا وَفَى بِهِ (4).

عَنْهُ (5) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى (6) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ نَعِيمٍ الصَّحَّافِ (7) قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَهَشَامُ بْنُ الْحَكَمِ وَعَلِيُّ بْنُ يَقْطِينٍ (8) يَبْعَدَادَ فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ يَقْطِينٍ كُنْتُ عِنْدَ الْعَبْدِ الصَّالِحِ (عليه السلام) جَالِسًا فَدَخَلَ عَلَيْهِ ابْنُهُ عَلِيُّ (9) فَقَالَ لِي يَا عَلِيُّ بْنُ يَقْطِينٍ هَذَا 8 عَلِيُّ سَيِّدُ وُلْدِي أَمَا إِنِّي قَدْ (10) نَحَلْتُهُ كُنْيَتِي فَضَرَبَ هَشَامٌ بِرَاحَتِهِ (11) جَبْهَتَهُ ثُمَّ قَالَ وَيْحَكَ كَيْفَ قُلْتَ فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ يَقْطِينٍ سَمِعْتُهُ وَاللَّهِ مِنْهُ كَمَا قُلْتَ فَقَالَ هَشَامٌ إِنَّ الْأَمْرَ وَاللَّهِ (12) فِيهِ مِنْ بَعْدِهِ (13).

ص: 35

1- قال النجاشي: محمد بن إسحاق بن عمار بن حيان التغلبي الصيرفي، ثقة عين، وعده الشيخ في رجاله من أصحاب الكاظم والرضا عليهما السلام.

2- في الكافي: إلى.

3- البقرة: 30.

4- عنه البحار: 24/49 ح 35 وعن إرشاد المفيد: 305- بإسناده عن الكليني- وأعلام الوري: 304 عن محمد بن يعقوب. وفي إثبات الهداة: 232/3 ح 16 عنها وعن الكافي وكشف الغمّة: 270/2 نقلا من الإرشاد. وأورد صدره في الصراط المستقيم: 164/2، عن أحمد بن محمد بن عبد الله.

5- الكافي: 311/1 ح 1.

6- قال النجاشي: محمد بن يحيى أبو جعفر العطار القميّ شيخ أصحابنا في زمانه ثقة عين كثير الحديث. وعده الشيخ في رجاله فيمن لم يرو عنهم عليهم السلام.

7- قال النجاشي: الحسين بن نعيم الصحاف مولى بني أسد، ثقة وأخوه علي ومحمد. وعده الشيخ في رجاله مع توصيفه «بالكوفي» من أصحاب الصادق عليه السلام.

8- قال النجاشي: علي بن يقطين بن موسى البغدادي سكنها وهو كوفي الأصل ولد بالكوفة سنة 124 و توفي سنة 182 في سجن هارون في أيام موسى بن جعفر عليه السلام ببغداد.

9- من الكافي.

10- من الكافي.

11- في نسخة «ف» براحة.

12- ليس في الكافي.

13- عنه البحار: 13/49 ح 4 وعن عيون أخبار الرضا (ع): 21/1 ح 3 باختلاف وإرشاد المفيد: -305- بإسناده عن الكليني- وأعلام الوري: 303 عن محمد بن يعقوب. وأخرجه في حلية الأبرار: 372/2 عن العيون والكافي. وفي كشف الغمّة: 270/2 عن الإرشاد، وفي ص 298 عن العيون. ورواه في كفاية الأثر: 267 بإسناده عن أحمد بن محمد بن عيسى.

عَنْهُ (1) عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَكِيمٍ (2) عَنْ نُعَيْمِ الْقَابُوسِيِّ (3) عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى (عليه السلام) أَنَّهُ (4) قَالَ: ابْنِي عَلِيُّ (5) أَكْبَرُ وُلْدِي وَآثَرُهُمْ (6) عِدِّي وَأَحَبُّهُمْ إِلَيَّ وَهُوَ يَنْظُرُ مَعِيَ فِي الْجَفْرِ وَلَمْ يَنْظُرْ فِيهِ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ وَصِيٌّ نَبِيٍّ (7).

عَنْهُ (8) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيِّدَانٍ وَ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ جَمِيعاً عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ (9) قَالَ: خَرَجْتُ إِلَيْنَا الْوَاخِ

ص: 36

1- الكافي: 311 / 1 ح 2 وعنه حلية الأبرار: 372 / 2.

2- قال النجاشي: معاوية بن حكيم بن معاوية بن عمّار الدهني ثقة، جليل في أصحاب الرضا (ع). وعده الشيخ في رجاله تارة من أصحاب الجواد عليه السلام و أخرى من أصحاب الهادي عليه السلام، و وصفه بالكوفي، و ثالثة فيمن لم يرو عنهم عليهم السلام.

3- عده الشيخ: المفيد (ره) في الإرشاد- في فصل في من روى النصّ على الرضا (ع) بالإمامة من أبيه (ع)- من خاصّة الكاظم (ع) و ثقاته و أهل الورع و العلم و الفقه من شيعته.

4- من الكافي.

5- في الكافي: إن ابني عليّ.

6- في الكافي: و أبرّهم.

7- عنه البحار: 24 / 49 ح 36 و عن إرشاد المفيد: 305- بإسناده عن الكليني- و إعلام الوری: 304 عن محمد بن يعقوب. و في إثبات الهداة: 231 / 3 ح 14 عنها و عن الكافي و كشف الغمّة: 271 / 2 نقلاً من الإرشاد. و أورده في الصراط المستقيم: 164 / 2 ح 2 عن أبي نعيم القابوسي، و في الخرائج: 897 / 2 مرسلاً عن الكاظم عليه السلام مثله. و أخرج نحوه في البحار: 20 / 49 ح 25 عن عيون أخبار الرضا (ع): 31 / 1 ح 27 و بصائر الدرجات: 158 ح 24.

8- الكافي: 312 / 1 ح 8 وعنه حلية الأبرار: 374 / 2.

9- هو الحسين بن المختار أبو عبد الله القلانسي، كوفيّ عده الشيخ في رجاله من أصحاب الصادق و الكاظم عليهما السلام. وعده الشيخ المفيد (ره) في الإرشاد- في فصل في من روى النصّ على-. الرضا عليه السلام بالإمامة من أبيه عليه السلام- من خاصّة الكاظم عليه السلام، و ثقاته، و أهل الورع و العلم و الفقه، من شيعته.

مِنْ أَبِي الْحَسَنِ (عليه السلام) وَهُوَ فِي الْحَبْسِ عَهْدِي إِلَى أَكْبَرِ وُلْدِي أَنْ يَفْعَلَ كَذَا وَأَنْ يَفْعَلَ كَذَا وَفُلَانٌ لَا تُنْلُهُ شَيْئاً حَتَّى الْفَاكِ أَوْ يَقْضِي  
اللَّهُ عَلَيَّ الْمَوْتَ (1).

عَنْهُ (2) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ زِيَادِ بْنِ مَرْوَانَ الْقَنْدِيِّ وَكَانَ مِنَ الْوَاقِفَةِ (3) قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي إِبْرَاهِيمَ (عليه السلام)  
وَ عِنْدَهُ 8 أَبُو الْحَسَنِ ابْنُهُ فَقَالَ لِي يَا زِيَادُ هَذَا ابْنِي عَلِيٌّ إِنَّ (4) كِتَابَهُ كِتَابِي وَ كَلَامُهُ كَلَامِي وَ رَسُولُهُ رَسُولِي وَ مَا قَالَ فَالْقَوْلُ قَوْلُهُ (5).

عَنْهُ (6) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ عَنِ الْمَخْزُومِيِّ (7) وَ كَانَتْ أُمُّهُ مِنْ وُلْدِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: بَعَثَ  
إِلَيْنَا أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى (عليه السلام) فَجَمَعْنَا ثُمَّ قَالَ لَنَا (8) أَ تَدْرُونَ لِمَ

ص: 37

1- عنه البحار: 24/49 ح 37 و عن إرشاد المفيد: 305- بإسناده عن الكليني- وإعلام الوري: 305 عن محمد بن يعقوب. وفي إثبات  
الهداة: 229/3 ح 6 عنها وعن الكافي وكشف الغمة: 271/2 نقلا من الإرشاد. وأخرج صدره في الصراط المستقيم: 165/2 عن  
الإرشاد.

2- الكافي: 312/1 ح 6.

3- من الكافي.

4- في الكافي: هذا ابني فلان بدل « هذا ابني علي، إن ».

5- عنه البحار: 19/49 ح 23 و عن عيون أخبار الرضا (ع): 31/1 ح 25 باختلاف وإرشاد. المفيد: 305- بإسناده عن الكليني- وإعلام  
الوري: 304 عن محمد بن يعقوب. وفي إثبات الهداة: 229/3 ح 4 عنها وعن الكافي وكشف الغمة: 271/2 نقلا- من الإرشاد. و  
أخرجه في حلية الأبرار: 373/2 عن العيون والكافي. ورواه في الفصول المهمة: 244 و الصراط المستقيم: 164/2 عن زياد بن مروان  
القندي باختلاف يسير.

6- الكافي: 312/1 ح 7.

7- عدّه الشيخ المفيد (ره) في الإرشاد في فصل ممن روى النصّ على الرضا (ع) بالإمامة من أبيه الإشارة إليه منه بذلك- من خاصّة  
الكاظم عليه السلام و ثقاته وأهل الورع والفقّه من شيعته، و يظهر من رواية العيون أنّ المخزومي هو عبد الله بن الحارث.

8- من الكافي.

جَمَعْتُمْ (1) فَقُلْنَا لَا قَالَ اللهُ هَدُوا أَنَّ ابْنِي هَذَا وَصِيِّي وَالتَّيْمُ بِأَمْرِي وَ خَلِيفَتِي مِنْ بَعْدِي مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدِي دَيْنٌ فَلْيَأْخُذْهُ مِنْ ابْنِي هَذَا وَمَنْ كَانَتْ لَهُ عِنْدِي عِدَّةٌ فَلْيَسْتَجِرْهَا (2) مِنْهُ وَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ بُدٌّ مِنْ لِقَائِي فَلَا يَلْقَنِي إِلَّا بِكِتَابِهِ (3).

عَنْهُ (4) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مَهْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْحَزَّازِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ سُلَيْمَانَ (5) قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي إِبْرَاهِيمَ (عليه السلام) إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَحْدُثَ حَدَثٌ وَلَا أَلْفَاكَ فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِمَامِ بَعْدَكَ فَقَالَ ابْنِي فَلَانَ يَعْنِي أَبَا الْحَسَنِ ع (6).

وَبِهَذَا الْإِسْمِ نَادَى عَنِ ابْنِ مَهْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْجَهْمِ (7) عَنْ نَصْرِ بْنِ قَابُوسَ (8) قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي إِبْرَاهِيمَ (عليه السلام) إِنِّي

ص: 38

- 1- في الكافي: لم دعوتكم؟.
- 2- في العيون والبحار والفصول المهمة: فليستجروها.
- 3- عنه البحار: 16/49 ح 12 وعن عيون أخبار الرضا (ع): 27/1 ح 14 باختلاف وإرشاد المفيد: 306- بإسناده عن الكليني - وأعلام الوري: 304 عن محمد بن يعقوب وفي إثبات الهداة: 229/3 ح 5 عنها وعن الكافي وكشف الغمّة: 271/2 نقلا من الإرشاد. وأخرجه في حلية الأبرار: 373/2-374 عن الكافي والعيون. وصدّره في الصراط المستقيم: 165/2 عن الإرشاد. ورواه في الفصول المهمة: 244 عن المنزومي باختلاف يسير.
- 4- الكافي: 313/1 ح 11 وعنه حلية الأبرار: 375/2.
- 5- عدّة الشيخ المفيد في الإرشاد- في فصل في من روى النصّ على الرضا عليه السلام بالإمامة من أبيه والإشارة إليه منه بذلك- من خاصّة الكاظم عليه السلام وثقّاته وأهل الورع والعلم والفقّه من شيعته.
- 6- عنه البحار: 24/49 ح 38 وعن إرشاد المفيد: 306- بإسناده عن الكليني- وإعلام الوري: 305 عن محمد بن يعقوب. وفي إثبات الهداة: 230/3 ح 8 عنها وعن الكافي وكشف الغمّة: 271/2 نقلا من الإرشاد. وأخرجه في الصراط المستقيم: 165/2 عن الإرشاد.
- 7- قال النجاشي: سعيد بن أبي الجهم القابوسي اللّخمي، أبو الحسين- من ولد قابوس بن النعمان بن المنذر- كان سعيد ثقة في حديثه وجهها بالكوفة وآل أبي الجهم بيت كبير بالكوفة. وعدّه الشيخ في رجاله من أصحاب الصادق عليه السلام.
- 8- عدّه الشيخ المفيد في الإرشاد من خاصّة الكاظم عليه السلام وثقّاته وأهل الورع والعلم والفقّه من شيعته في فصل ممن روى النصّ من أبي الحسن موسى على ابنه الرضا عليهما السلام.

سَأَلْتُ أَبَاكَ (عليه السلام) مَنْ الَّذِي يَكُونُ بَعْدَكَ فَأَخْبَرَنِي أَنَّكَ أَنْتَ هُوَ فَلَمَّا تُوِّفِيَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) ذَهَبَ النَّاسُ يَمِينًا وَشِمَالًا وَ قُلْتُ بِكَ أَنَا وَأَصْحَابِي فَأَخْبَرَنِي مَنْ الَّذِي يَكُونُ مِنْ بَعْدِكَ مِنْ وُلْدِكَ قَالَ ابْنِي فَلَانَ (1).

عَنْهُ (2) عَنْ أَحْمَدَ دَعْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ الضَّحَّاكَ بْنِ الْأَشَّعِ عَث (3) عَنْ دَاوُدَ بْنِ زُرَيْبٍ (4) قَالَ: جِئْتُ إِلَى أَبِي إِبْرَاهِيمَ (عليه السلام) بِمَالٍ قَالَ (5) فَأَخَذَ بَعْضَهُ وَ تَرَكَ بَعْضَهُ فَقُلْتُ أَصَدَّ لِحَاكَ اللَّهُ لِأَيِّ شَيْءٍ تَرَكَتَهُ عِنْدِي فَقَالَ إِنَّ صَاحِبَ هَذَا الْأَمْرِ يَطْلُبُهُ مِنْكَ فَلَمَّا جَاءَ نَعِيَهُ بَعَثَ إِلَيَّ أَبُو الْحَسَنِ الرِّضَا (عليه السلام) فَسَأَلَنِي ذَلِكَ الْمَالَ فَدَفَعْتُهُ إِلَيْهِ (6).

ص: 39

1- عنه البحار: 25 / 49 ح 39 و عن إرشاد المفيد: 306- بإسناده عن الكليني - وإعلام الوري: 305 عن محمد بن يعقوب. وأخرجه في البحار المذكور ص 20 ح 24 عن عيون أخبار الرضا (ع): 31 / 1 ح 26 ورجال الكشي: 451 رقم 849 باختلاف. وفي البحار: 23 / 48 ح 38 و العوالم: 57 / 21 ح 8 عن العيون. وفي إثبات الهداة: 230 / 3 ح 9 عنها وعن الكافي و كشف الغمّة: 271 / 2 نقلا من الإرشاد. و في حلية الأبرار: 375 / 2 عن الكافي و العيون، و في الصراط المستقيم: 165 / 2 عن الإرشاد. و في الإثبات المذكور ص 159 ح 17 عن الكافي و معاني الأخبار ( و قد لاحظنا معاني الأخبار من أوّله إلى آخره فلم نجد الخبر فيه و لا سنده فيحتمل كونه مصحف عيون الأخبار).

2- الكافي: 313 / 1 ح 13 و عنه حلية الأبرار: 375 / 2.

3- عدّه الشيخ في رجاله من أصحاب الصادق عليه السلام.

4- قال النجاشي: داود بن زربي أبو سليمان الخندقي البندار روى عن أبي عبد الله عليه السلام. وقال الشيخ في الفهرست: له أصل، و عدّه في رجاله مع توصيفه بالكوفي من أصحاب الصادق عليه السلام. و عدّه الشيخ المفيد (ره) في الإرشاد- في فصل - ممن روى النصّ على الرضا عليه السلام بالإمامة من أبيه- من خاصّة الكاظم عليه السلام و ثقافته و أهل الورع و العلم و الفقه من شيعته. و في الأصل: داود بن رزين و لم نجد له ذكرا في كتب الرجال فلعلّه مصحف (زربي).

5- ليس في الكافي و الإرشاد.

6- عنه البحار: 25 / 49 ح 40 و عن إرشاد المفيد: 306- بإسناده عن الكليني - ورجال الكشي: 313 رقم 565 بإسناده عن الضحّاك بن الأشعث و إعلام الوري: 305 عن محمد بن يعقوب. و في إثبات الهداة: 230 / 3 ح 10 عن كتابنا هذا و عن الإرشاد و إعلام الوري و الكافي و كشف- - الغمّة: 271 / 2 نقلا من الإرشاد. و أخرجه في الصراط المستقيم: 166 / 2 عن الإرشاد.

عَنْهُ (1) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ (2) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (3) عَنْ يَزِيدَ بْنِ سَلَيْطٍ (4) فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ (عليه السلام) أَنَّهُ قَالَ: فِي السَّنَةِ الَّتِي قُبِضَ (عليه السلام) فِيهَا إِنِّي أُوْحِدُ فِي هَذِهِ السَّنَةِ وَالْأَمْرُ هُوَ (5) إِلَى ابْنِي عَلِيِّ سَجِيٍّ عَلِيٍّ [وَعَلِيٍّ] فَأَمَّا عَلِيُّ الْأَوَّلُ فَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَأَمَّا عَلِيُّ (6) الْآخِرُ فَعَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ (عليه السلام) أُعْطِيَ فَهَمَّ الْأَوَّلُ وَحِلْمَهُ وَنَصْرَهُ وَوُدَّهُ وَذِمَّتَهُ وَمِحْنَتَهُ (7) وَمِحْنَةَ الْآخِرِ وَصَبْرَهُ عَلَى مَا يَكْرَهُ تَمَامَ الْخَبْرِ (8).

وَرَوَى أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْأَسَدِيِّ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا مِنْهُمْ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ

ص: 40

- 1- الكافي: 315/1 قطعة من ح 14 وعنه حلية الأبرار: 377/2 و 389 ومدينة المعاجز: 436.
- 2- كذا في الأصل ولكن في الكافي والإمامة والتبصرة وغيرهما أبي الحكم الأرميني ولم نجد له ذكر في كتب الرجال.
- 3- قال النجاشي: عبد الله بن إبراهيم بن محمد بن علي بن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب، ثقة، صدوق.
- 4- عدّه الشيخ والبرقي في رجالهما من أصحاب الكاظم عليه السلام. وعدّه الشيخ المفيد (ره) في الإرشاد في فصل ممن روى النصّ على الرضا عليه السلام من أبيه- من خاصّة الكاظم عليه السلام وثقاته وأهل الورع والعلم والفقّه من شيعة.
- 5- من الكافي.
- 6- ليس في الكافي.
- 7- من الكافي وفيه دينه بدل ذمّته.
- 8- أخرجه في البحار: 27/50 عن إعلام الوري: 307- نقلا عن الكليني وابن بابويه- والإمامة والتبصرة: 80 قطعة من ح 68. وفي كشف الغمّة: 272/2 عن إرشاد المفيد: 306 بإسناده عن الكليني. وفي البحار: 13/48 ذ ح 1 والعوالم: 53/21 ذ ح 1 عن عيون أخبار الرضا (ع): 26/1 نحوه. وفي ج: 12/49 ذ ح 1 عن العيون وإعلام الوري والإمامة والتبصرة. وأورده في الصراط المستقيم: 2/165 عن يزيد بن سليط نحوه.

وَ الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى الْخَشَّابُ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحَسَنِ فِي حَدِيثٍ لَهُ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ مُوسَى (عليه السلام) أَسَأَلُكَ فَقَالَ سَلْ إِمَامَكَ فَقُلْتُ مَنْ تَعْنِي فَإِنِّي لَا أَعْرِفُ إِمَاماً غَيْرَكَ قَالَ هُوَ عَلِيٌّ ابْنِي قَدْ نَحَلْتُهُ كُنْيَتِي قُلْتُ سَيِّدِي أَنْتَ دُنِي مِنَ النَّارِ فَإِنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) قَالَ إِنَّكَ أَنْتَ الْقَائِمُ بِهَذَا الْأَمْرِ قَالَ أَوْ لَمْ أَكُنْ قَائِماً ثُمَّ قَالَ يَا حَسَنُ مَا مِنْ إِمَامٍ يَكُونُ قَائِماً فِي أُمَّةٍ إِلَّا وَ هُوَ قَائِمُهُمْ فَإِذَا مَضَى عَنْهُمْ فَالَّذِي يَلِيهِ هُوَ الْقَائِمُ وَ الْحُجَّةُ حَتَّى يَغِيبَ عَنْهُمْ فَكُلُّنَا قَائِمٌ فَاصْرِفْ جَمِيعَ مَا كُنْتَ تُعَامِلُنِي بِهِ إِلَى ابْنِي عَلِيٍّ وَ اللَّهُ (1) وَ اللَّهُ مَا أَنَا فَعَلْتُ ذَلِكَ بِهِ بَلِ اللَّهُ فَعَلَ بِهِ ذَلِكَ حُبّاً (2).

وَ رَوَى أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُتَيْبَةَ (3) عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ النَّيْسَابُورِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ وَ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى وَ عُثْمَانَ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُوسَى بْنِ بَكْرِ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي إِبْرَاهِيمَ (عليه السلام) فَقَالَ لِي إِنَّ جَعْفراً (عليه السلام) كَانَ يَقُولُ سَعِدَ امْرُؤٌ لَمْ يَمُتْ حَتَّى يَرَى خَلْفَهُ مِنْ نَفْسِهِ ثُمَّ أَوْ مَأْيِدِهِ إِلَى ابْنِهِ عَلِيٍّ فَقَالَ هَذَا وَ قَدْ أَرَانِي اللَّهُ خَلْفِي مِنْ نَفْسِي (4).

عَنْهُ (5) عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحَكَمِ وَ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ نَافِعٍ (6) عَنْ هَارُونَ بْنِ خَارِجَةَ قَالَ قَالَ لِي هَارُونَ بْنُ سَعْدِ الْعِجْلِيِّ (7) قَدْ مَاتَ إِسْمَاعِيلُ الَّذِي كُنْتُمْ تَمُدُّونَ إِلَيْهِ أَعْنَاقَكُمْ -

ص: 41

1- من نسخ «أ، ف، م» و البحار.

2- عنه البحار: 25/49 ح 41 و إثبات الهداة: 240/3 ح 50.

3- عدّه الشيخ في رجاله فيمن لم يرو عنهم عليهم السلام. قائلا: علي بن محمد القتيبي تلميذ الفضل بن شاذان نيسابوري، فاضل. و قال النجاشي: عليه اعتمد أبو عمرو الكشي في كتاب الرجال.

4- عنه البحار: 26/49 ح 42 و إثبات الهداة: 240/3 ح 51. و أخرجه في حلية الأبرار: 386/2 و إثبات الهداة: 242/3 ح 62 عن كفاية الأثر: 269.

5- الظاهر أنّ الضمير يرجع إلى أبي الحسين محمد بن جعفر الأسدي.

6- في الكمال علي بن الحسن عن نافع الوراق.

7- عدّه الشيخ في رجاله من أصحاب الصادق عليه السلام، و يظهر من الكشي أنّه زيدي.

وَ جَعْفَرٌ شَيْخٌ كَبِيرٌ يَمُوتُ عَدَاً أَوْ بَعْدَ عَدٍ فَتَبْقُونَ بِإِلا إِمَامٍ فَلَمْ أَدْرِ مَا أَقُولُ فَأَخْبِرْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) بِمَقَالَتِهِ فَقَالَ هَيْهَاتَ هَيْهَاتَ أَبِي اللَّهِ وَاللَّهِ أَنْ يَنْقَطِعَ هَذَا الْأَمْرُ حَتَّى يَنْقَطِعَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ فَإِذَا رَأَيْتَهُ فَقُلْ لَهُ هَذَا مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ يَكْبُرُ وَ نَزُوجُهُ وَ يُوَلِّدُ لَهُ فَيَكُونُ خَلْفًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى (1).

وَ فِي خَبَرٍ آخَرَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ يَظْهَرُ صَاحِبِنَا وَ هُوَ مِنْ صَدِّبِ هَذَا وَ أَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ (عليه السلام) فَيَمْلَأُهَا عَدْلًا كَمَا مِلْتَّ جَوْرًا وَ ظُلْمًا وَ تَصْفُو لَهُ الدُّنْيَا (2).

وَ رَوَى أَيُّوبُ بْنُ نُوحٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَّالٍ قَالَ سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ جَعْفَرٍ يَقُولُ كُنْتُ عِنْدَ أَخِي مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ (عليه السلام) كَانَ وَ اللَّهُ حُجَّةَ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ (3) بَعْدَ أَبِي (صلى الله عليه وآله) إِذْ طَلَعَ ابْنُهُ عَلِيٌّ فَقَالَ لِي يَا عَلِيُّ هَذَا صَاحِبُكَ وَ هُوَ مِنِّي بِمَنْزِلَتِي مِنْ أَبِي فَتَبَّتْكَ اللَّهُ عَلَى دِينِهِ فَبَكَيْتُ وَ قُلْتُ فِي نَفْسِي نَعَى وَ اللَّهُ إِلَيَّ نَفْسُهُ فَقَالَ يَا عَلِيُّ لَا بُدَّ مِنْ أَنْ تَمْضِيَ مَقَادِيرُ اللَّهِ فِيَّ وَ لِي بِرَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) أُسْوَةٌ وَ بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَ فَاطِمَةَ وَ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ (عليه السلام) وَ كَانَ هَذَا قَبْلَ أَنْ يَحْمِلَهُ هَارُونُ الرَّشِيدُ فِي الْمَرَّةِ الثَّانِيَةِ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ تَمَامَ الْخَبَرِ (4).

وَ الْأَخْبَارُ فِي هَذَا الْمَعْنَى أَكْثَرُ مِنْ أَنْ تَحْصَى وَ هِيَ مَوْجُودَةٌ فِي كُتُبِ الْإِمَامِيَّةِ مَعْرُوفَةٌ وَ مَشْهُورَةٌ مِنْ أَرَادَهَا وَقَفَ عَلَيْهَا مِنْ هُنَاكَ وَ فِي هَذَا الْقَدْرِ هَاهُنَا كِفَايَةٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

ص: 42

1- عنه إثبات الهداة: 3/ 240 ح 52. وفي البحار: 26/ 49 ح 43 عنه وعن كمال الدين: 657 ح 2. و أخرجه في الإثبات المذكور ص 162 ح 29 عن الكمال.

2- عنه البحار: 26/ 49 ح 44 وإثبات الهداة: 3/ 241 ح 53.

3- من نسخ «أ، ف، م» وفي البحار: حجة في الأرض.

4- عنه البحار: 26/ 49 ح 45 وإثبات الهداة: 3/ 241 ح 54.



فإن قيل كيف تعولون على هذه الأخبار و تدعون العلم بموته و الواقعة تروي أخبارا كثيرة تتضمن أنه لم يمت وأنه القائم المشار إليه موجودة في كتبهم و كتب أصحابكم فكيف تجمعون بينها و كيف تدعون العلم بموته مع ذلك.

قلنا لم نذكر هذه الأخبار (1) إلا على جهة (2) الاستظهار و التبرع لا لأنا احتجنا إليها في العلم بموته لأن العلم بموته حاصل لا يشك فيه كالعلم بموت آبائه (عليه السلام) و المشكك في موته كالمشكك في موتهم و موت كل من علمنا بموته.

و إنما استظهرنا بإيراد هذه الأخبار تأكيدا لهذا العلم كما نروي أخبارا كثيرة فيما نعلم بالعقل و الشرع و ظاهر القرآن و الإجماع و غير ذلك فنذكر في ذلك أخبارا على وجه التأكيد.

فأما ما ترويه الواقعة فكلها أخبار آحاد لا يعضدها حجة و لا يمكن ادعاء العلم بصحتها و مع هذا فالرواة لها مطعون عليهم لا يوثق بقولهم و رواياتهم و بعد هذا كله فهي متأولة (3).

و نحن نذكر جملا مما رووه و نبين القول فيها فمن ذلك أخبار ذكرها أبو محمد علي بن أحمد العلوي الموسوي في كتابه في نصرة الواقعة.

قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ (4) قَالَ حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ سَمَاعَةَ (5) عَنْ أَبِي بَانٍ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) يَقُولُ لَا يَنْسَجِنِي وَالْقَائِمُ أَبٌ (6).

ص: 43

- 1- من نسخ «أ، ف، م» و البحار.
- 2- في نسخة «ف»: وجه و كذا في نسختي «أ، م».
- 3- عنه البحار: 251 / 48 و العوالم: 509 / 21.
- 4- قال الشيخ في الفهرست: محمد بن بشر له كتاب.
- 5- هو الحسن بن محمد بن سماعة أبو محمد الكندي الصيرفي، من شيوخ الواقعة، كثير الحديث فقيه، ثقة، و كان يعاند في الوقف و يتعصب توفي سنة 263. (راجع معجم رجال الحديث ج 4 و 5).
- 6- لم نجد له تخريجا.

فهذا أولا خبر واحد لا يدفع المعلوم لأجله ولا يرجع إلى مثله وليس يخلو أن يكون المراد به أنه ليس بيني وبين القائم أب أو أراد لا يلدني وإياه أب فإن أراد الأول فليس فيه تصريح بأن موسى هو القائم ولم لا يجوز أن يكون المراد غيره كما قالت الفطحية.

إن الإمام بعد أبي عبد الله (عليه السلام) عبد الله الأفطح ابنه وإذا احتتمل ذلك سقط الاحتجاج به على أنا قد بينا أن كل إمام يقوم بعد الأول يسمى قائما فعلى هذا يسمى موسى قائما ولا يجيء منه ما قالوه على أنه لا يمتنع أن يكون أراد ردا على الإسماعيلية الذين ذهبوا إلى إمامة محمد بن إسماعيل بعد أبي عبد الله (عليه السلام) فإن إسماعيل مات في حياته فأراد الذي يقوم مقامه ليس بيني وبينه أب بخلاف ما قالوه وإن أراد أنه لم يلده وإياه أب نفيا للإمامة عن إخوته فإننا نقول بذلك مع أنه ليس ذلك قولاً لأحد ..

قَالَ الْمُوسَوِيُّ وَأَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ خَلْفِ الْأَنْمَاطِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَضَّاحٍ (1) عَنْ يَزِيدِ الصَّانِعِ (2) قَالَ: لَمَّا وُلِدَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) أَبُو الْحَسَنِ (عليه السلام) عَمِلْتُ لَهُ أَوْضَاحًا (3) وَأَهْدَيْتُهَا إِلَيْهِ فَلَمَّا أَتَيْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) بِهَا قَالَ لِي يَا يَزِيدُ أَهْدَيْتَهَا وَاللَّهِ لِقَائِمِ آلِ مُحَمَّدٍ ص (4).

فهو مع كونه خبرا واحدا رجاله غير معروفين ولو سلم لكان الوجه فيه ما قلناه من أنه القائم من بعده بلا فصل على ما مضى القول فيه.

قَالَ الْمُوسَوِيُّ وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْمِثْمِيُّ (5) عَنْ أَبِيهِ عَنْ

ص: 44

- 1- قال النجاشي: عبد الله بن وضاح كوفي ثقة من الموالي صاحب أبا بصير يحيى بن القاسم كثيرا. وعده الشيخ في رجاله من أصحاب الكاظم عليه السلام.
- 2- عده البرقي من أصحاب الباقر عليه السلام. وقال الكشي: ذكر فضل بن شاذان في بعض كتبه أن يزيد الصانع من الكذابين المشهورين.
- 3- الوضح: الحلبي من الفضة جمعه أوضاع (القاموس المحيط).
- 4- عنه إثبات الهداة: 3/ 163 ح 30.
- 5- قال النجاشي: أحمد بن الحسن بن إسماعيل بن شعيب بن ميثم التمار مولى بني أسد روى عن الرضا. - عليه السلام، ثقة، صحيح الحديث، معتمد عليه.

أَبِي سَعِيدٍ الْمَدَانِيِّ (1) قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ (عَلَيْهِ السَّلَام) يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ اسْتَنْقَذَ نَبِيَّ إِسْرَائِيلَ مِنْ فِرْعَوْنَ بِمُوسَى بْنِ عِمْرَانَ وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَنْقَذُ هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنْ فِرْعَوْنِهَا بِسَمِيِّهِ (2).

فالوجه فيه أيضا مع أنه خبر واحد أن الله استنقذهم بأن دلهم على إمامته و الإبانة عن حقه بخلاف ما ذهب إليه الواقفة.

قَالَ وَ حَدَّثَنِي حَنَّانُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ: كَانَ أَبِي جَالِسًا وَعِنْدَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ الصَّيْرَفِيُّ (3) وَ أَبُو الْمَرَاهِفِ [الْمُرْهَفِ] وَ سَالِمُ الْأَشْلُ (4) فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ لِأَبِي يَا أَبَا الْفَضْلِ أَعْلِمْتَ أَنَّهُ وُلِدَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عَلَيْهِ السَّلَام) غُلَامًا فَسَمَّاهُ فَلَنَا يُسَمِّيهِ بِاسْمِهِ.

فَقَالَ سَالِمٌ إِنَّ هَذَا لِحَقٌّ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ نَعَمْ فَقَالَ سَالِمٌ وَاللَّهِ لَأَنْ يَكُونَ حَقًّا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَثْقَلَ إِلَى أَهْلِي بِخَمْسَةِ مِائَةِ دِينَارٍ وَ إِنِّي مُحْتَاجٌ إِلَى خَمْسَةِ دَرَاهِمٍ أَعُودُ بِهَا عَلَى نَفْسِي وَ عِيَالِي.

فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ وَ لِمَ ذَلِكَ قَالَ بَلَّغْنِي فِي الْحَدِيثِ أَنَّ اللَّهَ عَرَضَ سِيرَةَ قَائِمِ آلِ مُحَمَّدٍ عَلَى مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ فَقَالَ اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَقَالَ لَهُ لَيْسَ إِلَيَّ ذَلِكَ سَبِيلٌ فَقَالَ اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنْ أَنْصَارِهِ فَقِيلَ لَهُ لَيْسَ إِلَيَّ ذَلِكَ سَبِيلٌ فَقَالَ اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ سَجِيئًا فَقِيلَ لَهُ أُعْطِيَ ذَلِكَ (5).

ص: 45

1- عدّه البرقي و الشيخ في رجالهما من أصحاب الصادق عليه السلام.

2- عنه إثبات الهداة: 3/ 163 ح 31.

3- قال النجاشي: عبد الله بن سليمان الصيرفي مولى كوفي، روى عن جعفر بن محمد عليه السلام له أصل رواه.

4- عدّه الشيخ في رجاله من أصحاب الباقر عليه السلام قائلا: بياع المصاحف و الظاهر أنه سالم بن عبد الرحمن الأشلي.

5- لم نجد له تخريجا.

فلا أدري ما الشبهة في هذا الخبر لأنه لم يسنده إلى إمام وقال بلغني في الحديث كذا وليس كلما يبلغه يكون صحيحا وقد قلنا إن من يقوم بعد الإمام الأول يسمى قائما أو يلزمه من السيرة مثل سيرة الأول سواء فسقط القول به.

قَالَ وَرَوَى زَيْدُ الشَّحَامِ وَغَيْرُهُ قَالَ سَمِعْتُ سَالِمًا يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ (عليه السلام) يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى عَرَضَ سِيرَةَ قَائِمِ آلِ مُحَمَّدٍ عَلَى مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

وقد تكلمنا عليه مع تسليمه(1).

قَالَ وَحَدَّثَنِي بَحْرُ بْنُ زِيَادٍ الطَّحَّانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ (عليه السلام) قَالَ: قَالَ رَجُلٌ جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنَّهُمْ يَرُؤُونَ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (عليه السلام) قَالَ بِالْكُوفَةِ عَلَى الْمُنْبَرِ لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمٌ لَطَوَّلَ اللَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ حَتَّى يَبْعَثَ اللَّهُ رَجُلًا مِنِّي يَمْلَأُهَا قِسْطًا وَ عَدْلًا كَمَا مِلْتُمْ ظُلْمًا وَ جَوْرًا فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ (عليه السلام) نَعَمْ قَالَ فَأَنْتَ هُوَ فَقَالَ لَا ذَلِكَ سَمِيَّ فَالِقِ الْبَحْرِ. (2).

فالوجه فيه بعد كونه خبرا واحدا أن لسمي فالق البحر أن يقوم بالأمر ويملاها قسطا وعدلا إن مكن من ذلك وإنما نفاه عن نفسه تقيه من سلطان الوقت لا نفي استحقاقه للإمامة.

قَالَ وَحَدَّثَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيُّ (3) عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَلِيمَانَ (4)

ص: 46

1- أي في حديث 28.

2- لم نجد له تخريجا.

3- الظاهر أنه الحسن بن عليّ الوشاء. قال النجاشي: الحسن بن عليّ بن زياد الوشاء بجلي كوفي. قال أبو عمرو: ويكنى بأبي محمد الوشاء، وهو ابن بنت إلياس الصيرفي الخزاز خير.

4- عدّه الشيخ من أصحاب الصادق عليه السلام قائلا: الحسين بن سليمان الكنانيّ الكوفي أبو عبد الله.

عَنْ ضُرَيْسِ الْكُنَاسِيِّ (1) عَنْ أَبِي خَالِدِ الْكَابَلِيِّ (2) قَالَ سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ (عليه السلام) وَهُوَ يَقُولُ إِنَّ قَارُونَ كَانَ يَلْبَسُ الثِّيَابَ الْحُمْرَ وَإِنْ فِرْعَوْنُ كَانَ يَلْبَسُ السُّودَ وَيُرْخِي الشُّعُورَ فَبَعَثَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مُوسَى (عليه السلام) وَإِنَّ بَنِي فُلَانٍ لَبَسُوا (3) السَّوَادَ وَأَرْخَوْا الشُّعُورَ وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى مُهْلِكُهُمْ بِسَمِيَّةٍ (4).

قَالَ وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ: تَدَاكُرْنَا عِنْدَهُ الْقَائِمُ فَقَالَ اسْمُهُ اسْمٌ لِحَدِيدَةِ الْحَلَّاقِ (5).

فالوجه فيه بعد كونه خيرا واحدا ما قدمناه من أن موسى هو المستحق للقيام للأمر بعد أبيه و يحتمل أيضا أن يريد أن الذي يفعل ما تضمنه الخبر و الذي له العدل (6) و القيام بالأمر يتمكن منه من ولد موسى ردا على الذين قالوا ذلك في ولد إسماعيل وغيره فأضافه إلى موسى (عليه السلام) لما كان ذلك في ولده كما يقال الإمامة في قريش و يراد بذلك في أولاد قريش و أولاد أولاد من ينسب إليه.

قَالَ وَرَوَى جَعْفَرُ بْنُ سَمَاعَةَ (7) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِيهِ

ص: 47

- 1- عدّه الشيخ في رجاله من أصحاب الصادق عليه السلام قائلا: ضريس بن عبد الملك بن أعين الشيباني الكوفي، أبو عمارة. وقال الكشي: قال حمدوية: سمعت أشياخي يقولون: ضريس إنما سمّي بالكناسي لأنّ تجارته بالكناسة و كان تحته بنت حمران و هو خير، فاضل، ثقة.
- 2- عدّه الشيخ في رجاله تارة في أصحاب عليّ بن الحسين عليهما السلام قائلا: كنكر يكنى أبا خالد الكابلي و قيل: أنّ اسمه وردان. و أخرى في أصحاب الباقر عليه السلام و ثالثة في أصحاب الصادق عليه السلام.
- 3- في نسخ «أ، ف، م» للبسوا.
- 4- لم نجد لهما تخريجا.
- 5- لم نجد لهما تخريجا.
- 6- في نسخ «أ، ف، م» له بسط العدل.
- 7- عدّه الشيخ و البرقي في رجالهما من أصحاب الصادق عليه السلام. و عدّه الشيخ تارة أخرى في أصحاب الكاظم عليه السلام قائلا: واقفي. و استظهر السيّد الخوئي: أنّه جعفر بن محمد بن سماعة الذي وثقه النجاشي.

الْحَسَنُ بْنُ هَارُونَ (1) قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) ابْنِي هَذَا يَعْنِي أَبَا الْحَسَنِ (عليه السلام) هُوَ الْقَائِمُ وَ هُوَ مِنَ الْمَحْتُمِ وَ هُوَ الَّذِي يَمْلَأُهَا قِسْطًا وَ عَدْلًا كَمَا مُلِئَتْ ظُلْمًا وَ جَوْرًا (2).

فالوجه فيه أيضا ما قدمناه في غيره.

قَالَ وَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) يَقُولُ مِنَ الْمَحْتُمِ أَنَّ ابْنِي هَذَا قَائِمٌ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَ صَاحِبُ السَّيْفِ وَ أَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ ع (3).

فالوجه فيه أيضا ما قدمناه (4) في غيره سواء من أن له ذلك استحقاقا أو يكون من ولده من يقوم بذلك فعلا.

قَالَ وَ أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ رِزْقٍ اللَّهُ عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ الطَّرَائْفِيِّ قَالَ: كُنْتُ لَيْدَةً عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) إِذْ نَادَى غُلَامَهُ فَقَالَ انْطَلِقْ فَادْعُ لِي سَيِّدَ وُلْدِي فَقَالَ لَهُ الْغُلَامُ مَنْ هُوَ فَقَالَ فَلَانَ يَعْنِي أَبَا الْحَسَنِ (عليه السلام) قَالَ (5) فَلَمْ أَلْبَثْ حَتَّى جَاءَ بِقَمِيصٍ بَغِيرِ رِدَاءٍ إِلَى أَنْ قَالَ ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى عَضُدِي وَ قَالَ يَا أَبَا الْوَلِيدِ كَأَنِّي بِالرَّايَةِ السُّودَاءِ صَاحِبَةِ الرُّفْعَةِ الْخَضْرَاءِ تَخْفِقُ فَوْقَ رَأْسِ هَذَا الْجَالِسِ وَ مَعَهُ أَصَدُّ حَابِهِ يَهْدُونَ جِبَالَ الْحَدِيدِ هَذَا لَا يَأْتُونَ عَلَى شَيْءٍ إِلَّا هَدُوهُ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ هَذَا قَالَ نَعَمْ هَذَا يَا أَبَا الْوَلِيدِ يَمْلَأُهَا قِسْطًا وَ عَدْلًا كَمَا مُلِئَتْ ظُلْمًا وَ عُدْوَانًا يَسِيرُ فِي أَهْلِ الْقِبْلَةِ بِسِيرَةِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (عليه السلام) يَقْتُلُ أَعْدَاءَ اللَّهِ حَتَّى يَرْضَى اللَّهُ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ هَذَا قَالَ هَذَا ثُمَّ قَالَ فَاتَّبِعْهُ وَ اطَّعْهُ وَ صَدِّقْهُ وَ أَعْطِهِ الرِّضَا مِنْ نَفْسِكَ فَإِنَّكَ سَتُدْرِكُهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ (6).

ص: 48

1- عدّه الشيخ في رجاله من أصحاب الصادق عليه السلام.

2- عنه إثبات الهداة: 3/ 163 ح 32.

3- عنه إثبات الهداة: 3/ 163 ح 33.

4- من نسخ «أ، ف، م».

5- من نسخ «أ، ف، م».

6- عنه إثبات الهداة: 3/ 163 ح 34 مختصرا.

فالوجه فيه أيضا أن يكون قوله كأني بالراية على رأس هذا أي على رأس من يكون من ولد هذا بخلاف ما يقول الإسماعيلية وغيرهم من أصناف الملل الذين يزعمون أن المهدي منهم فأضافه إليه مجازا على ما مضى ذكر نظائره و يكون أمره بطاعته و تصديقه و أنه يدرك حال إمامته.

قَالَ وَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَمِيلٍ (1) عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْقَمَاطِ (2) قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ غَالِبٍ قَالَ: أُنشِدْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) هَذِهِ الْقَصِيدَةَ

فَإِنْ تَكُ أَنْتَ الْمُرْتَجَى لِلَّذِي نَرَى

فَتِلْكَ الَّتِي مِنْ ذِي الْعُلَى فِيكَ نَطْلُبُ

فَقَالَ لَيْسَ أَنَا صَاحِبُ هَذِهِ الصِّفَةِ وَ لَكِنْ هَذَا صَاحِبُهَا وَ أَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ ع (3).

فالوجه فيه أيضا ما قلناه (4) في الخبر الأول من أن صاحب هذا من ولده دون غيره ممن يدعى له ذلك.

قَالَ وَ حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ لَذَاذ (5) [لِرَازٍ] عَنْ صَارِمِ بْنِ عَلْوَانَ الْجَوْخِيِّ (6) قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَ الْمُفَضَّلُ وَ يُونُسُ بْنُ ظَبْيَانَ وَ الْفَيْضُ بْنُ الْمُخْتَارِ وَ الْقَاسِمُ (7)

ص: 49

1- لم نجد له ذكرا في كتب الرجال فلعلّ الصحيح عبد الله عن جميل و المراد من «الجميل» هو جميل بن دراج و من عبد الله إماما عبد الله بن جبلة أو عبد الله بن حمّاد أو عبد الله بن المغيرة.

2- قال النجاشي: صالح بن سعيد أبي سعيد القمط مولى بني أسد كوفي و عدّه الشيخ في رجاله من أصحاب الصادق عليه السلام.

3- عنه إثبات الهداة: 3 / 163 ح 35.

4- من نسخ «أ، ف، م».

5- في نسخ «أ، ف، م» لراز.

6- عدّه الشيخ في رجاله من أصحاب الصادق عليه السلام، و في نسخة «ف» الحضرمي (الجوخي خ ل) و في نسختي «أ، م» الحضرمي.

7- هو القاسم بن عبد الرحمن الصيرفي. عدّه الشيخ و البرقي من أصحاب الصادق عليه السلام، و في الكافي: و كان رجل صدق (الروضة ح 562).

شَرِيكَ الْمُفَضَّلِ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) وَعِنْدَهُ إِسْمَاعِيلُ ابْنُهُ فَقَالَ الْفَيْضُ جُعِلَتْ فِدَاكَ نَتَقَبَّلُ مِنْ هَؤُلَاءِ الصَّيَاحِ فَتَقَبَّلْهَا بِأَكْثَرِ مِمَّا نَتَقَبَّلُهَا فَقَالَ لَا بَأْسَ بِهِ فَقَالَ لَهُ إِسْمَاعِيلُ ابْنُهُ لَمْ تَقْهَمْ يَا أَبُ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) أَنَا لَمْ أَقْهَمْ أَقُولُ لَكَ الزَّمْنِي فَلَا تَفْعَلْ فَقَامَ إِسْمَاعِيلُ مُغْضَبًا فَقَالَ الْفَيْضُ إِنَّا نَرَى أَنَّهُ صَاحِبُ هَذَا الْأَمْرِ مِنْ بَعْدِكَ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) لَا وَاللَّهِ مَا هُوَ كَذَلِكَ ثُمَّ قَالَ هَذَا الزَّمُّ لِي مِنْ ذَلِكَ وَأَشَارَ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ (عليه السلام) وَهُوَ نَائِمٌ فَصَدَّ مَهْ إِلَيْهِ فَنَامَ عَلَى صَدْرِهِ فَلَمَّا انْتَبَهَ أَخَذَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) بِسَاعِدِهِ ثُمَّ قَالَ هَذَا وَاللَّهِ ابْنِي حَقًّا هُوَ وَاللَّهِ يَمْلَأُهَا قِسَّةً طَاً وَعَدْلًا كَمَا مُلِئْتُ ظُلْمًا وَجَوْرًا فَقَالَ لَهُ قَاسِمُ الثَّانِيَةِ هَذَا جُعِلَتْ فِدَاكَ قَالَ إِي وَاللَّهِ ابْنِي هَذَا لَا يَخْرُجُ مِنَ الدُّنْيَا حَتَّى يَمْلَأَ اللَّهُ الْأَرْضَ بِهِ قِسْطًا وَعَدْلًا كَمَا مُلِئْتُ ظُلْمًا وَجَوْرًا ثَلَاثَ أَيَّامٍ يَحْلِفُ بِهَا(1).

فالوجه فيه أيضا ما قلناه من أن الذي يملأ الأرض قسطا وعدلا يكون من ولده دون ولد إسماعيل على ما ذهب إليه قوم فلذلك قرنه بالأيمان علما منه بأن قوما يعتقدون في ولد إسماعيل هذا فنفاه وقرنه بالأيمان لتزول الشبهة والشك والريبة.

قَالَ وَحَدَّثَنِي حَنَّانُ بْنُ سَدِيرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ الْبُرَّازِ(2) قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) إِنَّ صَاحِبَ هَذَا الْأَمْرِ يَلِي الْوَصِيَّةَ وَهُوَ ابْنُ عَشْرِينَ سَنَةً فَقَالَ إِسْمَاعِيلُ فَوَاللَّهِ مَا وَلِيَهَا أَحَدٌ قَطُّ كَانَ أَحَدَتْ مِنْهُ وَإِنَّهُ لَفِي السَّنِّ الَّذِي قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع(3).

ص: 50

1- لم نجد له تخريجا.

2- قال الشيخ في رجاله: إسماعيل بن زياد البزاز، الكوفي، الأسدي، تابعي من أصحاب الباقر عليه السلام روى عنه وعن أبي عبد الله عليهما السلام. وعده من أصحاب الصادق عليه السلام أيضا.

3- لم نجد له تخريجا.



فليس في هذا الخبر تصريح من الذي يقوم بهذا الأمر وإنما قال يكون ابن عشرين سنة و حمله الراوي على ما أراد وقول الراوي ليس بحجة ولو حمل غيره على غيره لكان قد(1) ساواه في التأويل فبطل التعلق به.

قَالَ وَ حَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حُمُرَانَ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْقَاسِمِ الْحَدَّاءِ (2) وَ غَيْرِهِ عَنْ جَمِيلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ زُرَيْبٍ قَالَ: بَعَثَ إِلَيَّ الْعَبْدُ الصَّالِحُ (عليه السلام) وَ هُوَ فِي الْحَبْسِ فَقَالَ أَنْتَ هَذَا الرَّجُلُ يَعْنِي يَحْيَى بْنَ خَالِدٍ فَقُلْتُ لَهُ يَقُولُ لَكَ أَبُو فُلَانٍ مَا حَمَلَكَ عَلَيَّ مَا صَنَعْتَ أَخْرَجْتَنِي مِنْ بِلَادِي وَ فَرَّقْتَ بَيْنِي وَ بَيْنَ عِيَالِي فَأَتَيْتُهُ وَ أَخْبَرْتُهُ فَقَالَ زَيْدَةُ طَالِقٌ وَ عَلَيْهِ أَغْلُظُ الْإِيمَانَ لَوَدِدْتُ أَنَّهُ غَرِمَ السَّاعَةَ أَلْفِي أَلْفٍ وَ أَنْتَ خَرَجْتَ فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ فَأَبْلَغْتُهُ فَقَالَ ارْجِعْ إِلَيْهِ فَقُلْتُ لَهُ يَقُولُ لَكَ وَ اللَّهُ لَشَخِرَجْنِي أَوْ لَا أَخْرَجَنَّ. (3).

فلا أدري أي تعلق في هذا الخبر و دلالة على أنه القائم بالأمر و إنما فيه إخبار بأنه إن لم يخرج ليخرجني يعني من الحبس و مع ذلك فقد قرنه باليمين أنه إن لم يفعل به ليفعلن و كلاهما لم يوجد فإذا لم يخرجني يحيى كان ينبغي أن يخرج و إلا حنث في يمينه و ذلك لا يجوز عليه.

قَالَ وَ حَدَّثَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حُمُرَانَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَنْصُورِ الزُّبَالِيِّ قَالَ سَمِعْتُ شَيْخًا بِأَذْرَعَاتٍ قَدْ أَتَتْ عَلَيْهِ عَشْرُونَ وَ مِائَةٌ سَنَةً قَالَ سَمِعْتُ عَلِيًّا (عليه السلام) يَقُولُ عَلَيَّ مِنْبَرِ الْكُوفَةِ كَأَنِّي بِابْنِ حَمِيدَةَ قَدْ مَلَأَهَا عَدْلًا وَ قِسْطًا كَمَا مُلِئْتُ ظُلْمًا وَ جَوْرًا فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ أَ هُوَ مِنْكَ أَوْ مِنْ غَيْرِكَ فَقَالَ لَا بَلْ هُوَ رَجُلٌ مِنِّي. (4).

ص: 51

1- من نسخ «أ، ف، م».

2- عدّه الشيخ في رجاله من أصحاب الباقر عليه السلام، و عدّه من أصحاب الكاظم عليه السلام أيضا قائلا: واقفي.

3- عنه البحار: 237/48 ح 44 و العوالم: 438/21 ح 1.

4- لم نجد له تخريجا.

فالوجه فيه أن صاحب هذا(1) الأمر يكون من ولد حميدة و هي أم موسى بن جعفر (عليه السلام) كما يقال يكون من ولد فاطمة (عليه السلام) و ليس فيه أنه يكون منها لصلبها دون نسلها كما لا يكون كذلك إذا نسب إلى فاطمة (عليه السلام) و كما لا يلزم أن يكون(2) ولده لصلبه و إن قال إنه يكون مني بل يكفي أن يكون من نسله.

قَالَ وَ حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ الْعُلَوِيِّ(3) عَنْ أَبِيهِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) فَسَأَلْتُهُ عَنْ صَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ مِنْ بَعْدِهِ قَالَ صَاحِبُ الْبُهْمَةِ وَ أَبُو الْحَسَنِ فِي نَاحِيَةِ الدَّارِ وَ مَعَهُ عَنَاقٌ مَكِّيَّةٌ وَ يَقُولُ لَهَا اسْجُدِي لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَكَ ثُمَّ قَالَ أَمَا إِنَّهُ الَّذِي يَمْلَأُهَا قِسْطًا وَ عَدْلًا كَمَا مَلَأْتَ ظُلْمًا وَ جَوْرًا(4).

فأول ما فيه أنه سأله عن مستحق هذا(5) الأمر بعده فقال صاحب البهمة و هذا نص عليه بالإمامة.

و قوله أما إنه يملأها قسطا و عدلا كما ملئت ظلما و جورا(6) لا يمتنع أن يكون المراد أن من ولده من يملأها قسطا و عدلا و إذا احتمل ذلك سقطت المعارضة.

قَالَ وَ حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مَعْمَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) وَ ذَكَرَ الْبِدَاءَ لِلَّهِ فَقَالَ(7) فَمَا أَخْرَجَ اللَّهُ إِلَى الْمَلَائِكَةِ وَ أَخْرَجَهُ الْمَلَائِكَةُ إِلَى الرَّسُلِ فَأَخْرَجَهُ الرَّسُلُ إِلَى الْأَدَمِيِّينَ فَلَيْسَ فِيهِ بَدَاءٌ-

ص: 52

- 1- ليس في نسخ «أ، ف، م».
- 2- ليس في نسخ «أ، ف، م».
- 3- في الإثبات: أحمد بن إسحاق العلوي.
- 4- عنه إثبات الهداة: 164/3 ح 36.
- 5- ليس في نسخ «أ، ف، م».
- 6- ليس في نسخ «أ، ف، م».
- 7- في نسخ «أ، ف، م» و ذكر البداء فقال: لله البداء.

وَإِنَّ مِنَ الْمُحْتَمِ أَنْ ابْنِي هَذَا هُوَ الْقَائِمُ (1).

فما يتضمن هذا الخبر من ذكر البداء معناه الظهور على ما بيناه في غير موضع - وقوله أن المحتوم أن ابنه هو القائم معناه القائم بعده في موضع الإمامة والاستحقاق لها دون القيام بالسيف على ما مضى القول فيه.

قَالَ وَرَوَى بِقَبَاقَةِ أَخُو بَيْنَ الصَّيْرِيَّ قَالَ حَدَّثَنِي الْإِصْطَخْرِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) يَقُولُ كَأَنِّي بَابِنِ حَمِيدَةَ عَلَى أَعْوَادِهَا قَدْ دَانَتْ لَهُ شَرْقُ الْأَرْضِ وَغَرْبُهَا (2).

فالوجه فيه أيضا أنه (3) يكون من نسلها على ما مضى القول فيه.

قَالَ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَطَاءٍ ضِدَّ رِعَامَةَ عَنْ خَلَادِ اللَّؤْلُؤِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ الْمَكِّيِّ (4) عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) وَكَانَتْ لَهُ مَنْزِلَةٌ مِنْهُ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) يَا سَعِيدُ الْأَيْمَةَ (5) اثْنَا عَشَرَ إِذَا مَضَى سِتَّةٌ فَتَحَ اللَّهُ عَلَى السَّابِعِ وَيَمْلِكُ مِنَّا أَهْلَ الْبَيْتِ حَمْسَةً وَتَطْلُعُ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا عَلَى يَدِ السَّادِسِ (6).

فهذا الخبر فيه تصريح بأن الأئمة اثنا عشر و ما قال بعد ذلك من التفصيل يكون قول الراوي على ما يذهب إليه الإسماعيلية.

قَالَ وَحَدَّثَنِي حَنَانُ بْنُ سَدِيرٍ عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ الْأَبْرَصِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) عَلَى رَأْسِ السَّابِعِ مِنَّا الْفَرْجُ (7).

ص: 53

1- ذيله في إثبات الهداة: 164/3 ح 37.

2- لم نجد له تخريجا.

3- من نسخ «أ، ف، م».

4- سعيد المكي يطلق على أربعة أشخاص كلهم من أصحاب الصادق عليه السلام.

5- من إثبات الهداة.

6- عنه إثبات الهداة: 545/1 ح 361 مختصرا.

7- عنه إثبات الهداة: 499/3 ح 274.

يحتمل أن يكون السابع منه لأنه الظاهر من قوله منا إشارة إلى نفسه و كذلك نقول السابع منه هو (1) القائم بالأمر (2).

و ليس في الخبر السابع من أولنا و إذا احتمل ما قلناه سقطت المعارضة به.

قَالَ وَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَبَلَةَ عَنْ سَلْمَةَ بْنِ جَنَاحٍ (3) عَنْ حَازِمِ بْنِ حَبِيبٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) إِنَّ أَبَوَيَّ هَلَكَ وَ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ وَ رَزَقَ أَفَاتَصَدَّقْتُ عَنْهُمَا وَ أَحْبَبْتُ فَقَالَ نَعَمْ ثُمَّ قَالَ بِيَمِينِهِ يَا أَبَا حَازِمٍ مَنْ جَاءَكَ يُخْبِرُكَ عَنْ صَاحِبٍ هَذَا الْأَمْرِ أَنَّهُ غَسَلَهُ وَ كَفَّنَهُ وَ نَقَضَ التُّرَابَ مِنْ قَبْرِهِ فَلَا تُصَدِّقْهُ. (4).

فإنما فيه أن صاحب هذا الأمر لا يموت حتى يقوم بالأمر و لم يذكر من هو و الفائدة فيه أن في الناس من اعتقد أنه يموت و يبعثه الله و يحييه على ما سنبينه فكان هذا ردا عليه و لا شبهة فيه.

قَالَ وَ حَدَّثَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ الصِّيرْفِيُّ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ عَمْرٍو (5) عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ كَأَنِّي بِأَبْنِي هَذَا يَعْنِي أَبَا الْحَسَنِ (عليه السلام) قَدْ أَخَذَهُ بَنُو فُلَانٍ فَمَكَتْ فِي أَيْدِيهِمْ حِينًا وَ دَهْرًا ثُمَّ خَرَجَ مِنْ أَيْدِيهِمْ فَيَأْخُذُ بِيَدِ رَجُلٍ مِنْ وُلْدِهِ حَتَّى يَنْتَهِيَ بِهِ (6) إِلَى جَبَلِ رَضْوَى (7) (8).

ص: 54

1- من نسخ «أ، ف، م».

2- من نسخ «أ، ف، م».

3- عدّه الشيخ في رجاله من أصحاب الصادق عليه السلام قائلا: سلمة بن جناح الكوفي.

4- صدره في مستدرک الوسائل: 8/ 71 ح 5 و ذيله في إثبات الهداة: 3/ 499 ح 275 و يأتي نحو ذيله في ح 407 و له تخريجات نذكرها هناك.

5- قال النجاشي: عبد الكريم بن عمرو بن صالح الخثعمي، مولا هم كوفي، روى عن أبي عبد الله و أبو الحسن عليهما السلام ثم وقف على أبي الحسن عليه السلام! كان ثقة ثقة، عينا يلقب كرام.

6- ليس في نسخ «أ، ف، م».

7- رضوى بفتح أوله و سكون الثانية جبل بالمدينة، و هو من ينبع على مسيرة يوم و من المدينة على سبع مراحل، ميامنه طريق مكة و مياسره طريق البريراء. (معجم البلدان).

8- عنه إثبات الهداة: 3/ 95 ح 56.

فهذا الخبر لو حمل على ظاهره لكان كذبا لأنه حبس في الأوله و خرج و لم يفعل ما تضمنه و في الثانية لم يخرج.

ثم ليس فيه أن من يأخذ(1) بيد رجل من ولده حتى ينتهي إلى جبل رضوى(2) أنه يكون القائم و صاحب السيف الذي يظهر على الأرض فلا تعلق بمثل ذلك.

قَالَ وَ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ (3) عَنْ دَاوُدَ الصَّرْمِيِّ (4) عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ قَالَ: قَالَ لِي (5) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) مَنْ جَاءَكَ فَقَالَ لَكَ إِنَّهُ مَرِيضٌ ابْنِي هَذَا وَ أَعْمَصَهُ وَ عَسَلَهُ وَ وَضَعَهُ فِي لِحْدِهِ وَ نَفَضَ يَدَهُ مِنْ تُرَابِ قَبْرِهِ فَلَا تُصَدِّقْهُ (6).

فهذا الخبر رواه ابن أبي حمزة و هو مطعون عليه و هو واقفي و سنذكر(7) ما دعاه إلى القول بالوقف.

على أنه لا- يمتنع أن يكون المراد به الرد على من ربما يدعي أنه تولى تمريضه و غسله و يكون في ذلك كاذبا لأنه مرض في الحبس و لم يصل إليه من يفعل ذلك و تولى بعض مواليه على ما قدمناه غسله و عند قوم من أصحابنا تولاه ابنه.

فيكون قصد(8) البيان عن بطلان قول من يدعي ذلك.

ص: 55

- 1- في نسخ «أ، ف، م»: ليس فيه أنه يأخذ.
- 2- في نسخة «ف»: حتى ينتهي به إلى جبل رضوى.
- 3- عدّه الشيخ في رجاله من أصحاب الكاظم و الهادي عليهما السلام.
- 4- قال النجاشي: داود بن مافنة الصرمي مولى بني قرة ثم بني صرمة منهم كوفي روى عن الرضا عليه السلام، يكنى أبا سليمان، و بقي إلى أيام أبي الحسن العسكري عليه السلام.
- 5- من نسخ «أ، ف، م».
- 6- لم نجد له تخريجا.
- 7- يأتي في ح 65 و ما بعده.
- 8- في نسخة «ف» فصل (قصد خ ل).

قَالَ وَرَوِي عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ (1) عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمَزَةَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ (عليه السلام) قَالَ: قَالَ لِي يَا عَلِيُّ مَنْ أَحَبَّكَ أَنَّهُ مَرَّضَنِي وَ  
عَمَّصَنِي وَغَسَّلَنِي وَوَضَعَنِي فِي لِحْدِي وَنَفَّصَ يَدَهُ مِنْ تُرَابِ قَبْرِي فَلَا تُصَدِّقْهُ (2).

فالوجه فيه أيضا ما قلناه في الخبر الأول سواء.

قَالَ وَ أَخْبَرَنِي أَعِينُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَعِينٍ (3) قَالَ: بَعَثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُكَيْرٍ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ الْكَاهِلِيِّ سَنَةَ أُخَذَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ (عليه السلام)  
زَمَنَ الْمَهْدِيِّ فَقَالَ أَقْرَبُهُ السَّلَامَ وَسَلَّمَهُ أَتَاهُ خَبْرٌ إِلَى أَنْ قَالَ أَقْرَبُهُ السَّلَامَ وَقُلْ لَهُ حَدَّثَنِي أَبُو الْعِزَّارِ (4) فِي مَسْجِدِكُمْ مُنْذُ ثَلَاثِينَ سَنَةً وَهُوَ  
يَقُولُ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) يُقَدِّمُ لِمَا (5) [بِصَاحِبِ] هَذَا الْأَمْرِ الْعِرَاقَ مَرَّتَيْنِ فَأَمَّا الْأُولَى فَيَعَجَلُ سَرَاحَهُ وَيُحَسِّنُ جَائِزَتَهُ وَأَمَّا  
الثَّانِيَةُ فَيَحْبَسُ فَيَطُولُ حَبْسَهُ ثُمَّ يُخْرِجُ مِنْ أَيْدِيهِمْ عَنُودَ (6).

فهذا الخبر مع أنه خبر واحد يحتمل أن يكون الوجه فيه أنه يخرج من أيديهم عنوة بأن ينقله الله إلى دار كرامته ولا يبقى في أيديهم يعذبونه و  
يؤذونه على أنه ليس فيه من هو ذلك الشخص و صاحب الأمر مشترك بينه وبين غيره فلم حمل عليه دون غيره.

ص: 56

- 1- قال النجاشي: سليمان بن داود المنقري أبو أيوب الشاذكوني، ليس بمتحقق بنا، غير أنه روى عن جماعة أصحابنا، من أصحاب جعفر بن محمد عليه السلام، وكان ثقة. وفي نسخ الأصل: سليمان بن أبي داود و لم نجد له ذكرا في كتب الرجال فلعلّه مصحف سليمان بن داود.
- 2- لم نجد له تخريجا.
- 3- لم نجد له ذكرا في كتب الرجال و الظاهر أنه عبد الرحمن بن أعين الذي كان من أصحاب الباقر و الصادق و الكاظم عليهم السلام.
- 4- هو يحيى بن عقبة بن أبي العيزار أبو القاسم، كوفي، عدّه الشيخ من أصحاب الصادق عليه السلام.
- 5- في نسخ «أ، ف، م» بصاحب.
- 6- عنه إثبات الهداة: 95/3 ح 57.

قَالَ وَ أَخْبَرَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حُمَرَانَ وَ حُمَرَانُ (1) وَ الهَيْثَمُ بْنُ وَاقِدِ الْجَزْرِيِّ (2) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْأَرْجَانِيِّ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ الْعَبْدُ الصَّالِحُ (عليه السلام) فَقَالَ يَا أَحْمَدُ أَفْعَلُ كَذَا فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ اسْمُهُ فَلَانَ فَقَالَ بَلِ اسْمُهُ أَحْمَدُ وَ مُحَمَّدٌ ثُمَّ قَالَ لِي يَا عَبْدَ اللَّهِ إِنَّ صَاحِبَ هَذَا الْأَمْرِ يُؤْخَذُ فَيُحْبَسُ فَيَطُولُ حَبْسُهُ فَإِذَا هَمُّوا بِهِ دَعَا بِاسْمِ اللَّهِ الْأَعْظَمِ فَأَقْلَتَهُ مِنْ أَيْدِيهِمْ (3).

فهذا أيضا من جنس الأول يحتمل أن يكون أراد بقلته الموت دون الحياة.

قَالَ وَ رَوَى بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْبَرْزَازِ قَالَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مِنْهَالٍ الْقَمَّاطُ (4) عَنْ حَدِيدِ السَّابَاطِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) قَالَ: إِنَّ لِأَبِي الْحَسَنِ (عليه السلام) غَيْبَتَيْنِ إِحْدَاهُمَا تَقَلُّ وَ الْأُخْرَى تَطُولُ حَتَّى يَجِيئَكُمْ مَنْ يَزْعُمُ أَنَّهُ مَاتَ وَ صَلَّى عَلَيْهِ وَ دَفَنَهُ وَ نَفَضَ تُرَابَ الْقَبْرِ مِنْ يَدَيْهِ فَهُوَ فِي ذَلِكَ كَاذِبٌ لَيْسَ يَمُوتُ وَصِيٌّ حَتَّى يُقِيمَ وَصِيًّا وَ لَا يَلِي الْوَصِيَّ إِلَّا الْوَصِيُّ فَإِنْ وَلِيَهُ غَيْرَ وَصِيٍّ عَمِي (5).

و إنما فيه تكذيب من يدعي موته قبل أن يقيم وصيا و هذا لعمري باطل فأما إذا أوصى و أقام غيره مقامه فإنه ليس فيه ذكره.

قَالَ وَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ أَبُو هُرَيْرَةَ (6) عَنْ زُرْعَةَ (7) عَنْ

ص: 57

- 1- في نسخة «ف» (و حمران خ ل).
- 2- عدّه الشيخ و البرقي في رجالهما من أصحاب الصادق عليه السلام. و قال النجاشي: روى عن أبي عبد الله عليه السلام له كتاب.
- 3- ذيله في إثبات الهداة: 95/3 ح 58.
- 4- الظاهر أنّه عمرو بن المنهال بن مقلاص القيسي. روى عن أبي عبد الله و أبو الحسن عليهما السلام له ولدان: أحمد و الحسن من أهل الحديث، له كتاب «رجال النجاشي». و قد قال النجاشي في ترجمة ابنه الحسن أنّه كوفي، ثقة، هو و أبوه أيضا.
- 5- صدره في إثبات الهداة: 95/3 ح 59.
- 6- وقع في طريق النجاشي إلى كتاب خالد بن مادّ القلانسي الكوفي.
- 7- هو زرعة بن محمد أبو محمد الحضرمي الذي وثقه النجاشي، و قال النجاشي و الشيخ أنّه واقفي المذهب.

مُفَضَّلٍ قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) إِذْ جَاءَهُ أَبُو الْحَسَنِ وَ مُحَمَّدٌ وَ مَعَهُمَا عَنَاقٌ يَتَجَادَبَانِهَا فَعَلَبَهُ مُحَمَّدٌ عَلَيْهَا فَاسْتَحْيَا أَبُو الْحَسَنِ فَجَاءَ فَجَلَسَ إِلَى جَانِبِي فَصَدَّ مَمْتُهُ إِلَيَّ وَ قَبِلْتُهُ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) أَمَا إِنَّهُ صَاحِبُكُمْ مَعَ أَنَّ بَنِي الْعَبَّاسِ يَأْخُذُونَهُ فَيَلْقَى مِنْهُمْ عَتًّا ثُمَّ يُفْلِتُهُ اللَّهُ مِنْ أَيْدِيهِمْ بِصَرْبٍ مِنَ الصُّرُوبِ ثُمَّ يَعْمَى عَلَى النَّاسِ أَمْرُهُ حَتَّى تُفَيْضَ عَلَيْهِ الْعِيُونَ وَ تَصَدَّ طَرْبٌ فِيهِ الْقُدُوبُ كَمَا تَضْطَرُّبُ السَّفِينَةُ فِي لُجَّةِ الْبَحْرِ وَ عَوَاصِفِ الرِّيحِ ثُمَّ يَأْتِي اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ بِفَرَجٍ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ لِلدُّنْيَا وَ الدُّنْيَا (1).

فما تضمن هذا الخبر من أن بني العباس يأخذونه صحيح جرى الأمر فيه على ذلك و أفلته الله منهم بالموت.

وقوله يعمى على الناس أمره كذلك هو لأنه اختلف فيه هذا الاختلاف و فاضت عليه عيون عند موته.

وقوله ثم يأتي الله على يديه يعني على يدي من يكون من ولده بفرج لهذه الأمة و هو الحجة (عليه السلام) و قد بينا ذلك في نظائره.

قَالَ وَ حَدَّثَنِي حَنَّانٌ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَسْعُودِيِّ (2) قَالَ حَدَّثَنَا الْمِنْهَالُ بْنُ عَمْرٍو (3) عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ النُّعْمَانِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ (عليه السلام) قَالَ: صَاحِبُ الْأَمْرِ يُسَجَّنُ حِينًا وَ يَمُوتُ حِينًا (4) وَ يَهْرَبُ حِينًا (5).

ص: 58

1- عنه إثبات الهداة: 3/ 95 ح 60 و 164 ح 38.

2- عنونه الشيخ في الفهرست قائلا: له كتاب. و عدّه في رجاله فيمن لم يرو عنهم عليهم السلام.

3- عدّه الشيخ في رجاله تارة في أصحاب الحسين عليه السلام و أخرى في أصحاب علي بن الحسين عليه السلام. و عدّه في أصحاب الباقر عليه السلام بزيادة كلمة مولا هم، و في أصحاب الصادق عليه السلام أيضا قائلا: المنهال بن عمرو و الأسدي مولا هم، كوفي، روى عن علي بن الحسين و أبي جعفر و أبي عبد الله عليهم السلام.

4- من نسخ «أ، ف، م».

5- لم نجد له تخريجا.



فأول ما فيه أنه قال يموت حيناً و ذلك خلاف مذهب الواقعة فأما الهرب فإنما صح ذلك فيمن ندعيه نحن دون من يذهبون إليه لأن أبا الحسن موسى (عليه السلام) ما علمنا أنه هرب و إنما هو شيء يدعونه لا يوافقهم عليه أحد و نحن يمكننا أن نتأول قوله يموت حيناً بأن نقول يموت ذكره.

قَالَ وَ رَوَى بَحْرُ بْنُ زِيَادٍ (1) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْكَاهِلِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) يَقُولُ إِنْ جَاءَكُمْ مَنْ يُخْبِرُكُمْ بِأَنَّهُ مَرِضَ ابْنِي هَذَا وَ هُوَ شَهِدَهُ وَ هُوَ أَغْمَضَهُ وَ غَسَلَهُ وَ أَدْرَجَهُ فِي أَكْفَانِهِ وَ صَلَّى عَلَيْهِ وَ وَضَعَهُ فِي قَبْرِهِ وَ هُوَ حَتَّى التُّرَابِ فَلَا تُصَدِّقُوهُ وَ لَا بُدَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ ذَا فَقَالَ لَهُ مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ التَّمِيمِيُّ (2) وَ كَانَ حَاضِرَ الْكَلَامِ بِمَكَّةَ يَا أَبَا يَحْيَى هَذِهِ وَ اللَّهُ فِتْنَةٌ عَظِيمَةٌ فَقَالَ لَهُ الْكَاهِلِيُّ فَسَ هُمْ اللَّهُ فِيهِ أَعْظَمُ يَغِيبُ عَنْهُمْ شَيْخٌ وَيَأْتِيهِمْ شَابٌّ فِيهِ سُنَّةٌ مِنْ يُونُسَ (3).

فليس فيه أكثر من تكذيب من يدعي أنه فعل ذلك و تولاه لعلمه بأنه ربما ادعى ذلك من هو كاذب لأنه لم يتول أمره إلا ابنه عند قوم أو مولاه على المشهور فأما غير ذلك فمن ادعاه كان كاذباً.

و أما ظهور صاحب هذا الأمر فلعمري يكون في صورة شاب و يظن قوم أنه شاخ لأنه في سن شيخ قد هرم.

قَالَ وَ رَوَى أَحْمَدُ بْنُ الْحَارِثِ رَفَعَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) أَنَّهُ قَالَ: لَوْ قَدِ يَتُومُ الْقَائِمُ لَقَالَ النَّاسُ أَتَى يَكُونُ هَذَا وَ بَلِيَّتْ عِظَامُهُ (4).

ص: 59

1- عدّه الشيخ في رجاله من أصحاب الصادق عليه السلام قاتلاً بحر بن زياد البصري.

2- عدّه الشيخ في رجاله من أصحاب الصادق عليه السلام قاتلاً: محمد بن زياد التميمي عربي، كوفي.

3- لم نجد له تخريجا.

4- عنه إثبات الهداة: 499/3 ح 276. و أخرجه في البحار: 148/51 ح 19 عن غيبة النعماني: 154 ح 13 نحوه. و يأتي نحوه في ح 406 و له تخريجات نذكرها هناك.

فإنما فيه أن قوما يقولون إنه بليت عظامه لأنهم ينكرون أن يبقى هذه المدة الطويلة.

وقد ادعى قوم أن صاحب الزمان مات وغيبه الله فهذا رد عليهم.

قَالَ وَرَوَى سُدَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمَزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ (عليه السلام) يَقُولُ فِي صَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ أَرْبَعُ سُنَنٍ مِنْ أَرْبَعَةِ أَنْبِيَاءَ سُنَّةٌ مِنْ مُوسَى وَ سُنَّةٌ مِنْ عِيسَى وَ سُنَّةٌ مِنْ يُوسُفَ وَ سُنَّةٌ مِنْ مُحَمَّدٍ (صلى الله عليه وآله) أَمَّا مِنْ (1) مُوسَى فَخَائِفٌ يَتَرَقَّبُ وَ أَمَّا مِنْ (2) يُوسُفَ فَالسَّجْنُ وَ أَمَّا مِنْ (3) عِيسَى فَيَقَالُ مَاتَ وَ لَمْ يَمُتْ وَ أَمَّا مِنْ (4) مُحَمَّدٍ (صلى الله عليه وآله) فَالسَّيْفُ (5).

فما تضمن هذا الخبر من الخصال كلها حاصله في صاحبنا فإن قيل صاحبكم لم يسجن في الحبس.

قلنا لم يسجن في الحبس وهو في معنى المسجون لأنه بحيث لا يوصل إليه ولا يعرف شخصه على التعيين فكأنه مسجون.

قَالَ وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ زُرْعَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُفَضَّلٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) يَقُولُ إِنَّ بَنِي الْعَبَّاسِ سَيَعْبُثُونَ بَابِنِي هَذَا وَ لَنْ يَصِلُوا إِلَيْهِ ثُمَّ قَالَ وَ مَا صَائِحَةٌ تَصِيحُ وَ مَا سَاقَةٌ تَسَقُ [تَسَاقُ] وَ مَا مِيرَاثٌ يُقْسَمُ وَ مَا أَمَةٌ تُتْبَعُ (6).

قَالَ (7) وَرَوَى أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ

ص: 60

- 1- من إثبات الهداة.
- 2- من إثبات الهداة.
- 3- من إثبات الهداة.
- 4- من إثبات الهداة.
- 5- عنه إثبات الهداة: 3/ 499 ح 277 و يأتي في ح 408. وله تخريجات نذكرها هناك.
- 6- صدره في إثبات الهداة: 3/ 95 ح 61.
- 7- من إثبات الهداة.

إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا إِبْرَاهِيمَ (عليه السلام) يَقُولُ إِنَّ بَنِي فُلَانٍ يَأْخُذُونَنِي وَيَحْبِسُونَنِي وَقَالَ وَذَلِكَ وَإِنْ طَالَ فِإِلَى سَلَامَةٍ (1).

فالوجه في الخبر الأول أنهم ما يصلون إلى دينه وفساد أمره دون أن لا يصلوا إلى جسمه بالحبس لأن الأمر جرى على خلافه.

و كذلك قوله و ذلك و إن طال فإلى سلامة معناه إلى سلامة من دينه (2).

قَالَ وَ رَوَى إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُسْتَنَبِرِ عَنِ الْمُفَضَّلِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) يَقُولُ إِنَّ لِصَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ غَيْبَتَيْنِ إِحْدَاهُمَا أَطْوَلُ مِنَ الْأُخْرَى (3) حَتَّى يُقَالَ مَاتَ وَ بَعْضُ يَقُولُ قُتِلَ فَلَا يَبْقَى عَلَى أَمْرِهِ إِلَّا نَفَرٌ يَسِيرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ وَ لَا يَطَّلِعُ أَحَدٌ عَلَى مَوْضِعِهِ وَ أَمْرِهِ وَ لَا غَيْرِهِ إِلَّا الْمَوْلَى الَّذِي يَلِي أَمْرَهُ (4).

فهذا الخبر صريح فيما (5) نذهب إليه في صاحبنا لأن له غيبتين.

الأولى كان يعرف فيها أخباره و مكاتباته.

و الثانية أطول انقطع ذلك فيها و ليس يطلع عليه أحد إلا من يختصه و ليس كذلك لأبي الحسن موسى (عليه السلام).

قال و روى علي بن معاذ قال قلت لصفوان بن يحيى بأي شيء قطعت على علي (6) قال صليت و دعوت الله و استخرت عليه (7) و قطعت عليه (8).

ص: 61

1- عنه إثبات الهداة: 3/ 185 ح 38.

2- في نسخة «ف» إلى سلامة في دينه.

3- من إثبات الهداة.

4- عنه إثبات الهداة: 3/ 499 ح 278 و يأتي في ح 120 و له تخريجات نذكرها هناك.

5- في نسخ «أ، ف، م» بما.

6- أي الرضا عليه السلام.

7- ليس في نسخ «أ، ف، م».

8- لم نجد له تخريجا.

فهذا ليس فيه أكثر من التشنيع على رجل بالتقليد وإن صح ذلك فليس فيه حجة على غيره على أن الرجل الذي ذكر ذلك عنه فوق هذه المنزلة لموضعه وفضله وزهده ودينه فكيف يستحسن أن يقول لخصمه في مسألة علمية أنه قال فيها بالاستخارة اللهم إلا أن يعتقد فيه من البله والغفلة ما يخرج به عن التكليف فيسقط المعارضة لقوله.

ثم قال وقال علي بقباقه سألت صفوان بن يحيى وابن جندب وجماعة من مشيختهم وكان الذي بينه وبينهم عظيم بأي شيء قطعتم على هذا الرجل أوشيء بان لكم فأقبل قولكم قالوا كلهم لا والله إلا أنه قال فصدقناه وأحالوا جميعا على البنزطي فقلت سوءة (1) لكم وأنتم مشيخة الشيعة أرسلوني إلى ذلك الصبي الكذاب فأقبل منه وأدعكم أنتم (2).

والكلام في هذا الخبر مثل ما قلناه في الخبر الأول سواء.

قَالَ: وَ سَأَلَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَاطٍ (3) هَلْ سَمِعَ أَحَدًا رَوَى عَنْ أَبِي الْحَسَنِ (عليه السلام) أَنَّهُ قَالَ عَلِيُّ ابْنِي وَصِيِّي أَوْ إِمَامٌ بَعْدِي أَوْ بِمَنْزِلَتِي مِنْ أَبِي أَوْ خَلِيفَتِي أَوْ مَعْنَى هَذَا قَالَ لَا. (4).

فليس فيه أكثر من أن ابن رباط قال إنه لم يسمع أحدا يقول ذلك وإذا لم يسمع هو (5) لا يدل على أن غيره لم يسمعه وقد (6) قدمنا طرفا من الأخبار عمن سمع ذلك فسقط الاعتراض به.

قال وسأل أبو بكر الأرميني عبد الله بن المغيرة بأي شيء قطعتم على

ص: 62

1- في نسخة «ف» شوه (سوءة خ ل) وفي نسختي «أ، م» شوه.

2- لم نجد له تخريجا.

3- قال النجاشي: علي بن الحسن بن رباط البجلي أبو الحسن، كوفي، ثقة، معول عليه. وعدّه الشيخ في رجاله من أصحاب الرضا عليه السلام. وقال الكشي أيضا أنه من أصحاب الرضا عليه السلام ويظهر من الشيخ في التهذيب: 8 ذ ح 328 والاستبصار: 3 ذ ح 1128 اعتماده عليه.

4- لم نجد له تخريجا.

5- في نسخة «ف» لم يسمعه.

6- من نسخ «أ، ف، م».

علي قال أخبرتني سلمى (1) أنه لم يكن عند أبيه أحد بمنزلته (2). فالوجه فيه أيضا ما قلناه في غيره سواء من طرائف الأمور أن يتوصل إلى الطعن على قوم أجلاء في الدين والعلم والورع بالحكايات عن أقوام لا يعرفون ثم لا يقنع بذلك حتى يجعل ذلك دليلا على فساد المذهب إن هذه لعصية ظاهرة وتحامل عظيم و لو لا أن رجلا منسوبا إلى العلم له صيت و هو من وجوه المخالفين لنا أورد هذه الأخبار و تعلق بها لم يحسن إيرادها لأنها كلها ضعيفة رواها من لا يوثق بقوله.

فأول دليل على بطلانها أنه لم يثق قائل بها على ما سنبينه و لو لا صعوبة الكلام على المتعلق بها في الغيبة بعد تسليم الأصول و ضيق الأمر عليه فيه و عجزه عن الاعتراض عليه لما التجأ إلى هذه الخرافات فإن (3) المتعلق بها يعتقد بطلانها كلها.

وقد روي السبب الذي دعا قوما إلى القول بالوقف.

فروى الثقات أن أول من أظهر هذا الاعتقاد علي بن أبي حمزة البطائني و زياد بن مروان القندي (4) و عثمان بن عيسى الرواسي طمعوا في الدنيا و مالوا إلى حطامها و استمالوا قوما فبدلوا لهم شيئا مما اختانوه من الأموال - نحو حمزة بن بزيع

ص: 63

1- هي سالمة مولاة أبي عبد الله عليه السلام التي عدّها الشيخ من أصحاب الصادق عليه السلام. و عدّها البرقي ممّن روى عن أبي عبد الله عليه السلام قائلا: سلمى مولاة أبي عبد الله عليه السلام، و المراد من «علي» الرضا عليه السلام.

2- لم نجد له تخريجا.

3- في نسخ «أ، ف، م» لأنّ.

4- فقد ورد ترجمته في كتب الرجال و غيرها و بحث عنه السيّد الخوئي في معجم رجال الحديث مفصّلا ثمّ استظهر بأنّه ثقة لوجهين: وقوعه في أسانيد كامل الزيارات و عدّه الشيخ المفيد في الإرشاد من خاصّة الكاظم عليه السلام و ثقاته و أهل الورع و العلم و الفقه من شيعة في فصل ممّن روى النصّ على الرضا عليه السلام بالامامة من أبيه.

و ابن المكارى (1) و كرام الخثعمى (2) و أمثالهم (3).

فَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمُهورِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْفَضْلِ (4) عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: مَاتَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ (عليه السلام) وَ لَيْسَ مِنْ قُورَامِهِ أَحَدٌ إِلَّا وَ عِنْدَهُ الْمَالُ الْكَثِيرُ وَ كَانَ ذَلِكَ سَبَبَ وَ فِقِهِمْ وَ جَدِّهِمْ مَوْتَهُ طَمَعًا فِي الْأَمْوَالِ كَانَ عِنْدَ زِيَادِ بْنِ مَرْوَانَ الْقَنْدِيِّ سَبْعُونَ أَلْفَ دِينَارٍ وَ عِنْدَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ ثَلَاثُونَ أَلْفَ دِينَارٍ.

فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ وَ تَبَيَّنْتُ الْحَقَّ وَ عَرَفْتُ مِنْ أَمْرِ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا (عليه السلام) مَا عَلِمْتُ تَكَلَّمْتُ وَ دَعَوْتُ النَّاسَ إِلَيْهِ فَبَعَثَا إِلَيَّ وَ قَالَا مَا يَدْعُوكَ إِلَيَّ هَذَا إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْمَالَ فَتَحْنُ نُعْنِيكَ وَ صَمْنَا لِي عَشْرَةَ آلَافِ دِينَارٍ وَ قَالَا لِي (5) كُفَّ.

فَأَبَيْتُ وَ قُلْتُ لَهُمَا إِنَّا زُوِيْنَا عَنِ الصَّادِقِينَ (عليه السلام) أَنَّهُمْ قَالُوا إِذَا ظَهَرَتِ الْبِدْعُ فَعَلَى الْعَالِمِ أَنْ يُظْهِرَ عِلْمَهُ فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ سُدَّ لِبِ نُورِ الْإِيمَانِ وَ مَا كُنْتُ لِادِّعِ الْجِهَادَ وَ أَمَرَ اللَّهُ (6) عَلَى كُلِّ حَالٍ فَنَاصِبَانِي وَ أَضْمَرَ لِي الْعَدَاوَةَ. (7).

وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ وَ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

ص: 64

1- قال النجاشي: الحسين بن أبي سعيد، هاشم بن حيان (حنان) المكارى أبو عبد الله، كان هو وأبوه وجهين في الواقعة، و كان الحسين ثقة في حديثه.

2- هو عبد الكريم بن عمرو بن صالح الخثعمي المتقدم ذكره في حديث 47.

3- عنه البحار: 251 / 48 و العوالم: 483 / 21 ح 2.

4- عدّه الشيخ في رجاله من أصحاب الكاظم عليه السلام قانلاً: واقفي. و قال النجاشي: له كتاب. و قال الكشي: ذكر بعض أشياخي: أنّ أحمد بن الفضل الخزاعي واقفي.

5- من البحار و العوالم.

6- في البحر و العوالم: في أمر الله.

7- عنه البحار: 252 / 48 و العوالم: 484 / 21 ذ ح 2 و عن علل الشرائع: 235 ح 1 و عيون أخبار الرضا عليه السلام: 112 / 1 ح 2 و رجال الكشي: 493 رقم 946. و روى صدره الكشي في رجاله: 404 رقم 759 بإسناده عن محمد بن جمهور. و روى صدره في الإمامة و التبصرة: 75 صدر ح 66 بإسناده عن أحمد بن الفضل.

الأشعر عري جميعاً عن يعقوب بن يزيد الأتباري عن بعض أصحابه قال: مَضَى أَبُو إِبْرَاهِيمَ (عليه السلام) وَعِنْدَ زِيَادِ الْقَنْدِيِّ سَبْعُونَ أَلْفَ دِينَارٍ وَعِنْدَ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى الرَّوَاسِيِّ ثَلَاثُونَ أَلْفَ دِينَارٍ وَخَمْسُ جَوَارٍ وَمَسْكَنُهُ بِمِصْرَ فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ أَبُو الْحَسَنِ الرِّضَا (عليه السلام) أَنْ أَحْمِلُوا مَا قَبْلَكُمْ مِنَ الْمَالِ وَمَا كَانَ اجْتَمَعَ لِأَبِي عَدَدِكُمْ مِنْ أَثَاثٍ وَجَوَارٍ فَإِنِّي وَارِثُهُ وَقَائِمُ مَقَامِهِ وَقَدْ افْتَسَدْنَا مِيرَاثَهُ وَلَا عُدْرَ لَكُمْ فِي حَبْسِ مَا قَدْ اجْتَمَعَ لِي وَلِوَارِثِهِ قَبْلَكُمْ وَكَلَامٌ يُشْبِهُهُ هَذَا.

أَمَّا ابْنُ أَبِي حَمْرَةَ فَإِنَّهُ أَنْكَرَهُ وَلَمْ يَعْتَرَفْ بِمَا عِنْدَهُ وَكَذَلِكَ زِيَادُ الْقَنْدِيُّ وَأَمَّا عُثْمَانُ بْنُ عِيسَى فَإِنَّهُ كَتَبَ إِلَيْهِ أَنْ أَبَاكَ (صلى الله عليه وآله) لَمْ يَمُتْ وَهُوَ حَيٌّ قَائِمٌ وَمَنْ ذَكَرَ أَنَّهُ مَاتَ فَهُوَ مُبْطَلٌ وَأَعْمَلٌ عَلَى أَنَّهُ قَدْ مَضَى كَمَا تَقُولُ فَلَمْ يَأْمُرْنِي بِدَفْعِ شَيْءٍ إِلَيْكَ وَأَمَّا الْجَوَارِيُّ فَقَدْ أَعْتَقَهُنَّ (1) وَتَزَوَّجَتْ بِهِنَّ (2).

وَرَوَى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عُقْدَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرِ التَّيْمِيِّ (3) قَالَ سَمِعْتُ حَرْبَ بْنَ الْحَسَنِ الطَّحَّانَ (4) يُحَدِّثُ يَحْيَى بْنَ الْحَسَنِ الْعَلَوِيِّ (5) أَنَّ يَحْيَى بْنَ الْمَسَاوِرِ (6) قَالَ: حَضَرْتُ جَمَاعَةً مِنَ الشَّيْعَةِ وَكَانَ فِيهِمْ

ص: 65

1- في نسخة «ف» أعتقتهن.

2- عنه البحار: 252/48 ح 4 والعوالم: 484/21 ح 3.

3- في نسخ «أ، ف، م» التيملي.

4- قال النجاشي: كوفي، قريب الأمر في الحديث، له كتاب، عامي الرواية، وفي نسخ «أ، ف، م» حارث بن الحسن.

5- عدّه الشيخ في رجاله فيمن لم يرو عنهم عليهم السلام، ثم قال: له كتاب نسب آل أبي طالب. وقال في الفهرست: له كتاب المساجد. وصرح النجاشي: أنّ من له كتاب المساجد وكتاب نسب آل أبي طالب رجل واحد وهو يحيى بن الحسن بن جعفر بن عبيد الله بن الحسين بن أبي طالب عليه السلام أبو الحسين العالم الفاضل الصدوق روى عن الرضا عليه السلام.

6- هو أبو ذكريا التميمي، مولاهم، كوفي، من أصحاب الصادق عليه السلام (رجال الشيخ) وقال البرقي: يحيى بن المساور العابد، من أصحاب الصادق عليه السلام. وقد أدرك أربعة من الأئمة عليهم السلام من الباقر إلى الرضا عليهما السلام.

عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ دَخَلَ عَلِيُّ بْنُ يَقُطِينٍ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى (عليه السلام) فَسَأَلَهُ عَنْ أَشْيَاءَ فَأَجَابَهُ ثُمَّ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ (عليه السلام) يَا عَلِيُّ صَاحِبُكَ يَمْتَلِينِي فَبَكَى عَلِيُّ بْنُ يَقُطِينٍ وَقَالَ يَا سَيِّدِي وَأَنَا مَعَهُ قَالَ لَا يَا عَلِيُّ لَا تَكُونُ مَعَهُ وَلَا تَشْهَدُ قَتْلِي قَالَ عَلِيُّ فَمَنْ لَنَا بَعْدَكَ يَا سَيِّدِي فَقَالَ عَلِيُّ ابْنِي هَذَا هُوَ خَيْرٌ مَنْ أُخْلِفَ بَعْدِي هُوَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ أَبِي هُوَ لِشِيعَتِي عِنْدَهُ عِلْمٌ مَا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ سَيِّدٌ فِي الدُّنْيَا وَ سَيِّدٌ فِي الْآخِرَةِ وَإِنَّهُ لَمِنَ الْمُفَرَّبِينَ.

فَقَالَ يَحْيَى بْنُ الْحَسَنِ لِحَرْبٍ فَمَا حَمَلَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ عَلَى أَنْ بَرَّئَ مِنْهُ وَحَسَدَهُ قَالَ سَأَلْتُ يَحْيَى بْنَ الْمُسَاوِرِ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ حَمَلَهُ مَا كَانَ عِنْدَهُ مِنْ مَالِهِ الَّذِي (1) اقْتَطَعَهُ لِيُشَقِّقَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ثُمَّ دَخَلَ بَعْضُ بَنِي هَاشِمٍ وَانْقَطَعَ الْحَدِيثُ (2).

وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ حُبَشَةَ بْنِ قُونِيٍّ (3) عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَّالٍ (4) قَالَ: كُنْتُ أَرَى عِنْدَ عَمِّي عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَّالٍ شَيْخًا مِنْ أَهْلِ بَغْدَادَ وَكَانَ يُهَازِلُ عَمِّي.

فَقَالَ لَهُ يَوْمًا لَيْسَ فِي الدُّنْيَا شَرٌّ مِنْكُمْ يَا مَعْشَرَ الشَّيْعَةِ أَوْ قَالَ الرَّافِضَةِ فَقَالَ لَهُ عَمِّي وَلِمَ لَعَنَكَ اللَّهُ.

قَالَ أَنَا زَوْجُ بِنْتِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي بَشْرِ السَّرَّاجِ (5) قَالَ لِي لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ-

ص: 66

1- من نسخ «أ، ف، م».

2- صدره في إثبات الهداة: 3/ 185 ح 39 وقطعة منه في ص 241 ح 55.

3- قال الشيخ في الفهرست: له كتاب، أخبرنا به أحمد بن عبدون عنه وعده في رجاله فيمن لم يرو عنهم عليهم السلام قائلًا: علي بن حبشي بن قوني الكاتب وقد كتبه الشيخ في بعض الروايات بأبي القاسم كالتهذيب: 6 ح 124.

4- قد وقع بهذا العنوان في طريق الشيخ إلى سعد بن طريف في الفهرست.

5- قال النجاشي: أحمد بن أبي بشر السراج، كوفي مولا يكتي أبا جعفر ثقة في الحديث، واقف، روى عن موسى بن جعفر عليه السلام، له كتاب نوادر، وقد ترجم له الشيخ في الفهرست.



إِنَّهُ كَانَ عِنْدِي عَشْرَةَ آلَافٍ دِينَارٍ وَدِيْعَةً لِمُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ (عليه السلام) فَدَفَعْتُ ابْنَهُ عَنْهَا بَعْدَ مَوْتِهِ وَشَهِدْتُ أَنَّهُ لَمْ يَمُتْ فَاللَّهُ خَلَّصُونِي مِنَ النَّارِ وَ سَلَّمُوها إِلَى الرِّضَا (عليه السلام).

فَوَاللَّهِ مَا أَخْرَجْنَا حَبَّةً وَ لَقَدْ تَرَكْنَاهُ يَصَلِّي بِهَا(1) فِي نَارِ جَهَنَّمَ.(2).

وإذا كان أصل هذا المذهب أمثال هؤلاء كيف يوثق برواياتهم أو يعول عليها.

و أما ما روي من الطعن على رواة الواقعة فأكثر من أن يحصى و هو موجود في كتب أصحابنا نحن نذكر طرفا منه(3).

رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى الْأَشَّعَرِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْخَشَّابِ (4) عَنْ أَبِي دَاوُدَ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَ عُيَيْنَةُ بِيَّاعُ الْقَصَبِ (5) عِنْدَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ الْبَطَّائِيِّ وَ كَانَ رَئِيسَ الْوَاقِفَةِ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ قَالَ لِي أَبُو إِبْرَاهِيمَ (عليه السلام) إِنَّمَا أَنْتَ وَ أَصْحَابُكَ يَا عَلِيُّ أَشْبَاهُ الْحَمِيرِ.

فَقَالَ لِي عُيَيْنَةُ أَسَمِعْتَ قُلْتَ إِي وَ اللَّهِ لَقَدْ سَمِعْتُ.

فَقَالَ لَا وَ اللَّهِ لَا أَتَقَلُّ إِلَيْهِ قَدَمِي مَا حَيْثُ.(6).

ص: 67

1- من نسخ «أ، ف، م».

2- عنه البحار: 255 / 48 ح 9 و العوالم: 497 / 21 ح 30. و أورده ابن شهر آشوب في المناقب: 336 / 4 مختصرا.

3- عنه البحار: 255 / 48 و العوالم: 488 / 21 ح 5.

4- هو الحسن بن موسى الخشاب الذي قال النجاشي في حقه: أنه من وجوه أصحابنا مشهور، كثير العلم و الحديث، له مصنفات منها: كتاب الرد على الواقعة و قد ترجم له الشيخ في فهرسته و رجاله.

5- قال النجاشي: عيينة بن ميمون ببيع القصب ثقة، عين، مولى بجيلة، روى عن أبي عبد الله عليه السلام. و عدّه الشيخ في رجاله من أصحاب الصادق عليه السلام قائلا: عيينة بن ميمون البجلي مولا هم القصباني: كوفي.

6- عنه البحار: 255 / 48 ح 9 و العوالم: 488 / 21 ح 5.

وَرَوَى ابْنُ عُفْدَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ يَزِيدٍ (1) وَعَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ جَمِيعًا قَالَا قَالَ لَنَا عُثْمَانُ بْنُ عِيسَى الرَّوَّاسِيُّ حَدَّثَنِي زِيَادُ الْقَنْدِيُّ وَابْنُ مُسَّكَانَ قَالَا كُنَّا عِنْدَ أَبِي إِبْرَاهِيمَ (عليه السلام) إِذْ قَالَ يَدْخُلُ عَلَيْكُمُ السَّاعَةَ خَيْرُ أَهْلِ الْأَرْضِ فَدَخَلَ أَبُو الْحَسَنِ الرَّضَا (عليه السلام) وَهُوَ صَبِيٌّ فَقُلْنَا خَيْرُ أَهْلِ الْأَرْضِ ثُمَّ دَنَا فَضَمَّهُ إِلَيْهِ فَقَبَّلَهُ وَقَالَ يَا بُنَيَّ تَدْرِي مَا قَالَ ذَانِ قَالَ نَعَمْ يَا سَيِّدِي هَذَانِ يَشْكَانُ فِيَّ قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَسْبَاطٍ فَحَدَّثْتُ بِهِذَا الْحَدِيثِ الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ فَقَالَ بَتْرٌ (2) الْحَدِيثُ لَا وَلَكِنْ حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ رِثَابٍ أَنَّ أَبَا إِبْرَاهِيمَ (عليه السلام) قَالَ لَهُمَا إِنْ جَحَدْتُمَاهُ حَقَّهُ أَوْ خُنْتُمَاهُ فَعَلَيْكُمَا لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ يَا زِيَادُ لَا تَنْجُبُ أَنْتَ وَأَصْحَابُكَ أَبَدًا قَالَ عَلِيُّ بْنُ رِثَابٍ فَلَقِيتُ زِيَادَ الْقَنْدِيَّ فَقُلْتُ لَهُ بَلَّغْنِي أَنَّ أَبَا إِبْرَاهِيمَ (عليه السلام) قَالَ لَكَ كَذَا وَكَذَا فَقَالَ أَحْسَبُكَ قَدْ خُولِطْتَ فَمَرَّ وَتَرَكَنِي فَلَمْ أَكَلِّمُهُ وَلَا مَرَرْتُ بِهِ.

قَالَ الْحَسَنُ بْنُ مَحْبُوبٍ فَلَمْ نَزَلْ نَتَوَقَّعُ لِيَزِيَادٍ دَعْوَةَ أَبِي إِبْرَاهِيمَ (عليه السلام) حَتَّى ظَهَرَ مِنْهُ أَيَّامَ الرَّضَا (عليه السلام) مَا ظَهَرَ وَمَاتَ زَنْدِيقًا (3).

وَرَوَى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي الْبِلَادِ قَالَ قَالَ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ

ص: 68

1- عدّه الشيخ في رجاله من أصحاب الرضا عليه السلام. و ترجم له في الفهرست أيضا و كذا ترجم له النجاشي قائلا: محمد بن عمر بن يزيد، بياح السابري: روى عن أبي الحسن عليه السلام، له كتاب.

2- بتر الحديث: أي جعله أبترا و ترك آخره، ثم ذكر ما تركه الراوي و في نسخ «أ، ف، م» بين.

3- عنه البحار: 256/48 و إثبات الهداة: 3/185 ح 40 و 41 و ص 241 ح 56 و 57 و العوالم: 21/488 ح 6.

مَا فَعَلَ الشَّقِيَّ حَمْزَةَ بْنِ بَرِيْعٍ (1) قُلْتُ هُوَ ذَا هُوَ قَدْ قَدِمَ فَقَالَ يَزْعُمُ أَنَّ أَبِي حَيٌّ هُمْ الْيَوْمَ شُكَّاكَ وَلَا يَمُوتُونَ غَدًا إِلَّا عَلَى الزَّنْدَقَةِ.

قَالَ صَفْوَانُ فَقُلْتُ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِي شُكَّاكَ قَدْ عَرَفْتُهُمْ فَكَيْفَ يَمُوتُونَ عَلَى الزَّنْدَقَةِ فَمَا لَبِثْنَا إِلَّا قَلِيلًا حَتَّى بَلَغْنَا عَنْ رَجُلٍ مِنْهُمْ أَنَّهُ قَالَ عِنْدَ مَوْتِهِ هُوَ كَافِرٌ بِرَبِّ أَمَاتَهُ قَالَ صَفْوَانُ فَقُلْتُ هَذَا تَصْدِيقُ الْحَدِيثِ. (2).

وَرَوَى أَبُو عَلِيٍّ مُحَمَّدُ بْنُ هَمَّامٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَاحٍ (3) قَالَ قُلْتُ لِلْقَاسِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْقَرَشِيِّ (4) وَكَانَ مَمْطُورًا (5) أَي شَيْءٍ سَمِعْتَ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ قَالَ مَا سَمِعْتُ مِنْهُ إِلَّا حَدِيثًا وَاحِدًا.

قَالَ ابْنُ رَبَاحٍ ثُمَّ أَخْرَجَ بَعْدَ ذَلِكَ حَدِيثًا كَثِيرًا فَرَوَاهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ.

قَالَ ابْنُ رَبَاحٍ وَسَأَلْتُ الْقَاسِمَ هَذَا كَمْ سَمِعْتَ مِنْ حَنَّانٍ فَقَالَ أَرْبَعَةَ أَحَادِيثٍ أَوْ خَمْسَةَ.

قَالَ ثُمَّ أَخْرَجَ بَعْدَ ذَلِكَ حَدِيثًا كَثِيرًا فَرَوَاهُ عَنْهُ (6).

وَرَوَى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ (7) قَالَ سَمِعْتُ الرِّضَا (عَلَيْهِ السَّلَامُ) يَقُولُ فِي ابْنِ أَبِي حَمْزَةَ أَلَيْسَ هُوَ الَّذِي

ص: 69

1- عدّه الشيخ في رجاله من أصحاب الرضا عليه السلام.

2- عنه البحار: 256/48 ح 10 و إثبات الهداة: 293/3 ح 117 و مدينة المعاجز: 491-492 ح 98 و العوالم: 490/21 ح 9 و ابن شهر آشوب في مناقبه: 336/4 مختصرا.

3- في نسخ «أ، ف، م» علي بن رباح، و كذا في بقية موارد الحديث.

4- عدّه الشيخ في رجاله فيمن لم يرو عنهم عليهم السلام قائلا: القاسم بن إسماعيل القرشي يكتي أبا محمد المنذر: روى عنه حميد بن زياد أصولا كثيرة.

5- و كان ممطورا: أي كان من الواقفة، لأنّ الواقفة تسمّى بالكلاب الممطورة.

6- عنه البحار: 257/48 ح 11 و العوالم: 502/21 ح 4.

7- هو إمّا أحمد بن عمر بن أبي شيبه الذي وثقه النجاشي و قال روى عن أبي الحسن الرضا و أبيه. - عليهما السلام و إمّا أحمد بن عمر الحلال الذي عدّه الشيخ في رجاله تارة من أصحاب الرضا عليه السلام قائلا: أحمد بن عمر الحلال كان يبيع الحلّة، كوفي، أنماطي، ثقة، رديء الأصل. و أخرى فيمن لم يرو عنهم عليهم السلام.

يُرْوَى أَنَّ رَأْسَ الْمَهْدِيِّ (1) يُهْدَى إِلَى عَيْسَى بْنِ مُوسَى وَهُوَ صَاحِبُ السُّفْيَانِيِّ وَقَالَ إِنَّ أَبَا إِبْرَاهِيمَ (عليه السلام) يَعُودُ إِلَى ثَمَانِيَةِ أَشْهُرٍ فَمَا اسْتَبَانَ لَهُمْ كَذِبُهُ (2).

وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: ذَكَرَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ عِنْدَ الرَّضَا (عليه السلام) فَلَعَنَهُ ثُمَّ قَالَ إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي حَمْزَةَ أَرَادَ أَنْ لَا يُعْبَدَ اللَّهُ فِي سَمَائِهِ وَأَرْضِهِ فَأَبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُتِمَّ نُورَهُ... وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ وَلَوْ كَرِهَ اللَّعِينُ الْمُشْرِكُ قُلْتُ الْمُشْرِكُ قَالَ نَعَمْ وَاللَّهِ وَإِنْ رَغِمَ أَنْفُهُ كَذَلِكَ وَ (3) هُوَ فِي كِتَابِ اللَّهِ يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ (4) وَقَدْ جَرَتْ فِيهِ وَفِي أُمَّتَالِهِ أَنَّهُ أَرَادَ أَنْ يُطْفِئَ نُورَ اللَّهِ (5).

و الطعون على هذه الطائفة أكثر من أن تحصى لا تطول بذكرها الكتاب

ص: 70

1- قوله عليه السلام «أن رأس المهدي» الخ المراد من المهدي هو محمد بن الخليفة العباسي المنصور المتولي للخلافة سنة 158 بعهد من أبيه المتوفى سنة 169، وكان جدّه السفاح عقد الخلافة أولاً لأخيه عبد الله المنصور وجعله وليّ عهده و من بعده لابن أخيه عيسى بن موسى بن محمد بن علي، ولكن المنصور عهد في موته لابنه المهدي محمد المزبور، ثم إنّه أجبر عيسى بن موسى المذكور على الخلع فخلع نفسه عن الخلافة فجعلها المهدي لابنه الهادي موسى، وبعده لابنه الآخر هارون، هذا مجمل خبرهما وإنما أراد الإمام عليه السلام الطعن على علي بن أبي حمزة وتكذيبه في روايته أنّ المهدي يقتل ويحمل رأسه إلى عيسى بن موسى (من هامش نسخة «ح»).

2- عنه البحار: 257/48 ذح 11 و العوالم: 490/21 ح 10 و ص 503 ح 5.

3- من نسخة «ف».

4- التوبة: 32.

5- عنه البحار: 257/48 ذح 11 و العوالم: 490/21 ح 11 و ص 503 ح 6 و نور الثقلين: 210/2 ح 118.

فكيف يوثق بروايات هؤلاء القوم وهذه أحوالهم وأقوال السلف الصالح فيهم.

و لولا- معاندة من تعلق بهذه الأخبار التي ذكروها لما كان ينبغي أن يصغي إلى من يذكرها لأننا قد بينا من النصوص على الرضا (عليه السلام) ما فيه كفاية و يبطل قولهم.

و يبطل ذلك أيضا ما ظهر من المعجزات على يد الرضا (عليه السلام) الدالة على صحة إمامته و هي مذكورة في الكتب.

و لأجلها رجع جماعة من القول بالوقف مثل عبد الرحمن بن الحجاج و رفاعة بن موسى و يونس بن يعقوب و جميل بن دراج و حماد بن عيسى و غيرهم و هؤلاء من أصحاب أبيه الذين شكوا فيه ثم رجعوا.

و كذلك من كان في عصره مثل أحمد بن محمد بن أبي نصر و الحسن بن علي الوشاء و غيرهم ممن كان(1) قال بالوقف فالتزموا الحجة و قالوا بإمامته و إمامة من بعده من ولده(2).

فَرَوَى جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرٍ وَ هُوَ مِنْ آلِ مَهْرَانَ وَ كَانُوا يَقُولُونَ بِالْوَقْفِ وَ كَانَ عَلَى رَأْيِهِمْ فَكَاتَبَ(3) أَبَا الْحَسَنِ الرِّضَا (عليه السلام) وَ تَعَنَّتْ(4) فِي الْمَسَائِلِ فَقَالَ كَتَبْتُ إِلَيْهِ كِتَابًا وَ أَضْمَرْتُ فِي نَفْسِي أَنِّي مَتَى دَخَلْتُ عَلَيْهِ أَسْأَلُهُ عَنْ ثَلَاثِ مَسَائِلَ مِنَ الْقُرْآنِ وَ هِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى أَفَأَنْتَ تَسْمَعُ الصُّمَّ أَوْ تَهْدِي الْعُمْيَ(5)

ص: 71

1- ليس في نسخة «ف» و البحار و العوالم.

2- عنه البحار: 257/48-258 و العوالم: 503/21 ذ ح 6. و من قوله: و يبطل ذلك في العوالم: 512/21 ح 5 و إثبات الهداة: 13/294 ح 119.

3- في نسخ «أ، ف، م» و كاتب.

4- في نسخ «أ، ف، م» و تعنته.

5- الزخرف: 40.

وَقَوْلِهِ فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ (1) وَقَوْلِهِ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَ لَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ (2) قَالَ أَحْمَدُ فَأَجَابَنِي عَنْ كِتَابِي وَ كَتَبَ فِي آخِرِهِ الْآيَاتِ الَّتِي أَضْمَرْتُهَا فِي نَفْسِي أَنْ أَسْأَلَهُ عَنْهَا وَ لَمْ أَدْكُرْهَا فِي كِتَابِي إِلَيْهِ فَلَمَّا وَصَلَ الْجَوَابُ أُنْسِيْتُ مَا كُنْتُ أَضْمَرْتُهُ فَقُلْتُ أَيُّ شَيْءٍ هَذَا مِنْ جَوَابِي ثُمَّ ذَكَرْتُ أَنَّهُ مَا أَضْمَرْتُهُ (3).

وَ كَذَلِكَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْوَشَّاءُ وَ كَانَ يَقُولُ بِالْوَقْفِ فَرَجَعَ وَ كَانَ سَبَبُهُ أَنَّهُ قَالَ خَرَجْتُ إِلَى خُرَاسَانَ فِي تِجَارَةٍ لِي (4) فَلَمَّا وَرَدْتُهُ بَعَثَ إِلَيَّ أَبُو الْحَسَنِ الرَّضَا (عَلَيْهِ السَّلَامُ) يَطْلُبُ مِنِّي حَبْرَةً وَ كَانَتْ بَيْنَ تِيَابِي قَدْ خَفِيَ عَلَيَّ أَمْرُهَا فَقُلْتُ مَا مَعِيَ مِنْهَا شَيْءٌ فَرَدَّ الرَّسُولَ وَ ذَكَرَ عَلَامَتَهَا وَ أَنَّهُ فِي سَفَطٍ كَذَا فَطَلَبْتُهَا فَكَانَ كَمَا قَالَ فَبَعَثْتُ بِهَا إِلَيْهِ ثُمَّ كَتَبْتُ مَسَائِلَ أَسْأَلُهُ عَنْهَا فَلَمَّا وَرَدْتُ بَابَهُ خَرَجَ إِلَيَّ جَوَابُ تِلْكَ الْمَسَائِلِ الَّتِي أَرَدْتُ أَنْ أَسْأَلَهُ عَنْهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ أُظْهِرْتُهَا فَرَجَعَ عَنِ الْقَوْلِ بِالْوَقْفِ إِلَى الْقَطْعِ عَلَى إِمَامَتِهِ (5).

وَ قَالَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصْرٍ (6) قَالَ ابْنُ النَّجَّاشِيِّ مِنَ الْإِمَامِ بَعْدَ صَاحِبِكُمْ فَدَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ الرَّضَا (عَلَيْهِ السَّلَامُ) فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ الْإِمَامُ

ص: 72

1- الأنعام: 125.

2- القصص: 56.

3- عنه إثبات الهداة: 293/3 ح 118 و مناقب ابن شهر آشوب: 336/4 مختصرا، و في البحار: 48/49 ح 46 عنه و عن الخرائج، و لم نجد فيه.

4- ليس في نسختي «أ، ف».

5- عنه ابن شهر آشوب في مناقبه: 336/4 مختصرا. و أخرجه في البحار: 69/49 ح 93 عن المناقب و عن عيون المعجزات: 108 مفصلا و إعلام الوری: 309 نحوه.

6- في البحار: جعفر بن محمد بن مالك عن ابن أبي الخطاب عن البرزطي.

بَعْدِي ابْنِي ثُمَّ قَالَ هَلْ يَجْرَأُ (1) أَحَدٌ أَنْ يَقُولَ ابْنِي وَ لَيْسَ لَهُ وَ لَدَّ (2).

وَرَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْجَمِيرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى الْيَقْطِينِيِّ قَالَ: لَمَّا اخْتَلَفَ النَّاسُ فِي أَمْرِ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا (عَلَيْهِ السَّلَام) جَمَعْتُ مِنْ مَسَائِلِهِ مِمَّا سُئِلَ عَنْهُ وَ أَجَابَ عَنْهُ خُمُسَ عَشْرَةَ أَلْفَ مَسْأَلَةٍ (3).

وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَفْطَسِ (4) قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى الْمَأْمُونِ فَفَرَّغَنِي وَ حَيَّانِي ثُمَّ قَالَ رَحِمَ اللَّهُ الرِّضَا (عَلَيْهِ السَّلَام) مَا كَانَ أَعْلَمَهُ لَقَدْ أَخْبَرَنِي بِعَجَبٍ سَأَلْتُهُ لَيْدَةً وَ قَدْ بَايَعَ لَهُ النَّاسُ فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ أَرَى لَكَ أَنْ تَمْضِيَ إِلَى الْعِرَاقِ وَ أَكُونَ خَلِيفَتَكَ بِخُرَاسَانَ فَتَبَسَّمَ ثُمَّ قَالَ لَا لِعَمْرِي وَ لَكِنْ مِنْ دُونِ خُرَاسَانَ بِدَرَجَاتٍ (5) إِنَّ لَنَا هُنَا (6) مَكْتَأً وَ لَسْتُ بِبَارِحٍ حَتَّى يَأْتِيَنِي الْمَوْتُ وَ مِنْهَا:

الْمَحْشَرُ لَا مَحَالَةَ فَقُلْتُ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاكَ وَ مَا عَلِمْتُكَ بِذَلِكَ فَقَالَ عَلِمِي بِمَكَانِي كَعَلِمِي بِمَكَانِكَ قُلْتُ وَ أَيْنَ مَكَانِي أَصَ لِحَاكَ اللَّهُ فَقَالَ لَقَدْ بَعَدَتِ السُّنَّةُ بَيْنِي

ص: 73

1- في البحار و نسخة «ف» يتجرى.

2- عنه إثبات الهداة: 294/3 ح 120 و ص 324 ح 19. و في البحار: 20/50 ح 5 عنه و عن مناقب ابن شهر آشوب: 336/4 مثله و إعلام الوري: 331 عن محمّد بن يعقوب نحوه. و أخرجه في البحار المذكور ص 22 ح 11 و كشف الغمّة: 352/2 عن إرشاد المفيد: 318 بإسناده عن الكليني. و في حلية الأبرار: 429/2 عن الكافي: 320/1 ح 5.

3- عنه البحار: 97/49 ح 10.

4- هو محمّد بن عبد الله بن الحسن بن علي بن زين العابدين عليه السلام. قال الفخري في أنساب الطالبين: و أمّا علي بن عليّ زين العابدين عليه السلام فعقبه من الحسن الأفطس وحده، و عقبه الصحيح من خمسة رجال منهم عبد الله الشهيد. و أمّا عبد الله بن الحسن الأفطس، فعقبه الصحيح من محمّد وحده. و روى في مقاتل الطالبين رواية بأنّ المعتصم وليّ عهد المأمون (عليهما اللعنة) أجبره بشرب شربة مسمومة فشربه فمات من وقته.

5- في البحار: و لكّنه من دون خراسان تدرّجات.

6- في نسخة «ف» هاهنا.

وَبَيْتِكَ أُمُوتُ بِالْمَشْرِقِ (1) وَ تَمُوتُ بِالْمَغْرِبِ فَقُلْتُ صَدَقْتَ، وَاللَّهِ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ وَ آلُ مُحَمَّدٍ فَجَاهِدْتُ الْجَهْدَ كُلَّهُ وَ أَطَمَعْتُهُ فِي الْخِلَافَةِ وَ مَا سِوَاهَا فَمَا أَطَمَعَنِي فِي نَفْسِهِ (2).

وَ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ الْأَفْطُسِيُّ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ (3) الْمَأْمُونِ يَوْمًا وَ نَحْنُ عَلَى شَرَابٍ حَتَّى إِذَا أَخَذَ مِنْهُ الشَّرَابُ مَاخِذَهُ صَرَفَ (4) نُدْمَاءَهُ وَ احْتَبَسَنِي ثُمَّ أَخْرَجَ جَوَارِيَهُ وَ صَبْرَيْنَ وَ تَعْنَيْنَ فَقَالَ لِبَعْضِهِنَّ بِاللَّهِ لَمَّا رَثَيْتِ مَنْ بَطُوسٍ فَطَنًا (5) فَأَنْشَأْتُ تَقُولُ

سُقِيَا لَطُوسٍ وَ مَنْ أَضْحَى بِهَا فَطَنًا

مِنْ عِتْرَةِ الْمُصْطَفَى أَبْقَى لَنَا حَزَنًا

أَعْنِي أَبَا حَسَنِ الْمَأْمُونِ إِنَّ لَهُ

حَقًّا عَلَى كُلِّ مَنْ أَضْحَى بِهَا شَجَنًا

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فَجَعَلَ يَبْكِي حَتَّى أَبْكَانِي ثُمَّ قَالَ لِي (6) وَيْلَكَ يَا مُحَمَّدُ أَيْلُؤُنِي (7) أَهْلُ بَيْتِي وَ أَهْلُ بَيْتِكَ أَنْ أَنْصِبَ أَبَا الْحَسَنِ عَلِمًا وَ اللَّهُ أَنْ لَوْ أُخْرِجْتُ (8) مِنْ هَذَا الْأَمْرِ وَ لِأَجْلَسْتُهُ مَجْلِسِي غَيْرَ أَنَّهُ عُوْجِلَ فَلَعَنَ اللَّهُ عَبْدَ اللَّهِ (9) وَ حَمْرَةَ ابْنِي الْحَسَنِ فَاتَّهَمَا قَتْلَاهُ ثُمَّ قَالَ لِي يَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَ اللَّهُ لِأَحَدَثِكَ بِحَدِيثٍ عَجِيبٍ فَارْتَمَيْتُهُ قُلْتُ مَا ذَاكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ لَمَّا حَمَلْتُ زَاهِرِيَّةَ بَيْدَرٍ أَتَيْتُهُ فَقُلْتُ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاكَ بَلَّغْنِي أَنْ أَبَا

ص: 74

1- في البحار: في المشرق.

2- عنه إثبات الهداة: 294/3 ح 121 و البحار: 145/49 ح 22 وفي ص 57 ح 74 عن مناقب ابن شهر آشوب: 337/4 باختلاف.

3- من البحار و نسخ «أ، ف، م».

4- في نسخ «أ، ف، م» اصرف.

5- في نسخ «أ، ف، م» و البحار: قاطنا.

6- ليس في البحار.

7- في نسخ «أ، ف، م» و البحار: أيلومني.

8- في نسختي «ف، م» لخرجت و في البحار: لوبقي لخرجت.

9- في البحار و نسختي «أ، م» عبید الله.



الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ وَ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ وَ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ وَ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ وَ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ (عليه السلام) كَانُوا يَزْجُرُونَ الطَّيْرَ وَ لَا يُحْطِئُونَ وَ أَنْتَ وَصِيَّ الْقَوْمِ وَ عِنْدَكَ عِلْمٌ مَا كَانَ عِنْدَهُمْ وَ زَاهِرِيَّةٌ حَظِيَّتِي وَ مَنْ لَا أَقْدَمَ عَلَيْهَا أَحَدًا مِنْ جَوَارِيٍّ وَ قَدْ حَمَلْتَ غَيْرَ مَرَّةٍ كُلَّ ذَلِكَ يَسْقُطُ (1) فَهَلْ عِنْدَكَ فِي ذَلِكَ شَيْءٌ نَنْتَفِعُ بِهِ فَقَالَ لَا تَخْشَ مِنْ سِقْطِهَا فَسْتَسَلِمَ وَ تَلِدُ غُلَامًا صَاحِحًا مُسْلِمًا أَشْبَهَ النَّاسِ بِأُمَّهِ قَدْ زَادَهُ اللَّهُ فِي خَلْقِهِ مَرْتَبَتَيْنِ (2) فِي يَدِهِ الْيُمْنَى خِنْصِرٌ وَ فِي رِجْلِهِ الْيُمْنَى خِنْصِرٌ فَقُلْتُ فِي نَفْسِي هَذِهِ وَ اللَّهُ فُرْصَةٌ إِنْ لَمْ يَكُنِ الْأَمْرُ عَلَيَّ مَا ذَكَرَ خَلَعْتُهُ فَلَمْ أَزَلْ أَتَوَقَّعُ أَمْرَهَا حَتَّى أَدْرَكَهَا الْمَخَاضُ فَقُلْتُ لِلْقَيْمَةِ إِذَا وَضَعْتَ فَجِئْتَنِي (3) بِوَلَدِهَا ذَكَرًا كَانَ أَوْ أُنْثَى (4) فَمَا شَاءَ عَرْتُ إِلَّا بِالْقَيْمَةِ وَ قَدْ أَتَيْتَنِي بِالْغُلَامِ (5) كَمَا وَصَفَهُ زَائِدُ الْيَدِ وَ الرَّجُلُ كَأَنَّهُ كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ فَأَرَدْتُ أَنْ أَخْرُجَ مِنَ الْأَمْرِ يَوْمَئِذٍ وَ أَسْلَمَ مَا فِي يَدَيَّ إِلَيْهِ فَلَمْ تُطَاوِعْنِي نَفْسِي لِكُنِّي دَفَعْتُ (6) إِلَيْهِ الْخَاتَمَ فَقُلْتُ دُبِّرِ الْأَمْرَ فَلَيْسَ عَلَيْكَ مِنِّي خِلَافٌ وَ أَنْتَ الْمُقَدَّمُ (7) بِاللَّهِ أَنْ لَوْ فَعَلَ لَفَعَلْتُ (8).

وَ قِصَّتُهُ مَعَ حَبَابَةَ الْوَالِيَّةِ صَاحِبَةِ الْحِصَاةِ الَّتِي طَبَعَ فِيهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (عليه السلام) وَ قَالَ لَهَا مَنْ طَبَعَ فِيهَا فَهُوَ إِمَامٌ وَ بَقِيَتْ إِلَى أَيَّامِ الرَّضَا (عليه السلام) فَطَبَعَ فِيهَا وَ قَدْ شَهِدَتْ مَنْ تَقَدَّمَ مِنْ آبَائِهِ (عليه السلام) وَ طَبَعُوا فِيهِ (9) وَ هُوَ (عليه السلام)

ص: 75

1- في البحار و نسختي «ف، ح» تسقط.

2- في البحار: مزيدتين.

3- في البحار: فجئتنِي.

4- في البحار و نسخ «أ، ف، م» أم.

5- ليس في نسخ «أ، ف، م».

6- في البحار: لكن رفعت.

7- ليس في نسخ «أ، ف، م».

8- عنه البحار: 306 / 49 ح 16 و عن مناقب ابن شهر آشوب: 333 / 4 مختصرا.

9- في إثبات الهداة و نسخ «أ، ف، م» فيها.

آخِرُ مَنْ لَقِيَئُهُمْ(1) وَ مَاتَتْ بَعْدَ لِقَائِهَا إِيَّاهُ وَ كَفَّنَهَا فِي قَمِيصِهِ(2).

وَ كَذَلِكَ قِصَّتُهُ مَعَ أُمِّ غَانِمِ الْأَعْرَابِيَّةِ صَاحِبَةِ الْحَصَاةِ أَيضاً الَّتِي طَبَعَ فِيهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (عليه السلام) وَ طَبَعَ بَعْدَهُ سَائِرُ الْأَيْمَةِ إِلَى زَمَانِ أَبِي مُحَمَّدٍ الْعَسْكَرِيِّ (عليه السلام).

مَعْرُوفَةٌ مَشْهُورَةٌ(3).

فلو لم يكن لمولانا أبي الحسن الرضا (عليه السلام) و الأئمة من ولده (عليه السلام) غير هاتين الداليتين في نصه من أمير المؤمنين على إمامتهم لكان في ذلك كفاية لمن أنصف من نفسه.

فإن قيل قد مضى في كلامكم أنا نعلم موت موسى بن جعفر (عليه السلام) كما نعلم موت أبيه و جده (عليه السلام) فعليكم لقائل أن يقول.

إننا نعلم أنه لم يكن للحسن بن علي ابن كما نعلم أنه لم يكن له عشرة بنين و كما نعلم أنه لم يكن للنبي (صلى الله عليه و آله) ابن لصلبه عاش بعد موته.

فإن قلتم لو علمنا أحدهما كما نعلم الآخر لما جاز أن يقع فيه خلاف كما لا يجوز أن يقع الخلاف في الآخر.

قيل لمخالفكم أن يقول و لو علمنا موت محمد بن الحنفية و جعفر بن محمد و موسى بن جعفر (عليه السلام) كما نعلم موت محمد بن علي بن الحسين (عليه السلام) لما وقع الخلاف في أحدهما كما لم يجوز أن يقع في الآخر.

قلنا نفي ولادة الأولاد من الباب الذي لا يصح أن يعلم صدوره في موضع من المواضع و لا يمكن أحدا أن يدعي فيمن لم يظهر له ولد أن يعلم أنه لا

ص: 76

1- في إثبات الهداة: لقيته.

2- عنه إثبات الهداة: 295 / 3 ح 122. و روى هذه القصة في الكافي: 346 / 1 ح 3 و كمال الدين: 536 ح 1 و أخرجه في البحار: 25 / 175 ح 1 عن الكمال. و أورده في منتخب الأنوار المضيئة: 92 بإسناده عن الصدوق.

3- يأتي في ح 171، و له تخريجات نذكرها هناك.

ولد له وإنما يرجع في ذلك إلى غالب الظن و الأمانة بأنه لو كان له ولد لظهر و عرف خبره لأن العقلاء قد تدعوهم الدواعي إلى كتمان أولادهم لأغراض مختلفة.

فمن الملوك من يخفيه خوفا عليه و إشفافا و قد وجد من ذلك كثير في (1) عادة الأكاسرة و الملوك الأول و أخبارهم معروفة.

و في الناس من يولد له ولد من بعض سراياه أو ممن تزوج بها سرا فيرمى به و يجحده خوفا من وقوع الخصومة مع زوجته و أولاده الباقين و ذلك أيضا يوجد كثيرا في العادة.

و في الناس من يتزوج بامرأة دنية (2) في المنزلة و الشرف و هو من ذوي الأقدار و المنازل فيولد له فيأنف من إلحاقه به فيجحده أصلا.

و فيهم من يتحرج فيعطيه شيئا من ماله.

و في الناس من يكون من أدونهم نسبا فيتزوج بامرأة ذات شرف و منزلة لهوى منها فيه بغير علم من أهلها إما بأن يزوجه نفسها بغير ولي على مذهب كثير من الفقهاء أو تولى أمرها الحاكم فيزوجها على ظاهر الحال فيولد له فيكون الولد صحيحا و تنتفي منه أنفة و خوفا من أوليائها و أهلها و غير ذلك من الأسباب التي لا تطول بذكرها الكتاب.

فلا يمكن ادعاء نفي الولادة جملة و إنما نعلم ما نعلمه إذا كانت الأحوال سليمة و نعلم أنه لا مانع من ذلك فحينئذ نعلم انتفاءه.

فأما علمنا بأنه لم يكن للنبي (صلى الله عليه و آله) ابن عاش بعده فإنما علمناه لما علمنا عصمته و نبوته و لو كان له ولد لأظهره لأنه لا مخافة عليه في إظهاره و علمنا أيضا بإجماع الأمة على أنه لم يكن له ابن عاش بعده.

ص: 77

1- في نسخة «ف» من.

2- في البحار: دنيئة.

و مثل ذلك لا يمكن أن يدعى العلم به في ابن الحسن (عليه السلام) لأن الحسن (عليه السلام) كان كالمحجور عليه وفي حكم المحبوس و كان الولد يخاف عليه لما علم و انتشر من مذهبهم أن الثاني عشر هو القائم بالأمر المؤمل (1) لإزالة الدول فهو مطلوب لا محالة و خاف أيضا من أهله كجعفر أخيه الذي طمع في الميراث و الأموال فلذلك أخفاه و وقعت الشبهة في ولادته.

و مثل ذلك لا- يمكن ادعاء العلم به في موت من علم موته لأن الميت مشاهد معلوم يعرف بشاهد الحال موته و بالأمارات الدالة عليه يضطر من رآه إلى ذلك فإذا أخبر من لم يشاهده علمه و اضطر إليه و جرى الفرق بين الموضوعين.

مثل ما يقول الفقهاء في الأحكام الشرعية من أن البينة إنما يمكن أن تقوم على إثبات الحقوق لا على نفيها لأن النفي لا يقوم عليه بينة إلا إذا كان تحته إثبات فبان الفرق بين الموضوعين لذلك.

فإن قيل العادة تسوي بين الموضوعين لأن الموت قد يشاهد الرجل يحتضر كما تشاهد القوابل الولادة و ليس كل أحد يشاهد احتضار غيره كما أنه ليس كل أحد يشاهد ولادة غيره و لكن أظهر ما يمكن في علم الإنسان بموت غيره إذا لم يكن يشاهده أن يكون جاره و يعلم بمرضه و يتردد في عيادته ثم يعلم بشدة مرضه و يشتد الخوف من موته (2) ثم يسمع الواعية من داره و (3) لا يكون في الدار مريض غيره و يجلس أهله للعزاء و آثار الحزن و الجزع عليهم ظاهرة ثم يقسم ميراثه ثم يتمادى الزمان و لا يشاهد و لا يعلم لأهله غرض في إظهار موته و هو حي.

فهذه سبيل الولادة لأن النساء يشاهدن الحمل (4) و يتحدثن بذلك سيما إذا كانت حرة رجل نبيه (5) يتحدث الناس بأحوال مثله و (6) إذا استسر بجارية في

ص: 78

1- ليس في البحار.

2- ليس في البحار.

3- من نسخ «أ، ف، م» و البحار.

4- من نسخ «أ، ف، م» و البحار.

5- أي شريف. (لسان العرب).

6- من البحار.

بعض المواضع (1) لم يخف تردده إليها ثم إذا ولد المولود ظهر البشر والسرور في أهل الدار وهنأهم الناس إذا كان المهناً جليل القدر و انتشر ذلك و تحدث على حسب جلالته قدره و يعلم (2) الناس أنه قد ولد مولود سميما إذا علم أنه لا غرض في أن يظهر أنه ولد له ولد و لم يولد له.

فمتى اعتبرنا العادة وجدناها في الموضوعين على سواء وإن نقض الله العادة فإنه يمكن (3) في أحدهما مثل ما يمكن في الآخر فإنه قد يجوز أن يمنع الله ببعض الشواغل عن مشاهدة الحامل و عن أن يحضر ولادتها إلا عدد يؤمن مثلهم على كتمان أمره ثم ينقله الله من مكان الولادة إلى قلة جبل أو برية لا أحد فيها و لا يطلع على ذلك الأمر (4) إلا من لا يظهره إلا (5) على المأمون مثله.

و كما يجوز ذلك فإنه يجوز أن يمرض الإنسان و يتردد إليه عواده فإذا اشتد حاله (6) و توقع موته و كان يؤيس من حياته نقله الله إلى قلة جبل و صير مكانه شخصا ميتا يشبهه كثيرا من الشبه ثم يمنع بالشواغل و غيرها من مشاهدته إلا لمن يوثق به ثم يدفن الشخص و يحضر جنازته من كان يتوقع موته و لا يرجو حياته فيتوهم أن المدفون هو ذاك العليل.

وقد يسكن نبض الإنسان و تنفسه و ينقض الله العادة و يغييه عنهم و هو حي لأن الحي منا إنما يحتاج إليهما لإخراج البخارات المحترقة مما حول القلب بإدخال هواء بارد صاف ليروح عن القلب و قد يمكن أن يفعل الله من البرودة في الهواء المحدق (7) بالقلب ما يجري مجرى هواء بارد يدخلها بالتنفس فيكون الهواء المحدق (8) بالقلب أبدا باردا و لا يحترق منه شيء لأن الحرارة التي تحصل فيه تقوم بالبرودة.

ص: 79

1- ليس في البحار.

2- في البحار و نسخ «أ، ف، م» فيعلم.

3- في البحار: فيمكن بدل «فإنه يمكن».

4- من نسخ «أ، ف، م».

5- ليس في البحار.

6- ليس في البحار.

7- في البحار و نسخة «ف» المطيفة.

8- في نسخ «أ، ف، م» المحرق.

و الجواب أنا نقول أولاً أنه لا يلتجئ من يتكلم في الغيبة إلى مثل هذه الخرافات إلا من كان مفلساً من الحجّة عاجزاً عن إيراد شبهة قوية غير متمكن من الكلام عليها بما يرتضي مثله (1) فعند ذلك يلتجئ إلى مثل هذه الترميمات و التذليلات (2).

و نحن نتكلم على ذلك على ما به فنقول إن ما ذكر من الطريق الذي به يعلم موت الإنسان ليس بصحيح على كل وجه لأنه قد يتفق جميع ذلك و ينكشف عن باطل بأن يكون لمن أظهر ذلك غرض حكمي فيظهر التمارض و يتقدم إلى أهله بإظهار جميع ذلك ليختبر به أحوال غيره ممن له عليه طاعة أو إمرة (3) و قد سبق الملوك كثيراً و الحكماء إلى مثل ذلك و قد يدخل عليهم أيضاً شبهة بأن يلحقه علة سكتة فيظهرون جميع ذلك ثم ينكشف عن باطل و ذلك أيضاً معلوم بالعادات و إنما يعلم الموت بالمشاهدة و ارتفاع الحس و جمود النبض (4) و يستمر ذلك أوقاتاً كثيرة ربما (5) انضاف إلى ذلك أمارات معلومة بالعادة من جرب المرضى و مارسهم يعلم ذلك.

و هذه حالة موسى بن جعفر (عليه السلام) فإنه أظهر للخلق الكثير الذين لا يخفى على مثلهم الحال و لا يجوز عليهم دخول الشبهة في مثله.

و قوله بأنه يجوز أن (6) يغيب الله الشخص و يحضر شخصاً على شبهه على (7) أصله لا يصح لأن هذا يسد باب الأدلة و يؤدي إلى الشك في المشاهدات و أن جميع ما نراه ليس هو الذي رأيناه بالأمس و يلزم الشك في موت جميع الأموات و يجيء منه مذهب الغلاة و المفوضة الذين نفوا القتل عن

ص: 80

- 1- في نسخ «أ، ف، م» بمثله.
- 2- ما بين القوسين ليس في البحار.
- 3- في نسختي «ف، ح» أمر وفي البحار: وأمر.
- 4- في البحار: و خمود النبض.
- 5- في البحار: وربما.
- 6- ليس في البحار.
- 7- ليس في البحار.

أمير المؤمنين (عليه السلام) وعن الحسين (عليه السلام) و ما أدى إلى ذلك يجب أن يكون باطلا.

و ما قاله إنَّ اللَّهَ يَقَعَلُ دَاخِلَ الْجَوْفِ حَوْلَ الْقَلْبِ مِنَ الْبُرُودَةِ مَا يُنُوبُ مَنَابَ الْهَوَاءِ ضَرْبٌ مِنْ هَوَسِ الطَّبِّ و مع ذلك يؤدي إلى الشك في موت جميع الأموات على ما قلناه على أن على قانون الطب حركات النبض و الشريانات من القلب وإنما يبطل ببطلان الحرارة الغريزية فإذا فقد(1) حركات النبض علم بطلان الحرارة و علم عند ذلك موته و ليس ذلك بموقوف على التنفس و لهذا يلتجئون إلى النبض عند انقطاع النفس أو ضعفه فيبطل(2) ما قالوه.

و حملة الولادة على ذلك و ما ادعاه من ظهور الأمر فيه صحيح متى فرضنا الأمر على ما قاله من أنه يكون الحمل لرجل نبيه و قد علم إظهاره و لا مانع من ستره و كتمانها و متى فرضنا كتمانها و ستره لبعض الأغراض التي قدمنا بعضها لا يجب العلم به و لا اشتهاه.

على أن الولادة في الشرع قد استقر أن يثبت بقول القابلة و يحكم بقولها في كونه حيا أو ميتا فإذا جاز ذلك كيف لا يقبل قول جماعة نقلوا ولادة صاحب الأمر (عليه السلام) [و شاهدوه](3) و شاهدوا من شاهده من الثقات.

و نحن نورد الأخبار في ذلك عن رأه و حكى له.

و قد أجاز صاحب السؤال أن يعرض في ذلك عارض يقتضي المصلحة أنه إذا ولد أن ينقله الله إلى قلة جبل أو موضع يخفى فيه أمره و لا يطلع عليه [أحد](4) و إنما أُلزم على ذلك عارضا في الموت و قد بينا الفصل بين الموضوعين.

و أما من خالف من الفرق الباقية الذين قالوا بإمامة غيره كالمحمدية الذين

ص: 81

1- في نسخة «ف» قصد.

2- في نسخ «أ، ف، م» فبطل.

3- من نسخ «أ، ف، م».

4- من البحار و نسخ «أ، ف، م».

قالوا بإمامة محمد بن علي بن محمد بن علي الرضا (عليه السلام) و الفطحية القائلة بإمامة عبد الله بن جعفر بن محمد الصادق (عليه السلام) وفي هذا الوقت بإمامة جعفر بن علي.

[و(1)] كالفرقة القائلة أن صاحب الزمان حمل لم يولد بعد.

و كالذين قالوا أنه مات ثم يعيش.

و كالذين قالوا بإمامة الحسن (عليه السلام) وقالوا هو اليقين و لم يصح لنا ولادة ولده فنحن في فترة.

فقولهم ظاهر البطلان من وجوه.

أحدها انقراضهم فإنه لم يبق قائل يقول بشي ء من هذه المقالات و لو كان حقا لما انقرض.

و منها:

أن محمد بن علي العسكري مات في حياة أبيه موتا ظاهرا.

و الأخبار في ذلك ظاهرة معروفة من دفعه كمن دفع موت من تقدم من آباءه ع(2).

فَرَوَى سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَشَدَّ عَرِيٌّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو هَاشِمٍ دَاوُدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْجَعْفَرِيُّ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيِّ (عليه السلام) وَقَتَّ وَفَاةً أَيْبَهُ أَبِي جَعْفَرٍ وَقَدْ كَانَ أَشَارَ إِلَيْهِ وَدَلَّ عَلَيْهِ وَإِنِّي لَأُفَكِّرُ فِي نَفْسِي وَأَقُولُ هَذِهِ قِصَّةٌ [أبي] (3) إِبْرَاهِيمَ (عليه السلام) وَقِصَّةٌ إِسْمَاعِيلَ فَأَقْبَلَ عَلَيَّ أَبُو الْحَسَنِ (عليه السلام) وَقَالَ نَعَمْ يَا أَبَا هَاشِمٍ بَدَأَ لِلَّهِ فِي أَبِي جَعْفَرٍ (4) وَصَبَّرَ مَكَانَهُ أَبَا مُحَمَّدٍ كَمَا بَدَأَ لَهُ فِي

ص: 82

1- ليس في نسخ «أ، ف، م».

2- من قوله: «فإن قيل قد مضى في كلامكم...» إلى هنا، في البحار: 181/51 - 185.

3- من البحار و نسخ «أ، ف، م».

4- هو السيد محمد المعروف؛ جلالته وعظم شأنه أكثر من أن يذكر وقبره مزار معروف في «بلد» التي هي مدينة قديمة على يسار دجلة قرب سامراء و العامة و الخاصة يعظمون مشهده الشريف و يعبرون عنه بسبع الدجيل.



إِسْمَاعِيلَ بَعْدَ مَا دَلَّ عَلَيْهِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) وَنَصَّ بِهِ وَهُوَ كَمَا حَدَّثْتِكَ نَفْسُكَ وَإِنْ كَرِهَ الْمُبْطِلُونَ أَبُو مُحَمَّدٍ ابْنِي الْخَلْفِ مِنْ بَعْدِي  
عِنْدَهُ مَا تَحْتَاجُونَهُ (1) إِلَيْهِ وَمَعَهُ آلَةُ الْإِمَامَةِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ (2)(3).

و الأخبار بذلك كثيرة و بالنص من أبيه على أبي محمد (عليه السلام) لا نطول بذكرها الكتاب و ربما نذكر طرفا منها فيما بعد إن شاء الله تعالى.

و أما ما تضمنه الخبر من قوله بدا لله فيه معناه بدا من الله فيه و هكذا القول في جميع ما يروي من أنه بدا لله في إسماعيل معناه أنه بدا من الله فإن الناس كانوا يظنون في إسماعيل بن جعفر أنه الإمام بعد أبيه فلما مات علموا بطلان ذلك و تحققوا إمامة موسى (عليه السلام) و هكذا كانوا يظنون إمامة محمد بن علي بعد أبيه فلما مات في حياة أبيه علموا بطلان ما ظنوه.

و أما من قال [إنه] (4) لا ولد لأبي محمد (عليه السلام) و لكن هاهنا حمل مشهور (5) سيولد فقوله باطل لأن هذا يؤدي إلى خلو الزمان من إمام يرجع

ص: 83

1- في البحار: تحتاجون.

2- عنه البحار: 241 / 50 ح 7 و عن إرشاد المفيد: 337 بإسناده عن الكليني. و أخرجه في كشف الغمّة: 2 / 406 عن الإرشاد، و في حلية الأبرار: 2 / 507 عن الكافي: 1 / 327 ح 10 و ذيله في إثبات الهداة: 3 / 394 ح 18 عنها. و روى في إثبات الوصية: 207 عن سعد بن عبد الله مختصرا نحوه، و يأتي في ح: 167 أيضا.

3- هذا الخبر صريح في وفاة أبي جعفر محمد بن علي العسكري عليه السلام و لأجله ذكره الشيخ طاب ثراه و إن كان ذيله غير موافق لقواعد الإمامية و المتواترة من أخبارهم لاشتماله على بدء لا يجوزونه، لأن ما يجوزونه من إطلاق البداء هو ظهور أمر لله سبحانه لم يكن ظاهرا لغيره تعالى و إن كان قبله أيضا في علمه تعالى و اللوح المحفوظ مثل ما ظهر بعد، و إليه يشير ما يأتي في المتن. و المستفاد من الأخبار المعتمدة الأخرى إن البداء في إسماعيل بن جعفر و محمد بن علي كان لأجل ما كان ظاهرا لأكثر الناس من أن الإمامة ينتهي إليها لا لأجل الدلالة و الإشارة و النصب من جعفر الصادق عليه السلام لإسماعيل أو من علي العسكري عليه السلام على ابنه محمد. فالخبر و أمثاله من جهة اشتماله على الدلالة و الإشارة و النصب من أبيهما لهما مخالف لقواعد الإمامية و المعتمدة بل المتواترة من أخبارهم، فلا بد من طرحها من تلك الجهة أو تأويلها مع الإمكان.

4- ليس في نسخ (أ، ف، م).

5- في البحار: مستور.

إليه وقد بينا فساد ذلك على أنا سندل على أنه قد ولد له ولد معروف و نذكر الروايات في ذلك فيبطل قول هؤلاء أيضا.

و أما من قال إن الأمر مشتبه فلا يدري هل للحسن (عليه السلام) ولد أم لا و هو مستمسك بالأول حتى يتحقق ولادة ابنه فقوله أيضا يبطل بما قلناه من أن الزمان لا يخلو من إمام لأن موت الحسن (عليه السلام) قد علمناه كما علمنا موت غيره و سنين ولادة ولده [فيبطل] (1) قولهم أيضا.

و أما من قال إنه لا إمام بعد الحسن (عليه السلام) فقوله باطل بما دللنا عليه من أن الزمان لا يخلو من حجة لله عقلا و شرعا.

و أما من قال إن أبا محمد (عليه السلام) مات و يحيا بعد موته فقوله باطل بمثل ما قلناه لأنه يؤدي إلى خلو الخلق من إمام من وقت وفاته (عليه السلام) إلى حين يحييه الله تعالى.

و احتجاجهم بما

روى من أن صاحب هذا الأمر يحيا بعد ما يموت و أنه سمي قائما لأنه يقوم بعد ما يموت (2).

باطل لأن ذلك يحتمل لو صح الخبر أن يكون أراد بعد أن مات ذكره (3) حتى لا يذكره إلا من يعتقد إمامته فيظهره الله لجميع الخلق على أننا قد بينا أن كل إمام يقوم بعد الإمام الأول يسمى قائما.

و أما القائلون بإمامة عبد الله بن جعفر (4) من الفطحية و جعفر بن علي (5)

ص: 84

1- في نسخ «أ، ف، م»: فبطل.

2- يأتي في ح 403 و ح 489.

3- كما صرح بذلك في كمال الدين: 378 ح 3 و معاني الأخبار: 65 و الخرائج: 1172/3.

4- هو عبد الله بن جعفر بن محمد عليه السلام. قال الكشي بعد ترجمة عمّار بن موسى الساباطي: الفطحية هم القائلون بإمامة عبد الله بن جعفر و سمّي بالأفطح لأنه قيل: كان أفطح الرأس، و قال بعضهم: كان أفطح الرجلين و ذكر شرح حاله أيضا في ترجمة هشام بن سالم. و كذا ذكره الشيخ المفيد في الإرشاد في باب ذكر طرف من دلائل أبي الحسن عليه السلام و في باب ذكر أولاد أبي عبد الله عليه السلام. و الشيخ الطوسي في تلخيص الشافي و النوبختي في فرق الشيعة و غيرهم .....

5- هو الذي يلقّب بجعفر الكذاب لادّعائه الإمامة بعد أخيه الحسن بن عليّ العسكريّ عليهما السلام، - توفي سنة 271 و له 45 سنة و قبره في دار أبيه بسامرا. و قد ذكر شرح حاله في البحار: 50 و الكافي و الاحتجاج و الفصول المختارة و فرق الشيعة و غيرها من الكتب. و سيأتي شرح حاله في ح 246.

فقولهم باطل بما دللنا عليه من وجوب عصمة الإمام و هما لم يكونا معصومين و أفعالهما الظاهر التي تنافي العصمة معروفة نقلها العلماء و هي موجودة في الكتب فلا نطول بذكرها الكتاب.

على أن المشهور الذي لا مرية فيه بين الطائفة أن الإمامة لا تكون في أخوين بعد الحسن و الحسين (عليه السلام) (1) فالقول بإمامة جعفر بعد أخيه الحسن يبطل بذلك.

فإذا ثبت بطلان هذه الأقاويل كلها لم يبق إلا القول بإمامة ابن الحسن (عليه السلام) و إلا لأدى إلى خروج الحق عن الأمة و ذلك باطل.

و إذا ثبتت إمامته بهذه السياقة ثم وجدناه غائبا عن الأبصار علمنا أنه لم يغيب مع عصمته و تعين فرض (2) الإمامة فيه و عليه إلا لسبب سوغه ذلك و ضرورة ألجأته إليه و إن لم يعلم (3) على وجه التفصيل.

و جرى ذلك مجرى الكلام في إيلام الأطفال و البهائم و خلق المؤذيات و الصور المشينات و متشابه القرآن إذا سألنا عن وجهها بأن نقول إذا علمنا أن الله تعالى حكيم لا يجوز أن يفعل ما ليس بحكمه و لا صواب علمنا أن هذه الأشياء لها وجه حكمة و إن لم نعلمه معينا.

[و] (4) كذلك نقول في صاحب الزمان (عليه السلام) فإننا نعلم أنه لم يستتر إلا لأمر حكمي يسوغه (5) ذلك و إن لم نعلمه مفصلا.

ص: 85

1- راجع البحار: 249/25 باب 8.

2- في نسخ «أ، ف، م» غرض.

3- في نسخة «ف» لم نعلم.

4- ليس في البحار و نسخة «ف».

5- في البحار و نسختي «ح، ف» سوّغه.

فإن قيل نحن نعترض قولكم في إمامته بغيبته بأن تقول إذا لم يمكنكم بيان(1) وجه حسنها دل ذلك على بطلان القول بإمامته لأنه لو صح لأمكنكم بيان وجه الحسن فيه.

قلنا إن لزمنا ذلك لزم جميع أهل العدل قول الملحدة(2) إذا قالوا إنا نتوصل بهذه الأفعال التي ليست بظاهرة(3) الحكمة إلى أن فاعلها ليس بحكيم لأنه لو كان حكيماً لأمكنكم بيان وجه الحكمة فيها وإلا فما الفصل.

فإذا قلتم نتكلم أولاً(4) في إثبات حكمته فإذا ثبت(5) بدليل منفصل ثم وجدنا هذه الأفعال المشتبهة الظاهر حملناها على ما يطابق ذلك فلا يؤدي إلى نقض ما علمنا و متى لم يسلموا لنا حكمته انتقلت المسألة إلى الكلام في حكمته.

قلنا مثل ذلك هاهنا من أن الكلام في غيبته فرع على إمامته فإذا(6) علمنا إمامته بدليل و علمنا عصمته بدليل آخر و علمناه غاب حملنا غيبته على وجه يطابق عصمته فلا فرق بين الموضوعين.

ثم يقال للمخالف في الغيبة(7) أ تجوز أن يكون للغيبة سبب صحيح اقتضاها و وجه من الحكمة أوجبها أم لا تجوز(8) ذلك.

فإن قال يجوز ذلك.

قيل له فإذا كان ذلك جائزاً فكيف جعلت وجود الغيبة دليلاً على فقد الإمام في الزمان مع تجوزك لها سبباً لا ينافي وجود الإمام و هل يجري ذلك إلا

ص: 86

1- ليس في نسختي «أ، ف».

2- في البحار: الملاحدة.

3- في البحار و نسخة «ف»: بظاهر.

4- في نسخ «أ، ف، م» و البحار: نحن أولاً نتكلم.

5- في نسخة «ف» ثبتت.

6- في نسخة «ف» و البحار: وإذا.

7- ليس في البحار، وفيه أ يجوز بدل أ تجوز.

8- في البحار: أم لا يجوز.

مجري من توصل بإيلام الأطفال إلى نفي حكمة الصانع تعالى و هو معترف بأنه يجوز أن يكون في إيلامهم وجه صحيح لا ينافي الحكمة أو من توصل بظاهر الآيات المتشابهات إلى أنه تعالى مشبه للأجسام و خالق لأفعال العباد مع تجويزه(1) أن يكون لها وجه صحيحة توافق الحكمة و(2) العدل و التوحيد و نفي التشبيه.

و إن قال لا أجوز ذلك.

قيل هذا تحجر(3) شديد فيما لا يحاط(4) بعلمه و لا- يقطع على مثله فمن أين قلت إن ذلك لا يجوز و انفصل ممن قال لا يجوز أن يكون للآيات المتشابهات وجه صحيحة تطابق أدلة العقل و لا بد أن تكون على ظواهرها.

و متى قيل نحن متمكنون من ذكر وجه الآيات المتشابهات و أنتم لا تتمكنون من ذكر سبب صحيح للغيبة.

قلنا كلامنا على من يقول لا أحتاج إلى العلم بوجه الآيات المتشابهات(5) مفصلا بل يكفيني علم الجملة و متى تعاطيت ذلك كان تبرعا و إن اقتنعتم لنفسكم(6) بذلك فنحن أيضا نتمكن من ذكر وجه صحة الغيبة و غرض حكمي لا ينافي عصمته.

و سنذكر ذلك فيما بعد و قد تكلمنا عليه مستوفى في كتاب الإمامة. ثم يقال كيف يجوز أن يجتمع صحة إمامة ابن الحسن (عليه السلام) بما بيناه من سياقة الأصول العقلية مع القول بأن الغيبة لا يجوز أن يكون لها سبب صحيح و هل هذا إلا تناقض و يجري مجرى القول بصحة التوحيد و العدل مع

ص: 87

1- في البحار: مع تجويز.

2- من البحار.

3- في نسخ «أ، ف، م» لحجر.

4- في نسخ «أ، ف، م» لا يخلط.

5- ما بين القوسين ليس في البحار.

6- في البحار: و إن أقنعتم أنفسكم.

القطع على أنه لا يجوز أن يكون للآيات المتشابهات وجه يطابق هذه الأصول و متى قالوا نحن لا نسلم إمامة ابن الحسن (عليه السلام) كان الكلام معهم في ثبوت الإمامة دون الكلام في سبب الغيبة وقد تقدمت الدلالة على إمامته (عليه السلام) بما لا يحتاج إلى إعادته.

و إنما قلنا ذلك لأن الكلام في سبب غيبة الإمام (عليه السلام) فرع على ثبوت إمامته فأما (1) قبل ثبوتها فلا وجه للكلام في سبب غيبته كما لا وجه للكلام في وجوه الآيات المتشابهات وإيلاء الأطفال و حسن التعبد بالشرائع قبل ثبوت التوحيد و العدل.

فإن قيل إلا كان السائل بالخيار بين الكلام في إمامة ابن الحسن (عليه السلام) ليعرف صحتها من فسادها و بين أن يتكلم في سبب الغيبة.

قلنا لا خيار في ذلك لأن من شك في إمامة ابن الحسن (عليه السلام) يجب أن يكون الكلام معه في نص إمامته و التشاغل بالدلالة عليها و لا يجوز مع الشك فيها أن نتكلم (2) في سبب الغيبة لأن الكلام في الفروع (3) لا يسوغ إلا بعد إحكام الأصول لها كما لا يجوز أن يتكلم في سبب إيلاء الأطفال قبل ثبوت حكمة القديم تعالى و أنه لا يفعل القبيح و إنما رجحنا الكلام في إمامته (عليه السلام) على الكلام في غيبته و سببها لأن الكلام في إمامته مبني على أمور عقلية لا يدخلها الاحتمال و سبب الغيبة ربما غمض و اشتبه فصار الكلام في الواضح الجلي أولى من الكلام في المشتبه الغامض كما فعلناه مع المخالفين للملة فرجحنا الكلام في نبوة نبينا (صلى الله عليه و آله) على الكلام على ادعائهم (4) تأييد شرعهم لظهور ذلك و غموض هذا و هذا بعينه موجود هاهنا-

ص: 88

1- في نسخ «أ، ف، م» و أمّا.

2- في البحار: يتكلم.

3- في نسخ «أ، ف، م» الفرع.

4- في نسخة «ف» في ادعائهم.

و متى عادوا إلى أن يقولوا الغيبة فيها وجه من وجوه القبح فقد مضى الكلام عليه(1) على أن وجوه القبح معقولة و هي كونه ظلما أو كذبا أو عبثا أو جهلا أو استفسادا و كل ذلك ليس بحاصل هاهنا فيجب أن لا يدعى فيه وجه القبح.

فإن قيل إلا منع الله الخلق من الوصول إليه و حال بينهم و بينه ليقوم بالأمر و يحصل ما هو لطف لنا كما نقول في النبي (صلى الله عليه و آله) إذ(2) بعثه الله تعالى فإن الله تعالى(3) يمنع منه ما لم يؤد(4) فكان يجب أن يكون حكم الإمام مثله.

قلنا المنع على ضربين.

أحدهما لا ينافي التكليف بأن لا يلجأ إلى ترك القبيح.

و الآخر يؤدي إلى ذلك.

فالأول قد فعله الله تعالى من حيث منع من ظلمه بالنهي عنه و الحث على وجوب طاعته و الانقياد لأمره و نهيه و أن لا يعصى في شيء من أوامره و أن يساعد على جميع ما يقوى أمره و يشيد(5) سلطانه فإن جميع ذلك لا ينافي التكليف فإذا عصى من عصى في ذلك و لم يفعل ما يتم معه الغرض المطلوب يكون قد أتى من قبل نفسه لا من قبل خالقه.

و الضرب الآخر أن يحول بينهم و بينه بالقهر و العجز عن ظلمه و عصيانه فذلك لا يصح اجتماعه مع التكليف فيجب أن يكون ساقطا.

فأما النبي (صلى الله عليه و آله) فإنما نقول يجب أن يمنع الله منه حتى

ص: 89

1- في ص 5.

2- في نسخ «أ، ف، م» و البحار: إذا.

3- ليس في البحار.

4- في البحار: ما لم يؤد [الشرع ظ].

5- في نسخة «ف»: ما يقوى أمره و يشد.

يؤدي الشرع لأنه لا يمكن أن يعلم ذلك إلا من جهته فلذلك وجب المنع منه.

وليس كذلك الإمام لأن علة المكلفين مزاحة فيما يتعلق بالشرع والأدلة منصوبة على ما يحتاجون إليه ولهم طريق إلى معرفتها من دون قوله ولو فرضنا أنه ينتهي الحال إلى حد لا يعرف الحق من الشرعيات إلا بقوله لوجب أن يمنع الله تعالى منه ويظهره بحيث لا يوصل إليه مثل النبي ص.

ونظير مسألة الإمام أن النبي (صلى الله عليه وآله) إذا أدى ثم عرض فيما بعد ما يوجب خوفه لا يحب على الله تعالى المنع منه لأن علة المكلفين قد انزاحت بما أداه إليهم فلهم طريق إلى معرفة لطفهم.

اللهم إلا أن يتعلق به أداء آخر في المستقبل فإنه يجب المنع منه كما يجب في الابتداء فقد سوينا بين النبي والإمام.

فإن قيل بينوا على [كل] (1) حال وإن لم يجب عليكم وجه علة الاستتار وما يمكن أن يكون علة على وجه ليكون أظهر في الحجة وأبلغ في باب البرهان.

قلنا مما يقطع (2) على أنه سبب لغيبة الإمام هو خوفه على نفسه بالقتل بإخافة الظالمين إياه ومنعهم إياه من التصرف فيما جعل إليه التدبير والتصرف فيه فإذا حيل بينه وبين مراده سقط فرض القيام بالإمامة وإذا خاف على نفسه وجبت غيبته (3) ولزم استتاره كما استتر النبي (صلى الله عليه وآله) تارة في الشعب وأخرى في الغار ولا وجه لذلك إلا الخوف من المضار الواصلة إليه.

وليس لأحد أن يقول إن النبي (صلى الله عليه وآله) ما استتر عن قومه إلا بعد أدائه إليهم ما وجب عليه أدائه ولم يتعلق بهم إليه حاجة و قولكم في

ص: 90

1- ليس في نسخ «أ، ف، م».

2- في نسخة «ف» نقطع.

3- في نسخ «أ، ف، م» غيبة الإمام.



الإمام بخلاف ذلك و أيضا فإن استتار النبي (صلى الله عليه وآله) ما طال ولا تمادى واستتار الإمام قد مضت عليه الدهور وانقضت عليه العصور.

وذلك أنه ليس الأمر على ما قالوه لأن النبي (صلى الله عليه وآله) إنما استتر في الشعب والغار بمكة قبل الهجرة وما كان أدى جميع الشريعة فإن أكثر الأحكام ومعظم القرآن نزل بالمدينة فكيف أوجبتم أنه كان بعد الأداء ولو كان الأمر على ما قالوه من تكامل الأداء قبل الاستتار لما كان ذلك رافعا للحاجة إلى تدبيره وسياسته وأمره ونهيه فإن أحدا لا يقول إن النبي (صلى الله عليه وآله) بعد أداء الشرع غير محتاج إليه ولا مفتقر إلى تدبيره ولا يقول ذلك معاند.

وهو الجواب عن قول من قال إن النبي (صلى الله عليه وآله) ما يتعلق من مصلحتنا قد أداه وما يؤدي في المستقبل لم يكن في الحال مصلحة للخلق فجاز لذلك الاستتار وليس كذلك الإمام عندكم لأن تصرفه في كل حال لطف للخلق فلا يجوز له الاستتار على وجهه ووجب تقويته والمنع منه ليظهر ويزاح (1) علة المكلف.

أنا قد بينا أن النبي (صلى الله عليه وآله) مع أنه أدى المصلحة التي تعلقت بتلك الحال فلم (2) يستغن عن أمره ونهيه وتدبيره بلا خلاف بين المحصلين ومع هذا جاز له الاستتار فكذلك الإمام.

على أن أمر الله تعالى له بالاستتار بالشعب (3) تارة وفي الغار أخرى ضرب (4) من المنع منه لأنه ليس كل المنع أن يحول بينهم وبينه بالعجز أو بتقويته بالملائكة لأنه لا يمتنع أن يفرض (5) في تقويته بذلك مفسدة في الدين فلا يحسن من الله تعالى فعله ولو كان خاليا من وجوه الفساد وعلم الله تعالى أنه تقتضيه المصلحة لقواه

ص: 91

- 1- في البحار: ينزاح.
- 2- في البحار: ولم.
- 3- في البحار: في الشعب.
- 4- في نسخ «أ، ف، م» و البحار: فضرب.
- 5- في نسخة «ف» أن يعرض.

بالملائكة و حال بينهم و بينه فلما لم يفعل ذلك مع ثبوت حكمته و وجوب إزاحة علة المكلفين علمنا أنه لم يتعلق به مصلحة بل مفسدة.  
و كذلك نقول في الإمام (عليه السلام) إنَّ الله تعالى منع من قتله بأمره بالاستتار و الغيبة و لو علم أن المصلحة تتعلق بتقويته بالملائكة  
لفعل فلما لم يفعل مع ثبوت حكمته و وجوه(1) إزاحة علة المكلفين في التكليف علمنا أنه لم يتعلق به مصلحة بل ربما كان فيه مفسدة.

بل الذي نقول إن في الجملة يجب على الله تعالى تقوية يد الإمام بما يتمكن معه من القيام و يسقط يده و يمكن ذلك بالملائكة و بالبشر  
فإذا لم يفعله بالملائكة علمنا أنه لأجل أنه تعلق به مفسدة فوجب أن يكون متعلقا بالبشر فإذا لم يفعلوه أتوا من قبل نفوسهم لا من قبله تعالى  
فيبطل بهذا التحرير جميع ما يورد من هذا الجنس و إذا جاز في النبي (صلى الله عليه و آله) أن يستتر مع الحاجة إليه لخوف الضرر و كانت  
التبعية في ذلك لازمة لمخيفية(2) و محوجية إلى الغيبة فكذلك غيبة الإمام (عليه السلام) سواء.

فأما التفرقة بطول الغيبة و قصرها فغير صحيحة لأنه لا فرق في ذلك بين القصير المنقطع و الطويل الممتد لأنه إذا لم يكن في الاستتار لائمة  
على المستتر إذا أحوج إليه بل اللائمة على من أحوجه إليها جاز أن يتناول سبب الاستتار كما جاز أن يقصر زمانه.

فإن قيل إذا كان الخوف أحوجه إلى الاستتار فقد كان أباؤه (عليه السلام) عندكم على تقية و خوف من أعدائهم فكيف لم يستتروا.

قلنا ما كان على آباءه (عليه السلام) خوف من أعدائهم مع لزوم التقية و العدول عن التظاهر بالإمامة و نفيها عن نفوسهم و إمام الزمان (عليه  
السلام) كل الخوف عليه لأنه يظهر بالسيف و يدعو إلى نفسه و يجاهد من خالفه عليه-

ص: 92

1- في البحار: وجوب.

2- في نسخ «أ، ف، م» لمختفية.

فأي نسبة(1) بين خوفه من الأعداء و خوف آبائه (عليه السلام) لو لا قلة التأمل.

على أن آباءه (عليه السلام) متى قتلوا أو ماتوا كان هناك من يقوم مقامهم ويسد مسدهم يصلح للإمامة من أولاده وصاحب الأمر (عليه السلام) بالعكس من ذلك لأن من المعلوم أنه لا يقوم أحد مقامه ولا يسد مسده فبان الفرق بين الأمرين.

وقد بينا فيما تقدم الفرق بين وجوده غائبا لا يصل إليه أحد أو أكثرهم(2) وبين عدمه حتى إذا كان المعلوم التمكن بالأمر بوجوده.

وكذلك قولهم ما الفرق بين وجوده بحيث لا يصل إليه أحد وبين وجوده في السماء.

بأن قلنا إذا كان موجودا في السماء بحيث لا يخفى عليه أخبار أهل الأرض فالسما كالأرض وإن كان يخفى عليه أمرهم فذلك يجري مجرى عدمه ثم نقلب(3) عليهم في النبي (صلى الله عليه وآله) بأن يقال أي فرق بين وجوده مستترا وبين عدمه و كونه في السماء فأى شيء قالوه قلنا مثله على ما مضى القول فيه وليس لهم أن يفرقوا بين الأمرين بأن النبي (صلى الله عليه وآله) ما استتر من كل أحد وإنما استتر من أعدائه وإمام الزمان مستتر عن الجميع.

لأننا أولا لا نقطع على أنه مستتر عن جميع أوليائه والتجويز في هذا الباب كاف.

على أن النبي (صلى الله عليه وآله) لما استتر في الغار كان مستترا من أوليائه وأعدائه ولم يكن معه إلا أبو بكر وحده وقد كان يجوز أن يستتر بحيث لا يكون معه أحد من ولي ولا عدو إذا اقتضت المصلحة ذلك.

ص: 93

1- في البحار: فأى تشبه.

2- في البحار: أكثر.

3- في نسخ «أ، ف، م» و البحار: يقلب.

فإن قيل فالحدود في حال الغيبة ما حكمها فإن سقطت عن الجاني على ما يوجبها الشرع فهذا نسخ الشريعة وإن كانت باقية فمن يقيمها.

قلنا الحدود المستحقة باقية في جنوب مستحقيها فإن ظهر الإمام و مستحقوها باقون أقامها عليهم بالبينة أو الإقرار وإن كان فات ذلك بموته كان الإثم في تفويتها على من أخاف الإمام و ألجأه إلى الغيبة و ليس هذا نسخاً لإقامة الحدود لأن الحد إنما يجب إقامته مع التمكن و زوال المنع و يسقط مع الحيلولة و إنما يكون ذلك نسخاً لو سقط إقامتها مع الإمكان و زوال الموانع.

و يقال لهم ما يقولون في الحال التي لا يتمكن أهل الحل و العقد من اختيار الإمام ما حكم الحدود.

فإن قلت سقطت فهذا نسخ على ما أئتمونا(1).

وإن قلت هي باقية في(2) جنوب مستحقيها فهو جوابنا بعينه.

فإن قيل قد قال أبو علي(3) إن في الحال التي لا يتمكن أهل الحل و العقد من نصب الإمام يفعل الله ما يقوم مقام إقامة الحدود و يُزاح(4) علة المكلف.

و قال أبو هاشم(5) إن إقامة الحدود دنيوية لا تعلق لها بالدين.

قلنا أما ما قاله أبو علي فلو قلنا مثله ما ضرنا لأن إقامة الحدود ليس هو

ص: 94

1- في نسخ «أ، ف، م» أئتمونا.

2- ليس في نسخة «ف».

3- هو محمد بن عبد الوهاب بن سلام بن حمران بن أبان الجبائي: من أئمة المعتزلة و رئيس علماء الكلام في عصره، كانت ولادته في سنة 235 و توفي سنة 303. و قد ترجم له في الأعلام، و وفيات الأعيان، و البداية و النهاية، و دائرة المعارف الإسلامية و غيرها.

4- في البحار و نسخة «ف» ينزاح.

5- هو عبد السلام بن محمد بن عبد الوهاب الجبائي، ابن أبو علي المتقدم ذكره، شيخ المعتزلة و مصنف الكتب على مذاهبهم، سكن بغداد إلى حين وفاته و ولد في سنة 277 و توفي سنة 321، عالم بالكلام، من كبار المعتزلة. له آراء انفرد بها و تبعته فرقة سميت «البهشمية» نسبة إلى كنية أبي هاشم. راجع ترجمته في تاريخ بغداد و الأعلام و وفيات الأعيان و البداية و النهاية و ميزان الاعتدال.

الذي لأجله أوجبنا الإمام حتى إذا فات إقامته (1) انتقض دلالة الإمامة بل ذلك تابع للشرع وقد قلنا إنه لا يمتنع أن يسقط فرض إقامتها في حال انقباض يد الإمام أو تكون باقية في جنوب أصحابها و كما جاز ذلك جاز أيضا أن يكون هناك ما يقوم مقامها فإذا صرنا إلى ما قاله لم ينتقض علينا أصل.

و أما ما قاله أبو هاشم من أن ذلك لمصالح الدنيا فبعيد لأن ذلك عبادة واجبة و لو كان لمصلحة دنياوية لما وجبت.

على أن إقامة الحدود عنده على وجه الجزاء و النكال جزء من العقاب و إنما قدم في دار الدنيا بعضه لما فيه من المصلحة فكيف يقول مع ذلك أنه لمصالح دنياوية فبطل ما قالوه.

فإن قيل كيف الطريق إلى إصَابَةِ الْحَقِّ مع غَيْبَةِ الإمام.

فإن قلتم لا سبيل إليها.

جعلتم الخلق في حَيْرَةٍ و ضَلَالَةٍ و شك في جميع أمورهم.

و إن قلتم يُصَابُ الْحَقُّ بأدلته.

قيل لكم هذا تصريح بالاستغناء عن الإمام بهذه الأدلة.

قلنا الحق على ضربين عقلي و سمعي فالعقلي يصاب بأدلته و السمعي عليه أدلة منصوبة من أقوال النبي (صلى الله عليه و آله) و نصوصه و أقوال الأئمة (عليه السلام) من ولده و قد بينا ذلك و أوضحوه و لم يتركوا منه شيئا لا دليل عليه.

غير أن هذا و إن كان على ما قلناه فالحاجة إلى الإمام قد بينا ثبوتها لأن جهة الحاجة إليه المستمرة في كل حال و زمان كونه لطفنا على ما تقدم القول فيه و لا يقوم غيره مقامه فالحاجة (2) المتعلقة بالسمع أيضا ظاهرة لأن النقل و إن كان واردا عن الرسول (صلى الله عليه و آله) و عن آباء الإمام (عليه السلام)

ص: 95

1- في نسخ «أ، ف، م» إقامتها.

2- في نسخ «أ، ف، م» و البحار: و الحاجة.

بجميع ما يحتاج إليه في الشريعة فجائز على الناقلين العدول عنه إما تعمدًا وإما لشبهة فينقطع (1) النقل أو يبقى فيمن لا حجة في نقله.

وقد استوفينا هذه الطريقة في تلخيص الشافي (2) فلا نطول بذكرها الكتاب.

فإن قيل لو فرضنا أن الناقلين كتم بعض منهم بعض الشريعة (3) واحتيج إلى بيان الإمام ولم يعلم الحق إلا من جهته و كان خوف القتل من أعدائه مستمرا كيف يكون الحال.

فإن قلتم يظهر وإن خاف القتل فيجب أن يكون خوف القتل غير مبيح له الاستتار ويلزم ظهوره.

وإن قلتم لا يظهر وسقط التكليف في ذلك الشيء المكتوم عن الأمة خرجتم من الإجماع لأنه منعقد على أن كل شيء شرعه النبي (صلى الله عليه وآله) وأوضحه فهو لازم للأمة إلى أن تقوم الساعة.

وإن قلتم إن التكليف لا يسقط صرحتم بتكليف ما لا يطاق وإيجاب العمل بما لا طريق إليه.

قلنا قد أجبنا عن هذا السؤال في التلخيص (4) مستوفى وجملة إن الله تعالى لو علم أن النقل ببعض الشرع المفروض ينقطع في حال يكون تقية الإمام فيها مستمرة وخوفه من الأعداء باقيا لأسقط ذلك عمن لا طريق له إليه فإذا علمنا بالإجماع أن تكليف الشرع مستمر ثابت على جميع الأمة إلى قيام الساعة علمنا عند ذلك أنه لو اتفق انقطاع النقل بشيء (5) من الشرع لما كان ذلك إلا في حال يتمكن فيها الإمام (عليه السلام) من الظهور والبروز والإعلام والإنذار.

ص: 96

1- في البحار: فيقطع.

2- تلخيص الشافي: 209/2 - 227.

3- في البحار: كتموا بعض منهم الشريعة.

4- تلخيص الشافي: 80/1 - 82.

5- في نسخ «أ، ف، م» و البحار لشيء.

وكان المرتضى رحمه الله يقول أخيرا لا يمتنع أن يكون هاهنا أمور كثيرة غير واصله إلينا هي مُودَعَةٌ عند الإمام (عليه السلام) وإن كان قد كتّمها الناقلون ولم ينقلوها ولم يلزم مع ذلك سقوط التكليف عن الخلق لأنه إذا كان سبب الغيبة خوفه على نفسه من الذين أخافوه فمن أحوجه إلى الاستتار أتى من قبل نفسه(1) في فوت ما يفوته من الشرع كما أنه أتى من قبل نفسه فيما يفوته من تأديب الإمام و تصرفه من حيث أحوجه إلى الاستتار و لو زال(2) خوفه لظهر فيحصل له اللطف بتصرفه و تبين له ما عنده مما انكتم عنه فإذا لم يفعل و بقي مستترا(3) أتى من قبل نفسه في الأمرين و هذا قوي تقتضيه الأصول.

و في أصحابنا من قال إن علة الاستتار(4) عن أوليائه خوفه من أن يشيعوا خبره و يتحدثوا باجتماعهم معه سرورا به(5) فيؤدي ذلك إلى الخوف من الأعداء و إن كان غير مقصود.

و هذا الجواب يضعف لأن عقلاء شيعته لا يجوز أن يخفى عليهم ما في إظهار اجتماعهم معه من الضرر عليه و عليهم فكيف يخبرون بذلك العامة(6) مع علمهم بما عليه و(7) عليهم فيه من المضرة العامة و إن جاز هذا(8) على الواحد و الاثنين لا يجوز على جماعة شيعته الذين لا يظهر لهم.

على أن هذا يلزم عليه أن يكون شيعته قد عدموا الانتفاع به على وجه لا يتمكنون من تلافيه(9) و إزالته لأنه إذا علق الاستتار بما يعلم من حالهم أنهم يفعلونه فليس في مقدورهم الآن ما يقتضي من ظهور الإمام (عليه السلام) و هذا

ص: 97

- 1- ما بين القوسين ليس في نسخة «ف».
- 2- في البحار: و لو أزال.
- 3- في نسخة «ف» مستمرا.
- 4- في نسختي «أ، م» و البحار: استتاره.
- 5- ليس في البحار.
- 6- من نسخة «ف».
- 7- ليس في البحار.
- 8- ليس في البحار.
- 9- في نسخ «أ، ف، م» تلاقية.

يقتضي سقوط التكليف الذي الإمام لطف فيه عنهم وفي أصحابنا من قال علة استتاره عن الأولياء ما يرجع إلى الأعداء لأن انتفاع جميع الرعية من ولي و عدو بالإمام إنما يكون بأن ينفذ أمره ببسط يده فيكون ظاهرا متصرفا بلا دافع و لا منازع و هذا مما المعلوم أن الأعداء قد حالوا دونه و منعوا منه.

قالوا و لا فائدة في ظهوره سرا لبعض أوليائه لأن النفع المبتغى من تدبير الأمة لا يتم إلا بظهوره للكل و نفوذ الأمر فقد صارت العلة في استتار الإمام على الوجه الذي هو لطف و مصلحة للجميع واحدة.

و يمكن أن يعترض هذا الجواب بأن يقال إن الأعداء و إن حالوا بينه و بين الظهور على وجه التصرف و التدبير فلم يحولوا بينه و بين لقاء من شاء من أوليائه على سبيل الاختصاص و هو يعتقد طاعته و يوجب اتباع أوامره فإن كان لا نفع في هذا اللقاء لأجل الاختصاص لأنه غير نافذ الأمر للكل فهذا تصريح بأنه لا انتفاع للشيعة الإمامية بلقاء أئمتها من لدن وفاة أمير المؤمنين إلى أيام الحسن بن علي أبي القائم ع(1) لهذه العلة.

و يوجب أيضا أن يكون أولياء أمير المؤمنين (عليه السلام) و شيعته لم يكن لهم بلقائه انتفاع قبل انتقال الأمر إلى تدبيره و حصوله في يده و هذا بلوغ من قائله إلى حد لا يبلغه متأمل.

على أنه لو سلم أن الانتفاع بالإمام لا- يكون إلا- مع الظهور لجميع الرعية و نفوذ أمره فيهم لبطل قولهم من وجه آخر و هو أنه يؤدي إلى سقوط التكليف الذي الإمام لطف فيه عن شيعته لأنه إذا لم يظهر لهم لعدة لا يرجع إليهم و لا كان في قدرتهم و إمكانهم إزالته فلا بد من سقوط التكليف عنهم لأنه لو جاز أن يمنع قوم من المكلفين غيرهم لطفهم و يكون التكليف الذي ذلك اللطف لطف فيه مستمرا عليهم لجاز أن يمنع بعض المكلفين غيره بقيد و ما أشبهه من

ص: 98

---

1- في البحار و نسخة «ف» إلى القائم عليه السلام.



المشي على وجه لا يمكن (1) من إزالته ويكون تكليف المشي مع ذلك مستمرا على الحقيقة.

وليس لهم أن يفرقوا بين القيد وبين اللطف من حيث كان القيد يتعذر معه الفعل (2) ولا يتوهم وقوعه وليس كذلك فقد اللطف لأن أكثر أهل العدل على أن فقد اللطف كفقده القدرة والآلة وأن التكليف مع فقد اللطف فيمن له لطف معلوم كالتكليف مع فقد القدرة والآلة (3) ووجود الموانع وأن من لم يفعل له اللطف ممن له لطف معلوم غير مَرَّاحِ العلة في التكليف كما أن الممنوع غير مزاح العلة.

والذي ينبغي أن يجاب عن السؤال الذي ذكرناه عن المخالف أن نقول إنا أولا لا نقطع على استتاره عن جميع أوليائه بل يجوز أن يظهر (4) لأكثرهم ولا يعلم كل إنسان إلا حال نفسه فإن كان ظاهرا له فعلته مزاحه وإن لم يكن ظاهرا له علم (5) أنه إنما لم يظهر له لأمر يرجع إليه وإن لم يعلمه مفصلا لتقصير من

ص: 99

1- في نسخ «أ، ف، م» لا يتمكن.

2- في نسختي «أ، م» متعذر معه اللطف.

3- ما بين القوسين ليس في نسخ «أ، ف، م».

4- ليس في نسخة «ف».

5- قال في البحار بعد نقل ما في المتن: ولنتكلم فيما التزمه رحمه الله في ضمن أجوبة اعتراضات المخالف من كون كل من خفي عليه الإمام من الشيعة في زمان الغيبة فهم مقصرون مذنبون فنقول: يلزم عليه أن لا يكون أحد من الفرقة المحقة الناجية في زمان الغيبة موصوفا بالعدالة، لأن هذا الذنب الذي صار مانعا لظهوره عليه السلام من جهتهم إما كبيرة أو صغيرة أصروا عليها، وعلى التقديرين ينافي العدالة، فكيف كان يحكم بعدالة الرواة والأئمة في الجماعات، وكيف كان يقبل قولهم في الشهادات، مع أننا نعلم ضرورة أن كل عصر من الأعصار مشتمل على جماعة من الأخيار لا يتوقفون مع خروجه عليه السلام وظهور أدنى معجز منه في الإقرار بإمامته وطاعته. وأيضا فلا شك في أن في كثير من الأعصار الماضية كان الأنبياء والأوصياء محبوسين ممنوعين عن وصول الخلق إليهم، وكان معلوما من حال المقرين أنهم لم يكونوا مقصرين في ذلك بل نقول: لما اختفي الرسول صلى الله عليه وآله وسلم في الغار كان ظهوره لأمر المؤمنين صلوات الله عليه وكونه معه لطفًا له، ولا يمكن إسناد التقصير إليه صلوات الله عليه فالحق في الجواب أن اللطف إنما يكون - شرطًا للتكليف إذا لم يكن مشتملا على مفسدة، فإنما نعلم أنه تعالى إذا أظهر علامة مشينة عند ارتكاب المعاصي على المذنبين كأن يسود وجوههم مثلا فهو أقرب إلى طاعتهم وأبعد عن معصيتهم، لكن لاشتماله على كثير من المفاسد لم يفعله، فيمكن أن يكون ظهوره عليه السلام مشتملا على مفسدة عظيمة للمقرين يوجب استئصالهم واجتياحهم، فظهوره عليه السلام مع تلك الحال ليس لطفًا لهم، وما ذكره (رحمه الله) مع أن التكليف مع فقد اللطف كالتكليف مع فقد الآلة، فمع تسليمه إنما يتم إذا كان لطفًا وارتفعت المفاسد المانعة عن كونه لطفًا. وحاصل الكلام أن بعد ما ثبت من الحسن والقبح العقليين وأن العقل يحكم بأن اللطف على الله تعالى واجب وأن وجود الإمام لطف باتفاق جميع العقلاء، على أن المصلحة في وجود رئيس يدعو إلى الصلاح، ويمنع عن الفساد، وأن وجوده أصلح للعباد، وأقرب إلى طاعتهم، وأنه لا بد أن يكون معصوما، وأن العصمة لا تعلم إلا من جهته تعالى. وأن الإجماع واقع على عدم عصمة غير صاحب الزمان عليه السلام، يثبت وجوده عليه السلام. وأما غيبته عن المخالفين، فظاهر أنه مستند إلى تقصيرهم، وأما عن المقرين فيمكن أن يكون بعضهم مقصرون وبعضهم مع عدم تقصيرهم ممنوعين من بعض الفوائد التي تترتب على ظهوره عليه السلام لمفسدة لهم في ذلك تنشأ من المخالفين، أو لمصلحة لهم في غيبته بأن يؤمنوا به مع خفاء الأمر وظهور الشبه وسدّة المشقة، فيكونوا أعظم ثوابا، مع أن

إيصال الإمام فوائده وهداياته لا- يتوقّف على ظهوره بحيث يعرفونه، فيمكن أن يصل منه عليه السلام إلى أكثر الشيعة الطاف كثيرة لا يعرفونها كما سيأتي عنه عليه السلام أنّه في غيبته كالشمس تحت السحاب. على أنّ في غيبات الأنبياء عليهم السلام دليلاً بيناً على أنّ في هذا النوع من وجود الحجّة مصلحة وإلا لم يصدر منه تعالى. وأمّا الاعتراضات الموردة على كلّ من تلك المقدمات وأجوبتها فموكولة إلى مظانّها انتهى.

جهته وإلا لم يحسن تكليفه.

فإذا علم بقاء تكليفه عليه واستتار الإمام عنه علم أنه لأمر يرجع إليه كما تقوله جماعتنا فيمن لم ينظر في طريق معرفة الله تعالى فلم يحصل له العلم وجب أن يقطع على أنه إنما لم يحصل لتقصير يرجع إليه وإلا وجب إسقاط تكليفه وإن لم يعلم ما الذي وقع نقصيره فيه.

فعلى هذا التقرير (1) أقوى ما يعلل به ذلك إن الإمام إذا ظهر ولا يعلم شخصه وعينه من حيث المشاهدة فلا بد من أن يظهر عليه علم معجز يدل على صدقه والعلم بكون الشيء معجزا يحتاج إلى نظر يجوز أن يعترض (2) فيه شبهة-

ص: 100

---

1- في نسخة «ف» التقدير.

2- في نسخة «ف» يعترف.

فلا يمتنع أن يكون المعلوم من حال من لم يظهر له أنه متى [ظهر و أظهر](1) المعجز لم ينعم النظر فيدخل [عليه](2) فيه شبهة فيعتقد أنه كذاب ويشيع خبره فيؤدي إلى ما تقدم القول فيه.

فإن قيل أي تقصير وقع من الولي الذي لم يظهر له الإمام لأجل هذا المعلوم من حاله وأي قدرة له على النظر فيما يظهر له الإمام معه وإلى أي شيء يرجع في تلافيه ما يوجب غيبته.

قلنا ما أحلنا في سبب الغيبة عن الأولياء إلا على معلوم يظهر موضع التقصير فيه وإمكان تلافيه لأنه غير ممتنع أن يكون من المعلوم من حاله أنه متى ظهر له الإمام قصر في النظر في معجزة وإنما(3) أتى في ذلك لتقصيره الحاصل في العلم بالفرق بين المعجز والممكن والدليل من ذلك والشبهة ولو كان من ذلك على قاعدة صحيحة لم يجز أن يشتبه عليه معجز الإمام عند ظهوره له فيجب عليه تلافيه هذا التقصير واستدراكه.

وليس لأحد أن يقول هذا تكليف لما لا - يطاق وحوالة على غيب لأن هذا الولي ليس يعرف ما قصر فيه بعينه من النظر والاستدلال فيستدركه حتى يتمهد في نفسه ويتقرر و نراكم تلزمونه ما لا يلزمه وذلك أن ما يلزم في التكليف قد يتميز تارة ويشتهب أخرى بغيره وإن كان التمكن من الأمرين ثابتا حاصلا فالولي على هذا إذا حاسب نفسه ورأى أن الإمام لا يظهر له وأفسد أن يكون السبب في الغيبة ما ذكرناه من الوجوه الباطلة وأجناسها علم أنه لا بد من سبب يرجع إليه.

وإذا علم أن أقوى العلل ما ذكرناه علم أن التقصير واقع من جهته في صفات المعجز وشروطه فعليه معاودة النظر في ذلك عند ذلك وتخليصه من

ص: 101

1- في نسخ «أ، ف، م» ظهر له وأظهر.

2- من نسخ «أ، ف، م».

3- في نسخة «ف» إنما.

الشوائب و ما يوجب الالتباس فإنه من (1) اجتهد في ذلك حق الاجتهاد و وفي النظر شروطه فإنه لا بد من وقوع العلم بالفرق بين الحق و الباطل و هذه المواضع الإنسان فيها على نفسه بصيرة و ليس يمكن أن يؤمر فيها بأكثر من التناهي في الاجتهاد و البحث و الفحص و الاستسلام للحق و قد بينا أن هذا نظير ما نقول لمخالفينا إذا نظروا في أدلتنا و لم يحصل لهم العلم سواء.

فإن قيل لو كان الأمر على ما قلتم لوجب أن لا يعلم شيئا من المعجزات في الحال و هذا يؤدي إلى أن لا يعلم النبوة و صدق الرسول و ذلك يخرج عن الإسلام فضلا عن الإيمان.

قلنا لا يلزم ذلك لأنه لا يمتنع أن تدخل الشبهة في نوع من المعجزات دون نوع و ليس إذا دخلت الشبهة في بعضها دخل في سائرها فلا يمتنع أن يكون المعجز الدال على النبوة لم تدخل عليه فيه شبهة فحصل له العلم بكونه معجزا و علم عند ذلك نبوة النبي (صلى الله عليه و آله) و المعجز الذي يظهر على يد الإمام إذا ظهر يكون أمرا آخرًا يجوز أن يدخل عليه الشبهة في كونه معجزا فيشك حينئذ في إمامته و إن كان عالما بالنبوة.

و هذا كما نقول إن من علم نبوة موسى (عليه السلام) بالمعجزات الدالة على نبوته إذا لم ينعم النظر في المعجزات الظاهرة على عيسى و نبينا محمد (صلى الله عليه و آله) لا يجب أن يقطع على أنه ما عرف تلك المعجزات لأنه لا يمتنع أن يكون عارفا بها و بوجه دلالتها و إن لم يعلم هذه المعجزات و اشتبه عليه وجه دلالتها.

فإن قيل فيجب على هذا أن يكون كل من لم يظهر له الإمام يقطع على أنه على كبيرة يلحق (2) بالكفر لأنه مقصر على ما فرضتموه (3) فيما يوجب غيبة الإمام

ص: 102

1- في نسخ «أ، ف، م» متى بدل «من».

2- في البحار: تلحق.

3- في نسخة «ف» فوّضتموه.

عنه و يقتضي فوت مصلحته فقد لحق الولي على هذا بالعدو.

قلنا ليس يجب في التقصير الذي أشرنا إليه أن يكون كفرا و لا ذنبا عظيما لأنه في هذه الحال ما اعتقد في الإمام أنه ليس بإمام و لا أخافه على نفسه و إنما قصر في بعض العلوم تقصيرا كان كالسبب في أن علم من حاله أن ذلك الشك في الإمامة يقع منه مستقبلا و الآن فليس بواقع فغير لازم أن يكون كافرا غير أنه و إن لم يلزم أن يكون كفرا و لا- جاريا مجرى تكذيب الإمام و الشك في صدقه فهو ذنب و خطأ لا ينافيان الإيمان و استحقاق الثواب و لو لم يلحق (1) الولي بالعدو على هذا التقدير لأن العدو في الحال معتقد في الإمام ما هو كفر و كبيرة و الولي بخلاف ذلك.

و إنما قلنا إن ما هو كالسبب في الكفر لا يجب أن يكون كفرا في الحال أن أحدا لو اعتقد في القادر منا بقدرة أنه يصح أن يفعل في غيره من الأجسام مبتدئا كان ذلك خطأ و جهلا ليس بكفر و لا يمتنع أن يكون المعلوم من حال هذا المعتقد أنه لو ظهر نبي يدعو إلى نبوته و جعل معجزة أن يفعل الله تعالى على يده فعلا [بحيث] (2) لا يصل إليه أسباب البشر [أنه لا يقبله] (3) و هذا لا محالة لو علم أنه معجز (4) كان يقبله و ما سبق من اعتقاده في مقدور القدر (5) كان كالسبب في هذا و لم يلزم أن يجري مجراه في الكفر.

فإن قيل إن هذا الجواب أيضا لا يستمر على أصلكم لأن الصحيح من مذهبكم أن من عرف الله تعالى بصفاته و عرف النبوة و الإمامة و حصل مؤمنا لا يجوز أن يقع منه كفر أصلا فإذا ثبت هذا فكيف يمكنكم أن تجعلوا علة الاستتار عن الولي أن المعلوم من حاله أنه إذا ظهر الإمام فظهر على يده (6) علم معجز

ص: 103

1- في نسخ «أ، ف، م» و البحار: و لن يلحق.

2- من نسختي «أ، م» و البحار، و في البحار و هامش نسخة «ح» جسما بدل «فعلا».

3- ليس في نسخ «أ، ف، م».

4- في نسخ «أ، ف، م» علم معجزاته بدل «لو علم أنه معجز».

5- في البحار: في مقدور العبد.

6- ليس في البحار.

شك فيه ولا يعرفه [إماما] (1) وإن الشك في ذلك كفر وذلك ينقض أصلكم الذي صحتموه.

قيل هذا الذي ذكرتموه ليس بصحيح لأن الشك مع المعجز الذي يظهر على يد الإمام ليس بقادح في معرفته لغير (2) الإمام على طريق الجملة وإنما يقدح في أن ما علم على طريق الجملة وصحت معرفته هل هو هذا الشخص أم لا والشك في هذا ليس بكفر لأنه لو كان كفرا لوجب أن يكون كفرا وإن لم يظهر المعجز فإنه لا محالة قبل ظهور هذا المعجز في يده شك فيه ويجوز كونه إماما وكون غيره كذلك وإنما يقدح في العلم الحاصل له على طريق الجملة أن لو شك في المستقبل في إمامته على طريق الجملة وذلك مما يمنع من وقوعه منه مستقبلا.

وكان المرتضى رضي الله يقول سؤال المخالف لنا لم لا يظهر الإمام للأولياء غير لازم لأنه إن كان غرضه أن لطف الولي غير حاصل فلا يحصل تكليفه فإنه لا يتوجه فإن لطف الولي حاصل لأنه إذا علم الولي أن له إماما غائبا يتوقع ظهوره (عليه السلام) ساعة [ساعة] (3) و يجوز انبساط يده في كل حال فإن خوفه من تأديبه حاصل و ينزجر لمكانه عن المقبحات و يفعل كثيرا من الواجبات فيكون حال غيبته كحال كونه في بلد آخر بل ربما كان في حال الاستتار أبلغ لأنه مع غيبته يجوز أن يكون معه في بلده وفي جواره و يشاهده من حيث لا يعرفه ولا يقف على أخباره وإذا كان في بلد آخر ربما خفي عليه خبره فصار حال الغيبة [و] (4) الانزجار حاصلًا عن (5) القبيح على ما قلناه.

و إذا لم يكن قد فاتهم اللطف جاز استتاره عنهم و إن سلم أنه يحصل ما هو لطف لهم و مع ذلك يقال لم لا يظهر لهم قلنا ذلك غير واجب على كل حال-

ص: 104

1- ليس في البحار.

2- في نسخة «ف» بغير وفي البحار: لعين.

3- ليس في البحار.

4- من نسخة «ف».

5- في نسخ «ف، أ، م» من.

على أن لطفهم بمكانه حاصل من وجه آخر وهو أن لمكانه (1) يثقون بوصول جميع الشرع إليهم ولولاه لما وثقوا بذلك وجوزوا أن يخفى عليهم كثير من الشرع وينقطع دونهم وإذا علموا وجوده في الجملة أمنوا جميع ذلك فكان اللطف بمكانه حاصلًا من هذا الوجه أيضًا.

وقد ذكرنا فيما تقدم أن ستر ولادة صاحب الزمان (عليه السلام) ليس بخارق للعادات (2) إذ جرى أمثال ذلك فيما تقدم من أخبار الملوك وقد ذكره العلماء من الفرس ومن روى أخبار الدولتين (3).

من ذلك ما هو مشهور كقصة كيخسرو وما كان من ستر أمه حملها وإخفاء ولادتها وأمه بنت ولد أفراسياب ملك الترك وكان جده كيقاوس أراد قتل ولده فسترته أمه إلى أن ولدته وكان من قصته ما هو مشهور في كتب التواريخ ذكره الطبري (4).

وقد نطق القرآن بقصة إبراهيم (عليه السلام) وأن أمه ولدته خفيا وغيبته في المغارة حتى بلغ وكان من أمره ما كان (5).

وما كان من قصة موسى (عليه السلام) فإن أمه ألقته في البحر خوفا عليه وإشفاقا من فرعون عليه وذلك مشهور نطق به القرآن (6).

ص: 105

1- في البحار: بمكانه.

2- في البحار: العادات.

3- في البحار: الدولتين.

4- تاريخ الأمم والملوك: 509/1-516.

5- راجع تاريخ الأمم والملوك: 233/1 و مجمع البيان: 325/2 وعنه البحار: 19/12.

6- سورة القصص آية 7 وقد ذكر قصته مفصلا الفخر الرازي في التفسير الكبير: 227/24 والطبري في جامع البيان: 20/20-21 و

تاريخ الأمم والملوك: 385/1-434 والشيخ الطبرسي (ره) في مجمع البيان: 240/4-241.



و مثل ذلك قصة صاحب الزمان (عليه السلام) سواءً فكيف يقال إن هذا خارج عن العادات.

و من الناس من يكون له ولد من جارية يستتر بها(1) من زوجته برهة من الزمان حتى إذا حضرته الوفاة أقرَّ به.

و في الناس من يستتر أمر ولده خوفاً من أهله أن يقتلوه طمعا في ميراثه قد جرت العادات بذلك فلا ينبغي أن يتعجب من مثله في صاحب الزمان (عليه السلام) وقد شاهدنا من هذا الجنس كثيرا و سمعنا منه غير قليل فلا نطول بذكره لأنه معلوم بالعادات.

و كم وجدنا من ثبت نسبه بعد موت أبيه بدهر طويل و لم يكن أحد يعرفه إذا شهد بنسبة رجلا ن مسلمان و يكون الأب(2) أشهدهما على نفسه ستر(3) عن أهله و خوفاً من زوجته و أهله فوصى به فشهدا بعد موته أو شهدا بعقده على امرأة عقدا صحيحا فجاءت بولد يمكن أن يكون منه فوجب بحكم الشرع إلحاقه به.

و الخبر بولادة ابن الحسن (عليه السلام) وارد من جهات أكثر مما يثبت به الأنساب في الشرع و نحن نذكر طرفا من ذلك فيما بعد إن شاء الله تعالى(4).

و أما إنكار جعفر بن علي(5) عمّ صاحب الزمان (عليه السلام) شهادة الإمامية بولد لأخيه الحسن بن علي ولد في حياته و دفعه بذلك وجوده بعده أخذه تركته و حوزة ميراثه و ما كان منه في حمل سلطان الوقت على حبس جَواري الحسن (عليه السلام) و استبدالهن بالاستبراء [لهن](6) من الحمل ليتأكد نفيه لولد

ص: 106

1- في البحار: يستترها و في نسخة «ف» يتسرّ بها.

2- ليس في البحار.

3- في البحار: سراً.

4- في فصل 2.

5- تقدم في ص 84.

6- ليس في البحار.

أخيه وإباحته دماء شيعتهم بدعواهم خلفا له بعده كان أحق بمقامه فليس بشبهة(1) يعتمد على مثلها أحد من المحصلين لاتفاق الكل على أن جعفر لم يكن له عصمة كعصمة الأنبياء فيمتنع عليه لذلك إنكار حق و دعوى باطل بل الخطأ جائز عليه و الغلط غير ممتنع منه(2).

وقد نطق القرآن(3) بما كان من ولد يعقوب (عليه السلام) مع أخيه يوسف (عليه السلام) و طرحهم إياه في الحب و بيعهم إياه بالثمن البخس و هم أولاد الأنبياء و في الناس من يقول كانوا أنبياء(4).

فإذا جاز منهم مثل ذلك مع عظم الخطأ فيه فلم لا يجوز مثله من جعفر بن علي مع ابن أخيه و أن يفعل معه من الجحد طمعا في الدنيا و نيلها و هل يمنع من ذلك أحد إلا مكابراً معانداً.

فإن قيل كيف يجوز أن يكون للحسن بن علي (عليه السلام) ولد مع إسناده وصيته في مرضه الذي توفي فيه إلى والدته المسمومة بحديث الممكنة بأمر الحسن بوقفه و صدقاته(5) و أسند النظر إليها في ذلك و لو كان له ولد لذكره في الوصية.

قيل إنما فعل ذلك قصدا إلى تمام ما كان غرضه في إخفاء ولادته و ستر حاله عن سلطان الوقت و لو ذكر ولده أو أسند وصيته إليه لناقض غرضه خاصة و هو احتاج إلى الإشهاد عليها و جوه الدولة و أسباب السلطان و شهود القضاة ليتحرس بذلك و قوفه و يتحفظ صدقاته و يتم به الستر على ولده بإهمال ذكره و حراسة مهجته بترك التنبيه على وجوده و من ظن أن ذلك دليل على بطلان دعوى

ص: 107

1- في البحار: لشبهة.

2- راجع تفصيل ذلك في إرشاد المفيد: 345 و عنه البحار: 334/50 ح 5.

3- سورة يوسف عليه السلام، راجع تفسيرها في تفسير العياشي و القمّي و تفسير الكبير و جامع البيان و مجمع البيان و غيرها من كتب التفاسير.

4- تاريخ الأمم و الملوك: 1/330-364.

5- يأتي في ح 196 و يراجع البحار: 329/50.

الإمامية في وجود ولد للحسن (عليه السلام) كان بعيدا من معرفة العادات.

وقد فعل نظير ذلك الصادق جعفر بن محمد ع(1) حين أسند وصيته إلى خمسة نفر أولهم المنصور إذ كان سلطان الوقت و لم يفرد ابنه موسى (عليه السلام) بها إبقاء عليه و أشهد معه الربيع و قاضي الوقت و جاريتيه أم ولده حَمِيدَةَ الْبَرْبَرِيَّةِ و ختمهم بذكر ابنه موسى بن جعفر (عليه السلام) لستر أمره و حراسة(2) نفسه و لم يذكر مع ولده موسى أحدا من أولاده الباقيين لعلمه(3) كان فيهم من يدعي مقامه من بعده و يتعلق بإدخاله في وصيته و لو لم يكن موسى (عليه السلام) ظاهرا مشهورا في أولاده معروف المكان منه و صحة نسبه و اشتهاه فضله و علمه و كان مستورا لما ذكره في وصيته و لَأَقْتَصَرَ عَلَى ذكر غيره كما فعل الحسن بن علي والد صاحب الزمان (عليه السلام) فإن قيل قولكم أنه منذ ولد صاحب الزمان (عليه السلام) إلى وقتنا هذا مع طول المدة لا يعرف أحد مكانه و لا يعلم مستقره و لا يأتي بخبره من يوثق بقوله خارج عن العادة لأن كل من اتفق له الاستتار عن ظالم لخوف منه على نفسه أو لغير ذلك من الأغراض يكون مدة استتاره قريبة و لا يبلغ عشرين سنة و لا يخفى أيضا على(4) الكل في مدة استتاره مكانه و لا بد من أن يعرف فيه بعض أوليائه و أهل(5) مكانه أو يخبر بلقائه و قولكم بخلاف ذلك.

قلنا ليس الأمر على ما قلتم لأن الإمامية تقول إن جماعة من أصحاب أبي محمد الحسن بن علي (عليه السلام) قد شاهدوا وجوده في حياته(6) و كانوا أصحابه و خاصته بعد وفاته و الوسائط بينه و بين شيعته معروفون ربما(7) ذكرناهم فيما

ص: 108

- 1- يأتي في ح 162.
- 2- في نسخ «أ، ف، م» حراسته.
- 3- في البحار: لعلّه.
- 4- في البحار: عن.
- 5- في نسخ «أ، ف، م» و أهله.
- 6- يأتي في فصل 2.
- 7- في البحار: بما.

بعد يتقلون إلى شيعته معالم الدين ويخرجون إليهم أجوبته في مسائلهم فيه ويقبضون منهم حقوقه وهم جماعة كان الحسن بن علي (عليه السلام) عد لهم في حياته واختصهم أمانة له (1) في وقته وجعل إليهم النظر في أملاكه والقيام بأموره بأسمائهم وأسابهم وأعيانهم كأبي عمرو و عثمان بن سعيد السَّمَانِ وابنه أبي جعفر محمد بن عثمان بن سعيد وغيرهم ممن سنذكر أخبارهم فيما بعد إن شاء الله تعالى [و كانوا أهل عقل وأمانة وثقة ظاهرة و دراية وفهم و تحصيل و نباهة] (2) و كانوا معظّمين عند سلطان الوقت لعظم أقدارهم و جلاله محلهم مكرمين لظاهر أمانتهم و اشتهار عدالتهم حتى أنه كان يدفع عنهم ما يضيفه إليهم خصومهم و هذا يسقط قولهم أن صاحبكم لم يره أحد و دعواهم خلافه.

فأما بعد انقراض أصحاب أبيه فقد كان مدة من الزمان أخباره واصله من جهة السفراء الذين بينه و بين شيعته و يوثق بقولهم و يرجع إليهم لدينهم و أمانتهم و ما اختصوا به من الدين و النزاهة و ربما ذكرنا طرفاً من أخبارهم فيما بعد (3).

وَ قَدْ سَبَقَ الْخَبْرُ عَنْ آبَائِهِ (عليه السلام) بِأَنَّ الْقَائِمَ (عليه السلام) لَهُ غَيْبَتَانِ أُخْرَاهُمَا أَطْوَلُ مِنَ الْأُولَى (4) فَالْأُولَى يُعْرَفُ فِيهَا خَبْرُهُ وَ الْأُخْرَى لَا يُعْرَفُ فِيهَا خَبْرُهُ.

فجاء ذلك موافقا لهذه الأخبار فكان ذلك دليلا ينضاف إلى ما ذكرناه و سنوضح عن هذه الطريقة فيما بعد إن شاء الله تعالى.

فأما خروج ذلك عن العادات فليس الأمر على ما قالوه و لو صح لجاز أن ينقض الله تعالى العادة في ستر شخص و يخفى أمره لضرب من المصلحة و حسن التدبير لما يعرض من المانع من ظهوره.

و هذا الخضر (عليه السلام) موجود قبل زماننا من عهد موسى (عليه السلام) عند

ص: 109

1- في نسخة «ف» لهم.

2- ما بين القوسين ليس في نسخة «ف».

3- يأتي فيما بعد عند ذكر السفراء.

4- تقدّم في ح 60.

أكثر الأمة و إلى وقتنا هذا باتفاق أهل السَّيرِ لا يعرف مستقره ولا يعرف (1) أحد له أصحابا إلا ما جاء به القرآن من قصته مع موسى ع(2).

و ما يذكره بعض الناس أنه يظهر أحيانا ولا يعرف(3) و يظن من يراه أنه بعض الزهاد فإذا فارق مكانه توهمه المسمى بالخضر و لم يكن عرفه بعينه في الحال و لا ظنه فيها بل اعتقد أنه بعض أهل الزمان.

وقد كان من غيبة موسى بن عمران (عليه السلام) من(4) وطنه و هربه من فرعون و رهطه ما نطق به القرآن و لم يظفر به أحد مدة من الزمان و لا عرفه بعينه حتى بعثه الله نبيا و دعا إليه فعرفه الوليُّ و العدو(5).

وقد كان من قصة يوسف بن يعقوب (عليه السلام) ما جاء به سورة في القرآن و تضمنت استتار خبره عن أبيه و هو نبي الله يأتيه الوحي صباحا و مساء(6) و ما يخفى عليه خبر ولده و عن ولده أيضا حتى أنهم كانوا يدخلون عليه و يعاملونه و لا يعرفونه و حتى مضت على ذلك السنون و الأزمان ثم كشف الله أمره و ظهر خبره و جمع بينه و بين أبيه و إخوته(7) و إن لم يكن ذلك في عادتنا اليوم و لا سمعنا بمثله.

و كان من قصة يونس بن متى نبي الله (عليه السلام) مع قومه و فراره منهم حين تناول خلافهم له و استخفافهم بحقوقه(8) و غيبته عنهم و عن كل أحد حتى لم

ص: 110

---

1- في نسخ «أ، ف، م» لا يعلم.  
2- سورة الكهف آية 60-82 وراجع تفسيرها في تفسير القمّي: 37/2-40 و العياشي: 329/2 و ما بعده و أنوار التنزيل: 18/2-23 و في حاشيته تفسير الجلالين، و غيرها من كتب التفاسير و الأخبار كالعلل و قصص الأنبياء للراوندي (انظر البحار: 278/13-322 باب 10).

3- من نسخ «أ، ف، م».

4- في نسخ «أ، ف، م» عن.

5- تقدم في ص 105.

6- من البحار.

7- تقدم في ص 107.

8- في البحار: بجفوته.

يعلم أحد من الخلق مستقره وستره الله تعالى في جوف السمكة و أمسك عليه رمقه بضرب من المصلحة إلى أن انقضت تلك المدة و رده الله تعالى إلى قومه و جمع بينهم و بينه و هذا أيضا خارج عن عادتنا و بعيد من تعارفنا قد نطق به القرآن و أجمع عليه أهل الإسلام(1).

و مثل ما حكيناه أيضا قصة أصحاب الكهف و قد نطق بها القرآن و تضمن شرح حالهم و استتارهم عن قومهم فرارا بدينهم(2).

و لو لا- ما نطق القرآن به لكان مخالفتنا يجحدونه دفعا لغيبة صاحب الزمان (عليه السلام) و إلحاقهم به لكن أخبر الله تعالى أنهم بقوا ثلاثمائة سنة مثل ذلك مستترين خائفين ثم أحياهم الله تعالى فعادوا إلى قومهم و قصتهم مشهورة في ذلك.

و قد كان من أمر صاحب الحمار(3) الذي نزل بقصته القرآن و أهل الكتاب يزعمون أنه كان نبيا فأماته الله تعالى مائة عام ثم بعثه و بقي طعامه و شرابه لم يتغير(4).

و كان ذلك خارقا للعادة.

و إذا كان ما ذكرناه معروفا كائنا كيف يمكن مع ذلك إنكار غيبة صاحب الزمان (عليه السلام) اللهم إلا أن يكون المخالف دهرياً معطلاً ينكر جميع ذلك

ص: 111

1- سورة الصافات آية 139-148 و سورة ن آية 48-50 و راجع تاريخ الأمم و الملوك: 3/11-17 و البحار: 14/379-406 باب 26.

2- سورة الكهف آية 9-26 و ذكر قصته في تاريخ الأمم و الملوك: 2/5-11 و قصص الأنبياء للراوندي: 255 ح 300 و عنه البحار: 14/411-419، و راجع البحار المذكور ص 407-437 باب 27.

3- هو أرميا النبي عليه السلام: راجع تفسير القمّي: 1/90 و عنه البحار: 14/359 ذ ح 1 و العياشي: 1/140 ح 466 و عنه البحار: 14/373 ح 14، و ذكره مفصلاً في تاريخ الأمم و الملوك: 1/553-554 أو العزيز كما في كمال الدين: 226 قطعة من ح 20 و عنه البحار: 14/372 ح 13.

4- عنه الإيقاظ من الهجعة: 184 ح 39، و يأتي في حديثي: 404، 405.

و يحيله فلا تتكلم(1) معه في الغيبة بل ننتقل(2) معه إلى الكلام في أصل التوحيد و إن ذلك مقدور و إنما نكلم في ذلك من أقر بالإسلام و جوز [كون](3) ذلك مقدورا لله تعالى فبين(4) لهم نظائره في العادات.

و أمثال ما قلناه كثيرة مما رواه أصحاب السير و التواريخ من ملوك الفرس(5) و غيبتهم عن أصحابهم مدة لا يعرفون خبرهم ثم عودهم و ظهورهم لضرب من التدبير و إن لم ينطق به القرآن فهو مذكور في التواريخ و كذلك جماعة من حكماء الروم و الهند(6) قد كانت لهم غيبات و أحوال خارجة عن العادات لا نذكرها لأن المخالف ربما جحدها على عاداتهم جحد الأخبار و هو مذكور في التواريخ.

فإن قيل ادعواؤكم طول عمر صاحبكم أمر خارق للعادات مع بقائه على قولكم كامل العقل تام القوة و الشباب لأنه على قولكم [له](7) في هذا الوقت الذي هو سنة سبع و أربعين و أربعمئة مائة و إحدى و تسعون سنة لأن مولده على قولكم سنة ست و خمسين و مائتين و لم تجر العادة بأن يبقى أحد من البشر هذه المدة فكيف انتقضت العادة فيه و لا يجوز انتقاضها إلا على يد الأنبياء.

قلنا الجواب عن ذلك من وجهين.

أحدهما أن(8) لا نسلم أن ذلك خارق لجميع العادات بل العادات فيما تقدم قد جرت بمثلها و أكثر من ذلك و قد ذكرنا بعضها كقصة الخضر (عليه السلام)

ص: 112

- 1- في البحار و نسخة «ف» نكلم.
- 2- في البحار: ينتقل.
- 3- ليس في نسخة «ف».
- 4- في البحار و نسخة «م» فنبين، و في نسخة «ف» فتبين.
- 5- يأتي في ص 123.
- 6- مثل ما رواه في كمال الدين: 642 من أنه كان في الهند ملك عاش تسعمائة سنة. و عنه البحار: 253/51. و أيضا مثل قصة بلوهر و يوذاسف كما في الكمال: 577-638.
- 7- من نسختي «ف، م» و البحار.
- 8- في البحار: أن.

وقصة أصحاب الكهف وغير ذلك.

وقد أخبر الله تعالى عن نوح (عليه السلام) أنه لبث في قومه أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا(1) وأصحاب السِّيرِ يقولون إنه عاش أكثر من ذلك(2) وإنما دعا قومه إلى الله تعالى هذه المدة المذكورة بعد أن مضت عليه ستون من عمره.

وروى أصحاب الأخبار أن سلمان الفارسي رضي الله عنه لقي عيسى ابن مريم (عليه السلام) وبقي إلى زمان نبينا (صلى الله عليه وآله) و خبره مشهور(3).

وأخبار المعمرين من العرب والعجم معروفة مذكورة في الكتب والتواريخ(4).

وروى أصحاب الحديث أن الدجال موجود وأنه كان في عصر النبي (صلى الله عليه وآله) وأنه باق إلى الوقت الذي يخرج فيه وهو عدو الله(5).

ص: 113

- 1- كما في سورة العنكبوت آية 14.
- 2- كما في أمالي الصدوق: 413 ح 7 و كمال الدين: 523 ح 1 و قصص الأنبياء للراوندي: 87 ح 80 و عنها البحار: 285/11 ح 2 و كذا رواه في الكافي: 284/8 ح 429.
- 3- كما في السيرة النبوية لابن هشام: 236/1. و يستفاد ممّا رواه في كمال الدين: 161 ح 21 أنّه رضي الله عنه عمر خمسمائة سنة، وأنّ بين عيسى (ع) و نبينا صلى الله عليه وآله و سلّم خمسمائة سنة. و نقل في نفس الرحمن: 164 عن الشافعي بأنّه روى أصحاب الأخبار أن سلمان الفارسيّ عاش ثلاثمائة و خمسين سنة، و قال بعضهم: بل عاش أكثر من أربعمائة سنة، و قيل أنّه أدرك عيسى عليه السلام.
- 4- كتاريخ الأمم و الملوك و السيرة النبوية لابن هشام و كتاب المعمرين لأبي حاتم السجستانيّ و كمال الدين و تقريب المعارف و أمالي المرتضى و كنز الكراكيّ و الفصول العشرة في الغيبة للمفيد (ره) و غيرها.
- 5- الظاهر أنّه ابن الصياد أو ابن الصائد ذكره عبد الرزاق في مصنفه: 389/11 ح 281 و أحمد في المسند: 148/2 و البخاري في صحيحه: 49/8 و مسلم في صحيحه: 2244/4 ح 95 و غيرهم. و يحتمل كونه الجساسة كما في مصنف ابن أبي شيبة: 154/15 و مسند أحمد: 417/6 و صحيح مسلم: 2261/4 ح 119 و سنن ابن ماجه: 1354/2 ح 4074 و غيرها من الكتب. و قال الطبري في تاريخ الأمم و الملوك: 18/1 فأحسب أنّ الذي ينتظرونه و يدعون أنّ صفته في- التوراة مثبتة هو الدجال الذي وصفه رسول الله صلى الله عليه وآله و آلّه و سلّم لأمتّه، و ذكر لهم أنّ عامّة أتباعه اليهود. فإن كان ذلك هو عبد الله بن صياد، فهو من نسل اليهود.



فإذا جاز في عدو الله لضرب من المصلحة فكيف لا يجوز مثله في ولي الله إن هذا من العناد(1).

وروى من ذكر أخبار العرب أن لقمان بن عاد كان أطول الناس عمرا وأنه عاش ثلاثة آلاف سنة و خمسمائة سنة و يقال إنه عاش عمر سبعة أنسر و كان يأخذ فرخ النسر الذكر فيجعله في الجبل فيعيش النسر ما عاش فإذا مات أخذ آخر فرباه حتى كان آخرها لبد و كان أطولها عمرا فقيل طال العمر(2) على لبد و فيه يقول الأعشى(3).

لنفسك إذ تختار سبعة أنسر

إذا ما مضى نسر خلدت إلى نسر

فعمر حتى خال أن نسوره

خلود و هل يبقى النفوس على الدهر

و قال لأدناهن إذ حل ريشه

هلكت و أهلكت ابن عاد و ما تدري(4).

و منهم ربيع بن ضبع بن وهب بن بغيض بن مالك بن سعد بن عيس(5) بن فزارة عاش ثلاثمائة سنة و أربعين سنة فأدرك النبي (صلى الله عليه و آله) و لم يسلم.

و روي أنه عاش إلى أيام عبد الملك بن مروان و خبره معروف فإنه قال له فصل لي عمرك قال عشت مائتي سنة في فترة عيسى و عشرين و مائة سنة

ص: 114

1- من قوله في ص8 «و أمّا من قال: إنّه لا ولد لأبي محمّد عليه السلام» إلى هنا في البحار: 185/51-206.

2- في نسخ «أ، ف، م» الأمد.

3- هو ميمون بن قيس من سعد بن ضبيعة بن قيس و كان أعمى، يكنى أبا بصير (طبقات الشعراء).

4- عنه البحار: 288/51 و في ص240 عن كمال الدين: 559 نحوه. و رواه الكراچكي في كنز الفوائد: 122/2 باختلاف و أبو الصلاح الحلبي في تقريب المعارف: 208 مختصرا.

5- في البحار و كنز الكراچكي: عبس و في نسخ «أ، ف، م» عنبس.

في الجاهلية و ستين في الإسلام فقال له لقد طلبك جد غير عاثر و أخباره معروفة و هو الذي يقول و قد طعن في ثلاثمائة سنة.

أصبح مني الشباب قد حسرا

إن يناعني فقد ثوى عصرا.

و الأبيات معروفة و هو الذي يقول.

إذا كان الشتاء فأدفتوني(1)

فإن الشيخ يهدمه الشتاء

فأما حين يذهب كل قر

فسربال خفيف أو رداء

إذا عاش الفتى مائتين عاما

فقد أودى المسرة و الفتاء(2). (3).

و منهم المستوغر بن ربيعة بن كعب بن زيد بن(4) مناة(5) عاش ثلاثمائة و ثلاثين سنة حتى قال.

و لقد سئمت من الحياة و طولها

و عمرت من بعد السنين سنينا

مائة أتت من بعدها مائتان لي

و عمرت من عدد الشهور سنينا

هل ما بقي إلا كما قد فأتنا

يوم يكر و ليلة تحدونا(6).

و منهم أكتم بن صيفي الأسدي عاش ثلاثمائة سنة و ثلاثين سنة و كان ممن أدرك النبي (صلى الله عليه و آله) و آمن به و مات قبل أن يلقاه  
و له أخبار كثيرة و حكم و أمثال و هو القائل.

و إن امرأ قد عاش تسعين حجة

إلى مائة لم يسأم العيش جاهل

- 1- في نسخة «ح» فادفونوي.
- 2- في أمالي المرتضى وكنز الكراجكي و خزانة الأدب للبغدادي: 306 /3 فقد ذهب اللذاذة و الفتاء.
- 3- عنه البحار: 289 /51 وفي ص 277 عن أمالي المرتضى: 1 /253 مفصّلاً وفي ص 234 ح 4 عن كمال الدين: 549 ح 1 مفصّلاً.
- 4- ليس في نسختي «ف، م» و أمالي المرتضى.
- 5- هو عمرو بن ربيعة بن كعب بن سعد بن زيد مناة بن تميم بن مرّ بن أدّ بن طابخة بن إلياس بن مضر، وفي التقريب: طلحة بدل «طابخة».
- 6- أخرجه في البحار: 264 /51 عن أمالي المرتضى (رحمة الله): 1 /234 مفصّلاً، وذكره الكراجكي في الكنز: 2 /123 و أبو الصلاح الحلبي في تقريب المعارف: 209 باختلاف يسير.

خلت مائتان غير ست وأربع (1).

وذلك من عد الليالي قلائل (2).

وكان والده صيفي بن رياح بن أكثم أيضا من المعمرين عاش مائتين و سبعين سنة لا ينكر من عقله شيء وهو المعروف بذي الحلم الذي قال فيه المتلمس الإشكري (3).

لذي الحلم قبل اليوم ما تفرع العصا

و ما علم الإنسان إلا ليعلما (4).

و منهم ضبيرة بن سعيد بن سعد بن سهم بن عمرو عاش مائتي سنة وعشرين سنة ولم يشب قط وأدرك الإسلام ولم يسلم.

وروى أبو حاتم والرياشي (5) عن العتبي (6) عن أبيه قال مات ضبيرة السهمي وله مائتا سنة وعشرون سنة وكان أسود الشعر صحيح الأسنان ورثاه ابن عمه قيس بن عدي فقال.

من يأمن الحدثان بعد

ضبيرة السهمي ماتا

سبقت منيته المشيب

و كان ميته (7) افتلتا

فتزودوا لا تهلکوا

من دون أهلکم خفتا (8).

ص: 116

1- في نسخة «ف» خلّت مائتان بعد عشر وفاؤها، وفي تقريب المعارف مضت مائتان بعد عشر و فازها.

2- أخرجه في البحار: 248/51 عن كمال الدين: 570 مفصلاً، وذكره في تقريب المعارف: 212-213.

3- هو جرير بن عبد المسيح بن عبد الله بن دوفن من بني ضبيعة وأخواله بنو يشكر (الأغاني: 260/24، طبقات الشعراء).

4- عنه البحار: 289/51، وذكره في تقريب المعارف: 213 وأخرجه في البحار: 247/51 عن كمال الدين: 570 مفصلاً.

5- هو أبو الفضل العباس بن الفرج الرياشي النحوي اللغوي، قتل في المسجد الجامع بالبصرة في أيام العلوي صاحب الزنج في سنة 257 (الأنساب).

6- هو محمد بن عبيد الله بن معاوية، أبو عبد الرحمن، العتبي الأخباري من أهل البصرة، حدّث عن أبيه، روى عنه أبو حاتم السجستاني و أبو الفضل الرياشي، توفي سنة 228.

7- في نسخة «ف» والبحار: منيته.

8- عنه البحار: 289/51، وذكره في تقريب المعارف: 213 والمعمرن و الوصايا: 25 و المفيد (ره) في الفصول العشرة و الكراجكي في كنز الفوائد: 125/2.

و منهم دُرَيْدُ بن الصَّمَّةِ الجَشْمِي عَاش مائتي سنة و أدرك الإسلام فلم يسلم و كان أحد قواد المشركين يوم حنين و مقدمتهم (1) حضر حرب النبي (صلى الله عليه و آله) فقتل يومئذ (2).

و منهم محصن بن غسان بن ظالم الزبيدي عاش مائتي سنة و ستا و خمسين سنة (3) و منهم عمرو بن حُمَمَةَ الدَّوسِي عَاش أربعمئة سنة و هو الذي يقول.

كبرت و طال العمر حتى كأني

سليم أفاع ليلة غير مودع

فما الموت أفناني و لكن تتابعت

علي سنون من مصيف و مربع

ثلاث مئآت قد مررن كَوَامِلًا

و ها أنا هذا أرتجي منه أربع (4) (5).

و منهم الحارث بن مضاض الجُرْهُمِي عَاش أربعمئة سنة و هو القائل.

كان لم يكن بين الحجون إلى الصفا

أنيس و لم يسمر بمكة سامر

بلى نحن كنا أهلها فأبادنا (6)

صروف الليالي و الجدود العواثر (7).

ص: 117

1- في البحار و الفصول العشرة للمفيد: مقدمهم.

2- عنه البحار: 289/51، و ذكره الكراجكي في كنز الفوائد: 126/2 و المفيد في الفصول العشرة في الغيبة و أبو حاتم في المعمرين و الوصايا: 27.

3- عنه البحار: 289/51 و ذكره المفيد في الفصول العشرة و أبو حاتم في المعمرين و الوصايا: 26 و فيهما: محصن بن عتبان إلخ.

4- في البحار: أنا ذا قد ارتجى و في الفصول العشرة و تقريب المعارف و كنز الكراجكي: و ها أنا هذا ارتجى مرّ أربع.

5- عنه البحار: 289/51، و ذكره المفيد في الفصول العشرة و الحلبي في تقريب المعارف: 208. و أخرجه في البحار: 292/51 عن كنز الكراجكي: 126/2.

6- في المعمرين و الوصايا: فأزالنا.

7- عنه البحار: 289/51، وذكره المفيد في الفصول العشرة والحلبّي في تقريب المعارف: 213-214 والكراجكي في كنز الفوائد: 2/127 وأبو حاتم في المعمرين والوصايا: 7-8.

و منهم عبد المسيح بن بقبلة الغساني ذكر الكلبي (1) و أبو عبدة (2) و غيرهما أنه عاش ثلاثمائة سنة و خمسين سنة و أدرك الإسلام فلم يسلم و كان نصرانيا و خبره مع خالد بن الوليد لما نزل على الحيرة معروف حتى قال له كم أتى لك قال خمسون و ثلاثمائة سنة قال فما أدركت قال أدركت سفن البحر ترفأ (3) إلينا في هذا الجرف و رأيت المرأة من أهل الحيرة تضع مكتلها على رأسها لا تزود إلا رغيفا واحدا حتى تأتي الشام و قد أصبحت خرابا (4) و ذلك دأب الله في العباد و البلاد و هو القائل.

و الناس أبناء علات (5) فمن علموا

أن قد أقل فمجفو و محقور (6)

و هم بنون لأم إن رأوا نشبا

فذاك بالغيب محفوظ و محصور (7) (8).

و منهم النابغة الجعدي من بني عامر بن صعصعة يكنى أبا ليلي.

قال أبو حاتم السجستاني (9) كان النابغة الجعدي أسن من النابغة الذبياني

ص: 118

1- هو أبو النضر محمد بن السائب بن بشر بن كلب الكلبي، صاحب التفسير، من أهل الكوفة، توفي سنة 146. و يحتمل كون المراد منه ابنه أبو المنذر هشام بن محمد الكلبي، صاحب النسب، توفي سنة 206 (الأنساب للسمعاني).

2- هو معمر بن المثنى اللغوي البصري أبو عبدة مولى بني تيم؛ تيم قريش، ولد سنة 110 و مات سنة 209 (بغية الوعاة، تاريخ بغداد).

3- «أرفأت السفينة: قرّبت من المرفأ (لسان العرب).

4- في أمالي المرتضى: خرابا يابا.

5- قال في لسان العرب: إنّ أبناء علات يستعمل في جماعة مختلفين.

6- في أمالي المرتضى: و مهجور.

7- في أمالي المرتضى و البحار: و مخفور.

8- عنه البحار: 289/51 و في ص 280 عن أمالي المرتضى: 260/1 مفصّلا، و ذكره في تقريب المعارف: 211 و في المعمرين و الوصايا: 47.

9- هو سهل بن محمد بن عثمان بن يزيد الحشمي (الجشمي) من كبار العلماء باللّغة و الشعر من أهل البصرة، كان المبرد يلازم القراءة عليه، و له عدّة كتب منها كتاب المعمرين و الوصايا توفي سنة 250. - راجع ترجمته في هدية العارفين: 411/5 و الأعلام: 184/3 و معجم المؤلفين: 285/4 و وفيات الأعيان: 430/2-433 و الوافي بالوفيات: 16-14 و غيرها من كتب التراجم.



وروي أنه كان يفتخر ويقول أتيت النبي (صلى الله عليه وآله) فأنشدته.

بلغنا السماء مجدنا وجدودنا

وإنا لنرجو فوق ذلك مظهر(1).

فقال النبي (صلى الله عليه وآله) أين المظهر(2) يا أبا ليلى فقلت الجنة يا رسول الله فقال أجل إن شاء الله تعالى ثم أنشدته.

ولا خير في حلم إذا لم يكن له

بواد تحمي صفوه أن يكدره

ولا خير في جهل إذا لم يكن له

حليم إذا ما أورد الأمر أصدره.

فقال له النبي (صلى الله عليه وآله) لا يفضض الله فاك.

وقيل أنه عاش مائة وعشرين سنة ولم يسقط من فيه سن ولا ضرس.

وقال بعضهم رأيتَه وقد بلغ الثمانين تزف غرويه(3) وكان كلما سقطت له ثنية تنبت(4) له أخرى مكانها وهو من أحسن الناس ثغرا(5).

ومنهم أبو الطمحان القيني من بني كنانة بن القين. قال أبو حاتم(6) عاش أبو الطمحان القيني من بني كنانة مائتي سنة وقال في ذلك.

ص: 119

1- في نسخ «أ، ف، م» مطهرا.

2- في نسخ «أ، ف، م» أين المطهر.

3- تزف: تلمع، قال في تاج العروس: وفي حديث النابغة «تزف غرويه» هي جمع غرب، وهو ماء الفم وحدة الأسنان. وفي أمالي

المرتضى: تزف، معنى تزف، تبرق، وكان الماء يقطر منها.

4- في نسختي «ف، م» وأمالي المرتضى والبحار: نبتت.

5- أخرجه في البحار: 282/51 عن أمالي المرتضى: 263/1 مفصلاً، وذكره في تقريب المعارف: 212 والمعمّرين والوصايا: 81. و

ذكر أخبار أصفهان: 73/1.

6- المعمّرون والوصايا: 72.

حنتني حانيات الدهر حتى

كأني خاتل (1) أدنو (2) لصيد

قصير الخطو (3) يحسب من رأني

ولست مقيدا أني بقيد (4).

وأخباره وأشعاره معروفة.

ومنهم ذو الإصبع العدواني.

قال أبو حاتم (5) عاش ثلاثمائة سنة وهو أحد حكام العرب في الجاهلية وأخباره وأشعاره وحكمه معروفة (6).

ومنهم زهير بن جناب (7) الحميري لم نذكر نسبه لطوله.

قال أبو حاتم عاش زهير بن جناب مائتي سنة وعشرين سنة وواقع مائتي وقعة وكان سيدا مطاعا عاش شريفا في قومه.

و يقال كانت فيه عشر خصال لم يجتمعن في غيره من أهل زمانه كان سيد قومه و شريفهم و خطيبهم و شاعرهم و وافدهم إلى الملوك و طبيهم و الطب (8) في ذلك الزمان شرف و حازى قومه و هو الكاهن (9) و كان فارس قومه و له البيت فيهم و العدد منهم و أوصى إلى بنيه فقال.

يا بني إني كبرت سني و بلغت حرسا من دهري أي دهر (10) فأحكمتني

ص: 120

1- المخاتلة: مشي الصياد قليلا قليلا في خفية لئلا يسمع الصيد حسه (لسان العرب).

2- في المعمرين و الوصايا و البحار: يدنو.

3- في البحار: قصير الخطب.

4- أخرجه في البحار: 278/51 عن أمالي المرتضى: 257/1 مفصلا.

5- المعمرين و الوصايا: 113.

6- أخرجه في البحار: 270/51 عن أمالي المرتضى: 244/1 مفصلا و ذكره في تقريب المعارف: 210.

7- هكذا في جميع المصادر، و في الأصل: حباب و في نسخ «أ، ف، م» خباب.

8- هكذا في نسخة «ف» و جميع المصادر، و لكن في الأصل و نسخة «ح» و كان للطب.

9- في البحار و أمالي المرتضى و المعمرين و الوصايا: و الخزازة الكهان.

10- ليس في البحار و أمالي المرتضى.

التجارب و الأمور تجربة و اختبار(1) فاحفظوا عني ما أقول و عوا و إياكم و الخور عند المصائب و التواكل عند النوائب فإن ذلك داعية الغم و شماتة العدو(2) و سوء الظن بالرب و إياكم أن تكونوا بالأحداث مغترين(3) و لها آمنين و منها ساخرين فإنه ما سخر قوم قط إلا ابتلوا و لكن توقعوها فإنما الإنسان في الدنيا(4) غرض تعاوره الزمان فمقصر دونه و مجاوز موضعه و واقع عن يمينه و شماله ثم لا بد أن يصيبه(5).  
و أقواله معروفة و كذلك أشعاره(6).

و منهم دويد بن زهد بن زيد بن أسود بن أسلم(7) بضم اللام بن الحاف بن قضاعة.

قال أبو حاتم(8) عاش دويد بن زيد أربعمئة و ستا و خمسين سنة و وصيته معروفة و أخباره مشهورة و من قوله.

ألقى علي الدهر رجلا ويدا

و الدهر ما أصلح يوما أفسدا

يفسد ما أصلحه اليوم غدا(9).

ص: 121

- 
- 1- في أمالي المرتضى: احتيال.
  - 2- في البحار و أمالي المرتضى: داعية للغم و شماتة للعدو.
  - 3- في نسخة «ف» مفترين.
  - 4- من البحار و أمالي المرتضى.
  - 5- في أمالي المرتضى: أنه مصيبه و في البحار: و لا بد أنه يصيبه.
  - 6- أخرجه في البحار: 267/51 عن أمالي المرتضى: 238/1 مفصلا، و ذكره في المعمرين و الوصايا: 31 و تقريب المعارف: 210 و كنز الفوائد: 127/2 و ابن قتيبة في طبقات الشعراء: 240.
  - 7- هو دويد بن زيد بن زهد بن زيد بن ليث بن سود بن أسلم بن الحاف بن قضاعة بن مالك بن مرة بن مالك بن حمير.
  - 8- المعمرين و الوصايا: 25.
  - 9- أخرجه في البحار: 265/51 عن أمالي المرتضى: 236/1، مفصلا و ذكره في تقريب المعارف: 209 و كنز الفوائد: 125/2.

و منهم الحارث بن كعب بن عمرو بن وعلة المذحجي و مذحج هي أم مالك بن أدد و سميت مذحجا لأنها ولدت على أكمة تسمى مذحجا.

قال أبو حاتم (1) جمع الحارث بن كعب بنيه لما حضرته الوفاة فقال.

يا بني قد أتت علي ستون و مائة سنة ما صافحت يميني يمين غادر و لا قنعت نفسي بحلة (2) فاجر و لا صبوت بابنة عم و لا كنة (3) و لا طرحت عندي مومسة قناعها و لا بحث لصديق بسر (4) و إني لعلى دين شعيب النبي (عليه السلام) و ما عليه أحد من العرب غيري و غير أسد بن خزيمة و تميم بن مر فاحفظوا وصيتي و موتوا على شريعتي إلهكم فاتقوه يكفكم المههم من أموركم و يصلح لكم أعمالكم و إياكم و معصيته لا يحل بكم الدمار و يوحش منكم الديار.

يا بني كونوا جميعا و لا- تتفرقوا فتكونوا شيعا فإن موتا في عز خير من حياة في ذل و عجز و كل ما هو كائن كائن و كل جمع (5) إلى تباين الدهر ضربان فضرب رجاء و ضرب بلاء (6) و اليوم يومان فيوم حبرة (7) و يوم عبرة و الناس رجالان فرجل لك و رجل عليك تزوجوا الأكفاء و ليستعملن في طيبهن الماء و تجنبوا الحمقاء فإن ولدها إلى أفن (8) ما يكون إلا أنه لا راحة لقاطع القرابة.

و إذا اختلف القوم أمكنوا عدوهم و آفة العدد اختلاف الكلمة و التفضل بالحسنة يقي السيئة و المكافأة بالسيئة الدخول فيها و العمل بالسوء يزيل النعماء و قطيعة الرحم تورث الههم (9) و انتهاك الحرمة يزيل النعمة

ص: 122

- 1- المعمرون و الوصايا: 122.
- 2- في البحار و أمالي المرتضى و المعمرين و الوصايا: بخلة فاجر.
- 3- الكنة: امرأة الابن أو الأخ.
- 4- في المعمرين و الوصايا: بسري و في نسخة «ف» بشر.
- 5- في البحار و أمالي المرتضى: جميع.
- 6- في المعمرين و الوصايا و أمالي المرتضى: الدهر صرفان، فصرف رخاء و صرف بلاء، و في البحار: الدهر ضربان، فضرب رخاء.
- 7- الجبور: هو السرور، و المعنى يوم سرور و يوم حزن و في نسخ الأصل: فيوم حيرة.
- 8- أفن: كفلس و فرس: ضعف الرأي (الصحاح).
- 9- في المعمرين و الوصايا: تورث إمام الههم.

و عقوق الوالدين يورث (1) النكد و يمحقُ العُدَدَ و يخربُ البَلَدَ و النصيحة تجر الفضيحة (2) و الحقد يمنع الرفد (3) و لزوم الخطيئة يعقب  
البلية و سوء الرعة (4) يقطع أسباب المنفعة الضغائن تدعو إلى التباين ثم أنشأ يقول.

أكلت شبابي فأفنيته

و أفنيت (5) بعد دهور دهورا

ثلاثة أهلين صاحبهم

فبادوا فأصبحت شيخا كبيرا

قليل الطعام عسير القيام

قد ترك الدهر خطوي (6) قصيرا

أبيت أراعي نجوم السماء

أقلب أمري بطونا ظهورا (7).

فهذا طرف من أخبار المعمرين من العرب و استيفأؤه في الكتب المصنفة في هذا المعنى موجود.

و أما الفرس فإنها تزعم أن فيما تقدم من ملوكها جماعة طالت أعمارهم فيروون أن الضحاك صاحب الحيتين عاش ألف سنة و مائتي سنة و  
أفريدون العادل عاش فوق ألف سنة و يقولون إن الملك الذي أحدث المهرجان عاش ألفي (8) سنة و خمسمائة سنة استتر منها عن قومه  
ستمائة سنة (9).

و غير ذلك مما هو موجود في تواريخهم و كتبهم لا نطول بذكرها فكيف يقال إن ما ذكرناه في صاحب الزمان خارج عن العادات.

ص: 123

1- في المعمرين و الوصايا و البحار و أمالي المرتضى: يعقب النكد.

2- في المعمرين و الوصايا: النصيحة لا تهجم على الفضيحة.

3- الرفد: العطاء.

4- في نسخ الأصل: الدعة.

5- في المعمرين و الوصايا: وأمضيت.

6- في المعمرين و الوصايا: قيدي قصيرا.

7- أخرجه في البحار: 262/51 عن أمالي المرتضى: 232/1 باختلاف و ذكره في تقريب المعارف: 209 و كنز الفوائد: 128/2.

8- في البحار: ألف سنة و خمسمائة.

9- عنه البحار: 290/51، و راجع تاريخ الأمم و الملوك: 194/1-215 و تاريخ يعقوبي: 158/1.

و من المعمرين من العرب يعرب بن قحطان و اسمه ربيعة أول من تكلم بالعربية ملك مائتي سنة على ما ذكره أبو الحسن النسابة الأصفهاني(1) في كتاب الفرع و الشجر و هو أبو اليمن كلها و هو منها كعدنان إلا شاذاً نادراً(2).

و منهم عمرو بن عامر مزيقيا روى الأصفهاني عن عبد المجيد بن أبي عيس(3) الأنصاري و الشَّرقِي بن قَطَامِي أنه عاش ثمانمائة سنة أربعمائة سنة سوقة في حياة أبيه و أربعمائة سنة ملكا و كان في سني ملكه يلبس في كل يوم حلتين فإذا كان بالعشي مزقت الحلتان عنه لئلا يلبسهما غيره فسمي مزيقيا.

و قيل إنما سمي بذلك لأن على عهده تمزقت الأزد فصاروا إلى أقطار الأرض و كان ملك أرض سبأ فحدثته الكهان بأن الله يهلكها بالسيل العرم فاحتال حتى باع ضياعه و خرج فيمن أطاعه من أولاده و أهله قبل السيل العرم و منه انتشرت الأزد كلها و الأنصار من ولده(4).

و منهم جلهمة بن أدد بن زيد بن يشجب بن عريب بن زيد بن كهلان بن يعرب و يقال لجلهمة طيئ و إليه تنسب طيئ كلها و له خبر يطول شرحه و كان له ابن أخ يقال له يحابر بن مالك بن أدد و كان قد أتى على كل واحد منهما خمسمائة سنة وقع بينهما ملاحاة بسبب المرعى فخاف جلهمة هلاك عشيرته فرحل عنه و طوى المنازل فسمي طيئا و هو صاحب أجأ و سلمى جبلين بطيئ(5) و لذلك خبر يطول معروف(6).

و منهم عمرو بن لحي و هو ربيعة بن حارثة بن عمرو مزيقيا في قول

ص: 124

- 
- 1- لم نجد له ترجمة.
  - 2- عنه البحار: 290 / 51، وراجع التنبيه و الأشراف: 70 و كتاب الأخبار الطوال: 7.
  - 3- في البحار و نسخة «ف» عبس.
  - 4- عنه البحار: 290 / 51 و في ص 240 عن كمال الدين: 560 نحوه مختصرا و ذكر شرح حاله في السيرة النبوية: 13 / 1 - 14.
  - 5- قال الزمخشري: أجأ و سلمى جبلان عن يسار سميرا و قال أبو عبيد: أجأ أحد جبلي طيئ و هو غربي فيد و بينهما مسير ليلتين و فيه قرى كثيرة.
  - 6- عنه البحار: 291 / 51 و ذكره في المعمرين و الوصايا: 45.

علماء خزاعة كان رئيس خزاعة في حرب خزاعة وجرهم وهو الذي سن السائبة والوصيلة والحام ونقل صنمين وهما هبل ومناة من الشام إلى مكة فوضعهما للعبادة فسلم هبل إلى خزيمة بن مدركة فقبل هبل خزيمة وصعد على أبي قبيس ووضع مناة بالمثل وقدم بالنرد وهو أول من أدخلها مكة فكانوا يلعبون بها في الكعبة غدوة وعشية(1).

فَرَوِيَ عَنِ النَّبِيِّ (صلى الله عليه وآله) أَنَّهُ قَالَ: رُفِعَتْ إِلَيَّ النَّارُ فَرَأَيْتُ عَمْرَو بْنَ لُحَيِّ رَجُلًا قَصِيْرًا أَحْمَرَ أَرْزَقَ يَجْرُ قَصْبَهُ فِي النَّارِ فَقُلْتُ مَنْ هَذَا قِيلَ عَمْرُو بْنُ لُحَيِّ.

وكان يلي من أمر الكعبة ما كان يليه جرهم قبله حتى هلك.

وهو ابن ثلاث مائة سنة وخمس وأربعين سنة وبلغ ولده وأعقابهم ألف مقاتل فيما يذكرون(2).

فإن كان المخالف لنا في ذلك من يحيل ذلك من المنجمين وأصحاب الطبائع فالكلام معهم في أصل هذه المسألة وأن(3) العالم مصنوع وله صنائع أجرى العادة بقصر الأعمار وطولها وأنه قادر على إطالتها وعلى إفنائها فإذا بين ذلك سهل الكلام.

وإن كان المخالف في ذلك من يسلم ذلك غير أنه يقول هذا خارج عن العادات فقد بينا أنه ليس بخارج عن جميع العادات.

ومتى قالوا خارج عن عادتنا.

قلنا وما المانع منه.

فإن قيل ذلك لا يجوز إلا في زمن الأنبياء.

قلنا نحن ننازع في ذلك وعندنا يجوز خرق العادات على يد الأنبياء والأئمة والصالحين وأكثر أصحاب الحديث يجوزون ذلك وكثير من المعتزلة

ص: 125

1- عنه البحار: 291 / 51.

2- عنه البحار: 291 / 51. ورواه في السيرة النبوية: 78 / 1 - 79.

3- في البحار: فإن.

و الحشوية و إن سمو ذلك كرامات كان ذلك خلافا في عبارة و قد دللنا على جواز ذلك في كتبنا و بينا أن المعجز إنما يدل على صدق من يظهر على يده ثم نعلمه نبيا أو إماما أو صالحا لقوله(1) و كلما يذكرونه من شبههم قد بينا الوجه في كتبنا لا نطول بذكره ها هنا(2).

و وجدت بخط الشريف الأجل الرضي أبي الحسن محمد بن الحسين الموسوي رضي الله عنه تعليقا في تقاويم جمعها مؤرخا بيوم الأحد الخامس عشر من المحرم سنة إحدى و ثمانين و ثلاثمائة أنه ذكر له حال شيخ في باب الشام قد جاوز المائة و أربعين سنة فركبت إليه حتى تأملت و حملته إلى القرب من داري بالكرخ و كان أعجوبة شاهد الحسن بن علي بن محمد بن علي الرضا (عليه السلام) أبا القائم (عليه السلام) و وصف صفته إلى غير ذلك من العجائب التي شاهدتها هذه حكاية خطه بعينها(3).

فأما ما يعرض من الهرم بامتداد الزمان و علو السن و تناقض بنية الإنسان فليس مما لا بد منه و إنما أجرى الله العادة بأن يفعل ذلك عند تطاول الزمان و لا إيجاب هناك و هو تعالى قادر أن لا يفعل ما أجرى العادة بفعله.

و إذا ثبتت هذه الجملة ثبت أن تطاول العمر ممكن غير مستحيل و قد ذكرنا فيما تقدم عن جماعة أنهم لم يتغيروا مع تطاول أعمارهم و علو سنهم و كيف ينكر ذلك من يقر بأن الله تعالى يخلد المثابين(4) في الجنة شبانا لا يبيلون و إنما يمكن أن ينازع في ذلك من يجحد ذلك و يسنده إلى الطبيعة و تأثير الكواكب الذي قد دل الدليل على بطلان قولهم باتفاق منا و ممن خالفنا في هذه المسألة من أهل الشرع فسقطت الشبهة من كل وجه.

دليل آخر و مما يدل على إمامة صاحب الزمان ابن الحسن بن علي بن

ص: 126

1- في البحار: بقوله.

2- عنه البحار: 206/51.

3- عنه البحار: 291/51.

4- في البحار: المؤمنین.



محمد بن الرضا (عليه السلام) وصحة غيبته ما رواه الطائفتان المختلفتان والفرقتان المتباينتان العامة والإمامية وأن الأئمة (عليه السلام) بعد النبي (صلى الله عليه وآله) اثنا عشر لا يزيدون ولا ينقصون وإذا ثبت ذلك فكل من قال بذلك قطع على الأئمة الاثني عشر الذين نذهب إلى إمامتهم وعلى وجود ابن الحسن (عليه السلام) وصحة غيبته لأن من خالفهم في شيء من ذلك لا يقصر الإمامة على هذا العدد بل يجوز الزيادة عليها وإذا ثبت بالأخبار التي نذكرها هذا العدد المخصوص ثبت ما أردناه(1).

فنحن نذكر جملا من ذلك ونحيل الباقي على الكتب المصنفة في هذا المعنى لنلا يطول به الكتاب إن شاء الله تعالى.

فمما روي في ذلك من جهة مخالفي الشيعة.

مَا أَخْبَرَنِي بِهِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ الْحَاشِرِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ الشُّجَاعِيِّ الْكَاتِبُ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ أَبِي زَيْنَبِ النُّعْمَانِيِّ الْكَاتِبِ (2)(3) قَالَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَانَ بْنِ عَلَانَ الدَّهَبِيِّ (4) الْبَغْدَادِيُّ بِدَمَسْقَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ قَالَ حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ (5) قَالَ حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ (6) عَنْ زِيَادِ بْنِ خَيْثَمَةَ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ سَعِيدِ الْهَمْدَانِيِّ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمْرَةَ (7) يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) يَقُولُ

ص: 127

1- عنه البحار: 206/51 - 207.

2- غيبة النعماني: 102 ح 31.

3- قال النجاشي: شيخ من أصحابنا، عظيم القدر، شريف المنزلة، صحيح العقيدة، كثير الحديث ... رأيت أبا الحسين محمد بن علي الشجاعي الكاتب يقرأ عليه كتاب الغيبة تصنيف محمد بن إبراهيم النعماني بمشهد العتيقة.

4- في غيبة النعماني: الدهني.

5- هو علي بن الجعد بن عبيد الجوهري البغدادي، ولد سنة 136 و مات سنة 230 (تاريخ بغداد).

6- هو زهير بن معاوية بن خديج أبو خيثمة الكوفي ولد سنة 100 و مات سنة 173 كما في تقريب التهذيب.

7- جابر بن سمرة بن جنادة السوائي نزل الكوفة و مات بها بعد سنة 70 (تهذيب التهذيب وغيره).

يَكُونُ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ قَالَ فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى مَنْزِلِهِ أَتَتْهُ قُرَيْشٌ فَقَالُوا ثُمَّ يَكُونُ مَاذَا فَقَالَ ثُمَّ يَكُونُ الْهَرَجُ (1).

وَبِهَذَا إِسْنَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَثْمَانَ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ قَالَ حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ (2) وَ سَمَّاكِ بْنِ حَرْبٍ (3) وَ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (4) كُلُّهُمْ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) قَالَ: يَكُونُ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً ثُمَّ تَكَلَّمَ بِكَلَامٍ (5) لَمْ أَفْهَمْهُ فَقَالَ بَعْضُهُمْ سَأَلْتُ الْقَوْمَ فَقَالُوا قَالَ (6) كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ (7).

وَبِهَذَا إِسْنَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَثْمَانَ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ [عَوْنٍ] عَنْ

ص: 128

1- عنه إثبات الهداة: 545/1 ح 362 وفي البحار: 238/36 ح 34 والعوالم: 15 الجزء 3/111 ح 26 عنه وعن عيون أخبار الرضا عليه السلام: 50/1 ح 14 والخصال: 472 ح 26. وأخرجه في البحار المذكور: 268 ح 88 عن مناقب ابن شهر آشوب: 290/1 مختصرا. ورواه في الاستنصار: 25 عن أبي بكر بن أبي خيثمة مثله والراوندي في قصص الأنبياء: 369 عن أبي بكر بن أبي خيثمة مختصرا والحلي في تقريب المعارف: 174 عن زياد بن أبي خيثمة كما في الاستنصار.

2- قال في خلاصة تذهيب تهذيب الكمال: زياد بن علقمة الثعلبي بمثلثة أبو مالك الكوفي، توفي سنة 125.

3- قال في خلاصة تذهيب تهذيب الكمال: سماك بن حرب بن أوس البكري الذهلي أبو المغيرة الكوفي مات سنة 123.

4- قال في خلاصة تذهيب تهذيب الكمال: الحصين بن عبد الرحمن السلمى أبو الهذيل الكوفي، مات سنة 136.

5- في غيبة النعماني والخصال: بشي ء.

6- من غيبة النعماني والخصال.

7- عنه إثبات الهداة: 545/1 ح 363 وفي البحار: 236/36 ح 27 والعوالم: 15 الجزء 3/107 ح 19 عنه وعن الخصال: 471 ح 21 باختلاف يسير. وفي غاية المرام: 200 ح 7 عن كتابنا هذا وعن غيبة النعماني: 103 ح 32. وأخرجه في غاية المرام: 200 ح 11 عن ابن

بابويه.

الشَّعْبِيُّ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ: ذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ (صلى الله عليه وآله) قَالَ لَا يَزَالُ أَهْلُ هَذَا الدِّينِ يُنصَرُونَ عَلَيَّ مَنْ نَاوَاهُمْ إِلَيَّ اثْنَيْ عَشَرَ خَلِيفَةً فَجَعَلَ النَّاسُ يُقِيمُونَ وَيَقْعُدُونَ وَتَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ لَمْ أَفْهَمَهَا فَقُلْتُ لِأَبِي أَوْ لِأَخِي أَيَّ شَيْءٍ قَالَ فَقَالَ قَالَ كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ (1).

وَبِهَذَا إِسْنَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ قَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ (2) قَالَ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ أَحْمَرَ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ (3) عَنِ الشَّعْبِيِّ (4) عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ ذَكَرَ (5) أَنَّ النَّبِيَّ (صلى الله عليه وآله) قَالَ: لَا يَزَالُ أَهْلُ هَذَا (6) الدِّينِ يُنصَرُونَ عَلَيَّ مَنْ نَاوَاهُمْ إِلَيَّ اثْنَيْ عَشَرَ خَلِيفَةً فَجَعَلَ النَّاسُ يُقِيمُونَ وَيَقْعُدُونَ وَتَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ لَمْ أَفْهَمَهَا فَقُلْتُ لِأَبِي أَوْ لِأَخِي أَيَّ شَيْءٍ قَالَ فَقَالَ كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ (7).

ص: 129

1- عنه البحار: 237/36 ح 29 وإثبات الهداة: 1/546 ح 364 والعوالم: 15 الجزء 3/108 ح 21. وأخرجه في البحار: 268/36 ح 89 والعوالم: 15 الجزء 3/132 ح 62 عن مناقب ابن شهر آشوب: 1/291 بإسناده عن سماك بن حرب وزياد بن علاقة وحصين بن عبد الرحمن مختصراً. ولم نجده في غيبة النعماني.

2- قال في خلاصة تذهيب الكمال: عبید الله بن عمر بن ميسرة الجشمي مولا هم أبو شعيب البصري القواريري، مات سنة 235. وفي نسخ الأصل: عبد الله بن عمر.

3- قال في خلاصة تذهيب الكمال: عبد الله بن عون بن أرطبان المزني، مولا هم أبو عون الخزاز روى عن جماعة منهم الشعبي، مات سنة 151.

4- قال في تقريب التهذيب: عامر بن شراحيل الشعبي أبو عمرو ثقة، مشهور، مات بعد المائة. وفي خلاصة الكمال: عامر بن شراحيل الحميري الشعبي أبو عمرو الكوفي توفي سنة 103.

5- من غيبة النعماني والبحار والعوالم ونسخ «أ، ف، م».

6- من غيبة النعماني والبحار والعوالم ونسخ «أ، ف، م».

7- عنه البحار: 237/36 ح 29 والعوالم: 15 الجزء 3/108 ح 21 وإثبات الهداة: 1/546 ح 365. وأخرجه في غاية المرام: 201 ح 20 عن غيبة النعماني: 103 ح 33 وفي البحار: 299/36- ح 133 والعوالم 15 الجزء 3/152 ح 103 عن إعلام الوری: 364. ورواه في الاستنصار: 25 عن سليمان بن أحمد وفي تقريب المعارف: 174 عن الشعبي مثله.

وَبِهَذَا إِسْنَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَانَ قَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ (1) قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ (2) قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ (3) قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ (4) عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ (5) عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَالَلٍ (6) عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ سَيْفٍ (7) قَالَ كُنَّا عِنْدَ شَفِيِّ الْأَصْبَحِيِّ (8) فَقَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ (9) يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) يَقُولُ

ص: 130

- 1- أحمد بن أبي خيثمة زهير بن حرب بن شداد، أبو بكر اخذ علم الحديث عن يحيى بن معين، توفي سنة 279 (تاريخ بغداد).
- 2- قال في تقريب التهذيب. يحيى بن معين بن عون الغطفاني مولا هم أبو زكريا البغدادي، مات سنة 233 بالمدينة المنورة.
- 3- قال في تقريب التهذيب: عبد الله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهني أبو صالح المصري كاتب الليث مات سنة 223.
- 4- هو الليث بن سعد بن عبد الرحمن، أبو الحارث الفهمي، أصله من أهل أصبهان، روى عنه جماعة منهم عبد الله بن صالح وروى عن جماعة منهم: خالد بن يزيد، توفي سنة 175. راجع سير أعلام النبلاء: 136/8 رقم 12، طبقات ابن سعد: 517/7، حلية الأولياء: 7/318، تاريخ بغداد: 3/13، وفيات الأعيان: 127/4 و ميزان الاعتدال: 423/3.
- 5- في الأصل والبحار: خلف بن يزيد و ما أثبتناه من غيبة النعماني و كتب التراجم، قال في تقريب التهذيب: خالد بن يزيد الجمحي و يقال السكسكي، أبو عبد الرحيم المصري مات سنة 139. و قال في خلاصة تذهيب الكمال: روى عن عطا و الزهري، و عنه الليث، مات سنة 139. و قال في سير أعلام النبلاء: 414/9: خالد بن يزيد أبو عبد الرحيم المصري، ثقة، روى عنه الليث.
- 6- قال في تهذيب التهذيب: سعيد بن أبي هلال الليثي مولا هم أبو العلاء المصري يقال أصله من المدينة، روى عن جماعة منهم ربعة بن سيف و روى عنه جماعة منهم خالد بن يزيد المصري ولد بمصر سنة 70 و توفي سنة 135 أو 133. و راجع خلاصة تذهيب الكمال و تقريب التهذيب و غيرهما.
- 7- هو ربعة بن سيف المعافري الإسكندراني، روى عنه جماعة منهم سعيد بن أبي هلال و روى عن جماعة منهم شفي بن ماتع توفي قريبا من سنة 120. راجع تهذيب التهذيب و خلاصة تذهيب الكمال و تقريب التهذيب و غيرها.
- 8- قال في تقريب التهذيب: شفي - بالفاء مصغرا - ابن ماتع، الأصبحي، مات في خلافة هشام.
- 9- في غيبة النعماني و مقتضب الأثر و العدد القويّة: عبد الله بن عمرو بن العاص.

وَبِهَذَا الْإِمَامِ نَادَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ قَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ قَالَ حَدَّثَنَا عَفَّانُ (2) وَيَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ السَّيْلِحِيِّ (3) قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ (4) قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ (5) عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ (6) قَالَ قَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

ص: 131

1- عنه البحار: 237/36 ح 30 وإثبات الهداة: 546/1 ح 366 و العوالم: 15 الجزء 108/3 ح 22. وأخرجه في البحار المذكور ص 300 ح 135 و العوالم المذكور ص 153 ح 105 عن إعلام الوري: 364 و مناقب ابن شهر آشوب: 291/1 ح 1 عن الليث بن سعد. وفي البحار المذكور ص 371 و العوالم المذكور ص 190 ح 172 و الإثبات المذكور ص 708 ح 144 عن مقتضب الأثر: 5 بإسناده إلى يحيى بن معين. وفي غاية المرام: 201 ح 13 عن غيبة النعماني: 104 ح 34 و ص 126 ح 23 عن محمد بن عثمان مثله. و رواه في الاستتصار: 25 عن الليث وفي العدد القويّة: 84 عن عبد الله بن عمرو بن العاص وفي تقريب المعارف: 175 عن ربيعة بن سيف مثله.

2- قال في تهذيب التهذيب: عفان بن مسلم بن عبد الله الصفار أبو عثمان البصري، روى عنه جماعة منهم أبو بكر بن أبي شيبة و توفي سنة 219.

3- كذا في كتب الرجال وفي الأصل: المالجيني، وفي البحار و غيبة النعماني و نسخة «ف» السالحييني. و هو يحيى بن إسحاق أبو زكريّا أو أبو بكر البجلي المعروف بالسليحيني، سمع من جماعة منهم: حمّاد بن سلمة، مات سنة 210 في خلافة المأمون (تاريخ بغداد، تقريب التهذيب). وقال في معجم البلدان «مادة سالحين»: و العائمة تقول: صالحين و كلاهما خطأ، وإنما هو «السليحين» قرية ببغداد.

4- قال في تهذيب الكمال: حماد بن سلمة بن دينار البصري أبو سلمة بن أبي صخرة مولى ربيعة بن مالك من بني تميم، روى عن عبد الله بن عثمان بن خثيم و جماعة، و روى عنه عفان بن مسلم و يحيى بن إسحاق السليحيني و جماعة، توفي سنة 167.

5- كذا في غيبة النعماني، وفي نسخ الأصل و البحار: عبد الله بن عمر قال في تهذيب التهذيب: عبد الله بن عثمان بن خثيم القاري المكي أبو عثمان حليف بني زهرة. روى عن جماعة منهم أبي الطفيل و روى عنه جماعة منهم حمّاد بن سلمة، توفي في آخر خلافة أبي العباس و أول خلافة أبي جعفر. و راجع تقريب التهذيب و ميزان الاعتدال و طبقات الكبرى وغيرها.

6- عدّه الشيخ في رجاله تارة من أصحاب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ و أخرى في أصحاب علي عليه السلام قائلا: عامر بن واثلة يكنى أبا الطفيل. أدرك ثمانين سنين من حياة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ و ولد عام أحد، و ثالثه في أصحاب الحسن عليه السلام، و رابعة في أصحاب السجّاد عليه السلام قائلا: عامر بن واثلة الكناني، يكنى أبا الطفيل.

عُمَرَ (1) يَا أَبَا الطَّفَيْلِ عَدَّ اثْنَيْ عَشَرَ مِنْ بَنِي كَعْبِ بْنِ لُؤَيٍّ (2) ثُمَّ يَكُونُ النَّقْفُ (3)(4) وَالنَّقَافُ.

وَبِهِذَا الْإِسْمُ نَادَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ قَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ (5) قَالَ حَدَّثَنَا الْمُقَدَّمِيُّ (6) عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ (7) بْنِ عَلِيِّ بْنِ مِقْدَامٍ أَبُو يُونُسَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي (8) عَنْ فِطْرِ بْنِ خَلِيفَةَ (9) عَنْ أَبِي خَالِدٍ

ص: 132

- 1- في غيبة النعماني: عبد الله بن عمرو.
- 2- هو من أجداد رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِذْ أَنْ نَسَبَهُ الشَّرِيفُ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ هَاشِمِ بْنِ عَبْدِ مَنْفٍ بْنِ قُصَيِّ بْنِ كِلَابِ بْنِ مَرَّةِ بْنِ كَعْبِ بْنِ لُؤَيِّ بْنِ غَالِبٍ.....
- 3- في الأصل: النفاق. قال الجزري في النهاية: في حديث عبد الله بن عمر «أعدد اثني عشر من بني كعب بن لؤي، ثم يكون النقف و النقاف» أي القتل و القتال. و النقف: هشم الرأس أي: تهيج الفتن و الحروب بعدهم. و كذا في الفائق في غريب الحديث.
- 4- عنه البحار: 237/36 ح 31 و العوالم: 15 الجزء 3/109 ح 23 و إثبات الهداة: 1/546 ح 367. و رواه النعماني في غيبته: ص 105 ح 35 و ص 127 ح 24 و الزمخشري في الفائق: 4/21، و فيها «أعدد» بدل «عد»، و رواه أيضا الخطيب في تاريخ بغداد: 6/263 و فيه «إذا ملك» بدل «عد». و أبو الصلاح الحلبي في تقريب المعارف: 175 عن حماد بن سلمة كما في النعماني. و ابن شهر آشوب في مناقبه: 1/291 نحوه.
- 5- ليس في غيبة النعماني.
- 6- هو مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَطَاءِ بْنِ مَقْدَمِ بْنِ الْمُقَدَّمِيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، الثَّقَفِيُّ مَوْلَاهُمُ الْبَصْرِيُّ، مَاتَ سَنَةَ 234 رَوَى عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْهُمْ عَمَّهُ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ الْمَقْدَمِيِّ (تهذيب التهذيب).
- 7- من غيبة النعماني.
- 8- هو عمر بن علي بن عطاء بن مقدّم الثقفى المقدّمى أبو حفص البصرى، روى عن جماعة منهم ابن أخيه محمد بن أبي بكر بن علي. قال ابنه عاصم: مات سنة 190. راجع تهذيب التهذيب و خلاصة تذهيب تهذيب الكمال و غيرهما.
- 9- في البحار: قطر بن خليفة. - و هو: فطر بن خليفة، أبو بكر الكوفي المخزومي الحنات، وثقه أحمد بن حنبل، و قال عنه مترجموه: ثقة صالح الحديث، كُتِبَ إِلَّا أَنَّهُ رَمِيَ بِالشَّيْعِ مَاتَ سَنَةَ 153. راجع سير أعلام النبلاء: 7/30، و طبقات ابن سعد: 6/364، و ميزان الاعتدال: 3/363، و البداية و النهاية: 10/111 و غيرها.

الْوَالِي (1) قَالَ حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ سَمْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) يَقُولُ لَا يَزَالُ هَذَا الدِّينُ ظَاهِرًا لَا يَضُرُّهُ مَنْ نَاوَاهُ حَتَّى يَقُومَ اثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ (2).

وَبِهَذَا الْإِسْمِ نَادَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقِّيِّ قَالَ حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ (3) عَنْ مُجَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ (4) عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ (5) قَالَ:

ص: 133

- 1- هو: هرمز ويقال هرم روى عن جماعة منهم جابر بن سمرة، وقال ابن سعد: أخبرنا محمد بن عبيد، عن فطر، عن أبي خالد، مات سنة مائة (تهذيب التهذيب).
- 2- عنه البحار: 238/36 ح 32 والعوالم: 15 الجزء 3/110 ح 24 وإثبات الهداة: 1/546 ح 368 وفي غاية المرام: 204 ح 40 عنه وعن غيبة النعماني: 106 ح 36، وفيه «الأمر» بدل «الدين». ورواه الطبراني في معجم الكبير: 2/229 ح 1852 من قوله: لا يضره مثله.
- 3- هو عيسى بن يونس، بن أبي إسحاق السبيعي. أبو عمرو ويقال: أبو محمد الكوفي واسم أبي إسحاق، عمرو بن عبد الله. عدّه الشيخ في رجاله من أصحاب الصادق عليه السلام. وعدّه الشيخ أيضا والبرقي من أصحاب الكاظم عليه السلام، توفي سنة 191 في خلافة هارون. وراجع سير أعلام النبلاء: 8/489 و تهذيب التهذيب: 8/238 و تاريخ بغداد: 11/152-156 و ميزان الاعتدال: 3/328 وغيرها.
- 4- قال في تهذيب التهذيب: مجالد بن سعيد بن عمير بن بسطام أبو عمرو ويقال أبو سعيد الكوفي، روى عن الشعبي مات سنة 144.
- 5- قال في تهذيب التهذيب: مسروق بن الأجدع بن مالك ... الهمداني، الوداعي، الكوفي، العابد، أبو عائشة، روى عن جماعة منهم ابن مسعود، وروى عنه جماعة منهم: الشعبي، مات سنة 62 أو 63.

كُنَّا عِنْدَ ابْنِ مَسْعُودٍ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ حَدَّثَكُمْ (1) نَبِيَّكُمْ كَمْ يَكُونُ بَعْدَهُ مِنَ الْخُلَفَاءِ فَقَالَ نَعَمْ وَ مَا سَأَلَنِي عَنْهَا أَحَدٌ قَبْلَكَ وَإِنَّكَ لَأَحَدُ الْقَوْمِ سِنًا سَمِعْتَهُ يَقُولُ يَكُونُ بَعْدِي عِدَّةُ نُبَّاءٍ مُوسَى (عليه السلام) قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ بَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَبِيًّا (2).

وَ أَخْبَرَنِي جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ هَارُونَ بْنِ مُوسَى التَّلْعَكْبَرِيِّ (3) قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو عَلِيٍّ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ الْخَضِيبِ الرَّازِيِّ (4) قَالَ حَدَّثَنِي بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ زَكَرِيَّا التَّمِيمِيِّ (5) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى الطُّوسِيِّ عَنْ أَبِي بَكْرٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ فَضِيلٍ عَنِ الْأَعْمَشِ (6) عَنْ أَبِي

ص: 134

1- في غيبة النعماني: أحدثكم وفي الخصال والبحار: هل حدثكم.

2- عنه إثبات الهداة: 1/ 546 ح 369 وفي البحار: 233/36 ح 17 و 18 والعوالم: 15 الجزء 3/ 101 ح 9 عنه وعن الخصال: 468 ح 10 و غيبة النعماني: 106 ح 137 و ص 116-117 ح 1-3. و أخرجه في الإثبات المذكور ص 534 ح 314 عن الخصال. و رواه في مقتضب الأثر: 3 بإسناده إلى مسروق نحوه. وفي الاستنصار: 24 عن محمد بن عثمان مع اختلاف في آخره. وفي قصص الأنبياء للراوندي: 370 عن الشعبي باختلاف. وفي تقريب المعارف: 173 عن الشعبي مثله. وفي غوالي اللئالي: 4/ 90 ح 123 عن مسروق باختلاف. وفي مسند أحمد: 1/ 398 بإسناده عن المجالد نحوه، والآية في المائدة: 12.

3- قال النجاشي: هارون بن موسى بن أحمد بن سعيد بن سعيد أبو محمد التلعكبري، من بني شيبان، كان وجهها في أصحابنا ثقة، معتمدا لا يطعن عليه. و عدّه الشيخ في رجاله فيمن لم يرو عنهم عليهم السلام قائلا: جليل القدر عظيم المنزلة، واسع الرواية، عديم النظر، ثقة، مات سنة 385.

4- قال النجاشي: أحمد بن علي، أبو العباس الرازي الخضيب الأيادي، قال أصحابنا: لم يكن بذاك، وقيل: فيه غلو و ترفع و له كتاب الشفاء و الجلاء في الغيبة و.....

5- قال النجاشي: حنظلة بن زكريا بن حنظلة بن خالد بن العيار (العباس) (العباد) التميمي أبو الحسن القزويني لم يكن بذلك، له كتاب الغيبة. و عدّه الشيخ في رجاله فيمن لم يرو عنهم عليهم السلام.

6- عدّه الشيخ في رجاله من أصحاب الصادق عليه السلام قائلا: سليمان بن مهران أبو محمد. الأسدي، مولاهم، الأعمش الكوفي. و عدّه ابن داود في القسم الأول (الموثقين). وفي تهذيب الكمال أنّه توفي سنة 147.



صَالِحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: نَزَلَ جَبْرَائِيلُ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) بِصَحِيفَةٍ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ) فِيهَا اثْنَا عَشَرَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ فَقَالَ لَهُ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَيَأْمُرُكَ أَنْ تَدْفَعَ هَذِهِ الصَّحِيفَةَ إِلَى النَّجِيبِ مِنْ أَهْلِكَ بَعْدَكَ يَفُكُّ مِنْهَا أَوَّلَ خَاتَمٍ وَيَعْمَلُ بِمَا فِيهَا فَإِذَا مَضَى دَفَعَهَا إِلَى وَصِيِّهِ بَعْدَهُ وَكَذَلِكَ الْأَوَّلُ يَدْفَعُهَا إِلَى الْآخِرِ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ فَفَعَلَ النَّبِيُّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ) مَا أُمِرَ بِهِ فَفَكَكَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) أَوَّلُهَا وَعَمِلَ بِمَا فِيهَا ثُمَّ دَفَعَهَا (1) إِلَى الْحَسَنِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) فَفَكَكَ خَاتَمَهُ وَعَمِلَ بِمَا فِيهَا وَدَفَعَهَا بَعْدَهُ إِلَى الْحُسَيْنِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) ثُمَّ دَفَعَهَا الْحُسَيْنُ إِلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) ثُمَّ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ حَتَّى يَنْتَهِيَ إِلَى آخِرِهِمْ ع (2).

وَبِهَذَا الْإِسْمِ نَادَى عَنِ التَّلْعُكْبَرِيِّ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ (3) عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْقَوْهَسْتَانِيِّ عَنْ زَيْدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبِي عَيْسَى بْنَ مُوسَى (4) فَقُلْتُ لَهُ مَنْ أَدْرَكَتَ مِنَ التَّابِعِينَ فَقَالَ مَا أَدْرِي مَا تَقُولُ وَلَكِنِّي كُنْتُ بِالْكُوفَةِ فَسَمِعْتُ شَيْخًا فِي جَامِعِهَا

ص: 135

1- في البحار و العوالم: ثم دفعها.

2- عنه البحار: 209/36 ح 9 و ج 535/66 ح 3 و العوالم: 15 الجزء 53/3 ح 1 وإثبات الهداة: 547/1 ح 370.

3- قال النجاشي: محمد بن أبي بكر، همام بن سهيل الكاتب الإسكافي، شيخ أصحابنا و متقدمهم، له منزلة عظيمة مات يوم الخميس سنة 336، و كان مولده سنة 258، وثقه الشيخ في فهرسته و رجاله.

4- في غيبة النعماني: أخبرنا محمد بن همام، قال: حدثنا أبو علي الحسن بن علي بن عيسى القوهستاني قال: حدثنا بدر بن إسحاق بن بدر الأنماطي في سوق الليل بمكة- و كان شيخا نفيسا من إخواننا الفاضلين، و كان من أهل قزوين- في سنة خمس و ستين و مائتين قال: حدثني أبي: إسحاق بن بدر قال: حدثني جدي بدر بن عيسى، قال: «سألت أبي: عيسى بن موسى .....»

يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (عليه السلام) قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) يَا عَلِيُّ الْأَيْمَةُ الرَّاشِدُونَ الْمَهْدِيُّونَ الْمَغْضُوبُونَ حُقُوقَهُمْ مِنْ وُلْدِكَ أَحَدٌ عَشَرَ إِمَامًا وَأَنْتَ.

و الحديث مختصر (1).

وَ أَخْبَرَنِي جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ هَارُونَ بْنِ مُوسَى التَّلَعُكْبَرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ (2) اللَّهِ الْهَاشِمِيِّ (3) قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو مُوسَى عَيْسَى بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَيْسَى بْنِ الْمَنْصُورِ (4) قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَعْسَدِ كَرِيٍّ عَنْ أَبِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِيهِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ قَالَ قَالَ لِي (5) عَلِيُّ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ آمِنًا مُطَهَّرًا لَا يَحْزُنُهُ الْفَرْعُ الْأَكْبَرُ فَلْيَتَوَلَّكَ وَ لِيَتَوَلَّ بَنِيكَ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ وَ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ وَ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ وَ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ وَ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ وَ عَلِيَّ بْنَ مُوسَى وَ مُحَمَّدًا وَ عَلِيًّا وَ الْحَسَنَ ثُمَّ الْمَهْدِيَّ وَ هُوَ خَاتَمُهُمْ -

ص: 136

1- عنه البحار: 259/36 ح 78 وإثبات الهداة: 547/1 ح 371 و العوالم: 15 الجزء 3/205 ح 185. و أخرجه بتمامه في البحار المذكور ص 281 ح 101 و العوالم: 15 الجزء 3/212 ح 190 وإثبات الهداة: 1/623 ح 676 عن غيبة النعماني: 92 ح 23 عن محمد بن همام باختلاف يسير.

2- في البحار و المناقب: عبيد الله.

3- عدّه الشيخ في رجاله تارة في أصحاب الهادي عليه السلام و أخرى فيمن لم يرو عنهم عليهم السلام قائلا: محمد بن أحمد بن عبيد الله بن أحمد بن عيسى بن منصور، عباسي، هاشمي.

4- قال النجاشي: عيسى بن أحمد بن عيسى بن منصور، أبو موسى السرّ من رأيي روى عن أبي الحسن عليّ بن محمد عليه السلام و عدّه الشيخ في رجاله من أصحاب الهادي عليه السلام و قال: في من لم يرو عنهم عليهم السلام روى عنه حفيد أخيه محمد بن أحمد بن عبيد الله إلخ.

5- من نسخ «أ، ف، م».

وَلْيَكُونَنَّ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ يَتَوَلَّوْنَكَ يَا عَلِيُّ يَشْنَأُهُمْ (1) النَّاسُ وَلَوْ أَحَبَّهُمْ (2) كَانَ خَيْرًا لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ يُؤْتِرُونَكَ وَوُلْدَكَ عَلَى الْآبَاءِ وَالْأُمَّهَاتِ وَالْإِخْوَةِ وَالْأَخْوَاتِ وَعَلَى عَشَائِرِهِمْ وَالْقَرَابَاتِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَفْضَلُ الصَّلَوَاتِ أَوْلَيْكَ يُحْشَرُونَ تَحْتَ لَوَاءِ الْحَمْدِ يُتَجَاوَزُ عَنْ سَيِّئَاتِهِمْ وَيَرْفَعُ دَرَجَاتِهِمْ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (3).

فأما ما روي من جهة الخاصة فأكثر من أن يحصى غير أنا نذكر طرفا منها.

رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ فِيهِمَا أَخْبَرَنَا بِهِ جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْهُ (4) عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ وَأَخْبَرَنَا أَيْضًا جَمَاعَةٌ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَمْرِ بْنِ أُذَيْبَةَ عَنْ أَبَانَ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ (5) عَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ (6) قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرَ الطَّيَّارَ (7) يَقُولُ كُنَّا عِنْدَ مُعَاوِيَةَ أَنَا وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ (عليه السلام) وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ

ص: 137

1- شنأ الرجل: أبغضه مع عداوة وسوء خلق (لسان العرب).

2- في البحار: أحببهم.

3- عنه إثبات الهداة: 547/1 ح 372 وفي البحار: 258/36 ح 77 عنه وعن مناقب ابن شهر آشوب: 293/1 إلى قوله عليه السلام «و هو خاتمهم».

4- ليس في البحار والعوالم.

5- عدّه الشيخ في رجاله من أصحاب السجّاد والباقر والصادق عليهم السلام قائلا: أبان بن أبي عيَّاش فيروز، تابعي، ضعيف، بصري. و ذكره البرقي في أصحاب السجّاد والباقر والحسين عليهم السلام.

6- كتاب سليم بن قيس 231-234 مفصلاً.

7- عدّه الشيخ في رجاله من أصحاب رسول الله وعلي والحسن صلوات الله عليهم قائلا: عبد الله بن جعفر بن أبي طالب. وقال في معجم رجال الحديث: جلالة عبد الله بن جعفر الطيّار بن أبي طالب بمرتبة لا حاجة معها إلى الإطراء.

عَبَّاسٍ وَعُمَرُ بْنُ أُمِّ سَلَمَةَ (1) وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ فَجَرَى بَيْنِي وَبَيْنَ مُعَاوِيَةَ كَلَامٌ فَقُلْتُ لِمُعَاوِيَةَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) يَقُولُ أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ثُمَّ أَخِي عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ فَإِذَا اسْتَشَّهَدَ عَلِيٌّ فَالْحَسَنُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ فَإِذَا اسْتَشَّهَدَ فَابْنُهُ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَاسْتَدْرَكُهُ يَا عَلِيُّ ثُمَّ ابْنُهُ مُحَمَّدٌ بْنُ عَلِيٍّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ يَا عَلِيُّ ثُمَّ يَكْمُلُهُ اثْنَا عَشَرَ إِمَامًا تِسْعَةٌ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ.

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ اسْتَشَّهَدْتُ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ وَعُمَرَ ابْنَ أُمِّ سَلَمَةَ وَأَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ فَشَهِدُوا لِي عِنْدَ مُعَاوِيَةَ.

قَالَ سَلِيمُ بْنُ قَيْسٍ وَقَدْ سَمِعْتُ ذَلِكَ مِنْ سَلْمَانَ وَابِي ذَرٍّ وَالْمُقَدَّادِ.

وَذَكَرُوا أَنَّهُمْ سَمِعُوا ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ (ص) (2).

وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ (3)

ص: 138

1- في البحار و العوالم: أبي سلمة.

2- عنه البحار: 231/36 ح 13 و العوالم: 15 الجزء 100/3 ح 8 و عن كمال الدين: 270 ح 15 و الخصال: 477 ح 41 و عيون أخبار الرضا عليه السلام: 47/1 ح 8 و غيبة النعماني: 95 ح 27 باختلاف. و في إثبات الهداة: 456/1 ح 74 عن كتابنا هذا و عن الكافي: 1/529 ح 4 و العيون و الكمال و الخصال و إعلام الوري: 374- نقلا عن ابن بابويه- و المعتمر: 1/24. و أخرجه في كشف الغمّة: 508/2 عن إعلام الوري و في حلية الأبرار: 65/2 عن الكافي. و في الصراط المستقيم: 120/2 عن سليم و الطوسي مختصرا باختلاف يسير. و رواه في تقريب المعارف: 177 عن سليم بن قيس: باختلاف يسير.

3- هذا محلّ تأمل، إذ محمد بن يحيى يروي عن الحميري و محمد بن أحمد بن يحيى، و لم نجد رواية الحميري عن محمد بن أحمد بن يحيى. و قد روى محمد بن أحمد بن يحيى عن الحميري في عدّة موارد منها: التهذيب: 6 ح 1129 و ج 7 ح 1324 و ج 9 ح 1403 فيحتمل أن يكون «و عن».

مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْعَصْفَرِيِّ (1) عَنْ عَمْرِو بْنِ ثَابِتٍ (2) عَنْ أَبِي الْجَارُودِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ (عليه السلام) قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) إِنِّي وَأَحَدُ عَشَرَ مِنْ وُلْدِي وَأَنْتَ يَا عَلِيُّ زُرُّ الْأَرْضَ أَعْنِي أَوْ تَادَهَا وَجِبَالَهَا بِنَا أَوْ تَدَّ اللَّهُ الْأَرْضَ أَنْ تَسِيخَ بِأَهْلِهَا فَإِذَا ذَهَبَ الْإِثْنَا عَشَرَ مِنْ وُلْدِي سَاخَتِ الْأَرْضُ بِأَهْلِهَا وَلَمْ يُنْظَرُوا (3).

عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ نَعْمَةَ السَّلَوِيِّ عَنْ وَهَيْبِ بْنِ حَفْصٍ (4) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي السَّفَاتِجِ عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ (عليه السلام) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى فَاطِمَةَ (عليه السلام) وَبَيْنَ يَدَيْهَا لَوْحٌ فِيهِ (5) أَسْمَاءُ الْأَوْصِيَاءِ مِنْ وُلْدِهَا فَعَدَدْتُ اثْنَيْ عَشَرَ اسْمًا آخِرُهُمُ الْقَائِمُ ثَلَاثَةٌ مِنْهُمْ مُحَمَّدٌ وَثَلَاثَةٌ مِنْهُمْ عَلِيُّ (6).

ص: 139

1- من الكافي، وهو عباد بن يعقوب الأسدي الرواجني أبو سعيد الكوفي الشيعي، روى عن عمرو بن أبي المقدم، توفي سنة 250 (تهذيب الكمال).

2- قال النجاشي: عمرو بن أبي المقدم: ثابت بن هرمز الحداد مولى بني عجل، وعده الشيخ في رجاله من أصحاب الصادق والباقر عليهما السلام قائلا: ... مولاهم، كوفي، تابعي.

3- عنه البحار: 259/36 ح 79 والعوالم: 15 الجزء 232/3 ح 220. وفي إثبات الهداة: 1/460 ح 85 عن كتابنا هذا وعن الكافي: 1/534 ح 17. ورواه في الاستنصار: 8 عن محمد بن يحيى. وفي تقريب المعارف: 175 عن أبي الجارود مثله. وأبو سعيد العصفري في أصله: 16.

4- كذا في نسخة «ف» والبحار والعوالم وفي الأصل: وهب بن جعفر، قال النجاشي: وهيب بن حفص أبو علي الجريري، مولى بني أسد، روى عن أبي عبد الله وأبي الحسن عليهما السلام ووقف، وكان ثقة.

5- من البحار والعوالم.

6- عنه غاية المرام: 189 ح 104 وفي البحار: 201/36 ح 5 والعوالم: 15 الجزء 65/3 ح 2 عن كتابنا هذا وعن كمال الدين: 269 ح 13 وص 311 ح 3 وص 313 ح 4 والخصال: 447- ح 42 وعيون أخبار الرضا عليه السلام: 1/46 ح 6 وص 47 ح 7 بأسانيد مختلفة عن ابن محبوب، عن أبي الجارود، عن أبي جعفر عليه السلام. وفي إثبات الهداة: 1/459 ح 79 عن كتابنا هذا وعن الكافي: 1/532 ح 9- يأسناده عن ابن محبوب- وإرشاد المفيد: 348- يأسناده عن الكليني- وإعلام الوري: 366- عن محمد بن يعقوب- وكشف الغمّة: 2/505 نقلا من الإرشاد. وأخرجه في غاية المرام: 41 ح 39 عن فرائد السمطين: 2/139 ذ ح 435 يأسناده عن الصدوق. وفي الوسائل: 11/490 ح 20 عن الكافي والكمال والفقهاء: 4/180 ح 5408 عن الحسن بن محبوب. ورواه في جامع الأخبار: 17 عن الحسن بن محبوب، وفي روضة الواعظين: 261 عن جابر وفي تقريب المعارف: 178 عن جابر بن عبد الله الأنصاري وفي العدد القويّة: 71 ح 109 مختصرا.

وَ أَخْبَرَنِي جَمَاعَةٌ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (1) عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَيْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ غَزْوَانَ (2) عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ (عَلَيْهِ السَّلَام) قَالَ: يَكُونُ تِسْعَةُ أُنَمَّةٍ بَعْدَ الْحُسَيْنِ تَأْسِعُهُمْ قَائِمُهُمْ (3).

ص: 140

1- الكافي: 533 / 1 ح 15.

2- قال النجاشي: سعيد بن غزوان الأسدي، مولا هم كوفي أخ فضيل، روى عن أبي عبد الله عليه السلام، ثقة، و ابنه محمد بن سعيد بن غزوان.

3- عنه البحار: 392 / 36 ح 3 و العوالم: 15 الجزء 3 / 264 ح 3 و عن الخصال: 419 ح 12 و ص 480 ح 50 عن أبيه عن علي بن إبراهيم. وفي إثبات الهداة: 460 / 1 ح 83 عن كتابنا هذا و عن الكافي و إرشاد المفيد: 348- بإسناده عن الكليني - و كشف الغمّة: 2 / 448 نقلا- من الإرشاد. و أخرجه في البحار: 395 / 36 ح 10 و العوالم: 15 الجزء 3 / 268 ح 10 و إثبات الهداة: 623 / 1 ح 678 عن غيبة النعماني: 94 ح 25 عن محمد بن يعقوب. و في البحار المذكور ص 398 ح 5 و العوالم: 15 الجزء 3 / 272 ح 6 و إثبات الهداة: 1 / 518 ح 258 و مناقب ابن شهر آشوب: 296 / 1 ح 296 عن كمال الدين: 350 ح 45 بإسناده عن ابن أبي عمير باختلاف يسير. و في الإثبات المذكور ص 533 ح 312 عن الخصال، و في غاية المرام: 201 ح 24 عن ابن بابويه. و رواه في دلائل الإمامة: 240 و إثبات الوصيّة: 227 بإسنادهما عن ابن أبي عمير باختلاف. -.- و في الاستنصار: 17 عن المفيد. و في تقريب المعارف: 183 عن أبي بصير مثله. و في الصراط المستقيم: 134 / 2 عن المظفر بن جعفر العلوي.

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ (عليه السلام) قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَرْسَلَ مُحَمَّدًا (صلى الله عليه وآله) إِلَى الْجَنِّ وَالْإِنْسِ عَامَّةً وَكَانَ مِنْ بَعْدِهِ اثْنَا عَشَرَ وَصِيًّا مِنْهُمْ مَنْ سَبَقْنَا وَ مِنْهُمْ مَنْ بَقِيَ وَ كُلُّ وَصِيٍّ جَرَتْ بِهِ السُّنَّةُ وَالْأَوْصِيَاءُ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِ مُحَمَّدٍ (صلى الله عليه وآله) عَلَى سُنَّةِ أَوْصِيَاءِ عَيْسَى إِلَى مُحَمَّدٍ (صلى الله عليه وآله) وَ كَانُوا اثْنَيْ عَشَرَ وَ كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (عليه السلام) عَلَى سُنَّةِ الْمَسِيحِ (1).

عَنْ أَبِي الْحُسَيْنِ (2) وَ أَخْبَرَنِي جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الثَّلَعُكْبَرِيِّ عَنْ أَبِي الْحُسَيْنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْأَسَدِيِّ عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادِ الْأَدَمِيِّ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ الْحَرِيشِ

ص: 141

1- عنه البحار: 392/36 ح 4 و العوالم: 15 الجزء 3/264 ح 4 و عن عيون أخبار الرضا عليه السلام: 1/55 ح 21 و الخصال: 478 ح 43 و كمال الدين: 326 ح 4 بأسانيده عن محمد بن الفضيل. و في إثبات الهداة: 1/459 ح 80 عنها و عن الكافي: 1/532 ح 10- بإسناده عن محمد بن عيسى- و إرشاد المفيد: 347- بإسناده عن الكليني- و إعلام الوري: 366- عن محمد بن يعقوب- و كشف الغمّة: 2/447 نقلا- من الإرشاد. و أخرجه في كشف الغمّة: 2/506 عن إعلام الوري، و في المستجد: 525 عن الإرشاد، و في غاية المرام: 188 ح 97 عن ابن بابويه. و رواه في روضة الواعظين: 261 مرسلا، و في إثبات الوصية: 228 عن محمد بن عيسى. و في الاستنصار: 17 عن المفيد، و في تقريب المعارف: 176 عن أبي حمزة الثمالي مثله.

2- هو محمد بن جعفر الأسدي الآتي ذيلا، و قد روى الشيخ عنه أيضا بثلاثة وسائط على ما يأتي في ح 115. قال النجاشي: محمد بن جعفر بن محمد بن عون الأسدي أبو الحسين الكوفي، ساكن ري، يقال له: محمد بن أبي عبد الله، كان ثقة صحيح الحديث، و قال الشيخ في الفهرست: محمد بن جعفر الأسدي: يكنى أبا الحسين.

الرَّازِيَّ عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الثَّانِي (عليه السلام) أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (عليه السلام) قَالَ لِابْنِ عَبَّاسٍ إِنَّ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي كُلِّ سَنَةٍ وَإِنَّهُ يَنْزِلُ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ أَمْرُ السَّنَةِ وَلِذَلِكَ الْأَمْرُ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ مَنْ هُمْ فَقَالَ أَنَا وَ أَحَدَ عَشَرَ مِنْ صُلَيْبِي أُنْمَةٌ مُحَدَّثُونَ (1).

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالِ الْعَبْرَتَائِي (2) عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَزْوَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) فِي حَدِيثٍ لَهُ إِنَّ اللَّهَ اخْتَارَ مِنَ النَّاسِ الْأَنْبِيَاءَ وَ اخْتَارَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ (3) الرَّسُلَ وَ اخْتَارَنِي مِنْ

ص: 142

1- عنه البحار: 373/36 ح 3 و العوالم: 15 الجزء 3/254 ح 9 و عن الخصال: 479 ح 47 و كمال الدين: 304 ح 19 باسناده عن الحسن بن العباس بن الحريش. وفي إثبات الهداة: 459/1 ح 81 عن كتابنا هذا و عن الكافي: 532/1 ح 11 باسناده عن الحسن بن العباس و في ص 247 قطعة من ح 2 باسناده عن الحسن بن العباس بن الحريش، عن أبي جعفر الثاني عليه السلام، عن أبي عبد الله عليه السلام، عن أمير المؤمنين عليه السلام و إرشاد المفيد: 348- باسناده عن الكليني- و إعلام الوري: 369- عن محمد بن يعقوب- و كشف الغمّة: 2/448 نقلا من الإرشاد. و أخرجه في المستجد: 526 عن الإرشاد، و في البحار: 15/97 ح 25 عن الخصال و في ج 25/79 قطعة من ح 65 عن الكافي. و رواه في كفاية الأثر: 220 عن الصدوق، و في غيبة النعماني: 60 ح 3 عن محمد بن يعقوب، و في روضة الواعظين 261 عن أمير المؤمنين عليه السلام. و في الاستنصار: 13 عن المفيد و في تقريب المعارف: 182 عن الحسن بن العباس بن الحريش.

2- قال النجاشي: أحمد بن هلال، أبو جعفر العبرتائي، صالح الرواية، يعرف منها و ينكر، و قد روي فيه ذموم من سيّدنا أبي محمد العسكري عليه السلام. قال أبو علي بن همام: ولد أحمد بن هلال سنة 180 و مات سنة 267، و يأتي ذمّه في ح 313 و 374.

3- من البحار و العوالم و دلائل الإمامة و نسخ «أ، ف، م».



الرُّسُلِ وَ اخْتَارَ مِنِّي عَلِيًّا وَ اخْتَارَ مِنْ عَلِيِّ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ وَ اخْتَارَ مِنَ الْحُسَيْنِ الْأَوْصِيَاءَ تَأْسِيعُهُمْ فَانْمَهُمْ وَ هُوَ ظَاهِرُهُمْ وَ بَاطِنُهُمْ(1).

وَ أَخْبَرَنِي جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ سُفْيَانَ الْبَزْوَفَرِيِّ(2) عَنْ أَبِي عَلِيٍّ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ وَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ صَالِحِ بْنِ أَبِي حَمَّادِ الرَّازِيِّ(3) وَ الْحَسَنِ بْنِ ظَرِيفٍ جَمِيعاً عَنْ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) قَالَ: قَالَ أَبِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ (عليه السلام) لِحَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً فَمَتَى يَخْفُ عَلَيْكَ أَنْ أَخْلُوكَ فَاسْأَلْكَ عَنْهَا قَالَ لَهُ حَابِرٌ فِي أَيِّ الْأَوْقَاتِ أَحَبَّتَ فَخَلَا بِهِ أَبِي فِي بَعْضِ الْأَوْقَاتِ فَقَالَ لَهُ

ص: 143

1- عنه البحار: 260/36 ح 80 و العوالم: 15 الجزء 242/3 ح 238 و إثبات الهداة: 1/548 ح 373. و في غاية المرام: 188 ح 101 عنه و عن غيبة النعماني: 67 ذ ح 7 باسناده عن أحمد بن هلال نحوه. و أخرجه في البحار: 256/36 ذ ح 74 و العوالم: 15 الجزء 3/239 ذ ح 232 عن كمال الدين: 281 ذ ح 32- باسناده عن عبد الله بن جعفر باختلاف- و غيبة النعماني. و في الوسائل: 67/5 ح 19 عن الكمال. و في البحار: 372/36 و إثبات الهداة: 1/653 ح 821 و العوالم: 15 الجزء 240/3 ح 233 عن مقتضب الأثر: 9 مثله. و في البحار: 363/25 ذ ح 32 عن المحتضر: 159 بزيادة و اختلاف، و في الإثبات المذكور: 619 ح 661 عن غيبة النعماني و رواه في دلائل الإمامة: 240 عن أبو الحسين علي بن هبة الله، عن ابن بابويه، و في إثبات الوصية: 227 عن الحميري كما في المحتضر باختلاف يسير. و في الاستنصار: 8 عن ابن أبي عمير كما في المحتضر باختلاف. و في تقريب المعارف: 176 عن أبي بصير كما في إثبات الوصية.

2- روى بعنوان أبو جعفر محمد بن الحسين بن سفيان البزوفري عن أحمد بن إدريس، ذكره الشيخ في مشيخة التهذيب في طريقه إلى أحمد بن إدريس.

3- قال النجاشي: صالح بن أبي حماد أبو الخير الرازي و اسم أبي الخير زادويه، لقي أبا الحسن العسكري عليه السلام، و كان أمره ملتبساً (ملتبساً) يعرف و ينكر.

يَا جَابِرُ أَخْبِرْنِي عَنِ اللَّوْحِ الَّذِي رَأَيْتَهُ فِي يَدِ أُمِّي فَاطِمَةَ (عليه السلام) وَمَا أَخْبَرْتِكَ بِهِ أُمِّي أَنَّهُ فِي ذَلِكَ اللَّوْحِ مَكْتُوبٌ فَقَالَ جَابِرٌ أَشَدُّ هَدًى بِاللَّهِ  
 أَنِّي دَخَلْتُ عَلَى أُمِّكَ فَاطِمَةَ صَدَّقَتْ لَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهَا فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) فَهَتَّأَتْهَا بِوِلَادَةِ الْحُسَيْنِ (عليه السلام) وَرَأَيْتُ فِي  
 يَدِهَا لَوْحًا أَخْضَرَ فَظَنَنْتُ أَنَّهُ زُمْرُودٌ وَرَأَيْتُ فِيهِ كِتَابًا أَبْيَضَ شَبَهُ نُورِ الشَّمْسِ فَقُلْتُ لَهَا يَا أُمِّي (1) يَا ابْنَةَ (1) رَسُولِ اللَّهِ مَا هَذَا اللَّوْحُ فَقَالَتْ هَذَا  
 اللَّوْحُ أَهْدَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) فِيهِ اسْمُ أَبِي وَاسْمُ بَعْلِي وَاسْمُ ابْنِي (2) وَاسْمُ مَاءِ الْأَوْصِيَاءِ مِنْ وُلْدِي  
 فَأَعْطَانِيهِ أَبِي لِيَسْرَنِي بِذَلِكَ قَالَ جَابِرٌ فَأَعْطَيْتَنِيهِ أُمُّكَ فَاطِمَةَ (عليه السلام) فَقَرَأْتُهُ فَاسْتَنْسَخْتُهُ (3) قَالَ لَهُ أَبِي فَهَلْ لَكَ يَا جَابِرُ أَنْ تَعْرِضَهُ عَلَيَّ قَالَ  
 نَعَمْ فَمَسَّيْ مَعَهُ أَبِي حَتَّى انْتَهَى إِلَى مَنْزِلِ جَابِرٍ فَأَخْرَجَ أَبِي صَدْحِيْفَةً مِنْ رَقٍ (4) وَقَالَ يَا جَابِرُ انْظُرْ فِي كِتَابِكَ لِأَقْرَأَ أَنَا عَلَيْكَ فَنَظَرَ جَابِرٌ فِي  
 سُجُوتِهِ وَقَرَأَهُ أَبِي فَمَا خَالَفَ حَرْفٌ حَرْفًا قَالَ جَابِرٌ فَأَشْهَدُ بِاللَّهِ أَنِّي هَكَذَا رَأَيْتُ فِي اللَّوْحِ مَكْتُوبًا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ هَذَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ  
 الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ لِمُحَمَّدٍ نَبِيِّهِ وَنُورِهِ وَسَفِيرِهِ وَحِجَابِهِ (5) وَدَلِيلِهِ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ مِنْ عِنْدِ رَبِّ الْعَالَمِينَ عَظَّمُ

ص: 144

- 1- في نسخ «أ، ف، م» بنت.
- 2- في نسخ «أ، ف، م» وأسماء بني.
- 3- في نسخ «أ، ف، م» والبحار والعوالم: واستنسخته.
- 4- الرق: بالفتح والكسر: الجلد الرقيق الذي يكتب فيه (العوالم).
- 5- قال المجلسي (ره): السفير: الرسول المصلح بين القوم ثم قال: واطلق الحجاب عليه لأنه واسطة بين الله وبين الخلق كالحجاب الواسطة بين المحجوب والمحجوب عنه، أو لأن له وجهين: وجهها إلى الله ووجهها إلى الخلق. وراجع البحار: بالنسبة إلى جملة من مفردات الحديث.

يَا مُحَمَّدُ أَسْمَائِي وَ اشْكُرْ نِعْمَائِي وَلَا تَجِدْ آلَائِي إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاصِمُ الْجَبَّارِينَ وَ مُدِيلُ الْمُظْلَمِينَ وَ دِيَانُ الدِّينِ إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا مَنْ رَجَا غَيْرَ فَضَّلِي أَوْ خَافَ غَيْرَ عَدْلِي عَذَّبْتُهُ عَذَابًا لَا أُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ فَإِيَّايَ فَاعْبُدْ وَ عَلَيَّ فَتَوَكَّلْ إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ نَبِيًّا فَكَمَلْتُ أَيَّامَهُ وَ انْقَضَتْ مُدَّتُهُ إِلَّا جَعَلْتُ لَهُ وَصِيًّا وَ إِنِّي فَضَّلْتُكَ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ وَ فَضَّلْتُ وَصِيكَ عَلَيَّا عَلَى الْأَوْصِيَاءِ وَ أَكْرَمْتُكَ بِسِبْطِكَ بَعْدَهُ وَ سِبْطُكَ الْحَسَنُ وَ الْحُسَيْنُ فَجَعَلْتُ حَسَنًا مَعْدِنَ عِلْمِي بَعْدَ انْقِضَاءِ مُدَّةِ أَبِيهِ وَ جَعَلْتُ حُسَيْنًا خَازِنَ عِلْمِي وَ أَكْرَمْتُهُ بِالشَّهَادَةِ وَ خَتَمْتُ لَهُ بِالسَّعَادَةِ وَ هُوَ أَفْضَلُ مَنْ اسْتُشْهِدَ وَ أَرْفَعُ الشُّهَدَاءَ دَرَجَةً جَعَلْتُ كَلِمَتِي التَّائِمَةَ مَعَهُ وَ حُجَّتِي الْبَالِغَةَ عِنْدَهُ بِعِزَّتِهِ (1) أُثِيبُ وَ أَعَاقِبُ أَوْلَهُمْ عَلَيَّ سَيِّدُ الْعَابِدِينَ وَ زَيْنُ أَوْلِيَاءِ الْمَاضِينَ وَ ابْنُهُ شَبِيهُ جَدِّهِ الْمَحْمُودِ مُحَمَّدُ الْبَاقِرُ بَاقِرُ عِلْمِي وَ الْمَعْدِنُ لِحِكْمَتِي سَيِّهْلُكَ الْمُزْتَابُونَ فِي جَعْفَرِ الرَّادِّ عَلَيْهِ كَالرَّادِّ عَلَيَّ حَقَّ الْقَوْلِ مِنِّي لَا كَرَمٌ مَثْوَى جَعْفَرٍ وَ لَأَسْرَرَةٌ فِي أَسَدِياعِهِ وَ أَنْصَارِهِ وَ أَوْلِيَانِهِ أُتَبِحُ (2) بَعْدَهُ فِتْنَةٌ عَمِيَاءُ حُنْدِسُ (3) لِأَنَّ حَيْطَ فَرَضِي لَا يَنْقَطِعُ وَ حُجَّتِي لَا تَخْفَى وَ إِنَّ أَوْلِيَائِي لَا يَشْتَقُونَ إِلَّا وَ مَنْ جَحَدَ وَاحِدًا مِنْهُمْ فَقَدْ جَحَدَ نِعْمَتِي وَ مَنْ غَيَّرَ آيَةً مِنْ كِتَابِي فَقَدْ افْتَرَى عَلَيَّ وَ وَبِلُ لِلْمُفْتَرِينَ الْجَاحِدِينَ عِنْدَ انْقِضَاءِ مُدَّةِ عَبْدِي مُوسَى وَ حَبِيبِي وَ خَيْرَتِي إِنَّ الْمُكَذَّبَ بِالثَّامِنِ مُكَذَّبٌ بِكُلِّ أَوْلِيَائِي وَ عَلَيَّ وَلِيِّي وَ نَاصِرِي وَ مَنْ أَضَعُ عَلَيْهِ أَعْبَاءَ النُّبُوَّةِ وَ أُمَّتَعَهُ (4) بِالْأَضْ طِلَاعِ بِهَا يَقْتُلُهُ عَفْرِيَّتٌ مُسَّةٌ تَكْبِرُ يُدْفَنُ فِي الْمَدِينَةِ الَّتِي بَنَاهَا الْعَبْدُ الصَّالِحُ إِلَى جَنْبِ شَرِّ خَلْقِي حَقَّ الْقَوْلِ مِنِّي لِأَفْرَنْ عَيْنِيهِ

ص: 145

1- في الأصل: بعزته.

2- في نسخة «ف» افتح وفي البحار و العوالم: انتجت وفي الكافي و الاختصاص و غيبة النعماني و إعلام الوري و الجواهر السنئية: أتحت وفي العيون: انتخت وفي الاحتجاج: أتبح.

3- حندس: الظلمة (لسان العرب).

4- في البحار و العيون و نسخة «ف»: امنحه وفي العوالم: أمتحنه.

بِمَحَمَّدٍ ابْنِهِ وَخَلِيفَتِهِ وَوَارِثِ عِلْمِهِ فَهُوَ مَعْدِنُ عِلْمِي وَمَوْضِعُ سِرِّي وَحُجَّتِي عَلَى خَلْقِي جَعَلْتُ الْجَنَّةَ مَثْوَاهُ وَشَفَعْتُهُ فِي سَبْعِينَ أَلْفَ [أَلْفًا] مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ كُلُّهُمْ قَدْ اسْتَوْجَبُوا النَّارَ وَأَخْتِمُ بِالسَّعَادَةِ لِابْنِهِ عَلِيِّ وَلِيِّ وَنَاصِرِي وَ الشَّاهِدِ فِي خَلْقِي وَ أَمِينِي عَلَى وَحْيِي أُخْرِجُ مِنْهُ الدَّاعِيَ إِلَى سَبِيلِي وَ الْخَازِنَ لِعِلْمِي الْحَسَنَ ثُمَّ أَكْمِلُ ذَلِكَ بِابْنِهِ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ عَلَيْهِ كَمَالُ مُوسَى وَ بَهَاءُ عِيسَى وَ صَبْرُ أَيُّوبَ سَيِّدِ أَوْلِيَائِي فِي زَمَانِهِ وَ يُتَّهَادَى رُءُوسَهُمْ كَمَا يُتَّهَادَى رُءُوسُ التُّرْكِ وَ الدَّيْلَمِ فَيَقْتُلُونَ وَ يُحْرِقُونَ وَ يَكُونُونَ خَائِفِينَ مَرْعُوبِينَ وَ جَلِيلِينَ تُصَبِّغُ الْأَرْضُ بِدِمَائِهِمْ وَ يَفْشُو الْوَيْلُ وَ الرَّثَّةُ (1) فِي نَسَائِهِمْ أَوْلِيَاكَ أَوْلِيَايَ حَقًّا بِهِمْ أَدْفَعُ كُلَّ فِتْنَةٍ عَمِيَاءَ حَيْدِسٍ وَ بِهِمْ أَكْشِفُ الزَّلَازِلَ وَ أَرْفَعُ الْأَصَارَ وَ الْأَغْلَالَ أَوْلِيَاكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَ رَحْمَةٌ وَ أَوْلِيَاكَ هُمْ الْمُهْتَدُونَ (2).

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَالِمٍ قَالَ لِي أَبُو بَصِيرٍ لَوْ لَمْ تَسْمَعْ فِي دَهْرِكَ إِلَّا هَذَا الْحَدِيثَ لَكَفَاكَ فَصْنُهُ إِلَّا عَنْ أَهْلِهِ (3).

ص: 146

1- في العوالم و البحار: الرنين، و هو رفع الصوت بالبكاء.

2- البقرة: 157.

3- عنه البحار: 195/36 ح 3 و العوالم: 15 الجزء 68/3 ح 6 و عن كمال الدين: 308 ح 1 و عيون أخبار الرضا (ع): 41/1 ح 2 و الاختصاص: 210 باختلاف و الاحتجاج: 67 نحوه و غيبة النعماني: 62 ح 5 بأسانيد مختلفة عن بكر بن صالح باختلاف يسير و الاحتجاج: 67 عن أبي بصير نحوه. و في إثبات الهداة: 453/1 ح 73 عنها و عن الكافي: 527/1 ح 3 باختلاف و عن إعلام الوری: 371 و جامع الأخبار: 18 نقلا عن ابن بابويه و إرشاد الديلمي: 290 باختلاف و الصراط المستقيم: 137/2 و مناقب ابن شهر آشوب: 296/1 و مشارق الأنوار: 103 مختصرا و إثبات الوصية: 143 عن جابر بن عبد الله الأنصاري نحوه و تقريب المعارف: 178 و إرشاد المفيد: 262 إشارة. و أخرجه في فرائد السمطين: 136/2 ح 432 بإسناده عن الصدوق و في جواهر السنية: 159 عن الكافي و العيون، و في إحقاق الحق: 115/5 عن درّ بحر المناقب: 33 (مخطوط). و رواه الحضيبي في هدايته: 71 بإسناده عن أبي بصير باختلاف و في ص 89 بإسناده عن صالح بن أبي حمّاد و الحسن بن طريف مثله. - و الكراچكي في الاستنصار: 18 عن المفيد بإسناده عن صالح بن أبي حمّاد مختصرا. و ابن شاذان في فضائله: 113 مرفوعا عن أبي بصير صدره باختلاف.

وَ أَخْبَرَنَا جَمَاعَةٌ عَنِ التَّلْعُكْبَرِيِّ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الرَّازِيِّ الْإِيَادِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَلِيٍّ بْنِ سِنَانِ الْمُؤَصِّلِيِّ الْعَدْلِيِّ  
عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْخَلِيلِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ الْهَمْدَانِيِّ (1) عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ زِيَادِ (2) بْنِ مُسْلِمٍ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ  
جَابِرِ (3) عَنْ سَلَامِ (4) قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ (5) زَاعِي النَّبِيِّ (صلى الله عليه وآله) يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) يَقُولُ  
سَمِعْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي إِلَى السَّمَاءِ قَالَ الْعَزِيزُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا

ص: 147

1- عدّه الشيخ في رجاله من أصحاب العسكري عليه السلام قائلا: محمد بن صالح بن محمد الهمداني وكيل، الدهقان. وقال الكشي في  
ترجمة إسحاق بن إسماعيل: خرج لإسحاق بن إسماعيل توقيع من أبي محمد عليه السلام وفيه: وإذا وردت بغداد فاقراه على الدهقان،  
وكيلنا و ثقنتا و الذي يقبض من موالينا.

2- في الأصل الذمال، وفي نسخة «ف» و البحار: الذبال، وفي مقتضب الأثر: الريان وكلها تصحيف. و ما أثبتناه كما في المائة منقبة و  
مقتل الخوارزمي و فرائد السمطين و الطرائف. قال النجاشي: زياد بن أبي غياث، و اسم أبي غياث مسلم، مولى آل دغش، روى عن أبي عبد  
الله عليه السلام ذكره ابن عقدة و ابن نوح، ثقة سليم. و عدّه الشيخ في رجاله من أصحاب الصادق عليه السلام قائلا: زياد بن مسلم، أبو  
عتاب، أبو غياث الكوفي.

3- هو عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الأزدي أبو عتبة الشامي الداراني، ثقة، مات سنة 154 هجري و هو ابن بضع و ثمانين سنة، ترجم له في  
تقريب التهذيب و الطبقات الكبرى و غيرهما من كتب الرجال.

4- قال النجاشي: سلام بن أبي عمرة الخراساني، ثقة، روى عن أبي جعفر و أبي عبد الله عليهما السلام، سكن الكوفة، له كتاب و عدّه الشيخ  
في رجاله من أصحاب الصادق عليه السلام.

5- يقال: اسمه حريث، كوفي و قيل: شامي، و هو خادم رسول الله صلى الله عليه وآله و سلم (أسد الغابة، الإصابة).

أَنْزَلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ قُلْتُ وَ الْمُؤْمِنُونَ (1) قَالَ صَدَقْتُ يَا مُحَمَّدُ مَنْ خَلَقْتَ لِأَمَّتِكَ قُلْتُ خَيْرَهَا قَالَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ (عليه السلام) قُلْتُ نَعَمْ يَا رَبِّ قَالَ يَا مُحَمَّدُ إِنِّي أَطَّلَعْتُ عَلَى الْأَرْضِ أَطْلَعْتُ عَلَى الْأَرْضِ أَطْلَعْتُ عَلَيْهَا فَخَرَّتْكَ مِنْهَا فَسَدَّقْتُ لَكَ اسْمًا مِنْ أَسْمَائِي فَلَا أُذْكَرُ فِي مَوْضِعٍ إِلَّا وَ ذُكِرْتُ مَعِي فَأَنَا الْمَحْمُودُ وَأَنْتَ مُحَمَّدٌ ثُمَّ أَطَّلَعْتُ الثَّانِيَةَ فَخَرَّتْ مِنْهَا عَلِيًّا وَ سَدَّقْتُ لَهُ اسْمًا مِنْ أَسْمَائِي فَأَنَا الْأَعْلَى وَ هُوَ عَلِيٌّ يَا مُحَمَّدُ إِنِّي خَلَقْتُكَ وَ خَلَقْتُ عَلِيًّا وَ فَاطِمَةَ وَ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ مِنْ شَبَّحِ نُورٍ مِنْ نُورِي (2) وَ عَرَضْتُ وَلَا يَتَّكُمُ عَلَى أَهْلِ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرْضِ مِنْ فَمَنْ قَبْلَهَا كَانَ عِزِّي مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَ مَنْ جَحَدَهَا كَانَ عِنْدِي مِنَ الْكَافِرِينَ يَا مُحَمَّدُ لَوْ أَنَّ عَبْدًا مِنْ عِبَادِي عَبَدَنِي حَتَّى يَنْقَطِعَ وَيَصِيرَ مِثْلَ الشَّنِّ الْبَالِي ثُمَّ أَتَانِي جَاهِدًا بَوْلًا يَتَّكُمُ مَا غَفَرْتُ لَهُ حَتَّى يُقَرَّ بَوْلًا يَتَّكُمُ يَا مُحَمَّدُ أَ تُحِبُّ أَنْ تَرَاهُمْ قُلْتُ نَعَمْ يَا رَبِّ فَقَالَ التَّيْتُ عَنْ يَمِينِ الْعَرْشِ فَالْتَمْتُ فَإِذَا أَنَا بِعَلِيٍّ وَ فَاطِمَةَ وَ الْحَسَنَ وَ الْحُسَيْنَ وَ عَلِيٍّ وَ مُحَمَّدٍ وَ جَعْفَرَ وَ مُوسَى وَ عَلِيٍّ وَ مُحَمَّدٍ وَ عَلِيٍّ وَ الْحَسَنَ وَ الْمَهْدِيَّ (عليه السلام) فِي ضَحْضَاحٍ (3) مِنْ نُورٍ قِيَامٌ يُصَلُّونَ وَ الْمَهْدِيَّ فِي وَسْطِهِمْ كَأَنَّهُ كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ هُوَ لَأَيُّ الْحُجَّجِ وَ هَذَا الثَّأِيرُ مِنْ عِزَّتِكَ يَا مُحَمَّدُ وَ عِزَّتِي وَ جَلَالِي إِنَّهُ الْحُجَّةُ الْوَاحِدَةُ لِأَوْلِيَائِي وَ الْمُنتَقِمُ مِنْ أَعْدَائِي (4).

ص: 148

1- البقرة: 285.

2- في العوالم و المائة منقبة: من سنخ نوري، و سنخ الشيء: أصله.

3- الضحضاح [ما] ينتشر على وجه الأرض (لسان العرب).

4- عنه إثبات الهداة: 1/ 548 ح 374 و نور الثقلين: 1/ 304 ح 1217 صدره. وفي البحار: 36/ 261 ح 82 عنه و عن الطوائف: 172 ح 270- نقلًا من كتاب مقتل الحسين-. - للخوارزمي: 1/ 95- بإسناده عن ابن شاذان- و تفسير فرات الكوفي: 7 بإسناده عن أبي جعفر عليه السلام عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ. و في العوالم: 15 الجزء 3/ 35 ح 1 عنها و عن مقتضب الأثر: 10 و أخرجه في حلية الأبرار: 2/ 720 عن كتاب الخوارزمي. و في البحار: 27/ 199 ح 67 و مدينة المعاجز: 143 ح 405 و أربعين خاتون آبادي: ح 17 عن المائة منقبة: 37 منقبة 17 بإسناده عن عليِّ بن سنان الموصلي باختلاف. و في غاية المرام: 695 ح 27 عن فرائد السمطين: 2/ 319 ح 571 بإسناده عن الخوارزمي. و في البحار: 36/ 219 ح 18 عن مقتضب الأثر. و في البرهان: 1/ 266 ح 4 عن كتابنا هذا و عن الخوارزمي و مقتضب الأثر. و في ينابيع المودة: 486 عن الخوارزمي و الحموي. و في جواهر السنينة: 241 عن الطوائف. و في الصراط المستقيم: 2/ 117 عن الخوارزمي مختصراً. و رواه في تأويل الآيات: 1/ 98 ح 90 بإسناده عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر.

وَرَوَى جَابِرُ الْجَعْفَرِيُّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ (عليه السلام) عَنْ تَأْوِيلِ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ (1) قَالَ فَتَنَفَّسَ سَيِّدِي الصُّعْدَاءُ ثُمَّ قَالَ يَا جَابِرُ أَمَّا السَّنَةُ فَهِيَ جَدِّي رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) وَشُهُورُهَا اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فَهُوَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ [و] (2) إِلَيَّ وَإِلَى ابْنِي جَعْفَرٍ وَابْنِهِ مُوسَى وَابْنِهِ عَلِيٍّ وَابْنِهِ مُحَمَّدٍ وَابْنِهِ عَلِيٍّ وَإِلَى ابْنِهِ الْحَسَنِ وَإِلَى ابْنِهِ مُحَمَّدٍ الْهَادِي الْمَهْدِيِّ اثْنَا عَشَرَ إِمَامًا حُجَّجَ اللَّهُ فِي خَلْقِهِ وَأَمَانَتُهُ عَلَيَّ وَحَبِيْبِهِ وَعَلِمِهِ وَالْأَرْبَعَةُ الْحُرْمُ الَّذِينَ هُمْ الدِّينُ الْقَيِّمُ أَرْبَعَةٌ مِنْهُمْ يَخْرُجُونَ بِاسْمِ وَاحِدٍ عَلَيَّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ وَأَبِي عَلِيٍّ بِنُ الْحَسَنِ وَعَلِيٍّ بِنُ مُوسَى وَعَلِيٍّ بِنُ مُحَمَّدٍ (عليه السلام) فَالْإِقْرَارُ بِهِؤَلَاءِ هُوَ الدِّينُ الْقَيِّمُ فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنْفُسَكُمْ أَيُّ قَوْلُوا بِهِمْ جَمِيعًا تَهْتَدُوا (3).

ص: 149

1- التوبة: 36.

2- ليس في البحار ونسخ «أ، ف، ح، م».

3- عنه إثبات الهداة: 1/ 549 ح 375 و البرهان: 2/ 123 ح 5 و نور الثقلين: 2/ 215 ح 140-141- و المحجّة: 93 و منتخب الأثر: 137 ح 48. و في البحار: 24/ 240 ح 2 عنه و عن مناقب ابن شهر آشوب: 1/ 284 مختصرا.

أَخْبَرَنَا جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ سُفْيَانَ الْبَزْوَفِيِّ (1) عَنْ عَلِيِّ بْنِ سِنَانَ الْمُؤَصِّلِيِّ الْعَدْلِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَلِيلِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ الْمِصْرِيِّ (2) عَنْ عَمِّهِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ الْبَاقِرِ عَنْ أَبِيهِ ذِي الثَّفَنَاتِ (3) سَيِّدِ الْعَابِدِينَ عَنْ أَبِيهِ الْحُسَيْنِ الزَّكِيِّ الشَّهِيدِ عَنْ أَبِيهِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ (عليه السلام) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) فِي اللَّيْلَةِ الَّتِي كَانَتْ فِيهَا وَفَاتُهُ لِعَلِيِّ (عليه السلام) يَا أَبَا الْحَسَنِ أَحْضِرْ صِدْقَةَ وَدَوَاءَ فَأَمَلًا رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) وَصِيَّتَهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى هَذَا الْمَوْضِعِ فَقَالَ يَا عَلِيُّ إِنَّهُ سَيَكُونُ بَعْدِي اثْنَا عَشَرَ إِمَامًا وَمِنْ بَعْدِهِمْ اثْنَا عَشَرَ مَهْدِيًّا فَأَنْتَ يَا عَلِيُّ أَوَّلُ الْإِثْنَيْ عَشَرَ إِمَامًا سَمَّاكَ اللَّهُ تَعَالَى فِي سَمَائِهِ (4) عَلِيًّا الْمُرْتَضَى وَأَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَالصِّدِّيقَ الْأَكْبَرَ وَالْفَارُوقَ الْأَعْظَمَ وَالْمَأْمُونَ وَالْمَهْدِيَّ فَلَا تَصِيحُ هَذِهِ الْأَسْمَاءَ لِأَحَدٍ غَيْرِكَ يَا عَلِيُّ أَنْتَ وَصِيِّي عَلَى أَهْلِ بَيْتِي حَيْثُ هُمْ وَمِثِّيهِمْ وَعَلَى نِسَائِي فَمَنْ تَبَّتْهَا لِقَيْتِي عَدَاً وَمَنْ طَلَّقَتْهَا فَأَنَا بَرِيءٌ مِنْهَا لَمْ تَرْنِي (5) وَلَمْ أَرَهَا فِي عَرَصَةِ الْقِيَامَةِ وَأَنْتَ خَلِيفَتِي عَلَى أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي -

ص: 150

- 1- قال النجاشي: الحسين بن علي بن سفيان بن خالد بن سفيان أبو عبد الله البزوفري شيخ ثقة جليل من أصحابنا.
- 2- هو جعفر بن أحمد بن علي بن بيان بن زيد بن سيابة أبو الفضل الغافقي المصري، ويعرف بابن أبي العلاء، مات سنة 304 و كان رافضياً، (لسان الميزان).
- 3- الثفنة من البعير ما يقع على الأرض من أعضائه إذا استنخ و غلظ كالركبتين. و لعل وجه إطلاق « ذو الثفنتان » على السجّاد عليه السلام كثرة سجوده بحيث صار مواضع سجوده ذا ثفنة (حاشية البحار).
- 4- في البحار: في السماء.
- 5- في الأصل: لم ترني.



فَإِذَا (1) حَصَرَ تَكَ الْوَفَاةُ فَسَلَّمَهَا إِلَى ابْنِي الْحَسَنِ الْبَرِّ الْوَصُولِ (2) فَإِذَا حَصَرَ تَهُ الْوَفَاةُ فَلَيْسَ لَمَّهَا إِلَى ابْنِي الْحُسَيْنِ الشَّهِيدِ الرَّكِيِّ الْمَقْتُولِ فَإِذَا حَصَرَ تَهُ الْوَفَاةُ فَلَيْسَ لَمَّهَا إِلَى ابْنِهِ سَيِّدِ الْعَابِدِينَ ذِي الثَّقَاتِ عَلِيِّ فَإِذَا حَصَرَ تَهُ الْوَفَاةُ فَلَيْسَ لَمَّهَا إِلَى ابْنِهِ مُحَمَّدِ الْبَاقِرِ (3) فَإِذَا حَصَرَ تَهُ الْوَفَاةُ فَلَيْسَ لَمَّهَا إِلَى ابْنِهِ جَعْفَرِ الصَّادِقِ فَإِذَا حَصَرَ تَهُ الْوَفَاةُ فَلَيْسَ لَمَّهَا إِلَى ابْنِهِ مُوسَى الْكَاطِمِ فَإِذَا حَصَرَ تَهُ الْوَفَاةُ فَلَيْسَ لَمَّهَا إِلَى ابْنِهِ عَلِيِّ الرِّضَا فَإِذَا حَصَرَ تَهُ الْوَفَاةُ فَلَيْسَ لَمَّهَا إِلَى ابْنِهِ مُحَمَّدِ الثَّقَةِ التَّمِيمِيِّ فَإِذَا حَصَرَ تَهُ الْوَفَاةُ فَلَيْسَ لَمَّهَا إِلَى ابْنِهِ عَلِيِّ النَّاصِحِ فَإِذَا حَصَرَ تَهُ الْوَفَاةُ فَلَيْسَ لَمَّهَا إِلَى ابْنِهِ الْحَسَنِ الْفَاضِلِ فَإِذَا حَصَرَ تَهُ الْوَفَاةُ فَلَيْسَ لَمَّهَا إِلَى ابْنِهِ مُحَمَّدِ الْمُسْتَحْفَظِ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) فَذَلِكَ اثْنَا عَشَرَ إِمَامًا ثُمَّ يَكُونُ مِنْ بَعْدِهِ اثْنَا عَشَرَ مَهْدِيًّا (فَإِذَا حَصَرَ تَهُ الْوَفَاةُ) (4) فَلَيْسَ لَمَّهَا إِلَى ابْنِهِ أَوَّلِ الْمُقَرَّبِينَ (5) لَهُ ثَلَاثَةُ أَسْمَاءٍ اسْمُ كَاسِمِي وَاسْمُ أَبِي وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ وَ أَحْمَدُ وَ الْإِسْمُ الثَّلَاثُ الْمَهْدِيُّ هُوَ أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ (6).

وَ أَخْبَرَنِي جَمَاعَةٌ عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (7) عَنْ أَبِي عَلِيِّ الْأَشْجَرِيِّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى الْخَشَّابِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ رَبَاطٍ عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) يَقُولُ الْإِثْنَا عَشَرَ الْإِمَامَ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ كُلُّهُمْ مُحَدَّثٌ [مِنْ] (8) وَوُلِدَ رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ)

ص: 151

1- في الأصل: إذا.

2- الوصول: كثير الإعطاء.

3- في نسخ «أ، ف، م» باقر العلم.

4- ليس في البحار.

5- في العوالم: المقرَّبِينَ.

6- عنه البحار: 260/36 ح 81 و مختصر البصائر: 39 وإثبات الهداة: 549/1 ح 376 والإيقاظ من الهجعة: 393 و العوالم: 15

الجزء 3/236 ح 227 و غاية المرام: 56 ح 58 و ص 189 ح 106. وفي البحار: 147/53 ح 6 مختصرا.

7- الكافي: 1/533 ح 14 مثله وفي ص 531 ح 7 باختلاف.

8- ما أثبتناه من الكافي و نسختي «أ، م» وفي الأصل: هم المحدَّثون وفي نسخة «ف» هم محدَّثون.

وَوُلِدَ عَلِيٌّ بِنُ أَبِي طَالِبٍ (عليه السلام) فَرَسُولُ اللَّهِ وَعَلِيٌّ (عليه السلام) هُمَا الْوَالِدَانِ (1).

وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ [بْنِ] الْحُسَيْنِ (2) عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي يَحْيَى الْمَدَنِيِّ (3) عَنْ أَبِي هَارُونَ الْعَبْدِيِّ (4) عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كُنْتُ حَاضِرًا لَمَّا هَلَكَ أَبُو بَكْرٍ وَ اسْتَحْلَفَ عُمَرَ أَقْبَلَ يَهُودِيٌّ مِنْ عَظَمَاءِ يَثْرِبَ يَزْعُمُ يَهُودَ الْمَدِينَةِ أَنَّهُ أَعْلَمُ أَهْلَ زَمَانِهِ حَتَّى رُفِعَ (5) إِلَى عُمَرَ فَقَالَ لَهُ يَا عُمَرُ إِنِّي جِئْتُكَ أُرِيدُ الْإِسْلَامَ فَإِنْ خَبَّرْتَنِي (6) عَمَّا أَسْأَلُكَ عَنْهُ فَأَنْتَ أَعْلَمُ أَصْحَابِ هَذَا الْكِتَابِ وَ السُّنَّةِ وَ جَمِيعِ مَا أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَ عَنْهُ قَالَ فَقَالَ لَهُ (7) عُمَرُ إِنِّي لَسْتُ هُنَاكَ لَكِنِّي أُرْسِدُكَ إِلَى مَنْ هُوَ أَعْلَمُ أُمَّتِنَا

ص: 152

1- عنه البحار: 393/36 ح 8 و العوالم: 15 الجزء 266/3 ح 8. و في إثبات الهداة: 458/1 ح 77 عنه و عن الكافي و بصائر الدرجات: 320 ح 5 و إعلام الوری: 369- عن محمد بن يعقوب- و كشف الغمّة: 448/2 نقلا من إرشاد المفيد: 348 بإسناده عن الكليني باختلاف يسير. و أخرجه في البحار: 72/26 صدر ح 16 عن البصائر. و في كشف الغمّة: 507/2 عن إعلام الوری مختصرا. و رواه ابن شهر آشوب في مناقبه: 298/1 عن الكليني، عن ابن أذينة مختصرا. و الكراحي في الاستنصار: 16 عن المفيد كما في الإرشاد. و في تقريب المعارف: 182 عن زرارة باختلاف يسير.

2- هو محمد بن الحسين بن أبي الخطاب الذي قال النجاشي في حقه: جليل من أصحابنا، عظيم القدر، كثير الرواية، ثقة، عين.

3- هو إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى المدني روى عن أبي جعفر و أبي عبد الله عليهما السلام، و كان خصيصا بهما، و العامة- بهذه العلة- تضعفه، راجع رجال النجاشي و الشيخ و فهرسته.

4- هو عمارة بن جوين؛ قال في ميزان الاعتدال: تابعي لئن بمرّة إلى أن قال: و قال الدارقطني: متلون، خارجي، شيعي مات سنة 134.

5- في البحار: دفع.

6- في البحار: أخبرتني.

7- ليس في البحار.

بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَجَمِيعِ مَا قَدْ نَسَأَلَ عَنْهُ وَهُوَ ذَلِكَ وَأَوْمَأَ إِلَى عَلِيٍّ (عليه السلام) فَقَالَ لَهُ الْيَهُودِيُّ يَا عُمَرُ إِنْ كَانَ هَذَا كَمَا تَقُولُ فَمَا لَكَ وَبَيْعَةَ (1) النَّاسِ وَإِنَّمَا ذَلِكَ أَعْلَمَكُمْ فزَبْرَهُ (2) عُمَرُ ثُمَّ إِنَّ الْيَهُودِيَّ قَامَ إِلَى عَلِيٍّ (عليه السلام) فَقَالَ أَنْتَ كَمَا ذَكَرَ عُمَرُ فَقَالَ وَمَا قَالَ عُمَرُ فَأَخْبَرَهُ قَالَ فَإِنْ كُنْتَ كَمَا قَالَ عُمَرُ سَأَلْتُكَ عَنْ أَشْيَاءَ أُرِيدُ أَنْ أَعْلَمَ هَلْ يَعْلَمُهَا أَحَدٌ مِنْكُمْ فَأَعْلَمَ أَنَّكُمْ فِي دَعْوَاكُمْ خَيْرَ الْأُمَّمِ وَأَعْلَمُهَا صَادِقُونَ وَمَعَ ذَلِكَ أَدْخَلَ فِي دِينِكُمُ الْإِسْلَامَ فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيٌّ (عليه السلام) نَعَمْ أَنَا كَمَا ذَكَرَ لَكَ عُمَرُ سَلْ عَمَّا بَدَا لَكَ أَخْبِرْكَ عَنْهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ أَخْبِرْنِي عَنْ ثَلَاثَةٍ وَثَلَاثَةٍ وَوَاحِدَةٍ قَالَ لَهُ عَلِيٌّ (عليه السلام) يَا يَهُودِيٌّ لِمَ لَمْ تَقُلْ أَخْبِرْنِي عَنْ سَبْعٍ فَقَالَ الْيَهُودِيُّ إِنَّكَ إِنْ أَخْبِرْتَنِي بِالثَّلَاثِ سَأَلْتُكَ عَنِ الثَّلَاثِ وَالْوَاحِدَةِ وَإِنْ أَجَبْتَنِي فِي هَذِهِ السَّبْعِ فَأَنْتَ أَعْلَمُ أَهْلَ الْأَرْضِ وَأَفْضَلُهُمْ وَأَوْلَى النَّاسِ بِالنَّاسِ فَقَالَ سَلْ عَمَّا بَدَا لَكَ يَا يَهُودِيٌّ قَالَ أَخْبِرْنِي عَنْ أَوَّلِ حَجَرٍ وُضِعَ عَلَيَّ وَجِهَ الْأَرْضِ وَأَوَّلِ شَجَرَةٍ عُرِسَتْ عَلَيَّ وَجِهَ الْأَرْضِ وَأَوَّلِ عَيْنٍ بَعَثَتْ عَلَيَّ وَجِهَ الْأَرْضِ فَأَخْبَرَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (عليه السلام) ثُمَّ قَالَ لَهُ الْيَهُودِيُّ فَأَخْبِرْنِي عَنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ كَمْ لَهَا مِنْ إِمَامٍ هُدَى وَأَخْبِرْنِي عَنْ نَبِيِّكُمْ مُحَمَّدٍ أَيْنَ مَنَزَلُهُ فِي الْجَنَّةِ وَأَخْبِرْنِي مَنْ مَعَهُ فِي الْجَنَّةِ فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (عليه السلام) إِنَّ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ اثْنَيْ عَشَرَ إِمَامًا هُدَى مِنْ

ص: 153

1- في نسخ «أ، ف، م» لبيعة.

2- زبره عن الأمر: منعه ونهاه عنه، والسانل: انتهره.

ذُرِّيَّةَ نَبِيِّهَا وَهُمْ مِنِّي وَأَمَّا مَنْزِلُ نَبِيِّنَا (صلى الله عليه وآله) فِي الْجَنَّةِ فَهُوَ أَفْضَلُ لَهَا وَأَشَدُّ رَفْهًا جَنَّةَ عِزٍّ وَأَمَّا مَنْ مَعَهُ فِي مَنْزِلِهِ مِنْهَا فَهُوَ لِأَنَّ الْإِنْتِاعِشَرَ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ وَأُمَّهُمْ وَجَدْتُهُمْ أُمَّ أُمَّهُمْ وَذَرَارِيَّهُمْ لَا يَشْرِكُهُمْ فِيهَا أَحَدٌ (1).

وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (2) عَنْ عَمَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْبَرْقِيِّ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ دَاوُدَ بْنِ الْقَاسِمِ الْجَعْفَرِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الثَّانِي (عليه السلام) قَالَ: أَقْبَلَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (عليه السلام) وَمَعَهُ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ (عليه السلام) وَهُوَ مُتَّكِيٌّ عَلَى يَدِ سَلْمَانَ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ حَيْثُ الْحَرَامُ إِذْ أَقْبَلَ رَجُلٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ وَاللِّبَاسِ فَسَلَّمَ عَلَيَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (عليه السلام) فَرَدَّ (عليه السلام) فَجَلَسَ ثُمَّ قَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَسْأَلُكَ عَنْ ثَلَاثِ مَسَائِلَ إِنْ أَخْبَرْتَنِي بِهِنَّ عَلِمْتُ أَنَّ الْقَوْمَ قَدْ رَكِبُوا مِنْ أَمْرِكَ مَا قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَأَنْ لَيْسُوا بِمُؤْمِنِينَ فِي دُنْيَاهُمْ وَآخِرَتِهِمْ وَإِنْ تَكُنِ الْأُخْرَى عَلِمْتُ أَنَّكَ وَهُمْ شَرَعٌ سَوَاءٌ فَقَالَ لَهُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (عليه السلام) سَلْنِي عَمَّا بَدَأَ لَكَ قَالَ أَخْبِرْنِي عَنِ الرَّجُلِ إِذَا نَامَ أَيْنَ تَذْهَبُ رُوحُهُ وَعَنِ الرَّجُلِ كَيْفَ يَذْكَرُ وَيُنْسَى وَعَنِ الرَّجُلِ يَشْبَهُهُ وَلَدُهُ الْأَعْمَامُ وَالْإِخْوَانُ فَالْتَمَّتْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (عليه السلام) إِلَى الْحَسَنِ (عليه السلام) فَقَالَ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ أَجِبْهُ فَأَجَابَهُ الْحَسَنُ (عليه السلام)

ص: 154

1- عنه البحار: 380/36 ح 8 والعوالم: 15 الجزء 3/248 ح 3 وعن إعلام الوری: 367 عن محمد بن يعقوب، وذيله في إثبات الهداة:

1/458 ح 78 عن كتابنا هذا وعن الكافي: 1/531 ح 8. وأخرجه في كشف الغمّة: 2/506 عن إعلام الوری.

2- الكافي: 1/525 ح 1.

فَقَالَ الرَّجُلُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ لَمْ أَزَلْ أَشْهَدُ بِهَا وَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَ لَمْ أَزَلْ أَشْهَدُ بِدَلِكِ وَ أَشْهَدُ أَنَّكَ وَصِيُّ رَسُولِ اللَّهِ وَ الْقَائِمُ بِحُجَّتِهِ وَ أَشَارَ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ (عليه السلام) وَ لَمْ أَزَلْ أَشْهَدُ بِهَا وَ أَشْهَدُ أَنَّكَ وَصِيُّهُ وَ الْقَائِمُ بِحُجَّتِهِ وَ أَشَارَ إِلَى الْحَسَنِ وَ أَشْهَدُ أَنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ وَصِيُّ أَبِيهِ وَ الْقَائِمُ بِحُجَّتِهِ بَعْدَكَ وَ أَشْهَدُ عَلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ أَنَّهُ الْقَائِمُ بِأَمْرِ الْحُسَيْنِ بَعْدَهُ وَ أَشْهَدُ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ أَنَّهُ الْقَائِمُ بِأَمْرِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ وَ أَشْهَدُ عَلَى جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ أَنَّهُ الْقَائِمُ بِأَمْرِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ وَ أَشْهَدُ عَلَى مُوسَى أَنَّهُ الْقَائِمُ بِأَمْرِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَ أَشْهَدُ عَلَى عَلِيِّ بْنِ مُوسَى أَنَّهُ الْقَائِمُ بِأَمْرِ مُوسَى وَ أَشْهَدُ عَلَى عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ بِأَنَّهُ الْقَائِمُ بِأَمْرِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ وَ أَشْهَدُ عَلَى رَجُلٍ مِنْ وُلْدِ الْحَسَنِ لَا يُكْتَبُ وَ لَا يُسَمَّى حَتَّى يَظْهَرَ أَمْرُهُ فَيَمْلَأَهَا عَدْلًا كَمَا مَلِئْتُ ظُلْمًا وَ جَوْرًا وَ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ رَحْمَةُ اللَّهِ وَ بَرَكَاتُهُ ثُمَّ قَامَ فَمَضَى فَقَالَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (عليه السلام) يَا أَبَا مُحَمَّدٍ اتَّبِعْهُ أَنْظِرْ أَيْنَ يَقْصِدُ فَخَرَجَ الْحَسَنُ (عليه السلام) فَقَالَ لَهُ (1) مَا كَانَ إِلَّا أَنْ وَضَعَ رِجْلَهُ خَارِجًا مِنَ الْمَسْجِدِ فَمَا دَرَيْتُ أَيْنَ أَخَذَ مِنْ أَرْضِ اللَّهِ فَرَجَعْتُ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فَأَعْلَمْتُهُ فَقَالَ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ أَتَعْرِفُهُ فَقُلْتُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ وَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ أَعْلَمُ فَقَالَ (عليه السلام) هُوَ الْخَضِرُ (2).

ص: 155

1- ليس في نسخ «أ، ف، م».

2- عنه البحار: 414/36 ح 1 و العوالم: 15 الجزء 310/3 ح 2 و عن كمال الدين: 313 ح 1-1. و عيون أخبار الرضا عليه السلام: 1/65 ح 35 و علل الشرائع: 96 ح 6- ياسناده عن البرقي- و غيبة النعماني: 58 ح 2- ياسناده عن أحمد بن محمد بن خالد- نحوه مفصلاً و عن المحاسن: 332 ح 99 نحوه مختصراً و الاحتجاج: 266 عن أبي هاشم و تفسير القمّي: 2/44 مرسلًا باختلاف، و في ص 249 عن أبيه عن أبي هاشم مختصراً. و في إثبات الهداة: 1/452 ح 72 عنها غير المحاسن و عن الكافي. و أخرجه في البحار: 36/61 ح 8 عن العليل و العيون و المحاسن و الاحتجاج و في ص 39 ح 9 عن تفسير القمّي. و في إعلام الوري: 382 و حلية الأبرار: 1/510 عن ابن بابويه. و رواه في إثبات الوصيّة: 136 مرسلًا عن أبي جعفر الثاني عليه السلام، و في دلائل الإمامة: 69 ياسناده عن أبي جعفر الثاني عليه السلام مفصلاً باختلاف. و في الاستنصار: 31-33 عن المفيد- ياسناده عن محمد بن يعقوب و لم نجده في كتب المفيد (ره). و في تقريب المعارف: 177 مختصراً.

فهذا طرف من الأخبار قد أوردناها ولو شرعنا في إيراد ما(1) من جهة الخاصة في هذا المعنى لطلال به الكتاب وإنما أوردنا ما أوردنا منها ليصح ما قلناه من نقل الطائفتين المختلفتين و من أراد الوقوف(2) على ذلك فعليه بالكتب المصنفة في ذلك فإنه يجد من ذلك شيئا كثيرا حسب ما قلناه.

فإن قيل دلوا أولا على صحة هذه الأخبار فإنها أخبار(3) آحاد لا يعول عليها فيما طريقه العلم وهذه مسألة علمية ثم دلوا على أن المعني بها من تذهبون إلى إمامته فإن الأخبار التي رويتها عن مخالفيكم وأكثر ما رويتها من جهة الخاصة إذا سلمت فليس فيها صحة ما تذهبون إليه لأنها تتضمن العدد فحسب ولا تتضمن(4) غير ذلك فمن أين لكم أن أئمتكم هم المرادون بها دون غيرهم.

قلنا أما الذي يدل على صحتها فإن الشيعة الإمامية يروونها على وجه التواتر خلفا عن سلف وطريقة تصحيح ذلك موجودة في كتب الإمامية

ص: 156

- 1- ليس في نسخ «أ، ف، م».
- 2- في نسخة «ف» التوقيف.
- 3- من نسخ «أ، ف، م».
- 4- ليس في البحار.

النصوص(1) على أمير المؤمنين (عليه السلام) و الطريقة واحدة و أيضا فإن نقل الطائفتين المختلفتين المتباينتين في الاعتقاد يدل على صحة ما قد اتفقوا على نقله لأن العادة جارية أن كل من اعتقد مذهبا و كان الطريق إلى صحة ذلك النقل فإن دواعيه تتوفر إلى نقله و تتوفر دواعي من خالفه إلى إبطال ما نقله أو الطعن(2) عليه و الإنكار لروايته بذلك جرت العادات في مدائح الرجال و ذمهم و تعظيمهم و النقص منهم.

و متى رأينا الفرقة المخالفة لهذه الفرقة قد نقلت مثل نقلها و لم تتعرض للطعن على نقله و لم تنكر متضمن الخبر دل ذلك على أن الله تعالى قد تولى نقله و سخرهم لروايته و ذلك دليل على صحة ما تضمنه الخبر.

و أما الدليل على أن المراد بالأخبار و المعني بها أئمتنا (عليه السلام) فهو أنه إذا ثبت بهذه الأخبار أن الإمامة(3) محصورة في الاثني عشر إماما و أنهم لا يزيدون و لا ينقصون ثبت ما ذهبنا إليه لأن الأمة بين قائلين قائل يعتبر العدد الذي ذكرناه فهو يقول.

إن المراد بها من يذهب إلى إمامته و من خالف في إمامتهم لا يعتبر هذا العدد فالقول مع اعتبار العدد أن المراد غيرهم خروج عن الإجماع و ما أدى إلى ذلك و جب القول بفساده.

و يدل أيضا على إمامة ابن الحسن (عليه السلام) و صحة غيبته ما ظهر و انتشر من الأخبار الشائعة الذائعة عن آبائه (عليه السلام) قبل هذه الأوقات بزمان طويل من أن لصاحب هذا الأمر غيبة و صفة غيبته و ما يجري فيه(4) من الاختلاف و يحدث فيها من الحوادث و أنه يكون له غيبتان إحداهما أطول من الأخرى و أن

ص: 157

1- في نسخ الأصل: و النصوص.

2- في نسخ «أ، ف، م» و الطعن.

3- في البحار: الأئمة.

4- في نسخ «أ، ف، م» و البحار: فيها.

الأولى يعرف فيها خبره (1) والثانية لا يعرف فيها أخباره فوافق ذلك على ما تضمنته (2) الأخبار.

ولو لا صحتها وصحة إمامته لما وافق ذلك لأن ذلك لا يكون إلا بإعلام الله تعالى على لسان نبيه (صلى الله عليه وآله) وهذه أيضا طريقة معتمدة اعتمدها الشيوخ قديما.

ونحن نذكر من الأخبار التي تضمن (3) ذلك طرفا ليعلم صحة ما قلناه لأن استيفاء جميع ما روي في هذا المعنى يطول وهو موجود في كتب الأخبار من اراده وقف عليه من هناك (4).

فَمِنْ ذَلِكَ مَا أَخْبَرَنَا بِهِ جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ التَّلْعُكَبَرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الرَّازِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْأَسَدِيِّ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُوسَى بْنِ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ (5) عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ (عليه السلام) فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَصَبَكُمْ مَاؤُكُمْ غَوْرًا فَمَنْ يَأْتِيكُمْ بِمَاءٍ مَعِينٍ (6) قَالَ نَزَلَتْ فِي الْإِمَامِ فَقَالَ إِنْ (7) أَصَبَكُمْ غَائِبًا عَنْكُمْ فَمَنْ يَأْتِيكُمْ بِمَاءٍ ظَاهِرٍ يَأْتِيكُمْ بِأَخْبَارِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَبِحَلَالِ اللَّهِ تَعَالَى وَحَرَامِهِ ثُمَّ قَالَ أَمَا وَاللَّهِ مَا جَاءَ تَأْوِيلُ هَذِهِ الْآيَةِ وَلَا بَدَأَ أَنْ يَجِيءَ تَأْوِيلُهَا (8).

ص: 158

1- في نسخ «أ، ف، م» و البحار: أخباره.

2- في الأصل: تضمنه.

3- في الأصل: تضمنت.

4- من قوله «فإن قيل دلوا أولا» إلى هنا في البحار: 207/51 - 208.

5- قال النجاشي: موسى بن عمر بن يزيد بن ذبيان الصيقل، مولى بني نهد أبو علي له كتاب طرائف النوادر و كتاب النوادر.

6- الملك: 30.

7- ليس في نسخة «ف».

8- عنه البحار: 52/51 ح 27 وإثبات الهداة: 467/3 ح 130 وعن كمال الدين: 325 ح 3 بإسناده عن سعد بن عبد الله. - وأخرجه

في نور الثقلين: 387/5 ح 41 عن الكمال. وأورده في منتخب الأنوار المضيئة: 19.



سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ يَزِيدَ (1) عَنْ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الرَّبِيعِ الْمَدَائِنِيِّ (2) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ أُسَيْدِ بْنِ نَعْلَبَةَ (3) عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ قَالَتْ لَقَيْتُ أَبَا جَعْفَرٍ (عليه السلام) فَسَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى فَلَا أُقْسِمُ بِالْخُنَّسِ الْجَوَارِ الْكُنَّسِ (4) فَقَالَ إِمَامٌ يَخْنُسُ فِي زَمَانِهِ عِنْدَ انْقِطَاعِ (5) مِنْ عِلْمِهِ عِنْدَ النَّاسِ سَنَةً سِتِّينَ وَ مِائَتَيْنِ ثُمَّ يَبْدُو كَالشَّهَابِ الْوَقَّادِ فَإِنْ أَدْرَكَتْ ذَلِكَ قَرَّتْ عَيْنُكَ (6) (7).

ص: 159

- 1- عدّه الشيخ في رجاله من أصحاب الرضا عليه السلام قائلا: ثقة. وفي الكمال أحمد بن الحسين بن عمر بن يزيد وقد ترجم له النجاشي وقال: ثقة روى عن أبي عبد الله وأبي الحسن عليهما السلام. وفي الكافي وغيبة النعماني: أحمد بن الحسن، عن عمر بن يزيد.
- 2- في الكافي: الحسن بن الربيع الهمداني وفي النعماني: الحسن بن أبي الربيع الهمداني وفي الكمال: الحسين بن الربيع المدائني. وفي نسخ (أ، ف، م) «الحسن بن أبي الربيع المدائني، وأي ما كان لم نجد له ترجمة.
- 3- في البحار: أسد بن ثعلبة.
- 4- التكوير: 15، 16.
- 5- في البحار و الكمال: انقضاء.
- 6- في البحار و الكمال: عينك.
- 7- عنه البحار: 51/51 ح 36 وعن كمال الدين: 324 ح 1- بإسناده عن أحمد بن الحسين بن عمر بن يزيد- وعن غيبة النعماني: 150 ح 7 عن محمد بن يعقوب بإسناده عن سعد بن عبد الله باختلاف يسير. وفي إثبات الهداة: 3/445 ح 32 عن كتابنا هذا وعن الكمال و الكافي: 1/341 ح 23- بإسناده عن سعد بن عبد الله- و ح 22- بإسناده عن الحسن بن أبي الربيع- نحوه. وأخرجه في البحار المذكور ص 137 ح 6 عن غيبة النعماني: 149 ح 6- بإسناده عن محمد بن إسحاق نحوه- و ص 150 ذ ح 6 عن محمد بن يعقوب بإسناده عن الحسن بن أبي الربيع نحوه. وفي نور الثقلين: 5/517 ح 18، 19، 20 عن الكافي و الكمال. وفي البحار: 24/78 ح 18 و البرهان: 4/433 ح 1 و إثبات الهداة: 3/566 ح 659 عن تأويل الآيات 2/769 ح 16- بإسناده عن الحسن بن الربيع نحوه. وفي البرهان: 4/433 ح 1-3 و المحجة: 244-245 عن محمد بن يعقوب بكلا سنده و عن النعماني: -، وفي الصافي: 5/292 عن الكافي و الكمال. و رواه في إثبات الوصية: 224 بإسناده عن الحسن بن أبي الربيع الهمداني باختلاف. وفي منتخب الأنوار المضيئة: 20 مثله. وفي هداية الحضيبي: 88- بإسناده عن الحسن بن أبي الربيع الهمداني نحوه مختصرا.

سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عِيسَى عَنْ مُوسَى بْنِ قَاسِمِ الْبَجَلِيِّ (1) وَأَبِي قَتَادَةَ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَفْصِ (2) عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ (عليه السلام) قَالَ: قُلْتُ لَهُ مَا تَأْوِيلُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَصْبَحَ مَاؤُكُمْ غَوْرًا فَمَنْ يَأْتِيكُمْ بِمَاءٍ مَعِينٍ فَقَالَ إِذَا فَقَدْتُمْ إِمَامَكُمْ فَلَمْ تَرَوْهُ فَمَاذَا تَصْنَعُونَ (3).

وَأَخْبَرَنِي جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ سُدْفِيَانَ الْبَرْزَوْرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُتَيْبَةَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ الشَّاذَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِي أَيُّوبَ (4) عَنْ أَبِي

ص: 160

1- قال النجاشي: موسى بن القاسم بن معاوية بن وهب البجلي أبو عبد الله، يلقب البجلي، ثقة ثقة، جليل واضح الحديث، حسن الطريقة، روى عنه أحمد بن محمد بن عيسى، وروى بعنوان موسى بن القاسم بن علي بن جعفر. وفي الكمال والبحار: موسى بن القاسم بن معاوية بن وهب البجلي وكلاهما أيضا ثقتان.

2- كذا في الكمال والبحار: 51، وفي الأصل والبحار: 24: وأبي قتادة جميعا، عن علي بن محمد بن حفص و الظاهر أنه سهو، إذ علي بن محمد بن حفص هو أبو قتادة. قال النجاشي: علي بن محمد بن حفص بن عبيد بن حميد مولى السائب بن مالك الأشعري أبو قتادة القمي روى عن أبي عبد الله عليه السلام وعمّر وكان ثقة وابنه الحسن بن أبي قتادة الشاعر وأحمد بن أبي قتادة أعقب.

3- عنه البحار: 100/24 ح 2. وفي إثبات الهداة: 3/476 ح 166 عنه وعن كمال الدين: 360 ح 3 عن أبيه، عن سعد بن عبد الله. و أخرجه في البحار: 151/51 ح 5 ونور الثقلين: 5/386 ح 40 عن الكمال. وفي البرهان: 4/366 ح 2 والمحنة: 230 عن ابن بابويه. ورواه في إثبات الوصية: 226 مثله، وفيه «قد تم» بدل «فقدتم».

4- قال النجاشي: إبراهيم بن عيسى أبو أيوب الخزاز وقيل إبراهيم بن عثمان، روى عن أبي عبد الله وأبي الحسن عليهما السلام، ذكر ذلك أبو العباس في كتابه، ثقة، كبير المنزلة. ولقد وثقه الشيخ في الفهرست والمفيد في الرسالة العددية والكشي في رجاله.

بَصِيرٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) إِنَّ بَلَّغَكُمْ عَنْ صَاحِبِكُمْ غَيْبَةً فَلَا تُتَكَبَّرُوهَا(1).

مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْأَسَدِيِّ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدِ الصَّبْرِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْمُثَنَّى الْعَطَّارِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ زُرَّارَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) يَقُولُ يَقْتَدُ النَّاسُ إِمَامَهُمْ فَيَشْهَدُ الْمَوْسِمَ فَيَرَاهُمْ وَلَا يَرَوْنَهُ(2).

أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُسْتَنِيرِ(3) عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ

ص: 161

1- عنه البحار: 146/51 ح 15. وفي إثبات الهداة: 439/3 ح 1 عنه وعن الكافي: 340/1 ح 15 بسنده عن محمد بن مسلم مثله و ص 338 ح 10 بسند آخر عن محمد بن مسلم أيضا باختلاف يسير. وأخرجه في غيبة النعماني: 188 ح 42 وإثبات الهداة: 444/3 ح 22 عن الكافي.

2- عنه إثبات الهداة: 500/3 ح 279. وفي البحار: 151/52 ح 2 عنه وعن كمال الدين 346 ح 33 بسنده عن جعفر بن محمد بن مالك و ص 351 ح 49 بسنده عن يحيى بن المثنى و ص 440 ح 7 عن أبيه عن سعد و غيبة النعماني: 175 ح 13 بسنده عن يحيى بن المثنى باختلاف و ح 14 عن الكليني مثله و ح 16 عن الكليني أيضا نحوه. وأخرجه في إثبات الهداة: 443/3 ح 19 عن الكمال بسنديه الأولين و الكافي: 337/1 ح 6 و 339 ح 12. وفي الوسائل: 96/8 ح 9 و حلية الأبرار: 546/2 و ص 606 وإثبات الهداة: 485/3 ح 205 عن الكمال بسند أبيه وفي الحلية أيضا: 606 عن الكافي. وفي مستدرک الوسائل: 50/8-51 ح 4 و 5 عن غيبة النعماني. و رواه في تقريب المعارف: 191 عن عبيد بن زرارة مثله. وفي دلائل الإمامة: 259 بإسناده عن يحيى بن المثنى العطار. وفي ص 290 عن الحسن بن محمد بن سماعة الصيرفي، عن الحسين بن مثنى العطار.

3- في غيبة النعماني و كتابنا هذا في ح 60 إبراهيم بن المستنير و لم نجد له ترجمة في كتب الرجال لا بعنوان إبراهيم و لا بعنوان عبد الله.

سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) يَقُولُ إِنَّ لِصَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ غَيْبَتَيْنِ إِحْدَاهُمَا تَطُولُ حَتَّى يَقُولَ بَعْضُهُنَّ مَاتَ وَيَقُولَ بَعْضُهُنَّ هُمْ قُتِلَ وَيَقُولَ بَعْضُهُنَّ ذَهَبَ حَتَّى لَا يَبْقَى عَلَى أَمْرِهِ مِنْ أَصْحَابِهِ إِلَّا نَقَرَ يَسِيرًا لَا يَطَّلِعُ عَلَى مَوْضِعِهِ أَحَدٌ مِنْ وُلْدِهِ وَلَا غَيْرِهِ إِلَّا الْمَوْلَى الَّذِي يَلِي أَمْرَهُ (1).

وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ النَّيْشَابُورِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمَزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ (2) عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ (عليه السلام) قَالَ: لَا بُدَّ لِصَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ مِنْ عَزْلَةٍ وَلَا بُدَّ فِي عَزْلَتِهِ مِنْ قُوَّةٍ وَمَا بِثَلَاثِينَ مِنْ وَحْشَةٍ وَنِعْمَ الْمَنْزِلُ طَيِّبُهُ (3)(4).

سَعَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ الرَّيْتُونِيِّ (5) عَنِ الزُّهْرِيِّ الْكُوفِيِّ عَنْ بُنَّانِ بْنِ حَمَّادٍ قَالَ ذَكَرَ عَبْدُ أَبِي الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيُّ (عليه السلام) مُضِيَّ أَبِي جَعْفَرٍ (عليه السلام) فَقَالَ:

ص: 162

1- عنه إثبات الهداة: 500/3 ح 280 وفي البحار: 152/52 ح 5 عنه وعن غيبة النعماني: 171 ح 5. وأخرجه في منتخب الأنوار المضيئة: 81 عن أبي عبد الله محمد المفيد ولكن لم نجده في كتبه الموجودة عندنا. وأخرجه في منتخب الأثر: 253 ح 9 عن البرهان للمتمقي الهندي: 171 ح 4 عن أبي عبد الله الحسين بن علي عليه السلام مختصرا. وتقدم في ح 60.

2- ليس في نسخ «أ، ف، م».

3- في البحار- العزلة بالضم- اسم للاعتزال والطيبة اسم المدينة الطيبة، فيدل على كونه عليه السلام غالبا فيها وفي حواليها وعلى أن معه ثلاثين من مواليه وخواصه إن مات أحدهم قام آخر مقامه.

4- عنه البحار: 153/52 ح 6. وقد روى مضمونه في الكافي وغيبة النعماني وغيرهما تركنا ذكرها للاختصار.

5- قال النجاشي: الحسن بن علي الزيتوني الأشعري، أبو محمد له كتاب نوادر.

ذَٰكَ إِلَيَّ مَا دُمْتُ حَيًّا بَاقِيًّا وَ لَكِن كَيْفَ بِهِمْ إِذَا فَقَدُوا مِن بَعْدِي (1).

وَ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي جَبَلٍ الْقُمِّيُّ (2) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمْدَوَيْهِ بْنِ الْبَرَاءِ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى مَوْلَى آلِ سَامٍ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) فَلَمَّا نَزَلْنَا الرُّوحَاءَ نَظَرُ إِلَى جَبَلِهَا مُطَلًّا عَلَيْهَا فَقَالَ لِي تَرَى هَذَا الْجَبَلَ هَذَا جَبَلٌ يُدْعَى رَضْوَى مِنْ جَبَالِ فَارِسٍ أَحَبَّنَا فَتَقَلَّهُ اللَّهُ إِلَيْنَا أَمَا إِنَّ فِيهِ كُلَّ شَجَرَةٍ مُطْعِمٍ وَ نَعْمَ أَمَانٌ لِلنَّخَائِفِ مَرَّتَيْنِ أَمَا إِنَّ لِصَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ فِيهِ غَيْبَتَيْنِ وَاحِدَةً قَصِيرَةً وَ الْأُخْرَى طَوِيلَةً (3).

أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ (4) عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) قَالَ: لَمَّا دَخَلَ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْكُوفَةَ وَ نَظَرَ إِلَيْهَا ذَكَرَ مَا يَكُونُ مِنْ بِلَائِهَا حَتَّى ذَكَرَ مُلْكَ بَنِي أُمَيَّةَ وَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ ثُمَّ قَالَ فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَالزُّمُوا أَخْلَاسَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى يَظْهَرَ الطَّاهِرُ بْنُ الطَّاهِرِ الْمُطَهَّرُ ذُو الْغَيْبَةِ الشَّرِيدُ الطَّرِيدُ (5).

وَ رَوَى أَبُو بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ (عليه السلام) قَالَ: فِي الْقَائِمِ شَبَهُ

ص: 163

1- عنه البحار: 161 / 51 ح 10 و إثبات الهداة: 500 / 3 ح 281.

2- هو علي بن أحمد بن محمد بن أبي جَبَلٍ قَالَ فِي الْوَسَائِلِ: يَعْدُونَ حَدِيثَهُ صَحِيحًا وَ حَسَنًا. وَ قَالَ فِي مَعْجَمِ رِجَالِ الْحَدِيثِ: أَنَّهُ ثِقَةٌ لِأَنَّهُ مِنْ مَشَائِخِ النَّجَاشِيِّ.

3- عنه البحار: 153 / 52 ح 7 و إثبات الهداة: 500 / 3 ح 282.

4- قَالَ النَّجَاشِيُّ: الْحُسَيْنُ بْنُ أَبِي الْعَلَاءِ الْخَفَّافُ أَبُو عَلِيٍّ الْأَعْمُرِيُّ مَوْلَى بَنِي أَسَدٍ إِلَى أَنْ قَالَ: وَ قَالَ أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - هُوَ مَوْلَى بَنِي عَامِرٍ وَ أَخَوَاهُ عَلِيُّ، وَ عَبْدِ الْحَمِيدِ، وَ رَوَى الْجَمِيعَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَ كَانَ الْحُسَيْنُ أَوْجَهُهُمْ.

5- عنه البحار: 126 / 52 ح 19 و إثبات الهداة: 500 / 3 ح 283.

مِنْ يُوسُفَ قُلْتُ وَمَا هُوَ قَالَ الْحَيْرَةُ وَالْغَيْبَةُ(1).

وَ أَخْبَرَنِي جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ مُوسَى بْنِ سَعْدَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) عَنْ تَقْسِيرِ جَابِرٍ فَقَالَ لَا تُحَدِّثْ بِهِ السُّفَلَ(2) فَيَذِيعُونَهُ أَمَا تَقْرَأُ كِتَابَ اللَّهِ تَعَالَى فَإِذَا نُقِرَ فِي النَّاقُورِ(3) إِنَّ مِنَّا إِمَامًا مُسَدِّتًا فَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ إِظْهَارَ أَمْرِهِ نَكَتَ فِي قَلْبِهِ نُكْتَةً فَظَهَرَ فَقَامَ بِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى(4).

وَ رَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ الْكُوفِيُّ(5) عَنْ مُنْذِرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قَابُوسَ(6)

ص: 164

1- عنه البحار: 224/51 ح 12 وإثبات الهداة: 501/3 ح 284 ومنتخب الأثر: 263 ح 20.

2- في البحار والكشّي: السفلة.

3- المددّ: 8.

4- عنه إثبات الهداة: 501/3 ح 285 ونور الثقلين: 454/5 ح 13. وفي البحار: 284/52 ح 11 عنه وعن رجال الكشّي: 192 رقم 338 بسنده عن المفضل بن عمر باختلاف يسير. وأخرجه في البحار: 70/2 ح 29 والعوالم: 307/3 ح 14 عن رجال الكشّي، وفي إثبات الهداة: 447/3 ح 39 عن الكافي: 343/1 ح 30 بإسناده عن عبد الله بن القاسم باختلاف في أوله. وفي البحار: 57/51 ح 49 عن غيبة النعماني: 187 ح 40 عن محمد بن يعقوب. وفي تفسير البرهان: 400/4 ح 1، 2، 4 عن كمال الدين: 349 ح 42 بإسناده عن عبد الله بن جعفر الحميري باختلاف يسير والكافي وغيبة المفيد ولكن لم نعثر عليه في غيبته الموجودة عندنا. وفي تأويل الآيات: 732 ح 1 عن غيبة المفيد. ورواه في إثبات الوصية: 228 عن محمد بن الحسين باختلاف.

5- قال النجاشي: عبد الله بن أبي عبد الله محمد بن خالد بن عمر الطيالسي أبو العباس التميمي رجل من أصحابنا ثقة، سليم الجنبه، وكذلك أخوه الحسن أبو محمد.

6- كذا في الكافي والكمال ودلائل الإمامة وإثبات الوصية وظاهر الاختصاص ولكن في الأصل: منذر بن محمد عن قابوس وفي النعماني: نصر بن محمد بن قابوس. - قال النجاشي: منذر بن محمد بن منذر بن سعيد بن أبي الجهم القابوسي أبو القاسم، من ولد قابوس بن النعمان بن المنذر ناقلة إلى الكوفة، ثقة، من أصحابنا من بيت جليل. ولم نجد للقابوس في هذه الطبقة ذكرا في كتب الرجال فلعل ما في الأصل سهو، وكذا لم نجد بعنوان نصر بن محمد بن قابوس، نعم نصر بن قابوس ونصر بن محمد المذكوران في كتب الرجال.

عَنْ نَصْرِ بْنِ السُّنْدِيِّ (1) عَنْ أَبِي دَاوُدَ سُلَيْمَانَ بْنِ سُفْيَانَ الْمُسْتَرْقِ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ (2) عَنْ مَالِكِ الْجَهَنِيِّ (3) عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُغِيرَةِ (4) عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ وَرَوَاهُ سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَّالٍ عَنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ عَنِ مَالِكِ الْجَهَنِيِّ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ قَالَ: أَتَيْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (عليه السلام) فَوَجَدْتُهُ يَنْكُتُ فِي الْأَرْضِ فَقُلْتُ لَهُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا لِي أَرَاكَ مُفَكَّرًا تَنْكُتُ فِي الْأَرْضِ أَرْغَبَةً مِنْكَ فِيهَا قَالَ (5) لَا وَاللَّهِ مَا رَغِبْتُ فِيهَا وَلَا فِي الدُّنْيَا قَطُّ وَ لَكِنِّي تَفَكَّرْتُ فِي مَوْلُودٍ يَكُونُ مِنْ ظَهْرِ الْحَادِي عَشَرَ مِنْ وُلْدِي هُوَ الْمَهْدِيُّ الَّذِي يَمْلَأُهَا عَدْلًا وَقِسْطًا كَمَا مِلْنَا ظُلْمًا وَجُورًا يَكُونُ لَهُ حَيْرَةٌ وَغَيْبَةٌ تَضِلُّ فِيهَا أَقْوَامٌ وَيَهْتَدِي فِيهَا آخَرُونَ قُلْتُ يَا مَوْلَايَ فَكَمْ تَكُونُ الْحَيْرَةُ وَالْغَيْبَةُ قَالَ سِتَّةَ أَيَّامٍ أَوْ سِتَّةَ أَشْهُرٍ أَوْ سِتِّ سِنِينَ فَقُلْتُ وَإِنَّ هَذَا الْأَمْرَ لَكَائِنٌ -

ص: 165

- 
- 1- كذا في الاختصاص وإثبات الوصية، وفي الكافي والنعمانى منصور بن السندي، وفي دلائل الإمامة: نصر بن السندي، وفي الكمال: النصر بن أبي السري، وعلى كل حال لم نجد له ترجمة في كتب الرجال.
  - 2- كذا في الكافي والنعمانى والاختصاص والكمال و دلائل الإمامة وفي نسخ الأصل وإثبات الوصية داود بن ثعلبة بن ميمون ولم نجد له ذكرا في كتب الرجال فالظاهر أنه سهو.
  - 3- هكذا في جميع المصادر وفي الأصل: أبي مالك الجهنى والظاهر أنه سهو بقريئة طبقة الروات.
  - 4- قال النجاشي: حارث بن المغيرة النصرى، من بني نصر بن معاوية، بصري، روى عن أبي جعفر و جعفر و موسى بن جعفر و زيد بن علي عليهم السلام، ثقة، ثقة، له كتاب.
  - 5- في نسخة «ف» فقال.

فَقَالَ نَعَمْ كَمَا أَنَّهُ مَخْلُوقٌ وَأَنِّي لَكَ بِهَذَا الْأَمْرِ يَا أَصْبَغُ أَوْلَيْكَ خِيَارُ هَذِهِ الْأُمَّةِ مَعَ أُنْبَرَارِ هَذِهِ الْعِتْرَةِ قَالَ قُلْتُ ثُمَّ مَا يَكُونُ بَعْدَ ذَلِكَ قَالَ ثُمَّ يَفْعَلُ  
اللَّهُ مَا يَشَاءُ فَإِنَّ لَهُ بَدَاءَاتٍ وَإِرَادَاتٍ وَغَايَاتٍ وَنِهَائَاتٍ (1).

وَرَوَى سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عِيسَى الْعَلَوِيِّ (2) قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عِيسَى بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ  
أَبِيهِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ (عليه السلام) قَالَ: قَالَ لِي يَا بَنِي إِذَا فَقِدَ الْخَامِسُ مِنْ وُلْدِ السَّابِعِ مِنَ الْأَيْمَةِ فَاللَّهُ اللَّهُ فِي أَدْيَانِكُمْ  
فَإِنَّهُ لَا بُدَّ لِصَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ مِنْ غَيْبَةٍ يَغِيبُهَا حَتَّى يَرْجِعَ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ مَنْ كَانَ يَقُولُ بِهِ يَا بَنِي إِنَّمَا هِيَ مِحْنَةٌ مِنَ اللَّهِ ائْتَحَنَ بِهَا خَلْقَهُ لَوْ عَلِمَ  
أَبَاؤُكُمْ وَأَجْدَادُكُمْ دِينًا-

ص: 166

- 
- 1- عنه بشارة الإسلام: 37، وفي البحار: 117/51 ح 18 عنه وعن كمال الدين: 288 ح 1- بإسناده عن عبد الله بن محمد الطيالسي - و  
غيبية النعماني: 60 ح 4- عن محمد بن يعقوب- والاختصاص: 209 بإسناده عن محمد بن خالد الطيالسي باختلاف. وفي إثبات الهداة:  
462/3 ح 108 عن كتابنا هذا وعن الكمال وكفاية الأثر: 219 عن الصدوق. وقطعة منه في الإثبات المذكور: 443 ح 20 عن كتابنا  
هذا وعن الكافي: 338/1 ح 7 عن علي بن محمد، عن عبد الله بن محمد بن خالد باختلاف. ورواه في دلائل الإمامة: 289 بإسناده عن  
عبد الله بن محمد بن خالد الكوفي باختلاف، وفي إعلام الوري: 400 عن الحارث بن المغيرة. وفي إثبات الوصية: 229 عن الحميري،  
عن عبد الله بن محمد بن خالد الكوفي باختلاف يسير، وفي ص 225 عن سعد بن عبد الله يرفعه إلى الأصبغ بن نباتة مختصرا. ورواه أيضا  
الحضيني في هدايته: 88 بإسناده عن الأصبغ بن نباتة، وابن طاوس في الملاحم والفتن: 185 صدره عن الأصبغ بن نباتة مختصرا. وأبو  
الصلاح الحلبي في تقريب المعارف: 188 عن الأصبغ بن نباتة، ويأتي صدره في ح 282.
- 2- راجع ترجمته مع شرح حال من بعده في كتابي أنساب الطالبين للفخري والمجدي باب أعقاب علي بن جعفر.



أَصَحَّ مِنْ هَذَا الدِّينِ لَاتَّبَعُوهُ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ فَقُلْتُ لَهُ يَا سَيِّدِي مَنْ الْحَامِسُ مِنْ وُلْدِ السَّابِعِ قَالَ يَا بُنَيَّ عَقُولُكُمْ نَصَّ عُزْرُ عَنْ هَذَا وَ أَحْلَامُكُمْ تَضِيقُ عَنْ حَمَلِهِ وَ لَكِنْ إِنْ نَعَيْشُوا تُدْرِكُوهُ(1).

أَخْبَرَنِي جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُطَّلِبِ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ بَحْرِ بْنِ سَهْلٍ الشَّيْبَانِيُّ الرَّهْنِيُّ(2) قَالَ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَارِثِ عَنْ سَعْدِ(3) بْنِ الْمَنْصُورِ الْجَوَاشِنِيِّ قَالَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْبُدَيْلِيُّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ سَدِيدِ الصَّيْرَفِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَ الْمُفَضَّلُ بْنُ عُمَرَ وَ دَاوُدُ بْنُ كَثِيرِ الرَّقِّيِّ وَ أَبُو بَصِيرٍ وَ أَبَانُ بْنُ تَغْلِبَ عَلَى مَوْلَانَا الصَّادِقِ (عليه السلام) فَرَأَيْنَاهُ جَالِسًا عَلَى التُّرَابِ وَ عَلَيْهِ مِسْحٌ(4)

ص: 167

1- عنه البحار: 150/51 ح 1 و عن علل الشرائع: 244 ح 4- عن أبيه عن سعد بن عبد الله- و كمال الدين: 359 ح 1- عن أبيه و ابن الوليد- و غيبة النعماني: 154 ح 11- عن محمد بن يعقوب- و كفاية الأثر: 264 بإسناده عن سعد بن عبد الله باختلاف. و صدره في إثبات الهداة: 476/3 ح 164 عن كتابنا هذا و عن الكمال و العلل و كفاية الأثر. و أخرجه في بشارة الإسلام: 151 و صدره في الإثبات: 445/1 ح 27 عن الكافي: 336/1 ح 2 عن علي بن محمد، عن الحسن بن عيسى بن محمد بن علي بن جعفر. و روى في إعلام الوري: 406 عن سعد بن عبد الله نحوه و في دلائل الإمامة: 292 عن أبي محمد الحسن بن عيسى باختلاف. و في إثبات الوصية: 224 عن سعد بن عبد الله و في ص 229 عن الحسن بن عيسى العلوي باختلاف. و روى أيضا الحضيبي في هدايته: 88 عن الحسن بن عيسى نحوه مع زيادة في آخره. و في الصراط المستقيم: 229/2 عن الشيخ أبي جعفر مختصرا.

2- قال النجاشي: محمد بن بحر الرهنبي أبو الحسين الشيباني ساكن نرماشير من أرض كرمان، قال بعض أصحابنا أنه كان في مذهبه ارتفاع، و حديثه قريب من السلامة. و لا أدري من أين قيل ذلك. و عنونه الشيخ في الفهرست قائلا: عالم بالأخبار، فقيه إلا أنه متهم بالغلو.

3- في الكمال سعيد بن المنصور قال الكشي أنه كان من رؤساء الزيدية.

4- المسح- بكسر الميم- الكساء من الشعر (حاشية البحار).

خَيْبِرِيٌّ مِطْرَفٌ (1) بِلَا جَيْبٍ مُقَصَّرِ الْكَمِّينِ وَهُوَ يَبْكِي بُكَاءَ الْوَالِهَةِ الشُّكْلَى ذَاتِ الْكَبِدِ الْحَرِيِّ قَدْ نَالَ الْحُزْنَ مِنْ وَجْنَتَيْهِ وَشَاعَ التَّغْيِيرُ فِي عَارِضَتَيْهِ وَابْلَى الدَّمْعَ مَحْجَرِيَهُ وَهُوَ يَقُولُ سِدِّي (2) غَيْبَتِكَ نَفْتٌ رُقَادِي وَصَدَّ يَمَّتْ عَلَيَّ مَهَادِي وَابْتَرَّتْ مِنِّي رَاحَةَ فُؤَادِي سِدِّي غَيْبَتِكَ أَوْصَلَتْ مَصَابِيِي (3) بِفَجَائِعِ الْأَبَدِ وَفَقَدَ (4) الْوَاحِدَ بَعْدَ الْوَاحِدِ بِفَنَاءِ الْجَمْعِ وَالْعَدَدِ فَمَا أَحْسُ بِدَمْعَةٍ تَرَقُّا مِنْ عَيْنِي وَأَيْنَ يُفْشَا (5) مِنْ صَدْرِي (6) قَالَ سِدِيرٌ فَاسْتَطَارَتْ عُقُولُنَا وَلَهَا وَتَصَدَّعَتْ قُلُوبُنَا جَزَعًا مِنْ ذَلِكَ الْخَطْبِ الْهَائِلِ وَالْحَادِثِ الْغَائِلِ (7) فَظَنَّنَّا أَنَّهُ سَمَتَ (8) لِمَكْرُوهِهِ قَارِعَةً أَوْ حَلَّتْ بِهِ مِنَ الدَّهْرِ بَائِقَةً فَقُلْنَا لَا أَبْكِي اللَّهُ عَيْنِيكَ يَا ابْنَ خَيْرِ الْوَرَى مِنْ آيَةٍ حَادِثَةٍ تَسْتَذْرِفُ (9) دَمْعَتَكَ وَتَسْتَهْطِرُ عِبْرَتَكَ وَ آيَةٌ حَالَةٌ حَتَمَتْ عَلَيْكَ هَذَا الْمَأْتَمَ قَالَ فَرْفَرُ (10) الصَّادِقُ (عليه السلام) زُفْرَةً انْتَفَحَ مِنْهَا جَوْفُهُ وَاشْتَدَّ مِنْهَا حَوْفُهُ فَقَالَ وَيَكْمُ (11) إِنِّي نَظَرْتُ صَبِيحَةَ هَذَا الْيَوْمِ فِي كِتَابِ الْجَفْرِ الْمُسْتَمِلِ عَلَى عِلْمٍ

ص: 168

- 1- في البحار و الكمال و نسخ «أ، ف، م» مطوق.
- 2- من البحار و الكمال و نسخ «أ، ف، م».
- 3- في الكمال و البحار و نسخة «ف» مصابي.
- 4- قال في البحار: قوله عليه السلام «و فقد» لعله معطوف على الفجائع أو على الأبد، أي أوصلت مصابي بما أصابني قبل ذلك من فقد واحد بعد واحد بسبب فناء الجمع و العدد، و في بعض النسخ «يفنى» فالجملة معترضة أو حالية.
- 5- في البحار: يفشأ على البناء للمفعول أي ينتشر.
- 6- في الكمال هنا زيادة بمقدار سطرين راجع ص 353.
- 7- الغائل: المهلك و الغوائل: الدواهي كما في البحار.
- 8- سميت لهم أي هيأ لهم وجه الكلام و الرأي (من حاشية كمال الدين).
- 9- في الكمال و البحار: تستنزف و هو بمعنى استخراج الدم كله.
- 10- الزفرة: التنفس (لسان العرب).
- 11- ويكم: مخفف (ويحكم) و هو زجر للمشرف على الهلكة (من هامش نسخة الأصل).

الْبَلَايَا وَالْمَنَايَا وَعِلْمٌ مَا كَانَ وَمَا يَكُونُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ الَّذِي خَصَّ اللَّهُ تَقَدَّسَ اسْمُهُ بِهِ مُحَمَّدًا وَالْأَيُّمَةَ مِنْ بَعْدِهِ (عليه السلام) وَتَأَمَّلْتُ فِيهِ مَوْلِدَ قَائِمِنَا (عليه السلام) وَغَيْبَتَهُ وَإِبْطَاءَهُ وَطُولَ عُمُرِهِ وَبَلْوَى الْمُؤْمِنِينَ مِنْ (1) بَعْدِهِ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ وَتَوَلَّدَ الشُّكُوكُ فِي قُلُوبِ الشَّيْعَةِ مِنْ طُولِ غَيْبَتِهِ وَازْتِدَادِ أَكْثَرِهِمْ عَنْ دِينِهِ وَخَلْعِهِمْ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ أَعْنَاقِهِمْ الَّتِي قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَكُلَّ إِنْسَانٍ أَلْزَمْنَاهُ طَائِرَهُ فِي عُنُقِهِ (2) يَعْنِي الْوَلَايَةَ فَأَخَذْتُ نَبِيَّ الرَّقَّةَ وَاسْتَمَوْلْتُ عَلِيَّ الْأَحْزَانَ فَقُلْنَا يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ كَرَّمْنَا وَفَضَّلْنَا بِإِثْنِ رَاكِكِ إِيَّانَا فِي بَعْضِ مَا أَنْتَ تَعَلَّمَهُ مِنْ عِلْمٍ ذَلِكَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى ذَكَرَهُ أَدَارَ فِي الْقَائِمِ مِنَّا ثَلَاثَةٌ أَدَارَهَا لِثَلَاثَةٍ مِنَ الرُّسُلِ قَدَّرَ مَوْلِدَهُ تَقْدِيرَ مَوْلِدِ مُوسَى (عليه السلام) وَقَدَّرَ غَيْبَتَهُ تَقْدِيرَ غَيْبَةِ عِيسَى (عليه السلام) وَقَدَّرَ إِبْطَاءَهُ تَقْدِيرَ إِبْطَاءِ نُوحٍ (عليه السلام) وَجَعَلَ (3) لَهُ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عُمَرَ الْعَبْدِ الصَّالِحِ الْأَعْيَنِ الْخَضِرِ (عليه السلام) دَلِيلًا عَلَى عُمُرِهِ فَقُلْنَا اكْشِفْ لَنَا يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) عَنْ وُجُوهِ هَذِهِ الْمَعَانِي قَالَ أَمَّا مَوْلِدُ مُوسَى (عليه السلام) فَإِنَّ فِرْعَوْنَ لَمَّا وَقَفَ عَلَى أَنَّ زَوَالَ مُلْكِهِ عَلَى يَدِهِ أَمَرَ بِإِحْضَارِ الْكَهَنَةِ فَدَلُّوا عَلَى نَسَبِهِ وَأَنَّهُ يَكُونُ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَلَمَّ يَزَلُ يَأْمُرُ أَصْحَابَهُ بِشَقِّ بَطُونِ الْحَوَامِلِ مِنْ نِسَاءِ بَنِي إِسْرَائِيلَ حَتَّى قَتَلَ فِي طَلَبِهِ نَبِيًّا وَعَشْرُونَ [عَشْرِينَ] أَلْفَ مَوْلُودٍ وَتَعَدَّرَ عَلَيْهِ الْوُصُولُ إِلَى قَتْلِ مُوسَى (عليه السلام) بِحِفْظِ اللَّهِ تَعَالَى إِيَّاهُ كَذَلِكَ بَنُو أُمِّيَّةَ وَبَنُو الْعَبَّاسِ لَمَّا أَنْ وَقَفُوا عَلَى أَنَّ بِهِ (4) زَوَالَ مَمْلَكَةِ - (5)

ص: 169

1- ليس في نسخة «ف».

2- الإسرائ: 13.

3- في نسخ «أ، ف، م» حصل.

4- من نسخ «أ، ف، م».

5- في الكمال: زوال ملكهم وملك الأمراء، وفي البحار: زوال ملكهم والأمراء.

الأمراء و الجبابرة منهم على يدي القائم منا ناصبونا للعداوة و وضعوا سيوفهم في قتل أهل بيت رسول الله (صلى الله عليه وآله) و إبادة نسله طمعاً منهم في الوصول إلى قتل القائم (عليه السلام) فأبى الله أن يكشف أمره لواحد من الظلمة إلا أن يتم نوره... و لو كره المشركون و أمّا غيبة عيسى (عليه السلام) فإن اليهود و النصارى اتفقت (1) على أنه قتل فكذبهم الله عز و جل بقوله و ما قتلوه و ما صد لبؤه و لكن شبهه لهم (2) كذلك غيبة القائم فإن الأمة ستشكرها لطولها فمن قائل يقول إنه لم يولد و قائل يفتري بقوله إنه ولد و مات و قائل يكفر بقوله إن حادي عشرنا كان عقيماً و قائل يمزق بقوله إنه يتعدى إلى ثالث عشر فصاعداً و قائل يعصي الله بدعواه أن روح القائم (عليه السلام) ينطق في هيكلي غيره و أمّا إبطاء نوح (عليه السلام) فإنه لما استنزل العقوبة من السماء (3) بعث الله إليه جبرئيل (عليه السلام) معه سبع (4) نويات فقال يا نبي الله إن الله جلّ اسمه يقول لك إن هؤلاء خلانقي و عبادي لست أبسدهم بصاعقة من صواعقي إلا بعد تأكيد الدعوة و إلزام الحجة فعادوا اجتهادك في الدعوة لقومك فأبى ميثيق عليه و اغرس هذا النوى فإن لك في نباتها و بلوغها و إدراكها إذا أثمرت الفرج و الخلاص و بشر بذلك من تبعك من المؤمنين فلما نبئت الأشجار و تأزرت و تسوّقت و أغصنت و زها الثمر عليها (5) بعد زمان طويل استنجز من الله العدة فأمره الله تعالى أن يغرس من نوى تلك الأشجار و يعاود الصبر و الاجتهاد و يؤكد الحجة على قومه فأخبر بذلك

ص: 170

1- في نسخة «ف» اتفقوا.

2- النساء: 157.

3- ليس في نسخ «أ، ف، م».

4- في نسخ «أ، ف، م» مع تسع.

5- أي تقوت الشجرة و تقوى ساقها و كثرت أغصانها (من حاشية الكمال) و زهو الثمرة: احمرارها و اصفرارها، و في البحار: و زهى الثمر عليها.

الطَّوَائِفِ الَّتِي آمَنَتْ بِهِ فَارْتَدَّ مِنْهُمْ ثَلَاثُمِائَةَ رَجُلٍ وَقَالُوا لَوْ كَانَ مَا يَدَّعِيهِ نُوحٌ حَقًّا لَمَا وَقَعَ فِي عِدَّتِهِ خُلْفٌ ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَزَلْ يَأْمُرُهُ عِنْدَ إِذْرَاكِهَا كُلِّ مَرَّةٍ أَنْ يَغْرَسَ (1) تَارَةً بَعْدَ أُخْرَى إِلَى أَنْ غَرَسَهَا سَبْعَ مَرَّاتٍ وَ مَا زَالَتْ تِلْكَ الطَّوَائِفُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ تَرْتَدُّ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ بَعْدَ طَائِفَةٍ إِلَى أَنْ عَادُوا إِلَى نِيْفٍ وَ سَدِّعِينَ رَجُلًا فَأَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عِنْدَ ذَلِكَ إِلَيْهِ وَقَالَ الْآنَ أَسْ فَرَ الصُّبْحُ عَنِ اللَّيْلِ لِعَيْنِكَ (2) حِينَ صَرَخَ الْحَقُّ عَنْ مَحْضِهِ وَ صَدَّ مَا الْأَمْرُ لِلْإِيمَانِ مِنَ الْكَدْرِ بِازْتِدَادِ كُلِّ مَنْ كَانَتْ طَيْبَتُهُ خَيْبَةً فَلَوْ أَنِّي أَهْلَكْتُ الْكُفَّارَ وَ أَبْقَيْتُ مَنْ ارْتَدَّ مِنَ الطَّوَائِفِ الَّتِي كَانَتْ آمَنَتْ بِكَ لَمَا كُنْتُ صَدَقْتُ وَ عَدِي السَّابِقَ لِلْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ أَخْلَصُوا لِي التَّوْحِيدَ مِنْ قَوْمِكَ وَ اعْتَصَمُوا بِحَبْلِ نُبُوتِكَ بِأَنْ أَسَّ تَخْلِفَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَ أَمَكَّنَ لَهُمْ دِينَهُمْ وَ أَبَدَّلَ خَوْفَهُمْ بِالْأَمْنِ لِكَيْ (3) تَخْلُصَ الْعِبَادَةُ لِي بِذَهَابِ الشُّكِّ مِنْ قُلُوبِهِمْ وَ كَيْفَ يَكُونُ الْإِسْلَامُ يَخْلَافُ وَ التَّمَكِينُ وَ بَدَّلَ الْخَوْفَ بِالْأَمْنِ مَنِّي لَهُمْ مَعَ مَا كُنْتُ أَعْلَمُ مِنْ صَدِّعِ يَقِينِ الَّذِينَ ارْتَدُّوا وَ حُبِّ طَيْبَتِهِمْ وَ سُوءِ سَرَائِرِهِمْ الَّتِي كَانَتْ تَنَائِجَ النَّفَاقِ وَ سُنُوحِ (4) الضَّلَالَةِ فَلَوْ أَنَّهُمْ تَسَمَّوْا (5) مِنَ الْمَلِكِ الَّذِي أُوتِيَ الْمُؤْمِنُونَ وَقْتِ الْإِسْتِخْلَافِ إِذَا هَلَكْتَ (6) أَعْدَاؤُهُمْ لَنَشَقُّوا (7) رَوَائِحَ صِفَاتِهِ (8) وَ لَأَسَّ تَحْكَمَ سَرَائِرَهُمْ وَ تَأْبَدَ خَبَالُ ضَلَالَةِ قُلُوبِهِمْ وَ لَكَاشَفُوا إِخْوَانَهُمْ بِالْعِدَاوَةِ وَ حَارَبُوهُمْ عَلَى طَلَبِ الرَّئَاسَةِ وَ التَّقَرُّدِ بِالْأَمْرِ

ص: 171

1- في نسخ «أ، ف، م» بأن يغرس وفي الكمال: بأن يغرسها، وفي البحار: أن يغرسها.

2- في نسخ «أ، ف، م» لغيبتك.

3- في نسخ «أ، ف، م» لكن.

4- السنوخ: الرسوخ، وفي البحار و الكمال: سنوح و معناه: العروض.

5- أي تشمموا، وفي الكمال و البحار: تسنموا: أي ركبوا.

6- في الكمال و البحار: أهلكت.

7- ليس في نسخ «أ، ف، م».

8- في الأصل: صفائه.

9- ليس في نسخ «أ، ف، م».

وَالنَّهْيِ عَلَيْهِمْ وَكَيْفَ يَكُونُ التَّمَكِينُ فِي الدِّينِ وَانْتِشَارُ الْأَمْرِ فِي الْمُؤْمِنِينَ مَعَ إِثَارَةِ الْفِتْنِ وَإِقْبَاعِ الْحُرُوبِ كُلًّا وَاصْنَعِ الْفُلْكَ بِأَعْيُنِنَا وَ  
 وَحِينَا (1) قَالَ الصَّادِقُ (عليه السلام) وَكَذَلِكَ الْقَائِمُ (عليه السلام) فَإِنَّهُ تَمْتَدُّ عَيْبَتُهُ لِيَصْرَحَ الْحَقُّ عَنْ مَحْضِهِ وَيَصْرِفُ الْإِيمَانَ مِنَ الْكَدْرِ  
 بِازْتِدَادِ كُلِّ مَنْ كَانَتْ طِينَتُهُ حَبِيبَةً مِنَ الشَّيْءِ الَّذِينَ يُخْشَى عَلَيْهِمُ النَّفَاقَ إِذَا أَحْسُوا بِالِاسْتِخْلَافِ وَ التَّمَكِينِ وَ الْأَمْنِ الْمُتَشِيرِ فِي عَهْدِ الْقَائِمِ  
 (عليه السلام) قَالَ الْمُفَضَّلُ فَقُلْتُ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ فَإِنَّ التَّوَصُّبَ تَزَعُمُ أَنْ (2) هَذِهِ الْآيَةُ أَنْزَلْتُ فِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَعَلِيٍّ فَقَالَ لَا  
 هَدَى اللَّهُ قُلُوبَ النَّاصِبَةِ مَتَى كَانَ الدِّينُ الَّذِي ارْتَضَاهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ (3) مُتَمَكِّنًا بِانْتِشَارِ الْأَمْنِ فِي الْأُمَّةِ وَذَهَابِ الْخَوْفِ مِنْ قُلُوبِهَا وَارْتِقَاعِ  
 الشُّكِّ مِنْ صُدُورِهَا فِي عَهْدِ وَاحِدٍ مِنْ هَؤُلَاءِ أَوْ فِي عَهْدِ عَلِيٍّ (عليه السلام) مَعَ اِزْتِدَادِ الْمُسَدِّ لِمِينَ وَ الْفِتْنِ الَّتِي كَانَتْ تَتَوْرُ فِي أَيَّامِهِمْ وَ  
 الْحُرُوبِ وَ الْفِتْنِ الَّتِي كَانَتْ تَسُبُّ بَيْنَ (4) الْكُفَّارِ وَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ تَلَا الصَّادِقُ (عليه السلام) هَذِهِ الْآيَةُ مَثَلًا لِإِبْطَاءِ الْقَائِمِ (عليه السلام) حَتَّى إِذَا  
 اسْتَيْلَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كَذَّبُوا جَاءَهُمْ نَصْرُنَا (5) الْآيَةُ وَ أَمَّا الْعَبْدُ الصَّالِحُ أَعْنِي الْخَضِرَ (عليه السلام) فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى مَا طَوَّلَ عُمُرَهُ  
 لِنُبُوءَةِ قَرَرِهَا (6) لَهُ وَ لَا لِكِتَابِ نَزَلَ (7) عَلَيْهِ وَ لَا لِشَرِيْعَةٍ يَنْسَخُ بِهَا شَرِيْعَةَ مَنْ كَانَ قَبْلَهُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ (عليه السلام) وَ لَا لِإِمَامَةٍ يُلْزِمُ عِبَادَةَ  
 الْإِقْتِدَاءِ بِهَا وَ لَا لِطَاعَةٍ يَفْرِضُهَا بَلَى إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمَّا كَانَ فِي سَابِقِ عِلْمِهِ أَنْ يَقْدَرَ مِنْ عُمُرِ الْقَائِمِ

ص: 172

- 1- اقتباس من آية 37 هود والآية: واصنع.
- 2- ليس في نسخة «ف»، والمراد من الآية قوله تعالى: وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسِّرَنَّ لَكُمْ مَخْرَجَهُمْ مِنَ الْأَرْضِ... النور: 55.
- 3- من البحار والكمال ونسخ «أ، ف، م».
- 4- في الكمال والبحار: تشب، وفي نسخة «ف» تشب من.
- 5- يوسف: 110.
- 6- في البحار والكمال ونسخة «ف»: قدرها.
- 7- في البحار والكمال: ينزله وفي نسختي «أ، ف» ينزل.

عليه السلام في أَيَّامِ غَيْبَتِهِ مَا يُقَدَّرُهُ (1) وَ عَلِمَ مَا يَكُونُ مِنْ إِنْكَارِ عِبَادِهِ بِمَقَرِّ دَارِ ذَلِكَ الْعُمَرِ فِي الطُّولِ طَوَّلِ عُمَرِ الْعَبْدِ الصَّالِحِ مِنْ غَيْرِ سَبَبٍ  
أَوْجَبَ ذَلِكَ إِلَّا لِعِلَّةِ الإِسْتِدْلَالِ بِهِ عَلَى عُمَرِ الْقَائِمِ (عليه السلام) لِيَقْطَعَ بِذَلِكَ حُجَّةَ الْمُعَانِدِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ (2).

و الأخبار في هذا المعنى أكثر من أن تحصى ذكرنا طرفا منها لئلا يطول به الكتاب.

فإن قيل هذه كلها أخبار آحاد لا يعول على مثلها في هذه المسألة لأنها مسألة علمية.

قلنا موضع الاستدلال من هذه الأخبار ما تضمن الخبر بالشيء قبل كونه فكان كما تضمنه فكان ذلك دلالة على صحة ما ذهبنا إليه من  
إمامة ابن الحسن لأن العلم بما يكون لا يحصل إلا من جهة علام الغيوب فلو لم يرو (3) إلا خبر واحد و وافق مخبره ما تضمنه الخبر لكان  
ذلك كافيا ولذلك كان ما تضمنه القرآن من الخبر بالشيء قبل كونه دليلا على صدق النبي (صلى الله عليه وآله) و أن القرآن من قبل الله  
تعالى و إن كانت المواضع التي تضمنت ذلك محصورة و مع ذلك مسموعة من مخبر واحد لكن دل على صدقه من الجهة التي قلناها على  
أن

ص: 173

1- في البحار و الكمال: يقدر.

2- عنه البحار: 219/51 ح 9 و عن كمال الدين: 352 ح 50 و قطعة منه في إثبات الهداة: 475/3 ح 162 عنهما. و ذيله في الإيقاظ من  
التهجئة: 105 ح 13 عنهما و عن إعلام الوري: 406- نقلا عن ابن بابويه- و كشف الغمّة و لكن لم نجده فيه. و أخرجه في البرهان: 3/  
147 ح 8 و غاية المرام: 377 ح 7 و منتخب الأنوار المضيئة: 179-186 عن ابن بابويه و قطعة منه في نور الثقلين: 211/2 ح 119 عن  
كتابنا هذا و عن الكمال. و في الصراط المستقيم: 227/2 عن ابن بابويه. و ذيله في حلية الأبرار: 689/2 و غاية المرام: 710 ح 27 عن  
ابن بابويه، و في نور الثقلين: 617/3 ح 219 عن الكمال و في البحار: 47/13 ح 15 عن الكمال مختصرا. و أورده في ينابيع المودة:  
454 مختصرا.

3- في البحار و نسخ «أ، ف، م» فلو لم يرد.

هذه الأخبار متواتر بها لفظا ومعنى.

فأما اللفظ فإن الشيعة تواترت بكل خبر منه و أما(1) المعنى فإن كثرة الأخبار و اختلاف جهاتها و تباين طرقها و تباعد رواتها يدل على صحتها لأنه لا يجوز أن يكون كلها باطلة و لذلك يستدل في مواضع كثيرة على معجزات 14 النبي (صلى الله عليه و آله) التي هي سوى القرآن و أمور كثيرة في الشرع تتواتر معنى و إن كان كل لفظ منها(2) منقولاً من جهة الآحاد و ذلك معتمد عند من خالفنا في هذه المسألة فلا ينبغي أن يتركوه و ينسوه إذا جئنا إلى الكلام في الإمامة و العصية لا ينبغي أن تنتهي بالإنسان إلى حد يجحد الأمور المعلومة.

و هذا الذي ذكرناه معتبر في مدائح الرجال و فضائلهم و لذلك استدل على سخاء حاتم و شجاعة عمرو و غير ذلك بمثل ذلك(3) و إن كان كل واحد مما يروى من عطاء حاتم و وقوف عمرو في موقف من المواقف من جهة الآحاد و هذا واضح.

و مما يدل أيضا على إمامة ابن الحسن (عليه السلام) زائدا على ما مضى أنه لا خلاف بين الأمة أنه سيخرج في هذه الأمة مهدي يملأ الأرض قسطا و عدلا كما ملئت ظلما و جورا و إذا بينا أن ذلك المهدي من ولد الحسين (عليه السلام) و أفسدنا قول كل(4) من يدعي ذلك من ولد الحسين سوى ابن الحسن (عليه السلام) ثبت أن المراد به هوع(5).

و الأخبار المروية في ذلك أكثر من(6) أن تحصي غير أنا نذكر طرفا من ذلك.

ص: 174

1- ليس في البحار و نسخ «أ، ف، م».

2- في البحار و نسخ «أ، ف، م» منه.

3- من البحار و نسخ «أ، ف، م».

4- ليس في البحار و نسخة «ف».

5- من قوله «فإن قيل» إلى هنا في البحار: 208 / 51.

6- من نسخ «أ، ف، م».



فمما روي من أنه لا بد من خروج مهدي في هذه الأمة.

رَوَى إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مَالِكِ الْفَزَارِيِّ عَنْ حَيْدَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْفَزَارِيِّ عَنْ عَبَّادِ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ نَصْرِ بْنِ مُرَاجِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ الْكَلْبِيِّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى وَ فِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَ مَا تَوْعَدُونَ(1).

قَالَ هُوَ خُرُوجُ الْمَهْدِيِّ ع(2).

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ اَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا(3) يَعْنِي يُصْلِحُ الْأَرْضَ بِقَائِمِ آلِ مُحَمَّدٍ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهَا يَعْنِي مِنْ بَعْدِ جَوْرِ أَهْلِ مَمْلَكَتِهَا قَدْ بَيَّنَّا لَكُمْ الْآيَاتِ بِقَائِمِ آلِ مُحَمَّدٍ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ(4).

وَ أَخْبَرَنَا الشَّرِيفُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْمُحَمَّدِيُّ(5) رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ تَمَّامٍ(6)

ص: 175

1- الذاريات: 22.

2- عنه البحار: 53/51 ح 31 وإثبات الهداة: 3/501 ح 286 و المحجة للبحراني: 211. وأخرجه في الإثبات المذكور: 581 ح 761 عن البحار: 63/51 ح 65 نقلا من الأنوار المضيئة. وأورده في منتخب الأنوار المضيئة: 18.

3- الحديد: 17.

4- عنه البحار: 53/51 ح 32 وإثبات الهداة: 3/501 ح 287 و المحجة للبحراني: 221. وأخرجه في الإثبات المذكور: 581 ح 762 عن البحار: 63/51 نقلا من الأنوار المضيئة. وأورده في منتخب الأنوار المضيئة: 18 باختلاف.

5- ذكره الشيخ في رجاله فيمن لم يرو عنهم عليهم السلام في ترجمة محمد بن أحمد بن عبد الله ... مع توصيفه بأبي محمد العلوي المحمدي. و وصفه النجاشي بالشريف أبي محمد المحمدي في ترجمة علي بن أحمد أبي القاسم الكوفي. وقال الشيخ في الفهرست في ترجمة محمد بن أحمد بن عبد الله ... له كتب أخبرنا بها جماعة منهم الشريف أبو محمد الحسن بن القاسم المحمدي.

6- قال النجاشي: محمد بن علي بن الفضل بن تمام بن سكين .. إلى أن قال: وكان ثقة عينا صحيح الاعتقاد، جيد التصنيف.

عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقِطْعِيِّ (1) عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَاتِمِ الْبَزَّازِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ عَنِ الْكَلْبِيِّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ فَوَرَبِّ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ لَحَقٌّ مِثْلَ مَا أَنَّكُمْ تَنْطُقُونَ (2).

قَالَ قِيَامُ الْقَائِمِ (عليه السلام) وَ مِثْلُهُ أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعاً (3) قَالَ أَصْحَابُ الْقَائِمِ (عليه السلام) يَجْمَعُهُمُ اللَّهُ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ (4).

مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُقْرِي (5) عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْعَبَّاسِ الْمُقَانِعِيِّ (6) عَنْ بَكَّارِ بْنِ أَحْمَدَ (7) عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ سُفْيَانَ الْجَرِيرِيِّ (8) عَنْ عَمْرِو (9) بْنِ هَاشِمِ الطَّائِي عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ (10) فِي هَذِهِ الْآيَةِ فَوَرَبِّ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ لَحَقٌّ مِثْلَ مَا أَنَّكُمْ تَنْطُقُونَ (11).

ص: 176

- 1- قال النجاشي: الحسين بن محمد بن الفرزدق بن بجير بن زياد الفزاري أبو عبد الله، المعروف بالقطعي كان يبيع الخرق ثقة، له كتب منها كتاب فضائل الشيعة.
- 2- الذاريات: 22، 23.
- 3- البقرة: 148.
- 4- عنه البحار: 53 / 51 ح 33 وإثبات الهداة: 3 / 501 ح 288 والمحجّة للبحراني: 210 ومنتخب الأثر: 271 ح 91.
- 5- يأتي سنده إليه في ح 150.
- 6- قال الشيخ في الفهرست: علي بن العباس المقانعي: له كتاب فضل الشيعة.
- 7- قال الشيخ في الفهرست: بكّار بن أحمد: له كتاب الجنائز، أخبرنا به أحمد بن عبدون عن علي بن محمد بن الزبير القرشي عن علي بن العباس عنه.
- 8- قال الشيخ في رجاله: سفیان بن إبراهيم بن مزيد الأزدي الجريري: مولى كوفي من أصحاب الصادق عليه السلام.
- 9- في البحار: عمير.
- 10- قال الشيخ في رجاله: إسحاق بن عبد الله بن علي بن الحسين المدني من أصحاب الصادق عليه السلام.
- 11- الذاريات: 23.

قَالَ قِيَامُ قَائِمٍ (عليه السلام) مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ ص.

قَالَ وَفِيهِ نَزَلَتْ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسِّرَنَّ لَهُمْ دِينَهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا (1).

قَالَ نَزَلَتْ فِي الْمَهْدِيِّ ع (2).

وَ أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ سَفِيَانَ الْبَرْزُوقِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُتَيْبَةَ النَّيْشَابُورِيِّ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ النَّيْشَابُورِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَالٍ عَنِ الْمُشْتَمِيِّ الْحَنَاطِ (3) عَنِ الْحَسَنِ بْنِ زِيَادِ الصَّقَلِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ (عليه السلام) يَقُولُ إِنَّ الْقَائِمَ لَا يَقُومُ حَتَّى يُنَادِيَ مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ تَسْمَعُ الْفَتَاةُ فِي خَدْرِهَا وَيَسْمَعُ أَهْلُ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَ فِيهِ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ إِنَّ شَأْنًا نُنزِلُ عَلَيْهِمْ مِنَ السَّمَاءِ آيَةً فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ (4).

ص: 177

1- النور: 55.

2- عنه إثبات الهداة: 501/3 ح 289 وفي البحار: 53/51 ح 34 عنه وعن تأويل الآيات: 615/2 ح 4 إلا أن فيه إسحاق بن عبد الله، عن علي بن الحسين عليهما السلام. وأخرجه في البرهان: 232/4 ح 2 وإثبات الهداة: 565/3 ح 655 والمحجّة: 149 و 210 عن التأويل. وفي ينابيع المودة: 426 و 429 عن المحجّة. وفي منتخب الأثر: 161 ح 59 عن ينابيع.

3- قال النجاشي: مشى بن الوليد الحنّاط مولى كوفي، روى عن أبي عبد الله عليه السلام، وقال الكشي في ترجمة مشى بن السلام: قال علي بن الحسن: سلام و المشى بن الوليد و المشى بن عبد السلام كلّهم حنّاطون، كوفيون لا بأس بهم.

4- عنه البحار: 285/52 ح 15 وإثبات الهداة: 502/3 ح 290 و نور الثقلين: 46/4 ح 11 و منتخب الأثر: 450 ح 15 وأورده في منتخب الأنوار المضيئة: 18 باختلاف. والآية في: الشعراء: 4.

وَ أَخْبَرَنِي جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ هَارُونَ بْنِ مُوسَى التَّلْعَكْبَرِيِّ عَنْ أَبِي عَلِيِّ الرَّازِيِّ عَنْ ابْنِ أَبِي دَارِمٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْعَبَّاسِ السُّنْدِيِّ الْمُقَانِعِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَاشِمِ الْقَيْسِيِّ عَنْ سَهْلِ بْنِ تَمَّامِ الْبَصْرِيِّ عَنْ عَمْرَانَ الْقَطَّانِ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ (1) عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) الْمَهْدِيُّ يَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ (2).

مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُقْرِي عَنِ الْمُقَانِعِيِّ عَنْ بَكَّارِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ بَشِيرٍ الْمُرَادِيِّ عَنْ أَبِي الصَّدِّيقِ النَّاجِيِّ (3) عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) أَبَشْرُكُمْ بِالْمَهْدِيِّ يُبْعَثُ فِي أُمَّتِي عَلَى اخْتِلَافٍ مِنَ النَّاسِ وَ زَلْزَالٍ يَمَلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا وَ قِسْطًا كَمَا مِلْتَّ جَوْرًا وَ ظُلْمًا يَرْضَى عَنْهُ سَاكِنُ السَّمَاءِ وَ سَاكِنُ الْأَرْضِ (4).

ص: 178

1- هو منذر النضري، عدّه الشيخ في رجاله من أصحاب عليّ عليه السلام. و قال في ميزان الاعتدال: المنذر بن مالك أبو نضرة العبدي البصري من ثقات التابعين توفي سنة 108.

2- عنه البحار: 73 / 51 ح 22 و إثبات الهداة: 502 / 3 ح 291 و منتخب الأثر: 168 ح 89.

3- قال في تهذيب التهذيب: بكر بن عمرو و قيل ابن قيس أبو الصديق الناجي، روى عن أبي سعيد و روى عنه العلاء بن بشير المزني توفي سنة 108.

4- عنه البحار: 74 / 51 ح 23 و إثبات الهداة: 502 / 3 ح 292. و أخرجه في البحار المذكور ص 81 و غاية المرام: 700 ح 89 و الإثبات: 594 / 3 ح 25 عن كشف الغمّة 471 / 2 نقلا- من أربعين أبي نعيم باختلاف يسير. و في البحار المذكور أيضا ص 92 و غاية المرام: 703 ح 137 و الإثبات: 600 / 3 ح 73 و حلية الأبرار: 713 / 2 عن كشف الغمّة: 483 / 2 نقلا- من البيان للشافعي باب 10 بإسناده عن المعلى بن زياد مثله. و في غاية المرام: 692 ح 5 عن فرائد السمطين: 310 / 2 ح 561 بإسناده عن أبي نعيم، بإسناده عن المعلى بن زياد مثله. - و في البرهان للمتقي الهندي: 79 ح 21 عن أبي نعيم و مسند أحمد: 37 / 3 و 52. و في عقد الدرر: 156 و 164 و تفسير الدر المنثور: 57 / 6 و كنز العمال: 261 / 14 ح 38653 و نور الأبصار: 188 و ينابيع المودة: 469 و الإذاعة: 119 عن أحمد مثله. و ابن طائوس في الملاحم و الفتن: 165 باب 23 عن الفتن لذكريا بإسناده عن المعلى بن زياد باختلاف. و السيوطي في نزول عيسى عليه السلام: 55 عن مسند أحمد. و رواه في دلائل الإمامة: 252- بإسناده عن أبي الصديق - نحوه مع زيادة في آخره.

عَنْهُ عَنِ الْمُقَانِعِيِّ عَنْ بَكَّارِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ تَلِيدٍ (1) عَنْ أَبِي الْجَحَافِ (2) عَنْ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ مَطَرِ الْوَرَّاقِ عَنِ النَّاجِي يَعْنِي أَبَا الصِّدِّيقِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ (3) قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) أَبَشُرُوا بِالْمَهْدِيِّ قَالَ (4) ثَلَاثًا يَخْرُجُ عَلَيَّ حِينَ اخْتِلَافِ مِنَ النَّاسِ وَزَلْزَالِ شَدِيدٍ يَمَلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَعَدْلًا كَمَا مِلَّتْ ظُلْمًا وَجَوْرًا يَمَلَأُ قُلُوبَ (5) عِبَادِهِ عِبَادَةً وَيَسْعُهُمْ عَدْلُهُ (6).

ص: 179

1- هو تليد بن سليمان أبو إدريس المحاربي روى عن أبي عبد الله عليه السلام (رجال النجاشي). وعده الشيخ في رجاله مع توصيفه بالكوفي في أصحاب الصادق عليه السلام. وقال في تهذيب الكمال روى عن أبي الجحاف وروى عنه حسن بن الحسين العرفي. وذكره العلامة في القسم الثاني، وقال: لم نقف لأحد من علمائنا على جرحه ولا على تعديله، لكن قال ابن عقدة: حدثنا أحمد، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن سليمان قال: سمعت ابن نمير يقول: أبو الجحاف ثقة، ولست أعتد بما يروي عنه تليد (انتهى) وفي الأصل: بلية و الظاهر أنه سهو.

2- هو داود بن أبي عوف البرجمي: قال العلامة في فصل الكنى من القسم الأول: قال ابن عقدة: أنه ثقة. وكذا وثقه ابن داود في الكنى من القسم الأول وعده الشيخ في رجاله من أصحاب الصادق عليه السلام.

3- من دلائل الإمامة.

4- في البحار: قالها ثلاثا.

5- ليس في نسخ (أ، ف، م).

6- عنه البحار: 74/51 ح 24 وإثبات الهداة: 502/3 ح 293 ومنتخب الأثر: 169 ح 80. ورواه في دلائل الإمامة: 258 بإسناده عن أبي الجحاف. وفي الملاحم والفتن لابن المنادي: 42 بإسناده عن أبي الصديق الناجي مفصلاً.

مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُقَرِّي عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْعَبَّاسِ الْمُقَانِعِيِّ عَنْ بَكَّارِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنِ سُفْيَانَ الْجَرِيرِيِّ عَنْ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ (1) عَنْ الْحَارِثِ بْنِ حَصِيْبَةَ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ جُوَيْنِ الْعَبْدِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ إِنَّ الْمُهَدِيَّ مِنْ عَتْرَتِي مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يُخْرَجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ يَنْزِلُ لَهُ مِنَ السَّمَاءِ قَطْرُهَا وَتُخْرَجُ لَهُ الْأَرْضُ بَذْرَهَا فَيَمْلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا وَقِسْطًا كَمَا مَلَأَهَا الْقَوْمُ ظُلْمًا وَجَوْرًا (3).

عَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْعَبَّاسِ الْمُقَانِعِيِّ عَنْ بَكَّارِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ مُصَبِّحٍ عَنْ قَيْسٍ عَنْ أَبِي حُصَيْنٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمٌ وَاحِدٌ لَطَوَّلَ اللَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ حَتَّى يُخْرَجَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يَمْلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا كَمَا مَلَأَتْ ظُلْمًا وَجَوْرًا (4).

عَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ بَكَّارٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ قَادِمٍ (5) عَنْ فِطْرِ (6) عَنْ

ص: 180

1- قال النجاشي: عبد المؤمن بن القاسم بن قيس بن فهد الأنصاري روى عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام، ثقة هو وأخوه، توفي سنة 147 وهو ابن 81 سنة، له كتاب يرويه جماعة منهم سفيان بن إبراهيم بن يزيد الحارثي.

2- ليس في البحار.

3- عنه البحار: 74/51 ح 25 وإثبات الهداة: 502/3 ح 294 ومنتخب الأثر: 169 ح 81.

4- عنه البحار: 74/51 ح 26 وإثبات الهداة: 502/3 ح 295 وأخرجه في البحار: 340/36 ذ ح 201 والعوالم: 15 الجزء 220/3 ذ

ح 198 وإثبات الهداة: 591/1 ذ ح 554 عن كفاية الأثر: 165 بسند آخر عن رسول الله صلى الله عليه وآله وفيه «قائمنا» بدل

رجل من أهل بيتي». و يأتي في ح 410 مرسلًا عن النبي صلى الله عليه وآله وفيه «من ولدي» بدل «من أهل بيتي».

5- قال في تهذيب التهذيب: علي بن قادم الخزاعي أبو الحسن الكوفي، روى عن جماعة منهم فطر بن خليفة، مات سنة 212.

6- قال في تهذيب التهذيب: فطر بن خليفة القرشي المخزومي مولاهم أبو بكر الحناط الكوفي، روى عن جماعة منهم: عاصم بن

بهذلة وروى عنه جماعة منهم: علي بن قادم، مات سنة 153.

عاصم (1) عَنْ زَرِّ بْنِ حَبِيشٍ (2) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) لَوْلَمْ يَتَّقِ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمَ لَطَوَّلَ اللَّهُ تَعَالَى ذَلِكَ الْيَوْمَ حَتَّى يَبْعَثَ رَجُلًا مَنِّي يُوَاطِئُ اسْمُهُ اسْمِي وَ اسْمُ أَبِيهِ اسْمُ أَبِي (3) يَمْلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا كَمَا مَلَأَتْ

ص: 181

1- قال في تهذيب التهذيب: عاصم بن بهدلة وهو ابن أبي النجود الأسدي مولا هم الكوفي أبو بكر المقرئ، روى عن زر بن حبيش وغيره، مات سنة 127.

2- قال في تهذيب التهذيب: زر بن حبيش بن حباشة بن أوس بن بلال وقيل هلال الأسدي أبو مريم، ويقال أبو مطرف الكوفي مخضرم أدرك الجاهلية. روى عن جماعة منهم ابن مسعود وروى عنه جماعة منهم عاصم بن بهدلة، مات سنة 81 وهو ابن 127 سنة.

3- لهذا الخبر في مؤلفات العامة والخاصة وأخبارهم طرق متعددة. وقوله «اسم أبيه اسم أبي» من الزيادات في بعضها وليس في بعضها الأخرى. وقد تعرض له من علماء الفريقين جماعة، وقيل فيه وجوه: الأول: ما عن كشف الغمّة: 477/2 قال: أما أصحابنا الشيعة فلا يصحّون هذا الحديث لما ثبت عندهم من اسمه واسم أبيه. الثاني: ما عن كشف الغمّة أيضا ج 477/2: وأما الجمهور فقد نقلوا أنّ زائدة كان يزيد في الأحاديث، فوجب المصير إلى أنّه من زيادته، ليكون جمعا بين الأقوال والروايات. وقد نقل في كشف الغمّة: 476/2 بيان جيّد في تأويل الرواية من بيان الكنجي الشافعي باب 1. الثالث: ذكره في كشف الغمّة أيضا: 441/2 - 445 نقلا من مطالب السؤل: 2/85-88 بيانا مفصّلا خلاصته: احتمال أن يكون قوله صلى الله عليه وآله وسلّم «واسم أبيه اسم ابني» أي الحسن عليه السلام. فإنّ تعبيره صلى الله عليه وآله وسلّم عنه بابني، وعنه وعن أخيه الحسين عليهما السلام بابني في نهاية الكثرة في أخبار الفريقين. فتوهّم فيه الراوي فصحّف ابني «بأبي». الرابع: ما في البحار: 103/51 أقول: ذكر بعض المعاصرين فيه وجها آخر وهو: أنّ كنية الحسن العسكري عليه السلام، أبو محمّد، وعبد الله أبو النبي صلى الله عليه وآله وسلّم كنيته أبو محمّد، فتوافق الكنيتان والكنية داخلية تحت الاسم، والأظهر كون «أبي» مصحّف «ابني». الخامس: ما في كشف الغمّة أيضا: 442/2 نقلا من ابن طلحة من أنّه مهّد مقدّمين: الأولى: أنّه سائغ شايع في لسان العرب إطلاق لفظة الأب على الجد الأعلى كقوله تعالى في سورة الحجّ: 78 مَلَأَ أَيْكُمُ إِبْرَاهِيمَ وقوله تعالى حكاية عن يوسف عليه السلام في سورة يوسف: - 38 اتَّبَعْتُ مَلَّةَ آبَائِي إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ. وفي حديث الإسراء كما في تفسير القمّي: 9/2 أنّ جبرئيل عليه السلام قال: هذا أبوك إبراهيم عليه السلام. والثانية: أنّ لفظة الاسم تطلق على الكنية وعلى الصفة كما روى البخاري في صحيحه: الجزء 23/5 ومسلم أيضا في صحيحه: 4/1874 ح 38 وعنهما البحار: 65/35. إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلّم سمّي عليّا عليه السلام أبا تراب ولم يكن اسم أحبّ إليه منه، فأطلق لفظ الاسم على الكنية. ثمّ قال: ولما كان الحجّة الخلف الصالح محمّد عليه السلام من ولد أبي عبد الله الحسين عليه السلام، أطلق النبي صلى الله عليه وآله وسلّم على الكنية لفظ الاسم إشارة إلى أنّه من ولد الحسين عليه السلام، بطريق جامع موجز.

وَعَنْهُ عَنِ الْمُقْتَانِعِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ الزُّهْرِيِّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ الرَّبِيعِ (2) وَغَيْرِهِ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ زُرِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَلِيَّ أُمَّتِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يُقَالُ لَهُ الْمَهْدِيُّ (3).

ص: 182

1- عنه البحار: 74/51 ح 27 وإثبات الهداة: 503/3 ح 296. وأخرجه في الدر المنثور: 58/6 ومطالب السؤل: 80/2 عن سنن أبي داود: 106/4 بإسناده عن فطر. وفي البحار: 102/51 عن كشف الغمّة: 438/2 نقلا من مطالب السؤل. وفي كشف الغمّة: 476/2 و غاية المرام: 701 ح 117 و حلية الأبرار: 707/2 ح 18 عن البيان للكنجي الشافعي باب 1 بسند آخر عن زائدة. وفي البحار: 86/51 وإثبات الهداة: 598/3 ذ ح 53 عن الكشف. وفي الإثبات المذكور ص 590 ح 1 ونور الثقلين: 465/3 ح 194 عن مجمع البيان: 67/4 نقلا من كتاب البعث و النشور للبيهقي بإسناده عن أبي داود. وفي المستجاد: 523 وكشف الغمّة 446/2 والاثبات المذكور ص 554 ح 583 عن إرشاد المفيد: 373 (ط الحجر سنة 1308).

2- عدّه الشيخ تارة من أصحاب الباقر عليه السلام قائلا: قيس بن الربيع بترّي وأخرى في أصحاب الصادق عليه السلام قائلا: قيس بن الربيع الأسدي أبو محمد الكوفي.

3- عنه البحار: 75/51 ح 28 وإثبات الهداة: 503/3 ح 297 ومنتخب الأثر: 169 ح 82 وأخرجه في غاية المرام: 694 ح 20 عن فراند السمطين: 328/2 ح 578 بإسناده عن عاصم ورواه في البدء و التاريخ: 180/2 وفيها: يواطئ اسمه اسمي بدل «يقال له المهدي».



مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ (1) عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَحْمَدَ السَّمَاكِ (2) عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْهَاشِمِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْفَضْلِ الْبُوصَيْرِيِّ عَنِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ  
الْحَمِيدِ الْأَنْصَارِيِّ (3) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادِ الْيَمَامِيِّ (4) عَنْ عِكْرَمَةَ بْنِ عَمَّارٍ (5) عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ (6) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ  
قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ نَحْنُ بَنُو عَبْدِ الْمُطَّلِبِ سَادَةُ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَنَا وَعَلِيٌّ وَحَمْرَةٌ وَجَعْفَرٌ وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ وَالْمَهْدِيُّ (7).

ص: 183

- 1- يأتي سنده إلى محمد بن علي هذا في ح 148.
- 2- قال في ميزان الاعتدال: عثمان بن أحمد بن السماك أبو عمرو والدقّاق، صدوق في نفسه، مات سنة 344.
- 3- قال في تهذيب التهذيب: سعد بن عبد الحميد بن جعفر بن عبد الله بن الحكم بن رافع بن سنان الأنصاري أبو معاذ المدني سكن بغداد، روى عن جماعة منهم: علي بن زياد اليمامي قيل: أنه مات سنة 219.
- 4- في تهذيب التهذيب: علي بن زياد اليمامي، عن عكرمة بن عمار، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس حديث نحن ولد عبد المطلب ... الخ. ثم قال: روى حديثه ابن ماجه، عن هذبة بن عبد الوهاب، عن سعد بن عبد الحميد بن جعفر، عنه، والصواب أنه عبد الله بن زياد. فقد ذكره البخاري وأبو حاتم فقالا: روى عن عكرمة بن عمار وعنه سعد بن عبد الحميد ... إلى أن قال: قلت: هو أبو العلاء عبد الله بن زياد فلعله كان في الأصل أبو العلاء بن زياد فتغيرت فصارت علي بن زياد.
- 5- قال في تهذيب التهذيب: عكرمة بن عمار العجلي أبو عمار اليمامي، بصري الأصل، روى عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة وغيره مات في سنة 159.
- 6- قال في تهذيب التهذيب: إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة زيد بن سهل الأنصاري البخاري المدني، روى عن أبيه وأنس و... مات سنة 132.
- 7- عنه إثبات الهداة: 3/ 503 ح 298، وفي البحار: 65/ 51 ح 1 عنه وعن أمالي الصدوق: 384 ح 15 بإسناده عن سعد بن عبد الحميد، والرمز في البحار: «ني» وهو سهو بل الصحيح «لي». وأخرجه في البحار 83/ 51 ح 30 وغاية المرام: 700 ح 101 وإثبات الهداة: 3/ 595 ح 37 و حلية الأبرار: 2/ 705 عن كشف الغمّة: 2/ 473 ح 30 نقلا عن أربعين أبي نعيم. وفي مطالب السؤل: 2/ 81 و العمدة لابن البطريق: 430 ح 900 والطرائف: 176 ح 275-276. و حلية الأبرار: 2/ 691 عن تفسير الثعلبي في تفسير آية: 32 من سورة الشورى بإسناده عن سعد بن عبد الحميد. وفي الفصول المهمّة: 294 عن الثعلبي و سنن ابن ماجه 2/ 1368 ح 4087 عن هذبة بن عبد الوهاب عن سعد بن عبد الحميد. وفي البحار: 103/ 51 ح 103 عن كشف الغمّة: 2/ 438 نقلا من مطالب السؤل. وفي البحار: 36/ 367 والعوالم: 15 الجزء 3/ 304 ح 4 عن العمدة ورواه في فرائد السمطين: 2/ 32 ح 370- بإسناده عن الثعلبي - والخطيب في تاريخ بغداد: 9/ 434 ح 5050 بإسناده عن أنس. والخوارزمي في مقتل الحسين عليه السلام: 1/ 108 بإسناده عن أنس مثله. والحاكم في مستدرک: 3/ 211 بإسناده عن سعد بن عبد الحميد. والطبري في ذخائر العقبى: 15 و 89 عن أنس بن مالك مثله. ورواه أيضا سليم بن قيس في كتابه: 245 و الطبري في بشارة المصطفى: 212 عن أنس بن مالك، وفيه «وفاطمة» بدل «والمهدي». وفي تفسير الثعلبي و سنن ابن ماجه «ولد» بدل «بنوا».

عَنْهُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْفِطَعِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَاتِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ يَحْيَى الثَّوْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ (1) عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَلِيٍّ (عليه السلام) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى وَ نُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضِعُوا فِي الْأَرْضِ وَ نَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَ نَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ (2) قَالَ هُمْ آلُ مُحَمَّدٍ يَبْعَثُ اللَّهُ مَهْدِيَّهُمْ بَعْدَ جَهْدِهِمْ فَيَعِزُّهُمْ وَ يُذِلُّ عَدُوَّهُمْ (3).

و الأخبار في هذا المعنى أكثر من أن تحصى لا نطول بذكرها الكتاب.

ص: 184

- 1- هو محمد بن الحسين بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليهم السلام أبو عبد الله، أسند عنه، مدني نزل الكوفة مات سنة 181 وله سبع وستون سنة، من أصحاب الصادق عليه السلام (رجال الشيخ).
- 2- القصص: 5.
- 3- عنه البحار: 54/51 ح 35 وإثبات الهداة: 3/503 ح 299 ونور الثقلين: 4/110 ح 11 ومنتخب الأثر: 171 ح 92. وأخرجه في البحار: 63/51 ح 65 وإثبات الهداة: 3/568 ح 674 عن الأنوار المضيئة نحوه. وفي منتخب الأثر: 295 ح 12 عن البحار. ورواه في منتخب الأنوار المضيئة: 17.

فأما الذي يدل على أن المهدي يكون من ولد علي (عليه السلام) ثم من ولد الحسين (عليه السلام).

مَا (1) أَخْبَرَنِي جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ سَفْيَانَ الْبَزْوَغِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُتَيْبَةَ النَّيْسَابُورِيِّ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ عَنْ نَصْرِ بْنِ مُزَاحِمٍ عَنْ ابْنِ لَهِيْعَةَ (2) عَنْ أَبِي قُبَيْلٍ (3) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ فَعِنْدَ ذَلِكَ خُرُوجِ الْمَهْدِيِّ وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ وُلْدِ هَذَا وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (عليه السلام) بِهِ يَمْحَقُ اللَّهُ الْكُذْبَ وَ يَذْهَبُ الزَّيْمَانُ الْكَلْبَ وَ بِهِ يُخْرَجُ ذُلُّ الرَّقِّ مِنْ أَعْنَاقِكُمْ ثُمَّ قَالَ أَدَا أَوَّلَ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَالْمَهْدِيُّ أَوْسَطُهَا وَعَيْسَى آخِرُهَا وَ بَيْنَ ذَلِكَ شَيْخٌ أَعْوَجُ (4)(5).

مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَحْمَدَ السَّمَاكِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْهَاشِمِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَانِيٍّ عَنْ نُعَيْمِ بْنِ حَمَّادِ الْمَرْوَزِيِّ عَنْ بَقِيَّةِ بْنِ الْوَلِيدِ (6) عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ (7) عَنِ الْفَضْلِ بْنِ يَعْقُوبَ

ص: 185

- 1- من نسخ «أ، ف، م».
- 2- قال في تهذيب التهذيب: عبد الله بن لهيعة بن عقبة بن فرعان بن ربيعة بن ثوبان الحضرمي، روى عن جماعة منهم أبي قبيل المعافري مات سنة 173.
- 3- قال في تهذيب التهذيب: حيي بن هانئ بن ناصر بن يمنغ أبو قبيل المعافري المصري، روى عن عبد الله بن عمرو بن العاص وغيره، و روى عنه جماعة منهم ابن لهيعة، مات سنة 128.
- 4- يقال: رجل أعوج أي سئى الخلق.
- 5- عنه البحار: 75 / 51 ح 29 وإثبات الهداة: 3 / 503 ح 300.
- 6- قال في تهذيب التهذيب: بقية بن الوليد بن صائد بن كعب بن حريز الكلاعي الميتمي أبو محمد الحمصي، روى عن جماعة منهم أبي بكر بن أبي مريم، مات سنة 197.
- 7- قال في تهذيب التهذيب: أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم الغساني الشامي، قيل اسمه بكير وقيل عبد السلام. - روى عن جماعة منهم بقية بن الوليد، مات سنة 198 ويحدّث عمّن هو أصغر منه، كما في تهذيب الكمال و تهذيب التهذيب.

الرُّخَامِي (1) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ (2) عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ (3) عَنْ زِيَادِ بْنِ بِيَانَ (4) عَنْ عَلِيِّ بْنِ نَفِيلٍ (5) عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) يَقُولُ الْمَهْدِيُّ مِنْ عَثْرَتِي مِنْ وُلْدِ فَاطِمَةَ (6).

ص: 186

- 1- قال في تهذيب التهذيب: الفضل بن يعقوب بن إبراهيم بن موسى الرخامي، أبو العباس البغدادي، روى عن عبد الله بن جعفر وغيره، مات سنة 258.
- 2- عبد الله بن جعفر بن غيلان الرقي أبو عبد الرحمن القرشي مولاهم، روى عن أبي المليح وغيره وروى عنه جماعة منهم الفضل بن يعقوب الرخامي، مات سنة 220 (تهذيب التهذيب).
- 3- قال في تهذيب التهذيب: الحسن بن عمرو بن يحيى الفزاري، مولاهم أبو المليح وقيل كنيته أبو عبد الله وغلّب عليه أبو المليح، روى عن زياد بن بيان وعلي بن نفيل وغيرهما وروى عنه جماعة منهم عبد الله بن جعفر الرقي مات سنة 181.
- 4- قال في تهذيب التهذيب: زياد بن بيان الرقي، روى عن علي بن نفيل وروى عنه أبو المليح الرقي.
- 5- قال في تهذيب التهذيب: علي بن نفيل بن زراع النهدي أبو محمّد الجزري الحرّاني، روى عن سعيد بن المسيّب، وروى عنه زياد بن بيان والثوري وأبو المليح الرقي، مات سنة 125.
- 6- عنه البحار: 75/51 ح 30 وإثبات الهداة: 503/3 ح 301. وأخرجه في جامع الأصول: 49/11 ح 7812 ومطالب السؤل: 80/2 والجامع الصغير: 672/2 ح 9241 وعقد الدرر: 15 والبرهان للمتمّي الهندي: 89 وكنز العمال: 264/14 ح 38662 والدر المنثور: 58/6 ونور الثقلين: 465/3 ح 195 وينايع المودّة: 188 ونهاية البداية ونهاية: 40/1 ح 4284 عن أحمد بن إبراهيم عن عبد الله بن جعفر الرقي. وفي البحار: 102/51 ح 438 نقلا من مطالب السؤل. وفي الإثبات المذكور: 590 ح 2 عن مجمع البيان: 67/4 نقلا من كتاب البعث والنشور بإسناده عن أبي داود. وفي البحار المذكور: 86 والإثبات المذكور: 598 ح 55 عن كشف الغمّة: 477/2 نقلا من البيان للكنجي الشافعي باب 2- بإسناده عن ابن ماجه، عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن أحمد بن عبد الملك، عن أبي المليح (سنن ابن ماجه: 1368/2 ح 4086 وفيه «المهدي من ولد فاطمة»). وأخرجه أيضا في غاية المرام: 701 ح 119 و حلية الأبرار: 709/2 ح 709 عن البيان: - وفي العمدة لابن البطريق: 436 ح 920 وغاية المرام 698 ح 56 و حلية الأبرار: 696/2 ح 492/3 ح 4211 عن أم سلمة. ورواه البخاري في تاريخه: 346/3 ح 1171 عن عبد الغفار بن داود عن أبي المليح. و الداني في سننه: 99 بإسناده عن أبي المليح وفي ص 100 بإسناده عن عبد الله بن جعفر مثله. و الشافعي في السيرة الحلبية: 193/1. ويأتي في ح 148.

أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُتَيْبَةَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنْ مُصَدِّحٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَمَّنْ سَمِعَ وَهْبُ بْنُ مُنْبِهٍ (1) يَقُولُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ: يَا وَهْبُ نَمَّ يَخْرُجُ الْمَهْدِيُّ قُلْتُ مِنْ وُلْدِكَ.

قَالَ لَا وَاللَّهِ مَا هُوَ مِنْ وُلْدِي وَلَكِنْ مِنْ وُلْدِ عَلِيٍّ (عليه السلام) وَطُوبَى لِمَنْ أَدْرَكَ زَمَانَهُ وَبِهِ يُفْرَجُ اللَّهُ عَنِ الْأُمَّةِ حَتَّى يَمْلَأَهَا قِسْطًا وَعَدْلًا إِلَى آخِرِ الْخَبَرِ (2).

أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُتَيْبَةَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيِّدَانٍ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ (3) عَنِ الْمُنْخَلِ بْنِ جَمِيلٍ عَنْ جَابِرِ الْجُعْفِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ (عليه السلام) قَالَ: الْمَهْدِيُّ رَجُلٌ مِنْ وُلْدِ فَاطِمَةَ وَهُوَ رَجُلٌ آدَمٌ (4).

أَخْبَرَنَا جَمَاعَةٌ عَنِ التَّلْعُكُبَرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الرَّازِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَحْمَدَ السَّمَّالِكِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْعَلَاءِ (5) الْهَاشِمِيِّ عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ عَنْ زِيَادِ بْنِ بِيَّانٍ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ نُفَيْلٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ

ص: 187

1- قال في تهذيب التهذيب: وهب بن منبه بن كامل بن سيح بن ذي كنانز اليماني، روى عن ابن عباس وغيره مات سنة 110.

2- عنه البحار: 76/51 ح 31 وإثبات الهداة: 504/3 ح 302 ومنتخب الأثر: 189 ح 3.

3- قال النجاشي: عمار بن مروان مولى بني ثوبان بن سالم مولى يشكر وأخوه عمرو، ثقتان، روى عن أبي عبد الله عليه السلام، له كتاب أخبرنا محمد بن جعفر، عن ابن عقدة، عن أبي المفضل، عن محمد بن سنان عنه بالكتاب.

4- عنه البحار: 43/51 ح 32 وإثبات الهداة: 504/3 ح 303 ومنتخب الأثر: 192 ح 4.

5- في نسخ «أ، ف، م» عبد الله.

أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) يَقُولُ الْمَهْدِيُّ مِنْ عِثْرَتِي مِنْ وُلْدِ فَاطِمَةَ (1).

أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْفَضْلِ (2) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُمَانَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ رِزْقٍ (3) عَنْ يَحْيَى بْنِ الْعَلَاءِ الرَّازِيِّ (4) قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) يَقُولُ يُنْتَجَجُ اللَّهُ تَعَالَى فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ رَجُلًا مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ يَسُوقُ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ بَرَكَاتِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ فَيَنْزِلُ السَّمَاءَ فَطَرَهَا وَيُخْرِجُ الْأَرْضَ بَدْرَهَا وَتَأْمَنُ وَحُوشُهَا وَسِيدُ بَاعِهَا وَيَمَلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَعَدْلًا كَمَا مِلْتُمْ ظُلْمًا وَجَوْرًا وَيَقْتُلُ حَتَّى يَقُولَ الْجَاهِلُ لَوْ كَانَ هَذَا مِنْ ذُرِّيَّةِ مُحَمَّدٍ (صلى الله عليه وآله) لَرَحِمَ (5).

و أما الذي يدل على أنه يكون من ولد الحسين (عليه السلام) فالأخبار التي أوردناها في أن الأئمة اثنا عشر و ذكر تفاصيلهم هي متضمنة لذلك و لأن كل من اعتبر العدد الذي ذكرناه قال المهدي من ولد الحسين (عليه السلام) و هو من أشرنا إليه (6) و يزيد ذلك وضوحا.

مَا أَخْبَرَنِي بِهِ جَمَاعَةٌ عَنِ التَّلْعُكْبَرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الرَّازِيِّ

ص: 188

1- عنه البحار: 76/51 ذ ح 30 وإثبات الهداة: 504/3 ح 304، مع حديث 145.

2- في نسخة «ف» علي بن المفضل.

3- قال النجاشي: أحمد بن رزق الغمشاني، بجلي، ثقة، له كتاب، وعده الشيخ في رجاله مع توصيفه بالكوفي من أصحاب الصادق عليه السلام.

4- قال النجاشي: يحيى بن العلاء البجلي الرازي، أبو جعفر ثقة، أصله كوفي، وعده الشيخ في رجاله من أصحاب الصادق عليه السلام قائلا: يحيى بن العلاء بن خالد البجلي، كوفي، يقال له: الرازي.

5- عنه البحار: 146/51 ح 16 وإثبات الهداة: 504/3 ح 305 ومنتخب الأثر: 171 ح 93.

6- من قوله: «و أما الذي إلى هنا» في البحار: 209/51.

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ الْمُقْرِي (1) عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْعَبَّاسِ الْمُقَانِعِيِّ عَنْ بَكَّارِ بْنِ أَحْمَدَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ سُفْيَانَ الْجَرِيرِيِّ عَنِ الْفَضِيلِ بْنِ الرَّبِيعِ (2) قَالَ سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ عَلِيٍّ (عليه السلام) يَقُولُ هَذَا (3) الْمُتَنْتِظِرُ مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ فِي ذُرِّيَّةِ الْحُسَيْنِ وَفِي عَقَبِ الْحُسَيْنِ (عليه السلام) وَهُوَ الْمَظْلُومُ الَّذِي قَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَ مَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيَّهِ قَالَ وَلِيُّهُ رَجُلٌ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ مِنْ عَقَبِهِ ثُمَّ قَرَأَ وَ جَعَلَهَا كَلِمَةً بَاقِيَةً فِي عَقَبِهِ (4) سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ (5) قَالَ سَلْطَانُهُ حُجَّتُهُ عَلَى جَمِيعِ مَنْ خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى حَتَّى يَكُونَ لَهُ الْحُجَّةُ عَلَى النَّاسِ وَلَا يَكُونَ لِأَحَدٍ عَلَيْهِ حُجَّةٌ (6).

وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ سُفْيَانَ الْجَرِيرِيِّ قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى (7) يَقُولُ وَاللَّهِ لَا يَكُونُ الْمَهْدِيُّ أَبَدًا إِلَّا مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ ع (8).

وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الرَّازِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُتَيْبَةَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ

ص: 189

1- هو محمد بن إسحاق بن مهران أبو بكر المقرئ، يعرف بشاموخ، قال الخطيب في تاريخ بغداد: 259/1: مات أبو بكر المعروف بشاموخ سنة 352.

2- عدّه الشيخ في رجاله تارة من أصحاب الباقر عليه السلام وأخرى من أصحاب الصادق عليه السلام قائلا: الفضيل بن الزبير الأسدي، مولا هم كوفي.

3- ليس في البحار.

4- الزخرف: 28.

5- الإسراء: 33.

6- عنه البحار: 35/51 ح 3 وإثبات الهداة: 504/3 ح 306 ومنتخب الأثر: 198 ح 1.

7- عدّه الشيخ في رجاله من أصحاب الصادق عليه السلام قائلا: محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري القاضي الكوفي، مات سنة 148.

8- عنه البحار: 34/51 ح 2 وإثبات الهداة: 505/3 ح 307.

ظَهَيْرٍ (1) عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ (2) عَنِ الْأَعْمَشِ (3) عَنْ أَبِي وَائِلٍ (4) قَالَ: نَظَرَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (عليه السلام) إِلَى ابْنِهِ الْحَسَنِ (عليه السلام) فَقَالَ إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ كَمَا سَمَّاهُ رَسُولُ (5) اللَّهِ سَيِّدًا وَسَيُخْرِجُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ صُلْبِهِ رَجُلًا بِاسْمِ نَبِيِّكُمْ فَيُشَبِّهُهُ فِي الْخُلُقِ وَالْخُلُقِ يَخْرُجُ عَلَى (6) حِينِ غَفْلَةٍ مِنَ النَّاسِ وَإِمَاتَةٍ مِنَ الْحَقِّ وَإِظْهَارٍ مِنَ الْجَوْرِ وَاللَّهُ لَوْ لَمْ يَخْرُجْ لَضْرِبَتْ (7) عُنُقَهُ يَقْرَحُ لِخُرُوجِهِ (8) أَهْلُ السَّمَاءِ وَسُكَّانُهَا يَمَلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا كَمَا مِلْتَّ جَوْرًا وَظُلْمًا تَمَامَ الْخَيْرِ (9).

وَبِهَذَا الْإِسْمِ نَادَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ قُتَيْبَةَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ (10) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَدَّافٍ (11) عَنْ

ص: 190

- 1- قال النجاشي في رجاله و الشيخ في الفهرست: إبراهيم بن الحكم بن ظهير الفزاري، أبو إسحاق بن صاحب التفسير عن السدي، له كتب.
- 2- عدّه الشيخ في رجاله من أصحاب الصادق عليه السلام قائلا: إسماعيل بن عيَّاش النصري.
- 3- هو سليمان بن مهران الأعمش المتقدم في ح 98.
- 4- هو شقيق بن سلمة الأسدي، تأتي ترجمته في ح 463.
- 5- من البحار و غيبة النعماني.
- 6- ليس في نسخ «أ، ف، م».
- 7- في البحار: لضرب.
- 8- ليس في نسخ «أ، ف، م».
- 9- عنه البحار: 120/51 ح 22 و إثبات الهداة: 3/505 ح 308. و أخرجه في البحار المذكور ص 39 ح 19 عن غيبة النعماني: 214 ح 2 بإسناده عن إبراهيم بن الحكم بن ظهير. و صدره في ص 116 ح 15 عن الطرائف: 177 ح 279 و العمدة لابن البطريق: 434 ح 912 نقلا من الجمع بين الصحاح الستة عن أبي إسحاق، عن علي عليه السلام. و روى صدره أبو داود في سننه: 108/4 ح 4290 بإسناد آخر عن علي عليه السلام باختلاف.
- 10- قال النجاشي: عمرو بن عثمان الثقفي الخزّاز، وقيل الأزدي أبو علي كوفي، ثقة، روى عنه ابن عقدة، كان عمرو بن عثمان نقي الحديث، صحيح الحكايات، له كتب.
- 11- عدّه الشيخ في رجاله من أصحاب الصادق عليه السلام قائلا: محمد بن عذافر بن عيثم الصيرفي. و عدّه أيضا في أصحاب الكاظم عليه السلام وقال: محمد بن عذافر له كتاب، ثقة.



عُقْبَةُ بْنُ يُونُسَ (1) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَرِيكٍ (2) فِي حَدِيثٍ لَهُ اخْتَصَرَنَا قَالَ: مَرَّ الْحُسَيْنُ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) عَلَى حَلْقَةٍ مِنْ بَنِي أُمَيَّةَ وَهُمْ جُلُوسٌ فِي مَسْجِدِ الرَّسُولِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ) فَقَالَ أَمَا وَاللَّهِ لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَبْعَثَ اللَّهُ مِنِّي رَجُلًا يَقْتُلُ مِنْكُمْ أَلْفًا وَمَعَ الْأَلْفِ أَلْفًا وَمَعَ الْأَلْفِ أَلْفًا فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنَّ هَؤُلَاءِ أَوْلَادُ كَذَا وَكَذَا لَا يَبْلُغُونَ هَذَا فَقَالَ وَيْحَكَ إِنَّ (3) فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ يَكُونُ لِلرَّجُلِ مِنْ صَدِّ لِبِهِ كَذَا وَ كَذَا رَجُلًا وَإِنَّ مَوْلَى الْقَوْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ (4).

وَبِهَذَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدِ الْأَهْوَازِيِّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلْوَانَ (5) عَنْ أَبِي هَارُونَ الْعَبْدِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ فِي حَدِيثٍ لَهُ طَوِيلٌ اخْتَصَرْنَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ) لِفَاطِمَةَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) يَا بِنْتِي إِنَّا أَعْطَيْنَا أَهْلَ الْبَيْتِ سَبْعًا لَمْ يُعْطَهَا أَحَدٌ قَبْلَنَا نَبِيْنَا خَيْرُ الْأَنْبِيَاءِ وَهُوَ أَبُوكَ وَوَصِيْنَا خَيْرُ الْأَوْصِيَاءِ وَهُوَ بَعْلُكَ وَشَهِيدُنَا خَيْرُ الشُّهَدَاءِ وَهُوَ عَمُّ أَبِيكَ حَمْرَةٌ وَمِنَّا مَنْ لَهُ جَنَاحَانِ خَضِي بِيَانٍ يَطِيرُ بِهِمَا فِي الْجَنَّةِ وَهُوَ ابْنُ عَمِّكَ جَعْفَرٌ وَمِنَّا سِدْرٌ بَطَا هَذِهِ الْأُمَّةَ وَهُمَا ابْنَاكَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ وَمِنَّا وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ مَهْدِيُّ هَذِهِ الْأُمَّةِ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيَّ خَلْفَهُ عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ ثُمَّ صَدْرُ رَبِّ يَبْدِيهِ عَلَيَّ مِنْكَ الْحُسَيْنِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) فَقَالَ، مِنْ هَذَا ثَلَاثًا (6).

ص: 191

- 1- هو عقبة بن يونس الأسدي، ذكره في لسان الميزان و ميزان الاعتدال وغيرهما.
- 2- قال النجاشي في ترجمة عبيد بن كثير بن محمد العامري: أن عبد الله بن شريك العامري روى عن علي بن الحسين وأبي جعفر عليهم السلام وكان يكتنأ أبا المحجل، وكان عندهما وجيها مقدا.
- 3- من البحار ونسخ «أ، ف، م».
- 4- عنه البحار: 134/51 ح 7 وإثبات الهداة: 3/505 ح 309.
- 5- قال النجاشي: الحسين بن علوان الكلبي: مولاهم، كوفي عامي، وأخوه الحسن، يكتنأ أبا محمد، ثقة، روى عن أبي عبد الله عليه السلام.
- 6- عنه إثبات الهداة: 3/505 ح 310 والبحار: 76/51 ح 32 وفي ص 91 عن كشف الغمة: -، 1/153 ح 2/482 نقلا من البيان للشافعي باب 9 بسند آخر عن أبي سعيد الخدري نحوه مفصلا. وأخرجه في غاية المرام: 701 ح 133 عن البيان، وفي الصراط المستقيم: 238/2 من مسند فاطمة للدارقطني. وذيله في الإثبات المذكور: 568 ح 672 عن عيون المعجزات: 64، وفي ص 572 ح 698 عن دلائل الإمامة: 234 بإسناده عن أبي سعيد الخدري باختلاف، وفي ص 600 ح 69 عن الكشف. وفي الفصول المهمة: 296 عن الدارقطني.

فإن قيل أليس قد خالف جماعة فيهم من قال المهدي من ولد علي (عليه السلام) فقال(1) هو محمد بن الحنفية وفيهم من قال من السبائية(2) هو علي (عليه السلام) لم يمت(3) وفيهم من قال جعفر بن محمد لم يمت وفيهم من قال موسى بن جعفر لم يمت وفيهم من قال المهدي هو أخوه محمد بن علي(4) وهو حي باق لم يمت ما الذي يفسد قول هؤلاء.

قلت هذه الأقوال كلها أفسدناها بما دللنا عليه من موت من ذهبوا إلى حياته.

وبما بينا أن الأئمة اثنا عشر.

وبما دللنا على صحة إمامة ابن الحسن (عليه السلام) من الاعتبار.

وبما سنذكره من صحة ولادته و ثبوت معجزاته الدالة على إمامته غير أنا نشير إلى إبطال هذه الأقوال بجمل من الأخبار ولا نطول بذكرها لئلا يطول به الكتاب ويمله القارئ.

فأما من خالف في موت أمير المؤمنين وذكر أنه حي باق فهو مكابر لأن

---

1- في البحار: فقالوا.

2- في الأصل: السبائية وفي نسخة «ف» السابية، وما أثبتناه من البحار ونسخة «ف» وفي نسختي «أ، م» السائبة. وهم فرقة من الغلاة أصحاب عبد الله بن سبا الذي قال لعلي عليه السلام: أنت الإله حقاً فنفاه علي عليه السلام إلى المدائن (أقرب الموارد).

3- من البحار ونسختي «أ، ف».

4- هو محمد بن علي الهادي عليه السلام.

العلم بموته وقتله أظهر وأشهر من قتل كل أحد و موت كل إنسان و الشك في ذلك يؤدي إلى الشك في موت النبي (صلى الله عليه وآله) و جميع أصحابه.

ثم ما ظهر من وصيته

وَإِحْبَابُ النَّبِيِّ (صلى الله عليه وآله) إِيَّاهُ أَنْكَ تَقْتُلُ وَتُحْضَبُ لِحَيْتِكَ مِنْ رَأْسِكَ.

يفسد ذلك أيضا و ذلك أشهر من أن يحتاج [إلى] (1) أن يروى فيه الأخبار (2).

أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي حَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ الْبَرْقِيِّ (3) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ أَبِي سَمِينَةَ الْكُوفِيِّ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَمْرٍو (4) عَنْ أَبَانَ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسِ الْهَلَالِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ (5) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) فِي وَصِيَّتِهِ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ (عليه السلام) يَا عَلِيُّ إِنَّ قُرَيْشًا سَتَظَاهَرُوا (6) عَلَيْكَ وَتَجْتَمِعُ كَلِمَتُهُمْ عَلَى ظُلْمِكَ وَفَهْرِكَ فَإِنْ وَجَدْتَ أَعْوَانًا فَبَاهِدْهُمْ وَإِنْ لَمْ تَجِدْ أَعْوَانًا فَكُفَّ يَدَكَ وَاحْتَقِنْ دَمَكَ فَإِنَّ الشَّهَادَةَ مِنْ وَرَائِكَ لَعَنَ اللَّهُ قَاتِلَكَ (7).

أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى قَالَ:

ص: 193

- 1- ليس في البحار و نسخ «أ، ف، م».
- 2- من قوله «فإن قيل إلى هنا، في البحار: 210/51.
- 3- قال النجاشي: محمد بن أبي القاسم عبيد الله بن عمران الجنابي البرقي، أبو عبد الله الملقب ماجيلويه، و أبو القاسم يلقب بNDAR سيّد من أصحابنا القميين، ثقة، عالم، فقيه، عارف بالأدب و الشعر و الغريب.
- 4- قال النجاشي: إبراهيم بن عمر اليماني، الصنعاني، شيخ من أصحابنا، ثقة روى عن أبي جعفر و أبي عبد الله عليه السلام.
- 5- كذا في إثبات الهداة، و في نسخ الأصل: «و».
- 6- في نسخ «أ، ف، م» ستظاهر.
- 7- عنه البحار: 149/8 (ط الحجر) و إثبات الهداة: 295/1 ح 196 و مستدرک الوسائل: 74/11 ح 3 و جامع الأحاديث: 42/13 و يأتي في ح 280.

بَعَثَ إِلَيَّ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ (عليه السلام) بِهَذِهِ الْوَصِيَّةِ مَعَ الْأُخْرَى (1).

وَ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِوْنٍ عَنِ ابْنِ أَبِي الزُّبَيْرِ الْقُرَشِيِّ (2) عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ فَضَالٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زُرَّارَةَ عَمَّنْ رَوَاهُ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ (عليه السلام) قَالَ: هَذِهِ وَصِيَّةُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ (عليه السلام) إِلَى الْحَسَنِ ع (3) وَ هِيَ نُسْخَةُ كِتَابِ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسِ الْأَهْلَائِيِّ رَفَعَهَا (4) إِلَى أَبَانَ وَ قَرَأَهَا عَلَيْهِ قَالَ أَبَانُ وَ قَرَأْتُهَا عَلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ (عليه السلام) فَقَالَ صَدَقَ سُلَيْمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ سُلَيْمٌ فَشَدَّ هِدْتُ وَصِيَّةَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ (عليه السلام) حِينَ أُوصِيَ إِلَى ابْنِهِ الْحَسَنِ (عليه السلام) وَ أَشَدَّ هَدَى عَلِيٌّ وَصِيَّةَ الْحُسَيْنِ (عليه السلام) وَ مُحَمَّدًا (5) وَ جَمِيعَ وُلْدِهِ وَ رُؤَسَاءِ شَيْعَتِهِ وَ أَهْلَ بَيْتِهِ وَ قَالَ يَا بَنِيَّ أَمْرِي رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) أَنْ أُوصِيَ بِكَ وَ أَنْ أُدْفَعَ إِلَيْكَ كُتُبِي وَ سِلَاحِي ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِ فَقَالَ يَا بَنِيَّ أَنْتَ وَلِيُّ الْأَمْرِ وَ وَلِيُّ الدِّمِ فَإِنْ عَفَوْتَ فَلَكَ وَ إِنْ قَتَلْتَ فَصَدْرُ رَبَّةٍ مَكَانَ ضَرْبَةٍ وَ لَا تَأْتُمْ ثُمَّ ذَكَرَ الْوَصِيَّةَ إِلَى آخِرِهَا فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ وَصِيَّتِهِ - قَالَ

ص: 194

1- عنه البحار: 213 / 42 صدر ح 13 و إثبات الهداة: 547 / 2 صدر ح 18.

2- قال الشيخ في رجاله في من لم يرو عنهم عليهم السلام علي بن محمد بن الزبير القرشي الكوفي، روى عن علي بن الحسن بن فضال جميع كتبه، و روى أكثر الأصول. روى عنه التلعكبري و أخبرنا عنه أحمد بن عبدون، و مات ببغداد سنة 348.

3- من البحار و نسخ «أ، ف، م».

4- في البحار: دفعها.

5- أي محمد بن الحنفية.

حَفِظَكُمُ اللَّهُ وَحَفِظَ فِيكُمْ نَبِيَّكُمْ أَسَدَ تَوَدُّعُكُمْ اللَّهُ وَأَقْرَأَ عَلَيْكُمْ السَّلَامَ وَرَحْمَةَ اللَّهِ ثُمَّ لَمْ يَزَلْ يَقُولُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ حَتَّى قُبِضَ لَيْلَةَ ثَلَاثِ وَ عِشْرِينَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ سَنَةَ أَرْبَعِينَ مِنَ الْهَجْرَةِ وَكَانَ ضُرِبَ لَيْلَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ (1).

وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى أَنَّهُ قُبِضَ لَيْلَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ وَضُرِبَ لَيْلَةَ تِسْعِ عَشْرَةَ (2).

وهي الأظهر وأما وفاة محمد بن علي بن الحنفية و بطلان قول من ذهب إلى إمامته فقد بيناه فيما مضى من الكتاب (3) وعلى هذه الطريقة إذا بينا أن المهدي من ولد الحسين (عليه السلام) بطل قول المخالف في إمامته (4).

ويزيده بيانا.

مَا رَوَاهُ الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ رَبِيعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْفَضِيلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو جَعْفَرٍ (عليه السلام):

لَمَّا تَوَجَّهَ الْحُسَيْنُ (عليه السلام) إِلَى الْعِرَاقِ دَفَعَ إِلَى أُمِّ سَلْمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ (صلى الله عليه وآله) الْوَصِيَّةَ وَالْكِتَابَ وَغَيْرَ ذَلِكَ وَقَالَ لَهَا إِذَا أَتَاكَ أَكْبَرُ وُلْدِي فَادْفَعِي إِلَيْهِ مَا قَدْ (5) دَفَعْتُ إِلَيْكَ فَلَمَّا قُتِلَ الْحُسَيْنُ (عليه السلام) أَتَى عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ (عليه السلام) أُمَّ سَلْمَةَ فَدَفَعَتْ إِلَيْهِ كُلَّ شَيْءٍ ۝

ص: 195

1- عنه البحار: 212/42 ح 12 وفي إثبات الهداة: 547/2 ذ ح 18 عنه وعن الفقيه: 189/4 ح 5433 عن سليم بن قيس مفصلاً و أخرج في البحار المذكور: 250 ح 52 عن الفقيه.

2- عنه البحار: 213/42 ذ ح 13.

3- في ص 18-20.

4- عنه البحار: 210/51.

5- من نسخ «أ، ف، م».

أَعْطَاهَا الْحُسَيْنَ ع(1).

وَرَوَى سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ ثَوْبَانَ بْنِ أَبِي فَاخِتَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) قَالَ: لَا تَعُودُ الْإِمَامَةُ فِي أَخَوَيْنِ بَعْدَ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ (عليه السلام) وَلَا يَكُونُ بَعْدَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ (عليه السلام) إِلَّا فِي الْأَعْقَابِ وَالْأَعْقَابِ (2).

و ما جرى بين محمد بن الحنفية وعلي بن الحسين (عليه السلام) و محاكمتهما إلى الحَجَرِ معروف(3) لا- نطول بذكره هاهنا و أما النأوسية الذين وقفوا على أبي عبد الله جعفر بن محمد (عليه السلام) و قالوا هو المهدي(4) قد(5) بينا أيضا فساد قولهم بما علمناه من موته و اشتهاه الأمر فيه و لصحة(6) إمامة ابنه موسى بن جعفر (عليه السلام) و بما ثبت من إمامة الاثني عشر (عليه السلام) و يؤكد ذلك ما ثبت من صحة وصيته إلى من أوصى إليه و ظهور الحال في ذلك(7).

أَخْبَرَنَا جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ سُفْيَانَ الْبَزْوَغِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَجْبُوبٍ عَنْ

ص: 196

1- عنه البحار: 18/46 ح 3 و العوالم: 26/18 ح 1 و إثبات الهداة: 2/3 ح 4.

2- عنه البحار: 250/25 ح 2، و في ص 259 ح 21 و إثبات الهداة: 541/1 ح 349 عن علل الشرائع: 208 ح 9 نحوه.

3- رواه في بصائر الدرجات: 502 ح 3 و غيره و قد ذكرناها في ح 1.

4- ليس في البحار.

5- في البحار: فقد بينا.

6- في البحار: و بصحة.

7- عنه البحار: 210/51.

جَمِيلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَحْمَرَ (1) عَنْ سَالِمَةَ مَوْلَاةِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع (2) قَالَتْ كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ (عليه السلام) حِينَ حَصَرَ نَهْهُ الْوَفَاءَ وَأُغْمِيَ عَلَيْهِ فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ أَعْطُوا الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ وَهُوَ الْأَفْطُسُ سَبْعِينَ دِينَاراً وَأَعْطُوا فَلَاناً كَذَا وَفَلَاناً كَذَا فَقُلْتُ أَعْطِي رَجُلًا حَمَلَ عَلَيْكَ بِالسَّفَرَةِ يُرِيدُ أَنْ يَقْتُلَكَ قَالَ تُرِيدِينَ أَنْ لَا أَكُونَ مِنَ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَالَّذِينَ يَصِلُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ وَيَخَافُونَ سُوءَ الْحِسَابِ (3) نَعَمْ يَا سَالِمَةُ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ الْجَنَّةَ فَطَيَّبَهَا وَطَيَّبَ رِيحَهَا وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ الْفِي عَامٍ وَلَا يَجِدُ رِيحَهَا عَاقٌ وَلَا قَاطِعٌ رَحِمَ (4).

وَرَوَى أَبُو أَيُّوبَ الْخُوزِيُّ قَالَ: بَعَثَ إِلَيَّ أَبُو جَعْفَرٍ الْمَنْصُورُ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ وَهُوَ جَالِسٌ عَلَى كُرْسِيِّ وَبَيْنَ يَدَيْهِ شَمْعَةٌ وَفِي يَدِهِ كِتَابٌ فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَيْهِ رَمَى الْكِتَابَ إِلَيَّ وَهُوَ يَبْكِي وَقَالَ.

هَذَا كِتَابُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلِيمَانَ يُخْبِرُنَا أَنَّ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ قَدْ مَاتَ فَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ثَلَاثًا وَأَيُّنَ مِثْلُ جَعْفَرَ ثُمَّ قَالَ لِي اكْتُبْ فَكَتَبْتُ صَدَرَ الْكِتَابِ ثُمَّ قَالَ اكْتُبْ إِنْ كَانَ قَدْ (5) أَوْصَى إِلَيَّ رَجُلٌ بِعَيْنِهِ فَقَدَّمَهُ وَأَضْرِبْ عَنْقَهُ.

ص: 197

1- عدّه الشيخ في أصحاب الصادق عليه السلام قاتلا: هشام بن أحمد الكوفي، روى عن أبي الحسن عليه السلام أيضا. وهو الذي بعثه أبو الحسن عليه السلام ليشتري أم الرضا عليه السلام، فاشتراه (الكافي: 1 كتاب الحجّة باب مولد أبي الحسن الرضا عليه السلام ح 1).

2- عدّه الشيخ في رجاله من أصحاب الصادق عليه السلام.

3- الرعد: 21.

4- عنه البحار: 182/46 ح 47 وج 2/47 ح 7 وص 276 ح 17 وج 96/74 ح 29 والعوالم: 217/18 ح 1.

5- ليس في البحار ونسخ «أ، ف، م».

قَالَ فَرَجَعَ الْجَوَابُ إِلَيْهِ أَنَّهُ قَدْ أَوْصَى إِلَى خَمْسَةٍ أَحَدُهُمْ أَبُو جَعْفَرِ الْمَنْصُورِ، وَ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ وَ عَبْدِ اللَّهِ وَ مُوسَى ابْنِي جَعْفَرٍ وَ حَمِيدَةَ.

فَقَالَ الْمَنْصُورُ لَيْسَ إِلَيَّ قَتْلٌ هَذَا سَبِيلٌ (1).

و أما الواقعةُ الذين وَقَفُوا عَلَى مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ (عَلَيْهِ السَّلَام) وَقَالُوا هُوَ فَقَدْ أَفْسَدَنَا أَقْوَالَهُمْ بِمَا دَلَّلْنَا عَلَيْهِ مِنْ مَوْتِهِ وَ اشْتِهَارِ الْأَمْرِ فِيهِ وَ ثُبُوتِ إِمَامَةِ ابْنِهِ الرِّضَا (عَلَيْهِ السَّلَام) وَ فِي ذَلِكَ كِفَايَةٌ لِمَنْ أَنْصَفَ.

و أما الْمُحَمَّدِيَّةُ الَّذِينَ قَالُوا بِإِمَامَةِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَسْكَرِيِّ (2) وَ أَنَّهُ حَيٌّ لَمْ يَمُتْ.

فَقَوْلُهُمْ بَاطِلٌ لِمَا دَلَّلْنَا بِهِ عَلَى إِمَامَةِ أَخِيهِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْقَائِمِ (عَلَيْهِ السَّلَام) وَ أَيْضًا فَقَدْ مَاتَ مُحَمَّدٌ فِي حَيَاةِ أَبِيهِ (عَلَيْهِ السَّلَام) مَوْتًا ظَاهِرًا كَمَا مَاتَ أَبُوهُ وَ جَدُّهُ فَالْمُخَالَفُ فِي ذَلِكَ مُخَالَفٌ فِي الضَّرُورَاتِ (3).

و يَزِيدُ ذَلِكَ بَيَانًا.

مَا رَوَاهُ سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ سَيَّارِ بْنِ مُحَمَّدِ الْبَصْرِيِّ (4) عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُمَرَ النَّوْفَلِيِّ (5) قَالَ:

ص: 198

1- عنه البحار: 3/47 ح 8 و عن إعلام السورى: 290. و أخرجه في إثبات الهداة: 158/3 ح 15 و حلية الأبرار: 291/2، و مهج الدعوات: 212، و الوافي: 356/2 ح 14 و 15 (ط ج) عن الكافي: 310/1 ح 13 بإسناده إلى أبي أيوب الخوزي باختلاف يسير و ح 14 نحوه. و أورده ابن شهر آشوب في المناقب: 320/4 باختلاف.

2- قد ذكرنا في ما تقدم: بأنه السيد محمد المعروف المدفون بقرب سامرا.

3- من قوله «و أما الواقعة» إلى هنا في البحار: 210/51.

4- في الكافي: بشار بن أحمد البصري، و في إثبات الوصية: سنان بن محمد البصري.

5- عدّه ابن شهر آشوب في المناقب في باب إمامة أبي محمد الحسن عليه السلام من رواية النصّ على أبي محمد الحسن العسكري عليه السلام، و في نسخ الأصل: علي بن عمرو النوفليّ.



كُنْتُ مَعَ أَبِي الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيِّ (عليه السلام) فِي دَارِهِ فَمَرَّ عَلَيَّ (1) أَبُو جَعْفَرٍ فَقُلْتُ لَهُ هَذَا صَاحِبُنَا فَقَالَ لَا صَاحِبُكُمْ الْحَسَنُ (2).

وَعَنْهُ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسَدِّ بْنِ سَعْدَانَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ بَفَرَجَا صَاحِبِ التُّرْكِ قَالَ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ (عليه السلام) الْحَسَنُ ابْنِي الْقَائِمُ مِنْ بَعْدِي (3).

عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عِيْسَى الْعَلَوِيِّ مِنْ وُلْدِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ (عليه السلام) بِصَدْرِيَا (4) فَسَدَّ لَمُنَا عَلَيْهِ فَإِذَا نَحْنُ بِأَبِي جَعْفَرٍ وَأَبِي مُحَمَّدٍ قَدْ دَخَلَا فَتَقَمُّنَا إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ لِنَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ (عليه السلام) لَيْسَ هَذَا صَاحِبِكُمْ عَلَيْكُمْ بِصَاحِبِكُمْ وَأَشَارَ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ

ص: 199

1- في البحار: علينا.

2- عنه إثبات الهداة: 394/3 ح 19 وفي البحار: 242/50 ح 8 عنه وعن كشف الغمّة: 422/2 نقلا من كتاب الدلائل للحميري. و أخرجه في البحار المذكور: 243 ح 13 عن أعلام الوري: 350- عن محمد بن يعقوب- وإرشاد المفيد: 335 بإسناده عن الكليني. وفي البحار المذكور أيضا ص 289 ح 63 و حلية الأبرار: 510/2 عن الكشف. وفي كشف الغمّة: 404/2 عن الإرشاد. وفي حلية الأبرار: 2/505 عن الكافي: 325/1 ح 2 بإسناده عن جعفر بن محمد الكوفي، كل باختلاف. وفي الإثبات المذكور: 391 ح 2 عن الكافي وإعلام الوري والإرشاد والكشف. ورواه في إثبات الوصيّة: 208 عن الحميري عن جعفر بن محمد.

3- عنه البحار: 242/50 ح 9 وإثبات الهداة: 394/3 ح 20. ورواه في إثبات الوصيّة: 209 عن سعد بن عبد الله.

4- صريا: بالصاد المهملة، ثم الياء المثناة التحتانيّة بعدها الألف. قال ابن شهر آشوب في المناقب: 382/4 باب إمامة أبي جعفر الثاني عليه السلام: هي قرية أسّسها موسى بن جعفر عليه السلام على ثلاثة أميال من المدينة.

عليه السلام(1).

وَرَوَى يَحْيَى بْنُ بَشَّارٍ الْقَنْدَبَرِيُّ(2) قَالَ: أَوْصَى أَبُو الْحَسَنِ (عليه السلام) إِلَى ابْنِهِ الْحَسَنِ (عليه السلام) قَبْلَ مُضِيِّهِ بِأَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ وَأَشْهَدَنِي عَلَى ذَلِكَ وَجَمَاعَةً مِنَ الْمَوَالِي(3).

و أما موت محمد في حياة أبيه ع-

فَقَدْ رَوَاهُ سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَشْعَرِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو هَاشِمٍ دَاوُدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْجَعْفَرِيُّ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي الْحَسَنِ (عليه السلام) وَقَتَّ وَفَاةَ ابْنِهِ أَبِي جَعْفَرٍ وَقَدْ كَانَ أَشَارَ إِلَيْهِ وَدَلَّ عَلَيْهِ فَإِنِّي لِأُفَكِّرُ فِي نَفْسِي وَأَقُولُ هَذِهِ أَقْضِيَّةُ أَبِي إِبْرَاهِيمَ وَفَضِيَّةُ إِسْمَاعِيلَ فَأَقْبَلَ عَلَيَّ أَبُو الْحَسَنِ (عليه السلام) فَقَالَ نَعَمْ يَا أَبَا هَاشِمٍ بَدَأَ اللَّهُ تَعَالَى فِي أَبِي جَعْفَرٍ وَصَدَّيْرٍ مَكَانَهُ أَبَا مُحَمَّدٍ كَمَا بَدَأَ لِلَّهِ فِي إِسْمَاعِيلَ بَعْدَ مَا دَلَّ عَلَيْهِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) وَنَصَبَ بِهِ وَهُوَ كَمَا حَدَّثْتُ بِهِ نَفْسُكَ وَإِنْ كَرِهَ الْمُبْطِلُونَ أَبُو مُحَمَّدٍ ابْنِي الْخَلْفُ مِنْ بَعْدِي عِنْدَهُ مَا تَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ وَمَعَهُ آلَةُ الْإِمَامَةِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ(4).

سَعْدُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكَلْبِيِّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدٍ النَّخَعِيِّ(5)

ص: 200

1- عنه البحار: 242/50 ح 10 وإثبات الهداة: 394/3 ح 21.

2- عدّه ابن شهر آشوب من رواية النصّ على أبي محمد العسكري من أبيه عليهما السلام (المناقب باب إمامة أبي محمد العسكري عليه السلام) وفي الكافي: يحيى بن يسار.

3- عنه البحار: 246/50 ح 21 وعن إعلام الوري: 351- عن محمد بن يعقوب- وإرشاد المفيد: 335 بإسناده عن الكليني. وفي إثبات الهداة: 391/3 ح 1 عنها وعن الكافي: 325/1 ح 1 وكشف الغمّة: 404/2 نقلا من الإرشاد. وأخرجه في حلية الأبرار: 505/2 عن الكافي. وفي المستجد: 516 عن الإرشاد.

4- تقدّم في ح 84 وله تخريجات ذكرناها هناك.

5- قال النجاشي: إسحاق بن محمد بن أحمد بن أبان بن مرار بن عبد الله يعرف عبد الله، عقبه وعقاب بن الحرث النخعي أخو الأشتر وهو معدن التخليط.

عَنْ شَاهَوِيهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجَلَابِ (1) قَالَ: كُنْتُ رُوِيْتُ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيِّ (عليه السلام) فِي أَبِي جَعْفَرٍ ابْنِهِ رَوَايَاتٍ تَدُلُّ عَلَيْهِ فَلَمَّا مَضَى أَبُو جَعْفَرٍ قُلْتُ لِذَلِكَ وَبَقِيَتْ مُتَحِيرًا لَا أَتَقَدَّمُ وَلَا أَتَأَخَّرُ وَخِفْتُ أَنْ أَكْتُبَ إِلَيْهِ فِي ذَلِكَ فَلَا أَدْرِي مَا يَكُونُ فَكَتَبْتُ إِلَيْهِ أَسْأَلُهُ الدُّعَاءَ وَ أَنْ يُفَرِّجَ اللَّهُ تَعَالَى عَنَّا فِي أَسَدِ بَابٍ مِنْ قِبَلِ السُّلْطَانِ كُنَّا نَعْتَمُّ بِهَا (2) فِي غِلْمَانِنَا فَرَجَعَ الْجَوَابُ بِالدُّعَاءِ وَرَدَّ الْغُلَمَانَ عَلَيْنَا وَكَتَبَ فِي آخِرِ الْكِتَابِ أَرَدْتُ أَنْ تَسْأَلَ عَنِ الْخَلْفِ بَعْدَ مُضِيِّ أَبِي جَعْفَرٍ وَقُلْتُ لِذَلِكَ فَلَا تَعْتَمُّ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِلُّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ (3) صَاحِبِكُمْ بَعْدِي أَبُو مُحَمَّدٍ ابْنِي وَعِنْدَهُ مَا تَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ يُقَدِّمُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُؤَخِّرُ مَا يَشَاءُ مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِئُهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا (4) قَدْ كَتَبْتُ بِمَا فِيهِ بَيَانٌ وَقِتَاعٌ لِذِي عَقْلٍ يَقْظَانُ. (5).

قال محمد بن الحسن ما تضمن الخبر المتقدم من قوله بدا لله في محمد كما

ص: 201

- 1- عدّه الشيخ في رجاله من أصحاب الهادي عليه السلام، و عدّه أيضا من أصحاب العسكري عليه السلام قائلا: شاهويه بن عبد الله الجلاب (الحلال) و صالح أخوه.
- 2- من البحار و نسخ «أ، ف، م».
- 3- مقتبس من التوبة: 115.
- 4- البقرة: 106.
- 5- عنه البحار: 242/50 ح 11 و عن إرشاد المفيد: 337 بإسناده عن الكليني إلا أنّ فيه ذيل الحديث. و ذيله في إثبات الهداة: 395/3 ح 22 و قطعة منه في ص 365 ح 19. و في الإثبات المذكور: 392 ح 10 عن الكافي: 1/328 ح 12 و إعلام الوری: 351- عن محمد بن يعقوب- و الإرشاد و كشف الغمّة: 2/406 نقلا من الإرشاد. و ذيله في حلية الأبرار: 2/508 و نور الثقلين: 2/276 ح 380 عن الكافي. و رواه في إثبات الوصيّة: 208 مختصرا عن علان الكلابي باختلاف في السند و المتن.

بدا له في إسماعيل معناه ظهر من الله وأمره في أخيه الحسن ما زال الريب والشك في إمامته فإن جماعة من الشيعة كانوا يظنون أن الأمر في محمد من حيث كان الأكبر كما كان يظن جماعة أن الأمر في إسماعيل بن جعفر دون موسى (عليه السلام) فلما مات محمد ظهر من أمر الله فيه وأنه لم ينصبه إماما كما ظهر في إسماعيل مثل ذلك لأنه كان نص عليه ثم بدا له في النص على غيره فإن ذلك لا يجوز على الله تعالى العالم بالعواقب.

وَرَوَى سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْعَلَوِيِّ (1) عَنْ أَبِي هَاشِمٍ دَاوُدَ بْنِ الْقَاسِمِ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ الْعَسَّكَرِيَّ (عليه السلام) يَقُولُ الْخَلْفُ مِنْ بَعْدِي الْحَسَنُ فَكَيْفَ لَكُمْ بِالْخَلْفِ مِنْ بَعْدِ الْخَلْفِ فَقُلْتُ وَ لِمَ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ فَقَالَ لِأَنَّكُمْ لَا تَرَوْنَ شَخْصَهُ وَلَا يَجِلُّ لَكُمْ ذِكْرُهُ بِاسْمِهِ فَقُلْتُ فَكَيْفَ نَذْكُرُهُ فَقَالَ قُولُوا الْحُجَّةُ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ ص (2).

ص: 202

1- قال النجاشي في ترجمة العمركي: روى عنه محمد بن أحمد بن إسماعيل العلوي.  
2- عنه البحار: 240/50 ح 5 وعن كمال الدين: 381 ح 5 عن ابن الوليد، عن سعد وإرشاد المفيد: 338- بإسناده عن الكليني - وإعلام الوري 351 نقلا من كتاب ابن عيَّاش بإسناده عن سعد. وفي البحار: 31/51 ح 2 عن كتابنا هذا وعن الكمال: 381 ح 5 وص 648 ح 4 عن أبيه، عن سعد وكفاية الأثر: 284 بإسناده عن سعد باختلاف يسير. والرمز في البحار: 51 «ني» وهو سهوبل الصحيح «ك». وفي مستدرک الوسائل: 281/12 ح 5 عن كتابنا هذا وعن كفاية الأثر وهداية الحضيبي: 87. وفي ص 284 ح 9 عن إثبات الوصيَّة: 208 و 224 عن سعد بن عبد الله مثله. وفي إثبات الهداة: 3/393 ح 15 عن كتابنا وعن الكمال وإعلام الوري. وأخرجه في كشف الغمَّة: 2/406 و 449 والمستجد: 528 عن الإرشاد، وفي حلية الأبرار: 2/508 وإثبات الهداة: 3/392 ح 11 عن الكافي: 1/328 ح 13 و 332 ح 1 بإسناده عن محمد بن أحمد العلوي. - وفي البحار: 158/51 ح 1 عن الكمال وكفاية الأثر والعيون ولكن لم نجده في العيون، بل وجدناه في العلل: 245 ح 5 فالظاهر أنّ رمز «ع» اشتبه ب«ن». وفي الوسائل: 11/487 ح 6 عن الكافي والكمال. ورواه في تقريب المعارف: 184 و 191 عن أبي هاشم الجعفري. وأورده في روضة الواعظين: 262 و عيون المعجزات: 141 عن أبي هاشم داود بن القاسم الجعفري. و صدره في الصراط المستقيم: 2/231 عن ابن بابويه والخزاز.

وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنِ ابْنِ أَبِي الصُّهْبَانِ (1) قَالَ: لَمَّا مَاتَ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى (عليه السلام) وَضِعَ لِأَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ (عليه السلام) كُرْسِيٌّ فَنَجَسَ عَلَيْهِ وَكَانَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ (عليه السلام) قَائِمًا فِي نَاحِيَةٍ فَلَمَّا فُرِعَ مِنْ غُسْلِ أَبِي جَعْفَرٍ النَّفْتُ أَبُو الْحَسَنِ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ (عليه السلام) فَقَالَ يَا بَنِيَّ أَحَدِثْ لِلَّهِ شُكْرًا فَقَدْ أَحَدَثَ فِيكَ أَمْرًا (2).

و أما معجزاته الدالة على إمامته فأكثر من أن تحصى منها.

مَا رَوَاهُ سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَشْعَرِيُّ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ دَاوُدَ بْنِ الْقَاسِمِ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي مُحَمَّدٍ (عليه السلام) فَاسْتُوذِنَ لِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ فَدَخَلَ رَجُلٌ طَوِيلٌ جَسِيمٌ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ بِالْوَلَايَةِ فَقُلْتُ فِي نَفْسِي لَيْتَ شِعْرِي مَنْ هَذَا-

ص: 203

1- قال الشيخ في الفهرست: محمد بن أبي الصهبان و اسم أبي الصهبان عبد الجبار، له روايات، و عدّه في رجاله تارة في أصحاب الجواد عليه السلام قائلًا: محمد بن عبد الجبار و أخرى في أصحاب الهادي عليه السلام قائلًا: محمد بن عبد الجبار و هو ابن أبي الصهبان، قمي، ثقة و ثالثة في أصحاب العسكري عليه السلام قائلًا: محمد بن أبي الصهبان قمي، ثقة؛ و رابعة فيمن لم يرو عنهم عليهم السلام قائلًا: محمد بن أبي الصهبان عبد الجبار.

2- عنه البحار: 243 / 50 ح 12 و إثبات الهداة: 395 / 3 ح 23. و روى ذيله في إثبات الوصيّة: 207 بسند آخر.

فَقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ (عليه السلام) هَذَا مِنْ وُلْدِ الْأَعْرَابِيَّةِ صَاحِبَةِ الْحَصَاةِ الَّتِي طَبَعَ فِيهَا آبَائِي بِخَوَاتِيمِمْ فَاَنْطَبَعَتْ ثُمَّ قَالَ هَاتِيهَا فَأَخْرَجَ حَصَاةً وَفِي جَانِبِ مِنْهَا مَوْضِعٌ أَمْلَسُ (1) فَطَبَعَ فِيهَا فَاَنْطَبَعَ وَكَأَنِّي أَفْرَأُ نَفْسَ خَاتِمِهِ السَّاعَةَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ثُمَّ نَهَضَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ.

رَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ ذُرِّيَّةَ بَعْضٍ هَا مِنْ بَعْضٍ أَنَّهُ هَدَى أَنْ حَقَّكَ الْحَقُّ الْوَاجِبُ كَوْجُوبِ حَقِّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَالْأَيْمَّةِ (عليه السلام) وَإِلَيْكَ انْتَهَتْ الْحِكْمَةُ وَالْوَلَايَةُ وَأَنْتَ وَلِيُّ اللَّهِ الَّذِي لَا عُدْرَ لِأَحَدٍ فِي الْجَهْلِ بِكَ.

فَسَأَلْتُهُ عَنْ اسْمِهِ فَقَالَ اسْمِي مِهْجَعُ بْنُ الصَّلْتِ بْنِ عُقْبَةَ بْنِ سَيِّدِ مُعَانَ بْنِ غَانِمِ بْنِ غَانِمِ وَهِيَ الْأَعْرَابِيَّةُ الْيَمَانِيَّةُ صَاحِبَةُ الْحَصَاةِ الَّتِي خَتَمَ فِيهَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (عليه السلام) تَمَامَ الْحَدِيثِ (2).

وَرَوَى عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زِيَادٍ الصَّيْمَرِيُّ (3) قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي

ص: 204

1- أي موضع: ليس بها شيء.

2- عنه البحار: 302/50 صدر ح 78 مفصلاً وعن إعلام الوري: 353- عن ابن عيَّاش بسنده عن سعد- كشف الغمّة: 418/2 من دلائل الحميري مختصراً- وعن الخرائج: 428/1 ح 7 عن أبي هاشم الجعفري. وفي ج 179/25 صدر ح 3 عن إعلام الوري وكتابنا هذا والكافي: 347/1 ح 4 باختلاف. و صدره في إثبات الهداة: 399/3 ح 1 عنها. وأخرجه في كشف الغمّة: 431/2 عن إعلام الوري. وفي مدينة المعاجز: 564 ح 31 عن الكافي وابن عيَّاش. ورواه في إثبات الوصيّة: 211 بإسناده عن أبي هاشم الجعفري نحوه مختصراً، وفي ثاقب المناقب: 245 عن أبي هاشم كما في الكافي وأورده ابن شهر آشوب في مناقبه: 441/4. وقد تقدمت الإشارة إلى هذه القصة في ح 83.

3- كذا في إثبات الوصيّة: قائلًا: صهر جعفر بن محمود الوزير على ابنة أم أحمد وكان رجلاً من وجوه الشيعة وثقاتهم ومقدّماً في الكتابة والأدب والعلم والمعرفة. وقد عدّه الشيخ في رجاله تارة من أصحاب الهادي عليه السلام قائلًا: عليّ بن زياد الصميري. وأخرى من أصحاب العسكريّ عليه السلام قائلًا: عليّ بن محمّد الصميري.- و ذكره البرقي في أصحاب الهادي والعسكريّ عليهما السلام بمثل ما ذكره الشيخ، وفي الأصل عمر بن محمّد بن ريان الصميري، وفي البحار: عمرو بن محمّد بن ريان الصميري، وفي نسخ «أ، ف، م» عمر بن محمّد بن زياد الصميري.

أَحْمَدَ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاهِرٍ وَبَيْنَ يَدَيْهِ رُفْعَةَ أَبِي مُحَمَّدٍ (عليه السلام) فِيهَا إِنِّي نَزَلْتُ اللَّهُ فِي هَذَا الطَّاعِي يَعْنِي الْمُسَدَّ تَعِينٌ وَهُوَ آخِذُهُ بَعْدَ ثَلَاثٍ فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمَ الثَّلَاثُ خُلِعَ وَكَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ إِلَى أَنْ قُتِلَ (1).

وَرَوَى سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: كُنْتُ مَحْبُوسًا مَعَ أَبِي مُحَمَّدٍ (عليه السلام) فِي حَبْسِ الْمُهْتَدِيِّ بْنِ الْوَائِقِ فَقَالَ لِي يَا بَا هَاشِمُ إِنَّ هَذَا الطَّاعِي أَرَادَ أَنْ يَعْثَبَ (2) بِاللَّهِ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَقَدْ بَتَرَ اللَّهُ عُمُرَهُ وَجَعَلَهُ لِلْقَائِمِ مِنْ بَعْدِهِ وَ لَمْ يَكُنْ لِي (3) وَلَدٌ وَ سَأَزْرُقُ وَلَدًا.

قَالَ أَبُو هَاشِمٍ فَلَمَّا أَصْبَحْنَا شُغِبَ الْأَتْرَاكُ عَلَى الْمُهْتَدِيِّ فَتَقْتُلُوهُ وَوَلِيَ الْمُعْتَمِدُ مَكَانَهُ وَ سَلَّمْنَا اللَّهُ تَعَالَى (4).

ص: 205

1- عنه إثبات الهداة: 412/3 ح 45. وفي البحار: 248/50 ح 2 عنه وعن مناقب ابن شهر آشوب: 430/4- نقلا من الطوسي- وعن الخرائج: 429/1 ح 8 عن علي بن محمد بن زياد الصيمري. وأخرجه في البحار المذكور: 313 عن مهج الدعوات: 274 عن الصيمري. وفي إثبات الهداة: 419/3 ح 66 عن الخرائج وكشف الغمّة: 417/2 نقلا من دلائل الحميري نحوه. وفي كشف الغمّة: 428/2 عن الخرائج. وفي مدينة المعاجز: 566 ح 49 عن دلائل الإمامة: 225 نحوه. ورواه في إثبات الوصية: 211 عن محمد بن عمر الكاتب، عن علي بن محمد بن زياد الصيمري باختلاف في آخره. وفي الصراط المستقيم: 206/2 ح 6 مختصرا. ولاحظ تعليقه ح 177.

2- في البحار ونسخ «أ، ف، م» يتعبد.

3- في البحار: له.

4- عنه إثبات الهداة: 412/3 ح 46- وفي البحار: 303/50 ح 79 عنه وعن مناقب ابن شهر آشوب: 430/4 مختصرا نقلا من الطوسي. وفي ص 313 عن مهج الدعوات: 274 نحوه. ورواه في إثبات الوصية: 215 عن سعد باختلاف مع زيادة في آخره. ويأتي في ح 187 أيضا.

وَ أَخْبَرَنِي جَمَاعَةٌ عَنِ التَّلْعُكْبَرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الرَّازِيِّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ رَزِينَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو الْحَسَنِ  
الْمُوسَوِيُّ الْخَيْبَرِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّهُ كَانَ يَعْشَى أَبَا مُحَمَّدٍ (عليه السلام) بِسُرْمٍ رَأَى كَثِيرًا وَ أَنَّهُ أَنَاهُ يَوْمًا فَوَجَدَهُ وَ قَدْ قُدِّمَتْ إِلَيْهِ دَابَّتُهُ لِيَرْكَبَ  
إِلَى دَارِ السُّلْطَانِ وَ هُوَ مُتَغَيَّرُ اللَّوْنِ مِنَ الْغَضَبِ وَ كَانَ يَجِيئُهُ رَجُلٌ مِنَ الْعَامَّةِ فَإِذَا رَكِبَ دَعَا لَهُ وَ جَاءَ بِأَشْيَاءَ يُشَدِّعُ بِهَا عَلَيْهِ فَكَانَ (عليه  
السلام) يَكْرَهُ ذَلِكَ.

فَلَمَّا كَانَ ذَلِكَ الْيَوْمُ زَادَ الرَّجُلُ فِي الْكَلَامِ وَ آخَ فَسَارَ حَتَّى انْتَهَى إِلَى مَفْرَقِ الطَّرِيقَيْنِ وَ ضَاقَ عَلَى الرَّجُلِ أَحَدُهُمَا مِنَ الدَّوَابِّ فَعَدَلَ إِلَى  
طَرِيقٍ يَخْرُجُ مِنْهُ وَ يَلْقَاهُ فِيهِ فَدَعَا (عليه السلام) بِبَعْضِ خَدَمِهِ وَ قَالَ لَهُ امْضِ فَكَفَّنْ هَذَا فَتَبِعَهُ الْخَادِمُ.

فَلَمَّا انْتَهَى (عليه السلام) إِلَى السُّوقِ وَ نَحْنُ مَعَهُ خَرَجَ الرَّجُلُ مِنَ الدَّرْبِ لِيُعَارِضَهُ وَ كَانَ فِي الْمَوْضِعِ بَعْلٌ وَاقِفٌ فَضَرَبَهُ الْبَعْلُ فَتَقَتَلَهُ وَ وَقَفَ  
الْغُلَامُ فَكَفَّنَهُ كَمَا أَمَرَهُ وَ سَارَ (عليه السلام) وَ سِرْنَا مَعَهُ (1).

وَ رَوَى سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَاسِمِ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي مُحَمَّدٍ (عليه السلام) فَقَالَ إِذَا قَامَ الْقَائِمُ يَهْدِمُ الْمَنَارَ (2) وَ الْمَقَاصِيرَ  
الَّتِي فِي الْمَسَاجِدِ-

ص: 206

- 
- 1- عنه إثبات الهداة: 412/3 ح 47. و أخرجه في البحار: 276/50 ح 50 عن الخرائج: 783/2 ح 109 مثله و مناقب ابن شهر آشوب: 430/4 مختصرًا. و في مدينة المعاجز: 578 ح 116 عن المناقب.
  - 2- في نسخ «أ، ف، م» أمر بهدم المنار و في البحار: أمر بهدم المنائر.



فَقُلْتُ فِي نَفْسِي لِأَيِّ مَعْنَى هَذَا فَأَقْبَلَ عَلَيَّ فَقَالَ مَعْنَى هَذَا أَنَّهَا مُحَدَّثَةٌ مُبْتَدَعَةٌ لَمْ يَبَيِّنْهَا نَبِيُّ وَلَا حُجَّةٌ (1).

وَبِهَذَا الْإِسْمِ نَادَى عَنْ أَبِي هَاشِمٍ الْجَعْفَرِيُّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا مُحَمَّدٍ (عليه السلام) يَقُولُ مِنَ الذُّنُوبِ الَّتِي لَا تُغْفَرُ قَوْلُ الرَّجُلِ لَيْتَنِي لَا أُوَاخِذُ إِلَّا بِهَذَا فَقُلْتُ فِي نَفْسِي إِنَّ هَذَا لَهُوَ الدَّقِيقُ يَنْبَغِي لِلرَّجُلِ أَنْ يَتَفَقَّدَ مِنْ أَمْرِهِ وَ مِنْ نَفْسِهِ كُلَّ شَيْءٍ فَأَقْبَلَ عَلَيَّ أَبُو مُحَمَّدٍ (عليه السلام) فَقَالَ يَا أَبَا هَاشِمٍ صَدَقْتَ فَأَلْزَمَ مَا حَدَّثْتُ بِهِ نَفْسَكَ فَإِنَّ الْإِسْمَ رَاكٍ فِي النَّاسِ أَحْفَى مِنْ دَيْبِ الذَّرِّ عَلَى الصَّفَا فِي اللَّيْلَةِ الظُّلْمَاءِ وَ مِنْ دَيْبِ الذَّرِّ عَلَى الْمِسْحِ (2) الْأَسْوَدِ (3).

ص: 207

1- عنه البحار: 323/52 ح 32 وفي ج 376/83 ح 44 عنه وعن كشف الغمّة: 418/2 نقلا من دلائل الحميري عن أبي هاشم. وفي ج 250/50 ح 3 عنهما وعن مناقب ابن شهر آشوب: 437/4 عن أبي هاشم باختلاف وإعلام الوري: 355 نقلا- من كتاب ابن عيَّاش بإسناده عن أبي هاشم الجعفري. وفي إثبات الهداة: 412/3 ح 48 عن كتابنا هذا وعن إعلام الوري والكشف والخرائج: 453/1 ح 39 باختلاف يسير. و صدره في ص 526 ح 425 عن إعلام الوري، وفي ص 506 ح 311 عن كتابنا هذا. وفي مستدرک الوسائل: 379/3 ح 1 (ط ج) عن الكشف وإثبات الوصيّة: 215 عن سعد باختلاف في أوّله. و صدره في ص 384 ح 1 عن كتابنا هذا وإثبات الوصيّة.

2- المسح: بكسر الميم البلاس، وهو البساط من شعر يقعد عليه (حاشية نسخة الأصل).

3- عنه البحار: 359/73 ح 78 و مستدرک الوسائل: 351/11 ح 13 وفي البحار 250/50 ح 4 عنه وعن مناقب ابن شهر آشوب: 4/439. وكشف الغمّة: 420/2- نقلا من دلائل الحميري عن أبي هاشم الجعفري- وإعلام الوري: 355 نقلا من كتاب ابن عيَّاش بإسناده عن أبي هاشم الجعفري. وفي إثبات الهداة: 412/3 ح 49 عن كتابنا هذا وعن إعلام الوري والخرائج: 688/2 ح 11 وكشف الغمّة و تنبيه الخواطر 7/2 عن أبي هاشم الجعفري. و رواه في إثبات الوصيّة: 212 عن الحميري عن أبي هاشم، وفي ثاقب المناقب: 248 عن أبي هاشم الجعفري باختلاف يسير. و نحو صدره في الفصول المهمّة: 285 عن أبي هاشم.

سَعَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَمْرِو بْنِ يَزِيدَ (1) قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو الْهَيْثَمِ بْنُ سَيَابَةَ أَنَّهُ كَتَبَ إِلَيْهِ لَمَّا أَمَرَ الْمُعْتَزُّ بِدَفْعِهِ إِلَى سَعِيدِ الْحَاجِبِ عِنْدَ مُضِيهِ إِلَى الْكُوفَةِ وَأَنْ يُحَدِّثَ فِيهِ مَا يُحَدِّثُ بِهِ النَّاسَ بِقَصْرِ ابْنِ هُبَيْرَةَ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ بَلَّغْنَا خَبْرًا قَدْ أَقْلَقْنَا وَأَبْلَغَ مِنَّا.

فَكَتَبَ (عليه السلام) إِلَيْهِ بَعْدَ ثَالِثِ يَأْتِيكُمْ الْفَرْجُ فَخُلِّعِ الْمُعْتَزُّ الْيَوْمَ الثَّالِثَ. (2).

أَخْبَرَنِي جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ أَبِي الْحُسَيْنِ مُحَمَّدِ بْنِ بَحْرِ بْنِ سَهْلِ الشَّيْبَانِيِّ الرَّهْنِيِّ (3) قَالَ قَالَ بَشْرُ بْنُ سُلَيْمَانَ النَّخَّاسُ وَهُوَ مِنْ وُلْدِ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ أَحَدِ مَوَالِي أَبِي الْحَسَنِ وَابْنِ مُحَمَّدٍ (عليه السلام) وَجَارُهُمَا بِسْرٌ مَنْ رَأَى أَنَا فِي كَافُورِ الْخَادِمِ (4) فَقَالَ مَوْلَانَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَسَدِ كَرِي (عليه السلام) يَدْعُوكَ إِلَيْهِ فَاتَيْتُهُ فَلَمَّا جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ قَالَ لِي يَا بَشْرُ إِنَّكَ مِنْ وُلْدِ الْأَنْصَارِ وَهَذِهِ الْمُؤَالَاةُ لَمْ تَزَلْ فِيكُمْ يَرِثُهَا خَلْفٌ عَنْ سَلْفٍ وَأَنْتُمْ ثِقَاتُنَا أَهْلَ الْبَيْتِ وَإِنِّي مُزَكِّيكَ وَ مُشْرَفُكَ بِفَضِيلَةٍ تَسْبِقُ بِهَا الشَّيْعَةَ فِي الْمُؤَالَاةِ بِهَا (5) بِسْرٌ أَطْلَعَكَ عَلَيْهِ وَأَنْفَذَكَ فِي ابْتِيَاعِ أُمَّةٍ فَكَتَبَ كِتَابًا لَطِيفًا بِخَطِّ رُومِيٍّ وَ لُغَةٍ رُومِيَّةٍ وَ طَبِيعَ عَلَيْهِ خَاتَمَهُ وَ أَخْرَجَ شَدَّ تَمِيقَةً (6) صَدَفَرَاءَ فِيهَا مَائَتَانِ وَ عَشْرُونَ دِينَارًا فَقَالَ خُذْهَا وَ تَوَجَّهْ بِهَا إِلَى بَغْدَادَ وَ احْضُرْ مَعْبَرَ الْفَرَاتِ ضَحْوَةَ

ص: 208

1- قال النجاشي: أحمد بن الحسين بن عمر بن يزيد الصيقلي أبو جعفر، كوفي، ثقة، من أصحابنا، جدّه عمر بن يزيد بياع السابري، روى عن أبي عبد الله و أبي الحسن عليهما السلام.

2- عنه البحار: 251/50 ح 5 وإثبات الهداة: 413/3 ح 50. قال في مهج الدعوات: 274 بعد نقل ح 172، أقول: فهذا من أخبار مولانا الحسن العسكري عليه السلام مع المستعين و أمّا تعرض المسمّى بالمعتزّ الخليفة من بني عبّاس لمولانا الحسن العسكري عليه السلام فقد رواه الشيخ أبو جعفر الطوسي ثم ذكر الحديث.

3- في نسخ «أ، ف، م» الدهني.

4- عدّه الشيخ في رجاله من أصحاب الهادي عليه السلام قائلًا: كافور الخادم ثقة.

5- ليس في البحار.

6- الشقيقة تصغير شقة و هو بالكسر و الضم و هو ما شقّ من ثوب و نحوه و في البحار: الشقة.

يَوْمَ كَذَا فَإِذَا وَصَلْتَ إِلَى جَانِبِكَ زَوَارِقُ السَّبَايَا وَتَرَى الْجَوَارِيَّ فِيهَا سَدَّ تَجِدُ طَوَائِفَ الْمُتَبَاعِينَ مِنْ وَكَلَاءِ قُوَادِ بَنِي الْعَبَّاسِ وَشِرْذِمَةً مِنْ فِتْيَانِ الْعَرَبِ فَإِذَا رَأَيْتَ ذَلِكَ فَأَشْرَفَ مِنْ الْبُعْدِ عَلَى الْمُسَمَّى عُمَرَ بْنَ يَزِيدِ النَّخَّاسِ عَامَّةَ نَهَارِكَ إِلَى أَنْ تُبْرَزَ لِلْمُتَبَاعِينَ جَارِيَةٌ صِدْفَتْهَا كَذَا وَكَذَا لَا بِسَةِ حَرِيرَيْنِ صَفِيْقَيْنِ (1) تَمْتَنِعُ مِنَ الْعَرْضِ وَ لَمَسِ الْمُعْتَرِضِ وَ الْإِثْقَادِ لِمَنْ يُحَاوِلُ لِمَسَهَا وَ تَسْمَعُ صَرَخَةَ رُومِيَّةً مِنْ وَرَاءِ سِتْرِ رَقِيقٍ فَاعْلَمْ أَنَّهَا تَقُولُ وَاهْتِكَ سِتْرَاهُ فَيَقُولُ بَعْضُ الْمُتَبَاعِينَ عَلَى ثَلَاثِمِائَةِ دِينَارٍ فَقَدْ زَادَنِي الْعَفَافُ فِيهَا رَغْبَةً فَتَقُولُ لَهُ بِالْعَرَبِيَّةِ لَوْ بَرَزْتَ فِي زِيٍّ سُدَّ لَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ وَعَلَى شِدْبِهِ مُلْكِهِ مَا بَدَتْ لِي فِيكَ رَغْبَةٌ فَأَشْفَقَ عَلَى مَالِكَ فَيَقُولُ النَّخَّاسُ فَمَا الْحِيلَةُ وَلَا بُدَّ مِنْ بَيْعِكَ فَتَقُولُ الْجَارِيَةُ وَمَا الْعَجَلَةُ وَلَا بُدَّ مِنَ اخْتِيَارِ مُبْتَاعٍ يَسُدُّ قَلْبِي إِلَيْهِ وَإِلَى وَفَائِهِ وَ أَمَانَتِهِ فَعَبِدَ ذَلِكَ فَمُ إِلَى عُمَرَ بْنَ يَزِيدِ النَّخَّاسِ (2) وَقُلْ لَهُ إِنَّ مَعَكَ كِتَابًا مُلْصَقًا (3) لِيَعْضِ الْأَشْرَافُ كِتَبَهُ بِلُغَةِ رُومِيَّةٍ وَ حَطَّ رُومِيٍّ وَ وَصَفَ فِيهِ كَرَمَهُ وَ وَفَاءَهُ وَ نُبْلَهُ وَ سَخَاءَهُ فَنَاوَلَهَا (4) لِيَسْتَأْمَلَ مِنْهُ أَخْلَاقَ صَاحِبِهِ فَإِنَّ مَالَتِ إِلَيْهِ وَ رَضِيَتْهُ فَأَنَا وَكَيْلُهُ فِي ابْتِيَاعِهَا مِنْكَ.

قَالَ بَشِيرُ بْنُ سُلَيْمَانَ فَاْمْتَلْتُ جَمِيعَ مَا حَدَّثَهُ لِي مَوْلَايَ أَبُو الْحَسَنِ (عليه السلام) فِي أَمْرِ الْجَارِيَةِ فَلَمَّا نَظَرْتُ فِي الْكِتَابِ بَكَتُ بُكَاءً شَدِيداً وَ قَالَتْ لِعُمَرَ (5) بِنَ يَزِيدَ

ص: 209

1- الصفيق من الثوب ما كثف نسجه.

2- في نسخ «أ، ف، م» عمرو بن يزيد النخاس.

3- في البحار و نسخة «ح» ملطفة.

4- في البحار: تناولها.

5- في نسخ «أ، ف، م» عمرو بن يزيد.

بِعْنِي مِنْ صَاحِبِ هَذَا الْكِتَابِ وَحَلَفْتُ بِالْمُحَرَّجَةِ وَ الْمَغْلَظَةِ (1) أَنَّهُ مَتَى امْتَنَعَ مِنْ بَيْعِهَا مِنْهُ قَتَلْتُ نَفْسَهَا فَمَا زِلْتُ أَشَاحُهَا فِي ثَمَنِهَا حَتَّى اسْتَمَرَّ الْأَمْرُ فِيهِ عَلَيَّ مَقْدَارٌ مَا كَانَ أَصَدَّ حَبْنِيهِ مَوْلَايَ (عليه السلام) مِنَ الدَّانِيَةِ فَاسْتَوْفَاهُ مِنِّي (2) وَ تَسَلَّمْتُ الْجَارِيَةَ صَاحِكَةً مُسْتَبْشِرَةً وَ انصَدَرْتُ بِهَا إِلَى الْحُجْبِرَةِ الَّتِي كُنْتُ أَوِي إِلَيْهَا بِنَعْدَادٍ فَمَا أَخَذَهَا الْقِرَازُ حَتَّى أَخْرَجَتْ كِتَابَ مَوْلَانَا (عليه السلام) مِنْ جَيْبِهَا وَ هِيَ تَلْتِمُهُ وَ تُطْبِقُهُ عَلَيَّ جَفْنِهَا وَ تَضَعُهُ عَلَيَّ خَدَّهَا وَ تَمْسُحُهُ عَلَيَّ بَدَنِهَا (3).

فَقُلْتُ تَعَجُّباً مِنْهَا تَلْتِمِينَ كِتَاباً لَا تَعْرِفِينَ صَاحِبَهُ.

فَقَالَتْ أَيُّهَا الْعَاجِزُ الضَّعِيفُ الْمَعْرِفَةُ بِمَحَلِّ أَوْلَادِ الْأَنْبِيَاءِ أَعْرَبِي (4) سَمِعَكَ وَ فَرَّغَ لِي قَلْبَكَ أَنَا مَلِكِيَّةُ (5) [مَلِكِيَّةُ] بِنْتُ يَسُوعَا (6) بِنْتُ قَيْصَرَ مَلِكِ الرُّومِ وَ أُمِّي مِنْ وُلْدِ الْحَوَارِيِّينَ تُنْسَبُ إِلَيَّ وَ صَبِي الْمَسِيحِ شَمْعُونُ أُبْنُكَ بِالْعَجَبِ.

إِنَّ جَدِّي قَيْصَرَ رَازِدٌ أَنْ يُزَوِّجَنِي مِنْ ابْنِ أَخِيهِ وَ أَنَا مِنْ بَنَاتِ ثَلَاثِ عَشْرَةَ سَمَاءً فَجَمَعَ فِي قَصْرِهِ مِنْ نَسْلِ الْحَوَارِيِّينَ مِنَ الْقَيْسِيِّينَ وَ الرَّهْبَانِ ثَلَاثِمِائَةَ رَجُلٍ وَ مِنْ ذَوِي الْأَخْطَارِ مِنْهُمْ سَبْعِمِائَةَ رَجُلٍ وَ جَمَعَ مِنْ أَمْرَاءِ الْأَجْنَادِ وَ قُوَادِ الْعَسْكَرِ وَ نُقَبَاءِ الْجُيُوشِ وَ مُلُوكِ الْعَشَائِرِ أَرْبَعَةَ آلَافٍ وَ أَبْرَزَ مِنْ بَهَيِّ مُلْكِهِ عَرْشاً مَصْنُوعاً (7) مِنْ أَصْنَافِ الْجَوْهَرِ إِلَى صَحْنِ الْقَصْرِ (8) وَ رَفَعَهُ (9) فَوْقَ أَرْبَعِينَ مَرْقَاةً فَلَمَّا صَعِدَ ابْنُ أَخِيهِ وَ أَحْدَقَتْ الصُّلْبُ (10) وَ قَامَتِ الْأَسَاقِفَةُ عُكْفَاءً وَ نُشِرَتْ أَسْفَاؤُ

ص: 210

- 1- المغلظة: المؤكدة من اليمين، والمحرجة: اليمين التي تضيق مجال الحالف بحيث لا يبقى له مندوحة عن بر قسمه (هامش البحار).
- 2- ليس في البحار.
- 3- في نسخ «أ، ف، م» يديها.
- 4- من الإعارة أي أعطيني سمعك عارية.
- 5- في البحار ونسختي «أ، م» مليكة.
- 6- في نسخة «ف» يوشعا.
- 7- في البحار: مساغا وفي نسخ «أ، ف، م» مصاغا.
- 8- ليس في البحار.
- 9- في نسخ «أ، ف، م» رفعه.
- 10- في نسخ «أ، ف، م» بالصلب.

الْإِنْجِيلِ تَسَافَلَتِ الصُّلْبُ مِنَ الْأَعْلَى فَلَصِيَمَتْ بِالْأَرْضِ وَ تَقَوَّصَتْ أَعْمِدَةُ الْعَرْشِ فَأَنْهَارَتْ إِلَى الْقَرَارِ وَ حَرَّ الصَّاعِدُ مِنَ الْعَرْشِ مَعْشِيًا عَلَيْهِ فَتَعَيَّرَتْ أَلْوَانُ الْأَسَاقِفَةِ وَ اِزْتَعَدَتْ فَرَانِصُهُمْ فَقَالَ كَبِيرُهُمْ لِجَدِّي (1) أَيُّهَا الْمَلِكُ أَعَفِنَا مِنْ مُلَاقَاةِ هَذِهِ النُّحُوسِ الدَّالَّةِ عَلَى زَوَالِ دَوْلَةِ هَذَا الدِّينِ الْمَسِيحِيِّ وَ الْمَذْهَبِ الْمَلِكَانِيِّ فَتَطَيَّرَ جَدِّي مِنْ ذَلِكَ تَطَيُّراً شَدِيداً وَقَالَ لِلْأَسَاقِفَةِ أَقِيمُوا هَذِهِ الْأَعْمِدَةَ وَ اِزْفَعُوا الصُّلْبَانَ وَ أَحْضِرُوا أَخَا هَذَا الْمُدْبِرِ الْعَاثِرِ (2) الْمُنْكَوسِ جَدُّهُ لِأَرْوَجَهُ هَذِهِ الصَّبِيَّةَ فَيُدْفَعُ (3) نُحُوسُهُ عَنْكُمْ بِسُعُودِهِ فَلَمَّا (4) فَعَلُوا ذَلِكَ حَدَّثَ عَلَى الثَّانِي مِثْلَ (5) مَا حَدَّثَ عَلَى الْأَوَّلِ وَ تَفَرَّقَ النَّاسُ وَ قَامَ جَدِّي قَيْصَرَ مُغْتَمّاً فَدَخَلَ مَنْزِلَ النِّسَاءِ وَ أُرْحِيَتِ السُّتُورُ وَ أُرِيَتْ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ كَأَنَّ الْمَسِيحَ وَ شَمْعُونَ وَ عِدَّةً مِنَ الْحَوَارِيِّينَ قَدْ اجْتَمَعُوا فِي قَصْرِ جَدِّي وَ نَصَبُوا فِيهِ مِنْبَراً مِنْ نُورِ بِيَارِي السَّمَاءِ عُلُوقاً وَ اِزْتَفَاعاً فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي كَانَ نَصَبَ جَدِّي فِيهِ عَرْشُهُ وَ دَخَلَ عَلَيْهِمْ مُحَمَّدٌ (صلى الله عليه و آله) وَ خَتْنُهُ وَ وَصِيئُهُ (عليه السلام) وَ عِدَّةٌ مِنْ أبنائه (عليه السلام).

فَتَقَدَّمَ الْمَسِيحُ إِلَيْهِ فَأَعْتَنَقَهُ فَيَقُولُ لَهُ مُحَمَّدٌ (صلى الله عليه و آله) يَا رُوحَ اللَّهِ إِنِّي جِئْتُكَ خَاطِباً مِنْ وَصِيئِكَ شَمْعُونَ فَتَاتَهُ مُلَيْكَةٌ لِأَبْنِي هَذَا وَ أَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ (عليه السلام) ابْنِ صَاحِبِ هَذَا الْكِتَابِ فَنَظَرَ الْمَسِيحُ إِلَى شَمْعُونَ وَ قَالَ لَهُ (6) قَدْ أَتَاكَ الشَّرْفُ فَصِلْ رَحِمَكَ رَحِمَ (7) آلِ مُحَمَّدٍ (عليه السلام) قَالَ قَدْ فَعَلْتُ فَصَعِدَ ذَلِكَ الْمَنْبَرَ فَخَطَبَ مُحَمَّدٌ (صلى الله عليه و آله) وَ رَوَّجَنِي مِنْ

ص: 211

1- ليس في نسخة «ف».

2- في البحار و نسخة «ح» العاهر و في نسخة «ف» القاهر، و العاثر: الكذاب كما في لسان العرب.

3- في نسخة «ف» فيرفع.

4- في البحار: و لما.

5- ليس في نسخ «أ، ف، م».

6- ليس في نسخة «ف».

7- في البحار: برحم آل محمد.

ابنهِ وَ شَهِدَ الْمَسِيحُ (عليه السلام) وَ شَهِدَ أَبْنَاءَ مُحَمَّدٍ (عليه السلام) وَ الْحَوَارِيُونَ فَلَمَّا اسْتَيْقَظَتْ أَشْفَقَتْ أَنْ أَقْصَى هَذِهِ الرُّؤْيَا عَلَى أَبِي وَ جَدِّي مَخَافَةَ الْقَتْلِ فَكُنْتُ (1) أُسِرُهَا وَ لَا أُبْدِيهَا لَهُمْ وَ ضَرَبَ صَدْرِي بِمَحَبَّةِ أَبِي مُحَمَّدٍ (عليه السلام) حَتَّى امْتَنَعْتُ مِنَ الطَّعَامِ وَ الشَّرَابِ فَضَعُفْتُ (2) نَفْسِي وَ دَقَّ (3) شَخْصِي وَ مَرَضْتُ مَرَضاً شَدِيداً فَمَا بَقِيَ فِي (4) مَدَائِنِ الرُّومِ طَيِّبٌ إِلَّا أَحْضَرَهُ جَدِّي وَ سَأَلَهُ عَنْ دَوَائِي فَلَمَّا بَرِحَ بِهِ الْيَأْسُ قَالَ.

يَا قُوَّةَ عَيْنِي وَ هَلْ (5) يَخْطُرُ بِبَالِكَ شَهْوَةٌ فَأَزْوَودَكِهَا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا فَقُلْتُ يَا جَدِّي أَرَى أَبْوَابَ الْفَرَجِ عَلَيَّ مُغْلَقَةً فَلَوْ كَشَفْتِ الْعَذَابَ عَمَّنْ فِي سِجْنِكَ مِنْ أَسَارِي الْمُسْلِمِينَ وَ فَكَّكَتْ عَنْهُمْ الْأَغْلَالَ وَ تَصَدَّقْتَ عَلَيْهِمْ وَ مَنِّيهِمْ الْخَلَاصَ رَجَوْتُ أَنْ يَهَبَ لِي (6) الْمَسِيحُ وَ أُمَّهُ عَافِيَةً.

فَلَمَّا فَعَلَ ذَلِكَ تَجَلَّدْتُ فِي إِظْهَارِ الصِّحَّةِ مِنْ بَدَنِي قَلِيلاً وَ تَنَاوَلْتُ يَدِي مِنَ الطَّعَامِ فَسَرَّ بِذَلِكَ وَ أَقْبَلَ عَلَيَّ إِكْرَامِ الْأَسَارَى وَ إِعْرَازِهِمْ فَأَرَيْتُ أَيْضاً (7) بَعْدَ أَرْبَعِ عَشْرَةَ لَيْلَةً كَأَنَّ سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ فَاطِمَةَ (عليه السلام) قَدْ زَارَتْنِي وَ مَعَهَا مَرْيَمُ ابْنَةُ عِمْرَانَ وَ أَلْفٌ مِنْ وَصَائِفِ الْجِنَانِ فَتَقُولُ لِي مَرْيَمُ:

هَذِهِ سَيِّدَةُ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ أُمُّ زَوْجِكَ أَبِي مُحَمَّدٍ (عليه السلام) فَاتَّعَلَّقْ بِهَا وَ أَبْكِ وَ أَشْكُو إِلَيْهَا امْتِنَاعَ أَبِي مُحَمَّدٍ (عليه السلام) مِنْ زِيَارَتِي.

فَقَالَتْ سَيِّدَةُ النَّسَاءِ (عليه السلام) إِنَّ ابْنِي أَبَا مُحَمَّدٍ لَا يَزُورُكَ وَ أَنْتِ مُشْرِكَةٌ بِاللَّهِ عَلَى مَذْهَبِ النَّصَارَى وَ هَذِهِ أُخْتِي مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ تَبَرَّأْتُ (8) إِلَى اللَّهِ

ص: 212

1- في نسخ «أ، ف، م» و كنت.

2- في نسخة «ف» و ضعفت.

3- في نسختي «أ، ف» و رق.

4- في نسخ «أ، ف، م» من.

5- في البحار: هل يخطر.

6- ليس في البحار و نسخ «أ، ف، م».

7- من البحار و نسخ «أ، ف، م».

8- في نسخة «ف» تبرأ.

تَعَالَى مِنْ دِينِكَ فَإِنْ مِلْتَ إِلَى رِضَى اللَّهِ وَرِضَى الْمَسِيحِ وَرِضَى أَبِي مُحَمَّدٍ (عليه السلام) وَزِيَارَةِ أَبِي مُحَمَّدٍ إِلَيْكَ فَقُولِي (1) أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ  
أَنَّ أَبِي مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ فَلَمَّا تَكَلَّمْتُ بِهِ ذِهِ الْكَلِمَةِ صَدَّمْتَنِي إِلَى صَدْرِهَا سَيِّدَةُ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ (عليه السلام) وَطَيَّبَتْ نَفْسِي وَقَالَتْ الْآنَ  
تَوْفَعِي زِيَارَةَ أَبِي مُحَمَّدٍ فَإِنِّي مُنْفِذَتُهُ إِلَيْكَ فَانْتَبَهْتُ وَأَنَا أَنْوَلُ (2) وَأَتَوَقَّعُ لِقَاءَ أَبِي مُحَمَّدٍ (عليه السلام).

فَلَمَّا كَانَ فِي اللَّيْلَةِ الْقَابِلَةِ رَأَيْتُ أَبَا مُحَمَّدٍ (عليه السلام) وَكَأَنِّي أَقُولُ لَهُ جَفَوْتَنِي يَا حَبِيبِي بَعْدَ أَنْ أَتَلَفْتَ نَفْسِي مُعَالَجَةً حُبِّكَ فَقَالَ مَا كَانَ  
تَأْخِرِي عَنْكَ إِلَّا لِشِرْكِكَ فَقَدْ أَسَلَمْتَ وَأَنَا زَائِرُكَ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ إِلَى أَنْ يَجْمَعَ اللَّهُ تَعَالَى شَمْلَنَا فِي الْعِيَانِ فَمَا قَطَعَ عَنِّي زِيَارَتَهُ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى هَذِهِ  
الْغَايَةِ.

قَالَ بِشْرٌ فَقُلْتُ لَهَا وَكَيْفَ وَقَعْتَ فِي الْأَسَارَى فَقَالَتْ أَخْبَرَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ (عليه السلام) لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي أَنَّ جَدَّكَ سَيَسِّرُ جَيْشًا إِلَى قِتَالِ  
الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا ثُمَّ يَتَّبِعُهُمْ فَعَلَيْكَ بِاللِّحَاقِ بِهِمْ مُتَنَكِّرَةً فِي زِيِّ الْخَدَمِ مَعَ عِدَّةٍ مِنَ الْوَصَائِفِ مِنْ طَرِيقِ كَذَا فَفَعَلْتُ ذَلِكَ فَوَقَعْتُ  
عَلَيْنَا طَلَائِعُ الْمُسْلِمِينَ حَتَّى كَانَ مِنْ أَمْرِي مَا رَأَيْتُ وَشَاهَدْتُ وَ مَا شَعَرَ بَأَنِّي ابْنَةُ مَلِكِ الرُّومِ إِلَى هَذِهِ الْغَايَةِ أَحَدٌ سِوَاكَ وَ ذَلِكَ بِإِطْلَاعِي عَلَيْكَ  
عَلَيْهِ وَ لَقَدْ سَأَلَنِي الشَّيْخُ الَّذِي وَقَعْتُ إِلَيْهِ فِي سَهْمِ الْغَنِيمَةِ عَنِ اسْمِي فَأَنْكَرْتُهُ وَقُلْتُ تَرْجِسُ فَقَالَ اسْمُ الْجَوَارِي.

قُلْتُ الْعَجَبُ أَنْتِ رُومِيَّةٌ وَ لِسَانُكَ عَرَبِيٌّ قَالَتْ نَعَمْ مِنْ وُلُوعِ جَدِّي وَ حَمْلِهِ إِيَّايَ عَلَى تَعَلُّمِ الْآدَابِ أَنْ أُوَعِّزَ (3) إِلَيَّ امْرَأَةً تَرْجُمَانَةً لِي (4) فِي  
الْإِخْتِلَافِ إِلَيَّ وَ كَأَنَّ تَقْصُدُنِي صَبَاحًا وَ مَسَاءً وَ تُفِيدُنِي الْعَرَبِيَّةَ حَتَّى اسْتَمَرَّ لِسَانِي عَلَيْهَا وَ اسْتَقَامَ.

قَالَ بِشْرٌ فَلَمَّا انْكَفَأَتْ بِهَا إِلَى سُرْمَنْ رَأَى دَخَلَتْ عَلَى مَوْلَايَ أَبِي الْحَسَنِ

ص: 213

1- في نسخ «أ، ف، م» فتقولي.

2- نالت المرأة بالحديث أو الحاجة نوالاً: سمحت أو همت (لسان العرب). وفي نسخ الأصل: أقول و ما أثبتناه (من البحار).

3- أو عزّ إليه في كذا أي تقدّم.

4- في البحار ونسخ «أ، ف، م» له.

ع فَقَالَ كَيْفَ أَرَاكَ اللَّهُ عَزَّ الْإِسْلَامَ وَذُلَّ النَّصْرَ رَائِيَّةً وَشَرَفَ مُحَمَّدٍ وَأَهْلَ بَيْتِهِ (عليه السلام) قَالَتْ كَيْفَ أَصِفُ لَكَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ مَا أَنْتَ  
 أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي قَالَ فَإِنِّي أَحْبَبْتُ (1) أَنْ أُكْرِمَكَ فَمَا (2) أَحَبُّ إِلَيْكَ عَشْرَةَ آلَافٍ دِينَارٍ أَمْ بُشِّرِي لَكَ بِشَرِّكَ الْأَبَدِ قَالَتْ بُشِّرِي بِوَلَدٍ لِي قَالَ لَهَا  
 أَبْشِرِي بِوَلَدٍ يَمْلِكُ الدُّنْيَا شَرْقًا وَغَرْبًا وَيَمْلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَعَدْلًا كَمَا مَلَأْتَ ظُلْمًا وَجُورًا قَالَتْ مِمَّنْ قَالَ مِمَّنْ خَطَبَكَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله  
 عليه وآله) لَهُ لَيْلَةٌ كَذَا فِي شَهْرِ كَذَا مِنْ سَنَةِ كَذَا بِالرُّومِيَّةِ قَالَتْ مِنَ الْمَسِيحِ وَوَصِيهِ (3) قَالَ لَهَا مِمَّنْ (4) زَوْجَكَ الْمَسِيحِ (عليه السلام) وَ  
 وَصِيَّهُ قَالَتْ مِنْ ابْنِكَ أَبِي مُحَمَّدٍ (عليه السلام) فَقَالَ (5) هَلْ تَعْرِفِينَهُ قَالَتْ وَهَلْ خَلْتِ لَيْلَةً لَمْ يَرِنِي (6) فِيهَا مُنْذُ اللَّيْلَةِ الَّتِي أَسْلَمْتُ عَلَى يَدِ  
 سَيِّدَةِ النِّسَاءِ (صلى الله عليه وآله) قَالَ فَقَالَ مَوْلَانَا يَا كَافُورُ ادْعُ أُخْتِي حَكِيمَةَ فَلَمَّا دَخَلَتْ قَالَ لَهَا هَا هِيَ (7) فَاعْتَمَقَتْهَا طَوِيلًا وَسَرَّتْ (8)  
 بِهَا كَثِيرًا فَقَالَ لَهَا أَبُو الْحَسَنِ (عليه السلام) يَا بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ خُذِيهَا إِلَى مَنْزِلِكَ وَعَلِّمِيهَا الْفَرَائِضَ وَالسُّنَنَ فَإِنَّهَا زَوْجَةُ أَبِي مُحَمَّدٍ وَأُمُّ الْقَائِمِ  
 ع (9).

ص: 214

- 1- في البحار: أحب.
- 2- في البحار: فأئما.
- 3- ليس في البحار ونسخ «أ، ف، م».
- 4- في نسخ «أ، ف، م» فمن.
- 5- في نسخ «أ، ف، م» قال.
- 6- في البحار: لم يزرني.
- 7- في نسخة «ف» هي ها هية.
- 8- في نسخ «أ، ف، م» مالت.
- 9- عنه البحار: 6/51 ح 12، وفي ص 10 ح 13 عن كمال الدين: 418 ذ ح 1 بإسناده عن أبي الحسين محمد بن يحيى الشيباني نحوه. و  
 في إثبات الهداة: 363/3 ح 17 عنهما، وفي ص 408 ح 37 عنهما مختصرا. وأخرجه في منتخب الأنوار المضيئة: 51-60 عن ابن  
 بابويه.-.- وفي حلية الأبرار: 515/2 عن ابن بابويه ومسند فاطمة (دلائل الإمامة). ورواه في دلائل الإمامة: 262 عن أبي المفضل  
 باختلاف. وأورده في روضة الواعظين: 252 عن بشر بن سليمان مثله. وفي مناقب ابن شهر آشوب: 440/4 عن بشر بن سليمان النخاس  
 مختصرا.



وَ أَخْبَرَنَا جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ هَارُونَ بْنِ مُوسَى التَّلْعَكَبَرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: كُنْتُ فِي دِهْلِيْزِ أَبِي عَلِيٍّ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَى دَكَّةٍ إِذْ مَرَّ بِنَا سَبِيْحٌ كَبِيْرٌ عَلَيْهِ دُرَاعَةٌ فَسَلَّمَ عَلَيَّ أَبِي عَلِيٍّ بْنِ هَمَّامٍ فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ وَ مَضَى .

فَقَالَ لِي أَ تَدْرِي مَنْ هُوَ هَذَا فَقُلْتُ لَا .

فَقَالَ هَذَا شَاكِرِي (1) لِسَدِّدْنَا أَبِي مُحَمَّدٍ (عليه السلام) أَ فَتَسْتَهِي أَنْ تَسْمَعَ مِنْ أَحَادِيثِهِ عَنْهُ شَيْئًا قُلْتُ نَعَمْ فَقَالَ لِي مَعَكَ شَيْءٌ تُعْطِيهِ فَقُلْتُ لَهُ مَعِيَ دِرْهَمَانِ صَحِيْحَانِ فَقَالَ هُمَا يَكْفِيَانِيهِ .

فَمَضَى بِيَتْ خَلْفَهُ فَلَحِقْتُهُ فَقُلْتُ لَهُ أَبُو عَلِيٍّ يَقُولُ لَكَ تَنْشَطُ لِلْمَصِيْرِ (2) إِلَيْنَا فَقَالَ نَعَمْ فَجِئْنَا إِلَى أَبِي عَلِيٍّ بْنِ هَمَّامٍ فَجَلَسَ إِلَيْهِ فَغَمَزَ بِي (3) أَبُو عَلِيٍّ أَنْ أُسَلِّمَ إِلَيْهِ الدَّرْهَمَيْنِ فَسَلَّمْتُهَا إِلَيْهِ (4) فَقَالَ لِي مَا يَحْتَاجُ (5) إِلَى هَذَا ثُمَّ أَخَذَهُمَا فَقَالَ لَهُ أَبُو عَلِيٍّ بْنِ هَمَّامٍ يَا بَا عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ حَدِّثْنَا عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ (عليه السلام) مَا رَأَيْتَ .

فَقَالَ كَانَ أَسَدًا تَأْذِي صَالِحًا مِنْ بَيْنِ الْعُلُوِيْنَ لَمْ أَرِ قَطُّ مِثْلَهُ وَ كَانَ يَرْكَبُ بِسَرِيْحٍ صَفِيْتُهُ بُرِيُونٌ (6) مِسْكِيٌّ وَ أَرْزُقُ قَبَالَ وَ كَانَ يَرْكَبُ إِلَى دَارِ الْخِلَافَةِ بِسُرْمَنْ رَأَى فِي كُلِّ إِثْنَيْنِ وَ خَمِيْسٍ قَالَ وَ كَانَ يَوْمَ النَّوْبَةِ يَحْضُرُ مِنَ النَّاسِ شَيْءٌ عَظِيْمٌ -

ص: 215

1- الشاكري: الأجير و المستخدم، معرب چاكر (القاموس).

2- في نسختي «فأ»، تبسط المصير.

3- في البحار و نسخ «أ، ف، م» فغمزني.

4- من نسخ «أ، ف، م».

5- في نسخ «أ، ف، م» ما نحتاج.

6- البريون كالعصفور: السندس (هامش الأصل) في نسخ «أ، ف، م» و ينغض.

وَيَعَصُّ الشَّارِعُ بِالدَّوَابِّ وَالبِغَالِ وَالحَمِيرِ وَالصَّحْبَةِ فَلَا(1) يَكُونُ لِأَحَدٍ مَوْضِعٌ يَمْشِي وَلَا يَدْخُلُ بَيْنَهُمْ.

قَالَ فَإِذَا جَاءَ أَسْتَاذِي سَكَتَ(2) الصَّحْبَةُ وَهَدَأَ صَهِيلُ الخَيْلِ وَنَهَأَ الحَمِيرِ قَالَ وَتَفَرَّقَتِ البُهَائِمُ حَتَّى يَصِيرَ الطَّرِيقُ وَاسِعًا لَا يَحْتَاجُ (أَنْ) يَتَوَقَّى مِنَ الدَّوَابِّ تَحْفُهُ(3) لِيَرْحَمَهَا(4) ثُمَّ يَدْخُلُ فَيَجْلِسُ فِي مَرْتَبَتِهِ الَّتِي جَعَلَتْ لَهُ فَإِذَا أَرَادَ الخُرُوجَ وَصَاحَ البُؤَابُونَ هَاتُوا دَابَّةَ أَبِي مُحَمَّدٍ سَكَنَ صِيَاحُ النَّاسِ وَصَهِيلُ الخَيْلِ فَتَفَرَّقَتِ(5) الدَّوَابُّ حَتَّى يَرْكَبَ وَيَمْضِيَ.

وَقَالَ الشَّارِكِيُّ وَاسْتَدْعَاهُ يَوْمًا الخَلِيفَةَ وَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ وَخَافَ أَنْ يَكُونَ قَدْ سَعَى بِهِ إِلَيْهِ بَعْضُ مَنْ يَحْسُدُهُ عَلَى مَرْتَبَتِهِ مِنَ العُلُوِّيِّينَ وَالهَاشِمِيِّينَ فَرَكِبَ وَمَضَى إِلَيْهِ فَلَمَّا حَصَلَ فِي الدَّارِ قِيلَ لَهُ إِنَّ الخَلِيفَةَ قَدْ قَامَ وَلكِنْ اجْلِسْ فِي مَرْتَبَتِكَ أَوْ انصِرِفْ(6) قَالَ فَانصِرِفَ وَجَاءَ(7) إِلَى سُوقِ الدَّوَابِّ وَفِيهَا مِنَ الصَّحْبَةِ وَالمُصَادِمَةِ وَاختِلَافِ النَّاسِ شَيْءٌ كَثِيرٌ.

فَلَمَّا دَخَلَ إِلَيْهَا سَكَنَ النَّاسُ وَهَدَأَتِ الدَّوَابُّ قَالَ وَجَلَسَ إِلَى نَحَاسٍ كَانَ يَسْتَرِي لَهُ الدَّوَابُّ قَالَ فَجِيءَ لَهُ بِفَرَسٍ كَبُوسٍ لَا يَقْدِرُ أَحَدٌ أَنْ يَدْنُو مِنْهُ قَالَ فَبَاعُوهُ إِيَّاهُ بِوَكُوسٍ(8) فَقَالَ [لِي](9) يَا مُحَمَّدُ قُمْ فَاطْرَحِ السَّرَجَ عَلَيْهِ قَالَ فَقُلْتُ(10) إِنَّهُ لَا يَقُولُ لِي مَا يُؤْذِينِي فَحَلَلْتُ الحِرَامَ وَطَرَحْتُ السَّرَجَ [عَلَيْهِ](11)

ص: 216

1- في نسخ «أ، ف، م» و لا يكون.

2- في نسخة «ف» سكتت.

3- في البحار: نحفه.

4- بدل ما بين القوسين في نسخة «ف» إلى توقى الدواب بحقه ليرجمها.

5- في البحار: و تفرقت.

6- في نسخ «أ، ف، م» و انصرفت.

7- في الأصل: فجاء.

8- الوكس: النقص.

9- من البحار و نسخ «أ، ف، م».

10- في نسخ «أ، ف، م» فقامت فعلمت.

11- من نسخ «أ، ف، م».

فَهَذَا وَلَمْ يَتَحَرَّكَ وَجِئْتُ بِهِ لِأَمْرِي بِهِ فَجَاءَ النَّحَّاسُ فَقَالَ لِي لَيْسَ يُبَاعُ فَقَالَ لِي سَلَّمَهُ إِلَيْهِمْ قَالَ فَجَاءَ النَّحَّاسُ لِيَأْخُذَهُ فَالْتَمَتَ إِلَيْهِ التَّفَاتَةَ  
ذَهَبَ مِنْهُ مِنْهُزَمًا.

قَالَ وَرَكِبَ وَ مَضَى بِنَا فَلَحِقْنَا النَّحَّاسُ فَقَالَ صَاحِبُهُ يَقُولُ أَشْفَقْتُ أَنْ يَرِدَ فَإِنْ كَانَ [قَدْ] (1) عَلِمَ مَا فِيهِ مِنَ الْكِبْسِ فَلَيْشْتَرِهِ فَقَالَ لِي (2) أُسْتَاذِي  
قَدْ عَلِمْتُ فَقَالَ قَدْ بَعُتْكَ فَقَالَ [لِي] (3) خُذْهُ فَأَخَذْتَهُ [قَالَ] (4) فَجِئْتُ بِهِ إِلَى الْإِصْطَبْلِ فَمَا تَحَرَّكَ وَلَا آذَانِي بِبِرْكَةِ أُسْتَاذِي.

فَلَمَّا نَزَلَ جَاءَ إِلَيْهِ وَأَخَذَ أُذُنَهُ الْيُمْنَى فَرَفَاهُ ثُمَّ أَخَذَ أُذُنَهُ الْيُسْرَى فَرَفَاهُ فَوَاللَّهِ لَقَدْ كُنْتُ أَطْرَحُ الشَّعِيرَ لَهُ فَأُفْرِقُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلَا يَتَحَرَّكَ هَذَا بِبِرْكَةِ  
أُسْتَاذِي.

قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ قَالَ أَبُو عَلِيٍّ بْنُ هَمَّامٍ هَذَا الْفَرَسُ يُقَالُ لَهُ الصَّوْلُ (5) قَالَ يَرْجُمُ بِصَاحِبِهِ حَتَّى يَرْجُمَ بِهِ الْحَيْطَانَ وَيَقُومُ عَلَى رِجْلَيْهِ وَيَلْطِمُ  
صَاحِبَهُ.

قَالَ مُحَمَّدُ الشَّكْرِيُّ كَانَ أُسْتَاذِي أَصْلَحَ مَنْ رَأَيْتُ مِنَ الْعُلَوِيِّينَ وَالْهَاشِمِيِّينَ مَا كَانَ يَشْرَبُ هَذَا النَّبِيدَ كَانَ يَجْلِسُ فِي الْمِحْرَابِ وَيَسْجُدُ  
فَأَنَامَ وَأَنْتَبَهَ وَأَنَامَ وَهُوَ سَاجِدٌ وَكَانَ قَلِيلَ الْأَكْلِ كَانَ يَحْضُرُهُ الثَّيْنُ وَالْعَنْبُ وَالْخَوْخُ وَمَا شَاكَهُ فَيَأْكُلُ مِنْهُ الْوَاحِدَةَ وَالثَّنَيْنِ وَيَقُولُ شَلْ  
هَذَا يَا مُحَمَّدُ إِلَى صَبِيانِكَ فَأَقُولُ هَذَا كُلَّهُ فَيَقُولُ خُذْهُ مَا رَأَيْتُ قَطُّ أُسْدَى مِنْهُ (6).

فهذه بعض دلائله و لو استوفيناها لطلال به الكتاب و كان مع إمامته من أكرم الناس و أجودهم.

ص: 217

- 1- من نسخ «أ، ف، م».
- 2- في البحار و نسخ «أ، ف، م» له.
- 3- من البحار و نسختي «أ، ف، م».
- 4- من نسختي «أ، ف، م».
- 5- قال في الصحاح: قال أبو زيد: صول البعير - بالهمز - يصول صالة: إذا صار يقتل الناس و يعدو عليهم، فهو جمل صول.
- 6- عنه البحار: 251 / 50 ح 6 و قطعة منه في إثبات الهداة: 413 / 3 ح 51. و أخرجه في حلية الأبرار: 500 / 2 عن دلائل الإمامة: 226.

أَخْبَرَنِي جَمَاعَةٌ عَنِ التَّلْعُكْبَرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الرَّازِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ أَبِي الْحَسَنِ الْإِيَادِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ الْعَمْرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَبَا طَاهِرٍ بْنَ بُلْبُلٍ حَجَّ فَنَظَرَ إِلَى عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرِ الْهَمَانِيِّ (1) وَهُوَ يُنْفِقُ النَّفَقَاتِ الْعَظِيمَةَ فَلَمَّا انْصَرَفَ كَتَبَ بِذَلِكَ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ (عليه السلام) فَوَقَّعَ فِي رُفْعَتِهِ قَدْ كُنَّا أَمْرًا لَهُ بِمِائَةِ أَلْفِ دِينَارٍ ثُمَّ أَمَرْنَا لَهُ بِمِثْلِهَا فَأَبَى قَبُولَهَا إِبْتِغَاءَ عَلَيْنَا مَا لِلنَّاسِ وَالدُّخُولِ فِي أَمْرِنَا فِيمَا لَمْ نَدْخِلْهُمْ فِيهِ. (2).

فأما القائلون بأن الحسن بن علي لم يمت وهو حي باق وهو المهدي فقولهم باطل بما علمنا موته كما علمنا موت من تقدم من آبائه والطريقة واحدة والكلام عليهم واحد هذا مع انقراض القائلين به واندراهم ولو كانوا محقين لما انقضوا (3).

ويدل أيضا على صحة وفاته ما رواه.

سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَشْعَرِيُّ قَالَ سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ خَاقَانَ (4) وَهُوَ عَامِلُ السُّلْطَانِ بِقَمٍّ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ اخْتَصَرْنَاهُ قَالَ: لَمَّا اعْتَلَّ أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ (عليه السلام) بَعَثَ إِلَى أَبِي أَنْ ابْنَ الرِّضَا قَدْ اعْتَلَّ فَرَكِبَ مُبَادِرًا إِلَى دَارِ الْخِلَافَةِ ثُمَّ رَجَعَ مُسْتَعْجَلًا وَمَعَهُ خَمْسَةٌ مِنْ خَدَمِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ ثِقَاتِهِ وَخَاصَّتِهِ مِنْهُمْ نَحْرِيُّ فَأَمَرَهُمْ بِلُزُومِ دَارِ أَبِي مُحَمَّدٍ وَتَعَرُّفِ خَبْرِهِ وَحَالِهِ وَبَعَثَ إِلَى نَفَرٍ مِنَ الْمُتَطَبِّينَ فَأَمَرَهُمْ بِالْاِخْتِلَافِ إِلَيْهِ وَتَعَهُدِهِ صَبَاحًا وَمَسَاءً.

فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ يَوْمَيْنِ أَخْبَرَ أَنَّهُ قَدْ ضَعُفَ فَرَكِبَ حَتَّى نَظَرَ إِلَيْهِ ثُمَّ أَمَرَ

ص: 218

1- عدّه الشيخ في رجاله تارة في أصحاب الهادي عليه السلام قائلا: علي بن جعفر وكيل، ثقة وأخرى في أصحاب العسكري عليه السلام قائلا: علي بن جعفر، قيم لأبي الحسن عليه السلام، ثقة.

2- عنه البحار: 306/50 ح 1، ويأتي في ح 308 باختلاف.

3- من قوله «فأما القائلون» إلى هنا في البحار: 211/51.

4- قال النجاشي: أحمد بن عبيد الله بن يحيى بن خاقان، ذكره أصحابنا في المصنّفين، وإن له كتابا يصف فيه سيّدنا أبا محمّد عليه السلام، لم أر هذا الكتاب. و ذكره الشيخ في فهرسته و رجاله.

الْمُتَطَبِّينَ بِلُزُومِهِ وَبَعَثَ إِلَى قَاضِي الْقَضَاةِ فَأَحْضَرَهُ مَجْلِسَهُ وَ أَمَرَهُ أَنْ يَخْتَارَ مِنْ أَصْحَابِهِ عَشْرَةً فَبَعَثَ بِهِمْ إِلَى دَارِ أَبِي مُحَمَّدٍ وَ أَمَرَهُمْ بِلُزُومِهِ لَيْلًا وَ نَهَارًا.

فَلَمْ يَزَالُوا هُنَاكَ حَتَّى تُوَفِّيَ (عليه السلام) لِأَيَّامٍ مَضَتْ مِنْ شَهْرِ رَجَبِ الْأَوَّلِ سِتَّةَ سِتِّينَ وَ مِائَتَيْنِ فَصَارَتْ سِرًّا مَنْ رَأَى ضَجَّةً وَاحِدَةً مَاتَ ابْنُ الرِّضَا.

ثُمَّ أَخَذُوا فِي تَهْيِئَتِهِ وَ عَطَّلَتِ الْأَسْوَاقُ وَ رَكِبَ أَبِي وَ بَنُو هَاشِمٍ وَ سَائِرُ النَّاسِ إِلَى جَنَازَتِهِ وَ أَمَرَ السُّلْطَانُ أَبَا عَيْسَى بِبِنِ الْمُتَوَكَّلِ بِالصَّلَاةِ عَلَيْهِ فَلَمَّا وُضِعَتِ الْجِنَازَةُ دَنَا أَبُو عَيْسَى فَكَشَفَ عَنْ وَجْهِهِ وَ عَرَضَهُ عَلَى بَنِي هَاشِمٍ مِنَ الْعُلَوِيَّةِ وَ الْعَبَّاسِيَّةِ وَ الْقَوَادِي وَ الْكُتَّابِ وَ الْقَضَاةِ وَ الْفُقَهَاءِ الْمُعَدَّلِينَ (1) وَ قَالَ:

هَذَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الرِّضَا مَاتَ حَتْفَ أَنْفِهِ عَلَى فِرَاشِهِ حَصْرَهُ مِنْ خَدَمِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ تِقَاتِهِ فَلَانَ وَ فَلَانٌ وَ فَلَانٌ ثُمَّ غَطِّيَ وَجْهَهُ وَ صَلَّى عَلَيْهِ وَ كَبَّرَ عَلَيْهِ خَمْسًا (2) وَ أَمَرَ بِحَمَلِهِ فَحَمِلَ مِنْ وَسَطِ دَارِهِ وَ دُفِنَ فِي الْبَيْتِ الَّذِي دُفِنَ فِيهِ أَبُوهُ (3).

ص: 219

1- في نسختي «ف، م» و المعدلين.

2- (نقول) هذا الخبر من حيث اشتماله على وفاة الإمام الحسن العسكري عليه السلام موافق للأخبار المعتمدة الأخرى و لأجله نقله الشيخ (ره) في المقام. و أما من حيث اشتماله على صلاة أبي عيسى بن المتوكل عليه فهو شاذ لا يعتمد عليه، و في طريقه أحمد بن عبيد الله بن خاقان الآذني هو من عمال الخلفاء العباسيين، و معارض بأخبار كثيرة شهيرة معتبرة دالة على أن جعفر بن عليّ تقدّم للصلاة عليه، فخرج الحجّة بن الحسن عليه السلام من الدار و أمر جعفرًا بالتأخر، فتأخر جعفر و تقدّم الحجّة عليه السلام و صَلَّى على أبيه و حمله على صلاة أخرى ظاهرية ممكن. و لا منافاة بين هذا الخبر و ساير الأخبار الدالة على خلافه فإنه يمكن أن تكون صلاة أبي عيسى في الظاهر كصلاة المأمون على الرضا عليه السلام و صلاة السندي بن شاهك على الكاظم عليه السلام كما ذكره الصدوق (ره) في كمال الدين ص 37 و عيون الأخبار: 1/ 97 ح 3 و عنهما البحار: 48/ 225 ح 27 و العوالم: 21/ 459 ح 3. هذا مع أن الخبر المذكور معارض بما اشتهر من أن الإمام لا يصلّي عليه إلا الإمام، و يجاب عنه بما ذكرناه، و ورد مثل ذلك فيما ذكره الرضا عليه السلام قبل وفاته و الجواب عنه إذ سئل عنه و اعترض عليه المأمون.

3- أخرجه في البحار: 50/ 327 ضمن ح 1 عن كمال الدين: 43 عن أبيه و ابن الوليد معا عن- سعد بن عبد الله، و إعلام الوري: 358- عن محمد بن يعقوب- و إرشاد المفيد: 339- 340 بإسناده عن الكليني باختلاف. و في كشف الغمّة: 2/ 408- 409 عن الإرشاد. و في حلية الأبرار: 2/ 488 عن الكافي: 1/ 505 باختلاف. و رواه الشيخ في الفهرست في ترجمة ابن خاقان بإسناده عن الحميري.

و أما (1) من قال إن الحسن بن علي (عليه السلام) يعيش بعد موته وإنه القائم بالأمر و تعلقهم بما

رُويَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) أَنَّهُ قَالَ: إِنَّمَا سُمِّيَ الْقَائِمُ [قَائِمًا] (2) لِأَنَّهُ يَقُومُ بَعْدَ مَا يَمُوتُ (3).

فقوله باطل بما دللنا عليه من موته و ادعائهم أنه يعيش يحتاج إلى دليل و لو جاز لهم ذلك لجاز أن تقول الواقعة إن موسى بن جعفر (عليه السلام) يعيش (4) بعد موته على أن هذا يؤدي إلى خلو الزمان من إمام بعد موت الحسن (عليه السلام) إلى حين يحيى و قد دللنا بأدلة عقلية على فساد ذلك (5).

و يدل على فساد ذلك أيضا

مَا رَوَاهُ سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَشَدَّ عَرِيٌّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى بْنِ عُبَيْدٍ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ الثُّمَالِيِّ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) أَ تَبْقَى الْأَرْضُ بَعْدَ إِمَامِ فَقَالَ لَوْ بَقِيَتِ الْأَرْضُ بَعْدَ إِمَامٍ سَاعَةً لَسَاخَتْ (6).

ص: 220

1- في نسخ «أ، ف، م» فأما.

2- في نسخ «أ، ف، م».

3- يأتي في ح 403 و 489.

4- ما بين القوسين ليس في نسخة «ف».

5- من قوله «و أما من قال» إلى هنا في البحار: 211/51.

6- عنه البحار: 24/23 ح 30 و عن علل الشرائع: 198 ح 16- عن محمد بن الحسن، عن سعد بن عبد الله- باختلاف و غيبة النعماني: 138 ح 8 عن محمد بن يعقوب. و أخرجه في البحار المذكور ص 21 ح 20 عن العلل: 196 ح 5 بإسناده عن محمد بن الفضل باختلاف و كمال الدين: 201 بإسناده عن سعد مثله و في ص 28 ح 40 عن العلل: 198 ح 18 بإسناده عن محمد بن الفضل باختلاف، و بصائر الدرجات: 488 ح 2 عن محمد بن عيسى، عن محمد بن الفضل كما في العلل.-.- و في إثبات الهداة: 78/1 ح 18 عن كتابنا هذا و عن الكافي: 179/1 ح 10 عن علي بن إبراهيم، عن محمد بن عيسى مثله و العلل و البصائر و الكمال. و رواه في الإمامة و التبصرة: 30 ح 12.

وَقَوْلُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ (عليه السلام) اللَّهُمَّ إِنَّكَ لَا تُخْلِي الْأَرْضَ مِنْ حُجَّةٍ إِلَّا ظَاهِرًا مَشْهُورًا أَوْ خَائِفًا مَعْمُورًا<sup>(1)</sup>.

يدل على ذلك.

على أن

قَوْلُهُ يَقُومُ<sup>(2)</sup> بَعْدَ مَا يَمُوتُ.

لو صح الخبر احتمل أن يكون أراد يقوم بعد ما يموت ذكره و يخمل و لا يعرف و هذا جائز في اللغة و ما دللنا به على أن الأئمة اثنا عشر يبطل هذا المقال لأن الحسن بن علي (عليه السلام) هو الحادي عشر فيبطل قولهم على أن القائلين بذلك قد انقضوا و لله الحمد و لو كان حقا لما انقضوا القائلون به.

و أما من ذهب إلى الفترة بعد الحسن بن علي (عليه السلام) و خلو الزمان من إمام.

فقولهم<sup>(3)</sup> باطل بما دللنا عليه من أن الزمان لا يخلو عن<sup>(4)</sup> إمام في حال من الأحوال بأدلة عقلية و شرعية و تعلقهم بالفترات بين الرسل باطل لأن الفترة عبارة عن خلو الزمان من نبي و نحن لا نوجب النبوة في كل حال و ليس في ذلك دلالة على خلو الزمان من إمام على أن القائلين بذلك قد انقضوا و لله الحمد فسقط هذا القول أيضا.

ص: 221

1- عنه البحار: 211/51، وفي إثبات الهداة: 86/1 ح 49 عنه وعن الكافي: 335/1 ح 3. وأخرجه في البحار: 20/23 ح 17 عن علل الشرائع: 195 ح 2 بإسناده عن علي عليه السلام وفي ص 44 ح 91 عن كمال الدين: 289-294 ح 2 بعدة طرق. و رواه في دلائل الإمامة: 232- بإسناده عن علي بن الحسين بن بابويه كما في العلل - و نهج البلاغة قصار الحكم رقم 147. و أورده في حقائق الإيمان: 154 مرسلا عن علي عليه السلام و له تخريجات أخر تركناها حفظا للاختصار.

2- في نسخة «ف» أن يقوم. وقد ذكرنا أنه صرح بذلك في الكمال: 378 ح 3 وغيره.

3- في نسخ «أ، ف، م» فقوله.

4- في البحار و نسخ «أ، ف، م» من.

و أما القائلون بإمامة جعفر بن علي بعد أخيه (عليه السلام).

فقولهم باطل بما دللنا عليه من أنه يجب أن يكون الإمام معصوما لا يجوز عليه الخطأ وأنه يجب أن يكون أعلم الأمة بالأحكام و جعفر لم يكن معصوما بلا خلاف و ما ظهر من أفعاله التي تنافي العصمة أكثر من أن يحصى لا نطول بذكرها الكتاب و إن عرض فيما بعد ما يقتضي ذكر بعضها ذكرناه.

و أما كونه عالما فإنه كان خاليا منه فكيف تثبت إمامته على أن القائلين بهذه المقالة قد انقضوا أيضا و لله الحمد و المنة.

و أما من قال لا ولد لأبي محمد (عليه السلام) فقله يبطل بما دللنا عليه من إمامة الاثني عشر و سياقة الأمر فيهم(1).

و يزیده بيانا ما رواه.

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى الْأَشَّعَرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ (عليه السلام) قَدْ بَلَغْتَ مَا بَلَغْتَ وَ لَيْسَ لَكَ وَ لَدَّ فَقَالَ يَا عُقْبَةَ بْنَ جَعْفَرٍ إِنَّ صَاحِبَ هَذَا الْأَمْرِ لَا يَمُوتُ حَتَّى يَرَى وَ لَدَّهُ مِنْ بَعْدِهِ(2).

عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ الْخَرَّازِيِّ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ(3) عَنِ الْحَسَنِ(4) بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ (عليه السلام)

ص: 222

1- من قوله «على أن قوله» إلى هنا في البحار: 211/51 - 212.

2- عنه البحار: 250/25 ح 3 و إثبات الهداة: 186/3 ح 42. و أخرجه في البحار: 35/50 ح 22 و الإثبات: 325/3 ح 21 و حلية الأبرار: 432/2 عن كفاية الأثر: 274 بإسناده عن الحميري. و في البحار: 42/23 ح 80 عن كمال الدين: 229 ح 25 بإسناده عن أحمد بن محمد بن عيسى مثله.

3- قال النجاشي: عمر بن أبان الكلبي أبو حفص، مولى، كوفي ثقة، روى عن أبي عبد الله عليه السلام، له كتاب.

4- في نسخ «أ، ف، م» الحسين بن أبي حمزة.



قَالَ: يَا بَا حَمْرَةَ إِنَّ الْأَرْضَ لَنْ تَحْلُوَ إِلَّا وَفِيهَا عَالِمٌ مِمَّا فَاِنَ زَادَ النَّاسُ قَالَ قَدْ زَادُوا وَإِنْ نَقَصُوا قَالَ قَدْ نَقَصُوا وَلَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ ذَلِكَ الْعَالِمَ حَتَّى يَرَى فِي وُلْدِهِ مَنْ يَعْلَمُ مِثْلَ عِلْمِهِ أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ (1).

وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْكَلِينِيُّ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ (عليه السلام) حِينَ وُلِدَ الْحُجَّةُ (عليه السلام) زَعَمَ الظَّلَمَةُ أَنَّهُمْ يَقْتُلُونَنِي لِيَقْطَعُوا (2) هَذَا النَّسْلَ فَكَيْفَ رَأَوْا قُدْرَةَ اللَّهِ وَ سَمَاءَ الْمُؤَمَّلِ (3).

وَرَوَى سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ دَاوُدَ بْنِ الْقَاسِمِ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: كُنْتُ مَحْبُوسًا مَعَ أَبِي مُحَمَّدٍ (عليه السلام) فِي حَبْسِ الْمُهْتَدِيِّ بْنِ الْوَائِقِ فَقَالَ لِي يَا أَبَا هَاشِمٍ إِنَّ هَذَا الطَّاعِيَّ أَرَادَ أَنْ يَعْثَبَ (4) بِاللَّهِ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَقَدْ بَتَرَ اللَّهُ تَعَالَى عُمُرَهُ وَقَدْ جَعَلَهُ اللَّهُ لِلْقَائِمِ مِنْ بَعْدِهِ وَ لَمْ يَكُنْ لِي وُلْدٌ وَ سَأَزُرُّكَ وُلْدًا.

قَالَ أَبُو هَاشِمٍ فَلَمَّا أَصْبَحْنَا وَ طَلَعَتِ الشَّمْسُ شَعَبَ (5) الْأَثْرَاكُ عَلَى الْمُهْتَدِيِّ فَفَتَلُوهُ وَوَلَّى الْمُعْتَمِدُ مَكَانَهُ وَ سَلَّمْنَا اللَّهُ (6).

فأما من زعم أن الأمر قد اشتبه عليه فلا يدري هل لأبي محمد (عليه السلام) ولد أم لا إلا أنهم متمسكون بالأول حتى يصح لهم الآخر.

فقوله باطل بما دللنا عليه من صحة إمامة ابن الحسن و بما بينا من أن الأئمة اثنا عشر و مع ذلك لا ينبغي التوقف بل يجب القطع على إمامة ولده-

ص: 223

1- عنه البحار: 250/25 ح 4 و إثبات الهداة: 123/1 ح 195.

2- في نسخ «أ، ف، م» ليقطع.

3- عنه البحار: 30/51 ح 5 و لم نجده في الكافي، و رواه في مهج الدعوات: 276 عن نصر بن علي الجهضمي عن العسكري عليه السلام و في تاريخ الأئمة: 22 باختلاف سير و يأتي الإشارة إلى هذا الحديث في ح 197.

4- في نسخة «ف» يتعبث و كذا في البحار و نسختي «أ، م».

5- من نسخ «أ، ف، م» و فيها: سعت بدل «شعب».

6- تقدم في ح 173 و له تخريجات ذكرناها هناك.

و بما قدمناه أيضا من أنه

لَا يَمْضِي إِمَامٌ حَتَّى يُوَلَّدَ لَهُ وَ يُرَى عَقْبُهُ(1).

و يؤكد ذلك ما رواه

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَلِيمَانَ بْنِ رَشِيدٍ(2) عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْخَزَّازِ قَالَ: دَخَلَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي حَمْرَةَ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَا (عليه السلام) فَقَالَ لَهُ أَنْتَ إِمَامٌ قَالَ نَعَمْ فَقَالَ لَهُ إِنِّي سَمِعْتُ جَدَّكَ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ (عليه السلام) يَقُولُ لَا يَكُونُ الْإِمَامُ إِلَّا وَ لَهُ عَقِبٌ فَقَالَ أَنْسَيْتَ يَا شَيْخُ أَوْ تَنَاسَيْتَ(3) لَيْسَ هَكَذَا قَالَ جَعْفَرٌ (عليه السلام) إِنَّمَا قَالَ جَعْفَرٌ (عليه السلام) لَا يَكُونُ الْإِمَامُ إِلَّا وَ لَهُ عَقِبٌ إِلَّا الْإِمَامَ الَّذِي يَخْرُجُ عَلَيْهِ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ (عليه السلام) فَإِنَّهُ لَا عَقِبَ لَهُ فَقَالَ لَهُ صَدَقْتَ جُعِلْتُ فِدَاكَ هَكَذَا سَمِعْتُ جَدَّكَ يَقُولُ(4).

و ما دللنا عليه من أن الزمان لا يخلو من إمام عقلا و شرعا يفسد هذا القول أيضا.

فأما تمسكهم بما

رُويَ تَمَسَّكُوا بِالْأَوَّلِ حَتَّى يَصِحَّ لَكُمْ الْآخِرُ(5).

فهو خبر واحد و مع هذا فقد تأوله سعد بن عبد الله بتأويل قريب قال قوله تمسكوا بالأول حتى يظهر لكم الآخر هو دليل على إيجاب الخلف لأنه يقتضي وجوب التمسك بالأول و لا يبحث عن أحوال الآخر إذا كان مستورا غائبا في تقيّة حتى يأذن الله في ظهوره و يكون الذي يظهر أمره و يشهر نفسه على أن

ص: 224

1- من قوله «فأما من زعم» إلى هنا في البحار: 212/51.

2- عدّه الشيخ في رجاله من أصحاب الهادي عليه السلام قائلا: عليّ بن سليمان بن رشيد بغداديّ و كذا ذكره البرقي في أصحاب الهادي عليه السلام.

3- في نسخ «أ، ف، م» أم تناسيت.

4- عنه البحار: 251/25 ح 5 و ج 75/53 ح 77 و إثبات الهداة: 124/1 ح 196 و الإيقاظ من الهجعة: 354 ح 96.

5- رواه النعماني في غيبته: 158-159 ح 2، 4 و عنه البحار: 132/52 ح 37.

القائلين بذلك قد انقضوا و الحمد لله.

وأما (1) من قال بإمامة الحسن (عليه السلام) وقالوا انقطعت الإمامة كما انقطعت النبوة.

فقولهم باطل بما دللنا عليه من أن الزمان لا يخلو عن (2) إمام عقلا و شرعا و بما بيناه من أن الأئمة اثنا عشر و سنين (3) صحة ولادة القائم (عليه السلام) بعده فسقط قولهم من كل وجه على أن هؤلاء قد انقضوا بحمد الله.

وقد بينا فساد قول الذاهبين إلى إمامة جعفر بن علي من الفطحية الذين قالوا بإمامة عبد الله بن جعفر لما مات (4) الصادق (عليه السلام) فلما مات عبد الله و لم يخلف ولدا رجعوا إلى القول بإمامة موسى بن جعفر و من بعده إلى الحسن بن علي (عليه السلام) فلما مات الحسن (عليه السلام) قالوا بإمامة جعفر و قول هؤلاء يبطل من وجوه أفسدناها (5) و لأنه لا خلاف بين الإمامية أن الإمامة لا تجتمع في أخوين بعد الحسن و الحسين و قد رووا في ذلك أخبارا كثيرة (6)(7).

مِنْهَا مَا رَوَاهُ سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ الْخَزَّازِ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) يَقُولُ أَبِي اللَّهِ أَنْ يَجْعَلَ  
الإمامة لِأَخْوَيْنِ بَعْدَ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ ع (8).

ص: 225

- 1- في نسخ «أ، ف، م» فأما.
- 2- في نسخ «أ، ف، م» و البحار: من.
- 3- في نسخ «أ، ف، م» سنين أيضا.
- 4- من البحار.
- 5- كذا في البحار و في نسخ الأصل، و لعله من سهو القلم بدل بيناها و نحوه أو الضمير راجع إلى إمامة جعفر عليه السلام و الجملة مستأنفة.
- 6- من قوله «و ما دللنا عليه» إلى هنا في البحار: 212/51-213.
- 7- كالسيد المرتضى في عيون المعجزات: 134 و الصدوق في العلل: 208 و غيرهما، راجع البحار: 25.
- 8- عنه إثبات الهداة: 124/1 ح 197 و في البحار: 251/25 ح 6 عنه و عن كمال الدين: 415 ح 3 بإسناده عن يونس بن يعقوب باختلاف يسير. - و أخرجه في الإثبات المذكور ص 519 ح 263 عن الكمال. و رواه في الكافي: 286/1 ح 2 بإسناده عن محمد بن الوليد مثله. و في الإمامة و التبصرة: 57 ح 41 عن سعد و ص 43/58 بإسناده عن يونس بن يعقوب.

عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى الْجُهَنِيِّ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) لَا تَجْتَمِعُ  
الإمامةُ فِي أَحْوَيْنِ بَعْدَ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ (عليه السلام) إِنَّمَا هِيَ فِي الْأَعْقَابِ وَالْأَعْقَابِ (1).

وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ نُؤَيْرِ بْنِ أَبِي  
فَاحِشَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) قَالَ: لَا تَعُودُ الإِمَامَةُ فِي أَحْوَيْنِ بَعْدَ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ (عليه السلام) أَبَدًا إِنَّهَا جَرَتْ مِنْ عَلِيِّ بْنِ  
الْحُسَيْنِ (عليه السلام) كَمَا قَالَ عَزَّ وَجَلَّ وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ (2) فَلَا تَكُونُ بَعْدَ  
عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ (عليه السلام) إِلَّا فِي الْأَعْقَابِ وَالْأَعْقَابِ (3).

و منها: أنه لا خلاف أنه لم يكن معصوما وقد بينا أن من شرط الإمام أن يكون معصوما وما ظهر من أفعاله ينافي العصمة.

وَقَدْ رُوِيَ (4) أَنَّهُ لَمَّا وُلِدَ لِأَبِي الْحَسَنِ (عليه السلام) جَعْفَرٌ هَنَّوَهُ بِهِ فَلَمْ

ص: 226

1- عنه إثبات الهداة: 124/1 ح 198 وفي البحار: 251/25 ح 7 عنه وعن كمال الدين: 414 ح 2 بإسناده عن سليمان. وأخرجه في  
الإثبات المذكور ص 85 ح 46 عن الكافي: 286/1 ح 4 بإسناده عن سليمان بن جعفر الجعفري.  
2- الأحزاب: 6.

3- عنه البحار: 252/25 ح 8 وعن كمال الدين: 414 ح 1 بإسناده عن محمد بن عيسى بن عبيد مثله وفيه «لا تكون» بدل «لا تعود». و  
في إثبات الهداة: 85/1 ح 48 عن كتابنا هذا وعن الكافي: 285/1 ح 1 عن علي بن إبراهيم عن محمد بن عيسى مثله.

4- رواه في كمال الدين: 321 بإسناده عن الهادي عليه السلام وعنه البحار: 231/50 ح 5.

يَرَوُ بِهِ سُورًا فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ فَقَالَ هُوَ عَلَيْنَا أَمْرُهُ سَيُضِلُّ خَلْقًا كَثِيرًا (1).

وَرَوَى سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ أَبُو هَاشِمٍ دَاوُدُ بْنُ الْقَاسِمِ الْجَعْفَرِيُّ وَالْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَبَّاسِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَ مُحَمَّدُ بْنُ إِبرَاهِيمَ الْعَمْرِيُّ وَغَيْرُهُمْ مِمَّنْ كَانَ حُسَيْبُ بْنُ قَتْلِبَةَ قَتَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدٍ الْعَبَّاسِيَّ أَنَّ أَبَا مُحَمَّدٍ (عليه السلام) وَأَخَاهُ جَعْفَرًا دَخَلَا (2) عَلَيْهِمْ لَيْلًا.

قَالُوا كُنَّا لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي جُلُوسًا نَتَحَدَّثُ إِذْ سَمِعْنَا حَرَكَةَ بَابِ السِّجْنِ فَرَاعَنَّا ذَلِكَ وَكَانَ أَبُو هَاشِمٍ عَلِيًّا فَقَالَ لِبَعْضِنَا أَطْلِعْ وَانظُرْ مَا تَرَى فَاطَّلَعَ إِلَى مَوْضِعِ الْبَابِ فَإِذَا الْبَابُ فُتِحَ وَإِذَا هُوَ بِرَجُلَيْنِ قَدْ أُدْخِلَا إِلَى السِّجْنِ وَرَدَّ الْبَابُ وَأَقْبَلَ فَدَنَا مِنْهُمَا فَقَالَ أَحَدُهُمَا نَحْنُ قَوْمٌ مِنَ الطَّالِبِيَّةِ حُسَيْبُ بْنُ قَتْلِبَةَ فَقَالَ مَنْ أَنْتُمَا فَقَالَ (3) أَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ وَهَذَا جَعْفَرُ بْنُ عَلِيٍّ فَقَالَ لَهُمَا جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكُمْ إِنْ رَأَيْتُمَا أَنْ تَدْخُلَا الْبَيْتَ وَبَادَرَ إِلَيْنَا وَإِلَى أَبِي هَاشِمٍ فَأَعْلَمْنَا وَدَخَلَا.

فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهِمَا أَبُو هَاشِمٍ قَامَ عَنْ مِضْرَبَةٍ (4) كَانَتْ تَحْتَهُ فَقَبَّلَ وَجْهَ أَبِي مُحَمَّدٍ (عليه السلام) وَأَجْلَسَهُ عَلَيْهَا وَجَلَسَ (5) جَعْفَرٌ قَرِيبًا مِنْهُ فَقَالَ جَعْفَرٌ وَاشْطَانَاهُ [شَيْطَانَاهُ] بِأَعْلَى صَوْتِهِ يَعْنِي جَارِيَةً لَهُ فَزَجَرَهُ أَبُو مُحَمَّدٍ (عليه السلام) وَقَالَ لَهُ اسْكُتْ وَإِنَّهُمْ رَأَوْا فِيهِ أَثَارَ السُّكْرِ وَإِنَّ النَّوْمَ غَلَبَهُ وَهُوَ جَالِسٌ مَعَهُمْ فَنَامَ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ (6).

وما روي فيه وله من الأفعال والأقوال الشنيعة أكثر من أن تحصى نزه كتابنا عن ذلك.

ص: 227

1- من قوله «و منها» إلى هنا في البحار: 213 / 51.

2- في البحار: وأخاه جعفر أدخلوا.

3- ليس في البحار.

4- المضربة بفتح الميم وتكسر رائها وتضم في الأخير: القطعة من القطن، ولعل المراد منه ما يطرح على الأرض ويقعد عليه (القاموس).

5- في البحار: فجلس.

6- عنه البحار: 306 / 50 ح 2.

فأما من قال إن للخلف ولدا وإن الأئمة ثلاثة عشر.

فقولهم يفسد بما دللنا(1) عليه من أن الأئمة (عليه السلام) اثنا عشر فهذا القول يجب إطراحه على أن هذه الفرق كلها قد انقرضت بحمد الله ولم يبق قائل يقول بقولها وذلك دليل على بطلان هذه الأقاويل(2).

ص: 228

---

1- في الأصل: دللناه.

2- من قوله «و ما روى» إلى هنا في البحار: 213 / 51.

## 2- فصل الكلام في ولادة صاحب الزمان و إنباتها بالدليل و الأخبار

(2- فصل) فأما الكلام في ولادة صاحب الزمان و صحتها فأشياء اعتبارية و أشياء إخبارية فأما الاعتبارية فهو أنه إذا ثبت إمامته بما دللنا عليه من الأقسام و إفساد كل قسم منها إلا القول بإمامته ثبت (1) إمامته و علمنا بذلك صحة ولادته إن لم يرد (2) فيه خبر أصلا.

و أيضا ما دللنا عليه من أن الأئمة اثنا عشر يدل على صحة ولادته لأن العدد لا يكون إلا لموجود.

و ما دللنا على أن صاحب الأمر لا بد له من غيبتين يؤكد ذلك لأن كل ذلك مبني على صحة ولادته.

و أما تصحيح ولادته من جهة الأخبار فسنذكر في هذا الكتاب طرفا مما روي فيه جملة و تفصيلا و نذكر بعد ذلك جملة من أخبار من شاهده و رآه لأن استيفاء ما روي في هذا المعنى يطول به الكتاب.

أَخْبَرَنَا جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ هَارُونَ بْنِ مُوسَى التَّلْعُكْبَرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الرَّازِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ زَكَرِيَّا عَنِ

ص: 229

1- في نسخ «أ، ف، م» ثبتت.

2- في نسخ «أ، ف، م» لم يرو.

الثقة قال حدثني عبد الله بن العباس العلوي و ما رأيت أصدق لهجة منه و كان خالفنا (1) في أشياء كثيرة قال حدثني أبو الفضل الحسين بن الحسن العلوي (2) قال: دخلت على أبي محمد (عليه السلام) بسر من رأى فهتأته بسيدنا صاحب الزمان (عليه السلام) لما ولد. (3).

محمد بن يعقوب الكليني عن محمد بن جعفر الأسدي قال حدثني أحمد بن إبراهيم قال: دخلت على حكيمة (4) بنت محمد بن علي الرضا (عليه السلام) سنة اثنتين و ستين و مائتين فكلمتها من وراء حجاب و سألتها عن دينها فسمت لي من تأتم بهم قالت فلان ابن الحسن فسمته.

فقلت لها جعلني الله فداك معاينة أو خبراً فقالت خبراً عن أبي محمد (عليه السلام) كتب به إلى أمه قلت لها فأين الولد قالت مس تور فقلت إلى من تفرع الشيعة قالت إلى الجدة أم أبي محمد (عليه السلام) فقلت اقتدي (5) بمن وصيته إلى امرأة.

فقلت اقتدي (6) بالحسن بن علي (عليه السلام) أوصى إلى أخيه زينب بنت علي (عليه السلام) في الظاهر و كان (7) ما يخرج من علي بن الحسين (عليه السلام) من علم ينسب إلى زينب سترأ على علي بن الحسين (عليه السلام).

ثم قالت إنكم قوم أصحاب أخبار ما رويتم أن التاسع من ولد الحسين (عليه السلام) يُقسم ميراثه و هو في الحياة.

ص: 230

1- في نسخ «أ، ف، م» كان يخالفنا.

2- عدّه الشيخ في رجاله فيمن لم يرو عنهم عليهم السلام قائل الحسين بن الحسن الحسيني الأسود، فاضل، يكتنى أبا عبد الله، رازي.

3- عنه البحار: 17/51 ح 24 و إثبات الهداة 3/506 ح 312.

4- في نسخ الأصل: خديجة و الصحيح ما أثبتناه من البحار و غيره.

5- ليس في نسخة «ف».

6- في البحار: اقتداء.

7- في نسخ «أ، ف، م» فكان.



وَرَوَى هَذَا الْخَبَرَ التَّلْعُكَبْرِيُّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ النَّهْأَوْنَدِيِّ (1) عَنِ الْحَسَنِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُسْلِمِ الْحَنْفِيِّ عَنْ أَبِي حَامِدِ الْمَرَاغِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ حَكِيمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ أُخْتَ أَبِي الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيِّ وَذَكَرَ مِثْلَهُ. (2).

وَقَدْ تَقَدَّمَ (3) الرَّوَايَةُ مِنْ قَوْلِ أَبِي مُحَمَّدٍ (عليه السلام) حِينَ وُلِدَ لَهُ وَزَعَمَتِ الظَّلَمَةُ أَنَّهُمْ يَقْتُلُونَنِي لِيَقْطَعُوا هَذَا النَّسْلَ فَكَيْفَ رَأَوْا قُدْرَةَ اللَّهِ وَ سَمَاءَ الْمُؤَمَّلِ.

وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ الْأَشْجَرِيِّ عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: خَرَجَ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ (عليه السلام) حِينَ قُتِلَ الزُّبَيْرِيُّ هَذَا جَزَاءً مِمَّنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ وَعَلَى أَوْلِيَائِهِ زَعَمَ أَنَّهُ يَقْتُلُنِي وَ لَيْسَ لِي عَقَبٌ فَكَيْفَ رَأَى قُدْرَةَ اللَّهِ وَ وُلِدَ لَهُ وَ لَدَّ سَمَاءَهُ مُحَمَّدًا سَنَةَ سِتٍّ وَ خَمْسِينَ وَ مِائَتَيْنِ. (4)(5).

ص: 231

1- قال النجاشي: الحسن بن محمد النهاوندي، أبو علي، متكلم جيد الكلام، له كتب.

2- عنه إثبات الهداة: 506/3 ح 313. وفي البحار: 363/51 ح 11 عنه وعن كمال الدين: 501 ح 27 و ص 507 بإسناده عن محمد بن جعفر. ورواه في إثبات الوصية: 230 عن أبي الحسن محمد بن جعفر الأسدي باختلاف يسير. وفي الهداية الكبرى للحضيني: 89 بإسناده عن الأسدي باختلاف.

3- في ح 186.

4- قال في البحار: ربما يجمع بينه وبين ما ورد من خمس وخمسين بكون السنة في هذا الخبر ظرفاً لخرج أو قتل، أو إحداهما على الشمسية والأخرى على القمرية «انتهى». نقول: والحمل الأخير لا وجه له، إذ تفاوت الشمسية والقمرية في مدة ست وخمسين ومائتي سنة يكون بما يقرب من ثمان سنين لا سنة واحدة.

5- عنه البحار: 4/51 ح 4 وعن كمال الدين: 430 ح 3 عن جعفر بن محمد بن مسرور، عن الحسين بن محمد. وفي إثبات الهداة: 3/441 ح 11 عنهما وعن الكافي: 329/1 ح 5 و ص 514 ح 1 وفيه أحمد بن محمد بن عبد الله الأنباري. وأخرجه في إعلام الوري: 414 و حلية الأبرار: 549/2 عن الكافي، وفي كشف الغمة: 449/2 عن إرشاد المفيد: 349 بإسناده عن الكليني. ورواه في تقريب المعارف: 184 عن أحمد بن محمد بن عبيد الله مثله.

أَبُو هَاشِمٍ الْجَعْفَرِيُّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي مُحَمَّدٍ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) جَلَالَتِكَ تَمْنَعُنِي عَنْ مَسْأَلَتِكَ فَتَأْذَنُ لِي فِي أَنْ أَسْأَلَكَ قَالَ سَلْ قُلْتُ يَا سَيِّدِي هَلْ لَكَ وَكَذَلِكَ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ فَإِنْ حَدَّثَ حَدَّثَ فَأَيُّنَ أَسْأَلُ عَنْهُ فَقَالَ بِالْمَدِينَةِ (1).

وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ رَفَعَهُ عَنْ نَسِيمِ الْخَادِمِ وَخَادِمِ أَبِي مُحَمَّدٍ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى صَاحِبِ الزَّمَانِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) بَعْدَ مَوْلِدِهِ بِعَشْرِ لَيَالٍ فَعَطَسْتُ عِنْدَهُ فَقَالَ يَرْحَمُكَ اللَّهُ فَفَرِحْتُ بِذَلِكَ فَقَالَ أَلَا أُبَشِّرُكَ فِي الْعُطَّاسِ هُوَ أَمَانٌ مِنَ الْمَوْتِ ثَلَاثَ [ثَلَاثَةَ] أَيَّامٍ (2).

ص: 232

1- عنه البحار: 161/51 ح 11. و أخرجه في إعلام الوری: 413 و حلية الأبرار: 549/2 و إثبات الهداة: 3/441 ح 10 عن الكافي: 1/328 ح 2. و في كشف الغمّة: 2/449 و المستجد: 527 و الصراط المستقيم: 2/171 عن إرشاد المفيد: 349 بإسناده عن محمد بن يعقوب. و رواه في تقريب المعارف: 184 و روضة الواعظین 262 و الفصول المهمة: 292 عن أبي هاشم داود بن القاسم الجعفري مثله.  
2- عنه إعلام الوری: 395. و في البحار: 5/51 ح 8 عنه و ح 7 عن كمال الدين: 430 ذ ح 5 بإسناده عن نسيم الخادم باختلاف. و أخرجه في البحار: 54/76 ح 12 عن الكمال و في ج 30/52 ح 24 عن الكمال: 441 ح 11 بسند آخر عن نسيم خادمة أبي محمد عليه السلام باختلاف. و في إثبات الهداة: 3/668 ح 35 عنها و عن الخرائج: 2/693 ح 7 و ج 1/465 ح 11 و في الوسائل: 8/461 ح 1 عن الكمال بكلا سنديه. و في كشف الغمّة: 2/500 و منتخب الأنوار المضيئة 160 عن الخرائج. و في حلية الأبرار: 2/544 و تبصرة الولي ح 11 عن الكمال بالسند الأول. و في مستدرک الوسائل: 8/383 ح 1- عن هداية الحضيبي: 86 عن غيلان الكلبي عن نسيم- و إثبات الوصیة: 221 عن علان، عن نسيم نحوه. و أورده في الصراط المستقيم: 2/235 عن إبراهيم عن نسيم مثله. و في ثاقب المناقب: 86 عن إبراهيم بن محمد بن عبد الله، عن نسيم باختلاف.

وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هَلَالٍ عَنْ أُمَيَّةَ بْنِ عَلِيٍّ الْقَيْسِيِّ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي حَيَّةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) قَالَ: إِذَا اجْتَمَعَ ثَلَاثُ أَسْمَاءٍ مُحَمَّدٌ وَعَلِيٌّ وَالْحَسَنُ فَالرَّابِعُ الْقَائِمُ ع(1).

وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ بِإِسْنَادِهِ عَنْ صَوْءِ بْنِ عَلِيٍّ الْعِجْلِيِّ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ فَارِسَ سَمَّاهُ قَالَ: أَتَيْتُ سَرَّ مَن رَأَى وَ لَزِمْتُ بَابَ أَبِي مُحَمَّدٍ (عليه السلام) فَدَعَانِي مِنْ غَيْرِ أَنْ اسْتَأْذَنْتُ (2) فَلَمَّا دَخَلْتُ فَسَلَّمْتُ قَالَ لِي يَا فُلَانُ كَيْفَ حَالُكَ ثُمَّ قَالَ أَفْعَدُ يَا فُلَانُ ثُمَّ سَأَلَنِي عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ رِجَالٍ وَ نِسَاءٍ مِنْ أَهْلِي ثُمَّ قَالَ لِي مَا الَّذِي أَقْدَمَكَ قُلْتَ رَغْبَةٌ فِي خِدْمَتِكَ قَالَ فَالزَّم الدَّارَ قَالَ فَكُنْتُ فِي الدَّارِ مَعَ الخَدَمِ ثُمَّ صَدْرْتُ أَشْتَرِي لَهُمُ الحَوَائِجَ مِنَ السُّوقِ وَ كُنْتُ أَدْخُلُ عَلَيْهِ بِغَيْرِ إِذْنٍ إِذَا كَانَ فِي دَارِ الرِّجَالِ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ يَوْمًا وَ هُوَ فِي دَارِ الرِّجَالِ فَسَجَعْتُ حَرَكَةً فِي البَيْتِ وَ نَادَانِي مَكَانَكَ لَا تَبْرَحْ فَلَمْ أَجْسُرْ أَخْرُجْ وَ لَا أَدْخُلْ فَخَرَجَتْ عَلَيَّ جَارِيَةٌ مَعَهَا شَيْءٌ مُعْطَى ثُمَّ نَادَانِي أَدْخُلْ فَدَخَلْتُ ثُمَّ نَادَى الجَارِيَةَ فَرَجَعَتْ فَقَالَ لَهَا اكشفي عَمَّا مَعَكَ فَكَشَفَتْ عَنْ غَلَامٍ أَبْيَضَ حَسَنِ الوُجْهِ فَكَشَفَ عَنْ بَطْنِهِ فَإِذَا شَيْءٌ عَرَّ نَابَتْ مِنْ لَبْتِهِ إِلَى سَرَّتِهِ أَخْضَرَ لَيْسَ بِأَسْوَدَ فَقَالَ هَذَا صَاحِبِكُمْ ثُمَّ أَمَرَهَا فَحَمَلْتُهُ فَمَا رَأَيْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ حَتَّى مَضَى أَبُو مُحَمَّدٍ (عليه السلام).

فَقَالَ صَوْءُ بْنُ عَلِيٍّ قُلْتُ لِلْفَارِسِيِّ كَمْ كُنْتَ تُقَدِّرُ لَهُ مِنَ السِّنِينَ قَالَ

ص: 233

1- عنه البحار: 143/51 ح 5 وإثبات الهداة: 470/3 ح 139 و عن كمال الدين: 333 ح 2 بإسناده عن أحمد بن هلال باختلاف يسير.

ورواه في إثبات الوصيَّة: 227 عن الحميري نحوه، وفي إعلام الوري: 403 عن أحمد بن هلال كما في كمال الدين.

2- في نسخة «ف» استأذن وكذا في البحار.

سَتَيْنِ قَالَ الْعَبْدِيُّ(1) فَقُلْتُ لِضَوْءٍ كَمْ تُقَدِّرُ أَنْتَ فَقَالَ أَرْبَعُ عَشْرَةَ سَنَةً.

قَالَ أَبُو عَلِيٍّ وَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ(2) وَ نَحْنُ نُقَدِّرُ إِحْدَى وَ عَشْرِينَ سَنَةً(3).

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَمْرِو الْأَهْوَازِيِّ قَالَ: أَرَانِي أَبُو مُحَمَّدٍ (عليه السلام) ابْنَهُ وَقَالَ هَذَا صَاحِبُكُمْ مِنْ بَعْدِي(4).

وَ أَحَبُّ بَنِي ابْنِ أَبِي حَمْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّفَّارِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْقَمِّيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْمُطَهَّرِيِّ عَنْ حَكِيمَةَ بِنْتِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الرِّضَا قَالَتْ بَعَثَ إِلَيَّ أَبُو مُحَمَّدٍ (عليه السلام) سَنَةَ خَمْسٍ وَ خَمْسِينَ وَ مِائَتَيْنِ فِي النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ وَقَالَ يَا عَمَّةُ اجْعَلِي اللَّيْلَةَ إِفْطَارَكَ عِنْدِي فَإِنَّ اللَّهَ

ص: 234

1- هو علي بن عبد الرحمن العبدي راوي الخبر عن ضوء بن علي.

2- أبو علي و أبو عبد الله هما محمد و الحسن ابنا علي بن إبراهيم روياه عن العبدي على ما في سند الخبر في الكافي و غيره.

3- عنه البحار: 26/52 ح 21 و عن كمال الدين: 435 ح 4 بإسناده عن الكليني. و قطعة منه في إثبات الهداة 3/441 ح 12 عنهما و عن

الكافي. و أخرجه في حلية الأبرار: 550/2 و مدينة المعاجز: 598 ح 21 و تبصرة الولي ح 20 و 115 عن الكافي: 514/1 ح 2 و

ص 329 ح 6 إلى قوله «حتى مضى أبو محمد عليه السلام» و فيه: نقدر له الآن ... الخ. و قطعة منه في تبصرة الولي: ح 113 عن الكافي:

1/332 ح 14 و رواه في تقريب المعارف: 184 عن نصر بن علي العجلي مثله. و في الخرائج: 957/2 عن ضوء بن علي العجلي.

4- عنه إثبات الهداة: 3/506 ح 314. و أخرجه في إعلام الوري: 414 و حلية الأبرار: 549/2 و تبصرة الولي ح 19 و 111 عن الكافي:

1/328 ح 3 مثله و ص 332 ح 12 نحوه. و في كشف الغمة: 449/2 و المستجاد: 528 و الصراط المستقيم: 171/2 عن إرشاد المفيد:

349 بإسناده عن الكليني. و في الإثبات المذكور: 441 ح 8 عن الكافي و في ص 586 ح 802 عن تقريب المعارف: 184 عن عمرو

الأهوازي. و في البحار: 60/52 ح 48 و الصراط المستقيم: 2/240 عن إرشاد المفيد 351 بإسناده عن الكليني كما في الكافي الثاني.

عَزَّ وَجَلَّ سَيَسْرُكُ بَوْلِيَّ وَحُجَّتِهِ عَلَيَّ خَلَقَهُ خَلِيفَتِي مِنْ بَعْدِي قَالَتْ حَكِيمَةٌ فَتَدَاخَلَنِي لِذَلِكَ سُرُورٌ شَدِيدٌ وَأَخَذْتُ ثِيَابِي عَلَيَّ وَخَرَجْتُ مِنْ سَاعَتِي حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ (عليه السلام) وَهُوَ جَالِسٌ فِي صَحْنِ دَارِهِ وَجَوَارِيهِ حَوْلَهُ فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ يَا سَيِّدِي الْخَلْفُ مِمَّنْ هُوَ قَالَ مِنْ سَوَسَنٍ فَأَذْرْتُ طَرْفِي فِيهِمْ فَلَمْ أَرْ جَارِيَةً عَلَيْهَا أَثَرٌ غَيْرَ سَوَسَنٍ قَالَتْ حَكِيمَةٌ فَلَمَّا أَنْ صَدَلْتُ الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ الْآخِرَةَ أُتِيتُ بِالْمَائِدَةِ فَأَفْطَرْتُ أَنَا وَسَوَسَنٌ وَبَايْتُهَا فِي بَيْتٍ وَاحِدٍ فَغَفَوْتُ غَفْوَةً (1) ثُمَّ اسْتَيْقَظْتُ فَلَمْ أَزَلْ مُفَكَّرَةً فِيمَا وَعَدَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ (عليه السلام) مِنْ أَمْرِ وَلِيِّ اللَّهِ (عليه السلام) فَقُمْتُ قَبْلَ الْوَقْتِ الَّذِي كُنْتُ أَقُومُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ لِلصَّلَاةِ فَصَدَلْتُ صَدَلَةَ اللَّيْلِ حَتَّى بَلَغْتُ إِلَى الْوَتْرِ فَوُثِّتُ سَوَسَنٌ فِرْعَةً وَخَرَجْتُ فِرْعَةً (2) وَ [خَرَجْتُ] (3) وَأَسَدَ بَغَتِ الْوُضُوءَ ثُمَّ عَادَتْ فَصَدَلْتُ صَلَاةَ اللَّيْلِ وَبَلَغْتُ إِلَى الْوَتْرِ فَوَقَعَ فِي قَلْبِي أَنَّ الْفَجْرَ [قَدْ] (4) قَرُبَ فَقُمْتُ لِأَنْظُرَ فَإِذَا بِالْفَجْرِ الْأَوَّلِ قَدْ طَلَعَ فَدَاخَلَ قَلْبِي الشُّكُّ مِنْ وَعْدِ أَبِي مُحَمَّدٍ (عليه السلام) فَتَدَاخَلَنِي مِنْ حُجْرَتِهِ لَا تَسْكِي وَكَأَنَّكَ (5) بِالْأَمْرِ السَّاعَةَ قَدْ رَأَيْتَهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى قَالَتْ حَكِيمَةٌ فَاسَدَ تَحْيِيْتُ مِنْ أَبِي مُحَمَّدٍ (عليه السلام) وَمِمَّا وَقَعَ فِي قَلْبِي وَرَجَعْتُ إِلَى الْبَيْتِ وَأَنَا خَجِلَةٌ فَإِذَا هِيَ قَدْ قَطَعَتِ الصَّلَاةَ وَخَرَجَتْ فِرْعَةً فَلَقِيْتُهَا عَلَيَّ بَابِ الْبَيْتِ فَقُلْتُ يَا بَيْتِ قُلْتُ يَا بَيْتِ [وَأُمِّي] (6) هَلْ تُحَسِّنُ شَيْئًا قَالَتْ نَعَمْ يَا عَمَّةَ إِنِّي لِأَجِدُ أَمْرًا شَدِيدًا قُلْتُ لَا خَوْفَ عَلَيْكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى وَأَخَذْتُ وَسَادَةً فَأَلْقَيْتُهَا فِي وَسْطِ الْبَيْتِ وَأَجْلَسْتُ عَلَيْهَا وَجَلَسْتُ مِنْهَا حَيْثُ تَقْعُدُ الْمَرْأَةُ

ص: 235

- 1- غفا يغفو غفوا: نام، وقيل: نعس، وقيل: نام نومة خفيفة. (من هامش البحار).
- 2- ليس في البحار.
- 3- من نسخ «أ، ف، م».
- 4- ليس في نسخة «ف».
- 5- في نسخ «أ، ف، م» فكأنك.
- 6- ليس في نسخ «أ، ف، م».

مِنَ الْمَرْأَةِ لِلْوَلَا دَةً فَقَبِضَتْ عَلَى كَفِّي وَغَمَزَتْ غَمَزَةً شَدِيدَةً ثُمَّ أَنْتَ أَنْتَ وَتَشَّهَدَتْ وَنَظَرَتْ تَحْتَهَا فَإِذَا أَنَا بِوَلِيِّ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) مُتَلَقِيًّا الْأَرْضِ بِمَسَاجِدِهِ فَأَخَذْتُ بِكَتِفِيهِ فَأَجَلَسْتُهُ فِي حَجْرِي فَإِذَا هُوَ نَظِيفٌ مَفْرُوعٌ مِنْهُ فَنَادَانِي أَبُو مُحَمَّدٍ (عليه السلام) يَا عَمَّةَ هَلُمِّي فَأَنِينِي بِأَبْنِي فَأَتَيْتُهُ بِهِ فَتَنَاوَلَهُ وَأَخْرَجَ لِسَانَهُ فَمَسَحَهُ عَلَى عَيْنَيْهِ فَفَتَحَهَا (1) ثُمَّ أَدْخَلَهُ فِي فِيهِ فَحَنَكَهُ ثُمَّ [أَدْخَلَهُ] (2) فِي أُذُنَيْهِ وَأَجَلَسَهُ فِي رَاحَتِهِ الْيُسْرَى فَاسْتَوَى وَلِيُّ اللَّهِ جَالِسًا فَمَسَحَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ وَقَالَ لَهُ يَا بُنَيَّ انْطِقْ بِقُدْرَةِ اللَّهِ فَاسْتَعَاذَ وَلِيُّ اللَّهِ (عليه السلام) مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ وَاسْتَفْتَحَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَنُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتَضَوْا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ وَنُكِنُّ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَنُرِي فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا مِنْهُمْ مَا كَانُوا يَحْذَرُونَ (3) وَصَلَّى عَلَى رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) وَعَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَالْأَئِمَّةِ (عليه السلام) وَوَاحِدًا وَوَاحِدًا حَتَّى انْتَهَى إِلَى أَبِيهِ فَنَاوَلْنِيهِ (4) أَبُو مُحَمَّدٍ (عليه السلام) وَقَالَ يَا عَمَّةَ رُذِيهِ إِلَى أُمِّهِ حَتَّى تَقَرَّ عَيْنُهَا وَلَا تَحْزَنَ وَلِتَعْلَمَ أَنَّ وَعَدَ اللَّهُ حَقًّا وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ (5) فَوَدِدْتُ إِلَى أُمِّهِ وَقَدْ انْفَجَرَ الْفَجْرُ الثَّانِي فَصَلَّيْتُ الْفَرِيضَةَ وَعَقَبْتُ إِلَى أَنْ طَلَعَتِ الشَّمْسُ ثُمَّ وَدَعْتُ أَبَا مُحَمَّدٍ (عليه السلام) وَانْصَرَفْتُ إِلَى مَنْزِلِي فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ثَلَاثِ اشْتَقْتُ إِلَى وَلِيِّ اللَّهِ فَصَرْتُ إِلَيْهِمْ فَبَدَأْتُ بِالْحُجْرَةِ الَّتِي كَانَتْ سَوَسَنُ فِيهَا فَلَمْ أَرَ أَثْرًا وَلَا سَمِعْتُ ذِكْرًا فَكْرِهْتُ أَنْ أَسْأَلَ فَمَدَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ (عليه السلام) فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَبْدَأَهُ بِالسُّؤَالِ فَبَدَأَنِي فَقَالَ هُوَ (6)

ص: 236

1- في نسخة «ف» ففتحتهما.

2- من البحار ونسخ «أ، ف، م».

3- القصص: 5، 6.

4- في نسخة «ف» وناولنيه وكذا في نسخة «أ».

5- مقتبس من آية: 13 من القصص.

6- ليس في البحار.

يَا عَمَّةَ فِي كَنْفِ اللَّهِ وَ حِرْزِهِ وَ سِتْرِهِ وَ غَيْبِهِ حَتَّى يَأْذَنَ اللَّهُ لَهُ فَإِذَا غَيَّبَ اللَّهُ شَخْصِي وَ تَوَفَّانِي وَ رَأَيْتَ شَيْعَتِي قَدْ اخْتَلَفُوا فَأَخْبِرِي الثَّقَاتَ مِنْهُمْ وَ لِيَكُنْ عِنْدَكَ وَ عِنْدَهُمْ مَكْتُومًا فَإِنَّ وَلِيَّ اللَّهِ يُعَيِّبُهُ اللَّهُ عَنْ خَلْقِهِ وَ يَحْجُبُهُ عَنْ عِبَادِهِ فَلَا يَرَاهُ أَحَدٌ حَتَّى يَقْدَمَ لَهُ جَبْرَيْلُ (عليه السلام) فَرَسَهُ لِيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا (1).

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَمَوَيْهِ الرَّازِيِّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ رِزْقِ اللَّهِ عَنْ مُوسَى بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ (2) قَالَ حَدَّثَنِي حَكِيمَةٌ بِنْتُ مُحَمَّدٍ (عليه السلام) بِمِثْلِ مَعْنَى الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ إِلَّا أَنَّهَا قَالَتْ فَقَالَ لِي أَبُو مُحَمَّدٍ (عليه السلام) يَا عَمَّةَ إِذَا كَانَ الْيَوْمُ السَّابِعُ فَأْتِينَا فَلَمَّا أَصَبَحْتُ جِئْتُ لِأَسْأَلَ لَمْ عَلَيَّ أَبِي مُحَمَّدٍ (عليه السلام) وَ كَشَفْتُ عَنْهُ السُّتْرَ لِأَتَقَدَّ سَيِّدِي فَلَمْ أَرَهُ فَقُلْتُ لَهُ جِئْتُ فَمَا فَعَلَ سَيِّدِي فَقَالَ يَا عَمَّةَ اسْتَوْدَعَنَاهُ الَّذِي اسْتَوْدَعْتَ أُمُّ مُوسَى فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمُ السَّابِعُ جِئْتُ فَسَلَّمْتُ وَ جَلَسْتُ فَقَالَ هَلُمُّوا ابْنِي فَجِيءَ بِسَيِّدِي وَ هُوَ فِي خَرْقٍ صُفْرٍ فَفَعَلَ بِهِ كَفَعْلِهِ (3) الْأَوَّلِ ثُمَّ أَدْلَى لِسَانَهُ فِي فِيهِ كَأَنَّمَا يُغْذِيهِ لَبْنًا وَ عَسَلًا ثُمَّ قَالَ تَكَلَّمْ يَا بُنَيَّ فَقَالَ (عليه السلام) اللَّهُ هَدَى لِي إِلَهًا إِلَّا اللَّهُ وَ تَنَّى بِالصَّلَاةِ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَ عَلَيَّ الْأَيْمَةَ (عليه السلام) حَتَّى وَقَفَ عَلَيَّ أَبِيهِ ثُمَّ قَرَأَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَ تَرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا فِي الْأَرْضِ وَ نَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَ نَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ إِلَى قَوْلِهِ مَا كَانُوا يَحْذَرُونَ (4).

ص: 237

- 1- عنه البحار: 17/51 ح 25 و حلية الأبرار: 538/2 و تبصرة الولي: ح 5. و قطعة منه في نور الثقلين: 111/4 ح 16. و في إثبات الهداة: 414/3 ح 52 و ص 506 ح 315 و ص 682 ح 89 تقطيعا. و الآية في الأنفال: 42.
- 2- هو موسى بن محمد بن القاسم بن حمزة بن موسى بن جعفر عليهما السلام كما في الكافي و الكمال.
- 3- في نسخة «ف» كفعاله و كذا في نسختي «أ، م».
- 4- أخرجه في البحار: 2/51 ح 3 و إعلام الوري: 394 و البرهان: 218/3 ح 4 و مدينة المعاجز: -586 ح 1 و تبصرة الولي: ح 1 و حلية الأبرار: 522/2 ح 2 عن كمال الدين: 424 ح 1 مفصلا إلى قوله تعالى: ما كانوا يحذرون. و أورده في روضة الواعظين: 256 مرسلا كما في الكمال. و في ثاقب المناقب: 85 عن موسى بن محمد بن القاسم مختصرا.

أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الرَّازِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَمِيعِ بْنِ بُنَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي الدَّارِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ رَوْحِ الْأَهْوَازِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ حَكِيمَةَ بِمِثْلِ مَعْنَى الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: قَالَتْ بَعَثَ إِلَيَّ أَبُو مُحَمَّدٍ (عليه السلام) لَيْلَةَ النِّصْفِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ سَنَةَ خَمْسٍ وَخَمْسِينَ وَمِائَتَيْنِ قَالَتْ وَقُلْتُ لَهُ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ مَنْ أُمَّهُ قَالَ نَزَجِسُ قَالَتْ فَلَمَّا كَانَ فِي الْيَوْمِ الثَّلَاثِ اسْتَدَّ شَوْقِي إِلَى وَلِيِّ اللَّهِ فَاتَيْتُهُمْ عَائِدَةً فَبَدَأَتْ بِالْحِجْرَةِ الَّتِي فِيهَا الْجَارِيَةُ فَإِذَا أَنَا بِهَا جَالِسَةً فِي مَجْلِسِ الْمَرْأَةِ التُّفْسَاءِ وَعَلَيْهَا أَثْوَابٌ صُفْرٌ وَهِيَ مُعَصَّبَةُ الرَّأْسِ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهَا وَالتَّقْتُ إِلَى جَانِبِ الْبَيْتِ وَإِذَا بِمَهْدٍ عَلَيْهِ أَثْوَابٌ خُضْرٌ فَعَدَلْتُ إِلَى الْمَهْدِ وَرَفَعْتُ عَنْهُ الْأَثْوَابَ فَإِذَا أَنَا بِوَلِيِّ اللَّهِ نَائِمٍ عَلَى قَفَاهُ غَيْرَ مَحْزُومٍ وَلَا مَقْمُوطٍ فَفَتَحَ عَيْنَيْهِ وَجَعَلَ يَصْدَحُكُ وَيُنَاجِينِي بِاصْبِعِهِ (1) فَتَنَاوَلْتُهُ وَأَذَيْتُهُ إِلَى فَمِي لِأَقْبَلَهُ فَشَمَمْتُ مِنْهُ رَائِحَةً مَا شَمَمْتُ قَطُّ أَطْيَبَ مِنْهَا وَنَادَانِي أَبُو مُحَمَّدٍ (عليه السلام) يَا عَمَّتِي هَلْمِي فَتَنَاقَلْتُ إِلَيْهِ فَتَنَاوَلْتُهُ وَقَالَ (2) يَا بُنَيَّ انْطِقْ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَتْ ثُمَّ تَنَاوَلْتُهُ (3) مِنْهُ وَهُوَ يَقُولُ يَا بُنَيَّ أَسَدٌ تَوَدُّعُكَ الَّذِي اسْتَوَدَّعْتَهُ أُمُّ مُوسَى كُنْ فِي دَعَاةِ اللَّهِ وَسِتْرِهِ وَكَنْفِهِ وَجَوَارِهِ وَقَالَ رُذَيْبٌ إِلَى أُمَّهِ يَا عَمَّةَ وَاکْتُمِي خَبَرَ هَذَا الْمَوْلُودِ عَلَيْنَا وَلَا تُخْبِرِي بِهِ أَحَدًا حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابَ أَجَلَهُ فَاتَيْتُ أُمَّهُ وَوَدَّعْتُهُمْ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى آخِرِهِ.

أحمد بن علي الرازي عن محمد بن علي عن حنظلة بن زكريا قال

ص: 238

1- في نسخة «ف» باصبعيه وكذا في نسختي «أ، م».

2- في نسخ «أ، ف، م» وقال له.

3- في البحار: ثم تناوله.



حدثني الثقة عن محمد بن علي بن بلال (1) عن حكيمة بمثل ذلك (2).

و فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الشُّبُوحِ أَنَّ حَكِيمَةَ حَدَّثَتْ بِهَذَا الْحَدِيثِ وَ ذَكَرَتْ أَنَّهُ كَانَ لَيْلَةَ النُّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ وَ أَنَّ أُمَّهُ نَزَجِسَ وَ سَاقَتِ الْحَدِيثَ إِلَى قَوْلِهَا فَإِذَا أَنَا بِحَسِّ سَيْدِي وَ بِصَوْتِ أَبِي مُحَمَّدٍ (عليه السلام) وَ هُوَ يَقُولُ يَا عَمَّتِي هَاتِي ابْنِي إِلَيَّ فَكَشَتْ فُتً عَنْ سَيْدِي فَإِذَا هُوَ سَاجِدٌ مُتَلَقِيًّا الْأَرْضَ بِمَسَاجِدِهِ وَ عَلَى ذِرَاعِهِ الْأَيْمَنِ مَكْتُوبٌ جَاءَ الْحَقُّ وَ زَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا (3) فَضَمَمْتُهُ إِلَيَّ فَوَجَدْتُهُ مَفْرُوعًا مِنْهُ فَلَفَفْتُهُ فِي ثَوْبٍ وَ حَمَلْتُهُ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ (عليه السلام) وَ ذَكَرُوا الْحَدِيثَ إِلَى قَوْلِهِ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَ أَنَّ عَلِيًّا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ حَقًّا ثُمَّ لَمْ يَزَلْ يَعُدُّ السَّادَةَ الْأَوْصِيَاءَ إِلَى أَنْ بَلَغَ إِلَى نَفْسِهِ وَ دَعَا لِأَوْلِيَائِهِ بِالْفَرَجِ عَلَى يَدَيْهِ ثُمَّ أَحْجَمَ وَ قَالَتْ ثُمَّ رُفِعَ بَيْنِي وَ بَيْنَ أَبِي مُحَمَّدٍ (عليه السلام) كَالْحِجَابِ فَلَمْ أَرَ سَيْدِي فَقُلْتُ لِأَبِي مُحَمَّدٍ يَا سَيْدِي أَيْنَ مَوْلَايَ فَقَالَ أَخَذَهُ مَنْ هُوَ أَحَقُّ مِنْكَ وَ مِنَّا ثُمَّ ذَكَرُوا الْحَدِيثَ بِتَمَامِهِ وَ رَادُوا فِيهِ فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ أَزْبَعِينَ يَوْمًا دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ (عليه السلام) فَإِذَا مَوْلَانَا الصَّاحِبُ يَمْشِي فِي الدَّارِ فَلَمْ أَرَ وَجْهًا أَحْسَنَ مِنْ وَجْهِهِ وَ لَا لُغَةً أَفْصَحَ مِنْ لُغَتِهِ فَقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ (عليه السلام) هَذَا الْمَوْلُودُ الْكَرِيمُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَقُلْتُ سَيْدِي أَرَى مِنْ أَمْرِهِ مَا أَرَى وَ لَهُ أَرْبَعُونَ يَوْمًا فَتَبَسَّسَ وَ قَالَ يَا عَمَّتِي أَمَا عَلِمْتَ أَنَّا مَعَاشِرَ الْأَيْمَةِ نَنْشَأُ فِي الْيَوْمِ مَا يَنْشَأُ غَيْرُنَا فِي السَّنَةِ فَقُمْتُ فَقَبَّلْتُ رَأْسَهُ وَ انْصَرَفْتُ ثُمَّ عُدْتُ وَ تَقَدَّدْتُ فَلَمْ أَرَهُ فَقُلْتُ لِأَبِي مُحَمَّدٍ (عليه السلام) مَا فَعَلَ

ص: 239

- 1- عدّه الشيخ في رجاله من أصحاب العسكري عليه السلام قائلا: محمد بن علي بن بلال ثقة. و عدّه في الكنى من أصحاب الهادي عليه السلام قائلا: أبو طاهر محمد و أبو الحسن و أبو المتطّيب بنو علي بن بلال بن راشته المتطّيب.
- 2- عنه البحار: 19/51 ح 26 و قطعة منه في تبصرة الولي ح 81.
- 3- مقتبس من الإسراء آية 81.

مَوْلَانَا فَقَالَ يَا عَمَّةِ اسْتَوْدَعْنَاهُ الَّذِي اسْتَوْدَعْتَ أُمَّ مُوسَى (1).

أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الرَّازِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ زَكَرِيَّا قَالَ حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ بِلَالٍ بْنُ دَاوُدَ الْكَاتِبُ وَكَانَ عَامِيًّا بِمَحَلٍّ مِنَ النَّصَبِ لِأَهْلِ الْبَيْتِ (عليه السلام) يُظْهِرُ ذَلِكَ وَلَا يَكْتُمُهُ وَكَانَ صَدِيقًا لِي يُظْهِرُ مَوَدَّةً بِمَا فِيهِ مِنْ طَبَعِ أَهْلِ الْعِرَاقِ فَيَقُولُ كُلَّمَا لَقِيَنِي لَكَ عِنْدِي خَبْرٌ تَفْرَحُ بِهِ وَلَا أُخْبِرُكَ بِهِ فَاتَعَاظَلْتُ عَنْهُ إِلَى أَنْ جَمَعَنِي وَإِيَّاهُ مَوْضِعَ خُلُوةٍ فَاسْتَقْصَيْتُ عَنْهُ (2) وَسَأَلْتُهُ أَنْ يُخْبِرَنِي بِهِ فَقَالَ.

كَانَتْ دُورُنَا بِسَرٍّ مَنْ رَأَى مُقَابِلَ دَارِ ابْنِ الرِّضَا يَعْنِي أَبَا مُحَمَّدٍ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ (عليه السلام) فَغَبْتُ عَنْهَا دَهْرًا طَوِيلًا إِلَى قَزْوِينَ وَغَيْرِهَا ثُمَّ قَصَصَ لِي الرَّجُوعُ إِلَيْهَا فَلَمَّا وَافَيْتُهَا وَقَدْ كُنْتُ فَقَدْتُ جَمِيعَ مَنْ خَلَفْتُهُ مِنْ أَهْلِي وَقَرَابَاتِي إِلَّا عَجُوزًا كَانَتْ رَبَّتَنِي وَلَهَا بِنْتُ مَعَهَا وَكَانَتْ مِنْ طَبَعِ الْأَوَّلِ (3) مَسْئُورَةً صَائِدَةً لَا تُحْسِنُ الْكَذِبَ وَكَذَلِكَ مَوَالِيَاتٌ لَنَا بَقِيْنَ فِي الدَّارِ فَاقَمْتُ عِنْدَهُنَّ (4) أَيَّامًا ثُمَّ عَزَمْتُ الْخُرُوجَ فَقَالَتِ الْعَجُوزَةُ (5) كَيْفَ تَسَعُ تَعَجُّلَ الْإِنْصِرَافِ وَقَدْ غَبْتَ زَمَانًا فَاقَمِ عِنْدَنَا لِنَفْرَحَ بِمَكَانِكَ فَقُلْتُ لَهَا عَلَى جِهَةِ الْهُزْءِ أُرِيدُ أَنْ أَصِيرَ إِلَى كَرْبَلَاءَ وَكَانَ النَّاسُ لِلْخُرُوجِ فِي النَّصْفِ مِنْ شَدِّ عِبَانٍ أَوْ لِيَوْمِ عَرَفَةَ فَقَالَتْ يَا بَنِيَّ أُعِيدُكَ بِاللَّهِ أَنْ تَسَّ تَهِينَ مَا ذَكَرْتَ أَوْ تَقُولَهُ عَلَى وَجْهِ الْهُزْءِ فَإِنِّي أُحَدِّثُكَ بِمَا رَأَيْتُهُ يَعْنِي (6) بَعْدَ

ص: 240

1- عنه البحار: 19/51 ح 27 و صدره في إثبات الهداة: 682/3 ح 90. و أخرجه بطوله في حلية الأبرار: 529/2 و تبصرة الولي ح 7 و مدينة المعاجز: 588 ح 4 و البحار: 25/51-27 عن هداية الحضيبي: 70-71. و رواه بطوله أيضا في إثبات الوصية: 218-220. و أورده في عيون المعجزات: 139-141 كما في إثبات الوصية.

2- في نسخ «أ، ف، م» عليه.

3- أي كانت من طبع الخلق الأول هكذا، أي كانت مطبوعة على تلك الخصال في أول عمرها (من البحار).

4- في البحار: عندهم.

5- في البحار: فقالت العجوز.

6- في نسخ «أ، ف، م» بعيني.

كُنْتُ فِي هَذَا الْبَيْتِ نَائِمَةً بِالْقُرْبِ مِنَ الدَّهْلِيْزِ وَمَعِيَ ابْنَتِي وَأَنَا بَيْنَ النَّائِمَةِ وَالْيَقْظَانَةِ إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ حَسَنُ الْوَجْهِ نَظِيفُ الثِّيَابِ طَيِّبُ الرَّائِحَةِ فَقَالَ يَا فُلَانَةَ يَجِيئُكَ السَّاعَةَ مَنْ يَدْعُوكِ فِي الْجِيرَانِ فَلَا تَمْتَعِي مِنَ الدَّهَابِ مَعَهُ وَلَا تَخَافِي فَفَزِعْتُ فَنَادَيْتُ (1) ابْنَتِي وَقُلْتُ (2) لَهَا هَلْ شَعَرْتَ بِأَحَدٍ دَخَلَ الْبَيْتَ فَقَالَتْ لَا فَذَكَرْتُ اللَّهَ وَقَرَأْتُ وَنِمْتُ فَجَاءَ الرَّجُلُ بِعَيْنِهِ وَقَالَ لِي مِثْلَ قَوْلِهِ فَفَزِعْتُ وَصَدِحْتُ بِابْنَتِي فَقَالَتْ لَمْ يَدْخُلِ الْبَيْتَ [أَحَدًا] (3) فَادْكُرِي اللَّهَ وَلَا تَفْرَعِي فَقَرَأْتُ وَنِمْتُ.

فَلَمَّا كَانَ فِي [اللَّيْلَةِ] (4) الثَّلَاثَةِ جَاءَ الرَّجُلُ وَقَالَ يَا فُلَانَةَ قَدْ جَاءَكَ مَنْ يَدْعُوكِ وَيَفْرَعُ الْبَابَ فَادْهَبِي مَعَهُ وَسَمِعْتُ دَقَّ الْبَابِ فَقُمْتُ وَرَأَيْتُ الْبَابَ وَقُلْتُ مَنْ هَذَا فَقَالَ افْتَحِي وَلَا تَخَافِي فَعَرَفْتُ كَلَامَهُ وَفَتَحْتُ الْبَابَ فَإِذَا خَادِمٌ مَعَهُ إِزَارٌ فَقَالَ يَحْتَاجُ إِلَيْكَ بَعْضُ الْجِيرَانِ لِحَاجَةٍ مُهِمَّةٍ فَادْخُلِي وَلَفَّ رَأْسِي بِالْمَلَاءَةِ وَأَدْخَلَنِي الدَّارَ وَأَنَا أَعْرِفُهَا إِذَا بِشِقَاقٍ (5) مَشْدُودَةٍ وَسَطَ الدَّارِ وَرَجُلٌ قَاعِدٌ بِجَنْبِ الشَّقَاقِ فَرَفَعَ الْخَادِمُ طَرْفَهُ فَدَخَلْتُ وَإِذَا امْرَأَةٌ قَدْ أَخَذَهَا الطَّلُقُ وَامْرَأَةٌ قَاعِدَةٌ حَلَفَهَا كَانَتْهَا تَقْبَلُهَا.

فَقَالَتْ الْمَرْأَةُ تَعِينُنَا (6) فِيمَا نَحْنُ فِيهِ فَعَالَجْتُهَا بِمَا يُعَالَجُ بِهِ مِثْلُهَا فَمَا كَانَ إِلَّا قَلِيلًا حَتَّى سَقَطَ غُلَامٌ فَأَخَذْتُهُ عَلَى كَفِّي وَصَحْتُ غُلَامٌ غُلَامٌ وَأَخْرَجْتُ رَأْسِي مِنْ طَرْفِ الشَّقَاقِ أَبْشَرُ الرَّجُلِ الْقَاعِدِ فَقِيلَ لِي لَا تَصِيحِي فَلَمَّا رَدَدْتُ وَجْهِي إِلَى الْغُلَامِ قَدْ كُنْتُ فَقَدْتُهُ مِنْ كَفِّي فَقَالَتْ لِي الْمَرْأَةُ الْقَاعِدَةُ لَا تَصِيحِي وَأَخَذَ الْخَادِمُ يَدَيَّ وَلَفَّ رَأْسِي بِالْمَلَاءَةِ وَأَخْرَجَنِي مِنَ الدَّارِ وَرَدَّنِي إِلَى دَارِي وَنَاوَلَنِي صُرَّةً وَقَالَ

1- في البحار ونسخة «ف» و ناديت.

2- في نسخ «أ، ف، م» فقلت.

3- من تبصرة الولي.

4- من تبصرة الولي.

5- الشقاق جمع الشقة بالكسر وهي ما شق من الثوب مستطيلا. وفي نسخ «أ، ف، م» فإذا شقاق (البحار).

6- في نسخ «أ، ف، م» تعينينا.

[الي] (1) لَا تُخْبِرِي بِمَا رَأَيْتِ أَحَدًا.

فَدَخَلْتُ الدَّارَ وَرَجَعْتُ إِلَى فِرَاشِي فِي هَذَا الْبَيْتِ وَابْنَتِي نَائِمَةٌ [بَعْدُ] (2) فَأَتَيْتُهَا وَسَأَلْتُهَا هَلْ عَلِمْتَ بِخُرُوجِي وَرُجُوعِي فَقَالَتْ لَا وَفَتَحْتُ الصُّرَّةَ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ وَإِذَا فِيهَا عَشْرَةُ دَنَانِيرَ عَدَدًا (3) وَمَا أَخْبَرْتُ بِهَذَا أَحَدًا إِلَّا فِي هَذَا الْوَقْتِ لَمَّا تَكَلَّمْتُ بِهَذَا الْكَلَامِ عَلَى حَدِّ (4) الْهُزءِ فَحَدَّثْتُكَ إِشْفَاقًا عَلَيْكَ فَإِنَّ لَهُؤُلَاءِ الْقَوْمِ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ شَأْنًا وَمَنْزِلَةً وَكُلُّ مَا يَدْعُوهُ حَقٌّ (5) قَالَ.

فَعَجِبْتُ (6) مِنْ قَوْلِهَا وَصَدَّقْتُهُ إِلَى السُّخْرِيَّةِ وَالْهُزءِ وَلَمْ أَسْأَلْهَا عَنِ الْوَقْتِ غَيْرَ أَنِّي أَعْلَمُ يَقِينًا أَنِّي غِبْتُ عَنْهُمْ فِي سَنَةِ نَيْفٍ وَخَمْسِينَ وَمِائَتَيْنِ وَرَجَعْتُ إِلَى سَرِّ مَنْ رَأَى فِي وَقْتِ أَخْبَرْتَنِي الْعَجْزُورَةَ (7) بِهَذَا الْخَبَرِ فِي سَنَةِ إِحْدَى وَثَمَانِينَ وَمِائَتَيْنِ فِي وَرَاةِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ (8) لَمَّا قَصَدْتُهُ.

قَالَ حَنْظَلَةُ فَدَعَوْتُ بِأَبِي الْفَرَجِ الْمُظَفَّرِ بْنِ أَحْمَدَ حَتَّى سَمِعَ مَعِيَ [مِنْهُ] (9) هَذَا الْخَبَرَ (10).

ص: 242

1- من البحار.

2- من البحار ونسخ «أ، ف، م».

3- في نسخ «أ، ف، م» عددت.

4- في نسخة «ف» على جهة (حدّ خ ل).

5- في البحار: حتّى.

6- في نسخة «ف» فتعجبت.

7- في البحار: عجوز.

8- هو أبو القاسم عبيد الله بن سليمان بن وهب، كان وزيراً للمعتضد استوزره في سنة 279 بعد أن مات المعتمد وبيع له، وهو قد خالف المعتضد في لعن معاوية (عليه لعنة الله) وأنه - بعد أن أمر المعتضد بإخراج الكتاب الذي كان المأمون أمر بإنشائه بلعن معاوية وأن يقرأ الكتاب بعد صلاة الجمعة على المنبر - أحضر يوسف بن يعقوب القاضي وأمره أن يعمل الحيلة في إبطال ما عزم عليه المعتضد وبعد أن صار الكلام بين المعتضد ويوسف بن يعقوب أمسك المعتضد فلم يردّ عليه جواباً ولم يأمر في الكتاب بعده بشيء (تاريخ الطبري 1/ 30 و 54-63) وفي الأصل: عبد الله.

9- من نسخ «أ، ف، م».

10- عنه البحار: 20/51 ح 28 و مدينة المعاجز: 592 ح 13 و حلية الأبرار: 540/2 و تبصرة الولي: ح 9.

مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ قَالَ: اجْتَمَعْتُ وَ الشَّيْخُ أَبُو عَمْرٍو عِنْدَ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ سَعْدِ الْأَشْعَرِيِّ فَعَمَّرَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ أَنْ أَسْأَلَهُ عَنِ الْخَلْفِ.

فَقُلْتُ لَهُ يَا أَبَا عَمْرٍو إِنِّي لِأُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ شَيْءٍ وَمَا أَنَا بِشَاكٍّ فِيْمَا أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْهُ فَإِنَّ اعْتِقَادِي وَ دِينِي أَنَّ الْأَرْضَ لَا تَخْلُو مِنْ حُجَّةٍ إِلَّا إِذَا كَانَ قَبْلَ الْقِيَامَةِ بِأَرْبَعِينَ يَوْمًا (زُفِعَ الْحُجَّةَ وَ غُلِقَ بَابُ التَّوْبَةِ) لَا يَنْفَعُ (1) نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ أَمَنْتَ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبْتَ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا (2) فَأَوْلَيْكَ مِنْ شِرَارِ [مَنْ] (3) خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ هُمْ الَّذِينَ تَقُومُ عَلَيْهِمُ الْقِيَامَةُ.

وَ لَكِنْ أَحْبَبْتُ أَنْ أَرْدَادَ يَبِينَا فَإِنَّ إِبْرَاهِيمَ (عليه السلام) سَأَلَ رَبَّهُ أَنْ يُرِيَهُ كَيْفَ يُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أَوْ لَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَى وَ لَكِنْ لِيُطْمَئِنَّ قَلْبِي (4).

وَ قَدْ أَخْبَرَنِي أَبُو عَلِيٍّ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا الْحَسَنِ صَاحِبَ الْعَسْكَرِ (عليه السلام) وَ قَالَ: مَنْ أَعَامِلُ وَ عَمَّنْ أَخَذُ وَ قَوْلَ مَنْ أَقْبَلُ فَقَالَ [لَهُ] (5) الْعَمْرِيُّ ثَقَنِي فَمَا أَدَى إِلَيْكَ فَعَنِّي يُؤَدِّي وَ مَا قَالَ لَكَ فَعَنِّي يَقُولُ فَاسْمَعْ لَهُ وَ أَطِعْ فَإِنَّهُ الثَّقَةُ الْمَأْمُونُ.

وَ أَخْبَرَنِي أَبُو عَلِيٍّ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا مُحَمَّدٍ (عليه السلام) عَنْ مِثْلِ ذَلِكَ فَقَالَ لَهُ الْعَمْرِيُّ وَ ابْنُهُ ثَقَتَانِ فَمَا أَدَى إِلَيْكَ فَعَنِّي يُؤَدِّيَانِ وَ مَا قَالَا فَعَنِّي يَقُولَانِ فَاسْمَعْ لَهُمَا وَ أَطِعْهُمَا فَإِنَّهُمَا الثَّقَتَانِ الْمَأْمُونَانِ فَهَذَا قَوْلُ إِمَامَيْنِ قَدْ مَضَى فِيكَ.

قَالَ (6) فَخَرَّ أَبُو عَمْرٍو سَاجِدًا وَ بَكَى ثُمَّ قَالَ سَلْ حَاجَتَكَ (7)

ص: 243

1- بدل ما بين القوسين في الكافي: فإذا كان ذلك رفعت الحجة و أغلق باب التوبة فلم يكن ينفع.

2- مقتبس من الأنعام: 158.

3- من الكافي.

4- البقرة: 260.

5- من الكافي.

6- من الكافي.

7- من نسخ «أ، ف، م».

فَقُلْتُ لَهُ أَنْتَ رَأَيْتَ الْخَلْفَ مِنْ أَبِي مُحَمَّدٍ (عليه السلام) فَقَالَ إِي وَاللَّهِ وَرَقَبَتُهُ مِثْلُ هَذَا وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ فَقُلْتُ بِقِيَّتْ وَاحِدَةٌ فَقَالَ هَاتِ قُلْتُ  
الِاسْمَ قَالَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ أَنْ تَسْأَلُوا عَنْ ذَلِكَ وَلَا أَقُولُ هَذَا مِنْ عِنْدِي فَلَيْسَ لِي أَنْ أُحَلِّلَ وَلَا أُحَرِّمَ وَ لَكِنْ عَنْهُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَإِنَّ الْأَمْرَ عِنْدَ  
السُّلْطَانِ أَنْ أَبَا مُحَمَّدٍ (عليه السلام) مَضَى وَ لَمْ يُخَلَّفْ وَلِدًا وَ قَسَمَ مِيرَاثَهُ وَ أَخَذَ مَنْ لَا حَقَّ لَهُ فَصَبَرَ عَلَى ذَلِكَ وَ هُوَ ذَا عَمَالُهُ يُجُولُونَ فَلَيْسَ  
أَحَدٌ يَجْسُرُ أَنْ يَتَقَرَّبَ إِلَيْهِمْ وَ يَسْأَلَهُمْ شَيْئًا وَ إِذَا وَقَعَ الْإِسْمُ وَقَعَ الطَّلَبُ فَاللَّهُ اللَّهُ اتَّقُوا اللَّهَ وَ أَمْسِكُوا عَنْ ذَلِكَ (1).

وَ رُوِيَ أَنَّ بَعْضَ أَخْوَاتِ أَبِي الْحَسَنِ (عليه السلام) كَانَتْ لَهَا جَارِيَةٌ رَبَّتْهَا تَسْمَى نَرْجِسَ فَلَمَّا كَبُرَتْ دَخَلَ أَبُو مُحَمَّدٍ (عليه السلام) فَنَظَرَ إِلَيْهَا  
فَقَالَتْ لَهُ أَرَأَيْكَ يَا سَيِّدِي تَنْظُرُ إِلَيْهَا فَقَالَ إِنِّي مَا نَظَرْتُ إِلَيْهَا إِلَّا مُتَعَجِّبًا أَمَا إِنَّ الْمُؤَلُودَ الْكَرِيمَ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى يَكُونُ مِنْهَا ثُمَّ أَمَرَهَا أَنْ تَسْتَأْذِنَ أَبَا  
الْحَسَنِ (عليه السلام) فِي دَفْعِهَا إِلَيْهِ فَفَعَلَتْ فَأَمَرَهَا بِذَلِكَ (2).

وَ رَوَى عَلَّانُ الْكَلْبِيُّ (3) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ النَّيْشَابُورِيِّ الدَّقَاقِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ  
(عليه السلام) عَنِ السِّيَّارِيِّ (4) قَالَ حَدَّثَنِي نَسِيمٌ وَ مَارِيَةُ قَالَتْ (5) لَمَّا خَرَجَ

ص: 244

1- الكافي: 329/1 ح 1 و عنه إعلام الوري: 396 و حلية الأبرار: 687/2 و تبصرة الولي: ح 21 و 100 و قطعة منه في الوسائل: 99/18  
ح 4 عن كتابنا هذا و عن الكافي. و يأتي في ح 322 و له تخريج نذكره هناك.

2- عنه البحار: 22/51 ح 29 و إثبات الهداة: 414/3 ح 53 و أخرجه في البحار: 11/51 ح 14 و الإثبات المذكور: ص 409 ح 39 و  
تبصرة الولي ح 2 و مدينة المعاجز: 586 ح 3 و حلية الأبرار: 524/2 عن كمال الدين: 426 ح 2 مفصلاً. و رواه في عيون المعجزات:  
138 باختلاف. و في روضة الواعظين: 257 كما في الكمال.

3- قال النجاشي: علي بن محمد بن إبراهيم بن أبان الرازي الكليني، المعروف بعلان، يكنى أبا الحسن، ثقة، عين له كتاب أخبار القائم عليه  
السلام.

4- هو أحمد بن محمد بن سيار السيارى.

5- كذا في نسخ الأصل و الأظهر أنه سهو و الصحيح: قالتا.

صَاحِبُ الزَّمَانِ (عليه السلام) مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ سَقَطَ جَائِئاً عَلَى رُكْبَتَيْهِ رَافِعاً سَبَابَتَهُ نَحْوَ السَّمَاءِ ثُمَّ عَطَسَ فَقَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ عَبْدَ اللَّهِ دَاخِراً لِلَّهِ غَيْرُ مُسْتَكْفٍ وَلَا مُسْتَكْبِرٍ ثُمَّ قَالَ زَعَمَتِ الظُّلْمَةُ أَنَّ حُجَّةَ اللَّهِ دَاحِضَةٌ وَلَوْ أُذِنَ لَنَا فِي الْكَلَامِ لَزَالَ الشُّكُّ (1).

وَرَوَى عَلَّانٌ بِإِسْنَادِهِ أَنَّ السَّيِّدَ (عليه السلام) وُلِدَ فِي سَنَةِ سِتٍّ وَخَمْسِينَ وَمِائَتَيْنِ مِنَ الْهَجْرَةِ بَعْدَ مُضِيِّ أَبِي الْحَسَنِ بِسِتِّينَ (2).

وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ السَّلْمَعَانِيُّ فِي كِتَابِ الْأَوْصِيَاءِ قَالَ حَدَّثَنِي حَمْزَةُ بْنُ نَصْرِ غُلَامٌ أَبِي الْحَسَنِ (عليه السلام) عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا وُلِدَ السَّيِّدُ (عليه السلام) تَبَاشَرَ أَهْلُ الدَّارِ بِذَلِكَ فَلَمَّا نَشَأَ خَرَجَ إِلَيَّ الْأَمْرُ أَنْ أُبْتَاعَ فِي كُلِّ يَوْمٍ مَعَ اللَّحْمِ قَصَبٌ مَخَّ وَقِيلَ إِنَّ هَذَا لِمَوْلَانَا الصَّغِيرِ (3).

وَعَنْهُ قَالَ حَدَّثَنِي الثَّقَمَةُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِدْرِيسَ (4) قَالَ: وَجَّهَ

ص: 245

1- عنه إعلام الوري: 395، وفي البحار: 4/51 ح 6 و مدينة المعاجز: 586 ح 2 عنه وعن كمال الدين: 430 ح 5 بإسناده عن محمد العطار. وفي إثبات الهداة: 668/3 ح 34 عنها وعن الخرائج: 457/1 ح 2 عن السياري مثله. وأخرجه في حلية الأبرار: 544/2 و تبصرة الولي: ح 10 عن ابن بابويه. وفي كشف الغمة: 498/2 و البحار: 53/76 ح 5 عن الخرائج. ورواه في إثبات الوصية: 221 عن علان الكلابي وفي ألقاب الرسول و عترته: 287 و ثاقب المناقب: 254 عن السياري مثله وفي هداية الحضيبي: 71 باختلاف يسير. وفي الصراط المستقيم: 210/2 و العدد القويّة: 72 ح 117 عن نسيم و مارية مختصرا.

2- عنه البحار: 22/51 ح 30 و إثبات الهداة: 507/3 ح 316. ورواه في إثبات الوصية: 221 عن علان، وفيه «بنحو سستين» بدل بستين.

3- عنه البحار: 22/51 ح 31 و إثبات الهداة: 507/3 ح 317. ورواه في إثبات الوصية: 221 عن حمزة بن نصر.

4- عدّه الشيخ و البرقي في رجالهما من أصحاب الهادي عليه السلام.

إِلَى مَوْلَايَ أَبُو مُحَمَّدٍ (عليه السلام) بِكَبْشٍ وَقَالَ عَقَّهُ عَنِ ابْنِي فَلَانَ وَكُلِّ وَأَطْعِمُ أَهْلَكَ فَفَعَلْتُ ثُمَّ لَقِيْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ فَقَالَ لِي الْمَوْلُودُ الَّذِي  
وُلِدَ لِي مَاتَ ثُمَّ وَجَّهَ إِلَيَّ بِكَبْشَيْنِ وَكَتَبَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ عَقَّ هَذَيْنِ الْكَبْشَيْنِ عَنِ مَوْلَاكَ وَكُلِّ هَتَاكَ اللَّهُ وَأَطْعِمُ إِخْوَانَكَ فَفَعَلْتُ وَ  
لَقِيْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ فَمَا ذَكَرَ لِي شَيْئاً (1).

وَرَوَى عَلَّانٌ قَالَ حَدَّثَنِي ظَرِيفٌ (2) أَبُو نَصْرٍ الْخَادِمُ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَيْهِ يَعْني صَاحِبَ الزَّمَانِ (عليه السلام) فَقَالَ لِي عَلَيَّ بِالصَّنَدَلِ الْأَحْمَرِ  
فَقَالَ فَاتَيْتُهُ بِهِ فَقَالَ (عليه السلام) أَعْرِفْنِي قُلْتُ نَعَمْ قَالَ مَنْ أَنَا فَقُلْتُ أَنْتَ سَيِّدِي وَابْنُ سَيِّدِي فَقَالَ لَيْسَ عَن هَذَا سَأَلْتُكَ قَالَ ظَرِيفٌ (3)  
فَقُلْتُ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ فَسَّرَ لِي فَقَالَ أَنَا خَاتَمُ الْأَوْصِيَاءِ وَبِي يَدْفَعُ اللَّهُ الْبَلَاءَ عَنِ أَهْلِي وَشِيعَتِي (4).

جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَالِكٍ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (5) عَنِ أَبِي نُعَيْمٍ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: وَجَّهَ قَوْمٌ مِنَ الْمُفَوَّضَةِ وَ  
الْمُقَصَّرَةِ كَامِلَ بْنَ إِبرَاهِيمَ الْمَدَنِيَّ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ (عليه السلام) قَالَ كَامِلٌ - فَقُلْتُ فِي نَفْسِي -

ص: 246

1- عنه البحار: 22/51 ح 32 وإثبات الهداة: 508/3 ح 318 والوسائل: 172/15 ح 4. وأخرجه في مستدرک الوسائل: 140/15 ح  
3 و ص 154 ح 1 عن إثبات الوصية: 221 عن الثقة من إخوانه مثله.

2- في البحار: طريف.

3- في البحار: طريف.

4- عنه إثبات الهداة: 508/3 ح 319 وفي البحار: 30/52 ح 25 والعوالم: 15/ الجزء 3/298 ح 1 عنه وعن كمال الدين: 441 ح  
12 بإسناده عن طريف أبو نصر ودعوات الراوندي: 207 ح 563 نقلاً من الكمال مختصراً. وأخرجه في حلية الأبرار: 544/2 و تبصرة  
الولي: ح 39 عن الكمال. وفي مدينة المعاجز: 611 ح 82 وإثبات الهداة: 694/3 ح 115 و منتخب الأنوار المضيئة: 159 و كشف  
الغمة: 499/2 عن الخرائج: 458/1 ح 3 عن علان. و رواه الحضيبي في هدايته: 87 باختلاف. و المسعودي في إثبات الوصية: 221  
نحوه. و القندوزي في ينابيع المودة: 463 مختصراً. و بعض المحدثين في ألقاب الرسول و عترته: 287 عن علان مثله.

5- قال النجاشي: محمد بن جعفر بن محمد بن عبد الله النحوي (أبو بكر المؤدب) حسن العلم بالعربية و المعرفة بالحديث، له كتاب  
الموازنة لمن استبصر في إمامة الاثني عشر عليهم السلام. و عدّه العلامة و ابن داود في القسم الأول.



أَسْأَلُهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ عَرَفَ مَعْرِفَتِي وَقَالَ بِمَقَالَتِي قَالَ فَلَمَّا (1) دَخَلْتُ عَلَى سَيِّدِي أَبِي مُحَمَّدٍ (عليه السلام) نَظَرْتُ إِلَى ثِيَابٍ بَيَاضٍ نَاعِمَةٍ عَلَيْهِ فَقُلْتُ فِي نَفْسِي وَلِيُّ اللَّهِ وَحُجَّتُهُ يَلْبَسُ النَّاعِمَ مِنَ الثِّيَابِ وَيَأْمُرُنَا نَحْنُ بِمُؤَاسَاةِ الْإِخْوَانِ وَيَنْهَانَا عَنْ لُبْسِ مِثْلِهِ فَقَالَ مُتَبَسِّمًا يَا كَامِلٌ وَحَسْرَةً عَنْ ذِرَاعِيهِ فَإِذَا مَسَّحَ أَسْوَدُ خَشِنٌ عَلَى جِلْدِهِ فَقَالَ هَذَا لِلَّهِ وَهَذَا لَكُمْ فَسَلَّمْتُ وَجَلَسْتُ إِلَى بَابِ عَلَيْهِ سِتْرٌ مُرْخَى فَجَاءَتِ الرِّيحُ فَكَشَفَتْ طَرَفَهُ فَإِذَا أَنَا بِفَتَى كَأَنَّهُ فَلَاقَةُ قَمَرٍ مِنْ أَبْنَاءِ أَرْبَعِ سِنِينَ أَوْ مِثْلِهَا.

فَقَالَ لِي (2) يَا كَامِلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فَأَقْبَضَ عُرْزُتَ مِنْ ذَلِكَ وَالْهَمْتُ أَنْ قُلْتُ لَبَيْكَ يَا سَيِّدِي فَقَالَ حِجَّتَ إِلَى وَلِيِّ اللَّهِ وَحُجَّتَهُ وَبَابِهِ تَسْأَلُهُ هَلْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ عَرَفَ مَعْرِفَتَكَ وَقَالَ بِمَقَالَتِكَ فَقُلْتُ إِي وَاللَّهِ قَالَ إِذْنُ وَاللَّهِ يَقُولُ دَاخِلُهَا وَاللَّهِ إِنَّهُ لَيَدْخُلُهَا قَوْمٌ يُقَالُ لَهُمُ الْحَقِيَّةُ قُلْتُ يَا سَيِّدِي وَمَنْ هُمْ قَالَ قَوْمٌ مِنْ حُبِّهِمْ لِعَلِيٍّ يَحْلِفُونَ بِحَقِّهِ وَلَا يَدْرُونَ مَا حَقُّهُ وَفَضْلُهُ.

ثُمَّ سَكَتَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ عَنِّي سَاعَةً ثُمَّ قَالَ وَحِجَّتَ تَسْأَلُهُ عَنِ مَقَالَةِ الْمُفَوِّضَةِ كَذَبُوا بِلِ (3) قُلُوبِنَا أَوْعِيَّةٌ لِمَشِيَّةِ اللَّهِ فَإِذَا شَاءَ شِئْنَا وَاللَّهُ يَقُولُ وَمَا تَشَاوَنَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ (4) ثُمَّ رَجَعَ السِّتْرُ إِلَى حَالَتِهِ فَلَمْ أَسْتَطِعْ كَشْفَهُ فَنَظَرَ إِلَيَّ أَبُو مُحَمَّدٍ (عليه السلام) مُتَبَسِّمًا فَقَالَ يَا كَامِلُ مَا جُلُوسُكَ وَقَدْ (5) أَنْبَأَكَ بِحَاجَتِكَ الْحُجَّةُ مِنْ بَعْدِي فَقُمْتُ وَخَرَجْتُ وَلَمْ أُعَايِنُهُ بَعْدَ ذَلِكَ.

قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ فَلَقِيْتُ كَامِلًا فَسَأَلْتُهُ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَحَدَّثَنِي بِهِ.

ص: 247

1- في نسخة «أ، ف، م» لما.

2- ليس في نسخة «ف».

3- في نسخة «ف» بك.

4- الإنسان: 30، التكوير: 29.

5- في نسخة «ف» فقد.

وروى هذا الخبر أحمد بن علي الرازي عن محمد بن علي بن عبد الله بن عائذ الرازي عن الحسن بن وحناء النصيبي (1) قال سمعت أبا نعيم محمد بن أحمد الأنصاري وذكر مثله (2).

مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ (3) عَنِ الْقَنْبَرِيِّ مِنْ وُلْدِ قَنْبَرٍ الْكَبِيرِ مَوْلَى أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَا (عليه السلام) قَالَ: جَرَى حَدِيثُ جَعْفَرٍ فَشْتَمَهُ فَقُلْتُ فَلَيْسَ غَيْرُهُ فَهَلْ رَأَيْتَهُ قَالَ لَمْ أَرَهُ وَ لَكِنْ رَأَى غَيْرِي قُلْتُ وَ مَنْ رَأَى قَالَ رَأَى جَعْفَرًا مَرَّتَيْنِ وَ لَهُ حَدِيثٌ (4).

وَ حَدَّثَ عَنْ رَشِيْقٍ صَاحِبِ الْمَادَرَايِ قَالَ: بَعَثَ إِلَيْنَا الْمُعْتَصِدُ (5)

ص: 248

1- هو الحسن بن محمد بن الوجناء أبو محمد النصيبي، روى عن أبي محمد عليه السلام، وروى عنه الصفواني، ذكره النجاشي في ترجمة محمد بن أحمد بن عبد الله بن مهران.

2- عنه البحار: 336/25 ح 6 وج 163/72 ح 20. وفي ج: 50/52 ح 35 و تبصرة الولي ح 26 عنه وعن دلائل الإمامة: 273 بإسناده عن جعفر بن محمد باختلاف. و صدره في ج 253/50 ح 7 وج 117/70 ح 5 وج 302/79 ح 12 وإثبات الهداة: 415/3 ح 54. و قطعة منه في الإثبات المذكور ص 508 ح 320 و صدره في ص 683 ح 91 عن كتابنا هذا و عن الخرائج: 458/1 ح 4 مختصرا نحوه. و أخرجه في كشف الغمّة: 499/2 عن الخرائج. و رواه في منتخب الأنوار المضيئة: 139 عن أحمد بن محمد الأيادي يرفعه إلى كامل بن إبراهيم المدني باختصار في أوله. و في إثبات الوصيّة: 222 عن جعفر بن محمد بن مالك مثله، و فيه المدائني بدل المدني. و الحضيبي في هدايته: 87 عن جعفر بن محمد بن مالك باختلاف. و القندوزي في ينابيع المودة: 461 مختصرا.

3- قال النجاشي: أحمد بن النضر الخزاز أبو الحسن بن الجعفي، مولى كوفي، ثقة.

4- عنه البحار: 51/52 ح 36 وإثبات الهداة: 508/3 ح 321. و أخرجه في إعلام الوري: 397 عن الكافي: 331/1 ح 9. و في كشف الغمّة: 450/2 والمستجد: 531 عن إرشاد المفيد: 351 بإسناده عن الكليني.

5- هكذا في النسخ و المصادر و الظاهر أنّه تصحيف المعتمد، حيث بويع أبو العباس أحمد بن طلحة المعتضد بالله في اليوم الذي مات فيه المعتمد على الله عمّه و هو يوم الثلاثاء لاثنتي عشرة ليلة بقيت من - - رجب سنة 279 بينما قبض الإمام الحسن العسكري عليه السلام في سنة 260 (راجع مروج الذهب: 111/4 و 143).

وَنَحْنُ ثَلَاثَةٌ نَقَرٍ فَأَمَرْنَا أَنْ يَرْكَبَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَّا فَرَسًا وَنَجُنْبَ (1) آخَرَ وَنَخْرُجُ مُخْفَيْنَ (2) لَا يَكُونُ مَعَنَا قَلِيلٌ وَلَا كَثِيرٌ إِلَّا عَلَى السَّرِجِ مُصَلًّى (3) وَقَالَ لَنَا (4) الْحُقُوفُ بِسَامِرَةَ وَوَصَفَ لَنَا مَحَلَّةً وَدَارًا وَقَالَ إِذَا أَتَيْتُمُوهَا تَجِدُونِ عَلَى الْبَابِ خَادِمًا أَسْوَدَ فَاكْبِسُوا (5) الدَّارَ وَمَنْ رَأَيْتُمْ فِيهَا فَاتُونِي بِرَأْسِهِ.

فَوَافَيْنَا سَامِرَةَ فَوَجَدْنَا الْأَمْرَ كَمَا وَصَدَّمَهُ وَفِي الدَّهْلِيِّزِ خَادِمٌ أَسْوَدٌ وَفِي يَدِهِ نَكَةٌ يَنْسِجُهَا فَسَأَلْنَاهُ عَنِ الدَّارِ وَمَنْ فِيهَا فَقَالَ صَاحِبُهَا فَوَاللَّهِ مَا التَفَّتْ إِلَيْنَا وَقَلَّ اكْتِرَائُهُ بِنَا فَكَبَسْنَا الدَّارَ كَمَا أَمَرْنَا فَوَجَدْنَا دَارًا سَرِيَّةً وَمُقَابِلَ الدَّارِ سِتْرٌ مَا نَظَرْتُ قَطُّ إِلَى أَنْبَلِ (6) مِنْهُ كَأَنَّ الْأَيْدِي رُفِعَتْ عَنْهُ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ وَلَمْ يَكُنْ فِي الدَّارِ أَحَدٌ.

فَرَفَعْنَا السِّتْرَ فَإِذَا بَيْتٌ كَبِيرٌ كَأَنَّ بَحْرًا فِيهِ مَاءٌ (7) وَفِي أَقْصَى الْبَيْتِ حَصِيرٌ قَدْ عَلِمْنَا أَنَّهُ عَلَى الْمَاءِ وَفَوْقَهُ رَجُلٌ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ هَيْئَةً قَائِمٌ يُصَلِّي فَلَمْ يَلْتَفِتْ إِلَيْنَا وَلَا إِلَى شَيْءٍ مِنْ أَسْبَابِنَا فَسَبَقَ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ لِيَتَخَطَى الْبَيْتَ فَعَرِقَ فِي الْمَاءِ وَمَا زَالَ يَضْطَرِبُ حَتَّى مَدَدْتُ يَدِي إِلَيْهِ فَخَلَصْتُهُ وَأَخْرَجْتُهُ وَغَشِي عَلَيْهِ وَبَقِيَ سَاعَةً وَعَادَ صَاحِبِي الثَّانِي إِلَى فِعْلِ ذَلِكَ الْفِعْلِ فَنَالَهُ مِثْلُ ذَلِكَ وَبَقِيَ مَبْهُوتًا.

فَقُلْتُ لِصَاحِبِ الْبَيْتِ الْمَعْدِرَةُ إِلَى اللَّهِ وَالْإِيكُ فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ كَيْفَ الْخَبْرَ وَلَا إِلَى مَنْ أَجِيءُ وَأَنَا تَائِبٌ إِلَى اللَّهِ.

فَمَا التَفَّتْ إِلَيَّ شَيْءٌ مِمَّا قُلْنَا وَمَا انْفَتَلَ عَمَّا كَانَ فِيهِ فَهَلْنَا ذَلِكَ وَانْصَرَفْنَا

ص: 249

- 1- من باب الإفعال: أي نجعله جنبه وفي البحار: يجنب.
- 2- من باب الإفعال أيضا أي جاعلين ما معهم شيئا خفيفا.
- 3- مصلى: أي فرشا خفيفا يصلى عليه ويكون حمله على السرج (هامش نسخة الأصل).
- 4- ليس في نسخة «ف».
- 5- أي أدخلوها باقتحام.
- 6- في نسخة «ف» أنبل.
- 7- ليس في البحار.

عَنْهُ وَقَدْ كَانَ الْمُعْتَصِدُ يَنْتَظِرُنَا وَقَدْ تَقَدَّمَ إِلَى الْحُجَابِ إِذَا وَافَيْنَاهُ أَنْ نَدْخُلَ عَلَيْهِ فِي أَيِّ وَقْتٍ كَانَ.

فَوَافَيْنَاهُ فِي بَعْضِ اللَّيْلِ فَأَدْخَلْنَا عَلَيْهِ فَسَأَلْنَا عَنِ الْخَبْرِ فَحَكَينَا لَهُ مَا رَأَيْنَا فَقَالَ وَيْحَكُمْ لَيْكُمُ أَحَدٌ قَبْلِي وَجَرَى مِنْكُمْ إِلَى أَحَدٍ سَبَّ أَوْ قَوْلٌ قُلْنَا لَا فَقَالَ أَنَا نَفِي (1) مِنْ جَدِّي وَحَلَفَ بِأَشَدِّ أَيْمَانٍ لَهُ أَنَّهُ رَجُلٌ إِنْ بَلَغَهُ هَذَا الْخَبْرُ لِيَضْرِبَنَّ أَعْنَاقَنَا فَمَا جَسَرْنَا أَنْ نُحَدِّثَ بِهِ إِلَّا بَعْدَ مَوْتِهِ (2).

وَ أَخْبَرَنِي جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ بَابُوَيْهِ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ الْفَرَجِ الْمُؤَدِّنُ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَسَنِ الْكَرْخِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هَارُونَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِنَا يَقُولُ رَأَيْتُ صَاحِبَ الزَّمَانِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) وَوَجْهَهُ يُضِيءُ كَأَنَّهُ الْقَمَرُ لَيْلَةَ الْبَدْرِ وَرَأَيْتُ عَلَى سُرَّتِهِ شَعْرًا يَجْرِي كَالْحَطِّ وَكَشَفْتُ الثُّوبَ عَنْهُ فَوَجَدْتُهُ مَخْتُونًا فَسَأَلْتُ أَبَا مُحَمَّدٍ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ هَكَذَا وُلِدَ وَ هَكَذَا وُلِدْنَا وَ لَكِنَّا سَمَّيْنَا الْمُوسَى عَلَيْهِ لِإِصَابَةِ السَّنَةِ (3).

ص: 250

1- نفي من جدِّي أي منفي من جدِّي، ويريد بجده العباس، أي لست من بني العباس لو لم أضرب أعناقكم إن بلغني عنكم هذا الخبر، و في بعض النسخ «لغي» أي لزنبة منفيًا من جدِّي.

2- عنه تبصرة الولي ح 25 و مدينة المعاجز: 597 ح 18. و في البحار: 51/52 ملحق ح 36 و إثبات الهداة: 683/3 ح 92 عنه و عن الخرائج: 460/1 ح 5 عن رشيق حاجب المادرائي مختصرا، و الظاهر أنه أحمد بن الحسن المادرائي ذكره القمِّي في الكنى و الألقاب: 3/107 و له بيان فراجع. و أخرجه في كشف الغمّة: 499/2 و فرج المهموم: 248 عن الخرائج. و أورده في كشف الأستار: 212 عن رشيق صاحب المادرائي مختصرا. و في منتخب الأنوار المضيئة: 140 عن أحمد بن محمد الأيادي يرفعه إلى رشيق المادرائي مثله.

3- عنه البحار: 25/52 ح 18 و عن كمال الدين: 434 ح 1. و صدره في إثبات الهداة: 508/3 ح 322. و أخرجه في حلية الأبرار: 2/581 و تبصرة الولي ح 15 و 116 و الخرائج: 957/2 عن ابن بابويه. و في الوسائل: 164/15 ح 12 عن الكمال مختصرا. و في إعلام الوری: 397 عن محمد بن يعقوب، و لكن لم نجده في الكافي، فلعل ما نقله أمّا عن غير الكافي أو ضمير «عنه» سهو من التّساخت و الصحيح عن أبي جعفر بن بابويه.

أَخْبَرَنَا جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ نَصْرَ بْنِ عِصَامِ بْنِ الْمُغِيرَةِ الْفَهْرِيِّ الْمَعْرُوفِ بِقَرْقَارَةَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْمَرَاغِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا مُحَمَّدٍ (عليه السلام) عَنْ صَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ فَأَشَارَ بِيَدِهِ أَيَّ إِنَّهُ حَيٌّ غَلِيظُ الرَّقَبَةِ (1).

أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي جَيْدٍ الْقُمِّيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (عليه السلام) قَالَ: وَرَدْتُ عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ (2) بْنِ عَلِيٍّ (عليه السلام) بِسَرٍّ مَنْ رَأَى فَهَتَّأَتْهُ بِوِلَادَةِ ابْنِهِ ع (3).

وَ أَخْبَرَنِي جَمَاعَةٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبِي وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ وَ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحِمَيْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: سَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقُلْتُ لَهُ رَأَيْتَ صَاحِبَ هَذَا الْأَمْرِ فَقَالَ نَعَمْ وَ آخِرُ عَهْدِي بِهِ عِنْدَ بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ وَ هُوَ يَقُولُ اللَّهُمَّ أَنْجِزْ لِي مَا وَعَدْتَنِي قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَ رَأَيْتُهُ (صلى الله عليه وآله) مُتَعَلِّقًا بِأَسِّ تَارِ الْكَعْبَةِ فِي الْمُسْتَجَارِ وَ هُوَ يَقُولُ اللَّهُمَّ أَنْتَقِمْ لِي مِنْ أَعْدَائِكَ (4).

ص: 251

1- عنه البحار: 161 / 51 ح 12 وإثبات الهداة: 509 / 3 ح 323.

2- في نسخ «أ، ف، م» أبي الفضل الحسين بن الحسن بن الحسين بن علي بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليه السلام، وفي البحار، الحسن بن الحسين العلوي.

3- عنه إثبات الهداة: 509 / 3 ح 324 وفي البحار: 16 / 51 ح 22 عنه وعن كمال الدين: 434 ح 1.

4- عنه البحار: 351 / 51، وفي ج 30 / 52 ح 23 عنه وعن كمال الدين: 440 ح 9 و 10. وفي إثبات الهداة: 452 / 3 و 453 ح 69 و 70 عنهما وعن الفقيه: 520 / 2 ذ ح 3115. وأخرجه في الوسائل: 360 / 9 ح 1 و 2 عن الفقيه و الكمال. وفي حلية الأبرار: 607 / 2 و تبصرة الولي ح 37 و 38 عن الكمال، وفي الكمال: من أعدائي بدل «من أعدائك». ويأتي في حديث 330.



### 3- فصل أخبار بعض من رأى صاحب الزمان عليه السلام و هو لا يعرفه أو عرفه فيما بعد

(3- فصل) و أما ما روي من الأخبار المتضمنة لمن رآه (عليه السلام) و هو لا يعرفه أو عرفه فيما بعد فأكثر من أن تحصى غير أنا نذكر طرفاً منها.

أَخْبَرَنَا جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ هَازُونَ بْنِ مُوسَى التَّلْعُكَبَرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الرَّازِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي شَيْخٌ وَرَدَ الرَّيَّ عَلَى أَبِي الْحُسَيْنِ مُحَمَّدَ بْنِ جَعْفَرِ الْأَسَدِيِّ فَرَوَى لَهُ حَدِيثَيْنِ فِي صَاحِبِ الزَّمَانِ (عليه السلام) وَ سَمِعْتُهُمَا مِنْهُ كَمَا سَمِعَ وَأُظِنُّ ذَلِكَ قَبْلَ سَنَةِ ثَلَاثِمِائَةٍ أَوْ قَرِيباً مِنْهَا قَالَ حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْفَدَكِيُّ قَالَ قَالَ الْأَوْدِيُّ (1) بَيْنَا أَنَا فِي الطَّوْفِ قَدْ طُفْتُ سِتَّةً وَأُرِيدُ أَنْ أَطُوفَ السَّابِعَةَ فَإِذَا أَنَا بِحَلَقَةٍ عَنْ يَمِينِ الْكَعْبَةِ وَ شَابٌّ حَسَنُ الْوَجْهِ طَيِّبُ الرَّائِحَةِ هَيُوبٌ وَ مَعَ هَيْبَتِهِ مُتَقَرَّبٌ إِلَى النَّاسِ فَتَكَلَّمَ فَلَمْ أَرِ أَحْسَنَ مِنْ كَلَامِهِ وَ لَا أَعْدَبَ مِنْ مَنْطِقِهِ فِي حُسْنِ جُلُوسِهِ فَذَهَبْتُ أَكَلِمُهُ فَرَبَّرَنِي النَّاسُ فَسَأَلْتُ بَعْضَهُمْ مَنْ هَذَا فَقَالَ ابْنُ رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) يَظْهَرُ لِلنَّاسِ فِي كُلِّ سَنَةٍ يَوْمًا لِخَوَاصِّهِ فَيُحَدِّثُهُمْ وَ يُحَدِّثُونَهُ فَقُلْتُ مُسْتَرْشِدٌ أَتَاكَ فَأَرَشِدُنِي هَذَاكَ اللَّهُ قَالَ فَتَنَاوَلَنِي حَصَاةً فَحَوَّلْتُ وَجْهِي فَقَالَ لِي بَعْضُ جُلَسَائِهِ مَا الَّذِي دَفَعَ

ص: 253

---

1- في الكمال و الخرائج: الأزدي، و هو أحمد بن الحسين بن عبد الملك، أبو جعفر الأزدي (الأودي) كوفي، ثقة (رجال النجاشي، فهرست الشيخ).

إِلَيْكَ ابْنُ رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) فَقُلْتُ حَصَاةً فَكَشَفْتُ عَنْ يَدِي فَإِذَا أَنَا بِسَيْبِكَ مِنْ ذَهَبٍ فَذَهَبْتُ (1) وَإِذَا أَنَا بِهِ قَدْ لَحِقَنِي فَقَالَ تَبَّتْ عَلَيْكَ الْحُجَّةُ وَظَهَرَ لَكَ الْحَقُّ وَذَهَبَ عَنْكَ الْعَمَى أَتَعْرِفُنِي فَقُلْتُ اللَّهُمَّ لَا فَقَالَ أَنَا (2) الْمَهْدِيُّ أَنَا قَانِمُ الزَّمَانِ أَنَا الَّذِي أَمَلَاهَا عَدْلًا كَمَا مُلِنْتُ ظُلْمًا وَجَوْرًا إِنَّ الْأَرْضَ لَا تَحُلُو مِنْ حُجَّةٍ وَلَا يَبْقَى النَّاسُ فِي فِتْرَةٍ أَكْثَرَ مِنْ تِيهِ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَقَدْ ظَهَرَ أَيَّامُ خُرُوجِي فَهَذِهِ أَمَانَةٌ فِي رَقَبَتِكَ فَحَدِّثْ (3) بِهَا إِخْوَانَكَ مِنْ أَهْلِ الْحَقِّ (4).

وَبِهَذَا الْإِسْمِ نَادَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الرَّازِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ خَلْفٍ قَالَ: نَزَلْنَا مَسْجِدًا فِي الْمَنْزِلِ الْمَعْرُوفِ بِالْعَبَّاسِيَّةِ عَلَى مَرَحَلَتَيْنِ مِنْ فُسْطَاطِ مِصْرَ وَتَفَرَّقَ غُلَمَانِي فِي التُّزُولِ وَبَقِيَ مَعِيَ فِي الْمَسْجِدِ غُلَامٌ أَعْجَمِيٌّ فَرَأَيْتُ (5) فِي زَاوِيَتِهِ شَيْخًا كَثِيرَ التَّسْبِيحِ فَلَمَّا زَالَتِ الشَّمْسُ رَكَعَتْ وَسَجَدْتُ (6) وَصَلَّيْتُ الظُّهْرَ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا وَدَعَوْتُ بِالطَّعَامِ وَسَأَلْتُ الشَّيْخَ أَنْ يَأْكُلَ مَعِيَ فَأَجَابَنِي (7).

فَلَمَّا طَعِمْنَا سَأَلْتُ (8) عَنْ اسْمِهِ وَاسْمِ أَبِيهِ وَعَنْ بَلَدِهِ وَحِرْفَتِهِ

ص: 254

- 1- من البحار، وفيه: فإذا بدل «وإذا».
- 2- ليس في الأصل.
- 3- في نسخ «أ، ف، م» تحدت.
- 4- عنه البحار: 1/52 ح 1 وعن الخرائج: 784/2 ح 110 عن علي بن إبراهيم الفدكي وكمال الدين: 444 ح 18 بإسناده عن الأزدي باختلاف. وفي إثبات الهداة: 670/3 ح 39 عن كتابنا هذا وعن الكمال وإعلام الوري: 421 نقلا- عن ابن بابويه. وأخرجه في حلية الأبرار: 573/2 و تبصرة الولي: ح 45 عن الكمال، وفي فرج المهموم: 258 عن الخرائج.
- 5- من البحار ونسخ «أ، ح، ف، م».
- 6- من نسخة «ف».
- 7- ليس في نسخ «أ، ف، م».
- 8- في البحار ونسخ «أ، ف، م» سألته.



وَ مَقْصِدِهِ (1) فَذَكَرَ أَنَّ اسْمَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (2) وَأَنَّهُ مِنْ أَهْلِ قَوْمٍ وَ ذَكَرَ أَنَّهُ يَسِيحُ مُنْذُ ثَلَاثِينَ سَنَةً فِي طَلَبِ الْحَقِّ وَ يَتَنَقَّلُ فِي الْبُلْدَانِ وَ السَّوَاهِلِ وَأَنَّهُ أَوْطَنَ مَكَّةَ وَ الْمَدِينَةَ نَحْوَ عَشْرِينَ سَنَةً يَبْحَثُ عَنِ الْأَخْبَارِ وَ يَتَّبِعُ الْأَثَارَ.

فَلَمَّا كَانَ فِي سَنَةِ ثَلَاثٍ وَ تِسْعِينَ وَ مِائَتَيْنِ طَافَ بِالْبَيْتِ ثُمَّ صَارَ إِلَى مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ (عَلَيْهِ السَّلَام) فَكَرَعَ فِيهِ وَ غَلَبَتْهُ عَيْنُهُ فَأَنْبَهَهُ صَوْتُ دُعَاءٍ لَمْ يَجْرِ فِي سَمْعِهِ مِثْلُهُ قَالَ فَتَأَمَّلْتُ الدَّاعِيَ فَإِذَا هُوَ شَابٌّ أَسْمَرٌ لَمْ أَرِ قَطُّ فِي حُسْنِ صُورَتِهِ وَ اعْتِدَالِ قَامَتِهِ ثُمَّ صَلَّى فَخَرَجَ وَ سَعَى فَاتَّبَعْتُهُ وَ أَوْفَعَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فِي نَفْسِي أَنَّهُ صَاحِبُ الزَّمَانِ (عَلَيْهِ السَّلَام).

فَلَمَّا فَرَعَ مِنْ سَمْعِهِ قَصَدَ بَعْضَ الشُّعَابِ فَفَصَدْتُ أَثَرَهُ فَلَمَّا قُرْبْتُ مِنْهُ إِذْ أَنَا بِأَسْوَدَ (3) مِثْلِ الْفَنِيقِ (4) قَدْ اعْتَرَضَنِي فَصَاحَ بِي بِصَوْتٍ لَمْ أَسْمَعْ أَهْوَلَ مِنْهُ مَا تُرِيدُ عَافَاكَ اللَّهُ فَارْجِعْ وَ وَقِفْتُ وَ زَالَ الشَّخْصُ عَنْ بَصَرِي وَ بَقِيَتْ مُتَحِيرًا.

فَلَمَّا طَالَ بِي الْوُفُوفُ وَ الْحَيْرَةُ انْصَرَفْتُ أَلُومٌ نَفْسِي وَ أَعْدَلْتُهَا بِانْصِرَافِي (5) بِزَجْرَةِ الْأَسْوَدِ فَخَلَوْتُ بِرَبِّي عَزَّ وَ جَلَّ أَدْعُوهُ وَ أَسْأَلُهُ بِحَقِّ رَسُولِهِ وَ آلِهِ (عَلَيْهِ السَّلَام) أَنْ لَا يُحَيِّبَ سَعْيِي وَ أَنْ يُظْهِرَ لِي مَا يُنْبِئُ بِهِ قَلْبِي وَ يَرِيدُ فِي بَصَرِي.

فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ سِتِّينَ زُرْتُ قَبْرَ الْمُصَدِّقِ (صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ) فَبَيَّنَّا أَنَا أَصْلِي (6) فِي الرُّوضَةِ الَّتِي بَيْنَ الْقَبْرِ وَ الْمِنْبَرِ إِذْ غَلَبَتْ عَيْنِي فَإِذَا مُحَرَّكٌ يُحَرِّكُنِي فَاسْتَيْقِظْتُ فَإِذَا أَنَا بِالْأَسْوَدِ فَقَالَ مَا خَبْرُكَ وَ كَيْفَ كُنْتَ فَقُلْتُ الْحَمْدُ لِلَّهِ (7) وَ أَذْمُكَ فَقَالَ لَا تَفْعَلْ فَإِنِّي أُمِرْتُ بِمَا خَاطَبْتُكَ بِهِ وَ قَدْ أَدْرَكْتَ خَيْرًا كَثِيرًا-

ص: 255

- 1- ليس في البحار.
- 2- في البحار: عبید الله.
- 3- إذ أنا بأسود: أي برجل أسود.
- 4- الفنيق: بالفاء و النون، الفحل الكريم من الإبل لا يؤدي لكرامته على أهله و لا يركب، و التشبيه في العظم و الكبر (البحار).
- 5- في نسخ «أ، ف، م» في انصرافي.
- 6- ليس في البحار.
- 7- في البحار و نسخ «أ، ف، م» أحمد الله.

فَطَبْتُ نَفْسًا وَازْدَدْتُ مِنَ الشُّكْرِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَا أُدْرِكْتَ وَعَايَنْتَ مَا فَعَلَ فُلَانٌ وَسَمَّيْتُ بَعْضَ إِخْوَانِي الْمُسْتَبْصِرِينَ فَقُلْتُ بِبُرْقَةٍ فَقَالَ صَدَقْتُ  
فُلَانٌ وَسَمَّيْتُ زَيْفًا لِي مُجْتَهِدًا فِي الْعِبَادَةِ مُسْتَبْصِرًا فِي الدِّيَانَةِ فَقُلْتُ بِالْإِسْكَانْدَرِيَّةِ حَتَّى سَمَّيْتُ لِي عِدَّةً مِنْ إِخْوَانِي.

ثُمَّ ذَكَرْتُ مَا عَرِبًا فَقَالَ مَا فَعَلَ نَقُفُورٌ قُلْتُ لَا أَعْرِفُهُ فَقَالَ كَيْفَ نَعْرِفُهُ وَهُوَ رُومِيٌّ فِيهِ دِيهٌ (1) اللَّهُ فَيَخْرُجُ نَاصِرًا مِنْ فُسْطَاطِيْنِيَّةٍ ثُمَّ سَأَلَنِي عَنْ  
رَجُلٍ آخَرَ فَقُلْتُ لَا أَعْرِفُهُ فَقَالَ هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ هَيْتٍ مِنْ أَنْصَارِ مَوْلَايَ (عَلَيْهِ السَّلَام) أَمَضَ إِلَى أَصْحَابِكَ فَقُلْتُ لَهُمْ نَزَجُوا أَنْ يَكُونَ قَدْ أَدَانَ  
اللَّهُ فِي الْإِنْصَارِ لِلْمُسْتَضْعَفِينَ وَفِي الْإِنْتِقَامِ مِنَ الظَّالِمِينَ وَلَقَدْ لَقِيتُ جَمَاعَةً مِنْ أَصْحَابِي وَأَدَيْتُ إِلَيْهِمْ وَأَبْلَعْتُهُمْ مَا حُمِلْتُ وَأَنَا مُنْصَرِفٌ  
وَ أَشِيرُ عَلَيْكَ أَنْ لَا تَتَلَبَّسَ بِمَا يَثْقُلُ بِهِ ظَهْرُكَ وَيَتَعَبُ (2) بِهِ جِسْمُكَ وَأَنْ تَحْسِبَ نَفْسَكَ عَلَى طَاعَةِ رَبِّكَ فَإِنَّ الْأَمْرَ قَرِيبٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

فَأَمَرْتُ خَازِنِي فَأَحْضَرَ لِي (3) خَمْسِينَ دِينَارًا وَسَأَلْتُهُ قَبُولَهَا فَقَالَ يَا أَخِي قَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيَّ أَنْ أَخُذَ مِنْكَ مَا أَنَا مُسْتَعْنٍ عَنْهُ كَمَا أَحَلَّ لِي أَنْ  
أَخُذَ مِنْكَ الشَّيْءَ إِذَا احْتَجْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ لَهُ هَلْ سَمِعَ هَذَا الْكَلَامَ مِنْكَ أَحَدٌ غَيْرِي مِنْ أَصْحَابِ السُّلْطَانِ فَقَالَ نَعَمْ أَحْوَكُ (4) أَحْمَدُ بْنُ  
الْحُسَيْنِ الْهَمْدَانِيُّ الْمَدْفُوعُ عَنْ نِعْمَتِهِ بِأَذْرَبِيْجَانَ وَقَدْ اسْتَأْذَنَ لِلْحَجِّ تَأْمِيلًا أَنْ يَلْقَى مَنْ لَقِيتُ فَحَجَّ أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْهَمْدَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي  
تِلْكَ السَّنَةِ فَقَتَلَهُ ذِكْرُ وَبِهِ بِنُ مَهْرُ وَبِهِ وَافْتَرَقْنَا وَانْصَرَفْتُ إِلَى الثَّغْرِ.

ثُمَّ حَجَجْتُ فَلَقِيتُ بِالْمَدِينَةِ رَجُلًا اسْمُهُ طَاهِرٌ (5) مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ

ص: 256

- 1- في نسخ «أ، ف، م» يهديه الله.
- 2- في البحار: تتعب.
- 3- في البحار ونسخ «أ، ف، م» فاحضرني.
- 4- ليس في الأصل.
- 5- هو طاهر بن يحيى بن الحسن بن جعفر بن عبيد الله الأعرج بن الحسين الأصغر ابن الإمام علي بن الحسين عليهما السلام. قال  
الفخري في أنساب الطالبين ص 58: طاهر أبو القاسم العالي المحدث بالمدينة شيخ الحجاز، وهو بطن.

الأصغر (1) يُقال إنه يعلم من هذا الأمر شيئاً فثابت عليه حتى أنس بي وسكن لي (2) ووقف على صحة عقيدتي فقلت له يا ابن رسول الله بحق أبائك الطاهرين (عليه السلام) لما جعلتني مثلك في العلم بهذا الأمر فقد سدّ هدي (3) عدي من توثقه بقصد القاسم بن عبد الله بن سليمان بن وهب (4) إياي لمذهبي واعتقادي وأنه أغرى بدمي مراراً فسلمني الله منه.

فقال يا أخي اكنم ما سمع مني الخبر في هذه الجبال وإنما يرى العجائب الذين (5) يحملون الزاد في الليل ويقصدون به مواضع يعرفونها وقد نهيانا عن الفحص والتفتيش فودعته وانصرفت عنه (6).

وأخبرني أحمد بن عبدون المعروف بابن الحاشير عن أبي الحسن محمد بن عليّ الشجاع الكاتب عن أبي عبد الله محمد بن إبراهيم التميمي عن يوسف بن أحمد [محمد] (7) الجعفي قال: حججت سنة ست وثلاثمائة وجاوزت بمكة تلك السنة وما بعدها إلى سنة تسع وثلاثمائة ثم خرجت عنها منصرفاً إلى الشام فبينما أنا في بعض الطريق وقد فاتتني صلاة الفجر فنزلت

ص: 257

1- الحسين الأصغر: عدّه الشيخ في رجاله في أصحاب السجّاد والباقر والصادق عليهم السلام قائلا: أخو الباقر وعم الصادق عليهما السلام، تابعي، مدني، مات سنة «157». وقال المفيد - رحمه الله - في الإرشاد: كان فاضلاً ورعاً، وروى حديثاً كثيراً عن أبيه علي بن الحسين عليهما السلام، وعمته فاطمة بنت الحسين، وأخيه أبي جعفر عليهما السلام.

2- في البحار ونسخ «أ، ف، م» إليّ.

3- أي قد حضر عندي من تعرفه بالوثيقة مخبراً بقصد القاسم إياي لمذهبي «وفي البحار» غرضه بيان أنه مضطّر في الخروج خوفاً من القاسم لئلا يبطأ عليه بالخبر أو أنه من الشيعة قد عرفه بذلك المخالف والمؤلف «انتهى».

4- في البحار: القاسم بن عبيد الله وفي نسخ «أ، ف، م» القاسم بن عبيد الله بن سليمان وهب، وفي نسخة «ح» القاسم بن عبد الله (عبيد الله ل).

5- في نسخ «أ، ف، م» ترى العجائب الذي.

6- عنه البحار: 3/52 ح 2 و تبصرة الولي ح 62. وقطعة منه في الإيقاظ من الهجعة: 270 ح 76.

7- ليس في البحار ونسخ «أ، ف، م».

مِنَ الْمَحْمِلِ وَ تَهَيَّأَتْ لِلصَّلَاةِ فَرَأَيْتُ أَرْبَعَةَ نَفَرٍ فِي مَحْمِلٍ فَوَقَفْتُ أَعْجَبَ مِنْهُمْ فَقَالَ أَحَدُهُمْ مِمَّ تَعْجَبُ تَرَكْتَ صَلَاتَكَ وَ خَالَفْتَ مَذْهَبَكَ.

فَقُلْتُ لِلَّذِي يُحَاطِبُنِي وَ مَا عَلِمْتُكَ بِمَذْهَبِي فَقَالَ تُحِبُّ أَنْ تَرَى صَاحِبَ زَمَانِكَ قُلْتُ نَعَمْ فَأَوْمَأَ إِلَيَّ إِلَى الْأَرْبَعَةِ فَقُلْتُ لَهُ (1) إِنَّ لَهُ دَلَائِلَ وَ عِلْمَاتٍ فَقَالَ أَيَّمَا أَحَبِّ إِلَيْكَ أَنْ تَرَى الْجَمَلَ وَ مَا عَلَيْهِ صَاعِدًا إِلَى السَّمَاءِ أَوْ تَرَى الْمَحْمِلَ صَاعِدًا إِلَى السَّمَاءِ فَقُلْتُ أَيُّهُمَا كَانَ فِيهِ دَلَالَةٌ فَرَأَيْتُ الْجَمَلَ وَ مَا عَلَيْهِ يَرْتَفِعُ إِلَى السَّمَاءِ وَ كَانَ الرَّجُلَ أَوْ مَا إِلَى رَجُلٍ بِهِ سُمْرَةٌ وَ كَانَ لَوْنُهُ الذَّهَبَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ سَجَادَةً (2).

أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الرَّازِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ (3) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ الْأَنْصَارِيِّ (4) الْهَمْدَانِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْهَاشِمِيِّ مِنْ وُلْدِ الْعَبَّاسِ قَالَ: حَضَرْتُ دَارَ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ (عليه السلام) بِسُرٍّ مَنْ رَأَى يَوْمَ تُوُفِّيَ وَ أُخْرِجَتْ جَنَازَتُهُ وَ وُضِعَتْ وَ نَحْنُ تِسْعَةٌ وَ ثَلَاثُونَ رَجُلًا فَعُودٌ نَنْتَظِرُ حَتَّى خَرَجَ الْيَتِيمَا (5) غُلَامٌ عُشَارِيٌّ حَافٍ عَلَيْهِ رِدَاءٌ قَدْ تَقَنَّعَ بِهِ.

فَلَمَّا أَنْ خَرَجَ قُمْنَا هَيْبَةً لَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ نَعْرِفَهُ فَتَقَدَّمَ وَ قَامَ النَّاسُ فَاصْطَفَوْا

ص: 258

1- ليس في البحار و نسخ «أ، ف، م».

2- عنه البحار: 5/52 ح 3 و إثبات الهداة: 3/684 ح 93 و تبصرة الولي: ح 63 و عن الخرائج: 1/466 ح 13. و قطعة منه في الإيقاظ من الهجعة: 355 ح 97. و أخرجه في مدينة المعاجز: 611 ح 83 عن الخرائج. و رواه في ثاقب المناقب: 270 عن يوسف بن أحمد الجعفري مختصرا.

3- هو محمد بن علي بن الفضل بن تمام بن سكين بن بندار بن داد مهر بن فرح زاد بن مياذماه بن شهريار الأصغر، قاله النجاشي، ثم قال: و كان لقب سكين بسبب إعظامهم له و كان ثقة، عينا، صحيح الاعتقاد، جيد التصنيف. و عنونه الشيخ في الفهرست إلى أن قال: و أخبرنا أيضا جماعة، عن التلعكبري عنه.

4- عدّه الشيخ في رجاله فيمن لم يرو عنهم عليهم السلام، قائلا: محمد بن عبد ربّه الأنصاري، أجاز التلعكبري جميع حديثه.

5- في البحار و نسخة «ف» علينا و كذا في نسختي «أ، م».

خَلَفَهُ فَصَلَّى عَلَيْهِ وَ مَشَى فَدَخَلَ بَيْتاً غَيْرَ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ اللَّهُمَّ دَانِيٌّ فَلَقِيتُ بِالْمَرَاغَةِ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ تَبْرِيذٍ يُعْرَفُ بِإِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ التَّبْرِيذِيِّ فَحَدَّثَنِي بِمِثْلِ حَدِيثِ الْهَاشِمِيِّ لَمْ يُحْرَمَ (1) مِنْهُ شَيْءٌ قَالَ فَسَأَلْتُ الْهَمْدَانِيَّ فَقُلْتُ غُلَامٌ عَشَارِيُّ الْقَدِّ أَوْ عَشَارِيُّ السَّنِّ لِأَنَّهُ رُوِيَ أَنَّ الْوَلَادَةَ كَانَتْ سَنَةَ سِتٍّ وَ خَمْسِينَ وَ مِائَتَيْنِ وَ كَانَتْ غَيْبَةً (2) أَبِي مُحَمَّدٍ (عليه السلام) سَنَةَ سِتَّةٍ وَ مِائَتَيْنِ بَعْدَ الْوَلَادَةِ بِأَرْبَعِ سِنِينَ.

فَقَالَ لَا أَدْرِي هَكَذَا سَمِعْتُ فَقَالَ لِي شَيْخٌ مَعَهُ حَسَنُ الْفَهْمِ مِنْ أَهْلِ بَلَدِهِ لَهُ رِوَايَةٌ وَ عِلْمٌ عَشَارِيُّ الْقَدِّ (3).

عَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَارِذِ الرَّازِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ وَجْهَاءَ النَّصَبِيِّ عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: كُنْتُ حَاضِرًا رَأَيْتُ الْمُسَدَّ تَجَارٍ [بِمَكَّةَ] (4) وَ جَمَاعَةً زُهْمَاءَ ثَلَاثِينَ رَجُلًا لَمْ يَكُنْ مِنْهُمْ مُخْلِصٌ غَيْرُ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ الْعَلَوِيِّ فَبَيَّنَّا نَحْنُ كَذَلِكَ فِي الْيَوْمِ السَّادِسِ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ سَنَةَ ثَلَاثٍ وَ تِسْعِينَ وَ مِائَتَيْنِ إِذْ خَرَجَ عَلَيْنَا شَابٌّ مِنَ الطَّوَّافِ عَلَيْهِ إِزَارَانِ [فَأَحْتَجَّ] (5) مُحْرَمٌ بِهِمَا وَ فِي يَدِهِ نَعْلَانِ.

فَلَمَّا رَأَيْنَاهُ فَمُنَّا جَمِيعًا هَيْبَةً لَهُ وَ لَمْ يَبْقَ مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا قَامَ فَسَلَّمَ عَلَيْنَا وَ جَلَسَ مُتَوَسِّطًا وَ نَحْنُ حَوْلَهُ ثُمَّ التَّمَّتْ يَمِينًا وَ شِمَالًا ثُمَّ قَالَ أَ تَدْرُونَ مَا كَانَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) يَقُولُ فِي دُعَاءِ الْإِلْحَاحِ [قُلْنَا وَ مَا كَانَ يَقُولُ] (6) قَالَ كَانَ يَقُولُ.

ص: 259

- 1- في البحار: يقال ما حرمت منه شيئاً أي ما نقصت، وعشاريَّ القد هو أن يكون له عشرة أشبار.
- 2- المراد بغيبته وفاته عليه السلام، وكانت في تلك السنة كما صرح به التواريخ والروايات، وفي تلك السنة وقعت الغيبة الكبرى.
- 3- عنه البحار: 5/52 ح 4 و تبصرة الولي: ح 64.
- 4- ليس في نسخ «أ، ف، م».
- 5- ليس في البحار.
- 6- من البحار ونسخ «أ، ف، م».

اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الَّذِي بِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَبِهِ تَقُومُ الْأَرْضُ وَبِهِ تَفْرُقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ وَبِهِ تَجْمَعُ بَيْنَ الْمُتَفَرِّقِ وَبِهِ تَفْرُقُ بَيْنَ الْمُجْتَمِعِ وَبِهِ أَحْصَيْتَ عَدَدَ الرِّمَالِ وَزِنَةَ الْجِبَالِ وَكَيْلَ الْبِحَارِ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَأَنْ تَجْعَلَ لِي مِنْ أَمْرِي فَرْجًا.

ثُمَّ نَهَضَ وَدَخَلَ الطَّوْفَ فَقُمْنَا لِقِيَامِهِ حَتَّى انصَرَفَ وَأَنْسَيْنَا أَنْ نَذْكُرَ أَمْرَهُ وَأَنْ نَقُولَ مَنْ هُوَ وَأَيُّ شَيْءٍ هُوَ إِلَى الْغَدِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ فَخَرَجَ عَلَيْنَا مِنَ الطَّوْفِ فَقُمْنَا لَهُ كَقِيَامِنَا (1) بِالْأَمْسِ وَجَلَسَ فِي مَجْلِسِهِ مُتَوَسِّطًا فَنَظَرَ يَمِينًا وَشِمَالًا وَقَالَ (2) أَتَدْرُونَ مَا كَانَ يَقُولُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (عليه السلام) بَعْدَ صَلَاةِ الْفَرِيضَةِ فَقُلْنَا وَمَا كَانَ يَقُولُ قَالَ كَانَ يَقُولُ.

إِلَيْكَ رُفِعَتِ الْأَصْوَاتُ [وَدُعِيَتِ الدَّعَوَاتُ وَ لَكَ] (3) عَنَتِ الْوُجُوهُ وَ لَكَ وَضِعَتِ (4) الرَّقَابُ وَ إِلَيْكَ التَّحَاكُمُ فِي الْأَعْمَالِ يَا خَيْرَ مَنْ سُئِلَ وَ يَا خَيْرَ مَنْ أُعْطِيَ يَا صَادِقُ يَا بَارِيُّ يَا مَنْ لَا يُخْلِفُ الْمِيعَادَ يَا مَنْ أَمَرَ بِالْدُّعَاءِ وَ وَعَدَ بِالْإِجَابَةِ يَا مَنْ قَالَ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ يَا مَنْ قَالَ إِذَا (5) سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَ لِيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ وَ يَا مَنْ قَالَ يَا عِبَادِي الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَيَّ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ (6) الرَّحِيمُ لَتَبَيَّنَّ لَكَ هَا آتَا ذَا بَيْنَ يَدَيْكَ الْمُسَدِّفُ وَ أَنْتَ الْقَائِلُ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا.

ثُمَّ نَظَرَ يَمِينًا وَ شِمَالًا بَعْدَ هَذَا الدُّعَاءِ فَقَالَ أَ تَدْرُونَ مَا كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ

ص: 260

1- في نسخ «أ، ف، م» كقيامنا له بالأمس.

2- في نسخ «أ، ف، م» فقال.

3- من البحار.

4- في البحار ونسخ «أ، ف، م» وخضعت.

5- في البحار ونسخة «ف» وإذا.

6- في البحار: هو العزيز.

عليه السلام يَقُولُ فِي سَجْدَةِ الشُّكْرِ فَقُلْنَا(1) وَمَا كَانَ يَقُولُ قَالَ كَانَ يَقُولُ.

يَا مَنْ لَا يَزِيدُهُ كَثْرَةُ الدُّعَاءِ إِلَّا سَعَةً وَعَطَاءً يَا مَنْ لَا تَنْفَدُ(2) خَزَائِنُهُ يَا مَنْ لَهُ خَزَائِنُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَا مَنْ لَهُ خَزَائِنُ مَا دَقَّ وَجَلَّ لَا تَمْنَعُكَ(3) إِسَاءَتِي مِنْ إِحْسَانِكَ أَنْتَ تَفْعَلُ بِي الَّذِي أَنْتَ أَهْلُهُ فَإِنَّكَ(4) أَنْتَ أَهْلُ الْكِرَمِ وَالْجُودِ وَالْعَفْوِ وَالتَّجَاوُزِ يَا رَبِّ يَا اللَّهُ لَا تَفْعَلْ بِي الَّذِي أَنَا أَهْلُهُ فَإِنِّي أَهْلُ الْعُقُوبَةِ وَقَدْ اسْتَحَقَّقْتُهَا لَا حُجَّةَ لِي(5) وَلَا عَذْرَ لِي عِنْدَكَ أَبُوءُ لَكَ بِذُنُوبِي كُلِّهَا وَأَعْتَرِفُ بِهَا كَيْ تَعْفُو عَنِّي وَأَنْتَ أَعْلَمُ بِهَا مِنِّي أَبُوءُ لَكَ بِكُلِّ ذَنْبٍ أَذْنَبْتُهُ وَكُلِّ خَطِيئَةٍ احْتَمَلْتُهَا وَكُلِّ سَيِّئَةٍ عَمِلْتُهَا رَبِّ اغْفِرْ وَارْحَمْ وَتَجَاوَزْ عَمَّا تَعَلَّمَ إِنَّكَ أَنْتَ الْأَعَزُّ الْأَكْرَمُ.

وَقَامَ وَدَخَلَ(6) الطَّوْفَ فَمُنَّمَا لِقِيَامِهِ وَعَادَ مِنَ الْعَدِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ فَمُنَّمَا لِإِقْبَالِهِ كَفَعَلْنَا فِيمَا مَضَى فَجَلَسَ مُتَوَسِّطاً وَنَظَرَ يَمِيناً وَشِمَالاً فَقَالَ كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ سَيِّدُ الْعَابِدِينَ (عليه السلام) يَقُولُ فِي سُجُودِهِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الْحِجْرِ تَحْتَ الْمِيزَابِ.

عُبَيْدُكَ بِفَنَانِكَ مِسْكِينُكَ بِفَنَانِكَ فَفَيْرُكَ بِفَنَانِكَ سَائِلُكَ بِفَنَانِكَ يَسْأَلُكَ مَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ غَيْرُكَ ثُمَّ نَظَرَ يَمِيناً وَشِمَالاً وَنَظَرَ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ مِنْ بَيْنَتَا فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ أَنْتَ عَلَى خَيْرٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ يَقُولُ بِهَذَا الْأَمْرِ ثُمَّ قَامَ وَدَخَلَ(7) الطَّوْفَ فَمَا بَقِيَ مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا وَقَدْ أُلْهِمَ مَا ذَكَرَهُ مِنَ الدُّعَاءِ وَأُنْسِينَا

ص: 261

1- في البحار ونسخ «أ، ف، م» فقلت.

2- في البحار ونسخة «ح» لا ينفذ.

3- في البحار ونسخة «ح» لا يمنعك.

4- ليس في البحار ونسخ «أ، ف، م» وفي البحار: فأنت أهل الجود والكرم.

5- ليس في نسخة «ف».

6- في البحار ونسخ «أ، ف، م» فدخل.

7- في البحار ونسخ «أ، ح، ف، م» فدخل.

أَنْ نَتَذَكَّرَ أَمْرَهُ إِلَّا فِي آخِرِ يَوْمٍ.

فَقَالَ لَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْمَحْمُودِيُّ يَا قَوْمَ اتَّعْرِفُونَ هَذَا هَذَا وَاللَّهِ صَاحِبُ زَمَانِكُمْ فَقُلْنَا وَكَيْفَ عَلِمْتَ يَا أَبَا عَلِيٍّ فَذَكَرَ أَنَّهُ مَكَثَ سَبْعَ سِنِينَ يَدْعُو رَبَّهُ وَيَسْأَلُهُ مُعَايَنَةَ صَاحِبِ الزَّمَانِ (عليه السلام).

قَالَ فَبَيْنَا نَحْنُ يَوْمًا عَشِيَّةَ عَرَفَةَ وَإِذَا بِالرَّجُلِ بَعَيْنِهِ يَدْعُو بُدْعَاءً وَعَيْنُهُ فَسَأَلْتُهُ مِمَّنْ هُوَ فَقَالَ مِنَ النَّاسِ قُلْتُ مِنْ أَيِّ النَّاسِ قَالَ مِنْ عَرَبِيهَا قُلْتُ مِنْ أَيِّ عَرَبِيهَا قَالَ مِنْ أَشْرَفِهَا قُلْتُ وَمَنْ هُمْ قَالَ بَنُو هَاشِمٍ قُلْتُ [و(1)] مِنْ أَيِّ بَنِي هَاشِمٍ فَقَالَ مِنْ أَعْلَاهَا ذُرْوَةً وَأَسْنَاهَا قُلْتُ مِمَّنْ قَالَ مِمَّنْ فَلَقَّ الْهَامَ وَأَطْعَمَ الطَّعَامَ وَصَلَّى وَالنَّاسُ نِيَامٌ.

قَالَ فَعَلِمْتُ أَنَّهُ عَلَوِيٌّ فَأَحْبَبْتُهُ عَلَى الْعَلَوِيَِّّةِ ثُمَّ افْتَقَدْتُهُ مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ فَلَمْ أَدْرِ كَيْفَ مَضَى فَسَأَلْتُ الْقَوْمَ الَّذِينَ كَانُوا حَوْلَهُ تَعْرِفُونَ هَذَا الْعَلَوِيَّ قَالُوا (2) نَعَمْ يَحُجُّ مَعَنَا فِي كُلِّ سَنَةٍ مَا شِئْنَا فَقُلْتُ سُبْحَانَ اللَّهِ [وَاللَّهِ (3)] مَا أَرَى بِهِ أَثَرَ مَسِّي قَالَ فَاثْرَ رَفْتُ إِلَى الْمُرْدَلَفَةِ كَنِيبًا حَزِينًا عَلَى فِرَاقِهِ وَنِمْتُ مِنْ لَيْلَتِي (4) تِلْكَ فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) فَقَالَ يَا أَحْمَدُ (5) رَأَيْتَ طَلِبَتِكَ فَقُلْتُ وَمَنْ ذَلِكَ يَا سَيِّدِي فَقَالَ الَّذِي رَأَيْتَهُ فِي عَشِيَّتِكَ وَ (6) هُوَ صَاحِبُ زَمَانِكَ.

قَالَ فَلَمَّا سَمِعْنَا ذَلِكَ مِنْهُ عَاتَبْنَاهُ أَنْ لَا يَكُونُ أَعْلَمَنَا ذَلِكَ فَذَكَرَ أَنَّهُ كَانَ يُنْسَى أَمْرُهُ إِلَى وَقْتِ مَا حَدَّثَنَا بِهِ.

وَأَخْبَرَنَا جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ هَارُونَ بْنِ مُوسَى التَّلْعَكْبَرِيِّ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ

ص: 262

1- من نسخة «ف».

2- في نسخة «ف» فقالوا.

3- ليس في نسخ «أ، ف، م».

4- في نسخ «أ، ف، م» في ليلتي.

5- في الأصل يا أبا أحمد.

6- ليس في البحار.



محمد بن همام عن جعفر بن محمد بن مالك الكوفي عن محمد بن جعفر بن عبد الله عن أبي نعيم محمد بن أحمد الأنصاري وساق الحديث بطوله (1).

وَ أَخْبَرَنَا جَمَاعَةٌ عَنِ التَّلْعُكْبَرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الرَّازِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ رَجُلٍ ذَكَرَ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ قَرْوِينَ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَهُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يُونُسَ بْنِ شَذَانَ الصَّنَعَانِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْزِيَارِ الْأَهْوَازِيِّ (2) فَسَأَلْتُهُ عَنْ آلِ أَبِي مُحَمَّدٍ (عليه السلام) فَقَالَ (3) يَا أَخِي لَقَدْ سَأَلْتُ عَنْ أَمْرِ عَظِيمٍ حَبَجْتُ عَشْرِينَ حِجَّةً كَلَّا أَطْلُبُ بِهِ عِيَانَ الْإِمَامِ فَلَمْ أَحِدْ إِلَى ذَلِكَ سَبِيلًا فَبَيْنَا أَنَا لَيْلَةٌ نَائِمٌ فِي مَرْقَدِي إِذْ رَأَيْتُ قَائِلًا يَقُولُ يَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَدْ أذنَ اللَّهُ لِي [لَكَ] فِي الْحَجِّ فَلَمْ أَعْطِلْ لَيْلَتِي حَتَّى أَصْبَحْتُ فَأَنَا مُفَكِّرٌ فِي أَمْرِي أَرْقُبُ الْمَوْسِمَ لَيْلِي وَ نَهَارِي فَلَمَّا كَانَ (4) وَقْتُ الْمَوْسِمِ أَصَدَّ لِحْتِ أَمْرِي وَ خَرَجْتُ مُتَوَجِّهًا نَحْوَ الْمَدِينَةِ فَمَا زِلْتُ كَذَلِكَ حَتَّى دَخَلْتُ يَثْرِبَ فَسَأَلْتُ عَنْ آلِ أَبِي مُحَمَّدٍ (عليه السلام) فَلَمْ أَحِدْ لَهُ أَثْرًا وَ لَا سَمِعْتُ لَهُ خَبْرًا فَأَقَمْتُ مُفَكِّرًا فِي أَمْرِي حَتَّى خَرَجْتُ مِنَ الْمَدِينَةِ أُرِيدُ مَكَّةَ فَدَخَلْتُ الْجُحْفَةَ وَ أَقَمْتُ بِهَا يَوْمًا وَ خَرَجْتُ مِنْهَا مُتَوَجِّهًا نَحْوَ الْعَدِيرِ وَ هُوَ

ص: 263

1- عنه البحار: 6/52 ح 5 و عن كمال الدين: 470 ح 24 بأسانيد مختلفة باختلاف و دلائل الإمامة: 298 بإسناده عن التلعكبري. و أخرجه في ج 187/94 ح 2 عن الكمال و عن العتيق الغروي نحوه، و في تبصرة الولي ح 50 عن ابن بابويه. و في ج 157/95 ح 7 ذكر دعاء «اللهم إني أسألك»، و من قوله «إليك رفعت» إلى قوله عليه السلام «جميعا» في البحار: 27/86 ح 21 عن كتابنا هذا و عن الكمال و مصباح المتهجد: 51 و البلد الأمين: 12 و جنة الأمان: 24. و في مستدرک الوسائل: 70/5 ح 3 عن كتابنا هذا و الكمال و دلائل الإمامة كما في البحار: 86. و رواه في نزهة الناظر: 147 بإسناده عن التلعكبري. و في فلاح السائل: 179 بإسناده إلى أبي جعفر الطوسي.

2- في نسخ «أ، ف، م» بالأهواز.

3- في البحار: قال.

4- في نسختي «ف، ح» كان (حان خ ل) و في نسختي «أ، م» حان.

عَلَى أَرْبَعَةِ أَمْيَالٍ مِنَ الْجُحْفَةِ فَلَمَّا أَنْ دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ جِدَ صَدِّيقِي وَعَفْرَتِي وَاجْتَهَدْتُ فِي الدُّعَاءِ وَابْتَهَلْتُ إِلَى اللَّهِ لَهُمْ وَخَرَجْتُ أَرِيدُ عُسْفَانَ  
فَمَا زِلْتُ كَذَلِكَ حَتَّى دَخَلْتُ مَكَّةَ فَأَقَمْتُ بِهَا أَيَّامًا أَطْوَفُ الْبَيْتَ وَاعْتَكَفْتُ (1) فَبَيْنَا أَنَا لَيْلَةً فِي الطَّوَافِ إِذَا أَنَا بِقَتِي حَسَنِ الْوَجْهِ طَيِّبِ الرَّائِحَةِ  
يَتَّبِعُنِي فِي مَشِيَّتِهِ (2) طَائِفٌ حَوْلَ الْبَيْتِ فَحَسَّ قَلْبِي بِهِ فَقُمْتُ نَحْوَهُ فَحَكَكْتُهُ فَقَالَ لِي مِنْ أَيْنَ الرَّجُلُ فَقُلْتُ مِنْ أَهْلِ [الْعِرَاقِ] فَقَالَ مِنْ أَيِّ (3)  
الْعِرَاقِ قُلْتُ مِنَ الْأَهْوَازِ فَقَالَ لِي تَعْرِفُ (4) بِهَا الْخَضِيبَ (5) فَقُلْتُ رَحِمَهُ اللَّهُ دُعِي فَأَجَابَ فَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ فَمَا كَانَ أَطْوَلَ لَيْلَتَهُ وَ أَكْثَرَ تَبْتُلُهُ وَ  
أَغْزَرَ دَمْعَتَهُ أَفْتَعْرِفُ عَلِيَّ بْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ الْمَازِيَارِ (6) فَقُلْتُ أَدَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فَقَالَ حَيَّاكَ اللَّهُ أَبَا الْحَسَنِ مَا فَعَلْتَ بِالْعَلَامَةِ الَّتِي بَيْنَكَ وَبَيْنَ  
أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ (عليه السلام) فَقُلْتُ مَعِيَ قَالَ أَخْرَجَهَا فَأَدْخَلْتُ يَدِي فِي جَيْبِي فَاسْتَخْرَجْتُهَا فَلَمَّا أَنْ رَأَاهَا لَمْ يَتِمَّ لَكَ أَنْ  
تَعْرِغَتْ (7) عَيْنَاهُ بِالْدمُوعِ (8) وَبَكَى مُنْتَجِبًا حَتَّى بَلَ أَطْمَارَهُ ثُمَّ قَالَ أُذِنَ لَكَ الْآنَ يَا ابْنَ مَازِيَارٍ صِرْ إِلَى رَحْلِكَ وَكُنْ عَلَى أَهْبَةِ مِنْ أَمْرِكَ  
حَتَّى إِذَا لَيْسَ اللَّيْلُ جِلْبَابَهُ وَغَمَرَ النَّاسَ ظِلَامُهُ سِرْ (9) إِلَى شَعْبِ بَنِي عَامِرٍ فَإِنَّكَ سَتَلْقَانِي هُنَاكَ فَسِرْتُ (10) إِلَى مَنْزِلِي -

ص: 264

- 1- في نسخة «ف» اعتكف.
- 2- في نسختي «ف، م» مشيه.
- 3- من نسخ «أ، ف، م» و البحار وفيه: فقال لي من أي.
- 4- في نسخ «أ، ف، م» أ تعرف.
- 5- في البحار [ابن] الخضيب.
- 6- ينبئ كلامه هذا أن مهزيار أصله مازيار فتحزر.
- 7- يقال: تغرغت عينه بالدمع إذا تردد فيها الدمع.
- 8- ليس في البحار.
- 9- في البحار: صر.
- 10- في البحار: فصرت.

فَلَمَّا أَنْ أَحْسَسْتُ (1) بِالْوَقْتِ أَصْلَحْتُ رَحْلِي وَ قَدَّمْتُ راحِلتي وَ عَكَمْتُهُ (2) شديداً وَ حَمَلْتُ وَ صِرْتُ فِي مَنِّيهِ وَ أَقْبَلْتُ مُجِدًّا فِي السَّيْرِ حَتَّى وَرَدْتُ الشَّعْبَ فَإِذَا يَا أَلْفَتَى قَائِمٌ ينادي يا أبا الحَسَنِ إِلَيَّ فَمَا زِلْتُ (3) نَحْوَهُ فَلَمَّا قَرُبْتُ بَدَأَنِي بِالسَّلَامِ وَ قَالَ لِي سِرُّ بِنَا يَا أَخِي فَمَا زَالَ يُحَدِّثُنِي وَ أَحَدُّهُ حَتَّى تَخَرَّقْنَا (4) جِبَالَ عَرَقاتٍ وَ سِرْنَا إِلَى جِبَالِ مَنِي وَ انْفَجَرَ الفُجْرُ الأوَّلُ وَ نَحْنُ قَدْ تَوَسَّطْنَا جِبَالَ الطَّائِفِ فَلَمَّا أَنْ كَانَ هُنَاكَ أَمْرِي بِالتَّزْوِيلِ وَ قَالَ لِي انْزِلْ فَصَلِّ صَلاةَ اللَّيْلِ فَصَلَّيْتُ وَ أَمْرِي بِالْوَتْرِ فَأَوْتَرْتُ وَ كَانَتْ فَائِدَةً مِنْهُ ثُمَّ أَمْرِي بِالسُّجُودِ وَ التَّعْقِيبِ ثُمَّ فَرَعْتُ مِنْ صَلاةِ لَيْلَةٍ وَ رَكِبْتُ وَ أَمْرِي بِالرُّكُوبِ وَ سَارَ وَ سِرْتُ مَعَهُ حَتَّى عَلَا ذِرْوَةُ الطَّائِفِ فَقَالَ هَلْ تَرَى شَيْئاً قُلْتُ نَعَمْ أَرَى كَثِيبَ رَمْلٍ عَلَيْهِ بَيْتٌ شَعْرٌ يَتَوَقَّدُ النَّوْرَ فَلَمَّا أَنْ رَأَيْتُهُ طَابَتْ نَفْسِي فَقَالَ لِي هُنَاكَ الأَمَلُ وَ الرَّجَاءُ ثُمَّ قَالَ سِرُّ بِنَا يَا أَخِي فَسَارَ وَ سِرْتُ بِمَسِيرِهِ إِلَى أَنْ انْحَدَرَ مِنَ الذَّرْوَةِ وَ سَارَ فِي أَسْفَلِهِ فَقَالَ انْزِلْ فَهَاهُنَا يَدُلُّ كُلُّ صَعْبٍ وَ يَخْضَعُ كُلُّ جَبَّارٍ ثُمَّ قَالَ حَلِّ عَن زِمَامِ النَّاقَةِ قُلْتُ فَعَلَى مَنْ أُخَلِّفُهَا فَقَالَ حَرَمُ القَائِمِ (عليه السلام) لَا يَدْخُلُهُ إِلَّا مُؤْمِنٌ وَ لَا يَخْرُجُ (5) مِنْهُ إِلَّا مُؤْمِنٌ فَخَلَّيْتُ مِنْ (6) زِمَامِ راحِلتي وَ سَارَ وَ سِرْتُ مَعَهُ إِلَى أَنْ دَنَا مِنْ بَابِ الخِباءِ فَسَبَقَنِي بِالدُّخُولِ وَ أَمْرِي أَنْ أَقْفَ حَتَّى يَخْرُجَ إِلَيَّ ثُمَّ قَالَ لِي ادْخُلْ هُنَاكَ السَّلَامَةُ فَدَخَلْتُ فَإِذَا أَنَا بِهِ جَالِسٌ قَدْ اتَّسَحَ بِبُرْدِهِ وَ اتَّزَرَ بِأُخْرَى وَ قَدْ كَسَرَ بُرْدَتَهُ عَلَى عَاتِقِهِ وَ هُوَ كَأَفْحْوَانَةٍ أُزْجُوَانٍ قَدْ تَكَاثَفَ

ص: 265

1- في البحار: حسست.

2- الضمير راجع إلى الراحلة و الراحلة توثت و تذكر و في البحار: عكمتها.

3- فما زلت نحوه: أي أنحو نحوه.

4- تخرقنا: بالخاء المعجمة و الراء المشددة أي قطعنا.

5- في الأصل: و لا يخرج.

6- في البحار: عن زمام.

عَلَيْهَا النَّدى وَ أَصَابَهَا أَلَمُ الْهُوى وَإِذَا هُوَ كَغُصْنِ بَانٍ أَوْ قَصْدِ يَبِ رِيحَانٍ سَمَحَ سَخِيٌّ تَقِيٌّ نَقِيٌّ لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الشَّامِخِ وَلَا بِالْقَصِيرِ اللَّازِقِ بَلْ مَرْبُوعُ الْقَامَةِ مُدَوَّرُ الْهَامَةِ صَلَّتْ الْجَبِينِ أَرْجُ الْحَاجِبِينَ أَقْنَى الْأَنْفِ سَهْلُ الْخَدَّيْنِ عَلَى خَدِّهِ الْأَيْمَنِ خَالَ كَأَنَّهُ فُتَاتٌ مِسْكِ عَلَى رَضْرَاضَةٍ عَنَبَرٍ فَلَمَّا أَنْ رَأَيْتُهُ بَدَأَتْهُ بِالسَّلَامِ فَرَدَّ عَلَيَّ أَحْسَنَ مَا سَلَّمْتُ عَلَيْهِ وَ شَافَهَنِي وَ سَأَلَنِي عَنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ فَقُلْتُ سَيِّدِي قَدْ الْبَسُوا حِلْبَابَ الدَّلَّةِ وَ هُمْ بَيْنَ الْقَوْمِ أَذِلَّةٌ فَقَالَ لِي يَا ابْنَ الْمَازِيَارِ لَتَمْلِكُونَهُمْ كَمَا مَلَكُواكُمْ وَ هُمْ يَوْمَرِدُ أَذِلَّةٌ فَقُلْتُ سَيِّدِي لَقَدْ بَعُدَ الْوَطْنَ وَ طَالَ الْمَطْلَبُ فَقَالَ يَا ابْنَ الْمَازِيَارِ أَبِي (1) أَبُو مُحَمَّدٍ عَهْدَ إِلَيَّ أَنْ لَا أُجَاوِرَ قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَ لَعَنَهُمْ (2) وَ لَهُمْ الْخَزْيُ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ وَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَ أَمَرَنِي أَنْ لَا أَسْكُنَ مِنَ الْجِبَالِ إِلَّا وَعَرَهَا وَ مِنَ الْبِلَادِ إِلَّا عَفَرَهَا (3) وَ اللَّهُ مَوْلَاكُمْ أَظْهَرَ التَّقِيَّةَ فَوَكَّلَهَا بِي فَأَنَا فِي التَّقِيَّةِ إِلَى يَوْمٍ يُؤَدُّنُ لِي فَأَخْرَجَ فَقُلْتُ يَا سَيِّدِي مَتَى يَكُونُ هَذَا الْأَمْرُ فَقَالَ إِذَا حِيلَ بَيْنَكُمْ وَ بَيْنَ سَبِيلِ الْكَعْبَةِ وَ اجْتَمَعَ الشَّمْسُ وَ الْقَمَرُ (4) وَ اسْتَدَارَ بِهِمَا (5) الْكَوَاكِبُ وَ النُّجُومُ فَقُلْتُ مَتَى يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ فَقَالَ لِي فِي سَنَةِ كَذَا وَ كَذَا تَخْرُجُ دَابَّةُ الْأَرْضِ [مِنْ] (6) بَيْنَ الصَّفَا وَ الْمَرْوَةِ وَ مَعَهُ عَصَا مُوسَى وَ خَاتَمُ سُلَيْمَانَ يَسُوقُ النَّاسَ إِلَى الْمَحْشَرِ قَالَ فَأَقَمْتُ عِنْدَهُ أَيَّامًا وَ أَذِنَ لِي بِالْخُرُوجِ بَعْدَ أَنْ اسْتَقْصَيْتُ لِنَفْسِي -

ص: 266

- 1- ليس في نسختي «ف، م».
- 2- ليس في البحار.
- 3- في نسخة «ف» أفرها وفي البحار: و نسختي «أ، م» قفرها.
- 4- لعل المراد قرب الأمر بقيام الساعة التي يكون فيها اجتماع الشمس والقمر، ولا يبعد أن يكون الشمس والقمر والنجوم كنايةات عن الرسول وأمير المؤمنين والأئمة صلوات الله عليهم أجمعين. ويمكن الحمل على ظاهره (البحار).
- 5- في نسخة «ف» بها.
- 6- ليس في نسخ «أ، ف، م».

وَخَرَجْتُ نَحْوَ مَنْزِلِي وَاللَّهِ لَقَدْ سِيرْتُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْكُوفَةِ وَمَعِيَ غُلَامٌ يَخْدُمُنِي فَلَمْ أَرَ إِلَّا خَيْرًا وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَسَلَّمَ  
نَسِيمًا(1).

وَأَخْبَرَنِي جَمَاعَةٌ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ قَوْلُوَيْهِ وَعَبْرِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ الْكَلِينِيِّ(2) عَنْ عَلِيِّ بْنِ قَيْسٍ عَنْ بَعْضِ جَلَاوِزَةِ السَّوَادِ(3) قَالَ  
شَهِدْتُ نَسِيمًا(4) أَنْفَاءً بِسُرٍّ مَنْ رَأَى وَقَدْ كَسَرَ بَابَ الدَّارِ فَخَرَجَ إِلَيْهِ وَيَدُهُ طَبْرَزِينَ فَقَالَ مَا تَصْنَعُ فِي دَارِي.

قَالَ نَسِيمٌ(5) إِنَّ جَعْفَرَ زَعَمَ أَنَّ أَبَاكَ مَضَى وَلَا وَلَدَ لَهُ فَإِنْ كَانَتْ دَارُكَ فَقَدْ انْصَرَفْتُ عَنْكَ فَخَرَجَ عَنِ الدَّارِ.

قَالَ عَلِيُّ بْنُ قَيْسٍ فَقَدْ دِمَ عَلَيْنَا غُلَامٌ مِنْ خُدَّامِ الدَّارِ فَسَأَلْتُهُ عَنْ هَذَا الْخَبَرِ فَقَالَ مَنْ حَدَّثَكَ بِهَذَا قُلْتُ(6) حَدَّثَنِي بَعْضُ جَلَاوِزَةِ السَّوَادِ فَقَالَ لِي  
لَا يَكَادُ يَخْفَى عَلَى النَّاسِ شَيْءٌ(7).

ص: 267

1- عنه تبصرة الولي ح 65، وفي البحار: 9/52 ح 6 عنه وعن دلائل الإمامة: 296 بإسناده عن علي بن إبراهيم بن مهزيار نحوه مختصرا.  
وأخرجه في تبصرة الولي: ح 60 عن دلائل الإمامة. وقطعة منه في نور الثقلين: 96/4 ح 10 و ج 461/5 ح 4. وقطعة منه أيضا في  
الإيقاظ من الهجعة: 355 ح 97 بسند ح 224 المتقدم.

2- الكافي: 331/1 ح 11 وعنه تبصرة الولي: ح 31.

3- جلاوزة: جمع جلاوز بكسر الجيم، بمعنى الشرطي وأعوان العمال من فراش ونحوه، و السواد هو سواد الكوفة والعراق وسائر البلاد و  
بساتينها وقراها، وغلب إطلاق السواد على سواد الكوفة وبغداد.

4- قوله شهدت نسيمًا: هكذا في نسخ الكتاب والبحار نقلا منه، ولكن في الكافي سيما بدون نون بدل نسيمًا في هذا المقام، وفي قوله قال  
نسيم، وكذا في شرح المولى محمد صالح المازندراني والمولى خليل القزويني، قال الأول أنه- أي سيما- من عبيد جعفر الكذاب، وقال  
الثاني أنه واحد من معتمدي الخليفة (انتهى).

5- ليس في نسخة «ف».

6- في نسخة «ف» فقلت.

7- عنه البحار: 13/52 ح 7.

وَبِهَذَا إِسْنَادٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ ع(1) وَكَانَ أَسَنَ شَيْخٍ مِنْ وُلْدِ رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه و آله) قَالَ: رَأَيْتُهُ بَيْنَ الْمَسْجِدَيْنِ (2) وَهُوَ غُلَامٌ (3).

وَبِهَذَا إِسْنَادٍ عَنْ خَادِمِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ النَّيْسَابُورِيِّ (4) قَالَ: كُنْتُ وَاقِفًا مَعَ إِبْرَاهِيمَ عَلَى الصَّفَا فَجَاءَ غُلَامٌ (5) حَتَّى وَقَفَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَ قَبِضَ عَلَى كِتَابٍ مَنَاسِكِهِ وَ حَدَّثَهُ بِأَشْيَاءَ (6).

وَبِهَذَا إِسْنَادٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِدْرِيسَ (7) قَالَ: رَأَيْتُهُ بَعْدَ مُضِيِّ أَبِي مُحَمَّدٍ (عليه السلام) حِينَ أَيَّفَعَ (8) وَ قَبِلْتُ يَدَيْهِ وَرَأْسَهُ (9).

ص: 268

- 1- هو محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن موسى بن جعفر عليه السلام.
- 2- قال في البحار: لعل المراد بالمسجدين، مسجدا: مكة و المدينة.
- 3- عنه البحار: 13/52 ح 8 و عن إرشاد المفيد: 350 بإسناده عن الكليني. و أخرجه في إعلام الوري: 396 و تبصرة الولي: ح 22 و 101 عن الكافي: 1/330 ح 2. و في كشف الغمّة: 2/449 و المستجاد: 529 و الصراط المستقيم: 2/240 عن الإرشاد.
- 4- عدّه الشيخ في رجاله من أصحاب الهادي و العسكريّ عليهما السلام قائلا: إبراهيم بن عبدة النيسابوريّ. و ورد في التوقيع الذي خرج لإسحاق بن إسماعيل: و أنت رسولي يا إسحاق إلى إبراهيم بن عبدة- و فقه الله- أن يعمل بما ورد عليه في كتابي إلى أن قال: و على إبراهيم بن عبدة سلام الله و رحمته و عليك يا إسحاق (رجال الكشيّ ترجمة إسحاق بن إسماعيل).
- 5- في الكافي: فجاء عليه السلام و هو الأظهر.
- 6- عنه البحار: 13/52 ح 19 و عن إرشاد المفيد: 35 بإسناده عن الكليني. و أخرجه في كشف الغمّة: 2/450 و المستجاد: 530 و الصراط المستقيم: 2/240 عن الإرشاد. و في تبصرة الولي: ح 24 و 105 عن الكافي: 1/331 ح 6. و في إعلام الوري: 397 عن محمد بن يعقوب.
- 7- عدّه الشيخ و البرقي في رجالهما من أصحاب الهادي عليه السلام.
- 8- أيّفَعَ الغلام إذا شارف الاحتلام و لم يحتلم (مجمع البحرين).
- 9- عنه البحار: 14/52 ح 10 و عن إرشاد المفيد: 350- بإسناده عن الكليني- الكافي: 1/331 ح 8- و أخرجه في إعلام الوري: 397 و تبصرة الولي ح 28 و 107 عن محمد بن يعقوب. و في كشف الغمّة: 2/450 و المستجاد: 531 و الصراط المستقيم: 2/240 عن الإرشاد.

وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ بْنِ مُطَهَّرٍ (1) قَالَ رَأَيْتُهُ وَوَصَفَ قَدَّهُ (2).

أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الرَّازِيُّ عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي سُورَةَ وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ التَّمِيمِيُّ وَكَانَ زَيْدِيًّا قَالَ سَمِعْتُ هَذِهِ الْحِكَايَةَ عَنْ جَمَاعَةٍ يَزُورُونَهَا عَنْ أَبِي رَحْمَةَ اللَّهِ أَنَّهُ خَرَجَ إِلَى الْحَيْرِ قَالَ فَلَمَّا صِرْتُ إِلَى الْحَيْرِ إِذَا شَابُّ حَسَنِ الْوَجْهِ يُصَدِّمُنِي ثُمَّ إِنَّهُ وَدَّعَ وَوَدَّعْتُ وَخَرَجْنَا فَجِئْنَا إِلَى الْمَسْجِدِ فَقَالَ لِي يَا بَا سُورَةَ أَيْنَ تُرِيدُ فَقُلْتُ الْكُوفَةَ فَقَالَ لِي مَعَ مَنْ قُلْتَ مَعَ النَّاسِ قَالَ لِي لَا تُرِيدُ نَحْنُ جَمِيعًا نَمُضِي قُلْتُ وَمَنْ مَعَنَا فَقَالَ لَيْسَ تُرِيدُ مَعَنَا أَحَدًا قَالَ فَمَشِينَا لَيْلَتَنَا فَإِذَا نَحْنُ عَلَى مَقَابِرِ مَسْجِدِ السَّهْلَةِ فَقَالَ لِي هُوَ ذَا مَنْزِلِكَ فَإِنْ شِئْتَ فَأَمُضِ ثُمَّ قَالَ لِي تَمُرُّ إِلَى ابْنِ الزُّرَّارِيِّ (3) عَلِيٍّ بْنِ يَحْيَى فَتَقُولُ لَهُ يُعْطِيكَ الْمَالَ الَّذِي عِنْدَهُ فَقُلْتُ لَهُ لَا يَدْفَعُهُ إِلَيَّ فَقَالَ لِي قُلْ لَهُ بِعَلَامَةٍ أَنَّهُ كَذَا وَكَذَا دِينَارًا وَكَذَا وَ كَذَا دِرْهَمًا وَهُوَ فِي مَوْضِعِ كَذَا وَكَذَا وَعَلَيْهِ كَذَا وَكَذَا مُغَطَّى فَقُلْتُ لَهُ وَمَنْ أَنْتَ قَالَ (4) أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ (5) قُلْتُ فَإِنْ لَمْ يَقْبَلْ مِنِّي وَ طُولِبْتُ بِالذَّلَالَةِ فَقَالَ أَنَا وَرَأَاكَ قَالَ فَجِئْتُ إِلَى ابْنِ الزُّرَّارِيِّ (6) فَقُلْتُ لَهُ فَدَفَعَنِي فَقُلْتُ

ص: 269

1- عدّه البرقي في رجاله من أصحاب الهادي عليه السلام قائلا: أحمد بن محمد بن مطهر، ووصفه الصدوق في مشيخة الفقيه بصاحب أبي محمد عليه السلام.

2- عنه البحار: 14/52 ح 11. و أخرجه في تبصرة الولي: ح 23 و 104 عن الكافي: 1/331 ح 5 وفي كشف الغمّة: 2/450 و المستجاد: 530 و الصراط المستقيم: 2/240 عن إرشاد المفيد: 350. بإسناده عن الكليني باختلاف.

3- في نسخ «أ، ف، م» ابن الدراري.

4- في نسخ «أ، ف، م» فقال.

5- أي المهدي عليه السلام.

6- في نسخ «أ، ف، م» ابن الدراري.

لَهُ، [الْعَلَامَاتِ الَّتِي قَالَ لِي وَقُلْتُ لَهُ] (1) قَدْ قَالَ لِي أَنَا وَرَأَيْتُكَ فَقَالَ لَيْسَ بَعْدَ هَذَا شَيْءٌ وَقَالَ لَمْ يَعْلَمْ بِهِدَا إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى وَدَفَعَ إِلَيَّ الْمَالَ (2) وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ عَنْهُ وَزَادَ فِيهِ قَالَ أَبُو سُورَةَ فَسَدَّ النَّبِيُّ الرَّجُلَ عَنْ حَالِي فَأَخْبَرْتُهُ بِضَيْقِي (3) وَبَعَيْلَتِي فَلَمْ يَزَلْ يُمَاشِدُنِي حَتَّى انْتَهَيْتَنَا إِلَى التَّوَاوِسِ فِي السَّحَرِ فَجَلَسْنَا ثُمَّ حَفَرَ بِيَدِهِ فَإِذَا الْمَاءُ قَدْ خَرَجَ فَتَوَضَّأْتُ ثُمَّ صَلَّى ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً ثُمَّ قَالَ [لِي] (4) امْضِ إِلَيَّ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ يَحْيَى فَافْرَأْ عَلَيْهِ السَّلَامَ وَقُلْ لَهُ يَقُولُ لَكَ الرَّجُلُ ادْفَعْ إِلَيَّ أَبِي سُورَةَ مِنَ السَّبْعِ مِائَةِ دِينَارٍ الَّتِي مَدْفُونَةٌ فِي مَوْضِعٍ كَذَا وَكَذَا مِائَةَ دِينَارٍ.

وَإِنِّي مَضَيْتُ مِنْ سَاعَتِي إِلَى مَنْزِلِهِ فَدَقَّقْتُ الْبَابَ فَقَالَ (5) مَنْ هَذَا فَقُلْتُ قَوْلِي لِأَبِي الْحَسَنِ هَذَا أَبُو سُورَةَ فَسَدَّ جَمْعُهُ يَقُولُ مَا لِي وَلَا أَبِي سُورَةَ ثُمَّ خَرَجَ إِلَيَّ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ وَقَصَصْتُ عَلَيْهِ الْخَبَرَ فَدَخَلَ وَأَخْرَجَ إِلَيَّ مِائَةَ دِينَارٍ فَقَبَضْتُهَا فَقَالَ لِي صَافِحْتُهُ فَقُلْتُ نَعَمْ فَأَخَذَ يَدِي فَوَضَعَهَا عَلَى عَيْنَيْهِ وَمَسَحَ بِهَا وَجْهَهُ.

قال أحمد بن علي وقد روي هذا الخبر عن محمد بن علي الجعفري وعبد الله بن الحسن بن بشر الخزاز وغيرهما وهو مشهور عنده (6).

ص: 270

- 1- من البحار ونسخ «أ، ف، م».
- 2- عنه تبصرة الولي ح 66. وفي البحار: 14/52 ح 12 وإثبات الهداة: 3/684 ح 94 عنه وعن الخرائج: 1/471 مختصرا. وأخرجه في مدينة المعاجز: 613 ح 91 عن الخرائج.
- 3- في نسخة «ف» بصنعتي وفي نسخة «ح» بضيعتي (بضيقتي خ ل) وفي البحار: بضيقتي.
- 4- ليس في نسخة «ف».
- 5- لعل هنا سقطا والصحيح فقالت جارية من هذا.
- 6- عنه تبصرة الولي: ح 67 وفي البحار: 15/52 ح 12 وإثبات الهداة: 3/684 ح 95 عنه وعن الخرائج: 1/471 ح 15 مختصرا. وأخرجه في منتخب الأنوار المضيئة: 161 عن الخرائج.



وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ رَفَعَهُ عَنِ الزَّهْرِيِّ [الزَّهْرَانِي] قَالَ: طَلَبْتُ هَذَا الْأَمْرَ طَلَبًا شَاقًّا حَتَّى ذَهَبَ لِي فِيهِ مَالٌ صَالِحٌ فَوَقَعْتُ إِلَى الْعَمْرِيِّ وَ خَدَمْتُهُ وَ لَزِمْتُهُ وَ سَأَلْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ عَنْ صَاحِبِ الزَّمَانِ (عليه السلام) فَقَالَ لِي لَيْسَ إِلَيَّ ذَلِكَ وَ صَوْلٌ فَخَضَعْتُ فَقَالَ لِي بَكَرٌ بِالْغَدَاةِ فَوَافَيْتُ (1) فَاسْتَقْبَلَنِي وَ مَعَهُ شَابٌّ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ وَجْهًا وَ أَطْيَبِهِمْ رَائِحَةً بِهَيْئَةِ الشَّجَارِ وَ فِي كُمَّهِ شَيْءٌ كَهَيْئَةِ الشَّجَارِ فَلَمَّا نَظَرْتُ إِلَيْهِ دَنَوْتُ مِنَ الْعَمْرِيِّ فَأَوْمَأَ إِلَيَّ (2) فَعَدَلْتُ إِلَيْهِ وَ سَأَلْتُهُ فَأَجَابَنِي عَنْ كُلِّ مَا أَرَدْتُ ثُمَّ مَرَّ لِي دَخَلَ الدَّارَ وَ كَانَتْ مِنَ الدُّورِ الَّتِي لَا يَكْتَرُثُ (3) لَهَا فَقَالَ الْعَمْرِيُّ إِنَّ أَرَدْتُ أَنْ تَسْأَلَ سَلَّ فَإِنَّكَ لَا تَرَاهُ بَعْدَ ذَلِكَ فَذَهَبْتُ لِأَسْأَلَ فَلَمْ يَسْمَعْ وَ دَخَلَ الدَّارَ وَ مَا كَلَّمَنِي بِأَكْثَرٍ مِنْ أَنْ قَالَ مَلْعُونٌ مَلْعُونٌ مِنْ آخِرِ الْعِشَاءِ إِلَى أَنْ تَشْتَبِكَ النُّجُومُ (4) مَلْعُونٌ مَلْعُونٌ مِنْ آخِرِ الْغَدَاةِ إِلَى أَنْ تَنْقُضِيَ النُّجُومُ (5) وَ دَخَلَ الدَّارَ (6).

أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الرَّازِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَاقَانَ (7) الدَّهْقَانِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ دَاوُدَ [دَاوُدَ] بْنِ غَسَّانَ (8) الْبَحْرَانِيِّ قَالَ قَرَأْتُ عَلَى

ص: 271

1- في نسخ «أ، ف، م» فوافقت وفي البحار: واستقبلني.

2- أي أوما إلي أنه الحجة عليه السلام.

3- لا يكثر لها أي لا يعبا ولا يبالى بها (من حاشية نسخة الأصل).

4- لعل لفظ «العشاء» مصحف والصحيح «المغرب» وذلك لأن وقت المسنون بيتدئ من سقوط الحمرة إلى سقوط الشفق المساوق لاشتباك النجوم، فمن آخر صلاة المغرب عن اشتباك النجوم خالف السنة.

5- المراد إلى أن تغيب النجوم.

6- عنه تبصرة الولي ح 68. وفي البحار: 15/52 ح 13 عنه وعن الاحتجاج: 479 وأخرجه في الوسائل: 147/3 ح 7 عن الاحتجاج نحوه. ورواه في منتخب الأنوار المضية: 142 عن أحمد بن محمد الأيادي يرفعه إلى الزهراني باختلاف يسير.

7- في البحار: عبید الله بن محمد بن جابان، وفي نسخة «ح» جابان. (خاقان خ ل) وفي نسختي «أ، ف» حانان.

8- في الأصل: عنان.

أَبِي سَهْلٍ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيِّ النَّوْبَخْتِيِّ (1) قَالَ: (2) مَوْلِدُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الرَّضَا بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ الصَّادِقِ بْنِ مُحَمَّدِ الْبَاقِرِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ وُلِدَ (عليه السلام) بِسَامِرَاءَ سَنَةَ سِتِّ وَخَمْسِينَ وَ مِائَتَيْنِ أُمُّهُ صَدَقِيلُ وَيَكْنَى أَبُو الْقَاسِمِ بِهَذِهِ الْكُنْيَةِ أَوْ صَدَى النَّبِيِّ (صلى الله عليه وآله) أَنَّهُ قَالَ اسْمُهُ كَاسِمِي (3) وَ كُنْيَتُهُ كُنْيَتِي لَقَبُهُ الْمَهْدِيُّ وَ هُوَ الْحُجَّةُ وَ هُوَ الْمُتَنَزِّرُ وَ هُوَ صَاحِبُ الزَّمَانِ (عليه السلام) قَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُحَمَّدِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ (عليه السلام) فِي الْمَرْضَةِ الَّتِي مَاتَ فِيهَا وَ أَنَا (4) عِنْدَهُ إِذْ قَالَ لِخَادِمِهِ عَقِيدٍ وَ كَانَ الْخَادِمُ أَسْوَدَ نُوْبِيًّا قَدْ خَدَمَ مِنْ قَبْلِهِ عَلِيٌّ بْنُ مُحَمَّدٍ وَ هُوَ رَبِّي الْحَسَنَ (عليه السلام) فَقَالَ لَهُ (5) يَا عَقِيدُ أَغْلِي لِي مَاءً بِمُصْطَكِي فَأَغْلِي لَهُ ثُمَّ جَاءَتْ بِهِ صَقِيلُ الْجَارِيَةُ أُمُّ الْخَلْفِ (عليه السلام) فَلَمَّا صَارَ الْقَدْحُ فِي يَدَيْهِ وَ هَمَّ بِشَرْبِهِ فَجَعَلَتْ يَدُهُ تَرْتَعِدُ حَتَّى صَدَّ رَبَّ الْقَدْحِ ثَنَائًا الْحَسَنِ (عليه السلام) فَتَرَكَهُ مِنْ يَدِهِ وَقَالَ لِعَقِيدٍ ادْخُلِ الْبَيْتَ فَإِنَّكَ تَرَى صَبِيًّا سَاجِدًا فَأَتَيْتِي بِهِ قَالَ أَبُو سَهْلٍ قَالَ عَقِيدُ فَدَخَلْتُ أَتَحَرَّى فَإِذَا أَنَا بِصَبِيٍّ سَاجِدٍ رَافِعٍ سَبَابَتَهُ نَحْوَ السَّمَاءِ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَأَوْجَزَ فِي صَلَاتِهِ فَقُلْتُ إِنَّ سَيِّدِي يَا مُرْكَ

ص: 272

- 1- قال النجاشي: إسماعيل بن علي بن إسحاق بن أبي سهل بن نوبخت كان شيخ المتكلمين من أصحابنا وغيرهم، له جلاله في الدنيا يجري مجرى الوزراء. و عنوانه الشيخ في الفهرست و كناه بأبي سهل.
- 2- من البحار و نسختي «ف، م».
- 3- في نسخ «أ، ف، م» اسمه اسمي.
- 4- في نسخ «أ، ف، م» فأنا.
- 5- من البحار و نسخ «أ، ف، م».

بِالْخُرُوجِ إِلَيْهِ إِذَا جَاءَتْ أُمُّهُ صَقِيلٌ فَأَخَذَتْ بِيَدِهِ وَأَخْرَجَتْهُ إِلَى أَبِيهِ الْحَسَنِ (عليه السلام) قَالَ أَبُو سَهْلٍ فَلَمَّا مَثَلَ الصَّبِيُّ بَيْنَ يَدَيْهِ سَلَّمَ وَ إِذَا هُوَ دُرِّيُّ اللَّوْنِ وَ فِي سَدِّ عَرِّ رَأْسِهِ قَطَطٌ مُفْلَجٌ الْأَسْنَانِ فَلَمَّا رَأَهُ (1) الْحَسَنُ (عليه السلام) بَكَى وَ قَالَ يَا سَيِّدَ أَهْلِ بَيْتِهِ اسْقِنِي الْمَاءَ فَإِنِّي ذَاهِبٌ إِلَى رَبِّي وَ أَخَذَ الصَّبِيُّ الْقَدْحَ الْمَعْلِيُّ بِالْمَصِّ طُكَى بِيَدِهِ ثُمَّ حَرَكَ شَفْتَيْهِ ثُمَّ سَقَاهُ فَلَمَّا شَرِبَهُ قَالَ هَيُّونِي لِلصَّلَاةِ فَطُرِحَ فِي حَجْرِهِ مِنْدِيلٌ فَوَضَّأَهُ الصَّبِيُّ وَاحِدَةً وَاحِدَةً وَ مَسَّحَ عَلَى رَأْسِهِ وَ قَدَمَيْهِ فَقَالَ لَهُ أَبُو مُحَمَّدٍ (عليه السلام) أَبَشِرْ يَا بُنَيَّ فَأَنْتَ صَاحِبُ الزَّمَانِ وَ أَنْتَ الْمَهْدِيُّ وَ أَنْتَ حُجَّةُ اللَّهِ عَلَى (2) أَرْضِهِ وَ أَنْتَ وَ لَدَيَّ وَ وَصِيِّي وَ أَنْتَا وَ لَدُنْكَ وَ أَنْتَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (عليه السلام) وَ لَدُنْكَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) وَ أَنْتَ خَاتَمُ الْأَوْصِيَاءِ (3) الْأَيُّمَةِ الطَّاهِرِينَ وَ بَشَّرَكَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) وَ سَمَّاكَ وَ كَتَاكَ وَ بَدَّلَكَ عَهْدَ إِلَيَّ أَبِي عَنْ آبَائِكَ الطَّاهِرِينَ صَلَّى اللَّهُ عَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ رَبَّنَا إِنَّهُ حَمِيدٌ مَجِيدٌ وَ مَاتَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ مِنْ وَقْتِهِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ (4).

عَنْ أَبِي الْحُسَيْنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْأَسَدِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَامِرِ الْأَسَدِيِّ الْقُمِّيِّ قَالَ حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ يُوسُفَ الضَّرَّابِ الْغَسَّائِيُّ فِي مُنْصَرَفِهِ مِنْ أَصْفَهَانَ قَالَ: حَجَجْتُ فِي سَنَةِ إِحْدَى وَ ثَمَانِينَ

ص: 273

1- في نسخة «ف» فلما رأى.

2- في نسخة «ف» في أرضه.

3- من نسخ «أ، ف، م».

4- عنه البحار: 16/52 ح 14 و تبصرة الولي: ح 69 و العوالم: 15 الجزء 297/3 ح 2. و في إثبات الهداة: 415/3 ح 55 مختصراً، و في ص 509 ح 325 صدره و ذيله. و أورده في منتخب الأنوار المضيئة: 142 عن أحمد بن محمد الأيادي يرفعه إلى إسماعيل بن علي باختلاف يسير.

وَمَائَتَيْنِ وَكُنْتُ مَعَ قَوْمٍ مُخَالِفِينَ مِنْ أَهْلِ بَلَدِنَا.

فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ تَقَدَّمَ بَعْضُهُمْ فَأَكْتَرَى لَنَا دَارًا فِي زُقَاقٍ بَيْنَ سُوقِ اللَّيْلِ وَهِيَ دَارُ خَدِيجَةَ (عليه السلام) تُسَمَّى دَارَ الرُّضَا (عليه السلام) وَفِيهَا عَجُوزٌ سَمَّيْتُهَا فَسَأَلْتُهَا لِمَا وَقَفْتُ عَلَى أَنَّهَا دَارُ الرُّضَا (عليه السلام) مَا تَكُونِينَ مِنْ أَصْحَابِ هَذِهِ الدَّارِ وَلِمَ سَمَّيْتَ دَارَ الرُّضَا فَقَالَتْ أَنَا مِنْ مَوَالِيهِمْ وَهَذِهِ دَارُ الرُّضَا (عليه السلام) عَلِيِّ بْنِ مُوسَى (عليه السلام) أَسْكَنِيهَا [أَسْكَنِيهَا] (1) الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ (عليه السلام) فَإِنِّي كُنْتُ مِنْ خَدَمِهِ.

فَلَمَّا سَمِعْتُ ذَلِكَ مِنْهَا أَنْسْتُ بِهَا وَأَسْرَرْتُ الْأَمْرَ عَنْ رُفَقَائِي الْمُخَالِفِينَ فَكُنْتُ إِذَا انْصَرَفْتُ مِنَ الطَّوَافِ بِاللَّيْلِ أَنَامُ مَعَهُمْ فِي رِوَاقٍ فِي الدَّارِ وَنُغْلِقُ الْبَابَ وَنُلْقِي خَلْفَ الْبَابِ حَجْرًا كَبِيرًا كُنَّا نُدِيرُ خَلْفَ الْبَابِ.

فَرَأَيْتُ غَيْرَ لَيْدَةٍ ضَوْءِ السَّرَاجِ فِي الرِّوَاقِ الَّذِي كُنَّا فِيهِ شَبِيهَا بِضَوْءِ الْمَسْدِ عَلٍ وَرَأَيْتُ الْبَابَ قَدْ انْفَتَحَ وَلَا أَرَى أَحَدًا فَتَحَهُ مِنْ أَهْلِ الدَّارِ وَرَأَيْتُ رَجُلًا رَبْعَةً (2) أَسْمَرَ إِلَى الصُّفْرَةِ (3) مَا هُوَ قَلِيلَ اللَّحْمِ فِي وَجْهِهِ سَجَادَةٌ عَلَيْهِ قَمِيصَانِ وَإِرَارٌ رَقِيقٌ قَدْ تَقَعَّ بِهِ وَفِي رِجْلِهِ نَعْلٌ طَاقٌ (4) فَصَعِدَ إِلَى الْغُرْفَةِ فِي الدَّارِ حَيْثُ كَانَتِ الْعَجُوزُ تَسْكُنُ وَكَانَتْ تَقُولُ لَنَا إِنَّ فِي الْغُرْفَةِ ابْنَةً (5) لَا تَدْعُ أَحَدٌ يَصْعَدُ إِلَيْهَا فَكُنْتُ أَرَى الضُّوْءَ الَّذِي رَأَيْتُهُ يُضِيءُ فِي الرِّوَاقِ عَلَى الدَّرَجَةِ عِنْدَ صُعودِ الرَّجُلِ إِلَى الْغُرْفَةِ الَّتِي يَصْعَدُهَا ثُمَّ أَرَاهُ فِي الْغُرْفَةِ مِنْ غَيْرِ أَنْ أَرَى السَّرَاجَ بِعَيْنِهِ وَكَانَ الَّذِينَ (6) مَعِي يَرُونَ مِثْلَ مَا

ص: 274

- 1- في البحار ونسخ «أ، ف، م» أسكنيها.
- 2- رجل ربعة أي معتدل القامة لا طويل ولا قصير.
- 3- أي يميل إليها، وما هو قليل اللحم أي متوسط بين الهزل والسمن وقيل: إن (ما هو) من تنمة سابقه، و«إلى الصفرة ما هو» بمعنى يميل إليها قليلا وما هو بأصفر وهو تعبير شائع (من حاشية الأصل).
- 4- أي من غير أن يلبس معه شيئا من جورب ونحوه (البحار).
- 5- في البحار: ابنته.
- 6- في البحار: الذي.

أَرَى فَتَوَهَّمُوا أَنْ يَكُونَ هَذَا الرَّجُلُ (1) يَخْتَلِفُ إِلَى ابْنَةِ الْعَجُوزِ وَأَنْ يَكُونَ قَدْ تَمَتَّعَ بِهَا فَقَالُوا.

هُؤَلَاءِ الْعَلَوِيَّةُ يَرُونَ الْمُتَعَةَ وَهَذَا حَرَامٌ لَا يَحِلُّ فِيهَا زَعَمُوا وَكُنَّا نَرَاهُ يَدْخُلُ وَيَخْرُجُ وَنَجِيءُ (2) إِلَى الْبَابِ وَإِذَا الْحَجْرُ عَلَى حَالِهِ الَّذِي (3) تَرَكْنَاهُ وَكُنَّا نُعَلِّقُ هَذَا الْبَابَ خَوْفًا عَلَى مَتَاعِنَا وَكُنَّا لَا نَرَى أَحَدًا يَفْتَحُهُ وَلَا يُغْلِقُهُ وَالرَّجُلُ يَدْخُلُ وَيَخْرُجُ وَالْحَجْرُ خَلْفَ الْبَابِ إِلَى وَقْتِ نُحْيِيهِ إِذَا خَرَجْنَا.

فَلَمَّا رَأَيْتُ هَذِهِ الْأَسَدَ بَابَ صَدْرِي عَلَى قَلْبِي وَوَقَعَتْ فِي قَلْبِي فِتْنَةٌ فَتَلَطَّفْتُ الْعَجُوزَ وَأَحْبَبْتُ أَنْ أَقِفَ عَلَى خَبْرِ الرَّجُلِ فَقُلْتُ لَهَا يَا فُلَانَةُ إِنِّي أَحْبَبْتُ أَنْ أَسْأَلَكَ وَأَفَاوِصَكَ مِنْ غَيْرِ حُضُورِ مَنْ مَعِي فَلَا أَقْدِرُ عَلَيْهِ فَأَنَا أَحْبَبْتُ إِذَا رَأَيْتِي فِي الدَّارِ وَحَدِي أَنْ تَنْزِلِي إِلَيَّ لِأَسْأَلَكَ عَنْ أَمْرٍ فَقَالَتْ لِي مُسْرِعَةً وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُسِرَّ إِلَيْكَ شَيْئًا فَلَمْ يَتَّهَبًا لِي ذَلِكَ مِنْ أَجْلِ مَنْ مَعَكَ فَقُلْتُ مَا أَرَدْتِ أَنْ تَقُولِي.

فَقَالَتْ يَقُولُ (4) لَكَ، وَلَمْ تَذْكَرْ أَحَدًا، لَا تُخَاشِنِ (5) أَصْحَابَكَ وَشُرَكَاءَكَ وَلَا تُلَاحِظِهِمْ (6) فَإِنَّهُمْ أَعْدَاؤُكَ وَدَارِهِمْ فَقُلْتُ لَهَا مَنْ يَقُولُ فَقَالَتْ أَنَا أَقُولُ فَلَمْ أَجْسُرْ لِمَا دَخَلَ قَلْبِي مِنَ الْهَيْبَةِ أَنْ أَرَا حَعَهَا فَقُلْتُ أَيُّ أَصْحَابِي تَعْنِينَ فَظَنَنْتُ (7) أَنَّهَا تَعْنِي رُفَقَائِي الَّذِينَ كَانُوا حُجَّاجًا مَعِي قَالَتْ شُرَكَاءُكَ الَّذِينَ فِي بَلَدِكَ وَفِي الدَّارِ مَعَكَ وَكَانَ جَرَى بَيْنِي وَبَيْنَ الَّذِينَ مَعِي فِي الدَّارِ عَنَّتُ فِي الدَّارِ فَسَعَوْا بِي حَتَّى هَرَبْتُ وَاسْتَتَرْتُ بِذَلِكَ السَّبَبِ فَوَقَفْتُ عَلَى أَنَّهَا عَنَّتُ أَوْلِيَّكَ فَقُلْتُ لَهَا مَا تَكُونِينَ أَنْتِ مِنَ الرِّضَا.

ص: 275

1- في البحار: أن هذا الرجل.

2- في نسخ «أ، ف، م» يجيء.

3- في البحار: التي.

4- في نسخة «ف» يقول: أي المولى سلام الله عليه، وكذا نسخة «أ».

5- خاشنه ضد لاينه وفي البحار: لا تحاشن وحاشن بمعنى شاتم.

6- الملاحظات: المنازعة والمعادة.

7- في نسختي «أ، ف» والبحار: و ظننت.

فَقَالَتْ كُنْتُ خَادِمَةً لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ (عليه السلام) فَلَمَّا اسْتَيْقَنْتُ ذَلِكَ قُلْتُ لِأَمِّهَا (1) عَنِ الْغَائِبِ (عليه السلام) فَقُلْتُ بِاللَّهِ عَلَيْكَ رَأَيْتَهُ (2) بِعَيْنِكَ فَقَالَتْ يَا أَخِي لَمْ أَرَهُ بِعَيْنِي فَإِنِّي خَرَجْتُ وَأُخْتِي حُبْلَى وَبَشَّرَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ (عليه السلام) بِأَنِّي سَوْفَ أَرَاهُ (3) فِي آخِرِ عُمْرِي وَقَالَ لِي تَكُونِينَ لَهُ كَمَا كُنْتُ لِي وَأَنَا الْيَوْمَ مُنْذُ كَذَا بِمِصْرَ (4) وَإِنَّمَا قُدِّمْتُ الْآنَ بِكِتَابَةِ وَنَفَقَةٍ وَجَهَّ بِهَا إِلَيَّ عَلَى يَدَي (5) رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ خُرَّاسَانَ لَا يُصِصِحُ بِالْعَرَبِيَّةِ وَهِيَ ثَلَاثُونَ دِينَارًا وَأَمَرَنِي أَنْ أَحْجَّ سَنَتِي هَذِهِ فَخَرَجْتُ رَغْبَةً مِنِّي فِي أَنْ أَرَاهُ (6) فَوَقَعَ فِي قَلْبِي أَنَّ الرَّجُلَ الَّذِي كُنْتُ أَرَاهُ يَدْخُلُ وَيَخْرُجُ هُوَ هُوَ.

فَأَخَذْتُ عَشْرَةَ دَرَاهِمَ صِحَاحًا فِيهَا سِتَّةُ رَضَوِيَّةٍ مِنْ ضَرْبِ الرِّضَا (عليه السلام) قَدْ كُنْتُ خَبَاتُهَا لِأَلْقِيَهَا فِي مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ (عليه السلام) وَكُنْتُ نَدَّزْتُ وَنَوَيْتُ ذَلِكَ فَادْفَعْتُهَا إِلَيْهَا وَقُلْتُ فِي نَفْسِي أَدْفَعُهَا إِلَى قَوْمٍ مِنْ وُلْدِ فَاطِمَةَ (عليه السلام) أَفْضَلُ مِمَّا أَلْقِيَهَا فِي الْمَقَامِ وَأَعْظَمُ ثَوَابًا فَقُلْتُ لَهَا.

ادْفَعِي هَذِهِ الدَّرَاهِمَ إِلَيَّ مَنْ يَسْتَحِقُّهَا مِنْ وُلْدِ فَاطِمَةَ (عليه السلام) وَكَانَ فِي نَيْتِي أَنَّ الَّذِي رَأَيْتُهُ هُوَ الرَّجُلُ وَإِنَّمَا تَدْفَعُهَا إِلَيْهِ فَأَخَذْتُ الدَّرَاهِمَ وَصَدَعْتُ وَبَيَّيْتُ سَاعَةً ثُمَّ نَزَلْتُ فَقَالَتْ يَقُولُ لَكَ لَيْسَ لَنَا فِيهَا حَقٌّ اجْعَلْهَا فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي نَوَيْتَ وَلكِنْ هَذِهِ الرَضَوِيَّةُ خُذْ مِنْهَا (7) بَدَلَهَا وَأَلْقِهَا فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي نَوَيْتَ فَفَعَلْتُ وَقُلْتُ فِي نَفْسِي الَّذِي أَمَرْتُ بِهِ عَنِ الرَّجُلِ.

ثُمَّ كَانَ مَعِيَ نُسخةٌ تَوْقِيعِ خَرَجَ إِلَى الْقَاسِمِ بْنِ الْعَلَاءِ بِأَذْرَبِجَانَ فَقُلْتُ لَهَا تَعْرِضِينَ هَذِهِ النُّسخَةَ عَلَى إِنْسَانٍ قَدْ رَأَى تَوْقِيعَاتِ الْغَائِبِ فَقَالَتْ نَأُولِنِي

ص: 276

- 1- في البحار و نسخة « ف » لأسألهـا.
- 2- في نسختي « أ، ف » رأيتـهـ.
- 3- في نسخ « أ، ف، م » أـرهـ.
- 4- في نسخة « ح » بمصر ( بمصبر خ ل ).
- 5- في البحار و نسخة « ف » على يد رجل.
- 6- إلى هنا انتهى كلام المرأة وقوله « فوقع في قلبي » الخ من كلام يوسف بن يعقوب الراوي.
- 7- في نسخ « أ، ف، م » منها.

فَأَنبَأَ أَعْرَفُهَا(1) فَأَرَبَتْهَا النَّسْحَةَ وَظَنَنْتُ أَنَّ الْمَرْأَةَ تُحْسِنُ أَنْ تَقْرَأَ فَقَالَتْ لَا يُمَكِّنُنِي أَنْ أَقْرَأَ(2) فِي هَذَا الْمَكَانِ فَصَدَّتِ الْغُرْفَةَ ثُمَّ أَنْزَلَتْهُ فَقَالَتْ صَحِيحٌ وَفِي التَّوْفِيعِ أُبَشِّرُكُمْ بِبُشْرَى مَا بَشَّرْتُ بِهِ [آيَةٌ](3) وَغَيْرُهُ.

ثُمَّ قَالَتْ يَقُولُ لَكَ إِذَا صَلَّيْتَ عَلَى نَبِيِّكَ (صلى الله عليه وآله) كَيْفَ تَصَلِّي لِي [عَلَيْهِ](4) فَقُلْتُ أَقُولُ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ كَأَفْضَلِ مَا صَلَّيْتَ وَبَارَكْتَ وَتَرَحَّمْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ.

فَقَالَ(5) لَا إِذَا صَلَّيْتَ عَلَيْهِمْ فَصَلِّ عَلَيْهِمْ كُلَّهُمْ وَسَمِّهِمْ فَقُلْتُ(6) نَعَمْ فَلَمَّا كَانَتْ مِنَ الْعَدِ نَزَلَتْ وَمَعَهَا دَفْتَرٌ صَدَّغِيْرٌ فَقَالَتْ يَقُولُ لَكَ إِذَا صَلَّيْتَ عَلَى النَّبِيِّ فَصَلِّ عَلَيْهِ وَعَلَى أَوْصِيَاءِهِ عَلَى هَذِهِ الشَّخْصَةِ فَأَخَذْتُهَا وَكُنْتُ أَعْمَلُ بِهَا وَرَأَيْتُ عِدَّةَ لَيَالٍ قَدْ نَزَلَ مِنَ الْغُرْفَةِ وَصَوَّءُ السَّرَاجِ قَائِمٌ.

وَ كُنْتُ أَفْتَحُ الْبَابَ وَأَخْرُجُ عَلَى أَثَرِ الصَّوْءِ وَأَنَا أَرَاهُ أَعْنِي الصَّوْءَ وَلَا أَرَى أَحَدًا حَتَّى يَدْخُلَ الْمَسْجِدَ وَأَرَى جَمَاعَةً مِنَ الرِّجَالِ مِنْ بُلْدَانِ شَتَّى يَأْتُونَ بَابَ هَذِهِ الدَّارِ فَبَعْضُهُمْ يَدْفَعُونَ إِلَى الْعَجُوزِ رِقَاعًا مَعَهُمْ وَرَأَيْتُ(7) الْعَجُوزَ قَدْ دَفَعَتْ إِلَيْهِمْ كَذَلِكَ الرِّقَاعَ فَيَكَلِّمُونَهَا وَتُكَلِّمُهُمْ وَلَا أَفْهَمُ عَنْهُمْ(8) وَرَأَيْتُ مِنْهُمْ فِي مُنْصَرَفِنَا جَمَاعَةً فِي طَرِيقِي إِلَى أَنْ قَدِمْتُ بَغْدَادَ.

نُسْخَةُ الدَّفْتَرِ الَّذِي خَرَجَ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ وَخَاتَمِ

ص: 277

- 1- في البحار ونسخ «أ، ف، م» أعرفه.
- 2- في البحار: لا يمكنني أن أقرأه.
- 3- ليس في نسخ «أ، ف، م» وفي البحار: ما بشرته به.
- 4- ليس في البحار.
- 5- في البحار: فقالت.
- 6- في نسخة «ف» قلت.
- 7- في نسخة «ف» فرأيت.
- 8- في البحار: عينهم وفي نسخة «ح» عينهم (عنهم خ ل).

النَّبِيِّنَ وَحُجَّةِ رَبِّ الْعَالَمِينَ الْمُتَنَجِّبِ فِي الْمِيثَاقِ الْمُصَدَّقِ فِي الظَّلَالِ الْمُطَهَّرِ مِنْ كُلِّ آفَةٍ الْبَرِيءِ مِنْ كُلِّ عَيْبٍ الْمُؤَمَّلِ لِلنَّجَاةِ الْمُتَجَيِّ  
لِلشَّفَاعَةِ الْمُفَوَّضِ إِلَيْهِ دِينَ اللَّهِ اللَّهُمَّ شَرِّفْ بُنْيَانَهُ وَعَظِّمْ بُرْهَانَهُ وَأَفْلِحْ (1) حُجَّتَهُ وَارْفَعْ دَرَجَتَهُ وَأَضِيءْ نُورَهُ وَبَيِّضْ وَجْهَهُ وَأَعْطِهِ الْفَضْلَ وَ  
الْفَضِيلَةَ وَالدَّرَجَةَ وَالْوَسِيلَةَ الرَّفِيعَةَ وَابْعَثْهُ مَقَاماً مَحْمُوداً يَغِطُّهُ بِهِ الْأَوْلُونَ وَالْآخِرُونَ وَصَلِّ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَوَارِثِ الْمُرْسَلِينَ وَقَائِدِ  
الْعُرَى الْمُحَجَّلِينَ وَسَيِّدِ الْوَصِيَّةِ وَحُجَّةِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلِّ عَلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ إِمَامِ الْمُؤْمِنِينَ وَوَارِثِ الْمُرْسَلِينَ وَحُجَّةِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَ  
صَلِّ عَلَى الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ إِمَامِ الْمُؤْمِنِينَ وَوَارِثِ الْمُرْسَلِينَ وَحُجَّةِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلِّ عَلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ إِمَامِ الْمُؤْمِنِينَ وَوَارِثِ  
الْمُرْسَلِينَ وَحُجَّةِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلِّ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ إِمَامِ الْمُؤْمِنِينَ وَوَارِثِ الْمُرْسَلِينَ وَحُجَّةِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلِّ عَلَى جَعْفَرِ بْنِ  
مُحَمَّدٍ إِمَامِ الْمُؤْمِنِينَ وَوَارِثِ الْمُرْسَلِينَ وَحُجَّةِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلِّ عَلَى مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ إِمَامِ الْمُؤْمِنِينَ وَوَارِثِ الْمُرْسَلِينَ وَحُجَّةِ رَبِّ  
الْعَالَمِينَ وَصَلِّ عَلَى عَلِيِّ بْنِ مُوسَى إِمَامِ الْمُؤْمِنِينَ وَوَارِثِ الْمُرْسَلِينَ وَحُجَّةِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلِّ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ إِمَامِ الْمُؤْمِنِينَ وَ  
وَارِثِ الْمُرْسَلِينَ وَحُجَّةِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلِّ عَلَى عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ إِمَامِ الْمُؤْمِنِينَ وَوَارِثِ الْمُرْسَلِينَ وَحُجَّةِ رَبِّ الْعَالَمِينَ -

ص: 278

1- في البحار: أفلح.



وَصَلِّ عَلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ إِمَامِ الْمُؤْمِنِينَ وَوَارِثِ الْمُرْسَلِينَ وَحُجَّةِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلِّ عَلَى الْخَلْفِ الصَّالِحِ الْهَادِي الْمَهْدِيِّ إِمَامِ الْمُؤْمِنِينَ وَوَارِثِ الْمُرْسَلِينَ وَحُجَّةِ رَبِّ الْعَالَمِينَ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآهْلِ بَيْتِهِ الْأَنْمَةِ الْهَادِينَ الْمَهْدِيِّينَ الْعُلَمَاءِ الصَّادِقِينَ الْأَبْرَارِ الْمُتَّقِينَ دَعَائِمِ دِينِكَ وَأَرْكَانِ تَوْحِيدِكَ وَتَرَاجِمَةِ وَحْيِكَ وَحُجَجِكَ عَلَى خَلْقِكَ وَخُلَفَائِكَ فِي أَرْضِكَ الَّذِينَ اخْتَرْتَهُمْ لِنَفْسِكَ وَاصْطَفَيْتَهُمْ عَلَى عِبَادِكَ وَارْتَضَيْتَهُمْ لِدِينِكَ وَخَصَصْتَهُمْ بِمَعْرِفَتِكَ وَجَلَلْتَهُمْ بِكَرَامَتِكَ وَغَشَّيْتَهُمْ بِرَحْمَتِكَ وَرَبَّيْتَهُمْ بِنِعْمَتِكَ وَغَدَّيْتَهُمْ بِحُكْمَتِكَ وَالْبَسْتَهُمْ نُورَكَ وَرَفَعْتَهُمْ فِي مَلَكُوتِكَ وَخَفَفْتَهُمْ بِمَلَائِكَتِكَ وَشَرَّفْتَهُمْ بِنَبِيِّكَ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَيْهِمْ صَلَاةً كَثِيرَةً دَائِمَةً طَيِّبَةً لَا يُحِيطُ بِهَا إِلَّا أَنْتَ وَلَا يَسَعُهَا إِلَّا عِلْمُكَ وَلَا يُحْصِيهَا أَحَدٌ غَيْرُكَ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى وَلِيِّكَ الْمُحِبِّي سُنَّتِكَ الْقَائِمِ بِأَمْرِكَ الدَّاعِي إِلَيْكَ الدَّلِيلِ عَلَيْكَ وَحُجَّتِكَ عَلَى خَلْقِكَ وَخَلِيفَتِكَ فِي أَرْضِكَ وَشَاهِدِكَ عَلَى عِبَادِكَ اللَّهُمَّ أَعِزِّ نَصْرَهُ وَمُدِّ فِي عُمُرِهِ وَزَيِّنِ الْأَرْضَ بِطَوْلِ بَقَائِهِ اللَّهُمَّ اكْفِهِ بَغْيَ الْحَاسِدِينَ وَأَعِذْهُ مِنْ شَرِّ الْكَائِدِينَ وَادْحَرْ (1) عَنْهُ إِزَادَةَ الظَّالِمِينَ وَتَخَلَّصَهُ (2) مِنْ أَيْدِي الْجَبَّارِينَ اللَّهُمَّ أَعْطِهِ فِي نَفْسِهِ وَذُرِّيَّتِهِ وَشَيْعَتِهِ وَرَعِيَّتِهِ وَخَاصَّتِهِ وَعَامَّتِهِ وَعَدُوَّهُ وَجَمِيعِ أَهْلِ الدُّنْيَا مَا تَقَرُّ بِهِ عَيْنُهُ وَتَسُرُّ بِهِ نَفْسُهُ وَبَلَّغْهُ أَفْضَلَ أَمَلِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ اللَّهُمَّ جَدِّدْ بِهِ مَا مُجِيَ مِنْ دِينِكَ وَأَحْيِ بِهِ مَا بَدَّلَ مِنْ كِتَابِكَ وَأَظْهِرْ بِهِ مَا غَيَّرَ مِنْ حُكْمِكَ حَتَّى يَعُودَ دِينُكَ بِهِ وَعَلَى يَدَيْهِ غَضًّا جَدِيدًا خَالِصًا مُخْلِصًا لَا

ص: 279

1- في البحار: وازجر وكلاهما بمعنى الطرد.

2- في البحار: وخلصه.

شَكَ فِيهِ وَلَا شُبُهَةَ مَعَهُ وَلَا بَاطِلَ عِنْدَهُ وَلَا بِدْعَةَ لَدَيْهِ اللَّهُمَّ تَوَزَّرْ بِنُورِهِ كُلَّ ظُلْمَةٍ وَهُدِّ بِرُكْنِهِ كُلَّ بِدْعَةٍ وَاهْدِمِ بِعِزَّتِهِ كُلَّ ضَلَالَةٍ وَاقْصِمِ (1) بِهِ كُلَّ جَبَّارٍ وَأَخْمِدْ بِسَيْفِهِ (2) كُلَّ نَارٍ وَأَهْلِكْ بِعَدْلِهِ كُلَّ جَبَّارٍ (3) وَأَجِرْ حُكْمَهُ عَلَى كُلِّ حُكْمٍ وَأَذِلَّ لِسُلْطَانِهِ (4) كُلَّ سُلْطَانٍ اللَّهُمَّ أَذِلَّ كُلَّ مَنْ نَاوَاهُ وَأَهْلِكْ كُلَّ مَنْ عَادَاهُ وَأَمْكُرْ بِمَنْ كَادَهُ وَاسْتَأْصِلْ مَنْ (5) جَحَدَ حَقَّهُ وَاسْتَهَانَ بِأَمْرِهِ وَسَعَى فِي إِطْفَاءِ نُورِهِ وَأَرَادَ إِخْمَادَ ذِكْرِهِ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ الْمُصْطَفَى وَعَلِيِّ الْمُرْتَضَى وَفَاطِمَةَ الزَّهْرَاءِ وَ (6) الْحَسَنِ الرِّضَا وَ الْحُسَيْنِ الْمُصْطَفَى وَ جَمِيعِ الْأَوْصِيَاءِ مَصَابِيحِ الدُّجَى وَ أَعْلَامِ الْهُدَى وَ مَنَارِ التَّقَى وَ الْعُرْوَةِ الْوُثْقَى وَ الْحَبْلِ الْمَتِينِ وَ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ وَ صَلِّ عَلَى وَلِيِّكَ وَ وُلَاةِ عَهْدِهِ وَ الْأَيْمَةِ مِنْ وُلْدِهِ وَ مَدِّ فِي أَعْمَارِهِمْ وَ أزد (7) [زِدْ] فِي آجَالِهِمْ وَ بَلِّغْهُمْ أَقْصَى آمَالِهِمْ دِينًا (8) دُنْيَا وَ آخِرَةً إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (9).

ص: 280

- 1- في نسخ «أ، ف، م» أقصر.
- 2- في نسخ «أ، ف، م» بنوره.
- 3- في البحار: جائر.
- 4- في البحار ونسخ «أ، ف، م» بسلطانه.
- 5- في نسخة «ف» كل من، وفي البحار بمن.
- 6- ليس في البحار.
- 7- في البحار ونسخ «أ، ف، م» وزد.
- 8- من البحار ونسخ «أ، ف، م».
- 9- عنه تبصرة الولي ح 70، وفي العوالم: 15 الجزء 299/3 ح 2 مختصرا. وفي البحار: 17/52 ح 14 عنه وعن دلائل الإمامة: 300-304 بإسناده عن الحسين بن محمد. وقطعة منه في مستدرک الوسائل: 89/16 ح 1 عن كتابنا هذا وعن بعض كتب قدماء الأصحاب. و في إثبات الهداة: 3/685 ح 96 عن كتابنا هذا ملخصا. وأخرجه في البحار: 78/94 ح 2 عن جمال الأسبوع: 494- بإسناده إلى الشيخ الطوسي- وعن العتيق الغروي. وفي مدينة المعاجز: 608 ح 69 عن دلائل الإمامة.

#### 4- فصل بعض معجزات الإمام المهدي عليه السلام و ما ظهر من جهته عليه السلام من التوقيعات على يدي سفرائه

(4- فصل) و أما ظهور المعجزات الدالة على صحة إمامته في زمان الغيبة فهي أكثر من أن تحصى غير أنا نذكر طرفاً منها.

أَخْبَرَنَا جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُلُوبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ رَفَعَهُ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْزِيَارٍ قَالَ: شَدَّ كَكَتُ عِنْدَ مُضِيِّ أَبِي مُحَمَّدٍ (عليه السلام) وَ كَانَ اجْتَمَعَ عِنْدَ أَبِي مَالٍ جَلِيلٍ فَحَمَلَهُ وَ رَكِبَ السَّفِينَةَ وَ خَرَجْتُ مَعَهُ مُشِيعاً لَهُ فَوَعَكَ وَ عَكَأَ شَدِيداً.

فَقَالَ يَا بُنَيَّ [رُدَّنِي] (1) فَهُوَ الْمَوْتُ وَ اتَّقِ اللَّهَ فِي هَذَا الْمَالِ وَ أَوْصِيَ إِلَيَّ وَ مَاتَ.

فَقُلْتُ فِي نَفْسِي لَمْ يَكُنْ أَبِي لِيُوصِي (2) بِشَيْءٍ غَيْرِ صَاحِبِ أَحْمِلُ هَذَا الْمَالِ إِلَى الْعِرَاقِ وَ أَكْتَرِي دَاراً عَلَى الشَّطِّ وَ لَا أُخْبِرُ أَحَدًا فَإِنْ وَضَحَ لِي شَيْءٌ كَوُضُوحِهِ أَيَّامَ أَبِي مُحَمَّدٍ (عليه السلام) أَنْفَذْتُهُ وَ إِلَّا تَصَدَّقْتُ بِهِ.

فَقَدِمْتُ الْعِرَاقَ وَ أَكْتَرَيْتُ دَاراً عَلَى الشَّطِّ وَ بَقَيْتُ أَيَّاماً فَإِذَا أَنَا بِرَسُولٍ مَعَهُ

ص: 281

1- ليس في نسخ «أ، ف، م».

2- في البحار و نسخ «أ، ف، م» يوصي.

رُفِعَتْ فِيهَا يَا مُحَمَّدُ مَعَكَ كَذَا وَكَذَا (1) فِي جَوْفِ كَذَا وَكَذَا حَتَّى قَصَّ عَلَيَّ جَمِيعَ مَا مَعِيَ مِمَّا لَمْ أَحِطْ بِهِ عِلْمًا فَسَلَّمْتُ الْمَالَ إِلَى الرَّسُولِ وَ بَقِيَتْ أَيَّامًا لَا يُرْفَعُ بِي (2) رَأْسٌ فَأَعْتَمَمْتُ.

فَخَرَجَ (3) إِلَيَّ قَدْ أَقَمْنَاكَ مَقَامَ أَبِيكَ فَأَحْمَدَ اللَّهُ (4).

وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ يَزِيدَ (5) الْيَمَانِيِّ قَالَ: كَتَبْتُ فِي مَعْنَيْنِ وَارْدَتْ أَنْ أَكْتُبَ فِي الثَّلَاثِ وَامْتَنَعْتُ مِنْهُ مَخَافَةَ أَنْ يُكْرَهَ ذَلِكَ فَوَرَدَ جَوَابُ الْمَعْنَيْنِ وَالثَّلَاثِ الَّذِي طَوَيْتُهُ مُفَسَّرًا (6).

وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ بَدْرِ غُلَامٍ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ قَالَ: وَرَدْتُ

ص: 282

- 1- ليس في نسخ «أ، ف، م».
- 2- في البحار ونسخة «ف» لي.
- 3- في نسخة «ف» وخرج.
- 4- عنه البحار: 310/51 ح 31 و 32 وعن إرشاد المفيد: 351 بإسناده عن الكليني. وفي إثبات الهداة: 658/3 ح 4 عنهما وعن الكافي: 518/1 ح 5 وإعلام الوري: 417- عن محمد بن يعقوب- وكشف الغمّة: 450/2- نقلا من الإرشاد- والخرائج: 462/1 ح 7 باختلاف. وأخرجه في منتخب الأنوار المضيئة: 115 عن المفيد باختلاف. وفي البحار المذكور: 364 ح 12 عن الخرائج. وفي مدينة المعاجز: 600 ح 25 عن محمد بن يعقوب. ورواه في تقريب المعارف: 192 عن محمد بن إبراهيم بن مهزيار مثله. والحضيني في هدايته: 90 عن محمد بن جمهور عن محمد بن إبراهيم بن مهزيار باختلاف يسير.
- 5- في البحار ونسخ «أ، ح، ف، م» زيد.
- 6- عنه البحار: 311/51 ح 33. وفي إثبات الهداة: 661/3 ذ ح 12 عنه وعن الكافي: 521/1 ضمن ح 13 عن الحسن بن الفضل وإعلام الوري: 420 والخرائج: 704/2 ذ ح 21 وإرشاد المفيد: 353- بإسناده عن الحسن بن الفضل- وكشف الغمّة: 453/2- نقلا من الإرشاد- وعن كمال الدين: 490 قطعة من ح 13 بإسناده عن الحسن بن الفضل اليماني نحوه. وأخرجه في البحار: 329/51 قطعة من ح 52 عن الكمال. وفي مدينة المعاجز: 611 ح 78 عن عيون المعجزات: 146 نحوه. ورواه في تقريب المعارف: 194 عن الحسن بن الفضل مثله.

الْجَبَلِ وَأَنَا لَا أَقُولُ بِالْإِمَامَةِ أَحِبُّهُمْ جُمْلَةً إِلَى أَنْ مَاتَ يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ (1) فَأَوْصَى إِلَيَّ فِي عِلَّتِهِ أَنْ يُدْفَعَ الشَّهْرِيُّ (2) السَّمْنَدُ وَ سَيْفُهُ وَ مِنْطَقَتُهُ إِلَى مَوْلَاهُ فَخِفْتُ إِنْ لَمْ أُدْفَعْ الشَّهْرِيُّ إِلَيَّ إِذْ كُنْتُ كَيْنَ نَالَي مِنْهُ اسْتِخْفَافٌ فَفَوِّمْتُ الدَّابَّةَ وَ السَّيْفَ وَ الْمِنْطَقَةَ بِسَبْعِمِائَةِ دِينَارٍ فِي نَفْسِي وَ لَمْ أُطْلِعْ عَلَيْهِ (3) أَحَدًا فَإِذَا الْكِتَابُ قَدْ وَرَدَ عَلَيَّ مِنَ الْعِرَاقِ أَنْ وَجَّهَ السَّبْعِمِائَةَ دِينَارٍ إِلَيَّ لَنَا قَبْلَكَ مِنْ ثَمَنِ الشَّهْرِيِّ السَّمْنَدِ وَ السَّيْفِ وَ الْمِنْطَقَةِ (4).

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيِّ عَمَّنْ حَدَّثَهُ قَالَ: وَ لِدَلِي مَوْلُودٌ فَكَتَبْتُ أَسَدًا تَأْذِنُ فِي تَطْهِيرِهِ فِي (5) الْيَوْمِ السَّابِعِ فَوَرَدَ لَا تَفْعَلْ فَمَاتَ الْيَوْمَ السَّابِعِ أَوْ الثَّامِنِ ثُمَّ كَتَبْتُ بِمَوْتِهِ فَوَرَدَ سَيُخْلِفُ اللَّهُ غَيْرَهُ وَ تُسَمِّيهِ أَحْمَدَ وَ مِنْ بَعْدِ أَحْمَدَ جَعْفَرٌ وَ جَاءَ كَمَا قَالَ (6).

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي عَقِيلٍ عَيْسَى بْنِ نَصْرِ

ص: 283

- 1- في الكافي و الإرشاد: يزيد بن عبد الله.
- 2- الشهرية بالكسر ضرب من البراذين (قاموس) و السمند: الفرس.
- 3- في نسخة «ف» عليها و لفظ عليه ليس في نسخة «م».
- 4- عنه البحار: 311/51 ح 34 و عن إرشاد المفيد: 354 بإسناده عن الكليني. و في إثبات الهداة: 662/3 ح 15 عنهما و عن الكافي 1/522 ح 16 و كشف الغمّة: 2/454 نقلا- من الإرشاد و إعلام الوری: 420. و أخرجه في مدينة المعاجز: 602 ح 36 عن محمد بن يعقوب. و رواه في الخرائج: 1/464 ح 9 عن بدر غلام أحمد بن الحسن مثله و في الصراط المستقيم: 2/211 ح 2 عن بدر غلام أحمد بن الحسن مختصرا و في عيون المعجزات: 144 مفصّلا باختلاف. و في تقريب المعارف: 195 عن بدر غلام أحمد بن الحسن. و الحضيبي في هدايته: 90 مع زيادة في آخره.
- 5- ليس في نسخ «أ، ف، م» و البحار.
- 6- عنه البحار: 308/51 صدر ح 24 و عن إرشاد المفيد: 355- بإسناده عن الكليني باختلاف. و في إثبات الهداة: 662/3 ح 16 عنهما و عن الكافي 1/522 صدر ح 17 و الخرائج: 2/704 ح 21 أبي جعفر مثله و كشف الغمّة: 2/455 نقلا من الإرشاد. و أخرجه في البحار المذكور ص 328 قطعة من ح 51 عن كمال الدين: 489- بإسناده عن محمد بن صالح، عن أبي جعفر باختلاف- و دلائل الإمامة: 288 بإسناده عن أبي جعفر أيضا و فرج المهموم: 244 عن أبي جعفر الطبري و الشيخ أبي العباس الحميري.

قَالَ: كَتَبَ عَلِيُّ بْنُ زِيَادٍ الصَّيْمَرِيُّ يَلْتَمِسُ كَفْنَا فَوَكَّتَبَ إِلَيْهِ أَنَّكَ تَحْتَاجُ إِلَيْهِ (1) فِي سَنَةِ ثَمَانِينَ.

فَمَاتَ فِي سَنَةِ ثَمَانِينَ وَبَعَثَ إِلَيْهِ بِالْكَفَنِ قَبْلَ مَوْتِهِ (2).

مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: خَرَجَ نَهْيً عَنِ زِيَارَةِ مَقَابِرِ قُرَيْشٍ وَ الْحَيْرِ (3) فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ أَشْهُرٍ دَعَا الْوَزِيرُ الْبَاقَطَانِيَّ فَقَالَ لَهُ الْقُبَيْرَاتِ وَ الْبُرْسِيِّينَ (4) وَقُلْ لَهُمْ لَا تَزُورُوا مَقَابِرَ قُرَيْشٍ فَقَدْ أَمَرَ الْخَلِيفَةُ أَنْ يُتَّقَدَ كُلُّ مَنْ زَارَ فَيُقْبَضَ (5) عَلَيْهِ (6).

ص: 284

1- من البحار ونسخ «أ، ف، م».

2- عنه البحار: 312/51 ح 35. وفي إثبات الهداة: 664/3 ح 26 عنه وعن الكافي: 524/1 ح 27 وإرشاد المفيد: 356- بإسناده عن الكليني- وإعلام الوري: 421 عن محمد بن يعقوب وكشف الغمّة: 456/2 نقلا- من الإرشاد. وأخرجه في كشف الغمّة: 500/2 و الإثبات المذكور: 694 ح 116 عن الخرائج: 463/1 ح 8، وفي المستجد: 541 عن الإرشاد. وفي مدينة المعاجز: 602 ح 47 عن الكافي، وفي ص 611 ح 81 عن عيون المعجزات: 146 باختلاف سير. وفي الصراط المستقيم: 247/2 ح 12 عن الإرشاد مختصرا و رواه في تقريب المعارف: 196 عن عيسى بن نصر. وفي ثاقب المناقب: 257 عن أبي عقيل عيسى بن نصر. وفي الصراط المستقيم: 211 ح 8 عن علي بن زياد مختصرا.

3- كذا في النسخ، ويحتمل أن يكون رسم خطّ للحائر كالحرث والقسم في الحارث والقاسم، وفي القاموس في معاني الحائر قال: و كربلا كالحير أو موضع بها وفي الخرائج: قبر الحسين عليه السلام.

4- في البحار بنو الفرات رهط الوزير أبي الفتح الفضل بن جعفر بن الفرات كان من وزراء بني العباس، وهو الذي صحّح طريق الخطبة الشفشقية. ويحتمل أن يكون المراد النازلين بشطّ الفرات. و برس قرية بين الحلّة والكوفة. والمراد بزيارة مقابر قريش زيارة الكاظمين عليهما السلام «انتهى».

5- في نسخ «أ، ف، م» فيقص عليه.

6- عنه البحار: 312/51 ح 36.-. وفي إثبات الهداة: 665/3 ح 30 عنه وعن الكافي 525/1 ح 31 وإرشاد المفيد: 356- بإسناده عن الكليني- والخرائج: 465/1 ح 10 وإعلام الوري: 421 وتقريب المعارف: 197 و مدينة المعاجز: 603 ح 51 عن محمد بن يعقوب وكشف الغمّة: 456/2 نقلا من الإرشاد. وأخرجه في المستجد: 542 عن الإرشاد.

و أما ما ظهر من جهته (عليه السلام) من التوقيعات فكثيرة نذكر طرفا منها.

أَخْبَرَنِي جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ التَّلْعُكَبْرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الرَّازِيِّ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ (1) الْقَمِّيِّ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ بُنَانَ (2) الطَّلْحِيُّ الْأَبِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ النَّيْسَابُورِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الرَّازِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي الشَّيْخُ الْمُوثِقُ (3) بِهِ بِمَدِينَةِ السَّلَامِ قَالَ: تَسَاجَرَ ابْنُ أَبِي غَانِمٍ الْفَزْرِينِيُّ وَ جَمَاعَةٌ مِنَ الشَّيْعَةِ فِي الْحَلْفِ فَذَكَرَ ابْنُ أَبِي غَانِمٍ أَنَّ أَبَا مُحَمَّدٍ (عليه السلام) مَضَى وَلَا خَلْفَ لَهُ ثُمَّ إِنَّهُمْ كَتَبُوا فِي ذَلِكَ كِتَابًا وَ أَنْفَذُوهُ إِلَى النَّاحِيَةِ وَ أَعْلَمُوهُ (4) بِمَا تَسَاجَرُوا فِيهِ فَوَرَدَ جَوَابُ كِتَابِهِمْ بِخَطِّهِ عَلَيْهِ وَ عَلَى آبَائِهِ السَّلَامِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ عَافَاذَا اللَّهُ وَ إِيَّاكُمْ مِنَ الضَّلَالَةِ (5) وَ الْفِتَنِ وَ وَهَبَ لَنَا وَ لَكُمْ رُوحَ الْيَقِينِ وَ أَجَارَنَا وَ إِيَّاكُمْ مِنْ سُوءِ الْمُتَقَلِّبِ إِنَّهُ أَنْهَى إِلَيَّ ارْتِيَابَ جَمَاعَةٍ مِنْكُمْ فِي الدِّينِ وَ مَا دَخَلَهُمْ مِنَ الشُّكِّ وَ الْحَيْرَةِ فِي وِلَاةِ أُمُورِهِمْ فَغَمَمْنَا ذَلِكَ لَكُمْ لَا لَنَا وَ سَاءَنَا فِيكُمْ لَا فِينَا لِأَنَّ اللَّهَ مَعَنَا وَ لَا فَاقَةَ بِنَا إِلَى غَيْرِهِ وَ الْحَقُّ مَعَنَا فَلَنْ يُوحِشَنَا مَنْ قَعَدَ عَنَّا وَ نَحْنُ صَدَائِقُ رَبِّنَا وَ الْخَلْقُ بَعْدُ صَدَائِقُنَا يَا هَوْلَاءِ مَا لَكُمْ فِي الرَّيْبِ تَتَرَدَّدُونَ وَ فِي الْحَيْرَةِ تَتَعَكِّسُونَ (6) أَوْ مَا سَمِعْتُمْ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَ أَطِيعُوا الرَّسُولَ وَ أُولِي

ص: 285

1- في البحار و نسخة «ف» الحسين بن محمد القمِّي.

2- في البحار: زيبان الطَّلحي.

3- في نسخة «ف» الموثق.

4- في البحار و اعلموا.

5- في نسخة «أ، ف، م» من الضلال.

6- كذا في نسخ الأصل و البحار و الاحتجاج، و الظاهر «تتكسون» يقال: انتكس أي وقع على رأسه، و انقلب على رأسه حتى جعل أسفله أعلاه و مقدّمه مؤخره (من حاشية البحار).

الأمر منكم (1) أَوْ مَا عَلِمْتُمْ مَا جَاءَتْ بِهِ الْأَنْبَاءُ مِمَّا يَكُونُ وَيَحْدُثُ فِي أَيْمَتِكُمْ عَنِ (2) الْمَاضِيَيْنِ وَ الْبَاقِيْنَ مِنْهُمْ (عليه السلام) أَوْ مَا رَأَيْتُمْ كَيْفَ جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ مَعَاقِلَ تَأْوُونَ إِلَيْهَا وَأَعْلَامًا تَهْتَدُونَ بِهَا مِنْ لُدُنِ آدَمَ (عليه السلام) إِلَى أَنْ ظَهَرَ الْمَاضِي (عليه السلام) كُلَّمَا غَابَ عِلْمٌ بَدَأَ عِلْمٌ وَإِذَا أَفَلَ نَجْمٌ طَلَعَ نَجْمٌ فَلَمَّا قَبَضَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ ظَنَنْتُمْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَبْطَلَ دِينَهُ وَقَطَعَ السَّبَبَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ خَلْقِهِ كَلَّا مَا كَانَ ذَلِكَ وَلَا يَكُونُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ وَيُظْهَرَ أَمْرُ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَهُمْ كَارِهُونَ وَأَنَّ الْمَاضِي (عليه السلام) مَضَى سَعِيدًا فَقِيدًا عَلَى مِنْهَاجِ آبَائِهِ (عليه السلام) حَدُّوَ النَّعْلِ بِالنَّعْلِ وَفِينَا وَصِيَّتُهُ وَعِلْمُهُ وَمَنْ هُوَ خَلْفُهُ وَمَنْ هُوَ يَسُدُّ مَسَدَهُ لَا يَنْزِعُنَا مَوْضِعَهُ إِلَّا ظَالِمٌ آثِمٌ وَلَا يَدْعِيهِ دُونَنَا إِلَّا جَاحِدٌ كَافِرٌ وَلَا أَنْ أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى لَا يُغْلَبُ وَسِيرَةٌ لَا يُظْهَرُ وَلَا يُعْلَنُ لظَهَرَ لَكُمْ مِنْ حَفْنًا مَا تَبَيَّنَ (3) مِنْهُ عُقُولُكُمْ وَيَزِيلُ شُكُوكَكُمْ لَكِنَّهُ مَا شَاءَ اللَّهُ كَانَ وَ لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَ سَلِّمُوا لَنَا وَرُدُّوا الْأَمْرَ إِلَيْنَا فَعَلَيْنَا الْإِصْدَارَ كَمَا كَانَ مِنَّا الْإِيرَادُ وَلَا تُحَاوِلُوا كَشْفَ مَا عُطِّيَ عَنْكُمْ وَلَا تَمِيلُوا عَنِ الْيَمِينِ وَتُعَدِلُوا إِلَى الشَّمَالِ وَاجْعَلُوا قُصْدَكُمْ إِلَيْنَا بِالْمَوَدَّةِ عَلَى السُّنَّةِ الْوَاضِحَةِ فَقَدْ نَصَحْتُ لَكُمْ وَاللَّهُ شَاهِدٌ عَلَيَّ وَعَلَيْكُمْ وَلَا مَا عِنْدَنَا مِنْ مَحَبَّةٍ صَاحِبِكُمْ وَرَحْمَتِكُمْ وَالْإِشْفَاقِ عَلَيْكُمْ لَكُنَّا عَنْ مَخَاطِبَتِكُمْ فِي شُغْلٍ فِيمَا قَدْ امْتَحَنَّا بِهِ مِنْ مُنَازَعَةِ الظَّالِمِ الْعُتْلِ (4) الضَّالِّ الْمُتَتَابِعِ فِي عِيَةِ الْمُضَادِّ لِرَبِّهِ الدَّاعِي مَا لَيْسَ لَهُ الْجَاحِدُ حَقٌّ مَنْ افْتَرَضَ اللَّهُ طَاعَتَهُ الظَّالِمِ الْغَاصِبِ وَفِي ابْنَةِ رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه و آله) لِي أَسْوَةٌ حَسَنَةٌ وَسَيِّدِي الْجَاهِلِ رِدَاءَةٌ (5) عَمَلِهِ وَسَيَعْلَمُ الْكَافِرُ لِمَنْ عُقِبِيَ الدَّارِ عَصَمْنَا اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ مِنَ الْمَهَالِكِ

ص: 286

1- النساء: 59.

2- في نسخ «أ، ف، م» على.

3- في نسخة «ف» ابتهر وفي البحار و نسختي «أ، م» تبهر.

4- في البحار؛ الظالم العتل جعفر الكذاب، ويحتمل خليفة ذلك الزمان، «انتهى». و العتل بضمتين مشدودة اللام الأكل المنيع الجافي الغليظ (القاموس).

5- يقال: أرداه: أهلكه، كقوله: تنادوا فقالوا أردت الخيل نائيا (حاشية البحار).



وَالْأَسْوَاءِ وَالْأَفَاتِ وَالْعَاهَاتِ كُلَّهَا بِرَحْمَتِهِ فَإِنَّهُ وَلِيُّ ذَلِكَ وَالْقَادِرُ عَلَى مَا يَشَاءُ وَكَانَ لَنَا وَلكُمْ وَلِيًّا وَحَافِظًا وَالسَّلَامُ عَلَى جَمِيعِ الْأَوْصِيَاءِ  
وَالْأَوْلِيَاءِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا(1).

وَبِهَذَا الْإِسْمِ نَادَى عَنْ أَبِي الْحُسَيْنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْأَسَدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا الشَّيْخُ الصَّدُوقُ أَحْمَدُ بْنُ  
إِسْحَاقَ بْنِ سَعْدِ الْأَشْعَرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّهُ جَاءَهُ بَعْضُ أَصْحَابِنَا يُعَلِّمُهُ أَنَّ جَعْفَرَ بْنَ عَلِيٍّ كَتَبَ إِلَيْهِ كِتَابًا يُعَرِّفُهُ فِيهِ نَفْسَهُ وَيُعَلِّمُهُ أَنَّهُ الْقَيِّمُ بَعْدَ  
أَخِيهِ(2) وَأَنَّ عِنْدَهُ مِنْ عِلْمِ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنَ الْعُلُومِ كُلِّهَا قَالَ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ فَلَمَّا قَرَأْتُ الْكِتَابَ كَتَبْتُ إِلَى  
صَاحِبِ الزَّمَانِ (عليه السلام) وَصَيَّرْتُ كِتَابَ جَعْفَرٍ فِي دَرَجِهِ فَخَرَجَ الْجَوَابُ إِلَيَّ فِي ذَلِكَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ أَتَانِي كِتَابُكَ أَبْقَاكَ اللَّهُ  
وَ الْكِتَابَ الَّذِي أَنْفَذْتَهُ دَرَجَةً وَأَحَاطَتْ مَعْرِفَتِي بِجَمِيعِ مَا تَصَدَّقْتَهُ عَلَيَّ عَلَى اخْتِلَافِ الْفَظِّهِ وَ تَكَرَّرِ الْخَطِّ فِيهِ وَ لَوْ تَدَبَّرْتَهُ لَوَقَّفتَ عَلَيَّ بَعْضَ مَا  
وَقَّفتَ عَلَيْهِ مِنْهُ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ حَمْدًا لَا شَرِيكَ لَهُ عَلَيَّ(3) إِحْسَانَهُ إِلَيْنَا وَ فَضْلَهُ عَلَيْنَا أَيْ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لِلْحَقِّ إِلَّا إِيَّامًا(4) وَ  
لِلْبَاطِلِ إِلَّا زُهُوقًا وَ هُوَ شَاهِدٌ عَلَيَّ بِمَا أَذْكَرُهُ وَ لِي عَلَيَّكُمْ بِمَا أَقُولُهُ إِذَا اجْتَمَعْنَا لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ وَ يَسْأَلُنَا عَمَّا نَحْنُ فِيهِ مُخْتَلِفُونَ إِنَّهُ لَمْ يَجْعَلْ  
لِصَاحِبِ الْكِتَابِ عَلَيَّ الْمَكْتُوبِ إِلَيْهِ وَ لَا عَلَيْنِكَ وَ لَا عَلَيَّ أَحَدٍ مِنَ الْخَلْقِ جَمِيعًا إِمَامَةً مُفْتَرَضَةً وَ لَا طَاعَةً وَ لَا ذِمَّةً وَ سَائِبِينَ لَكُمْ جُمْلَةً(5)  
تَكْتَفُونَ بِهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى -

ص: 287

1- عنه البحار: 178/53 ح 9 وعن الاحتجاج: 466. وفي إثبات الهداة: 124/1 ح 199 مختصرا. وأورده في منتخب الأنوار المضئية:  
118 عن أحمد بن محمد الأيادي يرفعه إلى علي بن محمد الرازي. وفي الصراط المستقيم: 235/2 عن عثمان بن سعيد العمري  
مختصرا.

2- في البحار: أبيه.

3- في نسختي «أ، ف» في إحسانه.

4- في نسخة «ف» تماما.

5- في البحار: ذمة بدل «جملة».

يَا هَذَا يَرْحَمُكَ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَخْلُقِ الْخَلْقَ عَبَثًا وَلَا أَهْمَلَهُمْ سُدىً بَلْ خَلَقَهُمْ بِقُدْرَتِهِ وَجَعَلَ لَهُمْ أَسْمَاعًا وَأَبْصَارًا وَقُلُوبًا وَالْبَابُ ثُمَّ بَعَثَ إِلَيْهِمُ النَّبِيَّ (عليه السلام) مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ يَأْمُرُونَهُمْ بِطَاعَتِهِ وَيَنْهَوْنَهُمْ عَنِ مَعْصِيَتِهِ وَيُعَرِّفُونَهُمْ مَا جَهَلُوهُ مِنْ أَمْرِ خَالِقِهِمْ وَدِينِهِمْ وَأَنْزَلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا وَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَائِكَةً يَأْتِينَ (1) بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَنْ بَعَثَهُمْ إِلَيْهِمْ بِالْفَضْلِ الَّذِي جَعَلَهُ لَهُمْ عَلَيْهِمْ وَمَا آتَاهُمْ مِنَ الدَّلَائِلِ الظَّاهِرَةِ وَالْبَرَاهِينِ البَاهِرَةِ وَالآيَاتِ الغَالِيَةِ فَمِنْهُمْ مَنْ جَعَلَ النَّارَ عَلَيْهِ بَرْدًا وَسَلَامًا وَاتَّخَذَهُ خَلِيلًا وَمِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَهُ تَكْلِيمًا وَجَعَلَ عَصَاهُ ثُعْبَانًا مُبِينًا وَمِنْهُمْ مَنْ أَحْيَا الْمَوْتَى بِإِذْنِ اللَّهِ وَأَبْرَأَ الْآكَمَةَ وَالْأَبْرَصَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَمِنْهُمْ مَنْ عَلَّمَهُ مَنْطِقَ الطَّيْرِ وَأُوتِيَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ثُمَّ بَعَثَ مُحَمَّدًا (صلى الله عليه وآله) رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ وَتَمَّمَ بِهِ نِعْمَتَهُ وَخَتَمَ بِهِ أَنْبِيَاءَهُ وَأَرْسَلَهُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً وَأَظْهَرَ مِنْ صِدْقِهِ مَا أَظْهَرَ وَبَيَّنَ مِنْ آيَاتِهِ وَعَلَامَاتِهِ مَا بَيَّنَّ ثُمَّ قَبَضَهُ (صلى الله عليه وآله) حَمِيدًا فَقِيدًا سَعِيدًا وَجَعَلَ الْأَمْرَ [مِنْ] (2) بَعْدِهِ إِلَى أَخِيهِ وَابْنِ عَمِّهِ وَوَصِيهِ وَوَارِثِهِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ (عليه السلام) ثُمَّ إِلَى الْأَوْصِيَاءِ مِنْ وُلْدِهِ وَاحِدًا وَاحِدًا أَحْيَا بِهِمْ دِينَهُ وَأَتَمَّ بِهِمْ نُورَهُ وَجَعَلَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ إِخْوَانِهِمْ (3) وَبَيْنِي عَمَّهُمْ وَالْأَذْنَبِينَ فَالْأَذْنَبِينَ مِنْ ذَوِي أَرْحَامِهِمْ فُرْقَانًا (4) يَبِينًا يُعْرَفُ بِهِ الْحُجَّةُ مِنَ الْمَحْجُوجِ وَالْإِمَامُ مِنَ الْمَأْمُومِ بِأَنْ عَصَمَهُمْ مِنَ الذُّنُوبِ وَبَرَّاهُمْ مِنَ الْعُيُوبِ وَطَهَّرَهُمْ مِنَ الدَّنَسِ وَنَزَّهَهُمْ مِنَ اللَّسِّ وَجَعَلَهُمْ حُرَّانَ عِلْمِهِ وَمُسْتَوْدَعَ حِكْمَتِهِ وَمَوْضِعَ سِرِّهِ وَأَيَّدَهُمْ بِالدَّلَائِلِ وَلَوْ لَا ذَلِكَ لَكَانَ النَّاسُ عَلَى سَوَاءٍ وَلَا دَعَى أَمْرَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ كُلُّ أَحَدٍ وَ لَمَّا عَرِفَ الْحَقُّ مِنَ الْبَاطِلِ وَلَا الْعَالِمُ مِنَ الْجَاهِلِ

ص: 288

1- في نسخ «أ، ف، م» بائن.

2- من نسخ «أ، ف، م».

3- في نسخ «أ، ف، م» إخوتهم.

4- في نسخ «أ، ف، م» فرقا.

وَقَدْ ادَّعَى هَذَا الْمُبْطِلُ الْمُفْتَرِي عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ بِمَا ادَّعَاهُ فَلَا أُدْرِي بِأَيِّ حَالَةٍ هِيَ لَهُ رَجَاءٌ أَنْ يُتِمَّ دَعْوَاهُ أَوْ يَفْقَهُ فِي دِينِ اللَّهِ فَوَ اللَّهُ مَا يَعْرِفُ حَالًا مِنْ حَرَامٍ وَلَا يُفَرِّقُ بَيْنَ خَطَاٍ وَصَوَابٍ أَمْ يَعْلَمُ فَمَا يَعْلَمُ حَقًّا مِنْ بَاطِلٍ وَلَا مُحْكَمًا مِنْ مُشْتَبِهٍ وَلَا يَعْرِفُ حَدَّ الصَّلَاةِ وَوَقْتَهَا أَمْ يُوَرِّعُ فَاللَّهُ شَهِيدٌ عَلَى تَرْكِهِ الصَّلَاةِ الْفَرَضِ أَوْ بَعِينٌ يَوْمًا يَزْعُمُ ذَلِكَ لِطَلَبِ الشُّعُودَةِ (1) وَ لَعَلَّ خَبْرَهُ قَدْ تَأْدَى إِلَيْكُمْ وَ هَاتِيكَ ظُرُوفٌ مُسْكِرَةٌ مَنْصُوبَةٌ وَ آثَارٌ عَصِيْبَانَةٌ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مَشْهُورَةٌ قَائِمَةٌ أَمْ بَايَةٌ فَلْيَأْتِ بِهَا أَمْ بِحُجَّةٍ فَلْيَقِمِهَا أَمْ بِدَلَالَةٍ فَلْيَذْكَرْهَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ فِي كِتَابِهِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ حَم تَنْزِيلِ الْكِتَابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ مَا خَلَقْنَا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ وَأَجَلٍ مُّسَمًّى وَالَّذِينَ كَفَرُوا عَمَّا أُذِرُوا مُعْرِضُونَ قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ أُرْسِلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتٌ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ لَدُنِ اللَّهِ مِنْ لَدُنِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَنِ دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ وَإِذَا حُشِرَ النَّاسُ كَانُوا لَهُمْ أَعْدَاءً وَ كَانُوا بِعِبَادَتِهِمْ كَافِرِينَ (2) فَالْتَمَسَ تَوَلَّى اللَّهُ تَوْفِيْقَكَ مِنْ هَذَا الظَّالِمِ مَا ذَكَرْتَ لَكَ وَ ائْتَحْنَهُ وَ سَدَّ لَهُ عَنِ آيَةِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ يُفَسِّرُهَا أَوْ صَدَاقَةَ فَرِيضَةٍ يُبَيِّنُ حُدُودَهَا وَ مَا يَحِبُّ فِيهَا لِتَعْلَمَ حَالَهُ وَ مَقْدَارَهُ وَ يَطَّهَّرَ لَكَ عَوَارِثَهُ (3) وَ نُقْصَانَهُ وَ اللَّهُ حَسِيبُهُ حَفِظَ اللَّهُ الْحَقَّ عَلَى أَهْلِهِ وَ أَقْرَبَهُ فِي مُسَدِّ تَقَرُّهُ وَ قَدْ أَبَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ أَنْ تَكُونَ الْإِمَامَةَ فِي أَخَوَيْنِ بَعْدَ الْحَسَنِ وَ الْحُسَيْنِ (عليه السلام) وَ إِذَا أَدْنَى اللَّهُ لَنَا فِي الْقَوْلِ ظَهَرَ الْحَقُّ وَ اضمحلَّ الباطلُ وَ انْحَسَرَ عَنْكُمْ وَ إِلَى اللَّهِ أَرْغَبُ فِي

ص: 289

1- قال في القاموس: الشعوذة خفة في اليد وأخذ كالسحر يرى الشيء بغير ما عليه، أصله في رأي العين.

2- الأحقاف: 1- 6.

3- العوار: بالفتح وقد يضم: العيب.

الْكَفَايَةِ وَجَمِيلِ الصَّنْعِ وَالْوَلَايَةِ وَحَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ (1) وَآلِ مُحَمَّدٍ.

وَ أَخْبَرَنِي جَمَاعَةٌ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُلُوبِيهِ وَ أَبِي غَالِبِ الزُّرَّارِيِّ وَ غَيْرِهِمَا (2) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ الْكَلْبِيِّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ يَعْقُوبَ قَالَ: سَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عُثْمَانَ الْعُمَرِيَّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنْ يُوصِلَ لِي كِتَابًا قَدْ سَأَلْتُ فِيهِ عَنْ مَسَائِلَ أَشَدَّ كَلَّتْ عَلَيَّ فَوَرَدَ التَّوْقِيعُ بِحِطِّ مَوْلَانَا صَاحِبِ الدَّارِ (3) أَمَا مَا سَأَلْتُ عَنْهُ أُرْسِدُ [أُرْسِدْ ذَلِكَ] اللَّهُ وَ تَبْتَكَ مِنْ أَمْرِ الْمُنْكَرِينَ لِي مِنْ أَهْلِ بَيْتِنَا وَ بَنِي عَمَّنَا فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَيْسَ بَيْنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ بَيْنَ أَحَدٍ قَرَابَةٌ وَ مَنْ أَنْكَرَنِي فَلَيْسَ مِنِّي وَ سَبِيلُهُ سَبِيلُ ابْنِ نُوحٍ ع (4) وَ أَمَا سَبِيلُ عَمِّي جَعْفَرٍ وَ وُلْدِهِ فَسَبِيلُ إِخْوَةِ يُوسُفَ عَلَى نَبِيِّنَا وَ آلِهِ وَ عَلَيْهِ السَّلَامُ (5) وَ أَمَا الْفُقَّاعُ فَشُرْبُهُ حَرَامٌ وَ لَا بَلَسَ بِالسَّلْمَابِ (6) وَ أَمَا أَمْوَالُكُمْ فَمَا نَقَبَلُهَا إِلَّا لِتُطَهَّرُوا فَمَنْ شَاءَ فَلْيُصَلِّ وَ مَنْ شَاءَ فَلْيَقْطَعْ فَمَا آتَانَا اللَّهُ خَيْرٌ مِمَّا آتَاكُمْ

ص: 290

- 1- عنه البحار: 193/53 ح 21 و في نور الثقلين: 7/5 ح 4 مختصرا و في البحار: 228/50 ح 3 عنه و عن الاحتجاج: 468 باختلاف يسير و قطعة منه في إثبات الهداة: 550/1 ح 377. و أخرجه في البحار: 181/25 ح 4 و معادن الحكمة: 275/2 عن الاحتجاج. و يأتي الإشارة إلى هذا الحديث في ح 321.
- 2- ليس في نسخة «ف».
- 3- في نسخ «أ، ف، م» و البحار: صاحب الزمان عليه السلام.
- 4- من أوله إلى هنا في نور الثقلين: 2/368 ح 138.
- 5- من أوله إلى هنا في البحار: 227/50 ح 1 عن الاحتجاج: 469-470.
- 6- من قوله «و أما الفقاع» إلى هنا في البحار: 166/79 ح 2 عن كتابنا هذا و عن الاحتجاج: 470. و أخرجه في البحار: 482/66 ح 2 و الوسائل: 291/17 ح 15 عنه و عن كمال الدين: 484. و شلماب، شلمابة: شربة تتخذ من مطبوخ الشلجم.

وَأَمَّا ظُهُورُ الْفَرَجِ فَإِنَّهُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ كَذَبَ (1) الْوَقَاتُونَ (2) وَأَمَّا قَوْلُ مَنْ زَعَمَ أَنَّ الْحُسَيْنَ (عَلَيْهِ السَّلَام) لَمْ يُقْتَلْ فَكُفْرٌ وَتَكْذِيبٌ وَ صَلَالٌ (3) وَأَمَّا الْحَوَادِثُ الْوَاقِعَةُ فَمَازَجُوا فِيهَا إِلَى رِوَاةِ حَدِيثِنَا فَإِنَّهُمْ حُجَّتِي عَلَيْكُمْ وَأَنَا حُجَّةُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ (4) (5) وَأَمَّا مُحَمَّدُ بْنُ عَثْمَانَ الْعَمْرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَعَنْ أَبِيهِ مِنْ قَبْلُ فَإِنَّهُ ثَقْتِي وَكِتَابُهُ كِتَابِي (6) وَأَمَّا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مَهْزِيَارِ الْأَهْوَازِيِّ فَسَيُصْلِحُ اللَّهُ قَلْبَهُ وَيُزِيلُ عَنْهُ شَكَّهُ وَأَمَّا مَا وَصَلْتَنَا بِهِ فَلَا قَبُولَ عِنْدَنَا إِلَّا لِمَا طَابَ وَطَهَّرَ وَثَمَّنَ الْمُغْنِيَةَ حَرَامٌ (7) وَأَمَّا مُحَمَّدُ بْنُ شَادَانَ بْنِ نُعَيْمٍ فَإِنَّهُ رَجُلٌ مِنْ شِيعَتِنَا أَهْلَ الْبَيْتِ وَأَمَّا أَبُو الْخَطَّابِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي (8) زَيْنَبِ الْأَجْدَعُ فَإِنَّهُ (9) مَلْعُونٌ

ص: 291

- 1- في البحار ونسخ «أ، ف، م» وكذب.
- 2- من قوله: «وَأَمَّا ظُهُورُ الْفَرَجِ» إِلَى هُنَا فِي الْبَحَارِ: 111/52 ح 19 عَنِ الْاِحْتِجَاجِ: 470.
- 3- من قوله: «وَأَمَّا مَنْ زَعَمَ» إِلَى هُنَا فِي إِثْبَاتِ الْهَدَاةِ: 757/3 صدر ح 42 عَنِ كِتَابِنَا هَذَا. وَأَخْرَجَهُ فِي الْبَحَارِ: 271/44 ح 3 وَالْعَوَالِمِ: 518/17 ح 3 عَنِ الْاِحْتِجَاجِ: 470.
- 4- لَيْسَ فِي نَسْخِ «أ، ف، م».
- 5- من قوله: «وَأَمَّا الْحَوَادِثُ الْوَاقِعَةُ» إِلَى هُنَا فِي الْبَحَارِ: 90/2 ح 13 وَالْعَوَالِمِ: 410/3 ح 10 عَنِ الْاِحْتِجَاجِ: 470.
- 6- من قوله: «وَأَمَّا مُحَمَّدُ بْنُ عَثْمَانَ» إِلَى هُنَا فِي الْبَحَارِ: 349/51 عَنِ كِتَابِنَا هَذَا وَعَنِ الْاِحْتِجَاجِ: 470. وَمِنْ قَوْلِهِ: «وَأَمَّا الْحَوَادِثُ الْوَاقِعَةُ» إِلَى هُنَا فِي الْوَسَائِلِ: 101/18 ح 9 عَنِ كِتَابِنَا هَذَا وَعَنِ الْاِحْتِجَاجِ وَالْكَمَالِ: 484-485.
- 7- من قوله: «وَأَمَّا مَا وَصَلْتَنَا» إِلَى هُنَا فِي الْوَسَائِلِ: 86/12 ح 3 عَنِ الْكَمَالِ: 485.
- 8- لَيْسَ فِي نَسْخَةِ «ف».
- 9- مِنَ الْبَحَارِ.

وَأَصْحَابُهُ مَلْعُونُونَ فَلَا تُجَالِسْ أَهْلَ مَقَالَتِهِمْ وَإِنِّي مِنْهُمْ بَرِيءٌ وَأَبَائِي (عليه السلام) مِنْهُمْ بُرَاءٌ(1) وَأَمَّا الْمُتَلَبِّسُونَ بِأَمْوَالِنَا فَمَنْ اسْتَحَلَّ مِنْهَا شَيْئًا فَأَكَلَهُ فَإِنَّمَا يَأْكُلُ النَّيْرَانَ وَأَمَّا الْخُمْسُ(2) فَقَدْ أُبِيحَ لِشِيعَتِنَا وَجُعِلُوا مِنْهُ فِي حِلٍّ إِلَى وَفْتِ ظُهُورِ أَمْرِنَا لِتَطْيِبِ وَلَا دَتُّهُمْ وَلَا تَحُبُّ(3) وَأَمَّا نَدَامَةُ قَوْمٍ قَدْ شَكُّوا فِي دِينِ اللَّهِ عَلَى مَا وَصَّ لُونَا بِهِ فَقَدْ أَقَلْنَا مِنْ اسْتِيقَالِ وَلَا حَاجَةَ لَنَا فِي صَلَةِ الشَّاكِّينَ وَأَمَّا عَلَةٌ مَا وَقَعَ مِنَ الْعَيْبَةِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنَ أَسْيَاءِ إِن تَبَدَّلَ لَكُمْ تَسْوُكُكُمْ(4) إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ مِنْ آبَائِي إِلَّا وَقَدْ وَقَعَتْ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ لِطَاعِيَةِ زَمَانِهِ وَإِنِّي أَخْرُجُ حِينَ أَخْرُجُ وَلَا بَيْعَةَ لِأَحَدٍ مِنَ الطَّوَاعِيَةِ فِي عُنُقِي(5) وَأَمَّا وَجْهُ الْإِنْتِفَاعِ فِي عَيْبَتِي فَكَالْإِنْتِفَاعِ بِالشَّمْسِ إِذَا عَيَّبْتَهَا عَنِ الْأَبْصَارِ السَّحَابُ وَإِنِّي لِأَمَانُ أَهْلِ الْأَرْضِ كَمَا أَنَّ النُّجُومَ أَمَانٌ لِأَهْلِ السَّمَاءِ فَأَعْلِقُوا أَبْوَابَ(6) السُّؤَالِ عَمَّا لَا يَعْنِيكُمْ وَلَا تَتَكَلَّفُوا عَلَى مَا قَدْ كُفَيْتُمْ وَأَكْثَرُوا

ص: 292

- 1- من قوله: «وَأَمَّا أَبُو الْخَطَابِ» إِلَى هُنَا فِي إِثْبَاتِ الْهُدَاةِ: 757/3 ذ ح 42 و مستدرک الوسائل: 316/12 ح 23 عن کتابنا هذا و عن الکمال: 485. و أخرجه في البحار: 334/47 ح 2 عن الاحتجاج: 470.
- 2- تحقيق ما أحلّ من الخمس للشيعة في زمان الغيبة يطلب من الكتب الفقهية و فيه روايات و أقوال، و الأظهر و الأشهر أنّ المراد بهذا الخبر و أمثاله إباحة الخمس في المناكح للشيعة في زمان الغيبة لتطيب و لادتهم دون الخمس في غيرها فإنّ الخمس في غيرها واجب في زمان الغيبة أيضا و الله العالم.
- 3- من قوله: «وَأَمَّا الْمُتَلَبِّسُونَ» إِلَى هُنَا فِي الْبَحَارِ: 184/96 ح 1 عن الاحتجاج. و في الوسائل: 383/6 ح 16 عن الكمال: 485 و الاحتجاج.
- 4- المائدة: 101.
- 5- من قوله: «وَأَمَّا عَلَةٌ مَا وَقَعَ مِنَ الْغَيْبَةِ» إِلَى هُنَا فِي نُورِ الثَّقَلَيْنِ: 682/1 ح 408 عن كمال الدين: 485.
- 6- من البحار.

الدَّعَاءَ بِتَعْجِيلِ الْفَرَجِ فَإِنَّ ذَلِكَ فَرَجُكُمْ وَالسَّلَامَ عَلَيْكَ يَا إِسْحَاقَ بْنَ يَعْقُوبَ وَعَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى (1).

وَأَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (2) عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ نُوحٍ (3) عَنْ أَبِي نَصْرِ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكَاتِبِ (4) قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ تَرْبِكٍ (5) [إِبْرَيْكٍ] الرَّهَآوِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُوسَى بْنِ بَابُوَيْهٍ أَوْ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ [عَلِيِّ بْنِ] (6) أَحْمَدُ الدَّلَالُ الْقُمِّيُّ قَالَ: اِخْتَلَفَ جَمَاعَةٌ مِنَ الشَّيْعَةِ فِي أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَوَّضَ إِلَى الْأَيْمَةِ (صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ) أَنْ يَخْلُقُوا أَوْ يَرْزُقُوا فَقَالَ قَوْمٌ هَذَا مُحَالٌ لَا يَجُوزُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى لِأَنَّ الْأَجْسَامَ لَا يَقْدِرُ عَلَى خَلْقِهَا غَيْرَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَقَالَ آخَرُونَ بَلِ اللَّهُ تَعَالَى أَقْدَرَ الْأَيْمَةَ عَلَى ذَلِكَ وَفَوَّضَهُ إِلَيْهِمْ فَخَلَقُوا وَرَزَقُوا وَتَنَازَعُوا فِي ذَلِكَ تَنَازُعًا شَدِيدًا

ص: 293

1- عنه البحار: 180/53 ح 10 و عن الاحتجاج: 469 عن الكليني وكمال الدين: 483 ح 4 عن ابن عصام عن الكليني باختلاف. و في منتخب الأنوار المضيئة: 122 و الخرائج: 1113/3 ح 30 عن ابن بابويه و في كشف الغمّة: 531/2 عن إعلام الوري. و في البحار: 78/380 ح 1 عن الدرّة الباهرة: 47 مختصرا. و أورده في إعلام الوري: 423 عن محمّد بن يعقوب مثله.

2- هو أمّا الحسين بن إبراهيم القزوينيّ الذين ذكره الشيخ في ترجمة الحسين بن أبي غندر أو الحسين بن إبراهيم القميّ المعروف بابن الخياط: فاضل، جليل من رجال الخاصّة الذي ذكره العلامة في إجازته الكبيرة لبني زهرة و كناه بأبي عبد الله. و يأتي في ح 335 بعنوان الحسين بن إبراهيم القميّ.

3- قال النجاشي: أحمد بن نوح بن عليّ بن العباس بن نوح السيرافي: نزيل البصرة، كان ثقة في حديثه، متقنا لما يرويه، فقيها، بصيرا بالحديث و الرواية، و هو أستاذنا و شيخنا و من استفدنا منه.

4- قال النجاشي: هبة الله بن أحمد بن محمّد الكاتب أبو نصر المعروف بابن برينة، كان يذكر أنّ أمّه أمّ كلثوم بنت أبي جعفر محمّد بن عثمان العمري، سمع حديثا كثيرا.

5- في نسختي «ف، م» تريك.

6- ليس في نسخ «أ، ف، م».

فَقَالَ قَائِلٌ مَا بَالُكُمْ لَا تَرْجِعُونَ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ الْعَمْرِيِّ فَتَسْأَلُونَهُ عَنْ ذَلِكَ فَيُوضِحُ (1) لَكُمْ الْحَقَّ فِيهِ فَإِنَّهُ الطَّرِيقُ إِلَى صَاحِبِ الْأَمْرِ عَجَّلَ اللَّهُ فَرْجَهُ فَرَضِيَّتِ الْجَمَاعَةُ بِأَبِي جَعْفَرٍ وَسَلَّمَتْ وَأَجَابَتْ إِلَى قَوْلِهِ فَكَتَبُوا الْمَسْأَلَةَ وَأَنْفَذُوهَا إِلَيْهِ فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ مِنْ جِهَتِهِ تَوْقِيعٌ نُسَخَتْهُ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى هُوَ الَّذِي خَلَقَ الْأَجْسَامَ وَقَسَمَ الْأَرْزَاقَ لِأَنَّهُ لَيْسَ بِجِسْمٍ وَلَا حَالَ فِي جِسْمٍ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ وَ أَمَّا (2) الْأَيْمَةُ (عليه السلام) فَإِنَّهُمْ يَسْأَلُونَ اللَّهَ تَعَالَى فَيَخْلُقُ وَيَسْأَلُونَهُ فَيَرْزُقُ إِجَابًا لِمَسْأَلَتِهِمْ وَإِعْظَامًا لِحَقِّهِمْ. (3).

وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ أَبِي نَصْرِ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ بِنْتِ أُمِّ كُلْثُومِ بِنْتِ أَبِي جَعْفَرٍ الْعَمْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي جَمَاعَةٌ مِنْ بَنِي نُوْبَخْتٍ مِنْهُمْ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ كَثِيرٍ النَّوْبَخْتِيُّ (4) رَحِمَهُ اللَّهُ وَحَدَّثَنِي بِهِ أُمُّ كُلْثُومِ بِنْتُ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ الْعَمْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ حَمَلَ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ (5) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي وَقْتٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ مَا يُنْفِذُهُ إِلَى صَاحِبِ الْأَمْرِ (عليه السلام) مِنْ قَمٍّ وَنَوَاحِيهَا.

فَلَمَّا وَصَلَ الرَّسُولُ إِلَى بَعْدَادَ وَدَخَلَ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ وَأَوْصَلَ إِلَيْهِ مَا دُفِعَ إِلَيْهِ وَوَدَّعَهُ وَجَاءَ لِيَنْصَرِفَ قَالَ لَهُ أَبُو جَعْفَرٍ قَدْ بَقِيَ شَيْءٌ مِمَّا اسْتَوْدَعْتَهُ فَأَيْنَ هُوَ فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ لَمْ يَبْقَ شَيْءٌ يَا سَيِّدِي فِي يَدِي إِلَّا وَقَدْ سَلَّمْتُهُ فَقَالَ لَهُ أَبُو جَعْفَرٍ بَلَى قَدْ بَقِيَ شَيْءٌ فَأَرْجِعْ إِلَيَّ مَا مَعَكَ وَفَتَّشْهُ وَتَذَكَّرْ مَا دُفِعَ إِلَيْكَ.

فَمَضَى الرَّجُلُ فَبَقِيَ أَيَّامًا يَتَذَكَّرُ وَيَبْحَثُ وَيُفَكِّرُ فَلَمْ يَذْكُرْ شَيْئًا وَلَا أَحْبَرَهُ

ص: 294

1- في البحار و نسخ «أ، ف، م» ليوضح.

2- في نسخ «أ، ف، م» فأما.

3- عنه إثبات الهداة: 757/3 ح 43 وعن الاحتجاج: 471 نحوه. وأخرجه في البحار: 329/25 ح 4 وإثبات الهداة: 763/3 ح 65 عن الاحتجاج.

4- الظاهر أنه أبو الحسن بن كبرياء النوبختي الآتي ذكره في ح 348. وفي إثبات الهداة و نسخ «أ، ف، م» أبو الحسن بن زكريا النوبختي.

5- من نسخ «أ، ف، م» و البحار.



مَنْ كَانَ فِي جُمْلَتِهِ فَرَجَعَ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ فَقَالَ لَهُ لَمْ يَبْقَ شَيْءٌ فِي يَدِي مِمَّا سَلَّمْتُ إِلَيْ [وَقَدْ حَمَلْتُهُ] (1) إِلَى حَضْرَتِكَ فَقَالَ لَهُ أَبُو جَعْفَرٍ فَإِنَّهُ يُقَالُ لَكَ الثُّوبَانِ السَّرْدَانِيَّانِ (2) اللَّذَانِ دَفَعَهُمَا إِلَيْكَ فَلَانَ بَنُ فُلَانَ مَا فَعَلَا.

فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ إِي وَاللَّهِ يَا سَيِّدِي لَقَدْ نَسِيتُهُمَا حَتَّى ذَهَبَا عَنْ قَلْبِي وَ لَسْتُ أَذْرِي الْآنَ أَيْنَ وَضَعْتُهُمَا فَمَضَى الرَّجُلُ فَلَمْ يَبْقَ شَيْءٌ كَانَ مَعَهُ إِلَّا فَتَشَهُ وَ حَلَّهُ (3) وَ سَأَلَ مَنْ حَمَلَ إِلَيْهِ شَيْئًا مِنَ الْمَتَاعِ أَنْ يُفَشِّسَ ذَلِكَ فَلَمْ يَقِفْ لَهُمَا عَلَى خَبَرٍ فَرَجَعَ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ فَأَخْبَرَهُ (4).

فَقَالَ لَهُ أَبُو جَعْفَرٍ يَقَالُ لَكَ امْضِ إِلَى فُلَانِ بْنِ فُلَانَ الْقَطَّانِ الَّذِي حَمَلْتَ إِلَيْهِ الْعِدْلَيْنِ الْقَطْنِ فِي دَارِ الْقَطْنِ فَانْتَقِ أَحَدَهُمَا وَ هُوَ الَّذِي عَلَيْهِ مَكْتُوبٌ كَذَا وَ كَذَا فَإِنَّهُمَا (5) فِي جَانِبِهِ فَتَحَيَّرَ الرَّجُلُ مِمَّا أَخْبَرَ بِهِ أَبُو جَعْفَرٍ وَ مَضَى لِرُؤُوسِهِ إِلَى الْمَوْضِعِ فَفَتَقَ الْعِدْلَ الَّذِي قَالَ لَهُ افْتَتَهُ فَإِذَا الثُّوبَانِ فِي جَانِبِهِ قَدْ انْدَسَا مَعَ الْقَطْنِ فَأَخَذَهُمَا وَ جَاءَ [بِهِمَا] (6) إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ فَسَلَّمَهُمَا (7) إِلَيْهِ وَ قَالَ لَهُ لَقَدْ نَسِيتُهُمَا (8) لِأَنِّي لَمَّا شَدَدْتُ الْمَتَاعَ بَعِيًا فَجَعَلْتُهُمَا فِي جَانِبِ الْعِدْلِ لِيَكُونَ ذَلِكَ أَحْفَظَ لَهُمَا وَ تَحَدَّثَ الرَّجُلُ بِمَا رَأَاهُ وَ أَخْبَرَهُ بِهِ أَبُو جَعْفَرٍ عَنْ عَجِيبِ الْأَمْرِ الَّذِي لَا يَقِفُ إِلَيْهِ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ إِمَامٌ مِنْ قِبَلِ اللَّهِ الَّذِي يَعْلَمُ السَّرَائِرَ وَ مَا تُخْفِي الصُّدُورُ وَ لَمْ يَكُنْ هَذَا الرَّجُلُ يَعْرِفُ أَبَا جَعْفَرٍ وَ إِنَّمَا أَنْفَذَ عَلَى يَدِهِ كَمَا يُنْفَذُ التُّجَارُ إِلَى أَصْحَابِهِمْ عَلَى يَدِ

ص: 295

1- في البحار: إلا وقد حملت إليك.

2- السردانية جزيرة كبيرة ببحر المغرب (قاله في القاموس). و لعل الثواب السرداني منسوب إلى هذه الجزيرة.

3- في نسخ «أ، ف، م» إلا وفتشه وحملة.

4- ليس في نسخة «ف».

5- في نسخة «ف» وإنهما.

6- ليس في نسخة «ف».

7- في نسخة «ف» وسلمهما.

8- في البحار و نسخ «أ، ف، م» أنسيتهما.

مَنْ يَتَّقُونَ بِهِ وَلَا كَانَ مَعَهُ تَذَكُّرَةٌ سَلَّمَهَا إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ وَلَا كِتَابٌ لِأَنَّ الْأَمْرَ كَانَ حَادًّا جِدًّا (1) فِي زَمَانِ الْمُعْتَصِدِ وَالسَّيْفِ يَقْطُرُ دَمًا كَمَا يُقَالُ وَكَانَ سِرًّا بَيْنَ الْخَاصِّ مِنْ أَهْلِ هَذَا الشَّانِ وَكَانَ مَا يُحْمَلُ بِهِ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ لَا يَبْقَى مَنْ يَحْمِلُهُ عَلَى خَبْرِهِ وَلَا حَالِهِ وَإِنَّمَا يُقَالُ امْضِ إِلَى مَوْضِعٍ كَذَا وَكَذَا فَسَلِّمْ مَا مَعَكَ [مِنْ] (2) غَيْرِ أَنْ يُشْعَرَ بِشَيْءٍ وَلَا يُدْفَعُ إِلَيْهِ كِتَابٌ لِيَلَّا يُوقَفَ عَلَى مَا تَحْمِلُهُ مِنْهُ. (3).

وَ أَخْبَرَنِي جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى الدَّقَّاقُ وَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ السَّنَانِيُّ وَ الْحُسَيْنُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ هِشَامِ الْمُؤَدَّبِ عَنْ أَبِي الْحُسَيْنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْأَسَدِيِّ الْكُوفِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ وَرَدَ عَلَيْهِ فِيمَا وَرَدَ مِنْ جَوَابِ مَسَائِلِهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ الْعَمْرِيِّ قُدَّسَ سِرُّهُ:

وَأَمَّا مَا سَأَلْتَ عَنْهُ مِنَ الصَّلَاةِ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَعِنْدَ غُرُوبِهَا فَلَيْزَنَّ كَمَا يَقُولُ النَّاسُ إِنَّ الشَّمْسَ تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ وَ تَغْرُبُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ فَمَا أَرْغَمَ أَنْفَ الشَّيْطَانِ بِشَيْءٍ أَفْضَلَ مِنَ الصَّلَاةِ (4) فَصَلَّهَا وَ أَرْغَمَ [أَنْفَ] (5) الشَّيْطَانِ. (6).

[و] (7) قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ بْنُ بَابُوئِيهِ فِي الْخَبَرِ الَّذِي رُوِيَ (8) فِيمَنْ أَفْطَرَ

ص: 296

1- ليس في البحار.

2- ليس في نسخ «أ، ف، م».

3- عنه إثبات الهداة: 3/ 686 ح 97 و البحار: 51/ 316 ح 38.

4- في البحار: بشيء مثل الصلاة، وفي نسخة «ف» فصلَّيها بدل «فصلَّها».

5- من البحار.

6- أخرجه في البحار: 53/ 182 ح 11 و ج 83/ 146 ح 1 عن الاحتجاج: 479 و كمال الدين: 520 قطعة من ح 49 وفي الوسائل: 3/

172 ح 8 عنهما و عن الفقيه: 1/ 498 ح 1427 و التهذيب: 2/ 175 ح 155 و الاستبصار: 1/ 291 ح 1.

7- من نسخ «أ، ح، ف، م».

8- رواه ابن عيسى في نوادره: 67 ح 140 و عنه الوسائل: 7/ 32 ح 13 و عن التهذيب: 4/ 208 ح 11 و الاستبصار: 2/ 97 ح 6. - و

في الوسائل المذكور ص 36 ح 2 عن التهذيبيين ولكن في الوسائل «أو» بدل «و». وفي البحار: 96/ 281 ح 7 عن النوادر.

يَوْمًا فِي (1) شَهْرِ رَمَضَانَ مُتَعَمِّدًا إِنَّ عَلَيْهِ ثَلَاثَ كَفَّارَاتٍ فَإِنِّي أَفْتِي بِهِ فِيمَنْ أَفْطَرَ بِحِمَاةٍ مُحَرَّمٍ عَلَيْهِ أَوْ بَطَعَامٍ مُحَرَّمٍ عَلَيْهِ لَوْ جُودَ ذَلِكَ فِي رِوَايَاتِ أَبِي الْحُسَيْنِ الْأَسَدِيِّ (2) فِيمَا وَرَدَ عَلَيْهِ مِنَ الشَّيْخِ أَبِي جَعْفَرِ بْنِ عُثْمَانَ الْعُمَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (3).

أَخْبَرَنِي جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ هَارُونَ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ قَالَ أَبُو عَلِيٍّ وَعَلَى خَاتَمِ أَبِي جَعْفَرِ السَّمَّانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ الْمُبِينُ فَسَأَلْتُهُ عَنْهُ فَقَالَ حَدَّثَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ يَعْنِي صَاحِبَ الْعَسَدِ كَرِ (عليه السلام) عَنْ أَبِيهِ (عليه السلام) [أَنْهُمْ] (4) قَالُوا كَانَ لِفَاطِمَةَ (عليه السلام) خَاتَمٌ فَصَّهُ عَقِيقٌ فَلَمَّا حَضَرَ رَنْهَا الْوَفَاءُ دَفَعَتْهُ إِلَى الْحَسَنِ (عليه السلام) فَلَمَّا حَضَرَ رَتْهُ الْوَفَاءُ دَفَعَهُ إِلَى الْحَسَنِ (عليه السلام) قَالَ الْحَسَنُ (عليه السلام) فَاشْتَهَيْتُ أَنْ أَنْقُسَ عَلَيْهِ شَيْئًا فَرَأَيْتُ فِي النَّوْمِ الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ عَلَى نَيْبَتَا وَآلِهِ وَعَلَيْهِ السَّلَامُ فَقُلْتُ لَهُ يَا رُوحَ اللَّهِ مَا أَنْقُسَ عَلَى خَاتَمِي هَذَا قَالَ أَنْقُسَ عَلَيْهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ الْمُبِينُ فَإِنَّهُ أَوَّلُ التَّوْرَةِ وَآخِرُ الْإِنْجِيلِ (5).

وَ أَخْبَرَنَا جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ حَمْزَةَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ع (6) قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكَلْبِيِّ قَالَ: كَتَبَ مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ

ص: 297

- 1- في نسخ «أ، ف، م» من.
- 2- هو محمد بن جعفر بن عون الأسدي.
- 3- الفقيه: 118/2 ذح 1892 و عنه الوسائل: 36/7 ح 3. و أخرجه في البحار: 280/96 ح 4 عن الاحتجاج: 480 نقلا عن ابن بابويه.
- 4- ليس في نسخة «ف» و كذا في نسختي «أ، م».
- 5- لم نجد له تخريجات.
- 6- قال النجاشي: الحسن بن حمزة بن علي بن عبد (عبيد) الله بن محمد بن الحسن بن الحسين بن - علي بن أبي طالب عليهم السلام، أبو محمد الطبري يعرف بالمرعش (المرعشي) كان من أجلاء هذه الطائفة و فقهاها قدم بغداد و لقيه شيخنا في سنة 356 و مات سنة 358، له كتب منها كتاب في الغيبة كتاب جامع.

الصَّيْمِرِيُّ يَسْأَلُ صَاحِبَ الزَّمَانِ عَجَلَ اللَّهِ فَرَجَهُ كَفْنَا يَتِيمُنْ بِمَا يَكُونُ مِنْ عِنْدِهِ فَوَرَدَ أَنَّكَ تَحْتَاجُ إِلَيْهِ سِنَّةٌ إِحْدَى وَتَمَانِينَ فَمَاتَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي [هَذَا] (1) الْوَقْتِ الَّذِي حَدَّهُ وَبَعَثَ إِلَيْهِ بِالْكَفَنِ قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرٍ (2).

وَ أَخْبَرَنِي جَمَاعَةٌ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيَّاشٍ (3) قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ مَرْوَانَ الْكُوفِيُّ (4) قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي سُورَةَ قَالَ: كُنْتُ بِالْحَائِرِ زَائِرًا عَشِيَّةَ عَرَفَةَ فَخَرَجْتُ مُتَوَجِّهًا عَلَى طَرِيقِ الْبَرِّ فَلَمَّا انْتَهَيْتُ [إِلَى] (5) الْمَسْتَنَاءِ جَلَسْتُ إِلَيْهَا مُسْتَرِيحًا ثُمَّ قُمْتُ أَمْشِي وَإِذَا رَجُلٌ عَلَى ظَهْرِ الطَّرِيقِ فَقَالَ لِي هَلْ لَكَ فِي الرَّقْمَةِ فَقُلْتُ نَعَمْ فَمَشِينَا مَعًا يُحَدِّثُنِي وَأُحَدِّثُهُ وَسَأَلَنِي عَنْ حَالِي فَأَعْلَمْتُهُ أَنِّي مُضَيِّقٌ لَا شَيْءَ مَعِيَ وَلَا فِي يَدِي فَالْتَمَعْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ لِي.

إِذَا دَخَلْتَ الْكُوفَةَ فَأَنْتَ [دَار] (6) أبا [أبي] طَاهِرِ الزُّرَّارِيِّ فَاقْرَعْ عَلَيْهِ بَابَهُ فَإِنَّهُ سَيَخْرُجُ إِلَيْكَ (7) وَفِي يَدِهِ دَمٌ الْأَضْحِيَّةِ فَقُلْ لَهُ يُقَالُ لَكَ أُعْطِيَ هَذَا الرَّجُلُ

ص: 298

- 1- من نسخ «أ، ف، م».
- 2- عنه البحار: 317/51 ح 39 وعن فرج المهموم: 244 بإسناده إلى الطبري و دلائل الإمامة: 285 بإسناده إلى علي بن محمد السمري. وفي إثبات الهداة: 677/3 ح 73 عن كتابنا هذا وعن كمال الدين: 501 ح 26 عن علي بن محمد الصيمري نحوه وفي ص 701 ح 140 عن دلائل الإمامة. وأخرجه في البحار المذكور: 335 ح 59 و منتخب الأنوار المضيئة: 127 عن الكمال. و تقدّم نحو هذا الخبر في ح 243 بسند آخر عن علي بن زياد الصيمري، ولا يبعد تعدد القضية.
- 3- قال النجاشي: أحمد بن محمد بن عبيد الله بن الحسن بن عيَّاش بن إبراهيم بن أيوب الجوهري، أبو عبد الله، كان سمع الحديث فأكثر، واضطرب في آخر عمره. وعنوانه الشيخ أيضا في فهرسته و رجاله وقال: مات سنة 401.
- 4- هو أبو عبد الله محمد بن زيد بن مروان الآتي ذكره في ح 255.
- 5- من البحار و تبصرة الولي.
- 6- من البحار و تبصرة الولي.
- 7- في المصدر: عليك.

الصُّرَّةَ الدَّنَائِيرِ الَّتِي عِنْدَ رِجْلِ السَّرِيرِ فَتَعَجَّبْتُ مِنْ هَذَا ثُمَّ فَارَقْتَنِي وَ مَضَى لَوَجْهِهِ لَا أُدْرِي أَيْنَ سَلَكَ.

وَ دَخَلْتُ الكُوفَةَ فَقَصَدْتُ [دَارَ] (1) أَبَا طَاهِرٍ مُحَمَّدَ بْنِ سَلِيمَانَ الزُّرَّارِي (2) فَفَرَعْتُ [عَلَيْهِ] (3) بِأَبِهِ كَمَا قَالَ لِي وَ خَرَجَ إِلَيَّ وَ فِي يَدِهِ دَمٌ الْأَضْحَى حَيَّةً فَقُلْتُ لَهُ يُقَالُ لَكَ أُعْطِيَ هَذَا الرَّجُلُ الصُّرَّةَ الدَّنَائِيرِ الَّتِي عِنْدَ رِجْلِ السَّرِيرِ فَقَالَ سَمِعًا وَ طَاعَةً وَ دَخَلَ فَأَخْرَجَ إِلَيَّ الصُّرَّةَ فَسَلَّمَهَا إِلَيَّ فَأَخَذْتُهَا وَ انصَرَفْتُ (4).

وَ أَخْبَرَنِي جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي غَالِبٍ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الزُّرَّارِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ مَرْوَانَ (5) قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو عَيْسَى مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَعْفَرِيُّ وَ أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الرَّقَّامِ قَالَا - حَدَّثَنَا أَبُو سُورَةَ قَالَ أَبُو غَالِبٍ وَ قَدْ رَأَيْتُ ابْنَ أَبِي سُورَةَ وَ كَانَ أَبُو سُورَةَ أَحَدَ مَشَايخِ الزَّيْدِيَّةِ الْمَذْكُورِينَ قَالَ أَبُو سُورَةَ خَرَجْتُ إِلَى قَبْرِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) أُرِيدُ يَوْمَ عَرَفَةَ فَعَرَفْتُ (6) يَوْمَ عَرَفَةَ فَلَمَّا كَانَ وَقْتُ عِشَاءِ الْآخِرِ صَدَلَيْتُ وَ قُمْتُ فَأَبْتَدَأْتُ أَقْرَأُ مِنَ الْحَمْدِ وَ إِذَا شَأْبُ حَسَنُ الْوَجْهِ عَلَيْهِ جَبَّةٌ سَيْفِي (7) فَأَبْتَدَأُ أَيْضًا مِنَ الْحَمْدِ وَ خَتَمَ قَبْلِي أَوْ خَتَمْتُ قَبْلَهُ فَلَمَّا كَانَ الْغَدَاةُ خَرَجْنَا جَمِيعًا مِنْ بَابِ الْحَائِرِ فَلَمَّا صِرْنَا إِلَى (8) شَاطِئِ الْفُرَاتِ قَالَ لِي الشَّابُّ أَنْتَ تُرِيدُ الكُوفَةَ فَأَمُضِ فَمَضَيْتُ

ص: 299

- 1- من البحار و تبصرة الولي.
- 2- من البحار و تبصرة الولي.
- 3- قال النجاشي: محمد بن سليمان بن الحسن بن الجهم بن بكير بن أعين، أبو طاهر الزراري حسن الطريقة، ثقة عين، وله إلى مولانا أبي محمد عليه السلام مسائل و الجوابات مات في سنة: 301 و كان مولده سنة: 237.
- 4- عنه البحار: 318 / 51 ح 40 و إثبات الهداة: 3 / 687 ح 98 و تبصرة الولي ح 71.
- 5- هو محمد بن زيد بن علي بن جعفر بن مروان، أبو عبد الله البغدادي نزيل الكوفة، روى عن عبد الله بن ناجية و حامد بن شعيب (العبر: 150 / 2).
- 6- عرفت من باب التفعيل، أي أدركت عرفة عند قبره عليه السلام.
- 7- في البحار: مسيفي.
- 8- في نسخ «أ، ف، م» على.

قَالَ أَبُو سُورَةَ ثُمَّ أَسْفَتْ عَلَى فِرَاقِهِ فَاتَّبَعْتُهُ فَقَالَ لِي تَعَالَ فِحِنْنَا جَمِيعاً إِلَى أَصْلِ حِصْنِ الْمُسَنَّةِ فَنَمْنَا جَمِيعاً وَ انْتَبَهْنَا فَإِذَا نَحْنُ عَلَى الْعَوْفِيِّ (1) عَلَى جَبَلِ الْخَنْدَقِ فَقَالَ لِي أَنْتَ مُصَدِّقٌ وَعَلَيْكَ عِيَالٌ فَمَضِ إِلَى أَبِي طَاهِرِ الزُّرَّارِيِّ فَيُخْرِجُ إِلَيْكَ (2) مِنْ مَنْزِلِهِ وَ فِي يَدِهِ الدَّمُّ مِنَ الْأُضْحِيَّةِ (3) فَقُلْ لَهُ شَابُّ مِنْ صِفَتِهِ كَذَا يَقُولُ لَكَ صُرَّةٌ فِيهَا عَشْرُونَ دِينَاراً جَاءَكَ بِهَا بَعْضُ إِخْوَانِكَ فَخُذْهَا مِنْهُ.

قَالَ أَبُو سُورَةَ فَصِرْتُ إِلَى أَبِي طَاهِرٍ [بْنِ] (4) الزُّرَّارِيِّ كَمَا قَالَ الشَّابُّ وَ وَصَّ مُتُّهُ لَهُ فَقَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ رَأَيْتُهُ فَدَخَلَ وَ أَخْرَجَ إِلَيَّ الصُّرَّةَ الدَّنَائِرَ فَدَفَعَهَا إِلَيَّ وَ انصَرَفْتُ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ مَرْوَانَ وَ هُوَ أَيْضاً مِنْ أَحَدِ مَسَائِخِ الزَّيْدِيَّةِ حَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ أَبَا الْحَسَنِ (5) مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْعَلَوِيِّ وَ نَحْنُ نَزُولٌ بِأَرْضِ الْهَرِّ فَقَالَ هَذَا حَقٌّ جَاءَنِي رَجُلٌ شَابُّ فَتَوَسَّمتُ (6) فِي وَجْهِهِ سِمْةً فَانصَرَفَ (7) النَّاسُ كُلُّهُمْ وَقُلْتُ لَهُ مَنْ أَنْتَ.

فَقَالَ أَنَا رَسُولُ الْخَلْفِ (عليه السلام) إِلَى بَعْضِ إِخْوَانِهِ بِيَعْدَادَ فَقُلْتُ لَهُ مَعَكَ رَاحِلَةٌ فَقَالَ نَعَمْ فِي دَارِ الطَّلْحِيِّينَ فَقُلْتُ لَهُ قُمْ فَجِئْ بِهَا وَ وَجَّهْتُ مَعَهُ غُلَاماً فَأَحْضَرَ رَاحِلَتَهُ وَ أَقَامَ عِنْدِي يَوْمَهُ ذَلِكَ وَ أَكَلَ مِنْ طَعَامِي وَ حَدَّثَنِي بِكَثِيرٍ مِنْ سِرِّي وَ صَمِيرِي قَالَ فَقُلْتُ لَهُ عَلَى أَيِّ طَرِيقٍ تَأْخُذُ قَالَ أَنْزِلْ إِلَيَّ

ص: 300

1- في الخرائج: الغري.

2- في البحار و الخرائج: فسيخرج.

3- في نسختي «أ، ف» دم الأضحية.

4- من البحار.

5- في البحار و تبصرة الولي: أبا الحسين.

6- توسمت في وجهه الخير أي تفرست (البحار). وفي نسخ «أ، ف، م» فتأسمت.

7- في نسخة «ف» و البحار: فصرفت الناس.

هَذِهِ النَّجْفَةُ ثُمَّ آتَى وَادِي الرَّمْلَةِ ثُمَّ آتَى الْفُسْطَاطَ [وَأَتْبَعَ الرَّاحِلَةَ] (1) فَأَزْكَبَ إِلَى الْخَلْفِ (عليه السلام) إِلَى الْمَغْرِبِ.

قَالَ أَبُو الْحَسَنِ (2) مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ وَرَكِبْتُ مَعَهُ حَتَّى صِرْنَا إِلَى فَنْطَرَةِ دَارِ صَالِحٍ فَعَبَّرَ الْخَنْدَقَ وَحَدَّهُ وَ أَنَا أَرَاهُ حَتَّى نَزَلَ النَّجْفَ وَ غَابَ عَن عَيْنِي.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ فَحَدَّثْتُ أَبَا بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي دَارِمٍ الْيَمَامِيَّ (3) وَ هُوَ [مِنْ] (4) أَحَدِ مَشَايخِ الْحَشَوِيَّةِ بِهَدْيَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ فَقَالَ هَذَا (5) حَقٌّ جَاءَنِي مُنْذُ سُدِّ نِيَّاتِ ابْنِ أُخْتِ أَبِي بَكْرٍ [بِ] (6) النَّخَالِيِّ الْعَطَّارِ وَ هُوَ صُوفِيٌّ يَصْهَبُ الصُّوفِيَّةَ فَقُلْتُ مَنْ أَنْتَ (7) وَ أَيْنَ كُنْتَ فَقَالَ لِي أَنَا مُسَافِرٌ [مُنْذُ] (8) سَبْعِ عَشْرَةَ سَنَةً فَقُلْتُ لَهُ فَأَيُّ شَيْءٍ (9) أَعْجَبُ مَا رَأَيْتَ فَقَالَ نَزَلْتُ فِي الْإِسْكَندَرِيَّةِ (10) فِي خَانٍ يَنْزِلُهُ الْعُرَبَاءُ وَ كَانَ فِي وَسَطِ الْخَانِ مَسْجِدٌ يُصَلِّي فِيهِ أَهْلُ الْخَانِ وَ لَهُ إِمَامٌ وَ كَانَ شَابًّا يَخْرُجُ مِنْ بَيْتٍ لَهُ [أَوْ] (11) غُرْفَةٍ فَيُصَلِّي خَلْفَ الْإِمَامِ

ص: 301

- 1- ليس في نسخة «ف» وفي البحار: وأبتع الراحلة.
- 2- في البحار: أبو الحسين.
- 3- في نسخ «أ، ف، م» و تبصرة الولي: التميمي، و الظاهر أنه أحمد بن محمد بن السري بن يحيى بن أبي دارم المحدث، أبو بكر الكوفي. قال في ميزان الاعتدال: مات في أول سنة 357. وقال في تذكرة الحفاظ: رقم 852 الحافظ المسند الشيعي، أحمد بن محمد ... محدث الكوفة، جمع في الحط على الصحابة و كان يترفض. و توفي سنة 352 و قيل 351.
- 4- ليس في نسخة «ف».
- 5- في نسخة «ف» هو.
- 6- من البحار و نسخ «أ، ف، م».
- 7- في البحار و نسخة «ف» أين.
- 8- ليس في نسخ «ف، أ، م».
- 9- لغة عامية بمعنى «أي شيء» و كأنها مخففة من ذلك.
- 10- في البحار و نسخ «أ، ف، م» بالإسكندرية.
- 11- ليس في البحار.

وَيَرْجِعُ مِنْ وَقْتِهِ إِلَى بَيْتِهِ وَلَا يَلْبَثُ مَعَ الْجَمَاعَةِ.

قَالَ فَقُلْتُ لَمَّا طَالَ ذَلِكَ عَلَيَّ وَرَأَيْتُ مَنْظَرَهُ شَابًّا نَظِيفًا عَلَيْهِ عَبَاءٌ أَنَا وَاللَّهِ أَحَبُّ خِدْمَتِكَ وَالشَّيْءُ بَيْنَ يَدَيْكَ فَقَالَ شَأْنُكَ فَلَمْ أَرُزْ أَخْدُمُهُ حَتَّى أَنْسَ بِبِي الْأُنْسَ التَّامَّ فَقُلْتُ لَهُ ذَاتَ يَوْمٍ مَنْ أَنْتَ أَعَزَّكَ اللَّهُ قَالَ أَنَا صَاحِبُ الْحَقِّ فَقُلْتُ لَهُ يَا سَيِّدِي مَتَى تَظْهَرُ فَقَالَ لَيْسَ هَذَا أَوَانَ ظُهُورِي وَقَدْ بَقِيَ مُدَّةٌ مِنَ الزَّمَانِ فَلَمْ أَرُزْ عَلَى خِدْمَتِهِ تِلْكَ وَهُوَ عَلَى حَالِهِ مِنْ صَدَلَةِ الْجَمَاعَةِ وَتَرَكَ الْخَوْضَ فِيمَا لَا يَعْنِيهِ إِلَيَّ أَنْ قَالَ أَحْتَاجُ إِلَى السَّفَرِ فَقُلْتُ لَهُ أَنَا مَعَكَ.

ثُمَّ قُلْتُ لَهُ يَا سَيِّدِي مَتَى يَظْهَرُ أَمْرُكَ قَالَ عَلَامَةٌ ظُهُورِ أَمْرِي (1) كَثْرَةُ الْهَرَجِ وَالْمَرْجِ وَالْفِتَنِ وَآتِي مَكَّةَ فَأَكُونُ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَيَقُولُ النَّاسُ (2) انْصَبُوا لَنَا إِمَامًا وَيَكْثُرُ الْكَلَامُ حَتَّى يَقُومَ رَجُلٌ مِنَ النَّاسِ فَيَنْظُرُ فِي وَجْهِي ثُمَّ يَقُولُ.

يَا مَعْشَرَ النَّاسِ هَذَا الْمَهْدِيُّ أَنْظُرُوا إِلَيْهِ فَيَأْخُذُونَ بِيَدِي وَيَنْصِبُونَ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ فَيَبَايِعُ النَّاسُ عِنْدَ إِيَّاسِهِمْ عَنِّي (3) قَالَ وَسِرُّنَا إِلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ فَعَزَمَ عَلَيَّ رُكُوبَ الْبَحْرِ فَقُلْتُ لَهُ يَا سَيِّدِي أَنَا وَاللَّهِ أَفْرَقُ مِنْ [رُكُوبِ] (4) الْبَحْرِ فَقَالَ وَيَحْكُ تَخَافُ وَأَنَا مَعَكَ فَقُلْتُ لَا وَلَكِنْ أَجِبْنِي قَالَ فَرَكِبَ الْبَحْرَ وَانْصَرَفْتُ عَنْهُ (5).

أَخْبَرَنِي جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عِيَّاشٍ عَنْ أَبِي غَالِبِ الزُّرَّارِيِّ قَالَ: قَدِمْتُ مِنَ الْكُوفَةِ وَأَنَا شَابٌّ إِحْدَى قَدَمَاتِي وَمَعِيَ رَجُلٌ مِنْ

ص: 302

1- في نسخة «ف» ظهوري من.

2- في البحار: فيقال بدل «فيقول الناس».

3- في نسخ «أ، ف، م» مني.

4- ليس في البحار.

5- عنه البحار: 318/51 ح 41 و تبصرة الولي ح 72. وأخرج نحو صدره في منتخب الأنوار المضيئة 160 و مدينة المعاجز: 613 ح 90

عن الخرائج: 470/1 ح 15 وأورد صدره في ثاقب المناقب: 260 باختلاف.



إِحْوَانِنَا قَدْ ذَهَبَ (1) عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ اسْمُهُ وَ ذَلِكَ (2) فِي أَيَّامِ الشَّيْخِ أَبِي الْقَاسِمِ الْحَسَنِ بْنِ رُوحِ رَحِمَهُ اللَّهُ وَ اسْتَبَارَهُ وَ نَصَبَ بِهِ أَبَا جَعْفَرَ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ الْمَعْرُوفَ بِالسَّلْمَعَانِيِّ وَ كَانَ مُسْتَعِيمًا لَمْ يَظْهَرِ مِنْهُ مَا ظَهَرَ [مِنْهُ] (3) مِنَ الْكُفْرِ وَ الْإِلْحَادِ وَ كَانَ النَّاسُ يَقْصِدُونَهُ وَ يَلْقَوْنَهُ لِأَنَّهُ كَانَ صَاحِبَ الشَّيْخِ أَبِي الْقَاسِمِ الْحَسَنِ بْنِ رُوحِ سَفِيرًا بَيْنَهُمْ وَ بَيْنَهُ فِي حَوَائِجِهِمْ وَ مَهْمَاتِهِمْ.

فَقَالَ لِي صَاحِبِي هَلْ لَكَ أَنْ تَلْقَى أَبَا جَعْفَرَ وَ تُحَدِّثَ بِهِ عَهْدًا فَإِنَّهُ الْمَنْصُوبُ الْيَوْمَ لِهَذِهِ الطَّائِفَةِ فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَهُ شَيْئًا مِنَ الدُّعَاءِ يَكْتُبُ بِهِ إِلَى النَّاحِيَةِ قَالَ فَقُلْتُ [لَهُ] (4) نَعَمْ فَدَخَلْنَا إِلَيْهِ فَرَأَيْنَا عِنْدَهُ جَمَاعَةً مِنْ أَصْحَابِنَا فَسَلَّمْنَا عَلَيْهِ وَ جَلَسْنَا فَأَقْبَلَ عَلَيَّ صَاحِبِي فَقَالَ.

مَنْ هَذَا الْفَتَى مَعَكَ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ آلِ زُرَّارَةَ بْنِ أَعْيَنَ فَأَقْبَلَ عَلَيَّ فَقَالَ مِنْ أَيِّ زُرَّارَةَ أَنْتَ فَقُلْتُ يَا سَيِّدِي أَنَا مِنْ وُلْدِ بُكَيْرِ بْنِ أَعْيَنَ أَخِي زُرَّارَةَ فَقَالَ أَهْلُ بَيْتِ جَلِيلٍ عَظِيمِ الْقَدْرِ فِي هَذَا الْأَمْرِ فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ صَاحِبِي فَقَالَ لَهُ يَا سَيِّدِنَا (5) أُرِيدُ الْمُكَاتَبَةَ فِي شَيْءٍ مِنَ الدُّعَاءِ فَقَالَ نَعَمْ قَالَ فَلَمَّا سَمِعْتُ هَذَا اعْتَقَدْتُ أَنْ أَسْأَلَ أَنَا أَيْضًا مِثْلَ ذَلِكَ وَ كُنْتُ اعْتَقَدْتُ فِي نَفْسِي مَا لَمْ أُبْدِهِ لِأَحَدٍ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ حَالَ وَالِدَةِ أَبِي الْعَبَّاسِ ابْنِي وَ كَانَتْ كَثِيرَةَ الْخِلَافِ وَ الْغَضَبِ عَلَيَّ وَ كَانَتْ مِنِّي بِمَنْزِلَةٍ فَقُلْتُ فِي نَفْسِي أَسْأَلُ الدُّعَاءَ لِي فِي أَمْرٍ قَدْ أَهْمَنِي وَ لَا أَسْمِيهِ (6) فَقُلْتُ أَطَالَ اللَّهُ بَقَاءَ سَيِّدِنَا وَ أَنَا أَسْأَلُ حَاجَةً قَالَ وَ مَا هِيَ قُلْتُ الدُّعَاءَ لِي بِالْفَرَجِ مِنْ أَمْرٍ قَدْ أَهْمَنِي قَالَ فَأَخَذَ دَرَجًا بَيْنَ يَدَيْهِ كَانَ أَثْبَتَ فِيهِ حَاجَةَ الرَّجُلِ فَكَتَبَ [وَ] (7) الزُّرَّارِيُّ يَسْأَلُ الدُّعَاءَ لَهُ

ص: 303

1- يقال ذهب عليه كذا أي نسيه، فالذهاب إذا عدى «بعلى» يفيد معنى النسيان.

2- في نسخة «ف» فذلك.

3- ليس في نسخ «أ، ف، م».

4- من نسخ «أ، ف، م».

5- في نسختي «ف، م» يا سيدي.

6- في نسخة «ف» ولا أسمى.

7- ليس في نسخة «ف».

في أمرٍ قد أهتمُّه قال ثم طواه فقمنا و انصرفنا(1).

فلما كان بعد أيام قال لي صاحبي ألا نعود إلى أبي جعفر فنسأله عن حوائجنا التي كنا سألناه فمضيت معه ودخلنا عليه فحين جلسنا عنده أخرج الدرَج وفيه مسائل كثيرة قد أُجيب في تصاعيفها فأقبل على صاحبي فقرأ عليه جواب ما سأل ثم أقبل عليّ وهو يقرأ [فقال] (2).

وأما الزراري وحال الزوج والزوجة فأصمّ لِح الله ذات بينهما قال فورد عليّ أمرٌ عظيمٌ وقمنا فانصرفتُ (3) فقال لي قد ورد عليك هذا الأمرُ فقلتُ أعجب منه قال مثل أي شيءٍ فقلتُ لأنه سيّر لم يعلمه إلا الله تعالى وغيري فقد أخبرني (4) به فقال أتشكُّ في أمرِ الناحية أخبرني الآن ما هو فأخبرته فعجب منه.

ثم قضى أن عدنا إلى الكوفة فدخلت داري وكانت أم أبي العباسٍ مُعاضبةً لي في منزلٍ أهلها فجاءت إليّ فاسترضيتني واعتذرت ووافقتني ولم تخالفني حتى فرق الموتُ بيننا. (5).

وأخبرني بهذه الحكاية جماعة عن أبي غالبٍ أحمد بن محمد بن سليمان الزراري رحمه الله إجازةً وكتب عنه ببغداد أبو الفرج محمد بن المظفر في منزله بسوية غالب في يوم الأحد لخمسٍ خلون من ذي القعدة سنة ست وخمسين وثلاثمائة قال: كنت تزوجت بأُم ولدي وهي أول امرأة تزوجتها وأنا حينئذ حدث السنّ وسني ذاك دون العشرين سنة فدخلت بها في منزلٍ أبيها فأقامت في منزلٍ أبيها سنين وأنا أجتهدُ بهم في أن يحولوها إلى منزلي وهم لا يجيبوني إلى ذلك -

ص: 304

1- في نسخ «أ، ف، م» وقمنا فانصرفنا.

2- من البحار.

3- في البحار ونسخة «ف» فانصرفنا وكذا في نسختي «أ، م».

4- في نسخة «ف» فأخبرني بدل «فقد أخبرني».

5- عنه البحار: 320/51 ح 42 وفي إثبات الهداة: 687/3 ح 99 مختصراً.

فَحَمَلَتْ مِنِّي فِي هَذِهِ الْمُدَّةِ وَوَلَدَتْ بِنْتًا فَعَاشَتْ مُدَّةً ثُمَّ مَاتَتْ وَ لَمْ أَحْضَرْ فِي وِلَادَتِهَا وَلَا فِي مَوْتِهَا وَ لَمْ أَرَهَا مُنْذُ وُلِدَتْ إِلَيَّ أَنْ تُوفِّيَتْ لِلشُّرُورِ الَّتِي كَانَتْ بَيْنِي وَ بَيْنَهُمْ.

ثُمَّ اصْطَلَحْنَا عَلَى أَنَّهُمْ يَحْمِلُونَهَا إِلَيَّ مِنْزِلِي فَدَخَلْتُ إِلَيْهِمْ فِي مَنْزِلِهِمْ وَ دَفَعُونِي فِي نَقْلِ الْمَرْأَةِ إِلَيَّ وَ قُدِّرُ (1) أَنْ حَمَلَتِ الْمَرْأَةُ مَعَ هَذِهِ الْحَالِ ثُمَّ طَالَبْتُهُمْ بِنَقْلِهَا إِلَيَّ مِنْزِلِي عَلَى مَا اتَّفَقْنَا عَلَيْهِ فَأَمْتَعُوا مِنِّي ذَلِكَ فَعَادَ الشَّرُّ بَيْنَنَا وَ انْتَعَلْتُ عَنْهُمْ وَ وُلِدَتْ وَ أَنَا غَائِبٌ عَنْهَا بِنْتًا وَ بَقِينَا عَلَى حَالِ الشَّرِّ (2) وَ الْمُضَارَمَةِ (3) سِنِينَ لَا أَخْذُهَا.

ثُمَّ دَخَلْتُ بَعْدَ ذَلِكَ وَ كَانَ الصَّاحِبُ (4) بِالْكُوفَةِ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ أَبُو جَعْفَرٍ حُجَّامٌ بَنُ أَحْمَدَ الزُّجُوجِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ وَ كَانَ لِي كَالْعَمِّ أَوْ الْوَالِدِ فَنَزَلْتُ عِنْدَهُ بِبَعْدَ ذَلِكَ وَ شَكَوْتُ إِلَيْهِ مَا أَنَا فِيهِ مِنَ الشُّرُورِ الْوَاقِعَةِ بَيْنِي وَ بَيْنَ الزَّوْجَةِ وَ بَيْنَ الْأَحْمَاءِ فَقَالَ لِي تَكْتُبُ رُفْعَةً وَ تَسْأَلُ الدُّعَاءَ فِيهَا.

فَكَتَبْتُ رُفْعَةً [و] (5) ذَكَرْتُ فِيهَا حَالِي وَ مَا أَنَا فِيهِ مِنْ خُصُومَةِ الْقَوْمِ لِي وَ امْتِنَاعِهِمْ مِنِّي مِنْ حَمْلِ الْمَرْأَةِ إِلَيَّ مِنْزِلِي وَ مَصَدِّقْتُ بِهَا أَنَا وَ أَبُو جَعْفَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ إِلَيَّ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ وَ كَانَ فِي ذَلِكَ الْوَاسِطَةَ بَيْنَنَا وَ بَيْنَ الْحُسَيْنِ بْنِ رُوحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَ هُوَ إِذْ ذَلِكَ الْوَكِيلُ فَدَفَعْنَاهَا إِلَيْهِ وَ سَأَلْنَاهُ إِتْفَاقَهَا فَأَخَذَهَا مِنِّي وَ تَأَخَّرَ الْجَوَابُ عَنِّي أَيَّامًا فَلَقِيْتُهُ فَقُلْتُ لَهُ قَدْ سَأَلْتَنِي (6) تَأَخَّرَ الْجَوَابُ عَنِّي فَقَالَ [لِي] (7) لَا

ص: 305

1- في نسخة «ف» قدرت.

2- في نسخة «ف» الشرور.

3- المضارمة المغاضبة، من قولهم تضرّم عليّ أي تغضب (حاشية طبع النجف). وفي نسخة «ف» المصادمة، ونسختي «أ، م» المصارمة.

4- وكان الصاحب أي «صاحبي» أو «مليجاً الشيعة وكبيرهم» أو «صاحب الحكم من قبل السلطان» والأوسط أظهر (البحار).

5- ليس في البحار.

6- في نسخة «ف» أسأني.

7- ليس في نسخ «أ، ف، م».

يَسُوءُكَ [هَذَا] (1) فَإِنَّهُ أَحَبُّ [لِي] وَ لَكَ وَ أَوْمًا (2) إِلَيَّ أَنْ الْجَوَابَ إِنْ قَرَّبَ كَانَ مِنْ جِهَةِ الْحَسَنِ بْنِ رَوْحٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَإِنْ تَأَخَّرَ كَانَ مِنْ جِهَةِ الصَّاحِبِ (عليه السلام) فَأَنْصَرَفْتُ.

فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ وَ لَا أَحْفَظُ الْمُدَّةَ إِلَّا أَنَّهَُا كَانَتْ قَرِيبَةً فَوَجَّهَ إِلَيَّ أَبُو جَعْفَرٍ الزَّجُورِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ يَوْمًا مِنَ الْأَيَّامِ فَصَدَّرْتُ إِلَيْهِ فَأَخْرَجَ لِي (3) فَصَدَّأًا مِنْ رُفْعَةٍ وَقَالَ لِي هَذَا جَوَابُ رُفْعَتِكَ فَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَسَدَّ حَجَّهُ فَانْسَدَّ حَجُّهُ وَرُدَّهُ فَمَرَّأَتْهُ فَإِذَا فِيهِ وَ الرَّوْجُ وَ الرَّوْجَةُ فَاصْدَلِحِ اللَّهُ ذَاتَ بَيْنَهُمَا وَ نَسَخْتُ اللَّفْظَ وَ رَدَدْتُ عَلَيْهِ الْفَصْلَ وَ دَخَلْنَا الْكُوفَةَ فَسَدَّ هَلَّ اللَّهِ لِي نَقَلَ الْمَرْأَةَ بِأَيْسَرِ كُفَّةٍ وَ أَقَامَتْ مَعِيَ سِنِينَ كَثِيرَةً وَ رَزَقَتْ مِنِّي أَوْلَادًا وَ أَسَاتُ إِلَيْهَا إِسَاءَاتٍ وَ اسْتَعْمَلْتُ مَعَهَا كُلَّ مَا لَا تَصْبِرُ النَّسَاءُ عَلَيْهِ فَمَا وَقَعَتْ بَيْنِي وَ بَيْنَهَا لَفْظَةٌ شَرٌّ وَ لَا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِهَا إِلَى أَنْ فَرَّقَ الزَّمَانُ بَيْنَنَا..

قَالُوا قَالَ أَبُو غَالِبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ وَ كُنْتُ قَدِيمًا قَبْلَ هَذِهِ الْحَالِ قَدْ كَتَبْتُ رُفْعَةً أَسْأَلُ فِيهَا أَنْ يُقْبَلَ (4) صَنِيعَتِي وَ لَمْ يَكُنْ اعْتِقَادِي فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ التَّقَرُّبَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ بِهَذِهِ الْحَالِ وَ إِنَّمَا كَانَ شَهْوَةً مِنِّي لِلِاخْتِلَافِ بِالتَّوْبِخْتِيَيْنِ وَ الدُّخُولِ مَعَهُمْ فِيمَا كَانُوا [فِيهِ] (5) مِنَ الدُّنْيَا فَلَمْ أُجِبْ إِلَى ذَلِكَ وَ الْأَحْحْتُ فِي ذَلِكَ فَكَتَبْتُ إِلَيَّ أَنْ اخْتَرْتُ مَنْ تَبَيَّنَ بِهِ فَكْتُبِ الصَّيْعَةَ بِاسْمِهِ فَإِنَّكَ تَحْتَاجُ إِلَيْهَا فَكَتَبْتُهَا بِاسْمِ أَبِي الْقَاسِمِ مُوسَى بْنِ الْحَسَنِ الزَّجُورِيِّ ابْنِ أَخِي أَبِي جَعْفَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ لِتَقْتَبِي بِهِ وَ مَوْضِعِهِ مِنَ الدِّيَانَةِ وَ النُّعْمَةِ.

فَلَمْ تَمُضِ الْأَيَّامُ حَتَّى أَسْرُونِي الْأَعْرَابُ وَ نَهَبُوا الصَّيْعَةَ الَّتِي كُنْتُ أَمْلِكُهَا وَ ذَهَبَ مِنِّي فِيهَا مِنْ غَلَاتِي وَ دَوَائِي وَ آتَيْتِي نَحْوَ مِنْ أَلْفِ دِينَارٍ وَ أَقَمْتُ فِي أَسْرِهِمْ

ص: 306

1- ليس في البحار.

2- بدل ما بين القوسين في البحار: إلي لك و أومي.

3- في البحار و نسخ «أ، ف، م» إلي.

4- في البحار: أن تقبل.

5- ليس في البحار.

مُدَّةً إِلَى أَنْ اشْتَرَيْتُ نَفْسِي بِمِائَةِ دِينَارٍ وَالْفِ وَحَمْسِمِائَةِ دِرْهَمٍ [و] (1) لِرَمْنِي فِي أَجْرَةِ الرُّسُلِ نَحْوٍ مِنْ حَمْسِمِائَةِ دِرْهَمٍ فَخَرَجْتُ وَاحْتَجْتُ إِلَى الصَّبِغَةِ فَبِعْتُهَا. (2).

وَ أَخْبَرَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ دَاوُدَ الْقُمِّيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ أَبِي عَلِيِّ بْنِ هَمَّامٍ قَالَ: أَنْفَذَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الشَّلْمَغَانِيُّ الْعَزَاقِرِيَّ (3) إِلَى الشَّيْخِ الْحُسَيْنِ بْنِ رُوحٍ يَسْأَلُهُ أَنْ يَبَاهِلَهُ وَقَالَ أَنَا صَاحِبُ الرَّجُلِ وَقَدْ أُمِرْتُ بِإِظْهَارِ الْعِلْمِ وَقَدْ أَظْهَرْتُهُ بَاطِنًا وَظَاهِرًا فَبَاهِلَنِي فَأَنْفَذَ إِلَيْهِ الشَّيْخُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي جَوَابِ ذَلِكَ أَيُّنَا تَقَدَّمَ صَاحِبَهُ فَهُوَ الْمَخْصُومُ فَتَقَدَّمَ الْعَزَاقِرِيُّ فَتَقَبَّلَ وَصَلَبَ وَأَخَذَ مَعَهُ ابْنَ أَبِي عَوْنٍ وَ ذَلِكَ فِي سَنَةِ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ وَ ثَلَاثِمِائَةٍ (4).

قَالَ ابْنُ نُوحٍ وَ أَخْبَرَنِي جَدِّي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ نُوحٍ (5) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ صَالِحِ الصَّيْمَرِيِّ قَالَ: لَمَّا أَنْفَذَ الشَّيْخُ أَبُو الْقَاسِمِ الْحُسَيْنُ بْنُ رُوحٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ التَّوْفِيعَ فِي لَعْنِ ابْنِ أَبِي الْعَزَاقِرِ أَنْفَذَهُ مِنْ مَحْبِسِهِ (6) فِي دَارِ الْمُقْتَدِرِ إِلَى شَيْخِنَا أَبِي عَلِيٍّ بْنِ هَمَّامٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي ذِي الْحِجَّةِ سَنَةِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ وَ ثَلَاثِمِائَةٍ وَ أَمْلَأَهُ (7) أَبُو عَلِيٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيَّ وَ عَرَفَنِي أَنَّ أَبَا الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَاجَعَ فِي تَرْكِ إِظْهَارِهِ فَإِنَّهُ فِي يَدِ الْقَوْمِ

ص: 307

- 1- ليس في نسخ «ف، أ، م».
- 2- عنه البحار: 322 / 51 ذ ح 42. و من قوله: «قالوا: قال أبو غالب» في إثبات الهداة: 688 / 3 ح 100.
- 3- العزاقر، بفتح العين المهملة و الزاي و بعد الألف قاف مكسورة، ثم راء مهملة (رجال المامقاني).
- 4- عنه البحار: 323 / 51 ح 43 و إثبات الهداة: 688 / 3 ح 101. و أورده في الخرائج: 1122 / 3 ح 39 عن أبي علي بن همام.
- 5- عدّه الشيخ في رجاله فيمن لم يرو عنهم عليهم السلام، قائلا: محمد بن أحمد بن العباس بن نوح جدّ أبي العباس بن نوح، روى عنه أبو العباس.
- 6- في البحار: في مجلسه.
- 7- في البحار: أملاً.

وَ [في] (1) حَبْسِهِمْ فَأَمَرَ بِإِظْهَارِهِ وَأَنْ لَا يَخْشَى وَيَأْمَنَ فَتَخَلَّصَ فَخَرَجَ (2) مِنَ الْحَبْسِ بَعْدَ ذَلِكَ بِمُدَّةٍ يَسِيرَةٍ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ (3).

قَالَ وَ وَجَدْتُ فِي أَصْلِ عَتِيقِ كُتِبَ بِالْأَهْوَاذِ فِي الْمُحَرَّمِ سَنَةَ سَبْعِ عَشْرَةَ وَ ثَلَاثِمِائَةَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ [بْنِ عُمَرَ] (4) بْنُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبِ الْجُرْجَانِيِّ قَالَ: كُنْتُ بِمَدِينَةِ قَوْمِ فَجْرَى بَيْنَ إِخْوَانِنَا كَلَامٍ فِي أَمْرِ رَجُلٍ أَنْكَرَ وَلَدَهُ فَأَنْفَذُوا رَجُلًا إِلَى الشَّيْخِ صَانَةَ اللَّهِ.

وَ كُنْتُ حَاضِرًا عِنْدَهُ أَيَّدَهُ اللَّهُ فَدَفَعَ إِلَيْهِ الْكِتَابَ فَلَمْ يَقْرَأْهُ وَ أَمَرَهُ أَنْ يَذْهَبَ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَزْوَفِيِّ (5) أَعَزَّهُ اللَّهُ لِيُجِيبَ عَنِ الْكِتَابِ فَصَارَ إِلَيْهِ وَ أَنَا حَاضِرٌ فَقَالَ [لَهُ] (6) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْوَلَدُ وَ لَأَدُهُ وَ وَاقَعَهَا فِي يَوْمِ كَذَا وَ كَذَا فِي مَوْضِعٍ كَذَا وَ كَذَا فَقُلْتُ لَهُ فَيَجْعَلُ اسْمَهُ مُحَمَّدًا فَرَجَعَ الرَّسُولُ إِلَى الْبَلَدِ وَ عَرَفَهُمْ وَ وَضَحَ عِنْدَهُمُ الْقَوْلُ وَ وُلِدَ الْوَلَدُ وَ سُمِّيَ مُحَمَّدًا (7).

قَالَ ابْنُ نُوحٍ وَ حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سُورَةَ الْقُمِّيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ حِينَ قَدِمَ عَلَيْنَا حَاجًّا قَالَ حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ يُوسُفَ الصَّائِغِ الْقُمِّيِّ وَ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الصَّيْرَفِيِّ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ الدَّلَالِ وَ غَيْرُهُمَا مِنْ مَشَايخِ أَهْلِ قَوْمِ أَنْ عَلِيَّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى بْنِ بَابُوِيهِ كَانَتْ تَحْتَهُ بِنْتُ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ بَابُوِيهِ فَلَمْ يُرْزَقْ مِنْهَا وَلَدًا.

فَكَتَبَ إِلَى الشَّيْخِ أَبِي الْقَاسِمِ الْحُسَيْنِيِّ بْنِ رُوحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يَسْأَلَ

ص: 308

- 1- ليس في نسخ (أ، ف، م).
- 2- في نسخة (ف) بدل (فتخلص فخرج) و خرج.
- 3- عنه البحار: 324 / 51 وإثبات الهداة: 3 / 689 ح 102.
- 4- ليس في البحار.
- 5- قال في البحار: يظهر منه أن البزوفري كان من السفراء، ولم ينقل، ويمكن أن يكون وصل ذلك إليه بتوسط السفراء أو بدون توسطهم في خصوص الواقعة «انتهى».
- 6- من البحار ونسخ (أ، ف، م).
- 7- عنه البحار: 324 / 51 وإثبات الهداة: 3 / 689 ح 103.

الْحَضْرَةَ أَنْ يَدْعُو اللَّهَ أَنْ يَرْزُقَهُ أَوْلَادًا فَقَهَاءَ فَجَاءَ الْجَوَابُ.

أَنَّكَ لَا تُرْزَقُ مِنْ هَذِهِ وَ سَتَمْلِكُ جَارِيَةً دَيْلَمِيَّةً وَ تُرْزَقُ مِنْهَا وَلَدَيْنِ فَيَهَيِّنُ.

قَالَ وَقَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَوْرَةَ حَفِظَهُ اللَّهُ وَ لِأَبِي الْحَسَنِ بْنِ بَابُوَيْهِ رَحِمَهُ اللَّهُ ثَلَاثَةُ أَوْلَادٍ مُحَمَّدٌ وَ الْحَسَنُ بْنُ فَيَّهَانَ مَاهِرَانِ فِي الْحِفْظِ وَ يَحْفَظَانِ مَا لَا يَحْفَظُ غَيْرُهُمَا مِنْ أَهْلِ قَوْمٍ وَ لَهُمَا أَخٌ اسْمُهُ الْحَسَنُ وَ هُوَ الْأَوْسَطُ مُشْتَغِلٌ بِالْعِبَادَةِ وَ الزُّهْدِ لَا يَخْتَلِطُ بِالنَّاسِ وَ لَا فِقْهَ لَهُ.

قَالَ ابْنُ سَوْرَةَ كُلَّمَا رَوَى أَبُو جَعْفَرٍ وَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ابْنَا عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَيْئًا يَتَعَجَّبُ النَّاسُ مِنْ حِفْظِهِمَا وَ يَقُولُونَ لَهُمَا هَذَا الشَّانُ خُصُوصِيَّةٌ لَكُمَا بِدَعْوَةِ الْإِمَامِ لَكُمَا وَ هَذَا أَمْرٌ مُسْتَقْبِضٌ فِي أَهْلِ قَوْمٍ. (1).

[قال] (2) وَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَوْرَةَ الْقُمِّيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ سَرُورًا وَ كَانَ رَجُلًا عَابِدًا مُجْتَهِدًا لَقِيْتُهُ بِالْأَهْوَازِ غَيْرَ أَنِّي نَسِيتُ نَسْبَهُ يَقُولُ كُنْتُ أَخْرَسَ لَا أَتَكَلَّمُ فَحَمَلَنِي أَبِي وَ عَمِّي فِي صِدْبَايَ، وَ سَنِي إِذْ ذَاكَ ثَلَاثَةٌ عَشْرَ أَوْ أَرْبَعَةٌ عَشَرَ إِلَى الشَّيْخِ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ رُوحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَسَأَلَاهُ أَنْ يَسْأَلَ الْحَضْرَةَ أَنْ يَفْتَحَ اللَّهُ لِسَانِي.

فَذَكَرَ الشَّيْخُ أَبُو الْقَاسِمِ الْحُسَيْنِيُّ بْنُ رُوحٍ أَنَّكُمْ أَمَرْتُمْ بِالْخُرُوجِ إِلَى الْحَائِرِ.

قَالَ سَرُورٌ فَخَرَجْنَا أَنَا وَ أَبِي وَ عَمِّي إِلَى الْحَائِرِ (3) فَاعْتَسَلْنَا وَ زُرْنَا (4) قَالَ فَصَاحَ بِي (5) أَبِي وَ عَمِّي يَا سَرُورُ فَقُلْتُ بِلِسَانٍ فَصِيحٍ لَبَّيْكَ فَقَالَ لِي وَ يَحْكُ تَكَلَّمْتَ فَقُلْتُ نَعَمْ.

ص: 309

1- عنه البحار: 324/51 وإثبات الهداة: 3/689 ح 104 وأخرجه في تبصرة الولي: ح 57 والإثبات المذكور ص 697 ح 130 و فرج

المهموم: 258 عن الخرائج: 2/790 ح 113 مختصرا.

2- ليس في نسخة «ف».

3- في نسخ «أ، ف، م» و البحار: الحير.

4- في نسخة «ف» ورددنا.

5- في نسخة «ف» لي.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُوْرَةَ [و] (1) كَانَ سَرُوْرًا هَذَا رَجُلًا (2) لَيْسَ بِجَهْوَرِيٍّ الصَّوْتِ. (3).

أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الثُّعْمَانِ وَالحَسَنُ بْنُ بِنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الصَّفْوَانِيٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ الْقَاسِمَ بْنَ الْعَلَاءِ (4) وَقَدْ عُمِرَ مِائَةً سَنَةً وَ سَبْعَ عَشْرَةَ سَنَةً مِنْهَا ثَمَانُونَ سَنَةً صَحِيحَ الْعَيْنَيْنِ لَقِي مَوْلَانَا أَبَا الْحَسَنِ وَأَبَا مُحَمَّدَ الْعَسْكَرِيِّ (عليه السلام). وَ حُجِبَ (5) بَعْدَ الثَّمَانِينَ وَرُدَّتْ عَلَيْهِ عَيْنَاهُ قَبْلَ وَفَاتِهِ بِسَبْعَةِ أَيَّامٍ.

وَ ذَلِكَ أَنِّي كُنْتُ مُقِيمًا عِنْدَهُ بِمَدِيْنَةِ الرَّانِ مِنْ أَرْضِ آدْرَبَايْجَانَ وَ كَانَ لَا تَنْقَطِعُ تَوْقِيْعَاتُ مَوْلَانَا صَاحِبِ الزَّمَانِ (عليه السلام) عَلَى يَدِ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَثْمَانَ الْعُمَرِيِّ وَ بَعْدَهُ عَلَى [يَدِ] (6) أَبِي الْقَاسِمِ [الْحُسَيْنِ] (7) بْنِ رُوْحٍ قَدَّسَ اللَّهُ رُوْحَهُمَا فَانْقَطَعَتْ عَنْهُ الْمَكَاتِبَةُ نَحْوًا مِنْ شَهْرَيْنِ فَقَلِقَ رَحِمَهُ اللَّهُ لِذَلِكَ.

فَبَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَهُ نَأْكُلُ إِذْ دَخَلَ الْبُؤَابُ مُسْتَبْشِرًا فَقَالَ لَهُ فَيَجِ الْعِرَاقُ لَا يُسَمَّى بِغَيْرِهِ (8) فَاسْتَبَشَرَ الْقَاسِمُ وَ حَوَّلَ وَجْهَهُ إِلَى الْقِبْلَةِ فَسَجَدَ وَ دَخَلَ كَهْلًا قَصِيْرًا يَرَى أَثَرَ الْفَيْوُجِ عَلَيْهِ وَ عَلَيْهِ جَبَّةٌ مِصْرِيَّةٌ وَ فِي رِجْلِهِ نَعْلٌ مَحَامِلِيٌّ وَ عَلَى كَتْفِهِ مِخْلَافَةٌ.

ص: 310

- 1- ليس في نسختي «ف، م».
- 2- ليس في نسخة «ف».
- 3- عنه البحار: 325/51 و إثبات الهداة: 690/3 ح 105. و أخرجه في مدينة المعاجز: 626 ح 127 عن الخرائج: 1122/3 ح 40 عن أبي عبد الله بن سورة مثله.
- 4- عدّه الشيخ في رجاله فيمن لم يرو عنهم عليهم السلام قائلا: القاسم بن العلاء الهمداني، روى عنه الصفواني.
- 5- قوله «حجب» أي حجب عن الرؤية للعمى (البحار).
- 6- من البحار و نسخ «أ، ف، م».
- 7- من البحار و نسخ «أ، ف، م».
- 8- قال في البحار: الفيح بالفتح معرّب «بيك». و قوله «لا يسمّى بغيره» أي كان هذا الرسول لا يسمّى إلا بفيح العراق أو أنّه لم يسمّه المبشّر، بل هكذا عبّر عنه.



فَقَامَ الْقَاسِمُ فَعَانَقَهُ وَوَضَعَ الْمِخْلَاةَ عَنْ عُنُقِهِ وَدَعَا بِطَشْتٍ وَ مَاءٍ فَعَسَلَ يَدَهُ وَ أَجْلَسَهُ إِلَى جَانِبِهِ فَأَكَلْنَا وَ غَسَّ لَنَا أَيْدِينَا فَقَامَ الرَّجُلُ فَأَخْرَجَ كِتَابًا أَفْضَلَ (1) مِنَ النُّصْفِ الْمُدْرَجِ (2) فَتَوَلَّاهُ الْقَاسِمُ فَأَخَذَهُ وَقَبَّلَهُ وَ دَفَعَهُ إِلَى كَاتِبٍ لَهُ يُقَالُ لَهُ ابْنُ أَبِي سَلَمَةَ فَأَخَذَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ فَفَضَّضَهُ وَ قَرَأَهُ حَتَّى أَحَسَّ الْقَاسِمُ بِنِكَايَةِ (3).

فَقَالَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ خَيْرٌ فَقَالَ خَيْرٌ فَقَالَ وَيْحَكَ خَرَجَ فِيَّ شَيْءٌ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مَا تَكْرَهُ فَلَا قَالَ الْقَاسِمُ فَمَا هُوَ قَالَ نَعِيَ الشَّيْخِ إِلَى نَفْسِهِ بَعْدَ وُرُودِ هَذَا الْكِتَابِ بِأَرْبَعِينَ يَوْمًا وَ قَدْ حُمِلَ إِلَيْهِ سَبْعَةُ أَثْوَابٍ فَقَالَ الْقَاسِمُ فِي سَلَامَةٍ مِنْ دِينِي فَقَالَ فِي سَلَامَةٍ مِنْ دِينِكَ فَصَدَّحَكَ رَحِمَهُ اللَّهُ فَقَالَ مَا أَوْمَلْتُ بَعْدَ هَذَا الْعُمْرِ.

فَقَالَ (4) [فَقَامَ] الرَّجُلُ الْوَارِدُ (5) فَأَخْرَجَ مِنْ مِخْلَاتِهِ ثَلَاثَةَ أَزْرٍ (6) وَ حَبْرَةَ يَمَانِيَّةً حَمْرَاءَ (7) وَ عِمَامَةً وَ ثَوْبَيْنِ وَ مِنْدِيلًا فَأَخَذَهُ الْقَاسِمُ وَ كَانَ عَدَدَهُ فَمِيصُّ خَلْعَهُ عَلَيْهِ مَوْلَانَا الرَّضَا أَبُو الْحَسَنِ (عليه السلام) وَ كَانَ لَهُ صَدِيقٌ يُقَالُ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَدْرِيُّ (8) وَ كَانَ شَدِيدَ النَّصَبِ وَ كَانَ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ الْقَاسِمِ نَصْرَ اللَّهِ وَ جَهَهُ مَوَدَّةً فِي أُمُورِ الدُّنْيَا شَدِيدَةً وَ كَانَ الْقَاسِمُ يُوَدُّهُ وَ [قَدْ] (9) كَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَافِيَ

ص: 311

1- قال في البحار: قوله: «أفضل من النصف» يصف كبره، أي كان أكبر من نصف ورق مدرج، أي مطوي.

2- في نسخ «أ، ف، م» الدرج.

3- قال المجلسي (ره): قال الجزري: يقال نكيت في العدو أنكى نكاية إذا أكثر فيهم الجراح والقتل، فوهنوا لذلك. ويقال: نكأت القرحة أنكؤها إذا قشرتها. وفي فرج المهموم ونسخ «أ، ف، م» ببيكائه، وهو الأظهر.

4- في نسخة «ف» فقام وكذا في نسختي «أ، م».

5- أي بيده: يقال: قال بيده أي: أهوى بهما وأخذ ما يريد.

6- في نسخة «ف» إزار.

7- في نسخ «أ، ف، م» حميراء.

8- في البحار السنيزي، وفي نسختي «أ، ف» السنيزي بدل «البدري».

9- ليس في نسخة «ف».

إِلَى الدَّارِ لِاصِّدَاحِ بَيْنَ أَبِي جَعْفَرِ بْنِ حَمْدُونَِ الْهَمْدَانِيِّ وَبَيْنَ حَتَنِهِ ابْنِ الْقَاسِمِ. فَقَالَ الْقَاسِمُ لِسَيِّحِينَ مِنْ مَشَايخِنَا الْمُقِيمِينَ مَعَهُ أَحَدُهُمَا يُقَالُ لَهُ أَبُو حَامِدٍ عِمْرَانُ بْنُ الْمُفَلِّسِ وَالْآخَرُ أَبُو عَلِيٍّ بْنُ جَحْدَرٍ أَنْ أَقْرَبَا هَذَا الْكِتَابَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ فَإِنِّي أُحِبُّ هِدَايَتَهُ وَأَرْجُو [أَنْ] (1) يَهْدِيَهُ اللَّهُ بِقِرَاءَةِ هَذَا الْكِتَابِ فَقَالَا لَهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ فَإِنَّ هَذَا الْكِتَابَ لَا يَحْتَمِلُ مَا فِيهِ خَلَقَ مِنَ الشَّيْءِ فَكَيْفَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ.

فَقَالَ أَنَا أَعْلَمُ أَنِّي مُفْسِدٌ لِسِرِّ لَا يَجُوزُ لِي إِعْلَانُهُ لَكِنْ مِنْ مَحَبَّتِي لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَشَهَوْتِي أَنْ يَهْدِيَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِهَذَا (2) الْأَمْرِ هُوَ ذَا أَقْرَبُهُ الْكِتَابَ.

فَلَمَّا مَرَّ [فِي] (3) ذَلِكَ الْيَوْمِ وَكَانَ يَوْمَ الْخَمِيسِ لِثَلَاثِ عَشْرَةَ خَلَّتْ مِنْ رَجَبٍ دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَأَخْرَجَ الْقَاسِمُ الْكِتَابَ فَقَالَ لَهُ أَقْرَأْ هَذَا الْكِتَابَ وَانظُرْ لِنَفْسِكَ فَقَرَأَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْكِتَابَ فَلَمَّا بَلَغَ إِلَى مَوْضِعِ النَّعْيِ رَمَى الْكِتَابَ عَنْ يَدِهِ وَقَالَ لِلْقَاسِمِ يَا بَا مُحَمَّدٍ اتَّقِ اللَّهَ فَإِنَّكَ رَجُلٌ فَاضِلٌ فِي دِينِكَ مُتَمَكِّنٌ مِنْ عَقْلِكَ وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ (4).

وَقَالَ عَالِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهَرُ عَلَيَّ غَيْبُهُ أَحَدًا (5).

فَصَحِّحَ الْقَاسِمُ وَقَالَ لَهُ أَتَمَّ الْآيَةَ إِلَّا مَنْ ارْتَضَى مِنْ رَسُولٍ (6) -

ص: 312

1- من البحار.

2- في نسخ «أ، ف، م» هذا الأمر.

3- من نسخ «أ، ف، م».

4- لقمان: 34.

5- الجن: 26.

6- الجن: 27.

وَمَوْلَايَ (عليه السلام) هُوَ الرِّضَا (1) مِنَ الرَّسُولِ وَقَالَ قَدْ عَلِمْتُ أَنَّكَ تَقُولُ هَذَا وَلَكِنْ أَرِخِ الْيَوْمَ فَإِنِ أَنَا عَشْتُ بَعْدَ هَذَا الْيَوْمِ الْمُؤَرَّخِ فِي هَذَا الْكِتَابِ فَاعْلَمْ أَنِّي لَسْتُ عَلَى شَيْءٍ وَإِنِ أَنَا مِتُّ فَانظُرْ لِنَفْسِكَ فَوَرِّخْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْيَوْمَ وَافْتَرَقُوا.

وَحُمِّ الْقَاسِمِ يَوْمَ السَّابِعِ مِنْ وُزُودِ الْكِتَابِ وَاسْتَدَّتْ بِهِ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ الْعِلَّةُ وَاسْتَدَّتْ فِي فِرَاشِهِ إِلَى الْحَانِطِ وَكَانَ ابْنُهُ الْحَسَنُ بْنُ الْقَاسِمِ مُدْمِنًا عَلَى سُورِبِ الْخَمْرِ وَكَانَ مُتَزَوِّجًا إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمْدُونَ الْهَمْدَانِيِّ وَكَانَ جَالِسًا وَرِدَاؤُهُ مَسْدُ ثَوْبٍ عَلَى وَجْهِهِ فِي نَاحِيَةِ مِنَ الدَّارِ وَأَبُو حَامِدٍ فِي نَاحِيَةِ وَأَبُو عَلِيٍّ بْنُ جَحْدَرٍ وَأَنَا وَجَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْبَلَدِ نَبَكِي إِذِ انْتَكَأَ (2) الْقَاسِمُ عَلَى يَدَيْهِ إِلَى خَلْفٍ وَجَعَلَ يَقُولُ يَا مُحَمَّدُ يَا عَلِيُّ يَا حَسَنُ يَا حُسَيْنُ يَا مَوْلَايَ كُونُوا شُفَعَائِي إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَقَالَهَا الثَّانِيَةَ وَقَالَهَا الثَّلَاثَةَ.

فَلَمَّا بَلَغَ فِي الثَّلَاثَةِ يَا مُوسَى يَا عَلِيُّ تَفَرَّقَتْ أَجْفَانُ عَيْنَيْهِ كَمَا يُفَرِّقُ الصَّبِيَانُ شَدَقَاتِيقَ التُّعْمَانِ وَانْتَفَخَتْ (3) حَادِقَتُهُ وَجَعَلَ يَمْسَحُ بِكُمِّهِ عَيْنَيْهِ (4) وَخَرَجَ مِنْ عَيْنَيْهِ (5) شَبِيهُ بِمَاءِ اللَّحْمِ مَدَّ طَرْفَهُ إِلَى ابْنِهِ فَقَالَ يَا حَسَنُ إِلَيَّ يَا بَا حَامِدٍ [إِلَيَّ] (6) يَا بَا عَلِيٍّ [إِلَيَّ] (7) فَاجْتَمَعْنَا حَوْلَهُ وَنَظَرْنَا إِلَى الْحَادِقَتَيْنِ صَدَّحِيحَتَيْنِ فَقَالَ لَهُ أَبُو حَامِدٍ تَرَانِي وَجَعَلَ يَدُهُ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنَّا وَشَاعَ الْخَبْرُ فِي النَّاسِ وَالْعَامَّةِ وَانْتَابَهُ (8) النَّاسُ مِنَ الْعَوَامِّ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ وَرَكِبَ الْقَاضِي إِلَيْهِ وَهُوَ أَبُو السَّائِبِ عُتْبَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ (9) الْمُسْعُودِيُّ وَهُوَ

ص: 313

- 1- في البحار: المرتضى.
- 2- في البحار: إذا انتكأ.
- 3- في نسخ «أ، ف، م» انفتحت.
- 4- في نسخة «ف» عينه.
- 5- في نسخة «ف» عينه.
- 6- من البحار ونسخ «أ، ف، م».
- 7- ليس في البحار.
- 8- في البحار: و أتاه.
- 9- في الأصل: عبد الله، وفي نسخة «ح» عبد الله (عبيد الله خ ل) وهو قاضي القضاة أبو السائب عتبة بن عبيد الله بن موسى بن عبيد الله الهمداني الشافعي، تولّى مهام القضاة في مراغة، ثم في - ممالك آذربيجان، ثم ولي قضاء همذان، ثم بغداد، توفي سنة 351. راجع تاريخ بغداد و العبر و طبقات السبكي و البداية و النهاية و سير أعلام النبلاء و شذرات الذهب و غيرها من كتب الرجال.

قَاضِي الْقَضَاةِ بَبْغَدَادَ (1) فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَقَالَ لَهُ يَا بَا مُحَمَّدٍ مَا هَذَا الَّذِي بِيَدِي وَ أَرَاهُ حَاتِمًا فَصَّهُ فَيُرْوَجُ فَقَرَّبَهُ مِنْهُ فَقَالَ عَلَيْهِ ثَلَاثَةٌ أَسَّ طُرٍ فَتَنَاوَلَهُ الْقَاسِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ فَلَمْ يُمْكِنَهُ قِرَاءَتُهُ وَ خَرَجَ النَّاسُ مُتَعَجِّبِينَ يَتَحَدَّثُونَ بِخَبْرِهِ وَ التَّمَتَ / الْقَاسِمُ إِلَى ابْنِهِ الْحَسَنِ فَقَالَ لَهُ.

إِنَّ اللَّهَ مُنَزَّلٌ مِّنْزِلَةً وَ مُرْتَبِكُ (2) مَرْتَبَةً فَأَقْبَلَهَا بِشُكْرِ فَقَالَ لَهُ الْحَسَنُ يَا أَبُهِ قَدْ قَبِلْتُهَا قَالَ الْقَاسِمُ عَلَيَّ مَاذَا قَالَ عَلَيَّ مَا تَأْمُرُنِي بِهِ يَا أَبُهِ قَالَ عَلَيَّ أَنْ تَرْجِعَ عَمَّا أَنْتَ عَلَيْهِ مِنْ شُرِّ رِبِّ الْخَمْرِ قَالَ الْحَسَنُ يَا أَبُهِ وَ حَقٌّ مِّنْ أَنْتَ فِي ذِكْرِهِ لِأَرْجِعَنَّ عَنْ شُرِّ رِبِّ الْخَمْرِ وَ مَعَ الْخَمْرِ أَسَدِيَاءٌ لَا تَعْرِفُهَا فَرَفَعَ الْقَاسِمُ يَدَهُ إِلَى السَّمَاءِ وَ قَالَ اللَّهُمَّ أَلْهِمِ الْحَسَنَ طَاعَتَكَ وَ جَنِّبْهُ مَعْصِيَتَكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ دَعَا بِدَرْجٍ فَكَتَبَ وَصِيَّتَهُ بِيَدِهِ رَحِمَهُ اللَّهُ وَ كَانَتْ الضِّيَاعُ الَّتِي فِي يَدِهِ لِمَوْلَانَا وَقَفَّ وَ قَفَّهُ أَبُوهُ (3).

وَ كَانَ (4) فِيهِمَا أَوْصَى الْحَسَنَ أَنْ قَالَ يَا بُنَيَّ إِنْ أَهَلَّتْ (5) لِهَذَا الْأَمْرِ يَعْنِي الْوَكَالَةَ لِمَوْلَانَا فَيَكُونُ قُوتُكَ مِنْ نِصْفِ ضَيْعَتِي الْمَعْرُوفَةِ بِفَرْجِيذَةَ (6) وَ سَائِرُهَا مِلْكٌ لِمَوْلَايَ وَ إِنْ لَمْ تُؤْهَلْ لَهُ فَاطْلُبْ خَيْرَكَ مِنْ حَيْثُ يَقْبَلُ اللَّهُ وَ قَبِلَ الْحَسَنُ وَصِيَّتَهُ عَلَيَّ ذَلِكَ.

فَلَمَّا كَانَ فِي يَوْمِ الْأَرْبَعِينَ وَ قَدْ طَلَعَ الْفَجْرُ مَاتَ الْقَاسِمُ رَحِمَهُ اللَّهُ فَوَفَّاهُ

ص: 314

1- قوله: «و هو قاضي القضاة ببغداد، لعله يعني أنه قاضي القضاة ببغداد حين حكاية هذه القضية لا أنه كان كذلك حال وقوع القضية و هو لا يناسب محل الواقعة، إذ الحكاية إنما وقعت في ران و هي من أرض آذربيجان كما تقدّم في أول الخبر فتأمل (من حواشي نسخة «ح»).

2- في البحار: مرتبتك.

3- ليس في البحار.

4- في نسخ «أ، ف، م» فكان.

5- في نسخ «أ، ف، م» إن وهلت.

6- في البحار بفرجيدة.

عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَعْدُو فِي الْأَسْوَاقِ حَافِيًا حَاسِدًا رَأً وَهُوَ بَصِيحٌ وَاسِيدَةٌ فَاسْتَعْظَمَ النَّاسُ ذَلِكَ مِنْهُ وَجَعَلَ النَّاسُ يَقُولُونَ مَا الَّذِي تَفْعَلُ بِنَفْسِكَ (1) فَقَالَ اسْكُتُوا فَقَدْ رَأَيْتُمْ مَا لَمْ تَرَوْهُ (2) وَتَشَيَّعَ وَرَجَعَ عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ وَوَقَفَ الْكَثِيرَ مِنْ ضِيَاعِهِ.

وَ تَوَلَّى أَبُو عَلِيٍّ بَنُ جَحْدَرٍ غُسْلَ الْقَاسِمِ وَأَبُو حَامِدٍ يَصُبُّ عَلَيْهِ الْمَاءَ وَكُفَّنَ فِي ثَمَانِيَةِ أَثْوَابٍ عَلَى بَدَنِهِ فَمِيصُ مَوْلَاهُ (3) أَبِي الْحَسَنِ وَمَا يَلِيهِ السَّبْعَةُ الْأَثْوَابِ الَّتِي جَاءَتْهُ مِنَ الْعِرَاقِ. فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ مُدَّةٍ يَسِيرَةٍ وَرَدَ كِتَابٌ نَعَزِيَّةٍ عَلَى الْحَسَنِ مِنْ مَوْلَانَا (عَلَيْهِ السَّلَام) فِي آخِرِهِ دُعَاءُ أَلْهَمَكَ اللَّهُ طَاعَتَهُ وَجَنَّبَكَ (4) مَعْصِيَتَهُ وَهُوَ الدُّعَاءُ الَّذِي كَانَ دَعَا بِهِ أَبُوهُ وَكَانَ آخِرُهُ قَدْ جَعَلْنَا أَبَاكَ إِمَامًا لَكَ وَفَعَالَهُ لَكَ مِثْلًا (5).

وَ بِهَذَا الْإِسْمِ نَادَى عَنِ الصَّفْوَانِيِّ قَالَ: وَافَى الْحَسَنُ بَنُ عَلِيٍّ الْوَجْنَاءَ النَّصِيبِيَّ (6) سِتَّةَ سَبْعٍ وَثَلَاثِمِائَةٍ وَمَعَهُ مُحَمَّدُ بَنُ الْفَضْلِ الْمَوْصِلِيُّ وَكَانَ رَجُلًا شِيعِيًّا غَيْرَ أَنَّهُ يُنْكِرُ وَكَالَةَ أَبِي الْقَاسِمِ بَنُ رُوحٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ إِنَّ هَذِهِ الْأَمْوَالَ تُخْرَجُ فِي غَيْرِ حُقُوقِهَا.

ص: 315

- 1- في البحار: بذلك.
- 2- في نسخ «أ، ف، م» ما لا ترون.
- 3- في نسخة «ف» مولانا.
- 4- في البحار: جنَّب.
- 5- عنه البحار: 313/51 ح 37 وعن فرج المهموم: 248-252 عن الشيخ الطوسي و الخرائج: 467/1 عن المفيد عن الصفواني وفي إثبات الهداة: 690/3 ح 106 مختصرا عن كتابنا هذا وعن الخرائج نحوه. وأخرجه في منتخب الأنوار المضيئة: 130-134 عن الخرائج. وفي مدينة المعاجز: 612 ح 89 عن المفيد عن الصفواني وأورده في ثاقب المناقب: 257 عن أبي عبد الله الصفواني باختلاف.
- 6- استظهر السيد الخوئي في المعجم بأنه متحد مع الحسن بن محمد بن الوجناء النصيبي، وقد تقدم ترجمته في ذ ح 216. وفي نسخ «أ، ف، م» الحسن بن علي بن الوجناء النصيبي.

فَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْوَجْنَاءُ لِمُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ يَا ذَا الرَّجُلِ اتَّقِ اللَّهَ فَإِنَّ صِدْقَةَ وَكَالَةَ أَبِي الْقَاسِمِ كَصِدْقَةِ وَكَالَةِ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ الْعَمْرِيِّ وَقَدْ كَانَا نَزَلًا بِنِعْدَادِ عَلِيِّ الرَّاهِرِ (1) وَكُنَّا حَصْرًا لِلْسَّلَامِ عَلَيْهِمَا وَكَانَ قَدْ حَصَرَ هُنَاكَ شَيْخٌ لَنَا يُقَالُ لَهُ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ ظَفَرٍ وَابْنُ الْقَاسِمِ بْنُ الْأَزْهَرِ فَطَالَ الْخِطَابُ بَيْنَ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ وَبَيْنَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ لِلْحَسَنِ (2) مَنْ لِي بِصِدْقَةِ مَا تَقُولُ وَتَثْبُتِ وَكَالَةَ الْحُسَيْنِ بْنِ رَوْحٍ.

فَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْوَجْنَاءُ أُبَيِّنُ لَكَ ذَلِكَ بِدَلِيلٍ يَثْبُتُ فِي نَفْسِكَ وَكَانَ مَعَ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ دَفْتَرٌ كَبِيرٌ فِيهِ وَرَقٌ طَلْحِيٌّ مُجَلَّدٌ بِأَسْوَدَ فِيهِ حُسْبَانَاتُهُ (3) فَتَنَّا أَوَّلَ الدَّفْتَرِ الْحَسَنُ وَقَطَعَ مِنْهُ نِصْفَ وَرْقَةٍ كَانَتْ فِيهِ بَيَاضٌ وَقَالَ لِمُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ ابْرؤ (4) لِي قَلَمًا فَبَرَى قَلَمًا وَاتَّفَقَا عَلَى شَيْءٍ بَيْنَهُمَا لَمْ أَقِفْ أَنَا عَلَيْهِ وَأُطْلِعَ (5) عَلَيْهِ أَبَا الْحَسَنِ بْنُ ظَفَرٍ وَتَنَاولَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْوَجْنَاءُ الْقَلَمَ وَجَعَلَ يَكْتُبُ مَا اتَّفَقَا عَلَيْهِ فِي تِلْكَ الْوَرْقَةِ بِذَلِكَ الْقَلَمِ الْمُبْرِيِّ بِلَا مِدَادٍ وَلَا يُؤَثِّرُ فِيهِ حَتَّى مَلَأَ الْوَرْقَةَ.

ثُمَّ خَتَمَهُ وَأَعْطَاهُ لِشَيْخٍ كَانَتْ مَعَ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ أَسْوَدٌ يَخْدُمُهُ وَأَنْفَذَ بِهَا إِلَى أَبِي الْقَاسِمِ الْحَسَنِ بْنِ رَوْحٍ وَمَعَنَا ابْنُ الْوَجْنَاءِ لَمْ يَبْرَحْ وَحَصَرَ رَتَّ صِدْقَةَ الطُّهْرِ فَصَدَّقْنَا هُنَاكَ وَرَجَعَ الرَّسُولُ فَقَالَ قَالِ لِي امْضِ فَإِنَّ الْجَوَابَ يَجِيءُ وَقَدْ دَمَتِ الْمَائِدَةُ فَنَحْنُ فِي الْأَكْلِ إِذْ وَرَدَ الْجَوَابُ (6) فِي تِلْكَ الْوَرْقَةِ (7) مَكْتُوبٌ بِمِدَادٍ عَنْ فَصْلِ فَصْلِ فَلَطَمَ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ وَجْهَهُ وَلَمْ يَتَّهِنَّا بِطَعَامِهِ وَقَالَ لِابْنِ الْوَجْنَاءِ.

ص: 316

1- في نسخ «أ، ف، م» الداهر.

2- ما بين القوسين ليس في نسخة «ف».

3- في نسخة «ف» حسناته.

4- في نسخة «ف» أبري.

5- في نسخة «ف» اطلعوا.

6- في نسخ «أ، ف، م» جوابهم.

7- في نسخ «أ، ف، م» الرقعة.

فَمَعِيَ فَقَامَ مَعَهُ حَتَّى دَخَلَ عَلَى أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ رُوحٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَبَقِيَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ يَقُولُ يَا سَيِّدِي أَفَلْنِي أَقَالَكَ اللَّهُ فَقَالَ أَبُو الْقَاسِمِ يَغْفِرُ اللَّهُ لَنَا وَ لَكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ. (1).

أَخْبَرَنَا جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَابُوهِ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَدَوِيُّ ابْنُ أَخِي طَاهِرٍ (2) بِبَغْدَادَ طَرَفَ سُوقِ الْقُطْنِ (3) فِي دَارِهِ قَالَ: قَدِمَ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الْعَقِيقِيُّ (4) بِبَغْدَادَ (5) إِلَى عَلِيِّ بْنِ عَيْسَى بْنِ الْجِرَاحِ (6) وَهُوَ يَوْمَئِذٍ وَزِيرٌ فِي أَمْرِ صَدِيعَةَ لَهُ فَسَأَلَهُ فَقَالَ لَهُ إِنَّ أَهْلَ بَيْتِكَ فِي هَذَا الْبَلَدِ كَثِيرٌ فَإِنْ ذَهَبْنَا نُعْطِي كُلَّمَا سَأَلُونَا ذَلِكَ أَوْ كَمَا قَالَ.

فَقَالَ لَهُ الْعَقِيقِيُّ فَإِنِّي أَسْأَلُ مَنْ فِي يَدِهِ قِضَاءٌ حَاجَتِي فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ بْنُ عَيْسَى مَنْ هُوَ ذَلِكَ فَقَالَ اللَّهُ جَلَّ ذِكْرُهُ فَخَرَجَ وَهُوَ مُغْضَبٌ قَالَ فَخَرَجْتُ وَ أَنَا أَقُولُ فِي اللَّهِ عَزَّاءً (7) مِنْ كُلِّ هَالِكٍ وَ دَرَكٍ مِنْ كُلِّ مُصِيبَةٍ قَالَ فَأَنْصَرَفْتُ فَجَاءَنِي الرَّسُولُ مِنْ عِنْدِ الْحُسَيْنِ بْنِ رُوحٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَشَدَّ كَقُوتٍ إِلَيْهِ فَذَهَبَ مِنْ عِدِّي فَأَبْلَغَهُ فَجَاءَنِي الرَّسُولُ بِمِائَةِ دِرْهَمٍ عِدَدَ [عَدَدًا] وَ وَزَنَ [وَزْنًا] مِائَةَ دِرْهَمٍ وَ مَنَدِيلٍ وَ شَيْءٍ مِنْ حَنُوطٍ وَ أَكْفَانٍ وَ قَالَ لِي.

ص: 317

1- عنه إثبات الهداة: 3/ 692 ح 107 مختصرا.

2- قال النجاشي: الحسن بن محمد بن يحيى بن الحسن بن عبيد الله بن الحسين بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليهم السلام أبو محمد المعروف بابن أخي طاهر، مات سنة 358. وعده الشيخ في رجاله فيمن لم يرو عنهم عليهم السلام قائلا: صاحب النسب ابن أخي طاهر.

3- في نسخ «أ، ف، م» سوق العطس.

4- قال الشيخ في الفهرست: علي بن أحمد العلوي العقيقي، له كتب. وعده في رجاله فيمن لم يرو عنهم عليهم السلام.

5- في البحار والكمال: ببغداد في سنة ثمان وتسعين ومائتين.

6- هو أبو الحسن علي بن عيسى بن داود بن الجراح البغدادي الكاتب وزير مرات للمقتدر ثم للقاهر، وكان محدثا عالما، ولد في سنة 245 و توفي حوالي سنة 335- راجع العبر والبداية والنهاية وشذرات الذهب و تاريخ بغداد: 12/ 14.

7- في نسخ الأصل: عراء من كل هالك.

مَوْلَاكَ يُفَرِّقُكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ إِذَا هَمَّكَ أَمْرٌ أَوْ غَمٌّ فَاْمَسِّحْ بِهَذَا الْمِنْدِيلِ وَجَهَكَ فَإِنَّ هَذَا مِنْدِيلُ مَوْلَاكَ وَخُذْ هَذِهِ الدَّرَاهِمَ وَهَذَا الْحَنُوطَ وَ هَذِهِ الْأَكْفَانَ وَ سَتُقْضَى (1) حَاجَتُكَ فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ فَإِذَا قَدِمْتَ إِلَى مِصْرَ مَاتَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ مِنْ قَبْلِكَ بِعَشْرَةِ أَيَّامٍ ثُمَّ مِتَّ بَعْدَهُ فَيَكُونُ هَذَا كَفَنِكَ وَ هَذَا حَنُوطُكَ وَ هَذَا جَهَارَكَ.

[قَالَ] (2) فَأَخَذْتُ ذَلِكَ وَ حَفِظْتُهُ وَ انصَرَفَ الرَّسُولُ وَإِذَا أَنَا بِالْمَشَاعِلِ عَلَى أَبِي وَ الْبَابُ يُدَقُّ فَقُلْتُ لِغُلَامِي خَيْرٌ يَا خَيْرُ انظُرْ أَيَّ شَيْءٍ هُوَ ذَا فَقَالَ هَذَا غُلَامٌ حَمِيدٌ (3) بْنُ مُحَمَّدٍ الْكَاتِبِ ابْنِ عَمِّ الْوَزِيرِ فَأَدْخَلَهُ إِلَيَّ فَقَالَ لِي قَدْ طَلَبَكَ الْوَزِيرُ وَيَقُولُ لَكَ مَوْلَايَ حَمِيدٌ اذْكَبْ إِلَيَّ.

[قَالَ] (4) فَرَكِبْتُ وَ فُتِحَتِ السُّوَارِعُ (5) وَ الدُّرُوبُ [وَ جِئْتُ] (6) إِلَى شَارِعِ الْوَزَائِنِ فَإِذَا بِحَمِيدٍ قَاعِدٌ يَنْتَظِرُنِي فَلَمَّا رَأَى أَنِّي أَخَذْتُ بِيَدِي وَ رَكِبْنَا فَدَخَلْنَا عَلَى الْوَزِيرِ فَقَالَ لِي الْوَزِيرُ يَا شَيْخُ قَدْ قَضَى اللَّهُ حَاجَتَكَ وَ اعْتَذَرَ إِلَيَّ وَ دَفَعَ إِلَيَّ الْكُتُبَ مَكْتُوبَةً مَخْتُومَةً قَدْ فَرَعَ مِنْهَا قَالَ فَأَخَذْتُ ذَلِكَ وَ خَرَجْتُ.

قَالَ وَ قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ فَحَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْعَقِيْقِيُّ بِنَصِّهِ بِيَهَذَا وَ قَالَ لِي مَا خَرَجَ هَذَا الْحَنُوطُ إِلَّا إِلَى عَمَّتِي فَلَانَةَ (7) فَلَمْ يَسْمَعْهَا وَ قَدْ نُعِيَتْ إِلَيَّ نَفْسِي وَ قَدْ قَالَ لِي الْحَسَنُ بْنُ بِنِ رُوحٍ رَحِمَهُ اللَّهُ إِنِّي أَمْلِكُ الضُّبَيْعَةَ وَ قَدْ كُتِبَ (8) لِي بِالَّذِي أَرَدْتُ فَقُمْتُ (9) إِلَيْهِ وَ قَبَّلْتُ رَأْسَهُ وَ عَيْنَيْهِ وَ قُلْتُ لَهُ

ص: 318

- 1- في نسخة «ف» تفضي.
- 2- من البحار.
- 3- في نسخة «ف» حمد بن محمد الكاتب و كذا فيما يأتي.
- 4- من البحار.
- 5- في نسخة «ف» الشراع.
- 6- من البحار و نسخة «ف»، و في نسخ «أ، ف، م» الدرارين بدل الوزانين.
- 7- يحتمل أن تكون عمته في بيت الحسين بن روح.
- 8- قال المجلسي (ره): وقوله «قد كتب» على بناء المجهول ليكون حالا عن ضمير أملك، أو تصديقا لما أخبر به، أو على بناء المعلوم فضمير المرفوع راجع إلى الحسين أي وقد كان كتب مطلبي إلى القائم عليه السلام فلما خرج أخبرني به قبل ردّ الضيعة.
- 9- هذا من كلام أبي محمد العلوي.



يَا سَيِّدِي أُرْنِي (1) الْأَكْفَانَ وَالْحَنُوطَ وَالذَّرَاهِمَ قَالَ فَأَخْرَجَ لِي الْأَكْفَانَ فَإِذَا فِيهِ بُرْدٌ حَبْرٍ مَسَّهُمْ (2) مِنْ نَسَجِ الْيَمَنِ وَثَلَاثَةُ أَثْوَابٍ مَرُويٍّ وَ عِمَامَةٌ وَإِذَا الْحَنُوطُ فِي خَرِيطةٍ فَأَخْرَجَ الذَّرَاهِمَ فَوَزَنَهَا مِائَةَ دِرْهَمٍ وَ عَدَّهَا مِائَةَ دِرْهَمٍ.

فَقُلْتُ لَهُ يَا سَيِّدِي هَبْ لِي مِنْهَا دِرْهَمًا أَصُوغُهُ خَاتَمًا فَقَالَ وَ (3) كَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ خُذْ مِنْ عِنْدِي مَا شِئْتَ فَقُلْتُ (4) أُرِيدُ مِنْ هَذِهِ وَ أَلْحَحْتُ عَلَيْهِ وَ قَبَّلْتُ رَأْسَهُ [وَ عَيْنَيْهِ] (5) فَأَعْطَانِي دِرْهَمًا شَدَّدْتُهُ فِي مِندِيلِي وَ جَعَلْتُهُ فِي كُمِّي.

فَلَمَّا صِرْتُ إِلَى الْخَانَ فَتَحْتُ زَنْفِيلِجَةَ (6) مَعِي وَ جَعَلْتُ الْمِنْدِيلَ فِي الزَنْفِيلِجَةِ وَ فِيهِ الدَّرْهَمُ مَشْدُودٌ وَ جَعَلْتُ كُتَيْبِي وَ دَفَاتِرِي [فِيهَا] (7) وَ أَقَمْتُ أَيَّامًا ثُمَّ حِنْتُ أَطْلُبُ الدَّرْهَمَ فَإِذَا الصُّرَّةُ مَصْرُورَةٌ بِحَالِهَا وَ لَا شَيْءَ فِيهَا فَأَخَذَنِي شَبَهُ الْوَسْوَاسِ فَصِرْتُ إِلَى بَابِ الْعَقِيْقِيِّ فَقُلْتُ لِغُلَامِهِ خَيْرٌ أُرِيدُ الدُّخُولَ إِلَى الشَّيْخِ فَأَدْخَلَنِي إِلَيْهِ فَقَالَ لِي مَا لَكَ يَا سَيِّدِي.

فَقُلْتُ الدَّرْهَمَ الَّذِي أَعْطَيْتَنِي مَا أَصَدَّ بَنُّهُ فِي الصُّرَّةِ فَدَعَا بِزَنْفِيلِجَةٍ وَ أَخْرَجَ لِلدَّرَاهِمِ فَإِذَا هِيَ مِائَةٌ عَدَدًا وَ وَزْنًا وَ لَمْ يَكُنْ مَعِي أَحَدٌ أَتَّهَمُهُ فَسَأَلْتُهُ رَدَّهُ إِلَيَّ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى مِصْرَ وَ أَخَذَ الصَّبِيْعَةَ وَ مَاتَ (8) قَبْلَهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بَعْشَرَةَ كَمَا قِيلَ ثُمَّ تُوفِّيَ رَحِمَهُ اللَّهُ وَ كُفِّنَ فِي الْأَكْفَانَ الَّتِي دَفَعْتُ إِلَيْهِ. (9).

ص: 319

- 1- في نسخة «ف» أرى.
- 2- المسهّم: البرد المخطّط.
- 3- ليس في نسخة «ف».
- 4- في نسخ الأصل: فقال وهو تصحيف.
- 5- ليس في نسخة «ف».
- 6- الزنفيلجة: بكسر الزاي وفتح اللّام، و الزنفالجة و الزنفيلجة كقسطيلية، شبيهة بالكنف، معرب زن بيلة، و الكنف بالكسر. وعاء أداة الراعي (قاله في القاموس).
- 7- ليس في البحار و نسخ «أ، ف، م».
- 8- في البحار و نسخة «ف» ثم مات وكذا في نسختي «أ، م».
- 9- عنه البحار: 337/51 ح 64 وعن كمال الدين: 505 ح 36. وفي إثبات الهداة: 679/3 ح 80 عنهما مختصرا.

وَ أَخْبَرَنَا جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُوسَى بْنِ بَابُوِيهِ وَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ أَخِيهِ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ الْأَسْوَدُ (1) رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: سَأَلَنِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُوسَى بْنِ بَابُوِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعْدَ مَوْتِ مُحَمَّدِ بْنِ عَثْمَانَ الْعُمَرِيِّ قُدَّسَ سِرُّهُ أَنْ أَسْأَلَ أَبَا الْقَاسِمِ الرَّوْحِيِّ قُدَّسَ اللَّهُ رُوحَهُ أَنْ يَسْأَلَ مَوْلَانَا صَاحِبَ الرَّمَانِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) أَنْ يَدْعُوَ اللَّهَ أَنْ يَرْزُقَهُ وَ لَدَا [ذَكَرًا] (2).

قَالَ فَسَأَلْتُهُ فَأَنْهَى ذَلِكَ ثُمَّ أَخْبَرَنِي بَعْدَ ذَلِكَ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ أَنَّهُ قَدْ دَعَا لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ رَحِمَهُ اللَّهُ فَإِنَّهُ سَدَّ يَوْلُدَ لَهُ وَ لَدَّ مُبَارَكٌ يَنْفَعُ اللَّهَ بِهِ وَ بَعْدَهُ أَوْلَادٌ.

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ الْأَسْوَدُ وَ سَأَلْتُهُ فِي أَمْرِ نَفْسِي أَنْ يَدْعُوَ لِي أَنْ أُرْزَقَ وَ لَدَا [ذَكَرًا] (3) فَلَمْ يُجِبْنِي إِلَيْهِ وَقَالَ لِي لَيْسَ إِلَيَّ هَذَا سَبِيلٌ قَالَ فَوَلِدَ لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تِلْكَ السَّنَةَ [ابْنُهُ] (4) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ وَ بَعْدَهُ أَوْلَادٌ وَ لَمْ يُولَدْ لِي.

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ بْنُ بَابُوِيهِ وَ كَانَ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ الْأَسْوَدُ كَثِيرًا مَا يَقُولُ لِي إِذَا رَأَيْتُ أَخْتَلِفُ إِلَى مَجْلِسِ (5) شَيْخِنَا مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَ أَرْغَبُ فِي كِتَابِ الْعِلْمِ وَ حِفْظِهِ لَيْسَ بِعَجَبٍ أَنْ تَكُونَ لَكَ هَذِهِ الرَّغْبَةُ فِي الْعِلْمِ وَ أَنْتَ وُلِدْتَ بِدَعَاءِ الْإِمَامِ ع (6).

ص: 320

1- في نسخ «أ، ف، م» أبو جعفر محمد بن علي بن الأسود.

2- ليس في نسخ «أ، ف، م».

3- ليس في نسخ «أ، ف، م».

4- من نسخ «أ، ف، م» و البحار.

5- في نسخ «أ، ف، م» مجالس.

6- عنه البحار: 335/51 ح 61 و عن كمال الدين: 502 ح 31. وفي إثبات الهداة: 678/3 ح 76 و 77 عنهما و عن إعلام الوري: 422 نقلا عن ابن بابويه. و أخرجه في تبصرة الولي: ح 56 و منتخب الأنوار المضيئة: 113 و مدينة المعاجز: 612 ح 87 عن ابن بابويه. و في الخرائج: 1124/3 ح 42 عن ابن بابويه مختصرا. و أورد صدره في ثاقب المناقب: 270 عن أبي جعفر محمد بن علي الأسود.

وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابُوَيْهِ عَقَدْتُ الْمَجْلِسَ وَ لِي دُونَ الْعِشْرِينَ سَنَةً فَرَبَّمَا كَانَ يَحْضُرُ مَجْلِسِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ الْأَسْوَدُ فَإِذَا نَظَرَ إِلَى إِسْرَاعِي فِي الْأَجْوَبَةِ فِي الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ يَكْثُرُ التَّعَجُّبُ لِصِغَرِ سِنِّي ثُمَّ يَقُولُ لَا عَجَبَ لِأَنَّكَ وُلِدْتَ بِدُعَاءِ الْإِمَامِ (عليه السلام). (1).

وَ أَخْبَرَنَا جَمَاعَةٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُوسَى بْنِ بَابُوَيْهِ قَالَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ مَتَيْلٍ قَالَ: كَانَتْ امْرَأَةٌ يُقَالُ لَهَا زَيْنَبُ مِنْ أَهْلِ آبَةِ وَ كَانَتْ امْرَأَةً مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (2) الْأَبِيِّ مَعَهَا ثَلَاثُمِائَةَ دِينَارٍ فَصَارَتْ إِلَى عَمِّي جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ (3) بْنِ مَتَيْلٍ وَقَالَتْ أُحِبُّ أَنْ يُسَلَّمَ هَذَا الْمَالَ مِنْ يَدِي إِلَى يَدِ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ رُوحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ.

فَأَنْفَذَنِي (4) مَعَهَا أَتَرَجِمُ عَنْهَا فَلَمَّا دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ رُوحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَقْبَلَ عَلَيَّهَا بِلِسَانِ أَبِي فَصَيَّحَ فَقَالَ لَهَا زَيْنَبُ چونا چون بدا (5) كُولِيه جونسته وَ مَعْنَاهُ كَيْفَ أَنْتِ وَ كَيْفَ كُنْتِ (6) وَ مَا خَبَرَ صَبِيَانِكَ فَاسْتَعْنَتْ مِنَ التَّرْجُمَةِ وَ سَلَّمَتِ الْمَالَ وَ رَجَعَتْ (7).

وَ أَخْبَرَنِي جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُوسَى بْنِ بَابُوَيْهِ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الطَّالِقَانِيَّ قَالَ: كُنْتُ

ص: 321

1- عنه البحار: 336/51 ذ ح 61.

2- في نسخ «أ، ف، م» غنديل و الآبي نسبة إلى آبة بلدة المرأة المذكورة و هي قرية من قرى ساوه (معجم البلدان).

3- في البحار و نسخ «أ، ف، م» محمد.

4- في نسخ «أ، ف، م» و أنفذني.

5- في نسختي «أ، ف» چونی چون بدی، و هو الأصح، و في البحار: چونا چويدا کوايد چون ايقنه، و في الكمال چونی چونا چويدا کواند چون استه.

6- في البحار: مكثت.

7- عنه البحار: 336/51 ح 62 و عن كمال الدين: 503 ح 34. و في إثبات الهداة: 692/3 ح 108 مختصرا. و أورده في الخرائج: 3/

1121 ح 38 عن ابن بابويه.

عَدَدَ الشَّيْخِ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ رُوحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَعَ جَمَاعَةٍ فِيهِمْ عَلِيُّ بْنُ عَيْسَى الْقَصْرِيُّ فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ شَيْءٍ فَقَالَ لَهُ سَلْ عَمَّا بَدَأَ لَكَ وَذَكَرَ مَسَائِلَ ذَكَرْنَاهَا فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ فَعُدْتُ إِلَى الشَّيْخِ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ رُوحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنَ الْعَدِ وَأَنَا أَقُولُ فِي نَفْسِي أَرَاهُ ذَكَرَ لَنَا أَمْسٍ مِنْ عِنْدِ نَفْسِهِ فَأَبْتَدَأَنَا فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ لَأَنْ أَخْرَجَ مِنَ السَّمَاءِ فَتَحَطَّفَنِي الطَّيْرُ أَوْ تَهْوِي بِي الرِّيحُ مِنْ مَكَانٍ سَجَبِقٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ [أَنْ] (1) أَقُولُ فِي دِينِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِرَأْيِي وَمِنْ عِنْدِ نَفْسِي بَلْ ذَلِكَ عَنِ الْأَصْلِ وَمَسْمُوعٌ مِنَ الْحُجَّةِ (2).

وَ أَخْبَرَنِي جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُوسَى بْنِ بَابُوَيْهٍ قَالَ حَدَّثَنِي جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ بَلَدِنَا الْمُقِيمِينَ كَانُوا بَبُعْدَادَ فِي السَّنَةِ الَّتِي خَرَجَتْ الْقَرَامِطَةُ (3) عَلَى الْحَمَاجِّ وَ هِيَ سَنَةٌ [تَنَاقُرُ] (4) الْكُوكَبِ أَنَّ وَالِدِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ إِلَيَّ الشَّيْخِ أَبِي الْقَاسِمِ الْحُسَيْنِ بْنِ رُوحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَسْتَأْذِنُ فِي الْخُرُوجِ إِلَى الْحَجِّ.

فَخَرَجَ فِي الْجَوَابِ لَا تَخْرُجُ فِي هَذِهِ السَّنَةِ فَأَعَادَ فَقَالَ هُوَ نَذْرٌ وَاجِبٌ أَفَيَجُوزُ لِي التَّعَوُّدُ عَنْهُ فَخَرَجَ الْجَوَابُ إِنْ كَانَ لَا بُدَّ فَكُنْ فِي الْقَافِلَةِ الْأَخِيرَةِ فَكَانَ (5) فِي الْقَافِلَةِ الْأَخِيرَةِ فَسَلِمَ بِنَفْسِهِ وَقُتِلَ مَنْ تَقَدَّمَ فِي الْقَوَائِلِ الْأُخْرَى (6).

ص: 322

1- من البحار و نسخ «أ، ف، م».

2- يأتي بتمامه في ح 273.

3- هم فرقة من الشيعة الإسماعيلية المباركية فرقة باطنية نظمت نفسها تنظيماً دقيقاً. قالوا: بأن الإمام بعد جعفر بن محمد الصادق عليهما السلام هو محمد بن إسماعيل بن جعفر وهو الإمام القائم المهدي، وهو رسول وهو حي لم يموت، وأنه في بلاد الروم وأنه من أولي العزم تمكنوا من إنشاء دولتهم في البحرين ثم توسعوا غرباً حتى وصلوا إلى بلاد الشام في سنة 288 (معجم الفرق الإسلامية).

4- ليس في نسخ «أ، ف، م».

5- في البحار: وكان.

6- عنه البحار: 293 / 51 ح 1 وإثبات الهداة: 692 / 3 ح 110.

وَ أَخْبَرَنِي جَمَاعَةٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَمَّارُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ إِسْحَاقَ الْأَسْرُوشَنِيِّ (1) قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ (2) بْنُ أَبِي صَالِحٍ الْخُجَنْدِيُّ (3) وَ كَانَ قَدْ أَلَحَّ فِي الْفَحْصِ وَ الطَّلَبِ وَ سَارَ فِي الْبِلَادِ وَ كَتَبَ عَلَيَّ يَدَ الشَّيْخِ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ رَوْحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى الصَّاحِبِ (عليه السلام) يَشْكُو تَعَلُّقَ قَلْبِهِ وَ إِشْتَغَالَهُ بِالْفَحْصِ وَ الطَّلَبِ وَ يَسْأَلُ الْجَوَابَ بِمَا تَسْأَلُ إِلَيْهِ نَفْسُهُ وَ يَكْشِفُ لَهُ عَمَّا يَعْمَلُ عَلَيْهِ قَالَ فَخَرَجَ إِلَيَّ تَوْقِيعُ نَسَخَتِهِ مِنْ بَحْثِ فَقَدْ طَلَبَ وَ مَنْ طَلَبَ فَقَدْ ذَلَّ (4) وَ مَنْ ذَلَّ فَقَدْ أَشْطَطَ وَ مَنْ أَشْطَطَ فَقَدْ أَشْرَكَ.

قَالَ فَكَفَفْتُ عَنِ الطَّلَبِ وَ سَكَنتُ نَفْسِي وَ عُدْتُ إِلَى وَطَنِي مَسْرُورًا وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ. (5).

وَ أَخْبَرَنِي جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي غَالِبٍ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الزُّرَّارِيِّ قَالَ: جَرَى بَيْنِي وَ بَيْنَ وَالِدَةِ أَبِي الْعَبَّاسِ يَعْنِي ابْنَهُ مِنَ الْخُصُومَةِ وَ الشَّرِّ أَمْرٌ عَظِيمٌ مَا لَا يَكَادُ أَنْ يَتَّقَى وَ تَتَابَعَ ذَلِكَ وَ كَثُرَ إِلَيَّ أَنْ صَدَّحِرْتُ بِهِ وَ كَتَبْتُ عَلَيَّ يَدَ أَبِي جَعْفَرٍ أَسْأَلُ الدُّعَاءَ فَأَبْطَأَ عَنِّي الْجَوَابُ مَدَّةً ثُمَّ لَقِينِي أَبُو جَعْفَرٍ فَقَالَ.

قَدْ وَرَدَ جَوَابُ مَسْأَلَتِكَ فَجِئْتُهُ فَأَخْرَجَ إِلَيَّ مُدْرَجًا فَلَمْ يَزَلْ يُدْرِجُهُ إِلَيَّ أَنْ أَرَانِي فَصَلَّاءٌ مِنْهُ فِيهِ وَ أَمَّا الزَّوْجُ وَ الزَّوْجَةُ فَأَصْلَحَ اللَّهُ بَيْنَهُمَا فَلَمْ تَزَلْ عَلَيَّ حَالِ الْإِسْتِقَامَةِ وَ لَمْ يَجْرِ بَيْنَنَا بَعْدَ ذَلِكَ شَيْءٌ مِمَّا كَانَ يَجْرِي وَ قَدْ كُنْتُ أَتَعَمَّدُ مَا يُسْخِطُهَا

ص: 323

1- في نسخ «أ، ف، م» الأسروسي وفي نسخة «ح» الأسروسي.

2- في نسخ «أ، ف، م» الحسن.

3- في نسخة «ح» (الجحدري خ ل).

4- في كمال الدين والبحار: دل: بالدال المهملة في الموضعين.

5- عنه البحار: 196/53 ح 22. وفي البحار: 340/51 ح 67 عنه وعن كمال الدين: 509 ح 39 باختلاف. وأخرجه في منتخب الأنوار

المضينة: 127 عن الكمال.

فَلَا يَجْرِي [فِيهِ] (1) مِنْهَا شَيْءٌ هَذَا مَعْنَى لَفْظِ أَبِي غَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَوْ قَرِيبٍ مِنْهُ.

قَالَ ابْنُ نُوحٍ وَكَانَ عِنْدِي أَنَّهُ كَتَبَ عَلَيَّ يَدَ أَبِي جَعْفَرِ بْنِ أَبِي الْعَزَاقِرِ قَبْلَ تَغْيِيرِهِ وَخُرُوجِ لَعْنِهِ عَلَيَّ مَا حَكَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ إِلَيَّ أَنَّ حَدَّثَنِي بَعْضُ مَنْ سَمِعَ ذَلِكَ مَعِيَ (2) أَنَّهُ إِنَّمَا عَنَى أَبُو جَعْفَرٍ الرَّجُوزِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَنَّ الْكِتَابَ إِنَّمَا كَانَ مِنَ الْكُوفَةِ وَذَلِكَ أَنَّ أَبَا غَالِبٍ قَالَ لَنَا كُنَّا نُلْقَى أَبَا الْقَاسِمِ الْحُسَيْنِ بْنِ رَوْحٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَبْلَ أَنْ يُفْضَى (3) الْأَمْرَ إِلَيْهِ صِرْنَا نُلْقَى أَبَا جَعْفَرِ بْنِ السَّلْمَعَانِيِّ وَلَا نَلْقَاهُ..

و حَدَّثَنَا بِهَاتَيْنِ الْحَكَائِيَتَيْنِ مَذَاكِرَةً لَمْ أَقِدْهُمَا [بِالْكِتَابَةِ] (4) وَقِدْهُمَا غَيْرِي إِلَّا أَنَّهُ كَانَ يَكْثُرُ ذِكْرُهُمَا وَ الْحَدِيثُ بِهِمَا حَتَّى سَمِعْتُهُمَا مِنْهُ مَا لَا أَحْصِي وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ شُكْرًا دَائِمًا وَ صَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ (5) ..

وَ أَخْبَرَنِي جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الطَّلِقَانِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ الشَّيْخِ أَبِي الْقَاسِمِ الْحُسَيْنِ بْنِ رَوْحٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَعَ جَمَاعَةٍ [مِنْهُمْ] (6) عَلِيُّ بْنُ عَيْسَى الْقَصْرِيُّ فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ شَيْءٍ فَقَالَ لَهُ سَلْ عَمَّا بَدَا لَكَ فَقَالَ الرَّجُلُ أَخْبِرْنِي عَنِ الْحُسَيْنِ (عَلَيْهِ السَّلَام) أَ هُوَ وَلِيُّ اللَّهِ قَالَ نَعَمْ قَالَ أَخْبِرْنِي عَنْ قَاتِلِهِ لَعَنَهُ اللَّهُ أَ هُوَ عَدُوُّ اللَّهِ قَالَ نَعَمْ قَالَ الرَّجُلُ فَهَلْ يَجُوزُ أَنْ يُسَلِّطَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَدُوَّهُ عَلَيَّ وَ لِيَّ.

فَقَالَ لَهُ أَبُو الْقَاسِمِ قُدَّسَ سِرُّهُ أَفْهَمَ عَنِّي مَا أَقُولُ لَكَ اعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يُخَاطَبُ النَّاسَ بِمُشَاهَدَةِ الْعِيَانِ وَلَا يُشَافَهُهُمْ بِالْكَلامِ وَ لَكِنَّهُ جَلَّتْ عَظَمَتُهُ يَبَعَثُ

ص: 324

1- من نسخ «أ، ف، م».

2- ليس في نسخة «ف».

3- في نسخة «ف» يفضي و كذا في نسختي «أ، م».

4- من نسخ «أ، ف، م».

5- تقدم ما يشبه القضية في ح 257.

6- ليس في نسخة «ف».

إِلَيْهِمْ رُسُلًا(1) مِنْ أَجْنَاسِهِمْ وَأَصَدَّ نَافِيهِمْ بَشَرًا مِثْلَهُمْ وَلَوْ بَعَثَ إِلَيْهِمْ رُسُلًا مِنْ غَيْرِ صِدْقِهِمْ وَأَنْفُسُهُمْ كَانُوا مِنْ جِنْسِهِمْ يَأْكُلُونَ وَيَمْسُونَ فِي الْأَسْوَاقِ قَالُوا لَهُمْ أَنْتُمْ مِثْلُنَا لَا نَقْبَلُ مِنْكُمْ حَتَّى تَأْتُوا بِشَيْءٍ نَعْبُرُ عَنْ أَنْ تَأْتِيَ بِمِثْلِهِ فَنَعْلَمَ أَنْتُمْ مَخْصُوصُونَ دُونَنَا بِمَا لَا تَقْدِرُ عَلَيْهِ فَجَعَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُمُ الْمُعْجَزَاتِ الَّتِي يَعْجُرُ الْخَلْقُ عَنْهَا.

فَمِنْهُمْ مَنْ جَاءَ بِالطُّوفَانِ بَعْدَ الْإِعْذَارِ وَالْإِنذَارِ فَفَرَّقَ(2) جَمِيعَ مَنْ طَعَى وَتَمَرَّدَ وَمِنْهُمْ مَنْ أَلْقَى فِي النَّارِ فَكَانَتْ عَلَيْهِ بَرْدًا وَسَلَامًا وَمِنْهُمْ مَنْ أَخْرَجَ مِنَ الْحَجْرِ الصَّلْدِ النَّاقَةَ(3) وَأَجْرَى مِنْ صَدْرِهَا لَبَنًا وَمِنْهُمْ [مَنْ](4) فَلَقَى لَهُ الْبَحْرَ وَفَجَّرَ لَهُ [مِنَ الْحَجْرِ](5) الْعُيُونَ وَجَعَلَ لَهُ الْعَصَا الْيَابِسَةَ تُعْبَانًا تَلْقَفُ مَا يَأْفِكُونَ وَمِنْهُمْ مَنْ أَبْرَأَ الْأَكْمَةَ [وَالْأَبْرَصَ](6) وَأَحْيَا الْمَوْتَى بِإِذْنِ اللَّهِ وَأَنْبَأَهُمْ بِمَا يَأْكُلُونَ وَمَا يَدَّخِرُونَ فِي بُيُوتِهِمْ وَمِنْهُمْ مَنْ انشَقَّ لَهُ الْقَمَرُ وَكَلَّمَتْهُ الْبَهَائِمُ مِثْلَ الْبَعِيرِ وَالذُّبِّ وَغَيْرِ ذَلِكَ فَلَمَّا أَتَوْا بِمِثْلِ ذَلِكَ وَعَجَزَ الْخَلْقُ مِنْ أَمَمِهِمْ(7) أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِهِ كَانَ مِنْ تَقْدِيرِ اللَّهِ جَلَّ جَلَالُهُ وَلُطْفِهِ بِعِبَادِهِ وَحِكْمَتِهِ أَنْ جَعَلَ أَنْبِيَاءَهُ مَعَ هَذِهِ الْمُعْجَزَاتِ فِي حَالِ غَالِبِينَ وَأُخْرَى مَغْلُوبِينَ وَفِي حَالِ قَاهِرِينَ(8) وَأُخْرَى مَقْهُورِينَ وَلَوْ جَعَلَهُمْ عَزَّ وَجَلَّ فِي جَمِيعِ أَحْوَالِهِمْ غَالِبِينَ وَقَاهِرِينَ وَلَمْ يَبْتَلِهِمْ وَلَمْ يَمْتَحِنَهُمْ لَأَتَّخَذَهُمُ النَّاسُ آلِهَةً مِنْ دُونِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَلَمَّا عُرِفَ فَضْلُ صَبْرِهِمْ عَلَى الْبَلَاءِ وَالْمِحَنِ وَالْإِخْتِبَارِ.

وَلَكِنَّهُ جَعَلَ أَحْوَالَهُمْ فِي ذَلِكَ كَأَحْوَالِ غَيْرِهِمْ لِيَكُونُوا فِي حَالِ الْمِخْنَةِ

ص: 325

1- في نسخة «ف» رسولا.

2- في البحار ونسخ «أ، ف، م» فغرق.

3- في نسخة «ف» ناقاة.

4- ليس في نسخة «ف».

5- ليس في نسخة «ف».

6- من البحار ونسخ «أ، ف، م».

7- في نسخ «أ، ف، م» من أممهم.

8- في نسخ «أ، ف، م» ظاهرين.

وَالْبَلَوَى صَابِرِينَ وَفِي [حَالٍ] (1) الْعَافِيَةَ وَالظُّهُورَ عَلَى الْأَعْدَاءِ شَاكِرِينَ وَيَكُونُوا فِي جَمِيعِ أَحْوَالِهِمْ مُتَوَاضِعِينَ غَيْرِ شَامِخِينَ وَلَا مُتَجَبِّرِينَ  
وَلِيَعْلَمَ الْعِبَادُ أَنَّ لَهُمْ (عَلَيْهِ السَّلَام) إِلَهًا هُوَ خَالِقُهُمْ وَمُدَبِّرُهُمْ فَيَعْبُدُوهُ وَيَطِيعُوا رُسُلَهُ وَيَكُونُوا حُجَّةً لِلَّهِ ثَابِتَةً عَلَى مَنْ تَجَاوَزَ الْحَدَّ فِيهِمْ وَ  
ادَّعَى لَهُمُ الرُّبُوبِيَّةَ أَوْ عَانَدَ وَخَالَفَ وَعَصَى وَجَحَدَ بِمَا آتَتْ بِهِ الْأَنْبِيَاءُ وَالرُّسُلُ وَلِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَن بَيْتِهِ وَيَحْيَى مَنْ حَيَّ عَن بَيْتِهِ.

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَعُدْتُ إِلَى الشَّيْخِ أَبِي الْقَاسِمِ الْحُسَيْنِ بْنِ رُوحٍ قُدَّسَ سِرُّهُ مِنَ الْعَدِ وَأَنَا أَقُولُ فِي نَفْسِي أَرَاهُ  
ذَكَرَ لَنَا يَوْمَ أَمْسٍ [مِنْ] (2) عِنْدِ نَفْسِهِ فَأَبْتَدَأَنِي فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ لِأَنَّ أَخْرَجَ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخَطَّفَنِي الطَّيْرُ أَوْ تَهْوِي بِي الرِّيحُ فِي مَكَانٍ  
سَحِيقٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَقُولَ فِي دِينِ اللَّهِ بِرَأْيِي وَمِنْ عِنْدِ نَفْسِي بَلْ ذَلِكَ مِنَ الْأَصْلِ وَمَسْمُوعٌ مِنَ الْحُجَّةِ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ. (3).

[و] (4) قد ذكرنا طرفا من الأخبار الدالة على إمامة ابن الحسن (عليه السلام) و ثبوت غيبته و وجود عينه (5) لأنها أخبار تضمنت الإخبار  
بالغائبات و بالشسيء قبل كونه على وجه خارق للعادة لا يعلم ذلك إلا من أعلمه الله على لسان نبيه (صلى الله عليه و آله) و وصل إليه من  
جهة (6) من دل الدليل على صدقه-

ص: 326

1- من نسخ «أ، ف، م».

2- من نسخ «أ، ف، م».

3- عنه إثبات الهداة: 117/1 ح 168 و عن كمال الدين 507 ح 37. و أخرجه في البحار: 273/44 ح 1 و العوالم: 521/17 ح 5 عن  
الكمال و الاحتجاج: 471 و علل الشرائع: 241 ح 1. و ذيله في إثبات الهداة: 752/3 ح 30 عنها. و في منتخب الأنوار المضيئة: 113  
عن الصدوق. و في إثبات الهداة: 692/3 ح 109 مختصرا عن كتابنا هذا. و تقدّم قطعة منه في ح 269.

4- ليس في نسخ «أ، ف، م».



ولو لا صدقهم لما كان كذلك لأن المعجزات لا تظهر على يد الكذابين وإذا ثبت صدقهم دل على وجود من أسندوا ذلك إليه ولم نستوف ما ورد في هذا المعنى لئلا يطول به الكتاب وهو موجود في الكتب.

ص: 327



## 5- فصل في ذكر العلة المانعة من ظهور الحجة عليه السلام

(5- فصل) في ذكر العلة المانعة لصاحب الأمر (عليه السلام) من الظهور.

لا علة تمنع من ظهوره إلا خوفه على نفسه من القتل لأنه لو كان غير ذلك لما ساغ له الاستتار وكان يتحمل المشاق (1) والأذى فإن منازل الأئمة وكذلك الأنبياء (عليه السلام) إنما تعظم لتحملهم المشاق العظيمة في ذات الله تعالى.

فإن قيل هلا منع الله من قتله بما يحول بينه وبين من يريد قتله.

قلنا المنع الذي لا ينافي التكليف هو النهي عن خلافه والأمر بوجوب اتباعه ونصرته والتزام الانقياد له وكل ذلك فعله تعالى وأما الحيلولة بينهم وبينه فإنه ينافي التكليف وينقض الغرض [به] (2) لأن الغرض بالتكليف استحقاق الثواب والحيلولة ينافي ذلك وربما كان في الحيلولة والمنع من قتله بالقهر مفسدة للخلق فلا يحسن من الله فعلها.

وليس هذا كما قال بعض أصحابنا إنه لا يمتنع أن يكون في ظهوره مفسدة وفي استتاره مصلحة لأن الذي قاله يفسد طريق وجوب الرسالة في كل حال و تطرق (3) القول بأنها تجري مجرى الألفاظ التي تتغير بالأزمان والأوقات والقهر

ص: 329

---

1- في نسخة «ف» يتحمله من المشاق وكذا في نسختي «أ، م».

2- من نسخ «أ، ف، م».

3- في البحار ونسخة «ح» يطرق.

و الحيلولة ليس كذلك و لا يمتنع أن يقال [إن] (1) في ذلك مفسدة و لا يؤدي إلى إفساد (2) و جوب الرئاسة.

إن قيل (3) أليس آباؤه (عليه السلام) كانوا ظاهرين و لم يخافوا و لا صاروا بحيث لا يصل إليهم أحد.

قلنا آباؤه (عليه السلام) حالهم بخلاف حاله لأنه كان المعلوم من حال آبائه لسلاطين الوقت و غيرهم أنهم لا يرون الخروج عليهم و لا يعتقدون أنهم يقومون بالسيف و يزيلون الدول بل كان المعلوم من حالهم أنهم ينتظرون مهديا لهم و ليس يضر السلطان اعتقاد من يعتقد إمامتهم إذا أمنوهم على مملكتهم [و لم يخافوا جانبهم] (4).

و ليس كذلك صاحب الزمان (عليه السلام) لأن المعلوم منه أنه يقوم بالسيف و يزيل الممالك و يقهر كل سلطان و يبسط العدل و يميت الجور فمن هذه صفته يخاف جانبه (5) و يتقى فورته فيتبع و يرصد و يوضع العيون عليه و يعنى به خوفا من وثبته و ريبه (6) من تمكنه فيخاف حينئذ و يحوج إلى التحرز و الاستظهار بأن يخفي شخصه (7) عن كل من لا يأمنه من ولي و عدو إلى وقت خروجه.

و أيضا فآباؤه (عليه السلام) إنما ظهروا لأنه كان المعلوم أنه لو حدث بهم حادث لكان هناك من يقوم مقامه و يسد مسده من أولادهم و ليس كذلك صاحب الزمان (عليه السلام) لأن المعلوم أنه ليس بعده من يقوم مقامه قبل

ص: 330

- 1- من نسخ «أ، ف، م».
- 2- في البحار و نسخ «أ، ف، م» فساد.
- 3- في البحار: فإن قيل.
- 4- ليس في البحار، و في نسخة «ف» خيبتهم و في نسختي «أ، م» جنبتهم.
- 5- في نسخة «ف» خيبته و في نسختي «أ، م» جنبته.
- 6- في الأصل: رهبته.
- 7- في الأصل: شخص.

حضور وقت قيامه بالسيف فلذلك وجب استتاره وغيبته و فارق حاله حال آبائه (عليه السلام) وهذا واضح بحمد الله.

فإن قيل بأي شيء يعلم زوال الخوف وقت ظهوره أبو حنيفة (1) من الله فالإمام لا يوحى إليه أو بعلم ضروري فذلك ينافي التكليف أو بأمانة توجب عليه الظن ففي ذلك تغريب بالنفس.

قلنا عن ذلك جوابان.

أحدهما أن الله تعالى أعلمه على لسان نبيه (صلى الله عليه وآله) وأوقفه عليه من جهة آبائه (عليه السلام) زمان غيبته المخوفة و زمان زوال الخوف عنه فهو يتبع في ذلك ما شرع له و أوقف (2) عليه وإنما أخفي ذلك عنا لما فيه من المصلحة فأما هو فهو عالم (3) به لا يرجع [فيه] (4) إلى الظن.

و الثاني أنه لا- يمتنع أن يغلب على ظنه بقوة الإمارات بحسب العادة قوة سلطانه فيظهر عند ذلك و يكون قد أعلم أنه متى غلب في ظنه كذلك وجب عليه و يكون الظن شرطا و العمل عنده معلوما كما نقوله في (5) تنفيذ الحكم عند شهادة الشهود (6) و العمل على جهات القبلة بحسب الإمارات و الظنون (7) و إن كان وجوب التنفيذ للحكم و التوجه إلى القبلة معلومين و هذا واضح بحمد الله (8).

وقد ورد بهذه الجملة التي ذكرناها أيضا أخبار تعضد ما قلناه نذكر طرفا

ص: 331

1- في البحار: أبا لؤحي.

2- في نسخ «أ، ف، م» وقف.

3- في البحار و نسخ «أ، ف، م» فعالم بدل فهو عالم.

4- من نسخ «أ، ف، م».

5- في البحار و نسخة «ف» على ظنه.

6- راجع الوسائل: 18/ أبواب كيفية الحكم و أحكام الدعوى.

7- راجع الوسائل: 3/ أبواب القبلة.

8- من قوله: «لا علة تمنع من ظهوره» إلى هنا في البحار: 98/52-100.

منها ليستأنس به إن شاء الله تعالى.

أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ بِنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ سَدْفِيَانَ الْبَرْزُوفِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ فُتَيْبَةَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ النَّيْشَابُورِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَابٍ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: إِنَّ لِقَائِمِ غَيْبَةٍ قَبْلَ ظُهُورِهِ قُلْتُ [و] (1) لِمَ قَالَ يَخَافُ الْقَتْلَ (2).

وَرَوَى أَنَّ فِي صَاحِبِ الْأَمْرِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) سُنَّةً مِنْ مُوسَى (عَلَيْهِ السَّلَامُ) قُلْتُ وَمَا هِيَ قَالَ دَامَ خَوْفُهُ وَغَيْبَتُهُ مَعَ الْوَلَاةِ إِلَى أَنْ أَدْنَى اللَّهُ تَعَالَى بِنَصْرِهِ (3).

وَلِمَثَلِ ذَلِكَ اخْتَفَى رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ) فِي الشُّعْبِ تَارَةً وَأُخْرَى فِي الْغَارِ وَقَعَدَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) عَنِ الْمُطَالَبَةِ بِحَقِّهِ.

وَرَوَى سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) قَالَ: اكْتَتَمَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ) بِمَكَّةَ مُسَدِّ تَخْفِيًا خَائِفًا حَمَسَ سَيِّدِينَ لَيْسَ يَطْهَرُ وَعَلِيٌّ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) مَعَهُ وَخَدِيجَةُ ثُمَّ أَمَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَصْدَعَ بِمَا يُؤْمَرُ (4) فَظَهَرَ وَأُظْهِرَ (5) أَمْرَهُ (6).

ص: 332

1- من نسخ «أ، ف، م».

2- عنه البحار: 97/52 ح 20 وفي ص 91 ح 5 عن كمال الدين: 481 ح 9 وعلل الشرائع: 246 ح 9 بإسناده عن ابن محبوب وعن الكمال أيضا: 481 ح 7 بإسناده عن زرارة وغيبة النعماني: 177 ح 21- بإسناده عن زرارة باختلاف وزيادة- وفي إثبات الهداة: 487/3 ح 215 عنها ما عدا غيبة النعماني. وأخرجه في حلية الأبرار: 589/2 عن ابن بابويه.

3- عنه إثبات الهداة: 509/3 ح 327. وهذه الرواية مضمون ما رواه الصدوق (ره) في الكمال: 327 ح 7، وعنه البحار: 217/51 ح 6.

4- في نسخة «ح» تؤمر.

5- في نسخة «أ، ف، م» ظهر.

6- عنه البحار: 176/18 ح 2 وعن كمال الدين: 344 ح 28 بإسناده عن صفوان بن يحيى باختلاف يسير. - وأخرجه في البرهان: 2/355 ح 1 و حلية الأبرار: 76/1 عن ابن بابويه. وفي البرهان المذكور: 356 ح 7 عن تفسير العياشي: 253/2 ح 47.

سَعْدُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَاطٍ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ الْحَلْبِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) يَقُولُ مَكَثَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) بِمَكَّةَ بَعْدَ مَا جَاءَهُ الْوَحْيُ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً مِنْهَا ثَلَاثُ سِنِينَ مُسْتَخْفِيًا خَائِفًا لَا يَظْهَرُ حَتَّى أَمَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَصْدَعَ بِمَا يُؤْمَرُ فَأَظْهَرَ حِينَئِذٍ الدَّعْوَةَ (1).

وَرَوَى أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى الْأَشَدُّ عَرِيٌّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْخَثْعَمِيِّ (2) عَنْ صَدْرِ الرَّيسِ الْكُنَاسِيِّ عَنْ أَبِي خَالِدِ الْكَلْبِيِّ فِي حَدِيثٍ لَهُ اخْتَصَرَ رِوَاةً قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ (عليه السلام) أَنْ يُسَمِّيَ الْقَائِمَ حَتَّى أَعْرِفَهُ بِاسْمِهِ فَقَالَ يَا بَا خَالِدٍ سَأَلْتَنِي عَنْ أَمْرٍ لَوْ أَنَّ بَنِي فَاطِمَةَ عَرَفُوهُ لَحَرَّصُوا عَلَيَّ أَنْ يَقَطَعُوهُ بَضْعَةً بَضْعَةً (3).

وَرَوَى سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيْسَى عَنْ خَالِدِ بْنِ نَجِيحٍ (4) عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَعْيَنَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) يَقُولُ

ص: 333

1- عنه البحار: 177/18 ح 4 وعن كمال الدين: 344 ح 29 بإسناده عن الحسن بن محبوب. وأخرجه في البرهان: 355/2 ح 2 و حلية الأبرار: 76/1 عن ابن بابويه.

2- قال النجاشي: محمد بن يحيى بن سلمان (سليمان) (سليم) الخثعمي أخو المفلس، كوفي، ثقة، روى عن أبي عبد الله عليه السلام له كتاب.

3- عنه البحار: 98/52 ح 21 وإثبات الهداة: 509/3 ح 328. وأخرجه بطوله في البحار: 31/51 ح 1 عن غيبة النعماني 288 ح 2 بإسناده عن محمد بن سنان. وهذا الخبر يدل على أنه عليه السلام علم من عند الله تعالى أن الناس لا ينتظرون دولة القائم عليه السلام بل أكثرهم يبغضون شخصه فضلا عن دولته و سلطانه حتى أن في بني فاطمة عليها السلام جماعة لو عرفوه باسمه لقتلوه.

4- قال النجاشي: خالد بن نجیح الجوان، مولى، كوفي، يكنى أبا عبد الله، روى عن أبي عبد الله و أبي الحسن عليهما السلام و عنونه الشيخ و البرقي في رجالهما.

إِنَّ لِلْغُلَامِ (1) غَيْبَةً قَبْلَ أَنْ يَقُومَ قُلْتُ وَلِمَ قَالَ يَحَافُ وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى بَطْنِهِ ثُمَّ قَالَ يَا زُرَّارَةُ وَهُوَ الْمُنتَظَرُ وَهُوَ الَّذِي يَشُكُّ النَّاسُ فِي وِلَادَتِهِ مِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ إِذَا مَاتَ أَبُوهُ فَلَا خَلْفَ [لَهُ] (2) وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ هُوَ حَمَلٌ وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ هُوَ غَائِبٌ وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ [مَا وُلِدَ وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ] (3) قَدْ وُلِدَ قَبْلَ وَفَاةِ أَبِيهِ بِسِتِّينَ وَهُوَ الْمُنتَظَرُ غَيْرَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ أَنْ يَمْتَحِنَ الشَّيْءَ فَعِنْدَ ذَلِكَ يَرْتَابُ الْمُبْطَلُونَ قَالَ فَقُلْتُ جَعَلْتُ فِدَاكَ وَإِنْ أَدْرَكْتُ ذَلِكَ الزَّمَانَ فَأَيُّ شَيْءٍ أَعْمَلُ فَقَالَ يَا زُرَّارَةُ إِنَّ أَدْرَكْتَ ذَلِكَ الزَّمَانَ فَادْعُ بِهَذَا الدُّعَاءِ اللَّهُمَّ عَرِّفْنِي نَفْسَكَ فَإِنَّكَ إِنْ لَمْ تُعَرِّفْنِي نَفْسَكَ لَمْ أَعْرِفْ نَبِيَّكَ إِلَى آخِرِهِ (4).

وَرَوَى سَدِّ لَيْمِ بْنِ قَيْسِ الْهَلَالِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فِي وَصِيَّتِهِ لِأَمِيرِ

ص: 334

1- في نسخة «ح» للغلام (للقائم خ ل).

2- من نسخة «ف».

3- من الكمال والبحار.

4- عنه البحار: 146/52 ح 70 وعن كمال الدين: 342 ح 24 بأسانيد الثلاثة عن زرارة وغيبة النعماني: 166 ح 6- بإسناده عن زرارة- وعن الكليني بإسناده عن زرارة وياسناده الآخر عن عثمان بن عيسى. و صدره في إثبات الهداة: 443/3 ح 18 عن الكافي: 337/1 ح 5 باختلاف يسير وعن كتابنا هذا. وأخرجه في حلية الأبرار: 590/2 ح 23 عن غيبة النعماني والكافي: 337/1 ح 5 وفي ص 588 عن الكافي: 342/1 ح 29. و صدره أيضا في الإثبات المذكور: 444 ح 23 عن الكافي: 338/1 ح 9 باختلاف يسير. وفي الإثبات أيضا ص 472 ح 150 عن الكمال إلى قوله عليه السلام «يرتاب المبطلون». وأورده في إعلام الوری: 405 عن أحمد بن محمد بن عيسى بن عثمان بن عيسى كما في الكمال. وله تخريجات أخر تركناها رعاية للاختصار.



الْمُؤْمِنِينَ يَا آخِي إِنَّ قُرَيْشًا سَتَظَاهَرُ عَلَيْكَ وَ تَجْتَمِعُ (1) كَلِمَتُهُمْ عَلَى ظُلْمِكَ وَ قَهْرِكَ فَإِنْ وَجَدْتَ أَعْوَانًا فَجَاهِدْهُمْ وَإِنْ لَمْ تَجِدْ أَعْوَانًا فَكُفَّ يَدَكَ وَ احْفَظْ دَمَكَ فَإِنَّ الشَّهَادَةَ مِنْ وَرَائِكَ (2).

و أما ما روي من الأخبار من امتحان الشيعة في حال الغيبة و صعوبة الأمر عليهم و اختبارهم للصبر عليه فالوجه فيها الإخبار عما يتفق من ذلك من الصعوبة و المشاق لا أن الله تعالى غيب الإمام ليكون ذلك و كيف يريد الله ذلك و ما ينال المؤمن من جهة الظالمين ظلم منهم لهم و معصية و الله تعالى لا يريد ذلك.

بل سبب الغيبة هو الخوف على ما قلناه و أخبروا بما يتفق في هذه الحال و ما للمؤمن من الثواب على الصبر على ذلك و التمسك بدينه إلى أن يفرج الله تعالى عنهم (3).

و أنا أذكر طرفا من الأخبار الواردة في هذا المعنى.

أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ بَنِي عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ سُفْيَانَ الْبَزْوَغِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ قَالَ حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ فُتَيْبَةَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ النَّيشَابُورِيِّ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) جَمَاعَةً نَتَحَدَّثُ فَأَلْتَقَتِ إِلَيْنَا فَقَالَ (4) فِي أَيِّ شَيْءٍ أَنْتُمْ أَيّهَاتَ أَيّهَاتَ (5) لَا وَاللَّهِ لَا يَكُونُ مَا تَمُدُّونَ إِلَيْهِ أَعْيُنَكُمْ

ص: 335

1- في نسخة «ح» و ليجتمع.

2- تقدّم في ح 155 مسندا.

3- عنه البحار: 100/52.

4- في نسخة «ف» قال.

5- أيّهات بمعنى هيّهات بقلب الهاء همزة، مثل هراق و أراق، قاله الجوهري، و قال ابن سيده و عندي أنّهما لغتان و ليست إحداهما بدلا من الأخرى و شاهد هيّهات قول جرير: فهيهات هيّهات العقيق و أهله و هيّهات خل بالعقيق نحاوله و شاهد أيّهات قول الشاعر: أيّهات منك الحياة أيّهاتا «عن تاج العروس بمادة الهية».

حَتَّى تُعْرَبُوا لَا وَاللَّهِ لَا يَكُونُ مَا تَمُدُّونَ إِلَيْهِ أَعْيُنَكُمْ حَتَّى تُمَيِّزُوا [لَا وَاللَّهِ لَا يَكُونُ مَا تَمُدُّونَ إِلَيْهِ أَعْيُنَكُمْ حَتَّى يَتَمَحَّصُوا] (1) لَا وَاللَّهِ لَا يَكُونُ مَا تَمُدُّونَ إِلَيْهِ أَعْيُنَكُمْ إِلَّا بَعْدَ إِيَّاسٍ لَا وَاللَّهِ لَا يَكُونُ مَا تَمُدُّونَ إِلَيْهِ أَعْيُنَكُمْ حَتَّى يَسْتَقِيَ مِنْ شَقِيٍّ وَيَسْعَدَ مِنْ سَعَدٍ (2).

وَرَوَى سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَشَدَّ عَرِيٌّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَّالٍ عَنْ نَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ مَالِكِ الْجُهَنِيِّ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ قَالَ: أَتَيْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (عليه السلام) فَوَجَدْتُهُ مُتَفَكِّرًا (3) يَنْكُتُ فِي الْأَرْضِ فَقُلْتُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا لِي أَرَاكَ مُتَفَكِّرًا (4) تَنْكُتُ فِي الْأَرْضِ أَرْغَبَةً مِنْكَ فِيهَا فَفَقَدْ مَالَ لَا وَاللَّهِ مَا رَغِبْتُ فِيهَا وَلَا فِي الدُّنْيَا يَوْمًا قَطُّ وَلَكِنْ فَكَّرْتُ فِي مَوْلُودٍ يَكُونُ مِنْ ظَهْرِ الْحَادِي عَشَرَ مِنْ وُلْدِي (5) هُوَ الْمَهْدِيُّ الَّذِي يَمْلَأُهَا قِسَّةً طَاً وَعَدْلًا كَمَا مُلِئَتْ ظُلْمًا وَجَوْرًا تَكُونُ لَهُ حَيْرَةٌ وَغَيْبَةٌ يَصِلُ فِيهَا أَقْوَامٌ وَيَهْتَدِي فِيهَا آخَرُونَ (6).

أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُتَيْبَةَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَادَانَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرِ قَالَ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ (عليه السلام) أَمَا

ص: 336

- 1- من نسخ «أ، ف، م».
- 2- عنه إثبات الهداة: 510/3 ح 329 وفي البحار: 112/52 ح 23 عنه وعن غيبة النعماني: 208 ح 16- بإسناده عن محمد بن منصور الصيقل. وفي منتخب الأثر: 314 ح 1 عن كتابنا هذا وعن كمال الدين: 346 ح 32- بإسناده عن منصور مختصرا نحوه. وأخرجه في البحار: 111/52 ح 20 عن الكمال. ورواه في الكافي: 370/1 ح 6 مثله وح 3 كما في الكمال.
- 3- في نسخ «أ، ف، م» مفكرا.
- 4- في نسخ «أ، ف، م» مفكرا.
- 5- قوله «من ولدي» صفة لمولود لا أنه متعلق بالحادي عشر أي مولود من ولدي من ظهر الحادي عشر من الأئمة عليهم السلام.
- 6- تقدم في ح 127 مع زيادة في آخره له تخريجات ذكرناها هناك.

وَ اللَّهُ لَا يَكُونُ الَّذِي تَمُدُّونَ إِلَيْهِ أَعْيُنَكُمْ حَتَّى تُمَيِّزُوا أَوْ تَمَحَّصُوا (1) حَتَّى لَا يَبْقَى مِنْكُمْ إِلَّا الْأَنْدَرُ ثُمَّ تَلَا أُمَّ حَسِبْتُمْ أَنْ تُتْرَكُوا وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ (2) وَ يَعْلَمِ الصَّابِرِينَ (3).

سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عِيسَى الْعَلَوِيِّ عَنِ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ (عليه السلام) قَالَ: إِذَا فُقِدَ الْخَامِسُ مِنْ وُلْدِ السَّابِعِ مِنَ الْأَيْمَةِ فَاللَّهُ اللَّهُ فِي أَدْيَانِكُمْ لَا يُزِيلَنَّكُمْ عَنْهَا أَحَدٌ يَا بَنِيَّ إِنَّهُ لَا بَدَّ لِصَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ مِنْ غَيْبَةٍ حَتَّى يَرْجِعَ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ مَنْ كَانَ يَقُولُ بِهِ إِنَّمَا هِيَ مِحْنَةٌ مِنَ اللَّهِ امْتَحَنَ [اللَّهُ تَعَالَى] (4) بِهَا خَلَقَهُ (5).

أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُتَيْبَةَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُسَاوِرٍ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) يَقُولُ إِيَّاكُمْ وَ التَّنْوِيَةَ (6) أَمَا وَاللَّهِ لَيَغِيْبَنَّ إِمَامُكُمْ مِنْ بَيْنِ مَنْ دَهْرُكُمْ وَ لَيَمَحَّصَنَّ (7) حَتَّى يَقْتَالَ مَاتَ قُتِلَ [هَلَكَ] (8) بِأَيِّ وَادٍ

ص: 337

1- في البحار: و تمحصوا.

2- التوبة: 16.

3- عنه إثبات الهداة: 510/3 ح 330 و منتخب الأثر: 315 ح 4. و في البحار: 113/52 ح 24 و 25 عنه و عن قرب الأسناد: 162 عن البزنطي، عن الرضا، عن جعفر عليهم السلام نحوه. و أخرجه في منتخب الأنوار المضيئة: 38 عن الخرائج: 1170/3 باختلاف.

4- ليس في نسخ «أ، ف، م».

5- عنه البحار: 113/52 ح 26. و تقدّم بتمامه في ح 128 و له تخريجات ذكرناها هناك.

6- و قال في البحار: «التنوية» التشهير، أي لا تشهروا أنفسكم، أو لا تدعوا الناس إلى دينكم، أو لا تشهروا ما نقول لكم من أمر القائم و غيره ممّا يلزم إخفاؤه عن المخالفين.

7- «و ليمحص» على بناء التفعيل المجهول، من التمحيص، بمعنى الابتلاء و الاختيار، و نسبته إليه عليه السلام على المجاز، أو على بناء المجرد المعلوم، من محص الظبي، كمنع إذا عدا، و محص منّي: أي هرب، «و في بعض نسخ الكافي» على بناء المجهول المخاطب، من التفعيل مؤكّدا بالنون، و هو أظهر، و في غيبة النعماني «و ليخملن» [و كذا في الكافي] و في نسخة «ح» ليمحصن (ليخملن خ ل).

8- ليس في نسخ «أ، ف، م».

سَلَكَ وَ لَتَدْمَعَنَّ عَلَيْهِ عُيُونُ الْمُؤْمِنِينَ وَ لَتَكْفُونَ كَمَا تَكْفَأُ السُّفُنُ بِأَمْوَاجِ (1) الْبَحْرِ فَلَا يَنْجُو إِلَّا مَنْ أَخَذَ اللَّهَ مِيثَاقَهُ وَ كَتَبَ فِي قَلْبِهِ الْإِيمَانَ (2) وَ أَيْدَهُ بِرُوحٍ مِنْهُ وَ لَتُرْفَعَنَّ أُنْتَنَا عَشْرَةَ رَايَةً مُسَدَّ تَبَهَةً لَا يَدْرِي أَيُّ مِنْ أَيِّ (3) قَالَ فَبَكَيْتُ وَ قُلْتُ فَكَيْفَ نَصَّعَ فَقَالَ يَا بَا عَبْدِ اللَّهِ وَ نَظَرَ إِلَى الشَّمْسِ دَاخِلَةً إِلَى الصُّفَّةِ قَالَ فَتَرَى هَذِهِ الشَّمْسَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ وَ اللَّهُ لَأَمْرُنَا أَيْبُنُ مِنْ هَذِهِ الشَّمْسِ (4).

ص: 338

- 1- في نسخ «أ، ف، م» في أمواج.
- 2- قال في البحار لعل المراد بأخذ الميثاق قبوله يوم أخذ الله ميثاق نبيه و أهل بيته مع ميثاق ربيوته، كما مرّ في الأخبار «و كتب في قلبه الإيمان» إشارة إلى قوله تعالى: لا تجد قوماً يؤمنون بالله و اليوم الآخر يؤادون من حادّ الله و رسوله و لو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو إخوانهم أو عشيرتهم أولئك كتب في قلوبهم الإيمان و أيدهم بروح منه- المجادلة: 22- و الروح هو روح الإيمان، كما مرّ.
- 3- قال في البحار «مشتبهة» أي على الخلق أو متشابهة يشبه بعضها بعضها ظاهراً «و لا يدري» على بناء المجهول، و «أي» مرفوع به، أي و لا يدري أيّ منها حقّ متميّزاً «من أيّ» منها هو باطل، فهو تفسير للاشتباه. و قيل: «أي» مبتدأ و «من أيّ» خبره، أي كلّ راية منها لا يعرف كونه من أيّ جهة من جهة الحقّ أو من جهة الباطل؟. و قيل: لا يدري أيّ رجل من أيّ راية لتبدو النظام منهم، و الأوّل أظهر.
- 4- عنه البحار: 281/52 ح 9 و عن كمال الدين: 347 ح 35- بإسناده عن ابن أبي نجران مثله مع الزيادة- و غيبة النعماني: 152 ح 10 بإسناده عن عبد الرحمن بن أبي نجران باختلاف. و في إثبات الهداة: 444/3 ح 24 عن كتابنا هذا و عن الكافي: 336/1 ح 3 بإسناده عن ابن أبي نجران مثله. و أخرجه في البحار: 147/51 ح 18 عن غيبة النعماني: 151 ح 9 نحوه. و في إثبات الهداة: 473/3 ح 154 و ص 719 ح 16 عن الكمال. و في مستدرک الوسائل: 285/12 ح 12 عن إثبات الوصية: 224- بإسناده عن المفصل بن عمر باختلاف- و ح 13 عن هداية الحضيبي: 87. و رواه في دلائل الإمامة: 291 بإسناده عن ابن أبي نجران باختلاف يسير و في تقريب المعارف: 189 عن المفصل صدره باختلاف يسير. و في الكافي: 338/1 ح 11 نحوه. و رواه في غيبة النعماني: 153 ذ ح 10 عن محمّد بن يعقوب.

وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْأَسَدِيُّ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْأَدْمِيِّ (1) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ وَ أَبِي بَصِيرٍ قَالَا سَمِعْنَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) يَقُولُ لَا يَكُونُ هَذَا الْأَمْرُ حَتَّى يَذْهَبَ ثُلَاثَا النَّاسِ فَقُلْنَا إِذَا ذَهَبَ ثُلَاثَا النَّاسِ فَمَنْ يَبْقَى فَقَالَ أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا فِي الثُّلَاثِ الْبَاقِي (2).

وَرَوَى عَنْ جَابِرِ الْجُعْفِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ (عليه السلام) مَتَى يَكُونُ فَرَجُكُمْ فَقَالَ هِيَ هَاتِ هِيَ هَاتِ لَا يَكُونُ فَرَجُنَا حَتَّى تُغْرَبَلُوا ثُمَّ تُغْرَبَلُوا ثُمَّ تُغْرَبَلُوا يَقُولُهَا ثَلَاثًا حَتَّى يَذْهَبَ [اللَّهُ تَعَالَى] (3) الْكُدِرَ وَيَبْقَى الصَّفْوُ (4).

وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ الْيَمَانِيِّ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ (عليه السلام) أَنَّهُ قَالَ: [وَاللَّهِ] (5) لَتَمَحَّضَنَّ (6) يَا مَعْشَرَ الشَّيْعَةِ شَيْعَةَ آلِ مُحَمَّدٍ كَمَخِيضِ (7) الْكُحْلِ فِي الْعَيْنِ لِأَنَّ صَاحِبَ الْكُحْلِ يَعْلَمُ مَتَى يَمُوتُ فِي الْعَيْنِ وَلَا يَعْلَمُ مَتَى يَذْهَبُ فَيَصْبِحُ أَحَدُكُمْ وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنْ أَمْرِنَا

ص: 339

- 1- هو سهل بن زياد الآدمي.
- 2- عنه البحار: 113/52 ح 27 وإثبات الهداة: 510/3 ح 331 ومنتخب الأثر: 452 ح 1. وأخرجه في البحار المذكور ص 207 ح 44 والإثبات: 724/3 ح 38 عن كمال الدين: 655 ح 29 بإسناده عن ابن أبي عمير باختلاف يسير. وفي حلية الأبرار: 682/2 ح 2 عن ابن بابويه. وأورده في العدد القويّة: 66 ح 97 مرسلًا باختلاف يسير.
- 3- ليس في نسخ «أ، ف، م».
- 4- عنه البحار: 113/52 ح 28 وإثبات الهداة: 510/3 ح 332 ومنتخب الأثر: 315 ح 5.
- 5- من نسختي «ف، أ».
- 6- في البحار: لتمحّضنّ.
- 7- في البحار: محص الذهب أخلصه ممّا يشوبه والتمحيص الاختبار والابتلاء ومخض - بالخاء والضاد المعجمتين - اللبن أخذ زبده فلعله عليه السلام شبه ما يبقى من الكحل في العين باللبن الذي يمحض، لأنّها تقدفه شيئًا فشيئًا، وفي رواية النعماني (رحمه الله) تمحيص الكحل «انتهى».

فِيْمَسِي وَ قَدْ خَرَجَ مِنْهَا وَ يُمَسِي وَ هُوَ عَلَى شَرِيْعَةٍ مِنْ أَمْرِنَا فَيَصْبِحُ وَ قَدْ خَرَجَ مِنْهَا (1).

وَ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُسَدِّي (2) قَالَ: قَالَ [لِي] (3) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) وَ اللَّهُ لَتُكْسِرُنَّ كَسْرَ الزُّجَاجِ وَإِنَّ الزُّجَاجَ يُعَادُ فَيَعُودُ كَمَا كَانَ وَ اللَّهُ لَتُكْسِرُنَّ كَسْرَ الْفَخَّارِ وَإِنَّ الْفَخَّارَ لَا يَعُودُ كَمَا كَانَ [وَ اللَّهُ لَتُمَيِّزُنَّ] (4) وَ اللَّهُ لَتُمَحْصَنَنَّ وَ اللَّهُ لَتُعْرَبَلَنَّ كَمَا يُعْرَبَلُ الزُّوَانُ (5) مِنَ الْقَمْحِ (6).

وَ رَوَى جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَالِكِ الْكُوفِيِّ عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ عَنْ فُرَاتِ بْنِ أَحْنَفَ (7) قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (عليه السلام) وَ ذَكَرَ

ص: 340

1- عنه البحار: 101 / 52 ح 2 و عن غيبة النعماني: 206 ح 12 بإسناده عن حماد بن عيسى باختلاف.

2- قال النجاشي: ربيع بن محمد بن عمر بن حسان الأصم و مسيلة قبيلة من مذحج و هي مسيلمة بن عامر بن عمرو بن علة بن خالد بن مالك بن أدد، روى عن أبي عبد الله عليه السلام، ذكره أصحاب الرجال في كتبهم.

3- ليس في نسخ «أ، ف، م».

4- ليس في البحار.

5- الزوان مثلثة ما يخالط البر من الحبوب، الواحدة زؤانة. قال في أقرب الموارد: و هو في المشهور يختص بنبات حبه كحب الحنطة إلا أنه صغير، إذا أكل يحدث استرخاء يجلب النوم و هو ينبت غالباً بين الحنطة.

6- عنه البحار: 101 / 52 ح 3 و منتخب الأثر: 315 ح 6. و رواه النعماني في غيبته: 207 ح 13- بإسناده عن العباس بن عامر، عن ربيع بن محمد المسلمي - من بني مسيلمة - عن مهزم بن أبي بردة الأسدي و غيره، عن الصادق عليه السلام باختلاف في آخره.

7- في الكمال ص 302 عن فرات بن أحنف، عن سعد بن طريف، عن الأصبع بن نباتة، عن علي عليه السلام، و هو الصحيح لأن الراوي عن الأصبع هو ابن طريف، و فيه أيضاً بسند آخر عن فرات بن أحنف، عن ابن نباتة. و في النعماني: بإسناده عن فرات بن أحنف، عن أبي عبد الله جعفر بن محمد عن آبائه عليهم السلام، عن علي عليه السلام.

الْقَائِمَ (عليه السلام) فَقَالَ لِيَغَيِّبَنَّ عَنْهُمْ حَتَّى يَقُولَ الْجَاهِلُ مَا لِلَّهِ فِي آلِ مُحَمَّدٍ حَاجَةٌ (1).

عَدَّةٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَصَمِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَيَّابَةَ (2) عَنْ عَمْرَانَ بْنِ مِيثِمَ (3) عَنْ عَبَايَةَ بْنِ رَبِيعِ الْأَسَدِيِّ (4) قَالَ سَمِعْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (عليه السلام) يَقُولُ [كَيْفَ] (5) أَنْتُمْ إِذَا بَعَيْتُمْ بِأَيِّ إِمَامٍ هُدَى وَلَا عَلِمَ يَرَى يَبْرَأُ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ (6).

وَقَدْ رُوِيَ [عَنْ] (7) عَلِيِّ بْنِ يَحْيَى قَالَ: قَالَ لِي أَبُو الْحَسَنِ (عليه السلام) يَا عَلِيُّ [إِنْ] (8) الشَّيْعَةُ تُرَبِّي بِالْأَمَانِيِّ مِنْذُ مِائَتِي سَنَةٍ (9).

ص: 341

1- عنه البحار: 101/52 ح 1 وإثبات الهداة: 510/3 ح 333 وأخرجه في البحار: 119/51 ح 19 وإثبات المذكور ص 463 ح 110 و ص 464 ح 116 وإعلام الوري: 400 عن كمال الدين: 302 ح 9- بإسناده عن جعفر بن محمد بن مالك و ص 303 ح 15- بإسناده عن إسحاق بن محمد الصيرفي [عن هشام] عن فرات بن أحنف، عن الأصمغ بن نباتة، عنه عليه السلام باختلاف يسير. وفي البحار: 112/51 ذ ح 7 عن غيبة النعماني: 140 ذ ح 1 ورواه في دلائل الإمامة: 293- بإسناده عن أبي هاشم باختلاف يسير. وفي إثبات الوصية: 224 بإسناده عن إبراهيم بن هاشم مثله. وفي تقريب المعارف: 189 عن فرات بن أحنف.

2- عدّه الشيخ والبرقي في رجاليهما من أصحاب الصادق عليه السلام قائلًا: عبد الرحمن بن سيابة الكوفي البجلي البزاز، مولى بياع السابري.

3- قال النجاشي: عمران بن ميثم بن يحيى الأسدي، مولى ثقة، روى عن أبي عبد الله وأبي جعفر عليهما السلام.

4- عدّه الشيخ في رجاله من أصحاب الحسن عليه السلام قائلًا: عبابة بن عمرو بن ربيعي. و عدّه البرقي في رجاله من خواص أصحاب علي عليه السلام.

5- من نسخة «ف».

6- عنه البحار: 111/51 ح 5 وإثبات الهداة: 510/3 ح 334.

7- ليس في نسخ «أ، ف، م».

8- ليس في نسخ «أ، ف، م».

9- قوله: «تربى بالأمانى منذ مائتي سنة» أي يربّيهم ويصلحهم أنتمهم عليهم السلام بأن يمتوهم تعجيل الفرج، وقرب ظهور الحقّ لئلا يرتدوا ويأسوا.- و المائتان مبنية على ما هو المقرّر عند المنجمين والمحاسبين من إتمام الكسور- إن كانت أكثر من النصف- و إسقاطها- إن كانت أقلّ منه- وإثما قلنا ذلك لأنّ صدور الخبر إن كان في أواخر حياة الكاظم عليه السلام كان أنقص من المائتين بكثير إذ وفاته عليه السلام كانت في سنة ثلاث وثمانين ومائة، فكيف إذا كان قبل ذلك فذكر المائتين بعد المائة المكسورة صحيحة لتجاوز النصف، كذا خطر بالبال. وبدلي وجه آخر أيضا وهو أن يكون ابتداءهما من أول البعثة فإنّ من هذا الزمان شرع بالإخبار بالأنمة عليهم السلام ومدّة ظهورهم وخفائهم، فيكون على بعض التقادير قريبا من المائتين، ولو كان كسر قليل في العشر الأخير يتم على القاعدة السالفة. ووجه ثالث وهو أن يكون المراد التربية في الزمان السابق واللاحق معا، ولذا أتى بالمضارع، ويكون الابتداء من الهجرة، فينتهي إلى ظهور أمر الرضا عليه السلام وولاية عهده، وضرب الدنانير باسمه، فإنّها كانت في سنة المائتين. ووجه رابع وهو أن يكون «تربى» على الوجه المذكور في الثالث شاملا للماضي والآتي، لكن يكون ابتداء التربية بعد شهادة الحسين عليه السلام، فإنّها كانت الطامة الكبرى، و عندها احتاجت الشيعة إلى أن تربى، لئلا يزلوا فيها، وانتهاء المائتين أول إمامة القائم عليه السلام وهذا مطابق للمائتين بلا كسر. وإثما

وقّمت التربية و التنمية بذلك، لأنهم لا يرون بعد ذلك إماما يمتّئهم. و أيضا بعد علمهم بوجود المهديّ عليه السلام يقوى رجاؤهم، فهم مترقّبون بظهوره لئلا يحتاجون إلى التنمية، ولعلّ هذا أحسن الوجوه التي خطر جميعها بالبال، و الله أعلم بحقيقة الحال.



وَ قَالَ يَقِطِينَ (1) لَا بِنِّه عَلِيٍّ مَا بَالَتْ مَا قِيلَ لَنَا فَكَانَ وَقِيلَ لَكُمْ فَلَمْ يَكُنْ فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ إِنَّ الَّذِي قِيلَ لَكُمْ وَ لَنَا مِنْ مَخْرَجٍ وَاحِدٍ غَيْرَ أَنَّ أَمْرَكُمْ حَضْرَكُمْ فَأَعْطَيْتُمْ مَحْضَهُ وَ كَانَ (2) كَمَا قِيلَ لَكُمْ وَ إِنَّ أَمْرَنَا لَمْ يَحْضُرْ فَعَلَّلْنَا بِالْأَمَانِيِّ.

وَ لَوْ قِيلَ [لَنَا] (3) إِنَّ هَذَا الْأَمْرَ لَا يَكُونُ إِلَى مِائَتِي سَنَةٍ أَوْ ثَلَاثِمِائَةٍ سَنَةٍ لَقَسَّتِ الْقُلُوبُ وَ لَرَجَعَتْ (4) عَامَّةُ النَّاسِ عَنِ الْإِسْلَامِ وَ لَكِنْ قَالُوا مَا أَسْرَعَهُ وَ مَا

ص: 342

1- يقطين كان من أتباع بني العباس، فقال لابنه عليّ - الذي كان من خواص الكاظم عليه السلام - ما بالنا و عدنا دولة بني العباس على لسان الرسول و الأئمة صلوات الله عليهم فظهر ما قالوا، و وعدوا و أخبروا بظهور دولة أئمتكم فلم يحصل؟ و الجواب متين ظاهر مأخوذ عن الإمام عليه السلام.

2- في نسخ «أ، ف، م» فكان.

3- من البحار و نسخ «أ، ف، م».

4- في نسخة «ف» و لرجع و كذا في نسختي «أ، م».

أَقْرَبُهُ تَأَلَّفًا لِقُلُوبِ النَّاسِ وَتَقْرِيبًا لِلْفَرَجِ (1).

وَرَوَى الشَّلْمَغَانِيُّ فِي كِتَابِ الْأَوْصِيَاءِ أَبُو جَعْفَرٍ الْمَرْوَزِيُّ قَالَ: خَرَجَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرِو [و] (2) جَمَاعَةً إِلَى الْعَسْكَرِ (3) وَرَأَوْا أَيَّامَ أَبِي مُحَمَّدٍ (عَلَيْهِ السَّلَام) فِي الْحَيَاةِ وَفِيهِمْ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ طَنِينٍ (4) فَكَتَبَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرِو [و] (5) يَسْتَأْذِنُ فِي الدُّخُولِ إِلَى الْقَبْرِ (6) فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ لَا تَكْتُبْ اسْمِي فَإِنِّي لَا أَسْتَأْذِنُ فَلَمْ يَكْتُبْ اسْمَهُ فَخَرَجَ إِلَى جَعْفَرٍ:

ادْخُلْ أَنْتَ وَ مَنْ لَمْ يَسْتَأْذِنْ (7).

ص: 343

1- عنه البحار: 102/52 ح 4 و عن غيبة النعماني: 295 ح 14 نقلا من الكافي: 369/1 ح 6- ياسناده عن علي بن يقطين.

2- من نسخة «ف».

3- العسكر: اسم قرية أو محلة في سامراء للإمام علي النقي والحسن العسكري عليهما السلام.

4- في نسخ «أ، ف، م» ظنين.

5- من نسخ «أ، ف، م».

6- المراد بالقبر هي المقبرة المطهرة للإمامين العسكريين عليهما السلام.

7- عنه البحار: 293/51 ح 2 و تبصرة الولي: ح 79. وفي إثبات الهداة: 676/3 ح 67 عنه و عن كمال الدين: 498 ح 21 ياسناده عن

أبي جعفر المروزي عن جعفر بن عمرو نحوه. وأخرجه في البحار المذكور ص 334 ذ ح 58 عن الكمال. وأورده في الخرائج: 1131/3

ح 50 عن جعفر بن عمرو كما في الكمال.



## 6- فصل سفراء الإمام المهدي عليه السلام و الظروف التي أحاطتهم في السفارة و ذكر أمور أخرى

### ذكر طرف من أخبار السفراء الذين كانوا في حال الغيبة

وقبل ذكر من كان سفيرا حال الغيبة نذكر طرفا من أخبار من كان يختص بكل إمام ويتولى له الأمر على وجه من الإيجاز و نذكر من كان ممدوحا منهم حسن الطريقة و من كان مذموما سيئ المذهب ليعرف الحال في ذلك.

وَقَدْ رُوِيَ فِي بَعْضِ الْأَخْبَارِ (1) أَنَّهُمْ (عليه السلام) قَالُوا خُدَامُنَا وَقُؤَامُنَا شِرَارُ خَلْقِ اللَّهِ.

و هذا ليس على عمومه وإنما قالوا لأن فيهم من غير و بدل و خان على ما سنذكره (2).

وَقَدْ رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ الْهَمْدَانِيِّ قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى صَاحِبِ الزَّمَانِ (عليه السلام) أَنَّ أَهْلَ بَيْتِي يُؤْذُونِي وَيَقْرَعُونِي بِالْحَدِيثِ الَّذِي رُوِيَ عَنْ آبَائِكَ (عليه السلام) أَنَّهُمْ قَالُوا خُدَامُنَا وَقُؤَامُنَا شِرَارُ خَلْقِ اللَّهِ فَكَتَبَ وَيَحْكُمُ مَا تَقْرَأُونَ مَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقُرَى الَّتِي بَارَكْنَا

ص: 345

1- لم نجد له تخريجا.

2- عنه البحار: 343 / 51 ح 1.

فِيهَا قُرَى ظَاهِرَةٌ (1) فَتَحْنُ وَاللَّهِ الْقُرَى الَّتِي بَارَكَ [اللَّهُ] (2) فِيهَا وَأَنْتُمْ الْقُرَى الظَّاهِرَةُ (3).

## ذكر المحمودين من وكلاء الأئمة عليهم السلام

### فمن المحمودين حمران بن أعين

أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ سَفْيَانَ الْبَرْزُوقِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ (عليه السلام) وَذَكَرْنَا حُمْرَانَ بْنَ أَعِينٍ فَقَالَ لَا يَرْتَدُّ وَاللَّهِ أَبَدًا ثُمَّ أَطْرَقَ هُنَيْئَةً ثُمَّ قَالَ أَجَلٌ لَا يَرْتَدُّ وَاللَّهِ أَبَدًا (4).

### و منهم المفضل بن عمر

. بِهَذَا الْإِسْمِ نَادَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ الْمُنْتَقِرِيِّ عَنْ أَسَدِ بْنِ أَبِي عَلَاءٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَحْمَرَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَهُ عَنِ الْمُفْضَلِ بْنِ عُمَرَ وَهُوَ فِي ضَيْعَةٍ لَهُ فِي يَوْمٍ شَدِيدِ الْحَرِّ وَالْعَرَقُ يَسِيلُ عَلَى صَدْرِهِ فَأَبْتَدَأَنِي فَقَالَ نَعَمْ وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّجُلُ الْمُفْضَلُ بْنُ عُمَرَ الْجُعْفِيُّ نَعَمْ وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّجُلُ [هُوَ] (5) الْمُفْضَلُ بْنُ عُمَرَ الْجُعْفِيُّ حَتَّى أَحْصَيْتُ

ص: 346

1- سبأ: 18.

2- من البحار ونسخ «أ، ف، م».

3- عنه البحار: 343/51 ذ ح 1 و الوسائل: 110/18 ح 46 و المحجّة للبحرانيّ (ره): 175 و عن كمال الدين: 483 ح 2 عن أبيه و ابن الوليد معا، عن الحميري. و أخرجه في البحار: 184/53 ح 15 و إعلام الوری: 424 و نور الثقلين 4/332 ح 51 عن الكمال. و في ينابيع المودة: 426 عن المحجّة. و أورده في منتخب الأنوار المضية: 137.

4- عنه البحار: 342/47 ح 31.

5- ليس في نسخ «أ، ف، م».

بِضْعَاءٍ وَثَلَاثِينَ مَرَّةً يُكْرَرُهَا وَقَالَ إِنَّمَا هُوَ وَالِدٌ (1) بَعْدَ وَالِدٍ.

وَرُوِيَ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَحْمَرَ قَالَ: حَمَلْتُ إِلَى أَبِي إِبْرَاهِيمَ (عليه السلام) إِلَى الْمَدِينَةِ أَمْوَالًا فَقَالَ رُدَّهَا فَادْفَعَهَا إِلَى الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ فَرَدَّذْتُهَا إِلَى جُعْفِيِّ فَحَطَّطْتُهَا عَلَى بَابِ الْمُفَضَّلِ (2).

وَرُوِيَ عَنْ مُوسَى بْنِ بَكْرٍ قَالَ: كُنْتُ فِي خِدْمَةِ أَبِي الْحَسَنِ (عليه السلام) فَلَمَّ أَكُنْ أَرَى شَيْئًا يَصِلُ إِلَيْهِ إِلَّا مِنْ نَاحِيَةِ الْمُفَضَّلِ وَلَرَبَّمَا رَأَيْتُ الرَّجُلَ يَجِيءُ بِالشَّيْءِ فَلَا يَقْبَلُهُ مِنْهُ وَيَقُولُ أَوْصِلْهُ إِلَى الْمُفَضَّلِ (3).

### و منهم المعلى بن خنيس

و كان من قوام أبي عبد الله (عليه السلام) و إنما قتله داود بن علي بسببه و كان محمودا عنده و مضى على منهاجه و أمره مشهور.

فَرُوِيَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: لَمَّا قَتَلَ دَاوُدُ بْنُ [عَلِيٍّ] (4) الْمُعَلَّى بْنَ خُنَيْسٍ فَصَلَبَهُ (5) عَظَّمَ ذَلِكَ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) وَ اشْتَدَّ عَلَيْهِ وَ قَالَ لَهُ يَا دَاوُدُ عَلَى مَا قَتَلْتَ مَوْلَايَ وَ قِيمِي فِي مَالِي وَ عَلَى عِيَالِي وَ اللَّهُ إِنَّهُ لَأَوْجَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْكَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ (6).

وَ فِي خَبَرٍ آخَرَ أَنَّهُ قَالَ: أَمَا وَ اللَّهُ لَقَدْ دَخَلَ الْجَنَّةَ (7).

### و منهم نصر بن قابوس اللخمي

فروي أنه كان وكيلا لأبي عبد الله عشرين سنة و لم يعلم أنه

ص: 347

1- عنه البحار: 340 / 47 ح 24 و إثبات الهداة: 95 / 3 ح 62.

2- عنه البحار: 342 / 47 ح 29.

3- عنه البحار: 342 / 47 ح 30.

4- ليس في نسخة «ف».

5- في البحار و نسخة «ف» و صلبيه.

6- عنه البحار: 342 / 47 ح 32.

7- رواه الكشي في رجاله: 376 ح 702.

وكيل و كان خيرا فاضلا و كان عبد الرحمن بن الحجاج وكيلا لأبي عبد الله (عليه السلام) و مات في عصر الرضا (عليه السلام) على ولايته(1).

### و منهم عبد الله بن جندب البجلي

و كان وكيلا لأبي إبراهيم و أبي الحسن الرضا (عليه السلام) و كان عابدا رفيع المنزلة لديهما على ما روي في الأخبار(2).

### [و منهم صفوان بن يحيى و زكريا بن آدم و سعد بن سعد]

و منهم

مَا رَوَاهُ أَبُو طَالِبٍ الْقُمِّيُّ (3) قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ الثَّانِي (عليه السلام) فِي آخِرِ عُمُرِهِ فَسَدَّ مَعْتَهُ يَقُولُ جَزَى اللَّهُ صَفْوَانَ بْنَ يَحْيَى وَ مُحَمَّدَ بْنَ سِنَانَ وَ زَكَرِيَّا بْنَ آدَمَ وَ سَعْدَ بْنَ سَعْدٍ عَنِّي خَيْرًا فَقَدْ وَفُوا لِي وَ كَانَ زَكَرِيَّا بْنَ آدَمَ مِمَّنْ تَوَلَّاهُمْ.

وَ خَرَجَ [فِيهِ] (4) عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ (عليه السلام) ذَكَرَتْ مَا جَرَى مِنْ قَضَاءِ اللَّهِ فِي الرَّجُلِ الْمُتَوَفَّى رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى يَوْمَ وُلِدَ وَ يَوْمَ يَمُوتُ وَ يَوْمَ يُبْعَثُ حَيًّا فَقَدْ عَاشَ أَيَّامَ حَيَاتِهِ عَارِفًا بِالْحَقِّ قَائِلًا بِهِ صَابِرًا مُحْتَسِبًا [لِلْحَقِّ] (5) قَائِمًا بِمَا يَجِبُ لِلَّهِ وَ لِرَسُولِهِ عَلَيْهِ وَ مَضَى رَحِمَهُ اللَّهُ غَيْرَ نَاكِثٍ وَ لَا مُبَدِّلٍ فَجَزَاهُ اللَّهُ أَجْرَ نَبِيِّهِ وَ أَعْطَاهُ جَزَاءَ سَعْيِهِ (6).

### و أما محمد بن سنان

فإنه

رُويَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ الثَّانِي (عليه السلام) يَذْكُرُ مُحَمَّدَ بْنَ سِنَانَ بِخَيْرٍ وَ يَقُولُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِرَضَائِي عَنْهُ فَمَا خَالَفَنِي وَ مَا خَالَفَ أَبِي قَطُّ (7).

ص: 348

1- عنه البحار: 343 / 47 ذ ح 32.

2- عنه البحار: 274 / 49. وراجع رجال الكشي و البحار: 48 و 49 و العوالم: 21.

3- قال النجاشي: عبد الله بن الصلت أبو طالب القمي مولى بني تميم اللات بن ثعلبة، ثقة مسكون إلى روايته، روى عن الرضا عليه السلام، يعرف، له كتاب التفسير.

4- ليس في نسخ «أ، ف، م».

5- ليس في نسخ «أ، ف، م».

6- عنه البحار: 274 / 49 ذ ح 23.

7- عنه البحار: 275 / 49 ذ ح 23.

## و منهم عبد العزيز بن المهدي القمي الأشعري

خَرَجَ فِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ (عليه السلام) فُبِضَتْ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَ قَدْ عَرَفْتَ الْوُجُوهَ الَّتِي صَارَتْ إِلَيْكَ مِنْهَا غَفَرَ اللَّهُ لَكَ وَ لَهُمْ الدُّنُوبَ وَ رَحِمَنَا وَ إِيَّاكُمْ وَ خَرَجَ فِيهِ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ ذَنْبَكَ وَ رَحِمَنَا وَ إِيَّاكَ وَ رَضِيَ عَنْكَ بِرِضَائِي عَنْكَ (1).

## و منهم علي بن مهزيار الأهوازي

و كان محمودا.

أَخْبَرَنِي جَمَاعَةٌ عَنِ الثَّلَعَكِيِّ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ الرَّازِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ عَنِ أَبِي الْحَسَنِ الْبُلْخِيِّ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مَابْنَدَارِ الْإِسْكَفِيِّ عَنِ الْعَلَاءِ النَّدَارِيِّ (2) [الْمَذَارِي] عَنِ الْحَسَنِ بْنِ شَمُونٍ قَالَ: قَرَأْتُ هَذِهِ الرِّسَالَةَ عَلَى عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الثَّانِي بِحَطِّهِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ يَا عَلِيُّ أَحْسَنَ اللَّهُ جَزَاكَ وَ أَسَدَ كَنَكَ جَنَّتَهُ وَ مَنَعَكَ مِنَ الْخِزْيِ فِي الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ وَ حَسَّ رَكَ اللَّهُ مَعَنَا يَا عَلِيُّ قَدْ بَلَوْتُكَ وَ خَبَرْتُكَ (3) فِي النَّصِيحَةِ وَ الطَّاعَةِ وَ الْخِدْمَةِ وَ التَّوْقِيرِ وَ الْقِيَامِ بِمَا يَجِبُ عَلَيْكَ فَلَوْ قُلْتَ إِنِّي لَمْ أَرِ مِثْلَكَ لَرَجَوْتُ أَنْ أَكُونَ صَادِقًا فَجَزَاكَ اللَّهُ جَنَاتِ الْفِرْدَوْسِ نُزُلًا فَمَا خَفِيَ عَلَيَّ مَقَامِكَ وَ لَا خِدْمَتِكَ فِي الْحَرِّ وَ الْبَرْدِ فِي اللَّيْلِ وَ النَّهَارِ فَاسْأَلِ اللَّهَ إِذَا جَمَعَ الْخَلَائِقَ لِلْقِيَامَةِ أَنْ يَحْبُوكَ بِرَحْمَةٍ تُغْتَبَطُ بِهَا إِنَّهُ سَمِيعُ الدُّعَاءِ (4).

## و منهم أيوب بن نوح بن دراج

ذَكَرَ عَمْرُو بْنُ سَعِيدِ الْمَدَائِنِيِّ وَ كَانَ فَطْحِيًّا قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيِّ (عليه السلام) بِصَرِيَا (5) إِذْ دَخَلَ أَيُّوبُ بْنُ نُوحٍ وَ وَقَفَ قُدَّامَهُ فَأَمَرَهُ

ص: 349

1- عنه البحار: 104 / 50 ح 22. و روى ذيله في الكشي: 506 رقم 976.

2- في البحار: المذاري، و المذار: في ميسان بين واسط و البصرة. و كانت بالمذار وقعة لمصعب بن الزبير على أحمر بن سميط النخلي (معجم البلدان).

3- في البحار و نسخة (ف) خيرتك.

4- عنه البحار: 105 / 50 ذ ح 22.

5- قد ذكرنا في ح 165 إنها قرية أسسها موسى بن جعفر عليه السلام.



بِشْيءٍ ثُمَّ انْصَرَفَ وَ التَّفَتَّ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ (عليه السلام) وَقَالَ يَا عَمْرُو إِنَّ أَحَبِّتَ أَنْ تَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَانظُرْ إِلَى هَذَا (1).

### و منهم علي بن جعفر الهمامي

و كان فاضلا مرضيا من وكلاء أبي الحسن و أبي محمد (عليه السلام).

رَوَى أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الرَّازِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَخْلَدٍ الْإِيَادِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ الْعَمَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَجَّ أَبُو طَاهِرٍ بْنُ بِلَالٍ (2) فَانظَرَ إِلَى عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ وَ هُوَ يُنْفِقُ النَّفَقَاتِ الْعَظِيمَةَ فَلَمَّا انْصَرَفَ كَتَبَ بِذَلِكَ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ (عليه السلام) فَوَقَعَ فِي رُفْعَتِهِ قَدْ كُنَّا أَمْرًا لَهُ بِمِائَةِ أَلْفِ دِينَارٍ ثُمَّ أَمَرْنَا لَهُ لِمِثْلِهَا فَأَبَى قَبُولَهُ (3) إِنْقَاءً عَلَيْنَا مَا لِلنَّاسِ وَ الدُّخُولِ فِي أَمْرِنَا فِيمَا لَمْ نَدْخُلْهُمْ فِيهِ قَالَ وَ دَخَلَ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيِّ (عليه السلام) فَأَمَرَ لَهُ بِثَلَاثِينَ أَلْفَ دِينَارٍ (4).

### و منهم أبو علي بن راشد

و منهم أبو علي بن راشد (5)

أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي جَبْرِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنِ الصَّقَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى قَالَ: كَتَبَ أَبُو الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيُّ (عليه السلام) إِلَى الْمُؤَالِي بِيَعْدَادَ وَ الْمَدَائِنِ وَ السَّوَادِ وَ مَا يَلِيهَا قَدْ أَقَمْتُ أَبَا عَلِيٍّ بْنِ رَاشِدٍ مَقَامَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ (6) وَ مَنْ قَبْلَهُ مِنْ وَكَلَائِي وَ قَدْ أَوْجَبْتُ فِي طَاعَتِهِ طَاعَتِي وَ فِي

ص: 350

1- عنه البحار: 220 / 50 ح 7.

2- هو محمد بن علي بن بلال.

3- في نسخة «ف» قبولها.

4- عنه البحار: 220 / 50، مع ح 180 باختلاف.

5- عدّه الشيخ في رجاله من أصحاب الجواد عليه السلام قائلا: الحسن بن راشد يكتى أبا علي، مولى لآل المهلب، بغدادي، ثقة. و عدّه أيضا من أصحاب الهادي عليه السلام. و عدّه الشيخ المفيد (ره) في رسالته العددية من الفقهاء الأعلام، و رؤساء المأخوذ عنهم الحلال و الحرام الذين لا يطعن عليهم بشيء و لا طريق لذم واحد منهم.

6- عدّه الشيخ و البرقي في رجاليهما من أصحاب الهادي عليه السلام، و يظهر من ترجمة الحسن بن راشد أنّه كان وكيلا لأبي محمد العسكري عليه السلام.

عَصِيَانِهِ الْخُرُوجِ إِلَى عَصِيَانِي وَ كَتَبْتُ بِحَطِّي. (1).

وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ رَفَعَهُ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ فَرَجٍ (2) قَالَ: كَتَبْتُ إِلَيْهِ أَسْأَلُهُ عَنْ أَبِي عَلِيِّ بْنِ رَاشِدٍ وَعَنْ عَيْسَى بْنِ جَعْفَرِ بْنِ عَاصِمٍ (3) وَعَنْ ابْنِ بَنْدٍ وَ كَتَبَ إِلَيَّ ذَكَرْتَ ابْنَ رَاشِدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فَإِنَّهُ عَاشَ سَعِيداً وَ مَاتَ شَهِيداً وَ دَعَا لِابْنِ بَنْدٍ وَ الْعَاصِمِيِّ (4) وَ ابْنِ بَنْدٍ ضَرْبَ بَعْمُودٍ وَ قُتِلَ وَ ابْنُ عَاصِمٍ ضَرْبَ بِالسَّيَاطِ عَلَى الْجِسْرِ ثَلَاثِمِائَةَ سَوْطٍ وَ رُمِيَ بِهِ فِي الدَّجَلَةِ (5).

فهؤلاء جماعة المحمودين و تركنا ذكر استقصائهم لأنهم معروفون مذكورون في الكتب.

## ذكر المذمومين من قبل الأئمة عليهم السلام

### إشارة

فأما المذمومون منهم فجماعة.

### [منهم صالح بن محمد بن سهل الهمداني]

فَرَوَى عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي جَعْفَرِ الثَّانِي (عليه السلام) إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْلِ الْهَمْدَانِيِّ وَ كَانَ يَتَوَلَّى لَهُ (6) فَقَالَ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاكَ اجْعَلْنِي مِنْ عَشْرَةِ آلَافٍ دِرْهَمٍ فِي حِلِّ فَإِنِّي أَنْفَقْتُهَا فَقَالَ لَهُ أَبُو جَعْفَرٍ أَنْتَ فِي حِلٍّ فَلَمَّا خَرَجَ صَالِحٌ مِنْ عِنْدِهِ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ (عليه السلام) أَحَدُهُمْ يَنْبُ (7) عَلَى [أَمْوَالٍ] حَقٍ [8] آلِ مُحَمَّدٍ وَ فَقَرَائِهِمْ وَ مَسَاكِينِهِمْ وَ أَبْنَاءَ سَبِيلِهِمْ فَيَأْخُذُهُ ثُمَّ

ص: 351

1- عنه البحار: 220/50.

2- قال النجاشي: محمد بن الفرج الرخجي، روى عن أبي الحسن عليه السلام له كتاب مسائل. و عدّه الشيخ في رجاله تارة من أصحاب الرضا عليه السلام قائلًا: محمد بن فرج الرخجي، ثقة، و أخرى من أصحاب الجواد عليه السلام. و ثالثة في أصحاب الهادي عليه السلام.

3- من نسخ «أ، ف، م».

4- العاصمي هو عيسى بن جعفر بن عاصم، و ابن عاصم أيضا هو العاصمي المزبور.

5- عنه البحار: 220/50 و رواه الكشي في رجاله: 603 رقم 1122.

6- في نسخة «ف» و كان مولى له.

7- في نسخ «أ، ف، م» بيت.

8- ليس في نسخة «ح» و غيبة النعماني و في البحار و نسخة «ف» على مال آل محمد.

يَقُولُ اجْعَلْنِي فِي حِلٍّ أَرَاهُ ظَنَّ [بِي] (1) أَنِّي أَقُولُ لَهُ لَا أَفْعَلُ وَاللَّهِ لَيْسَ أَلْتَهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَنْ ذَلِكَ سُؤلاً حَثِيثاً. (2).

### و منهم علي بن أبي حمزة البطائني و زياد بن مروان القندي و عثمان بن عيسى الرواسي

كلهم كانوا وكلاء لأبي الحسن موسى (عليه السلام) و كان عندهم أموال جزيلة فلما مضى أبو الحسن موسى (عليه السلام) وقفوا طمعا في الأموال و دفعوا إمامة الرضا (عليه السلام) و جحدوه و قد ذكرنا ذلك فيما مضى فلا نطول بإعادته (3).

### و منهم فارس بن حاتم بن ماهويه القزويني

على ما

رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْحَمِيرِيُّ قَالَ: كَتَبَ أَبُو الْحَسَنِ الْعَسَدُ كَرِي (عليه السلام) إِلَى عَلِيِّ بْنِ عَمْرٍو الْقَزْوِينِي (4) بِخَطِّهِ اعْتَقِدْ فِيمَا تَدِينُ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ أَنْ الْبَاطِنَ عِدِّي حَسَبَ مَا أَظْهَرْتُ لَكَ فِيمَنْ اسْتَبَأْتُ عَنْهُ وَ هُوَ فَارِسٌ لَعَنَهُ اللَّهُ فَإِنَّهُ لَيْسَ بِسَعِكَ إِلَّا الْإِجْتِهَادُ فِي لَعْنِهِ وَ قَصْدُهُ وَ مُعَادَاتُهُ وَ الْمُبَالَغَةُ فِي ذَلِكَ بِأَكْثَرِ مَا تَجِدُ السَّبِيلَ إِلَيْهِ مَا كُنْتُ أَمُرُّ أَنْ يُدَانَ اللَّهُ بِأَمْرِ غَيْرِ صَدِّحٍ فَبِحَدِّ وَ شُدِّ فِي لَعْنِهِ وَ هَتِكِهِ وَ قَطَعَ أَسَدَ بَابِهِ وَ صَدَّدَ (5) أَصْحَابَنَا عَنْهُ وَ ابْطَالَ أَمْرَهُ وَ أَبْلَغَهُمْ ذَلِكَ مِنِّي وَ أَحْكِهِ

ص: 352

1- ليس في نسخ «أ، ف، م».

2- عنه البحار: 187/96 ح 13 و في ج 105/50 ح 23 عنه و عن الكافي: 548/1 ح 27. و أخرجه في الوسائل: 375/6 ح 1 عن الكافي و التهذيب: 140/1 ح 19 و الاستبصار: 60/2 ح 11 و المقنعة: 46. و في حلية الأبرار: 407/2 ح 2 عن الكافي. و في نسختي «أ، ف» خبيثا بدل «حثيثا».

3- قد مضى في ح 65-75.

4- عدّه الشيخ و البرقي في رجاليهما من أصحاب الهادي عليه السلام قائلا: علي بن عمرو العطار القزويني. و عدّه ابن شهر آشوب في المناقب ممّن روى النصّ على أبي محمّد العسكري عليه السلام.

5- في البحار: سدّ.

لَهُمْ عَنِّي وَإِنِّي سَأَلْتُكُمْ بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ عَنِ هَذَا الْأَمْرِ الْمُؤَكَّدِ فَوَيْلٌ لِلْعَاصِي وَاللَّجَّاحِدِ وَكَتَبْتُ بِحَظِّي لَيْلَةَ الثَّلَاثَاءِ لِتَسْعِ لَيَالٍ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ سَنَةِ خَمْسِينَ وَمِائَتَيْنِ وَأَنَا أَتَوَكَّلُ عَلَى اللَّهِ وَأَحْمَدُهُ كَثِيرًا. (1).

### و منهم أحمد بن هلال العبرتائي

و منهم أحمد بن هلال العبرتائي (2)

رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ قَالَ: خَرَجَ إِلَى الْعَمْرِيِّ فِي تَوْقِيعِ طَوِيلٍ اخْتَصَرْنَاهُ وَنَحْنُ نَبْرًا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ ابْنِ هَلَالٍ لَا رَحِمَهُ اللَّهُ وَ مِمَّنْ لَا يَبْرَأُ مِنْهُ فَأَعْلِمِ الْإِسْحَاقِيَّ وَ أَهْلَ بَلَدِهِ مِمَّا أَعْلَمْنَاكَ مِنْ حَالِ هَذَا الْفَاجِرِ وَ جَمِيعِ مَنْ كَانَ سَأَلَكَ وَ يَسْأَلُكَ عَنْهُ. (3).

### و منهم أبو طاهر محمد بن علي بن بلال و غيرهم

مما لا نطول بذكرهم لأن ذلك مشهور موجود في الكتب (4).

### إذكر السفراء الممدوحين في زمان الغيبة

#### إشارة

فأما السفراء الممدوحون في زمان الغيبة.

### [الأول أبو عمرو عثمان بن سعيد العمري]

فأولهم من نصبه أبو الحسن علي بن محمد العسكري و أبو محمد الحسن بن علي بن محمد ابنه (عليه السلام) و هو الشيخ الموثوق به أبو عمرو عثمان بن سعيد العمري رحمه الله و كان أسديا و إنما سمي العمري (5).

لِمَا رَوَاهُ أَبُو نَصْرِ هَبَةُ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ (6) الْكَاتِبُ ابْنُ بِنْتِ أَبِي

ص: 353

1- عنه البحار: 221 / 50 ح 8.

2- نسبة إلى عبرتا و هي قرية كبيرة من أعمال بغداد من نواحي النهروان بين بغداد و واسط (معجم البلدان).

3- عنه البحار: 307 / 50 ح 3.

4- راجع البحار: 309 / 50 - 323.

5- من قوله «فأما السفراء الممدوحون» إلى هنا في البحار: 344 / 51.

6- تقدّم في ح 248 عن النجاشي أنه هبة الله بن أحمد بن محمد.

جَعْفَرِ الْعَمْرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ (1) قَالَ أَبُو نَصْرٍ كَانَ أَسَدِيًّا فَنَسِبَ (2) إِلَى جَدِّهِ فَقِيلَ الْعَمْرِيُّ.

وَقَدْ قَالَ قَوْمٌ مِنَ الشَّيْعَةِ إِنَّ أَبَا مُحَمَّدٍ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ (عليه السلام) قَالَ: لَا يُجْمَعُ عَلَيَّ امْرِيٌّ بَيْنَ عُثْمَانَ وَابْنِ عَمْرٍو (3) وَ أَمْرٌ بِكُسْرِ كُنْيَتِهِ فَقِيلَ الْعَمْرِيُّ.

و يقال له العسكري أيضا لأنه كان من عسكر سر من رأى ويقال له السمان لأنه كان يتجر في السمن تغطية على الأمر.

وَكَانَ الشَّيْعَةُ إِذَا حَمَلُوا إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ (عليه السلام) مَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ حَمْلُهُ مِنَ الْأَمْوَالِ أَنْفَذُوا إِلَى أَبِي عَمْرٍو فَيَجْعَلُهُ فِي جِرَابِ السَّمَنِ وَ زِقَاقِهِ وَيَحْمِلُهُ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ (عليه السلام) تَقِيَّةً وَ خَوْفًا (4).

فَأَخْبَرَنِي جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ هَارُونَ بْنَ مُوسَى عَنْ أَبِي عَلِيٍّ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامِ الْإِمَّامِ الْكَافِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْجَمِيرِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ سَعْدِ الْقُمِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ فِي يَوْمٍ مِنَ الْأَيَّامِ فَقُلْتُ يَا سَيِّدِي أَنَا أَغَيْبٌ وَ أَشَدُّ هَدُ وَ لَا يَتَهَيَّأُ لِي الْوُصُولُ إِلَيْكَ إِذَا شِئْتُمْ هَدْتُ فِي كُلِّ وَقْتٍ فَقَوْلٌ مَنْ تَقَبَّلُ وَ أَمْرٌ مَنْ نَمْتَثِلُ فَقَالَ لِي صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ هَذَا أَبُو عَمْرٍو الثَّقَةُ الْأَمِينُ مَا قَالَهُ لَكُمْ فَعَنِّي يَقُولُهُ وَ مَا آذَاهُ إِلَيْكُمْ فَعَنِّي يُوَدِّعُهُ فَلَمَّا مَضَى أَبُو الْحَسَنِ (عليه السلام) وَصَلْتُ إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ ابْنِهِ الْحَسَنِ الْعَسْكَرِيِّ (5) (عليه السلام) ذَاتَ يَوْمٍ فَقُلْتُ لَهُ (عليه السلام) مِثْلَ قَوْلِي لِأَبِيهِ فَقَالَ لِي هَذَا أَبُو عَمْرٍو الثَّقَةُ الْأَمِينُ ثَقَّةُ الْمَاضِي وَ تَقِيَّتِي فِي الْمَحْيَا (6) وَ الْمَمَاتِ فَمَا قَالَهُ

ص: 354

1- هو على ما في كتب الرجال و يأتي في بعض الأخبار أيضا ابن بنت أم كلثوم بنت أبي جعفر العمري، فهو إما من باب إضافة البنت إلى الجد أو إضافة الابن إلى الجدّة و ذلك لأن عمروا جدّه و هو عثمان بن سعيد بن عمرو، و يأتي بهذا العنوان في بعض الأخبار الآتية.

2- في نسخ «أ، ف، م» و نسب و في البحار: ينسب.

3- في نسخة «ف» قال له: لا تجمع على أمرين عثمان و أبو عمرو. و في البحار: ابن بدل بين.

4- عنه البحار: 344 / 51.

5- في البحار و نسخ «أ، ف، م» صاحب العسكر.

6- في البحار: في الحياة.

لَكُمْ فَعَنِّي يَقُولُهُ وَ مَا أَدَى (1) إِلَيْكُمْ فَعَنِّي يُؤَدِّيهِ.

قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ هَارُونَ قَالَ أَبُو عَلِيٍّ قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ الْحَمِيرِيُّ فَكُنَّا كَثِيرًا مَا تَتَذَكَّرُ هَذَا الْقَوْلَ وَ تَتَوَاصَفُ جَلَالَةَ مَحَلِّ أَبِي عَمْرٍو. (2).

وَ أَخْبَرَنَا جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ هَارُونَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: حَجَجْنَا فِي بَعْضِ السَّنِينَ بَعْدَ مُضِيِّ أَبِي مُحَمَّدٍ (عليه السلام) فَدَخَلْتُ عَلَى أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ بِمَدِينَةِ السَّلَامِ فَرَأَيْتُ أَبَا عَمْرٍو عِنْدَهُ فَقُلْتُ إِنَّ هَذَا الشَّيْخَ وَ أَشْرْتُ إِلَى أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ وَ هُوَ عِنْدَنَا الثَّقَةُ الْمَرْضِيَّةُ حَدَّثَنَا فِيكَ بِكَيْتٍ وَ كَيْتٍ وَ افْتَصَّصْتُ عَلَيْهِ مَا تَقَدَّمَ يَعْنِي مَا ذَكَرْنَا عَنْهُ مِنْ فَضْلِ أَبِي عَمْرٍو وَ مَحَلِّهِ وَ قُلْتُ أَنْتَ الْآنَ مِمَّنْ (3) لَا يُشَكُّ فِي قَوْلِهِ وَ صِدْقِهِ فَاسْأَلْكَ بِحَقِّ اللَّهِ وَ بِحَقِّ الْإِمَامِينَ الَّذِينَ وَ تَقَاكَ هَلْ رَأَيْتَ ابْنَ أَبِي مُحَمَّدٍ الَّذِي هُوَ صَاحِبُ الزَّمَانِ (عليه السلام) فَبَكَى ثُمَّ قَالَ عَلَيَّ أَنْ لَا تُخْبِرَ بِذَلِكَ أَحَدًا وَ أَنَا حَيٌّ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ قَدْ رَأَيْتُهُ (عليه السلام) وَ عُنُقُهُ هَكَذَا يُرِيدُ أَنَّهَا أَغْلَظُ الرَّقَابِ حُسْنًا وَ تَمَامًا قُلْتُ فَالاسْمُ قَالَ نُهَيْتُمْ عَنْ هَذَا (4).

وَ رَوَى أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ نُوحٍ أَبُو الْعَبَّاسِ السَّيرَافِيُّ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ هَبْهَةَ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ بُرَيْنَةَ الْكَاتِبِ قَالَ حَدَّثَنِي بَعْضُ الشُّرَافِ مِنَ الشَّيْخَةِ الْإِمَامِيَّةِ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ الْعَبَّاسُ بْنُ أَحْمَدَ الصَّائِغُ قَالَ حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ الْخَصِيْبِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَنِيَّانِ قَالَا دَخَلْنَا عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ (عليه السلام) بِسَرٍّ مَنْ رَأَى وَ بَيْنَ يَدَيْهِ جَمَاعَةٌ مِنْ أَوْلِيَانِهِ وَ شِيعَتِهِ حَتَّى دَخَلَ عَلَيْهِ بَدْرٌ خَادِمُهُ فَقَالَ يَا مَوْلَايَ بِالْبَابِ قَوْمٌ شُعْتُ

ص: 355

1- في نسخ «أ، ف، م» أذاه.

2- عنه البحار: 344/51.

3- في البحار ونسخ «أ، ف، م» من.

4- عنه البحار: 345/51 و ذيله في إثبات الهداة: 3/511 ح 335.

عُبْرَ فَقَالَ لَهُمْ هُوَ لَا نَفْرٌ مِنْ شَيْعَتِنَا بِالْيَمَنِ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ يَسُوقَانِهِ إِلَى أَنْ يَنْتَهِيَ إِلَى أَنْ قَالَ الْحَسَنُ (عليه السلام) لِيَدْرِ فَاْمَضِ فَاْتَيْنَا بَعُثْمَانَ بْنَ سَعِيدِ الْعَمْرِيِّ فَمَا لَبِثْنَا إِلَّا يَسِيْرًا حَتَّى دَخَلَ عُثْمَانُ فَقَالَ لَهُ سَدِّدْنَا أَبُو مُحَمَّدٍ (عليه السلام) اْمَضِ يَا عُثْمَانُ فَاِنَّكَ الْوَكِيْلُ وَالثَّقَّةُ الْمَأْمُونُ عَلَى مَالِ اللَّهِ وَاقْبِضْ مِنْ هُوَلَاءِ النَّفْرِ الْيَمِيْنِيْنَ مَا حَمَلُوهُ مِنَ الْمَالِ ثُمَّ سَأَقَ الْحَدِيْثَ إِلَى أَنْ قَالَا ثُمَّ قُلْنَا بِأَجْمَعِنَا يَا سَدِّدْنَا وَاللَّهُ إِنَّ عُثْمَانَ لَمِنْ خِيَارِ شَيْعَتِكَ وَ لَقَدْ زِدْتَنَا عِلْمًا بِمَوْضِعِهِ مِنْ خِدْمَتِكَ وَإِنَّهُ وَكِيْلِكَ وَ ثَقَّتَكَ عَلَى مَالِ اللَّهِ تَعَالَى قَالَ نَعَمْ وَ اشْهَدُوا عَلَى أَنْ عُثْمَانَ بْنَ سَعِيدِ الْعَمْرِيِّ وَكِيْلِي وَ أَنْ ابْنَهُ مُحَمَّدًا وَكِيْلَ ابْنِي مَهْدِيْكُمْ. (1).

عَنْهُ عَنْ أَبِي نَصْرِ هَبَةَ اللَّهِ [بْنِ مُحَمَّدٍ] (2) بِنِ أَحْمَدَ الْكَاتِبِ ابْنِ بِنْتِ أَبِي جَعْفَرِ الْعَمْرِيِّ قَدَسَ اللَّهُ رُوحَهُ وَ أَرْضَاهُ عَنْ شَيْخِهِ أَنَّهُ لَمَّا مَاتَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ (عليه السلام) حَضَرَ غَسَلَهُ عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَ أَرْضَاهُ وَ تَوَلَّى جَمِيْعَ أَمْرِهِ فِي تَكْفِيْنِهِ وَ تَحْنِيْطِهِ وَ تَقْبِيْرِهِ مَأْمُورًا بِذَلِكَ لِلظَّاهِرِ مِنَ الْحَالِ الَّتِي لَا يُمَكِّنُ جَحْدَهَا وَ لَا دَفْعَهَا إِلَّا بِدَفْعِ حَقَائِقِ الْأَشْيَاءِ فِي ظَوَاهِرِهَا.

وَ كَانَتْ تَوْقِيْعَاتُ صَاحِبِ الْأَمْرِ (عليه السلام) تَخْرُجُ عَلَى يَدَيْ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ وَ ابْنِهِ أَبِي جَعْفَرِ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ إِلَى شَيْعَتِهِ وَ حَوَاصِّ أَبِيهِ أَبِي مُحَمَّدٍ (عليه السلام) بِالْأَمْرِ وَ النَّهْيِ وَ الْأَجْوِبَةِ عَمَّا يَسْأَلُ (3) الشَّيْعَةَ عَنْهُ إِذَا احْتَاَجَتْ إِلَى السُّؤَالِ فِيهِ بِالْخَطِّ الَّذِي كَانَ يَخْرُجُ فِي حَيَاةِ الْحَسَنِ (عليه السلام) فَلَمْ تَزَلِ الشَّيْعَةُ مُقِيْمَةً عَلَى عَدَالْتِهِمَا إِلَى أَنْ تُوْفِّيَ عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدِ رَحِمَهُ اللَّهُ وَ رَضِيَ عَنْهُ وَ غَسَلَهُ ابْنُهُ أَبُو جَعْفَرٍ وَ تَوَلَّى الْقِيَامَ بِهِ وَ حَصَلَ الْأَمْرُ كُلُّهُ مَرْدُودًا إِلَيْهِ وَ الشَّيْعَةُ مُجْتَمِعَةً عَلَى عَدَالْتِهِ وَ ثِقَّتِهِ وَ أَمَانَتِهِ لِمَا تَقَدَّمَ

ص: 356

1- عنه البحار: 345/51 و منتخب الأثر: 393 ح 2. و ذيله في إثبات الهداة: 3/ 511 ح 336. و أخرجه في تنقيح المقال: 2/ 246 عن البحار.

2- من نسخ «أ، ف، م» و البحار.

3- في البحار: تسأل.

لَهُ مِنَ النَّصِّ عَلَيْهِ بِالْأَمَانَةِ وَالْعَدَالَةِ وَالْأَمْرِ بِالرُّجُوعِ إِلَيْهِ فِي حَيَاةِ الْحَسَنِ (عليه السلام) وَبَعْدَ مَوْتِهِ فِي حَيَاةِ أَبِيهِ عُثْمَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ (1).

قَالَ وَقَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَالِكِ الْفَزَارِيِّ الْبَزَّازُ عَنْ جَمَاعَةٍ مِنَ الشَّيْعَةِ مِنْهُمْ عَلِيُّ بْنُ بِلَالٍ (2) وَأَحْمَدُ بْنُ هِلَالٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَكِيمٍ وَالْحَسَنُ بْنُ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ (3) فِي خَبَرٍ طَوِيلٍ مَشْهُورٍ قَالُوا جَمِيعاً اجْتَمَعْنَا إِلَى أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ (عليه السلام) نَسْأَلُهُ عَنِ الْحُجَّةِ مِنْ بَعْدِهِ وَفِي مَجْلِسِهِ (عليه السلام) أَزْبَعُونَ رَجُلًا فَقَامَ إِلَيْهِ عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عَمْرِو الْعَمَرِيُّ فَقَالَ لَهُ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ أَمْرِ أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي فَقَالَ لَهُ اجْلِسْ يَا عُثْمَانُ فَقَامَ مُغْضَبًا لِيَخْرُجَ فَقَالَ لَا يَخْرُجَنَّ أَحَدٌ فَلَمْ يَخْرُجْ مِنَّا أَحَدٌ إِلَى [أَنْ] (4) كَانَ بَعْدَ سَاعَةٍ فَصَاحَ (عليه السلام) بِعُثْمَانَ فَقَامَ عَلَيَّ قَدَمَيْهِ فَقَالَ أَخْبِرْكُمْ بِمَا حِثُّنَا قَالُوا نَعَمْ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ قَالَ حِثُّنَا تَسْأَلُونِي عَنِ الْحُجَّةِ مِنْ بَعْدِي قَالُوا نَعَمْ فَإِذَا غَلَامٌ كَأَنَّهُ قَطْعُ قَمَرٍ أَشَدَّ بِهِ النَّاسِ بِأَبِي مُحَمَّدٍ (عليه السلام) فَقَالَ هَذَا إِمَامُكُمْ مِنْ بَعْدِي وَ خَلِيفَتِي عَلَيْكُمْ أَطِيعُوهُ وَ لَا تَتَفَرَّقُوا مِنْ بَعْدِي فَتَهْلِكُوا فِي أَذْيَانِكُمْ أَلَا وَ إِنَّكُمْ لَا تَرَوْنَهُ مِنْ بَعْدِ يَوْمِكُمْ هَذَا حَتَّى يَتِمَّ لَهُ عُمْرٌ فَأَقْبَلُوا مِنْ عُثْمَانَ مَا يَقُولُهُ وَ انْتَهَوْا إِلَى أَمْرِهِ وَ أَقْبَلُوا قَوْلَهُ فَهُوَ خَلِيفَةُ إِمَامِكُمْ وَ الْأَمْرُ إِلَيْهِ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ (5).

ص: 357

1- عنه البحار: 347/51.

2- قال النجاشي: علي بن بلال بغدادي، انتقل إلى واسط، روى عن أبي الحسن الثالث عليه السلام، وعده الشيخ في رجاله تارة في أصحاب الجواد عليه السلام قائلاً: علي بن بلال بغدادي، ثقة، وأخرى في أصحاب الهادي وثالثة في أصحاب العسكري عليهما السلام.

3- عنونه الوحيد في التعليقة وقال: يأتي في آخر الكتاب أنه من رؤساء الشيعة (المامقاني)، وكذا محمد بن معاوية بن حكيم.

4- ليس في البحار.

5- عنه البحار: 346/51 و منتخب الأثر: 355 ح 2 و تبصرة الولي ح 76 و صدره في إثبات الهداة: 415/3 ح 56، و ذيله في الإثبات المذكور ص 511 ح 337.-.- و أخرج قطعة منه في البحار: 25/52 ح 19 و إثبات الهداة: 485/3 ح 204 عن كمال الدين: 435 ح 2. و في حلية الأبرار: 550/2 و إعلام الوري: 414 عن ابن بابويه و في كشف الغمّة: 527/2 عن إعلام الوري. و أورده في العدد القويّة: 73 ح 121 مختصراً.



قال أبو نصر هبة الله بن محمد وقبر عثمان بن سعيد بالجانب الغربي من مدينة السلام في شارع الميدان في أول الموضع المعروف [في الدرب المعروف] (1) بدرب جبلة في مسجد الدرب يمينا الداخل إليه و القبر في نفس قبلة المسجد رحمه الله.

قال محمد بن الحسن مصنف هذا الكتاب رأيت قبره في الموضع الذي ذكره و كان بني في وجهه حائط و به (2) محراب المسجد و إلى جنبه باب يدخل إلى موضع القبر في بيت ضيق مظلم فكنا ندخل إليه و نزوره مشاهرة و كذلك من وقت دخولي إلى بغداد و هي سنة ثمان و أربعمئة إلى سنة نيف و ثلاثين و أربعمئة.

ثم نقض ذلك الحائط الرئيس أبو منصور محمد بن الفرج و أبرز القبر إلى برا (3) و عمل عليه صندوقا و هو تحت سقف يدخل إليه من أراده و يزوره و يتبرك جيران المحلة بزيارته و يقولون هو رجل صالح و ربما قالوا هو ابن داية الحسين (عليه السلام) و لا يعرفون حقيقة الحال فيه و هو إلى يومنا هذا و ذلك سنة سبع و أربعين و أربعمئة على ما هو عليه (4)(5).

ص: 358

- 1- من البحار و فيه حبله بدل جبلة.
- 2- في نسخ «أ، ف، م» فيه بدل «و به».
- 3- إلى برا، أي إلى خارج، و لعل الألف في آخره زيادة من النسخ.
- 4- و لكتة اليوم مشيد معروف في بغداد يزار و يتبرك به.
- 5- من قوله «قال أبو نصر» إلى هنا في البحار: 347/51 و تنقيح المقال: 246/2.

فلما مضى أبو عمرو عثمان بن سعيد قام ابنه أبو جعفر محمد بن عثمان مقامه بنص أبي محمد (عليه السلام) عليه و نص أبيه عثمان عليه بأمر القائم (عليه السلام).

فَأَخْبَرَنِي جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ دَاوُدَ الْقُمِّيِّ وَابْنِ قُؤْلُوبِيهِ [عَنْ أَبِيهِ] (1) عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا الشَّيْخُ الصَّدُوقُ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ سَعْدِ الْأَشْعَرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ الَّذِي قَدَّمْنَا ذِكْرَهُ (2).

وَ أَخْبَرَنَا جَمَاعَةٌ - عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُؤْلُوبِيهِ وَ أَبِي غَالِبِ الزُّرَّارِيِّ وَ أَبِي مُحَمَّدِ التَّلَعَكْبَرِيِّ كُلِّهِمْ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ الْكَلِينِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ قَالَ: اجْتَمَعْتُ أَنَا وَ الشَّيْخُ أَبُو عَمْرٍو عِنْدَ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ سَعْدِ الْأَشْعَرِيِّ الْقُمِّيِّ فَغَمَزَنِي أَحْمَدُ [بْنِ إِسْحَاقَ] (3) أَنْ أَسْأَلَهُ عَنِ الْخَلْفِ.

فَقُلْتُ لَهُ يَا بَا عَمْرٍو إِنِّي أُرِيدُ [أَنْ] (4) أَسْأَلُكَ وَ مَا أَنَا بِشَاكٍّ فِيمَا أُرِيدُ أَنْ

ص: 359

1- ليس في البحار.

2- عنه البحار: 347/51 و تقدّم ذكره في ح 246.

3- من البحار و نسخ «أ، ف، ح».

4- من البحار و نسخ «أ، ف، م».

أَسْأَلُكَ عَنْهُ فَإِنَّ اعْتِقَادِي وَدِينِي أَنَّ الْأَرْضَ لَا تَحْلُو مِنْ حُجَّةٍ إِلَّا إِذَا كَانَ قَبْلَ يَوْمِ (1) الْقِيَامَةِ بِأَرْبَعِينَ يَوْمًا فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ وَفَعَتِ (2) الْحُجَّةُ وَ عُلِقَ بَابُ التَّوْبَةِ فَلَمْ يَكُنْ يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلِ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيْمَانِهَا خَيْرًا (3) فَأُولَئِكَ أَشْرَارٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَ هُمْ الَّذِينَ تَقُومُ عَلَيْهِمُ الْقِيَامَةُ وَ لَكِنْ (4) أَحْبَبْتُ أَنْ أَزْدَادَ يَقِينًا فَإِنَّ إِبْرَاهِيمَ (عَلَيْهِ السَّلَام) سَأَلَ رَبَّهُ أَنْ يُرِيَهُ كَيْفَ يُحْيِي الْمَوْتَى فَقَالَ أَوْ لَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَى وَ لَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي (5).

وَ قَدْ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ أَبُو عَلِيٍّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ (عَلَيْهِ السَّلَام) قَالَ سَأَلْتُهُ فَقُلْتُ لَهُ لِمَنْ أَعَامِلُ وَ عَمَّنْ أَخُذُ وَ قَوْلٌ مِنْ أَقْبَلُ فَقَالَ لَهُ الْعَمْرِيُّ تَعْنِي فَمَا أَدَى إِلَيْكَ فَعَنِّي يُؤَدِّي وَ مَا قَالَ لَكَ فَعَنِّي يَقُولُ فَاسْمَعْ لَهُ وَ أَطِعْ فَإِنَّهُ الثَّقَةُ الْمَأْمُونُ قَالَ وَ أَخْبَرَنِي أَبُو عَلِيٍّ أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا مُحَمَّدٍ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ عَنْ مِثْلِ ذَلِكَ فَقَالَ لَهُ الْعَمْرِيُّ وَ ابْنُهُ ثِقَتَانِ فَمَا أَدَى إِلَيْكَ فَعَنِّي يُؤَدِيَانِ وَ مَا قَالَا لَكَ فَعَنِّي يَقُولَانِ فَاسْمَعْ لَهُمَا وَ أَطِعْهُمَا فَإِنَّهُمَا الثَّقَتَانِ الْمَأْمُونَانِ فَهَذَا قَوْلُ إِمَامَيْنِ قَدْ مَضَى فِيكَ.

قَالَ فَحَرَّ أَبُو عَمْرٍو سَاجِدًا وَ بَكَى ثُمَّ قَالَ سَلْ فَقُلْتُ لَهُ أَنْتَ رَأَيْتَ الْخَلْفَ مِنْ أَبِي مُحَمَّدٍ (عَلَيْهِ السَّلَام) فَقَالَ إِي وَ اللَّهُ وَ رَقَبَتُهُ مِثْلُ ذَا وَ أَوْ مَأْ يَدِيهِ فَقُلْتُ لَهُ فَبَقِيَّتْ وَاحِدَةٌ فَقَالَ لِي هَاتِ قُلْتُ فَالاسْمُ قَالَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ أَنْ تَسْأَلُوا عَنْ ذَلِكَ وَ لَا أَقُولُ هَذَا مِنْ عِنْدِي وَ لَيْسَ لِي أَنْ أُحْلِلَ وَ أُحَرِّمَ وَ لَكِنْ عَنْهُ (عَلَيْهِ السَّلَام).

فَإِنَّ الْأَمْرَ عِنْدَ السُّلْطَانِ أَنَّ أَبَا مُحَمَّدٍ (عَلَيْهِ السَّلَام) مَضَى وَ لَمْ يُخَلَّفْ وَ لَدَا وَ قَسَمَ مِيرَاثَهُ وَ أَخَذَهُ مَنْ لَا حَقَّ لَهُ وَ صَبَرَ عَلَى ذَلِكَ وَ هُوَ ذَا عِيَالَهُ يَجُولُونَ وَ لَيْسَ (6)

ص: 360

1- ليس في البحار.

2- في البحار و نسخ «أ، ف، م» رفعت.

3- مقتبس من آية: 158 أنعام.

4- في نسخ «أ، ف، م» لكنتني.

5- مقتبس من آية: 260 البقرة.

6- في نسخ «أ، ف، م» فليس.

أَحَدٌ يَجْسُرُ أَنْ يَتَعَرَّفَ إِلَيْهِمْ أَوْ يُبَيِّلَهُمْ (1) شَيْئاً وَإِذَا وَقَعَ الْإِسْمُ وَقَعَ الطَّلَبُ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَمْسِكُوا عَنْ ذَلِكَ.

قال الكليني وحدثني شيخ من أصحابنا ذهب عني اسمه أن أبا عمرو سئل عن أحمد بن إسحاق عن مثل هذا فأجاب بمثل هذا.

وقد قدمنا هذه الرواية فيما مضى من الكتاب (2).

وَأَخْبَرَنَا جَمَاعَةٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُوسَى بْنِ بَابُوَيْهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هَارُونَ الْفَامِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ قَالَ: خَرَجَ التَّوْفِيعُ إِلَى الشَّيْخِ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدِ الْعَمَرِيِّ قَدَّسَ اللَّهُ رُوحَهُ فِي التَّعْزِيَةِ بِأَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ وَفِي فَصْلِ مِنَ الْكِتَابِ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ تَسْلِيمًا لِأَمْرِهِ وَرَضَى بِقَضَائِهِ عَاشَ أَبُوكَ سَعِيداً وَمَاتَ حَمِيداً فَرَحِمَهُ اللَّهُ وَالْحَقُّهٗ بِأَوْلِيَائِهِ وَمَوَالِيهِ (عليه السلام) فَلَمْ يَزَلْ مُجْتَهِّداً فِي أَمْرِهِمْ سَاعِياً فِيمَا يَقْرِبُهُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَإِلَيْهِمْ نَصَرَ اللَّهُ وَجْهَهُ وَأَقَالَهُ عَثْرَتَهُ.

وَفِي فَصْلِ آخَرَ:

أَجْزَلَ اللَّهُ لَكَ الثَّوَابَ وَأَحْسَنَ لَكَ الْعَزَاءَ رُزْنَتْ وَرُزْنُنَا وَأَوْحَشَكَ فِرَافُهُ وَأَوْحَشَنَا فَسَرَّهُ اللَّهُ فِي مُنْقَلَبِهِ [و] (3) كَانَ مِنْ كَمَالِ سَعَادَتِهِ أَنْ رَزَقَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَوَدَّاماً مِثْلَكَ يَخْلُقُهُ مِنْ بَعْدِهِ وَيَقُومُ مَقَامَهُ بِأَمْرِهِ وَيَتَرَحَّمُ عَلَيْهِ وَأَقُولُ الْحَمْدُ لِلَّهِ فَإِنَّ الْأَنْفُسَ طَيِّبَةً بِمَكَانِكَ وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيكَ وَعِنْدَكَ أَعَانَتَكَ اللَّهُ وَقَوَّكَ وَعَصَدَكَ وَوَقَّفَكَ وَكَانَ لَكَ وَلِيّاً وَحَافِظاً وَرَاعِياً وَكَافِياً. (4).

ص: 361

1- في نسخ «أ، ف، م» ينسبهم.

2- عنه البحار: 347/51 و تقدّم في ح 209 عن محمد بن يعقوب وله تخريجات ذكرناها هناك.

3- من البحار.

4- عنه البحار: 348/51 و عن الاحتجاج: 481 و كمال الدين: 510 ح 41. و أخرجه في منتخب الأنوار المضيئة: 128 عن الكمال. و أورده في الخرائج: 3/1112 ح 28 مختصراً.

وَ أَخْبَرَنِي جَمَاعَةٌ عَنْ هَازُونَ بْنِ مُوسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ قَالَ قَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ لَمَّا مَضَى أَبُو عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَتَيْتَنَا الْكُتُبَ بِالْخَطِّ الَّذِي كُنَّا نُكَاتِبُ بِهِ بِإِقَامَةِ أَبِي جَعْفَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَقَامَهُ. (1).

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَمَّوَيْهِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الرَّازِيِّ فِي سَنَةِ ثَمَانِينَ وَ مِائَتَيْنِ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْزِيَارِ الْأَهْوَازِيِّ (2) أَنَّهُ خَرَجَ إِلَيْهِ بَعْدَ وَفَاةِ أَبِي عَمْرٍو وَ الْإِبْنُ وَقَاهُ اللَّهُ لَمْ يَزَلْ ثَقَّتْنَا فِي حَيَاةِ الْأَبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَ أَزْصَاهُ وَ نَصَّرَ وَجْهَهُ يَجْرِي عِنْدَنَا مَجْرَاهُ وَ يَسُدُّ مَسَدَهُ وَ عَنْ أَمْرِنَا يَا مُرُّ الْإِبْنِ وَ بِهِ يَعْمَلُ تَوَلَّاهُ اللَّهُ فَانْتَهَى إِلَى قَوْلِهِ وَ عَرَّفَ مُعَامِلَتَنَا (3) ذَلِكَ (4).

وَ أَخْبَرَنَا جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قَوْلَوَيْهِ وَ أَبِي غَالِبِ الزُّرَّارِيِّ وَ أَبِي مُحَمَّدِ التَّلْعَكَبَرِيِّ كُلِّهِمْ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ يَعْقُوبَ قَالَ: سَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عُثْمَانَ الْعَمْرِيَّ رَحِمَهُ اللَّهُ أَنْ يُوَصِّلَ لِي كِتَابًا قَدْ سَأَلْتُ فِيهِ عَنْ مَسَائِلَ أَشَدَّ كَلْتُ عَلَيَّ فَوَقَعَ التَّوْقِيعَ بِخَطِّ مَوْلَانَا صَاحِبِ الدَّارِ (عليه السلام) وَ ذَكَرْنَا الْخَبَرَ فِيمَا تَقَدَّمَ وَ أَمَّا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْعَمْرِيَّ فَرَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ وَ عَنْ أَبِيهِ مِنْ قَبْلُ فَإِنَّهُ ثَقَّتِي وَ كِتَابُهُ كِتَابِي. (5).

قال أبو العباس و أخبرني هبة الله بن محمد ابن بنت أم كلثوم بنت أبي جعفر العمري رضي الله عنه عن شيوخه قالوا لم تزل الشيعة مقيمة على عدالة عثمان بن سعيد و محمد بن عثمان رحمهما الله تعالى إلى أن توفي أبو عمرو

ص: 362

1- عنه البحار: 349 / 51 ح 2.

2- عدّه الشيخ في رجاله من أصحاب العسكري عليه السلام.

3- في نسخ «أ، ف، م» معاملينا.

4- عنه البحار: 349 / 51.

5- تقدّم بتمامه في ح 247، وله تخريجات ذكرناها هناك.

عثمان بن سعيد(1) رحمه الله تعالى و غسله ابنه أبو جعفر محمد بن عثمان و تولى القيام به و جعل الأمر كله مردودا إليه و الشيعة مجتمعة على عدالته و ثقته و أمانته لما تقدم له من النص عليه بالأمانة و العدالة و الأمر بالرجوع إليه في حياة الحسن (عليه السلام) و بعد موته في حياة أبيه عثمان بن سعيد لا يختلف في عدالته و لا يرتاب بأمانته و التوقعات تخرج على يده إلى الشيعة في المهمات طول حياته بالخط الذي كانت تخرج في حياة أبيه عثمان لا يعرف الشيعة في هذا الأمر غيره و لا يرجع إلى أحد سواه.

و قد نقلت عنه دلائل كثيرة و معجزات الإمام ظهرت على يده و أمور أخبرهم بها عنه زادتهم في هذا الأمر بصيرة و هي مشهورة عند الشيعة و قد قدمنا طرفا منها فلا نطول بإعادتها فإن في ذلك كفاية للمنصف إن شاء الله تعالى(2).

قال ابن نوح أخبرني أبو نصر هبة الله ابن بنت أم كلثوم بنت أبي جعفر العمري قال كان لأبي جعفر محمد بن عثمان العمري كتب مصنفة في الفقه مما سمعها من أبي محمد الحسن (عليه السلام) و من الصاحب (عليه السلام) و من أبيه عثمان بن سعيد عن أبي محمد و عن أبيه علي بن محمد (عليه السلام) فيها كتب ترجمتها كتب الأشربة.

ذكرت الكبيرة أم كلثوم بنت أبي جعفر رضي الله عنها أنها وصلت إلى أبي القاسم الحسين بن روح رضي الله عنه عند الوصية إليه و كانت في يده.

قال أبو نصر و أظنها قالت وصلت بعد ذلك إلى أبي الحسن السمري رضي الله عنه و أرضاه(3).

قَالَ أَبُو جَعْفَرِ بْنِ بَابَوَيْهِ رُوِيَ [عَنْ] (4) مُحَمَّدِ بْنِ عَثْمَانَ الْعَمْرِيِّ

ص: 363

1- ما بين القوسين ليس في البحار.

2- عنه البحار: 350 / 51 ح 3.

3- عنه البحار: 350 / 51.

4- ليس في البحار.

فُدِّسَ سِرُّهُ أَنَّهُ قَالَ: وَاللَّهِ إِنَّ صَاحِبَ هَذَا الْأَمْرِ لَيَحْضُرُ الْمُؤَسِّمَ كُلَّ سَنَةٍ يَرَى النَّاسَ وَيَعْرِفُهُمْ وَيَرُونَهُ وَلَا يَعْرِفُونَهُ (1).

وَ أَخْبَرَنِي جَمَاعَةٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبِي وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ وَ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكَّلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ أَنَّهُ قَالَ: سَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقُلْتُ لَهُ رَأَيْتَ صَاحِبَ هَذَا الْأَمْرِ قَالَ نَعَمْ وَ آخِرُ عَهْدِي بِهِ عِنْدَ بَيْتِ اللَّهِ الْحَرَامِ وَ هُوَ (عَلَيْهِ السَّلَام) يَقُولُ اللَّهُمَّ أَنْجِزْ لِي مَا وَعَدْتَنِي.

فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَ رَأَيْتُهُ (صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ) مُتَعَلِّقًا بِأَسَدِ تَارِ الْكَعْبَةِ فِي الْمُسَدِّ تَجَارٍ وَ هُوَ يَقُولُ اللَّهُمَّ انْتَقِمْ لِي مِنْ أَعْدَائِكَ (2).

وَ بِهَذَا الْإِسْمِ نَادَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سُلَيْمَانَ الزَّرَّارِيُّ (3) عَنْ عَلِيِّ بْنِ صَدَقَةَ الْقُمِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ (4) قَالَ: خَرَجَ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَثْمَانَ الْعَمْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ابْتِدَاءً مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ لِيُخْبِرَ الَّذِينَ يَسْأَلُونَ عَنِ الْإِسْمِ إِمَّا السُّكُوتَ وَ الْجَنَّةَ وَ إِمَّا الْكَلَامَ وَ النَّارَ فَإِنَّهُمْ إِنْ وَقَفُوا عَلَى الْإِسْمِ أَذَاعُوهُ وَ إِنْ وَقَفُوا عَلَى الْمَكَانِ دَلُّوا عَلَيْهِ (5).

قَالَ ابْنُ نُوحٍ أَخْبَرَنِي أَبُو نَصْرِ هَبَةُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنِي [أَبُو] (6)

ص: 364

1- عنه البحار: 350/51، وفي إثبات الهداة: 452/3 ح 68 عنه وعن الفقيه: 520/2 ذ ح 3115 و عن الكمال: 440 ح 8 عن ابن المتوكل، عن الحميري، عن محمد بن عثمان العمري. وأخرجه في الوسائل: 96/8 ح 8 و البحار: 152/52 ح 4 و حلية الأبرار: 607/2 عن الكمال.

2- تقدّم في ح 222 مع تخريجاته.

3- قال النجاشي: علي بن سليمان بن الحسن بن الجهم بن بكير بن أعين، أبو الحسن الزراري: كان له اتصال بصاحب الأمر عليه السلام و خرجت إليه توقيعات، وكانت له منزلة في أصحابنا، وكان ورعا، ثقة، فقيها، لا يطعن عليه بشيء، له كتاب النوادر.

4- قال النجاشي: علي بن مهدي بن صدقة بن هشام بن غالب بن محمد بن علي الرقي الأنصاري، أبو الحسن له كتاب عن الرضا عليه السلام، وكذا ذكره الشيخ في رجاله.

5- عنه البحار: 351/51.

6- من البحار ونسخ «أ، ف، م».

عَلِيٌّ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ الْقَمِّيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الدَّلَالُ الْقَمِّيُّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمًا لِأَسْأَلَهُ لِمَ عَلَيْهِ فُوجِدَتْهُ وَبَيْنَ يَدَيْهِ سَاجِدَةٌ وَنَقَّاشٌ يَنْفُسُ عَلَيْهَا وَيَكْتُبُ آيَاتٍ مِنَ الْقُرْآنِ وَأَسْمَاءُ الْأَنْبِيَاءِ (عليه السلام) عَلَى حَوَاشِيهَا (1).

فَقُلْتُ لَهُ يَا سَيِّدِي مَا هَذِهِ السَّاجِدَةُ فَقَالَ لِي هَذِهِ لِقَبْرِي تَكُونُ فِيهِ أَوْضَعُ عَلَيْهَا أَوْ قَالَ أَسْأَلُهَا وَتَدْرِي مَا هِيَ وَمَا عَرَفْتُ مِنْهُ (2) وَأَدَّأ فِي كُلِّ يَوْمٍ أَنْزَلُ فِيهِ (3) فَأَقْرَأُ جُزْءًا مِنَ الْقُرْآنِ [فِيهِ] (4) فَأَصَدِّعُهُ وَأُظَنُّهُ قَالَ فَأَخَذَ بِيَدِي وَأَرَانِيهِ فَإِذَا كَانَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا مِنْ شَهْرِ كَذَا وَكَذَا مِنْ سَنَةِ كَذَا وَكَذَا صِرْتُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَدُفِنْتُ فِيهِ وَهَذِهِ السَّاجِدَةُ [مَعِيَ] (5).

فَلَمَّا خَرَجْتُ مِنْ عَمْدِهِ أَتَيْتُ مَا ذَكَرَهُ وَلَمْ أَزَلْ مُتَرَقِّبًا بِهِ ذَلِكَ فَمَا تَأَخَّرَ الْأَمْرُ حَتَّى اعْتَلَّ أَبُو جَعْفَرٍ فَمَاتَ فِي الْيَوْمِ الَّذِي ذَكَرَهُ مِنَ الشَّهْرِ الَّذِي قَالَهُ مِنَ السَّنَةِ الَّتِي ذَكَرَهَا وَدُفِنَ فِيهِ.

قَالَ أَبُو نَصْرِ بْنِ هَبَّةَ اللَّهِ وَقَدْ سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ غَيْرِ [أَبِي] (6) عَلِيٍّ وَحَدَّثَنِي بِهِ أَيْضًا أُمُّ كُلْثُومٍ بِنْتُ أَبِي جَعْفَرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا (7).

وَأَخْبَرَنِي جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحَسَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْأَسْوَدِ الْقَمِّيُّ أَنَّ أَبَا جَعْفَرٍ الْعَمْرِيَّ قُدِّسَ سِرُّهُ حَفَرَ لِنَفْسِهِ قَبْرًا وَسَوَّاهُ بِالسَّاجِدِ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ لِلنَّاسِ أَسْبَابٌ -

ص: 365

1- في نسخة «ح» حواشيتها (جوانبها خ ل) وفي نسخة «أ، ف، م» جوانبها.

2- في البحار: عزفت منه وفي نسخة «أ، ف، م» فرغت منه.

3- في نسخة «أ، ف، م» إليه.

4- ليس في البحار.

5- في نسخة «أ، ف، م» معه.

6- من البحار ونسخة «أ، ف، م».

7- عنه البحار: 351/51 وفلاح السائل: 74 ومعادن الحكمة: 290/2. وفي البحار: 50/82 ح 40 عنه وعن فلاح السائل. وفي إثبات الهداة: 692/3 ح 111 مختصرا.



[و] (1) سَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ قَدْ أَمِرْتُ أَنْ أَجْمَعَ أَمْرِي فَمَاتَ بَعْدَ ذَلِكَ بِشَهْرَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَارْضَاهُ (2).

وقال أبو نصر هبة الله وجدت بخط أبي غالب الزراري رحمه الله وغفر له أن أبا جعفر محمد بن عثمان العمري رحمه الله مات في آخر جمادى الأولى سنة خمس و ثلاثمائة.

وذكر أبو نصر هبة الله [بن] (3) محمد بن أحمد أن أبا جعفر العمري رحمه الله مات في سنة أربع و ثلاثمائة وأنه كان يتولى هذا الأمر نحواً من خمسين سنة يحمل (4) الناس إليه أموالهم ويخرج إليهم التوقيعات بالخط الذي كان يخرج في حياة الحسن (عليه السلام) إليهم بالمهمات في أمر الدين و الدنيا و فيما يسألونه (5) من المسائل بالأجوبة العجيبة رضي الله عنه و أرضاه (6).

قال أبو نصر هبة الله إن قبر أبي جعفر محمد بن عثمان عند والدته في شارع باب الكوفة في الموضع الذي كانت دوره و منازلها [فيه] (7) و هو الآن في وسط الصحراء قدس سره (8).

ص: 366

1- في البحار و نسختي «ح، ف» ثم سألتها، و كذا في الكمال.

2- عنه البحار: 351/51 و عن كمال الدين: 502 ح 29. و في إثبات الهداة: 677/3 ح 74 عنهما و عن إعلام الوری: 422 نقلاً عن ابن بابويه. و أخرجه في مدينة المعاجز: 612 ح 86 عن الكمال. و أورده في الخرائج: 1120/3 ح 36 عن ابن بابويه مختصراً.

3- من البحار.

4- في البحار: فيحمل.

5- في نسخ «أ، ف، م» يسألون.

6- يعرف الشيخ محمد بن عثمان العمري عند أهل بغداد بالشيخ الخلاني و قبره في بغداد اليوم معروف يزوره الناس للتبرك به، و فيه عمارة مشيدة.

7- ليس في البحار.

8- عنه البحار: 352/51 ح 4.

(ذكر إقامة أبي جعفر محمد بن عثمان بن سعيد العمري أبا القاسم الحسين بن روح رضي الله عنهما مقامه بعده بأمر الإمام ص).

أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ بُنِ إِبرَاهِيمَ الْقُمِّيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ نُوحٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو عَلِيٍّ أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ سَفِيَانَ الْبَزَوْفَرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ (1) قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ (2) الْمَدَائِنِيُّ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ فَرْدَا فِي مَقَابِرِ قُرَيْشٍ (3) قَالَ: كَانَ مِنْ رَسَمِي إِذَا حَمَلْتُ الْمَالَ الَّذِي فِي يَدِي إِلَى الشَّيْخِ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَثْمَانَ الْعَمَرِيِّ قُدَّسَ سِرُّهُ أَنْ أَقُولَ لَهُ مَا لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ يَسْتَقْبِلُهُ بِمِثْلِهِ هَذَا الْمَالُ وَ مَبْلَغُهُ كَذَا وَ كَذَا لِإِمَامٍ (عليه السلام) فَيَقُولُ لِي نَعَمْ دَعُهُ فَأَرَا جَعُهُ فَأَقُولُ لَهُ تَقُولُ لِي إِنَّهُ لِإِمَامٍ نَعَمْ لِإِمَامٍ (عليه السلام) فَيَقْبِضُهُ.

فَصَدَرْتُ إِلَيْهِ آخِرَ عَهْدِي بِهِ قُدَّسَ سِرُّهُ وَ مَعِيَ أَرْبَعُمِائَةٍ دِينَارٍ فَقُلْتُ لَهُ عَلَى رَسَمِي فَقَالَ لِي امْضِي بِهَا إِلَى الْحَسَنِ بْنِ رُوحٍ فَتَوَقَّعْتُ فَقُلْتُ تَقْبِضُهَا أَنْتَ مِنِّي عَلَى الرَّسَمِ فَرَدَّ عَلَيَّ كَالْمُنْكَرِ لِقَوْلِي وَ قَالَ قُمْ عَافَاكَ اللَّهُ فَادْفَعَهَا إِلَيَّ الْحُسَيْنِ بْنِ رُوحٍ.

ص: 367

1- عدّه الشيخ فيمن لم يرو عنهم عليهم السلام قائلا: أحمد بن جعفر بن سفيان البزوفري، يكتني أبا علي، ابن عم أبي عبد الله، روى عنه التلعكبري، وسمع منه سنة 365، وله منه إجازة.

2- في الأصل: عثمان بدل «محمد».

3- مقابر قريش يطلق على مشهد الكاظمين عليهما السلام وعلى جهة خاصة من صحنهما الشريف.

فَلَمَّا رَأَيْتُ [في] (1) وَجْهَهُ غَضَّ بَا حَرَجْتُ وَرَكِبْتُ دَابَّتِي فَلَمَّا بَلَغْتُ بَعْضَ الطَّرِيقِ رَجَعْتُ كَالشَّائِكِ فَدَفَقْتُ الْبَابَ فَخَرَجَ إِلَيَّ الْخَادِمُ فَقَالَ مَنْ هَذَا فَقُلْتُ أَنَا فَلَا نُفَاسَةً تَأْذِنُ لِي فَرَا جَعَنِي وَهُوَ مُنْكَرٌ لِقَوْلِي وَرُجُوعِي فَقُلْتُ لَهُ ادْخُلْ فَاسَةً تَأْذِنُ لِي فَإِنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ لِقَائِهِ فَدَخَلَ فَعَرَفَهُ خَبَرَ رُجُوعِي وَكَانَ قَدْ دَخَلَ إِلَى دَارِ النَّسَاءِ فَخَرَجَ وَجَلَسَ عَلَيَّ سِرِيرٍ (2) وَرِجَالَهُ فِي الْأَرْضِ [وَفِيهِمَا نَعْلَانِ] (3) يَصِفُ حُسْنَهُمَا (4) وَحُسْنَ رِجْلَيْهِ.

فَقَالَ لِي مَا الَّذِي جَرَّكَ عَلَى الرُّجُوعِ وَلِمَ لَمْ تَمْتَلِ مَا قُلْتَهُ لَكَ فَقُلْتُ لَمْ أَجْسُرْ عَلَى مَا رَسَمْتَهُ لِي فَقَالَ لِي وَهُوَ مُغْضَبٌ قُمْ عَافَاكَ اللَّهُ فَقَدْ أَقَمْتُ أَبَا الْقَاسِمِ حُسَيْنَ بْنِ رُوحٍ مَقَامِي وَنَصَبْتُهُ مَنْصَبِي فَقُلْتُ بِأَمْرِ الْإِمَامِ فَقَالَ قُمْ عَافَاكَ اللَّهُ كَمَا أَقُولُ لَكَ فَلَمْ يَكُنْ عِنْدِي غَيْرَ الْمُبَادَرَةِ.

فَصِرْتُ إِلَى أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ رُوحٍ وَهُوَ فِي دَارِ ضَيْقَةٍ فَعَرَفْتُهُ مَا جَرَى فُسِّرَ بِهِ وَشَكَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَدَفَعْتُ إِلَيْهِ الدَّنَانِيرَ وَ مَا زِلْتُ أَحْمِلُ إِلَيْهِ مَا يَحْصُلُ فِي يَدِي بَعْدَ ذَلِكَ [مِنَ الدَّنَانِيرِ] (5)(6).

[قَالَ] (7) وَ سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَلِيَّ بْنَ بِلَالٍ بْنَ مُعَاوِيَةَ الْمُهَلَّبِيَّ (8)

ص: 368

- 1- ليس في نسخة «ح».
- 2- في نسخة «ف» على سريره.
- 3- من البحار ونسخ «أ، ف، ح، م».
- 4- لعل هذه الجملة من البزوفري، يعني يصف ابن قزدا حسنهما و حسن رجليه، وفي نسخة «ح» و البحار: نصف حسنهما.
- 5- ليس في البحار ونسخ «أ، ف، م».
- 6- عنه البحار: 352 / 51.
- 7- ليس في البحار.
- 8- قال النجاشي: علي بن بلال بن أبي معاوية أبو الحسن المهلبي الأزدي، شيخ أصحابنا بالبصرة، ثقة، سمع الحديث فأكثر. وقد ذكره في ترجمة الحسين بن سعيد، وفيه: حدثني أبو الحسن علي بن بلال بن معاوية بن أحمد المهلبي بالبصرة. وعده الشيخ في رجاله فيمن لم يرو عنهم عليهم السلام قائلا: علي بن بلال المهلبي روى عنه ابن حاشر.

يَقُولُ فِي حَيَاةِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُلُوبِيهِ سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ قُلُوبِيهِ الْقَمِّيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ جَعْفَرَ بْنَ أَحْمَدَ بْنِ مَتَيْلِ الْقَمِّيَّ يَقُولُ كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ عَثْمَانَ أَبُو جَعْفَرِ الْعَمْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَهُ مَنْ يَتَصَرَّفُ لَهُ بِبَغْدَادَ نَحْوًا مِنْ عَشْرَةِ أَنْفُسٍ وَأَبُو الْقَاسِمِ بْنُ رُوحٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِيهِمْ وَكُلُّهُمْ كَانُوا (1) أَخَصَّ بِهِ مِنْ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ رُوحٍ حَتَّى إِنَّهُ كَانَ إِذَا احتَاجَ إِلَى حَاجَةٍ أَوْ إِلَى سَبَبٍ يُنَجِّزُهُ عَلَى يَدِ غَيْرِهِ لِمَا لَمْ يَكُنْ لَهُ تِلْكَ الْخُصُوصِيَّةُ فَلَمَّا كَانَ وَقْتُ مُضِيِّ أَبِي جَعْفَرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقَعَ الاختِيَارُ عَلَيْهِ وَكَانَتِ الْوَصِيَّةُ إِلَيْهِ (2).

قَالَ وَقَالَ مَشَايخُنَا كُنَّا لَا نَشْكُ أَنَّكَ إِنْ كَانَتْ كَاتِبَةٌ مِنْ [أمر] (3) أَبِي جَعْفَرٍ لَا يَقُومُ مَقَامَهُ إِلَّا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَتَيْلِ أَوْ أَبُوهُ لِمَا رَأَيْنَا مِنَ الْخُصُوصِيَّةِ [بِهِ] (4) وَكَثْرَةِ كَيْفُونَتِهِ فِي مَنْزِلِهِ حَتَّى بَلَغَ أَنَّكَ كَانَ فِي آخِرِ عُمُرِهِ لَا يَأْكُلُ طَعَامًا إِلَّا مَا أُصْلِحَ فِي مَنْزِلِ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مَتَيْلِ وَآبِيهِ بِسَبَبٍ وَقَعَ لَهُ وَكَانَ طَعَامُهُ الَّذِي يَأْكُلُهُ فِي (5) مَنْزِلِ جَعْفَرٍ وَآبِيهِ.

وَكَانَ أَصْحَابُنَا لَا يَشْكُونَ إِنْ كَانَتْ حَادِثَةٌ لَمْ تَكُنِ الْوَصِيَّةُ إِلَّا إِلَيْهِ مِنَ الْخُصُوصِيَّةِ [بِهِ] (6) فَلَمَّا كَانَ عِنْدَ ذَلِكَ [و] (7) وَقَعَ الاختِيَارُ عَلَى أَبِي الْقَاسِمِ سَلَّمُوا وَلَمْ يَنْكُرُوا وَكَانُوا (8) مَعَهُ وَبَيْنَ يَدَيْهِ كَمَا كَانُوا مَعَ أَبِي جَعْفَرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَلَمْ يَزَلْ جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَتَيْلِ فِي جُمْلَةِ أَبِي الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَبَيْنَ يَدَيْهِ كَتَصَرَّفَهُ بَيْنَ يَدَيْ أَبِي جَعْفَرِ الْعَمْرِيِّ إِلَى أَنْ مَاتَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَكُلُّ مَنْ طَعَنَ

ص: 369

1- في البحار ونسخة «ف» كان وكذا في نسختي «أ، م».

2- عنه البحار: 353 / 51.

3- من نسخ «أ، ف، م».

4- ليس في نسخة «ف».

5- في نسخة «ف» من.

6- ليس في البحار.

7- ليس في نسخ «أ، ف، م».

8- في نسخة «ف» كان.

عَلَى أَبِي الْقَاسِمِ فَقَدْ طَعَنَ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ وَ طَعَنَ عَلَى الْحُجَّةِ ص. (1).

وَ أَخْبَرَنَا جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَابُوَيْهِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَسْوَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: كُنْتُ أَحْمِلُ الْأَمْوَالَ الَّتِي تَحْصُلُ فِي بَابِ الْوَقْفِ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَثْمَانَ الْعَمْرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ فَيَقْبِضُهَا مِنِّي فَحَمَلْتُ إِلَيْهِ يَوْمًا شَيْئًا مِنَ الْأَمْوَالِ فِي آخِرِ أَيَّامِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ بِسِتِّينَ أَوْ ثَلَاثِ سِتِّينَ.

فَأَمَرَنِي بِتَسَلُّمِهِ إِلَيَّ أَبِي الْقَاسِمِ الرَّوْحِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَكُنْتُ أَطَالِبُهُ بِالْقُبُوضِ فَشَكََا ذَلِكَ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَمَرَنِي أَنْ لَا أَطَالِبُهُ بِالْقُبُوضِ وَقَالَ كُلُّ مَا وَصَلَ إِلَيَّ أَبِي الْقَاسِمِ فَقَدْ وَصَلَ إِلَيَّ فَكُنْتُ أَحْمِلُ بَعْدَ ذَلِكَ الْأَمْوَالَ إِلَيْهِ وَ لَا أَطَالِبُهُ بِالْقُبُوضِ (2).

وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ (3) بِنِ مَتَيْلٍ عَنْ عَمِّهِ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مَتَيْلٍ قَالَ: لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَثْمَانَ الْعَمْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْوَفَاةَ كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ رَأْسِهِ أَسْأَلُهُ (4) وَ أَحَدُّهُ وَ أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ رُوحٍ عِنْدَ رِجْلَيْهِ.

فَأَلْتَمَتَ إِلَيَّ ثُمَّ قَالَ أَمِرْتُ أَنْ أُوصِيَّ إِلَى أَبِي الْقَاسِمِ الْحُسَيْنِ بْنِ رُوحٍ.

قَالَ فَقُمْتُ مِنْ عِنْدِ رَأْسِهِ وَ أَخَذْتُ بِيَدِ أَبِي الْقَاسِمِ وَ أَجْلَسْتُهُ فِي مَكَانِي وَ تَحَوَّلْتُ إِلَى عِنْدِ رِجْلَيْهِ. (5).

وَ قَالَ ابْنُ نُوحٍ وَ حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنِيُّ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ بَابُوَيْهِ الْقَمِّيُّ

ص: 370

1- عنه البحار: 51 / 353-354.

2- عنه البحار: 51 / 354 و عن كمال الدين: 501 ح 28.

3- في نسخ «أ، ف، م» أحمد و عدّه في المستدرک بهذا العنوان من مشايخ الصدوق.

4- في البحار: أسأله.

5- عنه البحار: 51 / 354 ح 5 و عن كمال الدين: 503 ح 33. و أخرجه في منتخب الأنوار المضيئة: 117 عن الخرائج: 3 / 1120 ح 37

تقلا عن ابن بابويه.

قَدِمَ عَلَيْنَا الْبَصْرَةَ فِي شَهْرِ رَجَبِ الْأَوَّلِ سَنَةَ ثَمَانٍ وَسَبْعِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ قَالَ سَمِعْتُ عَلِيًّا (1) الصَّفَّارَ وَ الْحُسَيْنَ بْنَ أَحْمَدَ بْنَ إِدْرِيسَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَذْكُرَانِ هَذَا الْحَدِيثَ وَ ذَكَرَا أَنَّهُمَا حَضَرَا بَغْدَادَ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ وَ شَاهَدَا ذَلِكَ (2).

وَ أَخْبَرَنَا جَمَاعَةٌ (3) عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ هَارُونَ بْنِ مُوسَى قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو عَلِيٍّ مُحَمَّدُ بْنُ هَمَّامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَرْضَاهُ أَنَّ أَبَا جَعْفَرَ مُحَمَّدَ بْنَ عَثْمَانَ الْعَمْرِيَّ قَدَسَ اللَّهُ رُوحَهُ جَمَعَنَا قَبْلَ مَوْتِهِ وَ كُنَّا وَجُوهَ الشَّيْعَةِ وَ سُئِوَحَهَا فَقَالَ لَنَا إِنْ حَدَّثَ عَلِيٌّ حَدَثَ الْمَوْتِ فَلَا مَرَّ إِلَى أَبِي الْقَاسِمِ الْحُسَيْنِ بْنِ رُوحِ النَّوْبَخْتِيِّ فَقَدْ أَمُرْتُ أَنْ أَجْعَلَهُ فِي مَوْضِعِي بَعْدِي فَارْجِعُوا إِلَيْهِ وَ عَوَّلُوا فِي أُمُورِكُمْ عَلَيْهِ (4).

وَ أَخْبَرَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ ابْنِ نُوحٍ عَنْ أَبِي نَصْرِ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنِي خَالِي أَبُو إِبْرَاهِيمَ جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ النَّوْبَخْتِيِّ قَالَ قَالَ لِي أَبِي أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَ عَمِّي أَبُو جَعْفَرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِنَا يَعْنِي بَنِي نَوْبَخْتٍ أَنَّ أَبَا جَعْفَرَ الْعَمْرِيَّ لَمَّا اشْتَدَّتْ حَالُهُ اجْتَمَعَ جَمَاعَةٌ مِنْ وَجُوهِ الشَّيْعَةِ مِنْهُمْ أَبُو عَلِيٍّ بْنُ هَمَّامٍ وَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكَاتِبُ وَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَاقَطَانِيُّ (5) وَ أَبُو سَهْلٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ النَّوْبَخْتِيُّ وَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْوَجْنَاءِ وَ غَيْرُهُمْ مِنَ الْوُجُوهِ [وَ] (6) الْأَكَابِرِ فَدَخَلُوا عَلَى أَبِي جَعْفَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالُوا لَهُ.

إِنْ حَدَّثَ أَمْرٌ فَمَنْ يَكُونُ مَكَانَكَ فَقَالَ لَهُمْ هَذَا أَبُو الْقَاسِمِ الْحُسَيْنُ بْنُ رُوحِ بْنِ أَبِي بَحْرِ النَّوْبَخْتِيُّ الْقَائِمُ مَقَامِي وَ السَّفِيرُ بَيْنَكُمْ وَ بَيْنَ صَاحِبِ الْأَمْرِ (عليه السلام) وَ الْوَكِيلُ [لَهُ] (7) وَ الثَّقَّةُ الْأَمِينُ فَارْجِعُوا إِلَيْهِ فِي أُمُورِكُمْ وَ عَوَّلُوا عَلَيْهِ

ص: 371

1- ضبطه العلامة الحلبي (ره) في إيضاح الاشتباه بتشديد اللام و الياء المنقطة تحتها نقطتين بعد الواو ابن متويه التاء المنقطة فوقها نقطتين المشددة ابن علي بن سعد بغير ياء أخي أبي الآثار بالثاء المنقطة فوقها ثلاث نقط القزداني بالقاف المفتوحة و الزاء المشددة و الدال المهملة و النون بعد الألف.

2- عنه البحار: 354 / 51 ح 6.

3- ليس في الأصل.

4- عنه البحار: 355 / 51.

5- في نسختي «ف، م» الباقطاني.

6- ليس في نسخ «أ، ف، م».

7- من البحار و نسخ «أ، ح، ف، م».

فِي مُهِمَاتِكُمْ فَبِذَلِكَ أَمِرْتُ وَقَدْ بَلَّغْتُ. (1).

وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ هَيْبَةَ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ بِنْتِ أُمِّ كَلْثُومِ بْنِ أَبِي جَعْفَرِ الْعُمَرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي أُمُّ كَلْثُومِ بِنْتُ أَبِي جَعْفَرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَتْ كَانَ أَبُو الْقَاسِمِ الْحَسَنِ بْنُ رُوحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَيْلًا لِأَبِي جَعْفَرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَنِينَ كَثِيرَةً يَنْظُرُ لَهُ فِي أَمَلَاكِهِ وَيُلْقِي بِأَسْرَارِهِ الرَّؤَسَاءِ مِنَ الشَّيْعَةِ وَكَانَ خَصِيصًا بِهِ حَتَّى إِنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُهُ بِمَا يَجْرِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ جَوَارِيهِ لِقُرْبِهِ مِنْهُ وَأُنْسِهِ.

قَالَتْ وَكَانَ يَدْفَعُ إِلَيْهِ فِي كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثِينَ دِينَارًا رِزْقًا لَهُ غَيْرَ مَا يَصِلُ إِلَيْهِ مِنَ الْوُزَرَاءِ وَالرُّؤَسَاءِ مِنَ الشَّيْعَةِ مِثْلَ آلِ الْفَرَاتِ وَغَيْرِهِمْ لِجَاهِهِ وَ لِمَوْضِعِهِ وَ جَلَالَةِ مَحَلِّهِ عِنْدَهُمْ فَحَصَلَ فِي أَنْفُسِ الشَّيْعَةِ مُحَصَّلًا جَلِيلًا لِمَعْرِفَتِهِمْ بِاخْتِصَاصِ أَبِي إِيَّاهُ وَ تَوْثِيقِهِ عِنْدَهُمْ وَ نَسْرِ فَضْلِهِ وَ دِينِهِ وَ مَا كَانَ يَحْتَمِلُهُ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ.

فَمَهَّدْتُ (2) لَهُ الْحَالَ فِي طُولِ حَيَاةِ أَبِي إِلَى أَنْ انْتَهَتِ الْوَصِيَّةُ إِلَيْهِ بِالنِّصِّ عَلَيْهِ فَلَمْ يَخْتَلِفْ فِي أَمْرِهِ وَ لَمْ يَشُكَّ فِيهِ أَحَدٌ إِلَّا جَاهِلٌ بِأَمْرِ أَبِي أَوَّلًا مَعَ مَا لَسْتُ أَعْلَمُ أَنَّ أَحَدًا مِنَ الشَّيْعَةِ شُكَّ فِيهِ وَقَدْ سَمِعْتُ هَذَا (3) مِنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ بَنِي تَوْبَخْتِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ مِثْلَ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ كَبْرِيَاءَ وَ غَيْرِهِ. (4).

وَ أَخْبَرَنِي جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ بْنِ نُوحٍ قَالَ: وَجَدْتُ بِخَطِّ مُحَمَّدِ بْنِ نَقِيسٍ فِيمَا كَتَبَهُ بِالْأَهْوَاذِ أَوَّلَ كِتَابٍ وَرَدَ مِنْ أَبِي الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَعْرِفُهُ (5) عَرَفَهُ اللَّهُ الْخَيْرَ كُلَّهُ وَ رِضْوَانَهُ وَ أَسَدَهُ بِالتَّوْفِيقِ وَ قَفْنَا عَلَى كِتَابِهِ وَ تَقَنَّنَا بِمَا هُوَ عَلَيْهِ وَ أَنَّهُ عِنْدَنَا بِالْمَنْزِلَةِ وَ الْمَحَلِّ اللَّذِينَ يَسَّرَانِهِ زَادَ اللَّهُ فِي إِحْسَانِهِ إِلَيْهِ إِنَّهُ وَلِيُّ قَدِيرٍ وَ الْحَمْدُ لِلَّهِ لَا شَرِيكَ لَهُ وَ صَلَّى اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا.

ص: 372

1- عنه البحار: 355 / 51 ومنتخب الأثر: 396 ح 8.

2- في البحار و نسخة «ف» فتمهّدت و كذا في نسختي «أ، م».

3- في البحار و نسخ «أ، ف، م» بهذا.

4- عنه البحار: 355 / 51 - 356.

5- في نسخة «ف» يعرفه و كذا في نسختي «أ، م».

وَرَدَتْ هَذِهِ الرَّقْعَةُ يَوْمَ الْأَحَدِ لَيْلٍ حَلُونَ مِنْ شَوَّالٍ سَنَةِ خَمْسٍ وَثَلَاثِمِائَةٍ (1).

أَخْبَرَنَا جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ دَاوُدَ الْقُمِّيِّ قَالَ: وَجَدْتُ بِخَطِّ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ النَّوْبَخْتِيِّ وَإِمْلَاءِ أَبِي الْقَاسِمِ الْحَسَنِ بْنِ رَوْحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى ظَهْرِ كِتَابٍ فِيهِ جَوَابَاتٌ وَمَسَائِلُ أُفِيدَتْ مِنْ قُمْ يُسْأَلُ عَنْهَا هَلْ هِيَ جَوَابَاتُ الْفَقِيهِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) أَوْ جَوَابَاتُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ السَّلْمَعَانِيِّ لِأَنَّهُ حُكِيَ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ هَذِهِ الْمَسَائِلُ أَنَا أَجَبْتُ عَنْهَا فَكَتَبَ إِلَيْهِمْ عَلَى ظَهْرِ كِتَابِهِمْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ قَدْ وَقَفْنَا عَلَى هَذِهِ الرَّقْعَةِ وَ مَا تَضَمَّنَتْهُ فَجَمِعْتُهُ جَوَابًا [عَنِ الْمَسَائِلِ] (2) وَلَا مَدْخَلَ لِلْمَخْذُولِ الضَّالِّ الْمُضِلِّ الْمَعْرُوفِ بِالْعَزَاقِرِيِّ لَعَنَهُ اللَّهُ فِي حَرْفٍ مِنْهُ وَقَدْ كَانَتْ أَشْيَاءٌ خَرَجَتْ إِلَيْكُمْ عَلَى يَدَيَّ (3) أَحْمَدَ بْنِ بِلَالٍ (4) وَغَيْرِهِ مِنْ نَظَرَانِهِ وَكَانَ (5) مِنْ أَزْدَادِهِمْ عَنِ الْإِسْلَامِ مِثْلُ مَا كَانَ مِنْ هَذَا عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَغَضَبُهُ، فَاسْتَبْتُ (6) قَدِيمًا فِي ذَلِكَ فَخَرَجَ الْجَوَابُ أَلَا (7) مَنْ اسْتَبْتُ فَإِنَّهُ (8) لَا ضَرَرَ فِي خُرُوجِ مَا خَرَجَ عَلَى

ص: 373

1- عنه البحار: 356/51.

2- من نسخ «أ، ف، م».

3- في نسخ «أ، ف، م» على يد.

4- كذا في البحار أيضا. ولعله تحريف من «ابن هلال» لأن ابن بلال وإن كان من السفراء المذمومين، ولكنه ليس مسمى بأحمد بل بمحمد، وهو المكنى بأبي طاهر محمد بن علي بن بلال الذي يأتي في ذكر المذمومين أنه وأحمد بن هلال العبرثائي الكرخي من المذمومين أيضا كما يأتي في ذكر المذمومين من مدعي النيابة والسفارة.

5- في نسخة «ف» فكان وكذا في نسختي «أ، م».

6- قال في البحار: قوله «فاستبنت» من تمة ما كتب السائل، أي كنت قديما أطلب إثبات هذه التوقيعات، هل هي منكم أو لا؟ ولما كان جواب هذه الفقرة مكتوبا تحتها أفردها للإشعار بذلك.

7- في الأصل: على.

8- في نسخ «أ، ف، م» بأنه.



أَيْدِيهِمْ وَإِنَّ ذَلِكَ صَحِيحٌ..

وَرُوي قَدِيمًا عَنْ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَالصَّلَاةُ وَالرَّحْمَةُ أَنَّهُ سَدَّ بِلَ عَن مِثْلِ هَذَا بِعَيْنِهِ فِي بَعْضِ مَنْ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَقَالَ (عليه السلام) الْعِلْمُ عَلْمُنَا وَلَا شَيْءَ عَلَيْنَا مِنْ كُفْرٍ مِنْ كَفَرَ فَمَا صَحَّ لَكُمْ مِمَّا خَرَجَ عَلَيَّ يَدِهِ بِرِوَايَةِ غَيْرِهِ لَهُ مِنَ الثَّقَاتِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ فَاحْمَدُوا اللَّهَ وَاقْبَلُوهُ وَمَا سَدَّ كُكْتُمْ فِيهِ أَوْ لَمْ يَخْرُجْ إِلَيْكُمْ فِي ذَلِكَ إِلَّا عَلَيَّ يَدِهِ فَرُدُّوهُ إِلَيْنَا لِنُصَدِّحَهُ أَوْ نُبْطِلَهُ وَاللَّهُ تَعَدَّسَتْ أَسَدًا مَاؤُهُ وَجَلَّ ثَنَاؤُهُ وَلِيُّ تَوْفِيقِكُمْ وَحَسْبُنَا (1) فِي أُمُورِنَا كُلِّهَا وَنِعْمَ الْوَكِيلُ.

وَقَالَ ابْنُ نُوحٍ أَوَّلُ مَنْ حَدَّثَنَا بِهَذَا التَّوْفِيعِ أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ تَمَّامٍ [و] (2) ذَكَرَ أَنَّهُ كَتَبَهُ مِنْ ظَهْرِ الدَّرَجِ الَّذِي عِنْدَ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ دَاوُدَ فَلَمَّا قَدِمَ أَبُو الْحَسَنِ بْنُ دَاوُدَ وَقَرَأْتَهُ عَلَيْهِ ذَكَرَ أَنَّ هَذَا الدَّرَجَ بِعَيْنِهِ كَتَبَ بِهِ (3) أَهْلُ قُمَّ إِلَى الشَّيْخِ أَبِي الْقَاسِمِ وَفِيهِ مَسَائِلُ فَأَجَابَهُمْ عَلَى ظَهْرِهِ بِخَطِّ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّوْبَخْتِيِّ وَحَصَلَ الدَّرَجُ عِنْدَ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ دَاوُدَ.

نُسْخَةُ الدَّرَجِ: (4) مَسَائِلُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ أَطَالَ اللَّهُ بِقَاءِكَ وَأَدَامَ عَزَّكَ وَتَأْيِيدِكَ وَسَدَّ عَادَتِكَ وَسَلَامَتِكَ وَأَتَمَّ نِعْمَتَهُ [عَلَيْكَ] (5) وَزَادَ فِي إِحْسَانِهِ إِلَيْكَ وَجَمِيلِ مَوَاهِبِهِ لَدَيْكَ وَفَضْلِهِ عِنْدَكَ وَجَعَلَنِي مِنَ السُّوءِ (6) فَذَاكَ وَقَدَمَنِي قِبَلَكَ النَّاسُ يَتَنَافَسُونَ فِي الدَّرَجَاتِ فَمَنْ قَبِلْتُمُوهُ كَانَ مَقْبُولًا وَمَنْ دَفَعْتُمُوهُ كَانَ وَضِيْعًا وَالْحَامِلُ مَنْ وَصَعْتُمُوهُ وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ ذَلِكَ وَبِبَلَدِنَا أَيْدِكَ اللَّهُ جَمَاعَةً مِنَ الْوُجُوهِ يَسَاوُونَ وَيَتَنَافَسُونَ فِي الْمُنْزِلَةِ-

ص: 374

1- في البحار: حسيينا.

2- ليس في نسخة «ح».

3- في البحار ونسختي «ف، ح» بها.

4- قال في «البحار»: أي نسخة الكتاب المدرج المطوي، كتبه أهل قم وسألوا عن بيان صحته، فكتب عليه السلام: أن جميعه صحيح.

5- من نسخ «أ، ف، م».

6- في نسخ «أ، ف، م» من كل سوء.

وَوَرَدَ أَيْدِكَ اللَّهُ كِتَابَكَ إِلَى جَمَاعَةٍ مِنْهُمْ فِي أَمْرِ أَمْرَتِهِمْ بِهِ مِنْ مُعَاوَنَةٍ ص (1) وَأَخْرَجَ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مَالِكٍ [الْمَعْرُوفُ] (2) بَادُوكَةَ (3) وَهُوَ خَتَنُ (صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ) رَحِمَهُمُ اللَّهُ مِنْ بَيْنِهِمْ فَأَعْتَمَّ بِذَلِكَ وَسَأَلَنِي أَيْدِكَ اللَّهُ أَنْ أُعْلِمَكَ مَا نَالَهُ مِنْ ذَلِكَ فَإِنْ كَانَ مِنْ ذَنْبٍ اسْتَغْفَرَ اللَّهُ مِنْهُ وَإِنْ يَكُنْ غَيْرَ ذَلِكَ عَرَفْتَهُ مَا يَسْكُنُ نَفْسُهُ إِلَيْهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ التَّوْفِيعُ لَمْ نُكَاتِبْ إِلَّا مَنْ كَاتَبَنَا (4) وَقَدْ عَوَّدْتَنِي أَدَامَ اللَّهُ عَزَّكَ مِنْ تَقْضِيكَ مَا أَنْتَ أَهْلٌ أَنْ تُجْرِيَنِي (5) عَلَى الْعَادَةِ وَقَبْلِكَ أَعَزَّكَ اللَّهُ (6) فَقَهَاءُ أَنَا مُحْتَاجٌ إِلَى أَشْيَاءَ تَسْأَلُ لِي عَنْهَا فَرُويَ لَنَا عَنِ الْعَالِمِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) أَنَّهُ سَأَلَ عَنْ إِمَامِ قَوْمٍ صَلَّى بِهِمْ بَعْضُ صَدَائِقِهِمْ وَحَدَّثَتْ عَلَيْهِ حَادِثَةٌ كَيْفَ يَعْمَلُ مَنْ خَلْفَهُ فَقَالَ يُؤَخَّرُ وَيَقْدَمُ بَعْضُهُمْ وَيُسَمُّ صَلَاتَهُمْ وَيَغْتَسِلُ مِنْ مَسَّهُ التَّوْفِيعُ لَيْسَ عَلَى مَنْ نَحَاهُ إِلَّا غَسْلُ الْيَدِ وَإِذَا لَمْ تَحْدِثْ حَادِثَةً تَقْطَعُ الصَّلَاةَ تَمَّ صَدَائِقُهُ مَعَ الْقَوْمِ وَرُويَ عَنِ الْعَالِمِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) إِنْ مَسَّ مِيْتًا بِحَرَارَتِهِ غَسَلَ يَدَيْهِ (7) وَمَنْ مَسَّهُ وَقَدْ بَرَدَ فَعَلَيْهِ الْغُسْلُ وَهَذَا الْإِمَامُ فِي هَذِهِ الْحَالَةِ لَا يَكُونُ مَسَّهُ إِلَّا

ص: 375

- 1- قال في «البحار»: عبّر عن المعان برمز «ص» للمصلحة، و حاصل جوابه عليه السلام: أنّ هؤلاء كاتبوني و سألوني فأجبتهم، و هو لم يكاتبني من بينهم، فلذا لم أدخله فيهم، و ليس ذلك من تقصير و ذنب.
- 2- ليس في نسخة «ف».
- 3- في البحار: المعروف بمالك بادوكة.
- 4- في نسخ «أ، ف، م» كاتبناه.
- 5- في نسخ «أ، ف، م» و البحار: تجزيني.
- 6- قال في «البحار» قوله: «و قبلك أعزك الله» خطاب للسفير المتوسط بينه و بين الإمام عليه السلام، أو للإمام تقيّة.
- 7- في البحار: يده.

بِحَرَازَتِهِ وَ الْعَمَلُ مِنْ ذَلِكَ عَلَى مَا هُوَ وَ لَعَلَّهُ يَنْحِيهِ بِبَيْتِهِ وَ لَا يَمَسُّهُ فَكَيْفَ يَجِبُ عَلَيْهِ الْغُسْلُ.

التَّوَقُّعُ إِذَا مَسَّهُ عَلَى هَذِهِ الْحَالَةِ (1) لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ إِلَّا غَسْلُ يَدَيْهِ (2) وَ عَنْ صَلَاةِ جَعْفَرٍ إِذَا سَهَا فِي التَّسْبِيحِ فِي (3) قِيَامٍ أَوْ قُعُودٍ أَوْ رُكُوعٍ أَوْ سُجُودٍ وَ ذَكَرَهُ فِي حَالَةٍ أُخْرَى قَدْ صَارَ فِيهَا مِنْ هَذِهِ الصَّلَاةِ هَلْ يُعِيدُ مَا فَاتَهُ مِنْ ذَلِكَ التَّسْبِيحِ فِي الْحَالَةِ الَّتِي ذَكَرَهَا أَمْ يَتَجَاوَزُ فِي صَلَاتِهِ التَّوَقُّعُ إِذَا سَهَا (4) فِي حَالَةٍ مِنْ ذَلِكَ ثُمَّ ذَكَرَ فِي حَالَةٍ أُخْرَى قَضَى مَا فَاتَهُ فِي الْحَالَةِ الَّتِي ذَكَرَ [هـ] (5) (6) وَ عَنْ الْمَرْأَةِ يَمُوتُ رُؤُوسَهَا هَلْ يَجُوزُ أَنْ تَخْرُجَ فِي جَنَازَتِهِ أَمْ لَا التَّوَقُّعُ تَخْرُجُ فِي جَنَازَتِهِ وَ هَلْ يَجُوزُ لَهَا وَ هِيَ فِي عِدَّتِهَا أَنْ تَزُورَ قَبْرَ رُؤُوسَهَا أَمْ لَا التَّوَقُّعُ تَزُورُ قَبْرَ رُؤُوسَهَا هَلْ لَا تَبِيْتُ عَنْ بَيْتِهَا وَ هَلْ يَجُوزُ لَهَا أَنْ تَخْرُجَ فِي قِضَاءِ حَقِّ يَلْزَمُهَا أَمْ لَا تَبْرُحُ مِنْ بَيْتِهَا وَ هِيَ فِي عِدَّتِهَا التَّوَقُّعُ إِذَا كَانَ حَقُّ خَرَجَتْ وَ قَضَتْهُ وَ إِذَا كَانَتْ لَهَا حَاجَةٌ لَمْ يَكُنْ لَهَا مَنْ يَنْظُرُ فِيهَا خَرَجَتْ لَهَا حَتَّى تَقْضِي وَ لَا تَبِيْتُ عَنْ مَنْزِلِهَا (7)

ص: 376

- 1- في البحار: على هذه الحال.
- 2- من قوله: «فروي لنا عن العالم» إلى هنا في البحار: 15/81 ح 21 و الوسائل: 932/2 ح 4 و 5 عنه و عن الاحتجاج: 482. و أخرجه في البحار: 75/88 ح 33 عن الاحتجاج.
- 3- في نسخ الأصل: أوقيام.
- 4- في البحار ج 53 و نسخ «أ، ف، م» إذا هوسها.
- 5- من الاحتجاج و الوسائل و نسخ «أ، ف، م».
- 6- من قوله: «و عن صلاة جعفر» إلى هنا في الوسائل: 203/5 ح 1 عنه و عن الاحتجاج: 482. و أخرجه في البحار: 206/91 قطعة من ح 10 عن الاحتجاج.
- 7- من قوله «و عن المرأة» إلى هنا في الوسائل: 760/15 ح 8 عنه و عن الاحتجاج: 482. - و أخرجه في البحار: 185/104 ح 15 عن الاحتجاج. و في الاحتجاج: و لا تبيت إلا في بيتها بدل «و لا تبيت عن منزلها».

وَرُوِيَ فِي ثَوَابِ الْقُرْآنِ فِي الْفَرَائِضِ وَغَيْرِهَا أَنَّ الْعَالِمَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) قَالَ عَجَبًا لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ فِي صَلَاتِهِ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ كَيْفَ تَقْبَلُ صَلَاتُهُ وَرُوِيَ مَا رَكَتَ صَلَاةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِقُلِّ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَرُوِيَ أَنَّ مَنْ قَرَأَ فِي فَرَائِضِهِ الْهُمَزَةَ أُعْطِيَ مِنَ الدُّنْيَا فَهَلْ يَجُوزُ أَنْ يَقْرَأَ الْهُمَزَةَ وَ يَدَعَ هَذِهِ السُّورَ الَّتِي ذَكَرْنَاهَا مَعَ مَا قَدْ رُوِيَ أَنَّهُ لَا تَقْبَلُ صَلَاةً وَلَا تَزُكُو إِلَّا بِهِمَا التَّوْقِيعُ الثَّوَابِ فِي السُّورِ عَلَى مَا قَدْ رُوِيَ وَإِذَا تَرَكَ سُورَةً مِمَّا فِيهَا الثَّوَابُ وَقَرَأَ قُلِّ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَإِنَّا أَنْزَلْنَاهُ لِفَضْلِ لِمَهُمَا أُعْطِيَ ثَوَابَ مَا قَرَأَ وَثَوَابَ السُّورَةِ الَّتِي تَرَكَ وَيَجُوزُ أَنْ يَقْرَأَ غَيْرَ هَاتَيْنِ السُّورَتَيْنِ وَ تَكُونُ صَلَاتُهُ تَامَّةً وَ لَكِنْ يَكُونُ قَدْ تَرَكَ الْفَضْلَ (1) وَعَنْ وَدَاعِ شَهْرِ رَمَضَانَ مَتَى يَكُونُ فَقَدْ اخْتَلَفَ فِيهِ أَصْحَابُنَا (2) فَبَعْضُهُمْ يَقُولُ يَقْرَأُ فِي آخِرِ لَيْلَةٍ مِنْهُ وَبَعْضُهُمْ يَقُولُ هُوَ فِي آخِرِ يَوْمٍ مِنْهُ إِذَا رَأَى هِلَالَ شَوَّالٍ التَّوْقِيعُ الْعَمَلُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فِي لَيْلِيهِ وَالْوَدَاعُ يَقَعُ فِي آخِرِ لَيْلَةٍ مِنْهُ فَإِنْ خَافَ أَنْ يَنْقُصَ جَعَلَهُ فِي لَيْلَتَيْنِ (3) وَعَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ أَنْ رَسُولَ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ)

ص: 377

- 1- من قوله « وروي في ثواب القرآن» إلى هنا في الوسائل: 4 / 461 ح 1 عنه وعن الاحتجاج: 482. وفي البحار: 31 / 85 ح 12 عنهما و عن فلاح السائل.
- 2- ليس في نسخة «ح».
- 3- من قوله: « و عن وداع شهر رمضان» إلى هنا في الوسائل: 7 / 267 ح 1 عنه وعن الاحتجاج: 483. وأخرجه في البحار: 25 / 97 ح 1 عن الاحتجاج.

المُعْنِي بِهِ ذِي قُوَّةٍ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ مَا هَذِهِ الْقُوَّةُ مُطَاعٌ ثُمَّ أَمِينٌ (1) مَا هَذِهِ الطَّاعَةُ وَ أَيْنَ هِيَ فَرَأَيْكَ أَدَامَ اللَّهُ عَزَّكَ بِالتَّفَضُّلِ عَلَيَّ بِمَسْأَلَةٍ مَنْ تَتَّقُ بِهِ مِنَ الْفُقَهَاءِ عَنْ هَذِهِ الْمَسَائِلِ وَ إِبْجَابِي عَنْهَا مُنْعَمًا مَعَ مَا تَشَدُّ رَحْمَةُ لِي مِنْ أَمْرِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مَالِكِ الْمُقَدَّمِ ذِكْرَهُ بِمَا يَسْكُنُ إِلَيْهِ وَ يَعْتَدُّ بِنِعْمَةِ اللَّهِ عِنْدَهُ وَ تَفَضُّلِ عَلَيَّ بِدُعَاءِ جَامِعٍ لِي وَ لِإِخْوَانِي لِلدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ فَعَلَّتْ مُثَابًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى التَّوَقُّعِ جَمَعَ اللَّهُ لَكَ وَ لِإِخْوَانِكَ خَيْرَ الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ أَطَالَ اللَّهُ بِقَاءِكَ (2) وَ أَدَامَ عَزَّكَ وَ تَأْيِيدِكَ وَ كَرَامَتِكَ وَ سَدَّ عَادَتَكَ وَ سَلَامَتَكَ وَ أَتَمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَ زَادَ فِي إِحْسَانِهِ إِلَيْكَ وَ جَمِيلِ مَوَاهِبِهِ لَدَيْكَ وَ فَضْلِهِ عِنْدَكَ وَ جَعَلَنِي مِنْ كُلِّ سُوءٍ وَ مَكْرُوهٍ فِدَاكَ وَ قَدَّمَنِي قِبْلَكَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَ صَلَّى عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَ آلِهِ أَجْمَعِينَ (3).

مِنْ كِتَابِ آخَرَ فَرَأَيْكَ أَدَامَ اللَّهُ عَزَّكَ فِي تَأْمُلِ رُفْعَتِي وَ التَّفَضُّلِ بِمَا يُسَهِّلُ لِأَضْيَافِهِ إِلَى سَائِرِ أَبَادِيكَ عَلَيَّ وَ احْتِجْتُ أَدَامَ اللَّهُ عَزَّكَ أَنْ تَسْأَلَ لِي بَعْضَ الْفُقَهَاءِ عَنِ الْمَصَلِيِّ إِذَا قَامَ مِنَ التَّشَدُّ هُدَى الْأَوَّلِ لِلرَّكْعَةِ الثَّلَاثَةِ هَلْ يَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يُكَبِّرَ فَإِنْ بَعْضٌ أَصَدَّ حَابِنًا قَالَ لَا يَجِبُ عَلَيْهِ التَّكْبِيرُ وَ يُجْزِيهِ أَنْ يَقُولَ بِحَوْلِ اللَّهِ وَ قُوَّتِهِ أَقُومُ وَ أَقْعُدُ الْجَوَابُ:

قَالَ إِنَّ فِيهِ حَدِيثَيْنِ أَمَّا أَحَدُهُمَا فَإِنَّهُ إِذَا انْتَقَلَ مِنْ حَالَةٍ إِلَى حَالَةٍ أُخْرَى فَعَلَيْهِ تَكْبِيرٌ وَ أَمَّا الْآخَرُ فَإِنَّهُ رُوِيَ أَنَّهُ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ الثَّانِيَةِ فَكَبَّرَ (4) ثُمَّ جَلَسَ ثُمَّ قَامَ فَلَيْسَ عَلَيْهِ لِلْقِيَامِ بَعْدَ التُّعُودِ تَكْبِيرٌ وَ كَذَلِكَ

ص: 378

1- التكوير: 19- 21.

2- قال في البحار: « قوله أطال الله بقاءك » كلام الحميري ختم به كتابه.

3- من أول الحديث إلى هنا في البحار: 150/53 ح 1 عنه وعن الاحتجاج: 481-483 إلى قوله: « وإخوانك خير الدنيا والآخرة ».

4- في الوسائل ونسخ «أ، ف، م» و كبر.

التَّسْبُّهُدُ الْأَوَّلُ يَجْرِي هَذَا الْمَجْرَى وَبِأَيْهِمَا أَخَذَتْ مِنْ جِهَةِ التَّسْلِيمِ كَانَ صَوَاباً (1) وَعَنِ الْفَصِّ الْخَمَاهَنِ (2) هَلْ تَجُوزُ فِيهِ الصَّلَاةُ إِذَا كَانَ فِي إصْبَعِهِ الْجَوَابُ:

فِيهِ كَرَاهَةٌ أَنْ يُصَلِّيَ فِيهِ وَفِيهِ إِطْلَاقٌ وَ الْعَمَلُ عَلَى الْكُرَاهِيَّةِ (3)(4) وَعَنْ رَجُلٍ اشْتَرَى هَدِيًّا لِرَجُلٍ غَائِبٍ عَنْهُ وَ سَأَلَهُ أَنْ يَنْحَرَّ عَنْهُ هَدِيًّا بِمَنَى فَلَمَّا أَرَادَ نَحَرَ الْهَدْيِ نَسِيَ اسْمَ الرَّجُلِ وَ نَحَرَ الْهَدْيِ ثُمَّ ذَكَرَهُ بَعْدَ ذَلِكَ أَيُّجْزِي عَنِ الرَّجُلِ أَمْ لَا الْجَوَابُ:

لَا بَلَسَ بِذَلِكَ وَ قَدْ أَجْزَأَ عَنِ صَاحِبِهِ (5) وَ عِنْدَنَا حَاكَةٌ (6) مَجُوسٌ يَأْكُلُونَ الْمَيْتَةَ وَ لَا يَغْتَسِلُونَ مِنَ الْجَنَابَةِ وَ يَنْسَبُونَ لَنَا نَيْبَابًا فَهَلْ تَجُوزُ الصَّلَاةُ فِيهَا [مِنْ] (7) قَبْلَ أَنْ تُغَسَّلَ الْجَوَابُ:

لَا بَلَسَ بِالصَّلَاةِ فِيهَا (8) -

ص: 379

1- من قوله: «عن المصلي» إلى هنا في البحار: 277/2 ح 29 و ج 181/85 ح 3 و العوالم: 647/3 ح 62 و الوسائل: 967/4 ح 8 عنه و عن الاحتجاج: 483.

2- خماهنّ و يقال: خماهان. حجر صلب في غاية الصلابة غير يضرب إلى الحمرة و قيل إنّه نوع من الحديد يسمّى بالعربيّة الحجر الحديدي و الصندل الحديدي و قيل: أنّه حجر أبلق يصنع منه الفصوص (برهان قاطع).

3- الظاهر أنّ المراد فيه روايتان، إحداهما كراهة أن يصلّي فيه، و الأخرى إطلاق، و العمل على رواية الكراهة. و في الأصل «الكراهة» بدل «الكراهية».

4- من قوله: «و عن الفصّ الخماهن» إلى هنا في البحار: 256/83 ح 29 و الوسائل: 305/3 صدرح 11 عنه و عن الاحتجاج: 483.

5- من قوله: «و عن رجل» إلى هنا في الوسائل: 128/10 ح 2. عنه و عن الاحتجاج: 484. و أخرجه في البحار: 115/99 ح 1 عن الاحتجاج.

6- في نسخ «أ، ف، م» حيّاة.

7- من البحار و الوسائل و الاحتجاج.

8- من قوله: «و عندنا حاكّة مجوس» إلى هنا في البحار: 259/83 ح 5 و الوسائل: 1094/2 ح 9 عنه و عن الاحتجاج: 484.

وَعَنِ الْمُصَدِّمِيِّ يَكُونُ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ فِي ظُلْمَةٍ فَإِذَا سَجَدَ يَغْلُظُ بِالسَّجَادَةِ وَيَضَعُ جَبْهَتَهُ عَلَى مِسْحٍ (1) أَوْ نَطْعٍ فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ وَجَدَ السَّجَادَةَ هَلْ يَعْتَدُّ بِهَذِهِ السَّجَادَةِ أَمْ لَا يَعْتَدُّ بِهَا الْجَوَابُ:

مَا لَمْ يَسْتَوِ جَالِسًا فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ فِي رَفْعِ رَأْسِهِ لِطَلَبِ الْخُمْرَةِ (2)(3) وَعَنِ الْمُحْرِمِ يَرْفَعُ الظَّلَالَ هَلْ يَرْفَعُ خَشَبَ الْعَمَارِيَّةِ أَوِ الْكَنِيْسَةِ (4) وَ يَرْفَعُ الْجَنَاحَيْنِ أَمْ لَا الْجَوَابُ:

لَا شَيْءَ عَلَيْهِ فِي تَرْكِهِ وَ جَمِيعِ الْخَشَبِ وَعَنِ الْمُحْرِمِ يَسْتَنْظِلُ مِنَ الْمَطَرِ بِنَطْعٍ أَوْ غَيْرِهِ جَدْرًا [حَدْرًا] عَلَى ثِيَابِهِ وَ مَا فِي مَحْمِلِهِ أَنْ يَبْتَلَّ فَهَلْ يَجُوزُ ذَلِكَ الْجَوَابُ:

إِذَا فَعَلَ [ذَلِكَ] (5) فِي الْمَحْمِلِ فِي طَرِيقِهِ فَعَلَيْهِ دَمٌ (6) وَ الرَّجُلُ يَحُجُّ عَنْ أُجْرَةٍ (7) هَلْ يَحْتَاجُ أَنْ يَذْكُرَ الَّذِي حَجَّ عَنْهُ عِنْدَ عَقْدِ

ص: 380

1- المسح: بكسر الميم ثوب غليظ يقعد عليه، يعبر عنه (بلاس) و النطع: بساط من الأديم (حاشية نسخة الأصل). وفي نسخ «أ، ح، ف، م» و نطع بدل «أو نطع».

2- قد تكرر في الحديث ذكر الخمرة و السجود عليها و هي بالضم سجادة صغيرة تعمل من سعف النخل و ترمّل بالخيوط (مجمع البحرين).

3- من قوله: «و عن المصلي» إلى هنا في البحار: 128/85 ح 2 و الوسائل: 962/4 ح 6 عنه و عن الاحتجاج: 484.

4- الكنيسة: شبه هودج: يغرز في المحمل أو في الرحل قضبان و يلقى عليه ثوب يستظل به الراكب و يستتر به (حاشية البحار).

5- ليس في نسخ «أ، ف، ح، م».

6- من قوله: «و عن المحرم يرفع الظلال» إلى هنا في الوسائل: 153/9 ح 6 و 7 عنه و عن الاحتجاج: 484. و أخرجه في البحار: 177 ح 3 عن الاحتجاج.

7- في البحار و نسخة «ف» عن آخر و كذا في نسختي «م، أ».

إِحْرَامِهِ أَمْ لَا وَ هَلْ يَجِبُ أَنْ يَذْبَحَ عَمَّنْ حَجَّ عَنْهُ وَعَنْ نَفْسِهِ أَمْ يُجْزِيهِ هَدْيٌ وَاحِدٌ الْجَوَابُ:

يَذْكُرُهُ وَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَلَا بَأْسَ (1)(2) وَ هَلْ يَجُوزُ لِلرَّجُلِ أَنْ يُحْرِمَ فِي كِسَاءٍ خَرُّ أَمْ لَا الْجَوَابُ:

لَا بَأْسَ بِذَلِكَ وَقَدْ فَعَلَهُ قَوْمٌ صَالِحُونَ (3)(4) وَ هَلْ يَجُوزُ لِلرَّجُلِ أَنْ يُصَلِّيَ وَ فِي رِجْلَيْهِ بَطِيْطٌ (5) لَا يُغَطِّي الكَعْبَيْنِ أَمْ لَا يَجُوزُ الْجَوَابُ:

جَائِزٌ (6) وَ يُصَلِّي الرَّجُلُ وَ مَعَهُ فِي كُمَّهِ أَوْ سَرَاوِيلِهِ سَكِّينٌ أَوْ مِفْتَاحٌ حَدِيدٌ هَلْ يَجُوزُ ذَلِكَ الْجَوَابُ:

جَائِزٌ (7) وَ [عَنِ] (8) الرَّجُلِ يَكُونُ مَعَ بَعْضِ هَوَآءٍ وَ مُتَّصِلًا بِهِمْ يَحُجُّ وَ يَأْخُذُ عَلَى

ص: 381

1- لم يقع الجواب عن المسألة الثانية، و هكذا في جميع النسخ و البحار: 53 و لكن جاء في الاحتجاج و البحار: 99 عنه هكذا: «الجواب: قد يجزيه هدي واحد، و إن لم يفعل فلا بأس».

2- من قوله: «و الرجل يحج» إلى هنا في الوسائل: 128/10 ح 3 عنه و عن الاحتجاج: 484. و أخرجه في البحار: 115/99 ح 2 عن الاحتجاج.

3- الظاهر: أن المراد من «قوم صالحين» الأئمة عليهم السلام، راجع الوسائل: ج 3 باب 8 من أبواب لباس المصلي.

4- من قوله: «و هل يجوز» إلى هنا في الوسائل: 41/9 ح 4 عنه و عن الاحتجاج: 484. و أخرجه في البحار: 143/99 ح 8 و الوسائل: 133/8 ح 1 عن الاحتجاج.

5- البطيطة: رأس الخفّ بلا ساق (القاموس).

6- من قوله: «و هل يجوز الرجل أن يصلّي» إلى هنا في البحار: 274/83 ح 1 و الوسائل: 310/3 صدر ح 4 عنه و عن الاحتجاج: 484.

7- من قوله: «و يصلّي الرجل» إلى هنا في مستدرک الوسائل: 219/3 ح 2. و في البحار: 252/83 ح 17 و الوسائل: 305/3 ح 11 عنه و عن الاحتجاج: 484.

8- من البحار و نسخ «أ، ف، م».



الْجَادَّةِ وَلَا يُحْرَمُونَ هَؤُلَاءِ مِنَ الْمَسْلُخِ فَهَلْ يَجُوزُ لِهَذَا الرَّجُلِ أَنْ يُؤَخَّرَ إِحْرَامُهُ إِلَى ذَاتِ عِرْقٍ (1) فَيُحْرَمَ مَعَهُمْ لِمَا يَخَافُ الشَّهْرَةَ (2) أَمْ لَا يَجُوزُ أَنْ يُحْرَمَ إِلَّا مِنَ الْمَسْلُخِ الْجَوَابُ:

يُحْرَمُ مِنْ مِيقَاتِهِ ثُمَّ يَلْبَسُ [الثِّيَابَ] (3) وَيَلْبِي فِي نَفْسِهِ فَإِذَا بَلَغَ إِلَى مِيقَاتِهِمْ أَظْهَرَ (4) وَعَنْ لُبْسِ النَّعْلِ الْمَعْطُونِ (5) فَإِنَّ بَعْضَ أَصْحَابِنَا يَذْكُرُ أَنَّ لُبْسَهُ كَرِيهٌ [الْجَوَابُ]:

جَائِزٌ ذَلِكَ وَلَا بَأْسَ بِهِ [6] (7) وَعَنْ الرَّجُلِ مِنْ وَكَلَاءِ الْوَقْفِ يَكُونُ مُسْتَحِلًّا لِمَا فِي يَدِهِ لَا يَرِغُ (8) عَنْ أَخْذِ مَالِهِ زَيْمًا نَزَلَتْ فِي قَرْيَةٍ (9) وَهُوَ فِيهَا أَوْ أَدْخَلَ (10) مَنْزِلَهُ وَقَدْ حَصَرَ طَعَامَهُ فَيَدْعُونِي إِلَيْهِ فَإِنْ لَمْ أَكُلْ مِنْ طَعَامِهِ عَادَانِي عَلَيْهِ وَقَالَ فُلَانٌ لَا يَسْتَحِلُّ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ طَعَامِنَا فَهَلْ يَجُوزُ لِي أَنْ أَكُلَ مِنْ طَعَامِهِ وَأَتَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ وَكَمْ مِقْدَارُ الصَّدَقَةِ وَإِنْ أَهْدَى هَذَا الْوَكِيلُ هَدِيَّةً إِلَى رَجُلٍ آخَرَ فَأَحْضُرُ فَيَدْعُونِي أَنْ أَتَالَ

ص: 382

1- ميقات أهل العراق: وادي العقيق وأفضله المسلخ ثم غمرة ثم ذات عرق وهو آخر الوادي.

2- في البحار: يخاف من الشهرة.

3- من البحار ونسخ «أ، ف، م».

4- من قوله: «وعن الرجل» إلى هنا في الوسائل: 226/8 ح 10 عنه وعن الاحتجاج: 484-485. وأخرجه في البحار: 126/99 ح 1 عن الاحتجاج.

5- قال في القاموس: عطن الجلد كفرح وانعطن: وضع في الدِّبَاغِ وترك فأفسد أو نضح عليه الماء فدفنه فاسترخى شعره لينتف و عطنه يعطنه ويعطنه فهو معطون.

6- ليس في الأصل وكلمة «به» من نسخة «ف» و الاحتجاج.

7- من قوله: «وعن لبس النعل» إلى هنا في الوسائل: 310/3 ذ ح 4 عنه وعن الاحتجاج: 485.

8- من الورع وهو التقوى (القاموس) والضمير في ماله يرجع إلى الوقف أي: لا يتورع عن أخذ مال الوقف.

9- في الاحتجاج ونسخ «أ، ف، م» و البحار: 75: في قريته.

10- في نسخة «ف» أو دخلت وكذا في نسختي «أ، م».

مِنْهَا وَأَنَا أَعْلَمُ أَنَّ الْوَكِيلَ لَا يَرُغُ عَنْ أَخْذِ مَا فِي يَدِهِ فَهَلْ [عَلَيَّ] (1) فِيهِ شَيْءٌ إِنْ أَنَا نَلْتُ مِنْهَا الْجَوَابُ:

إِنْ كَانَ لِهَذَا الرَّجُلِ مَالٌ أَوْ مَعَاشٌ غَيْرُ مَا فِي يَدِهِ فَكُلُّ طَعَامِهِ وَاقْبَلُ بَرَّةً وَإِلَّا فَلَا (2) وَعَنِ الرَّجُلِ [مِمَّنْ] (3) يَقُولُ بِالْحَقِّ (4) وَيَرَى الْمُتَمَتَّةَ وَ يَقُولُ بِالرَّجْعَةِ إِلَّا أَنْ لَهُ أَهْلًا مُوَافِقَةً لَهُ فِي جَمِيعِ أَمْرِهِ وَقَدْ عَاهَدَهَا أَنْ لَا يَتَزَوَّجَ عَلَيْهَا [وَلَا يَتَمَتَّعَ] (5) وَلَا يَتَسَرَّى (6) وَقَدْ فَعَلَ هَذَا مُنْذُ بَضْعِ عَشْرَةِ سَنَةٍ وَوَفَى بِقَوْلِهِ فَرَبَّمَا غَابَ عَنْ مَنْزِلِهِ الْأَشْهُرَ فَلَا يَتَمَتَّعُ وَلَا تَتَحَرَّكُ (7) نَفْسُهُ أَيْضًا لِذَلِكَ وَيَرَى أَنَّ وَقُوفَ مَنْ مَعَهُ مِنْ أَخٍ وَوَلَدٍ وَ غُلَامٍ وَوَكِيلٍ وَحَاشِيَةٍ مِمَّا يَقْلُلُهُ فِي أَعْيُنِهِمْ وَيَحِبُّ الْمَقَامَ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ مَحَبَّةً لِأَهْلِهِ وَمَيْلًا إِلَيْهَا وَصِدْيَانَةً لَهَا وَلِنَفْسِهِ لَا يَحْرَمُ الْمُتَمَتَّةَ (8) بَلْ يَدِينُ اللَّهُ بِهَا فَهَلْ عَلَيْهِ فِي تَرْكِهِ (9) ذَلِكَ مَأْتَمٌ أَمْ لَا الْجَوَابُ:

[فِي ذَلِكَ] (10) يُسْتَحَبُّ لَهُ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ تَعَالَى [بِالْمُتَمَتَّةِ] (11) لِيُزُولَ عَنْهُ الْحَلْفُ عَلَى الْمَعْرِفَةِ (12) وَلَوْ مَرَّةً وَاحِدَةً (13)

ص: 383

- 1- ليس في البحار: 53 ونسخة «ف».
- 2- من قوله: «وعن الرجل من وكلاء الوقف» إلى هنا في الوسائل: 160/12 ح 15 عنه وعن الاحتجاج: 485. وأخرجه في البحار: 75/382 ح 3 عن الاحتجاج.
- 3- من الاحتجاج والبحار: ج 103 و 104 ونسخ «أ، ف، م».
- 4- في الأصل: الحق.
- 5- من الاحتجاج والبحار ج 103 و 104 ونسخ «أ، ف، م».
- 6- تسرى فلان: اتخذ سرية و السرية: الأمة التي أنزلتها بيتا والجمع سراري.
- 7- في البحار: 53 ونسخة «ح» يتحرك وكذا في الوسائل والبحار: 103.
- 8- في الاحتجاج والوسائل والبحار ج 103 و 104: لا لتحريم المتعة.
- 9- في نسخة «ف» والاحتجاج والبحار ج 103 و 104 والوسائل: في ترك.
- 10- ليس في نسخة «أ، ف، م» والاحتجاج والبحار ج 103 و 104 والوسائل.
- 11- من الاحتجاج والبحار ج 103 و 104 والوسائل.
- 12- في نسخة «ف» عن المعرفة وفي البحار والاحتجاج والوسائل: الحلف في المعصية.
- 13- من قوله: «وعن الرجل يقول» إلى هنا في الوسائل: 445/14 ح 3 عنه وعن الاحتجاج: 485.-. وأخرجه في البحار: 298/103 ح 2 وج 218/104 ح 11 عن الاحتجاج.

فَإِنْ رَأَيْتَ أَدَامَ اللَّهُ عَزَّكَ أَنْ تَسْأَلَ لِي عَنْ ذَلِكَ وَتَشْرَحَهُ لِي وَتُحْيِبَ فِي كُلِّ مَسْأَلَةٍ بِمَا الْعَمَلُ بِهِ وَتُقَلِّدَنِي الْمِنَّةَ فِي ذَلِكَ جَعَلَكَ اللَّهُ السَّبَبَ فِي كُلِّ خَيْرٍ وَأَجْرَاهُ عَلَيَّ يَدِكَ فَعَلْتَ مُثَاباً إِنَّ شَاءَ اللَّهُ أَطَالَ اللَّهُ بَقَاءَكَ وَأَدَامَ عَزَّكَ وَتَأَيَّدَكَ وَسَدَّ عَادَتَكَ وَسَدَّ لَامَتَكَ وَكَرَامَتَكَ وَأَتَمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَزَادَ فِي إِحْسَانِهِ إِلَيْكَ وَجَعَلَنِي مِنَ الشُّرَّةِ فِي ذَلِكَ وَقَدَّمَنِي عَنْكَ وَقَبَّلَكَ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيَّ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ وَآلِهِ وَسَلَّمَ كَثِيراً.

قَالَ ابْنُ نُوحٍ نَسَخْتُ هَذِهِ النُّسَخَةَ مِنَ الْمُدْرَجِينَ الْقَدِيمِينَ الَّذِينَ فِيهِمَا الْخَطُّ وَالتَّوْقِيعَاتُ. (1).

و كان أبو القاسم رحمه الله من أعدل الناس عند المخالف و الموافق و يستعمل التقية.

فَرَوَى أَبُو نَصْرٍ هَبَّةُ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَالِبٍ (2) حَمُو أَبِي الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الطَّيِّبِ قَالَ: (3) مَا رَأَيْتُ مَنْ هُوَ أَعْقَلُ مِنَ الشَّيْخِ أَبِي الْقَاسِمِ الْحُسَيْنِ بْنِ رُوحٍ وَ لَعَهْدِي بِهِ يَوْمًا فِي دَارِ ابْنِ يَسَارٍ (4) وَ كَانَ لَهُ مَحَلٌّ عِنْدَ السَّيِّدِ (5) وَ الْمُقْتَدِرِ عَظِيمٍ وَ كَانَتْ الْعَامَّةُ أَيْضاً تُعَظِّمُهُ وَ كَانَ أَبُو الْقَاسِمِ يَحْضُرُ نَعِيَّةً وَ خَوْفًا.

وَ عَهْدِي (6) بِهِ وَ قَدْ تَنَاظَرَ اثْنَانِ فَرَعِمَ وَاحِدٌ أَنْ أَبَا بَكْرٍ أَفْضَلُ النَّاسِ بَعْدَ

ص: 384

1- من أول الحديث إلى آخره في البحار: 154/53-159 ح 2 عنه وعن الاحتجاج: 483-485.

2- الظاهر أنه محمد بن عبد الله بن غالب أبو عبد الله الأنصاري البزاز. قال النجاشي: أنه ثقة في الرواية على مذهب الواقعة، له كتاب النوادر.

3- في البحار: و أبي الحسن بن أبي الطيب قالا.

4- في نسخ «أ، ف، م» ابن بشار و الظاهر أنه محمد بن القاسم بن محمد بن بشار بن الحسن بن بيان بن سماعة بن فروة بن قطن بن دعامة أبو بكر الأنباري، توفي سنة 328 ليلة عيد النحر.

5- في نسخة «ح» السيِّدة وهي أم المتوكل.

6- في البحار و نسخ «أ، ف، م» فعهدي.

رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) ثُمَّ عَمَرَ ثُمَّ عَلِيٌّ وَقَالَ الْآخِرُ بَلْ عَلِيٌّ أَفْضَلُ مِنْ عُمَرَ فَرَادَ الْكَلَامَ بَيْنَهُمَا.

فَقَالَ أَبُو الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِي اجْتَمَعَتِ الصَّحَابَةُ عَلَيْهِ (1) هُوَ تَقْدِيمُ الصَّدِيقِ ثُمَّ بَعْدَهُ الْفَارُوقِ ثُمَّ بَعْدَهُ عُثْمَانُ ذُو النُّورَيْنِ ثُمَّ عَلِيٌّ الْوَصِيُّ وَأَصْحَابُ الْحَدِيثِ عَلَى ذَلِكَ وَهُوَ الصَّحِيحُ عِنْدَنَا فَيَقِي مَنْ حَضَرَ الْمَجْلِسَ مُتَعَجِّبًا مِنْ هَذَا الْقَوْلِ وَكَانَ (2) الْعَامَّةُ الْحُضُورُ يَرْفَعُونَهُ عَلَى رُءُوسِهِمْ وَكَثُرَ الدُّعَاءُ لَهُ وَالطَّعْنُ عَلَى مَنْ يَرْمِيهِ بِالرَّفْضِ.

فَوَقَعَ عَلَيَّ الصَّحْبُ فَلَمْ أَزَلْ أَتَصَبَّرُ وَأَمْنَعُ نَفْسِي وَأَدُسُّ كُمِّي فِي فَمِي فَخَشِيْتُ أَنْ أَفْتَضِحَ فَوَثَبْتُ عَنِ الْمَجْلِسِ وَنَظَرْتُ إِلَيَّ فَفَطَنْتَنِي بِ(3) فَلَمَّا حَصَلْتُ فِي مَنْزِلِي فَأَدَا بِالْبَابِ يَطْرُقُ فَخَرَجْتُ مُبَادِرًا فَأَدَا بِأَبِي الْقَاسِمِ الْحُسَيْنِ بْنِ رُوحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَاكِبًا بَعْلَتُهُ قَدْ وَافَانِي مِنَ الْمَجْلِسِ قَبْلَ مُضِيِّهِ إِلَيَّ دَارِهِ.

فَقَالَ لِي يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ أَيْدِكَ اللَّهُ لِمَ صَحَحْتَ فَأَرَدْتُ (4) أَنْ تَهْتِفَ بِي كَأَنَّ الَّذِي قُلْتُهُ عِنْدَكَ لَيْسَ بِحَقٍّ.

فَقُلْتُ كَذَاكَ هُوَ عِنْدِي.

فَقَالَ لِي اتَّقِ اللَّهَ أَيُّهَا الشَّيْخُ فَإِنِّي لَا أَجْعَلُكَ فِي حِلٍّ تَسْتَعْظِمُ هَذَا الْقَوْلَ مِنِّي فَقُلْتُ يَا سَيِّدِي رَجُلٌ يَرَى بِأَنَّهُ صَاحِبُ الْإِمَامِ وَوَكِيلُهُ يَقُولُ ذَلِكَ الْقَوْلَ لَا يُتَعَجَّبُ مِنْهُ وَ [لَا] (5) يُضْحِكُ مِنْ قَوْلِهِ هَذَا فَقَالَ لِي وَحَيَاتِكَ لَئِنْ عُدْتُ لِأَهْجُرَنَّكَ وَوَدَّعَنِي وَانصَرَفَ (6).

قَالَ أَبُو نَصْرِ هِبَةُ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنِي أَبُو الْحَسَنِ بْنُ كَبْرِ يَا

ص: 385

1- في نسخ «أ، ف، م» اجتمعت عليه الصحابة وكذا في البحار.

2- في البحار: وكانت العامة.

3- في البحار: فتفطن لي.

4- في البحار ونسخ «أ، ف، م» وأردت.

5- من البحار.

6- عنه البحار: 356/51.

النُّوبُخْتِيُّ (1) قَالَ: بَلَغَ الشَّيْخُ أَبُو الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ بَوَابًا كَانَ لَهُ عَلَى الْبَابِ الْأَوَّلِ قَدْ لَعَنَ مُعَاوِيَةَ وَ شَتَمَهُ فَأَمَرَ بِطَرْدِهِ وَ صَرَفِهِ عَنْ خِدْمَتِهِ فَبَقِيَ مُدَّةً طَوِيلَةً يَسْأَلُ فِي أَمْرِهِ فَلَا وَ اللَّهُ مَا رَدَّهُ إِلَى خِدْمَتِهِ وَ أَخَذَهُ بَعْضُ الْأَهْلِ فَشَعَلَهُ مَعَهُ كُلُّ ذَلِكَ لِلتَّقِيَّةِ (2).

قَالَ أَبُو نَصْرِ هَبَّةُ اللَّهِ وَ حَدَّثَنِي أَبُو أَحْمَدَ دِرَانَوِيهِ (3) الْأَبْرَصُ الَّذِي كَانَتْ دَارُهُ فِي دَرْبِ الْقَرَّاطِيسِ قَالَ: قَالَ لِي إِنِّي (4) كُنْتُ أَنَا وَ إِخْوَتِي نَدْخُلُ إِلَى أَبِي الْقَاسِمِ الْحُسَيْنِ بْنِ رُوحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نُعَامِلُهُ قَالَ وَ كَانُوا بَاعَةً وَ نَحْنُ مَثَلًا عَشْرَةَ تِسْعَةً نَلْعُنُهُ وَ وَاحِدٌ يُشَكِّكُ فَنَخْرُجُ مِنْ عِنْدِهِ بَعْدَ مَا دَخَلْنَا إِلَيْهِ تِسْعَةً نَتَقَرَّبُ إِلَى اللَّهِ بِمَحَبَّتِهِ وَ وَاحِدٌ وَاقِفٌ لِأَنَّهُ كَانَ يُجَارِينَا (5) مِنْ فَضْلِ الصَّحَابَةِ مَا رَوَيْنَاهُ وَ مَا لَمْ نَرَوْهُ فَنَكْتُبُهُ لِحُسَيْنِهِ عَنْهُ (6) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (7).

وَ أَخْبَرَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ نُوحٍ عَنْ أَبِي نَصْرِ هَبَّةُ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الْكَاتِبِ ابْنِ بِنْتِ أُمِّ كَلْثُومِ بِنْتِ أَبِي جَعْفَرِ الْعَمَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ قَبْرَ أَبِي الْقَاسِمِ الْحُسَيْنِ بْنِ رُوحٍ فِي النَّوْبُخْتِيَّةِ فِي الدَّرْبِ الَّذِي كَانَتْ فِيهِ دَارُ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ النَّوْبُخْتِيِّ النَّافِذِ إِلَى التَّلِّ وَ إِلَى الدَّرْبِ الْآخِرِ وَ إِلَى قَنْطَرَةِ الشُّوكِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قَالَ وَ قَالَ لِي أَبُو نَصْرِ مَاتَ أَبُو الْقَاسِمِ الْحُسَيْنُ بْنُ رُوحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي

ص: 386

1- قال النجاشي: موسى بن الحسن بن محمد بن العباس بن إسماعيل بن أبي سهل بن نوبخت أبو الحسن، المعروف بابن كبرياء، وكان حسن المعرفة بالنجوم وله فيها كلام كثير وكان مفوها عالما، وكان مع هذا يتدين حسن الاعتقاد وله مصنفات في النجوم وكان أبو الحسن بن كبرياء هذا مع معرفته بعلم النجوم حسن العبادة والدين، وله كتاب الكافي في أحداث الأزمناة يقال: إن اسم أبي سهل بن نوبخت طيماوث.

2- عنه البحار: 357/51.

3- في البحار: أبو أحمد بن درانويه، وكذا في نسخ «أ، ف، م».

4- في نسخ «أ، ف، م» قال لي أبي.

5- في نسختي «ح، م» يحاربنا وفي نسخة «ف» محاربينا.

6- في البحار ونسخة «ف» فنكتبه عنه لحسنه وكذا في نسختي «أ، م».

7- عنه البحار: 357/51.

شَعْبَانَ سَنَةِ سِتِّ وَعَشْرِينَ وَثَلَاثِمِائَةٍ وَقَدْ رُوِيَ عَنْهُ أَخْبَارٌ كَثِيرَةٌ (1)(2).

مِنْهَا مَا أَخْبَرَنِي بِهِ الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ سَفْيَانَ الْبَرْزُوقِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ حَدَّثَنِي الشَّيْخُ أَبُو الْقَاسِمِ الْحُسَيْنُ بْنُ رُوحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: اخْتَلَفَ أَصْحَابُنَا فِي التَّفْوِيضِ وَغَيْرِهِ فَمَضَتْ إِلَى أَبِي طَاهِرِ بْنِ بِلَالٍ (3) فِي أَيَّامِ اسْتِقَامَتِهِ فَعَرَفْتُهُ الْخِلَافَ فَقَالَ أَخْرَجْتُهُ أَيَّاماً فَعُدْتُ إِلَيْهِ فَأَخْرَجَ إِلَيَّ حَدِيثاً بِإِسْنَادِهِ إِلَى (4) أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) قَالَ إِذَا أَرَادَ [اللَّهُ] (5) أَمراً عَرَضَهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) ثُمَّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ (عليه السلام) [وَسَائِرِ الْأَيْمَةِ] (6) وَاحِداً بَعْدَ وَاحِدٍ إِلَى [أَنْ] (7) يَنْتَهِيَ إِلَى صَاحِبِ الزَّمَانِ (عليه السلام) ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى الدُّنْيَا وَإِذَا أَرَادَ الْمَلَائِكَةُ أَنْ يَرْفَعُوا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَمَلًا عَرَضَ عَلَى صَاحِبِ الزَّمَانِ (عليه السلام) ثُمَّ [يَخْرُجُ] (8) عَلَى وَاحِدٍ [بَعْدَ] (9) وَاحِدٍ إِلَى أَنْ يُعْرَضَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) ثُمَّ يُعْرَضُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَمَا نَزَلَ (10) مِنَ اللَّهِ فَعَلَى أَيْدِيهِمْ وَمَا عَرَجَ إِلَى اللَّهِ فَعَلَى أَيْدِيهِمْ وَمَا اسْتَعْنَوْا عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ طَرْفَةً عَيْنٍ. (11).

وَ أَخْبَرَنِي جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الصَّفْوَانِي (12)

ص: 387

1- في نسخة «ف» رويت عنه أخبار كثيرة وكذا في نسختي «أ، م».

2- عنه البحار: 357/51.

3- هو أبو طاهر محمد بن علي بن بلال المتقدم ذكره في ذح 206.

4- في نسخة «ف» عن أبي عبد الله وكذا في نسختي «أ، م».

5- من المستدرک ونسخة «ف» وفيها: أن يحدث أمراً.

6- من المستدرک.

7- ليس في نسخة «ح».

8- ليس في المستدرک ونسخ «ف، أ، م».

9- من نسخ «أ، ف، م».

10- في نسختي «أ، ف» نزلت.

11- عنه مستدرک الوسائل: 164/12 ح 10.

12- قال النجاشي: محمد بن أحمد بن عبد الله بن قضاة بن صفوان بن مهران الجمال، مولى بني أسد، أبو عبد الله: شيخ الطائفة ثقة، فقيه.

فاضل. - وعنوانه الشيخ في فهرست وعد له عدة كتب ثم قال: أخبرنا بها جماعة منهم الشريف أبو محمد الحسن بن القاسم المحمدي و

الشيخ المفيد، عنه. وذكره في رجاله فيمن لم يرو عنهم عليهم السلام قائلًا: محمد بن أحمد ... المعروف بالصفواني. وفي الأصل: أحمد

بن محمد والظاهر أنه سهو وقد تقدم في ح 263 بعنوان محمد بن أحمد الصفواني.

قَالَ حَدَّثَنِي الشَّيْخُ الْحُسَيْنُ بْنُ رُوحٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ يَحْيَى بْنَ خَالِدٍ سَمَّ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ (عليه السلام) فِي إِحْدَى وَعِشْرِينَ رُطْبَةً وَبِهَا مَاتَ وَأَنَّ النَّبِيَّ وَالْأَيِّمَةَ (عليه السلام) مَا مَاتُوا إِلَّا بِالسَّيْفِ أَوْ السَّمِّ وَقَدْ ذَكَرَ عَنِ الرَّضَا (عليه السلام) أَنَّهُ سَمَّ وَكَذَلِكَ وَلَدُهُ وَوَلَدُ وَلَدِهِ (1).

وَ سَأَلَهُ (2) بَعْضُ الْمُتَكَلِّمِينَ وَهُوَ الْمَعْرُوفُ بِتَرْكِ الْهَرَوِيِّ (3) فَقَالَ لَهُ كَمْ بَنَاتُ رَسُولِ اللَّهِ ص.

فَقَالَ أَرْبَعٌ قَالَ (4) فَأَيُّهُنَّ أَفْضَلُ فَقَالَ فَاطِمَةُ فَقَالَ وَ لِمَ صَارَتْ أَفْضَلَ وَ كَانَتْ أَصْ غَرْهَنَّ سِنَانًا وَ أَقْلَهَنَّ صُحْبَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَ آلِهِ وَ سَلَّمَ؟.

قَالَ لِخَصْلَتَيْنِ خَصَّهَا اللَّهُ بِهِمَا تَطَوُّلاً عَلَيْهَا وَ تَشْرِيفاً وَ إِكْرَاماً لَهَا.

إِحْدَاهُمَا أَنَّهَا وَرِثَتْ رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) وَ لَمْ يَرِثْ غَيْرُهَا مِنْ وُلْدِهِ.

وَ الْآخَرَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَبْتَى نَسْلَ رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) مِنْهَا وَ لَمْ يُبْقِهِ مِنْ غَيْرِهَا وَ لَمْ يُخَصِّصْهَا بِذَلِكَ إِلَّا لِفَضْلِ إِخْلَاصِ عَرَفَةِ مِنْ نَبِيِّتِهَا.

قَالَ الْهَرَوِيُّ فَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا تَكَلَّمَ وَ أَجَابَ فِي هَذَا الْبَابِ بِأَحْسَنَ وَ لَا أَوْجَزَ مِنْ جَوَابِهِ (5).

ص: 388

1- عنه إثبات الهداة: 3/ 757 ح 44.

2- يعني الحسين بن روح.

3- في المناقب: بذل الهروي و في القاموس: بديل بن أحمد الهروي محدث (القاموس: مادة بدل).

4- في نسخة «ف» فقال له و كذا في نسختي «أ، م».

5- أخرجه في البحار: 37/ 43 و العوالم: 51/ 11 ح 16 عن مناقب ابن شهر آشوب: 3/ 323 إلى قوله: «من نبوتها».

وَ أَخْبَرَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ الْمُحَمَّدِيُّ (1) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ أَبِي الْحُسَيْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ تَمَّامٍ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ [ابن] (2) الزُّكُورِيَّ رَحِمَهُ اللَّهُ- وَقَدْ ذَكَرْنَا كِتَابَ التَّكْلِيفِ وَ كَمَا أَنَّ عَدَدَنَا أَنَّهُ لَا يَكُونُ إِلَّا مَعَ عَالٍ وَ ذَلِكَ أَنَّهُ أَوَّلُ مَا كَتَبْنَا الْحَدِيثَ- فَسَمِعْنَاهُ يَقُولُ وَ أَيُّسَ كَانَ لِابْنِ أَبِي الْعَزَاقِرِ فِي كِتَابِ التَّكْلِيفِ إِنَّمَا كَانَ يُصَلِّحُ الْبَابَ وَ يُدْخِلُهُ إِلَى الشَّيْخِ أَبِي الْقَاسِمِ الْحُسَيْنِ بْنِ رُوحٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَيَعْرِضُهُ عَلَيْهِ وَ يُحَكِّمُهُ (3) فَإِذَا صَحَّ الْبَابُ خَرَجَ فَتَقَلَّهُ وَ أَمَرْنَا بِنُسْخَةِ يَعْنِي أَنَّ الَّذِي أَمَرَهُمْ بِهِ الْحُسَيْنُ بْنُ رُوحٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قَالَ أَبُو جَعْفَرَ فَكَتَبْتُهُ فِي الْإِذْرَاجِ بِخَطِّي بِبَغْدَادَ.

قَالَ ابْنُ تَمَّامٍ فَقُلْتُ لَهُ تَفَضَّلْ يَا سَيِّدِي فَأَدْفَعَهُ [إِلَيَّ] (4) حَتَّى أَكْتُبَهُ مِنْ خَطِّكَ فَقَالَ لِي قَدْ خَرَجَ عَن يَدِي.

فَقَالَ (5) ابْنُ تَمَّامٍ فَخَرَجْتُ وَ أَخَذْتُ مِنْ غَيْرِهِ فَكَتَبْتُ (6) بَعْدَ مَا سَمِعْتُ هَذِهِ الْحِكَايَةَ (7).

وَ قَالَ أَبُو الْحُسَيْنِ بْنِ تَمَّامٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ الْكُوفِيُّ حَادِمُ الشَّيْخِ الْحُسَيْنِ بْنِ رُوحٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَأَلَ الشَّيْخُ يَعْنِي أَبَا الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ ابْنِ أَبِي الْعَزَاقِرِ بَعْدَ مَا دُمَّ وَ خَرَجَتْ فِيهِ اللَّعْنَةُ فَفِيهِ لَهُ فَكَيْفَ نَعْمَلُ بِكُتُبِهِ وَ بِيُوتِنَا مِنْهَا مِلَاءً فَقَالَ أَقُولُ فِيهَا مَا قَالَهُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ (صلى الله عليه وآله) وَ قَدْ سَأَلَ عَنْ

ص: 389

1- هو الشريف أبو محمد الحسن بن أحمد بن القاسم المحمدي المتقدم ذكره في ح 132 و هو شيخ الشيخ.

2- ليس في البحار و نسخ «أ، ف، م».

3- في البحار: و يحكّه.

4- من نسختي «ف، أ».

5- في البحار و نسخة «ف» قال.

6- في البحار و نسخ «أ، ف، م» و كتبت.

7- عنه البحار: 358 / 51.



كُتِبَ بَنِي فَضَالٍ فَقَالُوا كَيْفَ نَعْمَلُ بِكُتُبِهِمْ (1) وَبُيُوتُنَا مِنْهَا مِلَاءً.

فَقَالَ (صلى الله عليه وآله) خُذُوا بِمَا رَوَوْا وَذَرُوا مَا رَأَوْا (2).

وَ سَأَلَ أَبُو الْحَسَنِ الْإِيَادِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ أبا الْقَاسِمِ الْحُسَيْنِ بْنِ رُوحٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِمَ كُرِهَ الْمُتَعَةُ بِالْبِكْرِ فَقَالَ قَالَ النَّبِيُّ (صلى الله عليه وآله) الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ (3) وَ الشُّرُوطُ بَيْنَتَاكَ وَ بَيْنَهَا فَإِذَا حَمَلْتَهَا عَلَى أَنْ تُنْعَمَ فَقَدْ خَرَجْتَ عَنِ الْحَيَاءِ وَ زَالَ الْإِيمَانُ فَقَالَ لَهُ فَإِنْ فَعَلَ فَهُو زَانٍ قَالَ لَا (4).

وَ أَخْبَرَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ بِنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ دَاوُدَ الْقُمِّيِّ (5) قَالَ حَدَّثَنِي سَلَامَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ (6) قَالَ: أَنْفَذَ الشَّيْخُ الْحُسَيْنُ بْنُ رُوحٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كِتَابَ التَّأْدِيبِ إِلَى قَوْمٍ وَ كَتَبَ إِلَى جَمَاعَةِ الْفُقَهَاءِ بِهَا وَ قَالَ لَهُمْ انظُرُوا فِي هَذَا الْكِتَابِ وَ انظُرُوا فِيهِ شَيْءٌ يُخَالِفُكُمْ.

فَكَتَبُوا إِلَيْهِ أَنَّهُ كُلُّهُ صَحِيحٌ وَ مَا فِيهِ شَيْءٌ يُخَالِفُ إِلَّا قَوْلُهُ [فِي] (7) الصَّاعِ فِي الْفِطْرَةِ (8) نِصْفُ صَاعٍ مِنْ طَعَامٍ وَ الطَّعَامُ عِنْدَنَا مِثْلُ الشَّعِيرِ مِنْ كُلِّ وَاحِدٍ صَاعٌ (9).

ص: 390

1- في نسخة «ف» بكتبه و كذا في نسخة «أ».

2- عنه البحار: 358/51 و ج 252/2 ح 72 و العوالم: 573/3 ح 73. و ذيله في الوسائل: 103/18 ح 13.

3- يعني أنّ بناء المتعة في الغالب على أن يكون مقاولتها و شروطها و إيجابها و قبولها بين الزوج و الزوجة بدون اطلاع شهود و أولياء، و هذا لا يتأتى من البكر إلا بوقاحة و سلب حياء و الحياء يتفاوت بالنسبة، فمن الثيب لا يكون مباشرة ما ذكر منافيا للحياء كما يكون من البكر منافيا له.

4- عنه البحار: 358/51.

5- قال النجاشي: محمد بن أحمد بن داود بن علي، أبو الحسن، شيخ هذه الطائفة و عالمها، و شيخ القميين في وقته و فقيهمهم، حكى أبو عبد الله الحسين بن عبيد الله: أنه لم ير أحدا أحفظ منه و لا أفقه و لا أعرف بحديث، و أمه أخت سلامة بن محمد الأرنزي، مات سنة 368.

6- قال النجاشي: سلامة بن محمد بن إسماعيل بن عبد الله بن موسى بن أبي الأكرم، أبو الحسن الأرنزي خال أبي الحسن بن داود، شيخ من أصحابنا، ثقة، جليل، مات سنة 339.

7- من نسخ «أ، ف، م» و البحار.

8- في نسخة «ف» من الفطرة.

9- عنه البحار: 358/51.

قَالَ ابْنُ نُوحٍ وَ سَجِعَتْ جَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا بِمَصْرَ يَذْكُرُونَ أَنَّ أَبَا سَهْلٍ النَّوْبَخْتِيَّ (1) سَأَلَ فَقِيلَ لَهُ كَيْفَ صَارَ هَذَا الْأَمْرُ إِلَى الشَّيْخِ أَبِي الْقَاسِمِ الْحُسَيْنِ بْنِ رُوحٍ دُونَكَ.

فَقَالَ هُمْ أَعْلَمُ وَمَا اخْتَارُوهُ وَلَكِنْ أَدَا رَجُلٌ أَلْقَى الْخُصُومَ وَأَدَاظِرُهُمْ وَلَوْ عَلِمْتُ بِمَكَانِهِ كَمَا عَلِمَ أَبُو الْقَاسِمِ وَ صَدَّ عَطَشِي الْحُجَّةَ [عَلَى مَكَانِهِ] (2) لَعَلِّي كُنْتُ أَدُلُّ عَلَى مَكَانِهِ وَ أَبُو الْقَاسِمِ فَلَوْ كَانَتْ الْحُجَّةُ تَحْتَ ذَيْلِهِ وَ قُرِّضَ بِالْمَقَارِيضِ مَا كَشَفَ الدَّيْلَ عَنْهُ أَوْ كَمَا قَالَ (3).

وَ ذَكَرَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي الْعَزَاقِرِ الشَّلْمَغَانِيَّ فِي أَوَّلِ كِتَابِ الْغَيْبَةِ الَّذِي صَدَّقَهُ وَ أَمَّا مَا بَيْنِي وَ بَيْنَ الرَّجُلِ الْمَذْكُورِ زَادَ اللَّهُ فِي تَوْفِيهِ فَلَا مَدْخَلَ لِي فِي ذَلِكَ إِلَّا لِمَنْ أَدْخَلْتَهُ فِيهِ لِأَنَّ الْجِنَايَةَ عَلَيَّ فَإِنِّي وَلِيُّهَا (4).

وَ قَالَ فِي فَصْلِ آخَرَ:

وَ مَنْ عَظُمَتْ مِنَّتُهُ (5) عَلَيْهِ تَصَدَّاعَتْ الْحُجَّةُ عَلَيْهِ وَ لَزِمَهُ الصَّدْقُ فِيمَا سَاءَهُ وَ سَرَّهُ وَ لَيْسَ يَنْبَغِي فِيمَا بَيْنِي وَ بَيْنَ اللَّهِ إِلَّا الصَّدْقُ عَنْ أَمْرِهِ مَعَ عَظَمِ جِنَايَتِهِ وَ هَذَا الرَّجُلُ مَنْصُوبٌ لِأَمْرٍ مِنَ الْأُمُورِ لَا يَسْعُ الْعِصَابَةَ الْعُدُولُ عَنْهُ فِيهِ وَ حُكْمُ الْإِسْلَامِ مَعَ ذَلِكَ جَارٍ عَلَيْهِ كَجَزِيئِهِ عَلَى غَيْرِهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَ ذَكَرَهُ (6).

وَ ذَكَرَ أَبُو مُحَمَّدٍ هَازُونَ بْنُ مُوسَى قَالَ قَالَ لِي أَبُو عَلِيٍّ بْنُ الْجُنَيْدِ (7) قَالَ لِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الشَّلْمَغَانِيَّ مَا دَخَلْنَا مَعَ أَبِي الْقَاسِمِ

ص: 391

1- هو إسماعيل بن عليّ النوبختي المتقدم ذكره في ح 237.

2- ليس في نسخ «أ، ح، ف، م» و البحار.

3- عنه البحار: 359/51.

4- عنه البحار: 359/51.

5- في البحار و نسخة «ف» منة الله و كذا في نسختي «أ، م».

6- عنه البحار: 359/51.

7- هو محمد بن أحمد بن الجنيد أبو عليّ الكاتب الإسكافي. قال النجاشي: وجه في أصحابنا، ثقة، جليل القدر، صنف فأكثر. و عنونه الشيخ في الفهرست و عدّ له كتباً. و قيل توفي سنة 381.

الْحُسَيْنِ بْنِ رَوْحٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي هَذَا الْأَمْرِ إِلَّا وَنَحْنُ نَعْلَمُ فِيمَا دَخَلْنَا فِيهِ لَقَدْ كُنَّا نَتَهَارَشُ عَلَى هَذَا الْأَمْرِ كَمَا تَتَهَارَشُ الْكِلَابُ عَلَى الْجَيْفِ (1).

قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ فَلَمْ تَلْتَفِتِ الشَّيْعَةُ إِلَى هَذَا الْقَوْلِ وَأَقَامَتْ عَلَى لَعْنِهِ وَالْبِرَاءَةِ مِنْهُ.

ص: 392

---

1- عنه البحار: 359/51.

بعد الشيخ أبي القاسم الحسين بن روح رضي الله عنه و انقطاع الأعلام به وهم الأبواب.

أَخْبَرَنِي جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ زَكَرِيَّا بِمَدِينَةِ السَّلَامِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ خَلِيلَانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّهِ عَتَّابٍ مِنْ وُلْدِ عَتَّابِ بْنِ أَسِيدٍ قَالَ: وُلِدَ الْخَلْفُ الْمَهْدِيُّ (صلى الله عليه وآله) يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَ أُمُّهُ رَيْحَانَةٌ وَ يُقَالُ لَهَا نَرْجِسٌ وَ يُقَالُ لَهَا صَقِيلٌ وَ يُقَالُ لَهَا سَوْسَنٌ إِلَّا أَنَّهُ قِيلَ بِسَبَبِ الْحَمْلِ صَقِيلٌ (2).

وَ كَانَ مَوْلِدُهُ لِثَمَانَ خَلُونَ مِنْ شَعْبَانَ سَنَةِ سِتٍّ وَ حَمْسِينَ وَ مِائَتَيْنِ وَ وَكَيْلُهُ عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ.

فَلَمَّا مَاتَ عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ أَوْصَى إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ وَ أَوْصَى إِلَى أَبِي الْقَاسِمِ الْحُسَيْنِ بْنِ رُوحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَ أَوْصَى إِلَى أَبِي الْقَاسِمِ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ السَّمُرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَلَمَّا حَضَرَتِ السَّمُرِيُّ الْوَفَاةُ سُئِلَ أَنْ يُوصِيَ فَقَالَ لِلَّهِ أَمْرٌ هُوَ بِالْغَيْهِ

ص: 393

1- السمرى: بفتح السين و تخفيف الميم المضمومة و الراء المهملة نسبة إلى جدّه (رجال المامقاني).

2- نسخ الكتاب و كذلك نسخ تلك الرواية عن غير هذا الكتاب و كذلك غير تلك الرواية مختلفة في ذكر صقيل و صقيل بتقديم الياء على القاف و عكسه. و في القاموس: صقله جلاه فهو مصقول و صقيل و صقيل: شحاذ السيوف و جلائها. و قال في البحار: إنّما سمّي صقيلا لما اعتراه من النور و الجلاء بسبب الحمل المنور.

فَالْغَيْبَةُ التَّامَّةُ هِيَ الَّتِي وَقَعَتْ بَعْدَ مُضِيِّ السَّمُرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. (1).

وَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ وَ الْحُسَيْنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الصَّفْوَانِيِّ (2) قَالَ: أَوْصَى الشَّيْخُ أَبُو الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ السَّمُرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَامَ بِمَا كَانَ إِلَى أَبِي الْقَاسِمِ.

فَلَمَّا حَضَرَ رُتَهُ الْوَفَاةَ حَضَرَ رَتِ الشَّيْبَةَ عِنْدَهُ وَ سَأَلَتْهُ عَنِ الْمُوَكَّلِ بَعْدَهُ وَ لَمَنْ يَقُومُ مَقَامَهُ فَلَمْ يُظْهِرْ شَيْئاً مِنْ ذَلِكَ وَ ذَكَرَ أَنَّهُ لَمْ يُؤْمَرْ بِأَنْ يُوصِيَ إِلَى أَحَدٍ بَعْدَهُ فِي هَذَا الشَّأْنِ (3).

وَ أَخْبَرَنِي جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُوسَى بْنِ بَابُوَيْهِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ (4) صَالِحُ بْنُ شُعَيْبِ الطَّلَقَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي ذِي الْقَعْدَةِ سَنَةَ تِسْعٍ وَ ثَلَاثِينَ وَ ثَلَاثِمِائَةٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَخْلَدٍ قَالَ: حَضَرْتُ بَغْدَادَ عِنْدَ الْمَشَائِخِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ فَقَالَ الشَّيْخُ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ السَّمُرِيِّ قُدَّسَ سِرُّهُ ابْتِدَاءً مِنْهُ رَحِمَ اللَّهُ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ بْنِ بَابُوَيْهِ الْقُمِّيَّ.

قَالَ فَكَتَبَ الْمَشَائِخُ تَارِيخَ ذَلِكَ الْيَوْمِ فَوَرَدَ الْخَبْرُ أَنَّهُ تُوِّفِيَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ.

وَ مَضَى أَبُو الْحَسَنِ السَّمُرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعْدَ ذَلِكَ فِي النُّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ سَنَةَ تِسْعٍ وَ عَشْرِينَ وَ ثَلَاثِمِائَةٍ (5).

ص: 394

1- عنه البحار: 359/51 و صدره في إثبات الهداة: 511/3 ح 338. و أخرجه في البحار: 15/51 ح 15 عن الكمال: 432 ح 12.

2- في الأصل: أحمد بن محمد، وقد ذكرنا في ح 352 أنه سهو.

3- عنه البحار: 360/51.

4- في الكمال: أبو الحسين.

5- عنه البحار: 360/51 و عن كمال الدين: 503 ح 32. و أخرجه في الخرائج: 1128/3 ح 45 و مدينة المعاجز 612 ح 88 و معادن

الحكمة: 289/2 عن ابن بابويه و أورده في ثاقب المناقب: 270 عن أحمد بن مخلد مختصراً.

وَ أَخْبَرَنَا جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَابُوَيْهِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُكْتَبِيُّ قَالَ: كُنْتُ بِمَدِينَةِ السَّلَامِ فِي السَّنَةِ الَّتِي تُوفِّيَ فِيهَا الشَّيْخُ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّمْرِيُّ قُدَّسَ سِرُّهُ فَحَضَرْتُهُ قَبْلَ وَفَاتِهِ بِأَيَّامٍ فَأَخْرَجَ إِلَى النَّاسِ تَوْقِيعًا نُسَخَتْهُ:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ يَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّمْرِيُّ أَعْظَمَ اللَّهُ أَجْرَ إِخْوَانِكَ فِيكَ فَإِنَّكَ مَيِّتٌ مَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ سِتَّةِ أَيَّامٍ فَاجْمَعْ أَمْرَكَ وَلَا تُوصِ إِلَى أَحَدٍ فَيَقُومَ مَقَامَكَ بَعْدَ وَفَاتِكَ فَقَدْ وَقَعَتِ الْعَيْبَةُ التَّامَّةُ فَلَا ظُهُورَ إِلَّا بَعْدَ إِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى ذِكْرُهُ وَذَلِكَ بَعْدَ طُولِ الْأَمَدِ وَفَسُوءِ الْقُلُوبِ وَامْتِلَاءِ الْأَرْضِ جَوْرًا وَسَيِّئَاتِي شِيعَتِي (1) مَنْ يَدَّعِي الْمَشَاهِدَةَ [أَلَا فَمَنْ ادَّعَى الْمَشَاهِدَةَ] (2) قَبْلَ خُرُوجِ الشُّفْيَانِيِّ وَالصَّيْحَةِ فَهُوَ كَذَّابٌ مُفْتَرٍ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ قَالَ فَسَدَّ حَنَا هَذَا التَّوْقِيعَ وَخَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِ فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمَ السَّادِسُ عُدْنَا إِلَيْهِ وَهُوَ يَجُودُ بِنَفْسِهِ فَقِيلَ لَهُ مَنْ وَصِيَّتُكَ مِنْ بَعْدِكَ فَقَالَ لِلَّهِ أَمْرٌ هُوَ بِالْغُهِ وَفَضَى فَهَذَا آخِرُ كَلَامٍ سَمِعَ مِنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَرْضَاهُ (3).

وَ أَخْبَرَنِي جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ بَابُوَيْهِ الْقُمِّيِّ

ص: 395

1- في نسخ «أ، ف، م» تشيع وفي الأصل: لشيعتي.

2- ليس في نسخ «أ، ح، ف، م».

3- عنه إثبات الهداة: 3/ 693 ح 112 مختصرا وفي البحار: 360/51 ح 7 عنه وعن كمال الدين: 516 ح 44. وأخرجه في البحار: 52/ 151 ح 1 عن الكمال والاحتجاج: 478. وفي الخرائج: 3/ 1128 ومنتخب الأنوار المضيئة: 130 وإعلام الوري: 417 عن ابن بابويه. و في الصراط المستقيم: 2/ 236 عن أبي جعفر مختصرا وفي كشف الغمّة: 2/ 530 عن إعلام الوري. وأورده في تاج الموالي: 144 مرسلا مثله. وفي ثاقب المناقب: 264 عن الحسن بن أحمد المكتب.

قَالَ حَدَّثَنِي جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ قُمْ (1) مِنْهُمْ عَلِيُّ بْنُ بَابُوَيْهِ قَالَ حَدَّثَنِي جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ قُمْ مِنْهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عِمْرَانَ الصَّفَّارُ وَقَرِيبُهُ (2) عَلَوِيَّةُ الصَّفَّارُ وَالْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ (3) رَحِمَهُمُ اللَّهُ قَالُوا حَصَدَ زَنَا بَعْدَادَ فِي السَّنَةِ الَّتِي تُؤَقَّى فِيهَا أَبِي عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُوسَى بْنِ بَابُوَيْهِ وَكَانَ أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّمُرِيُّ قُدَّسَ سِرُّهُ يَسْأَلُنَا كُلَّ قَرِيبٍ عَنْ خَبَرِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ.

فَنَقُولُ (4) قَدْ وَرَدَ الْكِتَابُ بِاسْتِقْلَالِهِ حَتَّى كَانَ الْيَوْمَ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ فَسَأَلْنَا عَنْهُ فَذَكَرْنَا لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ.

فَقَالَ [لَنَا] (5) أَجْرَكُمْ اللَّهُ فِي عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فَقَدْ قُبِضَ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ.

قَالُوا فَأَتَيْنَا تَارِيخَ السَّاعَةِ وَالْيَوْمِ وَالشَّهْرِ فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ سَبْعَةِ عَشَرَ يَوْمًا أَوْ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ يَوْمًا وَرَدَ الْخَبَرُ أَنَّهُ قُبِضَ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ الَّتِي ذَكَرَهَا الشَّيْخُ أَبُو الْحَسَنِ قُدَّسَ سِرُّهُ (6).

وَ أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ بَنِي إِبرَاهِيمَ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ بْنِ نُوحٍ عَنْ أَبِي نَصْرِ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكَاتِبِ أَنَّ قَبْرَ أَبِي الْحَسَنِ السَّمُرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الشَّارِعِ الْمَعْرُوفِ بِشَارِعِ الْخَلَنَجِيِّ مِنْ رُبْعِ بَابِ الْمُحَوَّلِ قَرِيبٌ مِنْ شَاطِئِ نَهْرِ أَبِي عَتَّابٍ وَ ذَكَرَ أَنَّهُ مَاتَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي سَنَةِ تِسْعٍ وَعِشْرِينَ وَ ثَلَاثِينَ (7).

ص: 396

1- ما بين القوسين ليس في نسخ «أ، ح، ف، م» وهو الأصح.

2- في نسختي «ح، ف» قرينه وفي الإثبات: هرثمة بن العلوية الصفار.

3- في الأصل: منهم عمران الصفار وقريبه علوية الصفار والحسين بن أحمد بن علي بن أحمد بن إدريس. وما أثبتناه من البحار و نسختي «ح، ف». وقد عدّه الشيخ في رجاله فيمن لم يرو عنهم عليهم السلام قائلًا: الحسين بن أحمد بن إدريس روى عنه محمد بن علي بن الحسين بن بابويه.

4- في نسخ «أ، ف، م» فيقول.

5- من البحار و نسخ «أ، ف، م».

6- عنه البحار: 361 / 51 ح 8 و ذيله في إثبات الهداة: 693 / 3 ح 113.

7- عنه البحار: 361 / 51 ح 8.

ذكر المذمومين الذين ادعوا البابية(1) [و السفارة كذبا و افتراء](2) لعنهم الله

### أولهم المعروف بالشريعي

أَخْبَرَنَا جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ التَّلْعُكَبْرِيِّ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ قَالَ كَانَ الشَّرِيعِيُّ يُكْنَى بِأَبِي مُحَمَّدٍ.

قَالَ هَارُونُ وَ أَظُنُّ اسْمَهُ كَانَ الْحَسَنُ وَ كَانَ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ ثُمَّ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بَعْدَهُ (عليه السلام) وَ هُوَ أَوَّلُ مَنْ ادَّعَى مَقَامًا لَمْ يَجْعَلْهُ اللَّهُ فِيهِ وَ لَمْ يَكُنْ أَهْلًا لَهُ وَ كَذَبَ عَلَى اللَّهِ وَ عَلَى حُجَجِهِ (عليه السلام) وَ نَسَبَ إِلَيْهِمْ مَا لَا يَلِيقُ بِهِمْ وَ مَا هُمْ مِنْهُ بِرَاءٌ فَلَعَنَتْهُ الشَّيْعَةُ وَ تَبَرَّاتُ مِنْهُ وَ حَرَجَ تَوْقِيعَ الْإِمَامِ (عليه السلام) بِلَعْنِهِ وَ الْبَرَاءَةِ مِنْهُ.

قَالَ هَارُونُ ثُمَّ ظَهَرَ مِنْهُ الْقَوْلُ بِالْكَفْرِ وَ الْإِلْحَادِ.

قَالَ وَ كُلُّ هَؤُلَاءِ الْمُدَّعِينَ إِنَّمَا يَكُونُ كَذِبُهُمْ أَوَّلًا عَلَى الْإِمَامِ وَ أَنَّهُمْ وَ كَلَاؤُهُ فَيَدْعُونَ الضَّعْفَةَ بِهَذَا الْقَوْلِ إِلَى مُوَالَاتِهِمْ ثُمَّ يَتَرَفَّى [الأمر] (3) بِهِمْ إِلَى قَوْلِ الْحَلَّاجِيَّةِ كَمَا اشْتَهَرَ مِنْ أَبِي جَعْفَرِ الشَّلْمَغَانِيِّ (4) وَ نَظَرَاتِهِ عَلَيْهِمْ جَمِيعًا لِعَائِنِ اللَّهِ

ص: 397

1- في نسخة «ح» البابية (النيابة خ ل).

2- من البحار.

3- ليس في نسخ «أ، ف، م».

4- في نسخ «أ، ف، م» أمر أبي جعفر الشلمغاني.



## و منهم محمد بن نصير النميري

قَالَ ابْنُ نُوحٍ أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ هِبَةُ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ نَصِيرِ النَّمِيرِيِّ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ (عليه السلام) فَلَمَّا تُوفِّيَ أَبُو مُحَمَّدٍ ادَّعَى مَقَامَ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ أَنَّهُ صَاحِبُ إِمَامِ الزَّمَانِ وَ ادَّعَى [لَهُ] (2) الْبَابِيَّةَ وَ فَضَّحَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِمَا ظَهَرَ مِنْهُ مِنَ الْإِلْحَادِ وَ الْجَهْلِ وَ لَعَنَ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ لَهُ وَ تَبَرَّيَهُ مِنْهُ وَ احْتَجَابَهُ عَنْهُ وَ ادَّعَى ذَلِكَ الْأَمْرَ بَعْدَ الشَّرِيعِيِّ (3).

قَالَ أَبُو طَالِبٍ الْأَنْبَارِيُّ لَمَّا ظَهَرَ مُحَمَّدُ بْنُ نَصِيرٍ بِمَا ظَهَرَ لَعَنَهُ أَبُو جَعْفَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَ تَبَرَّأَ مِنْهُ فَبَلَغَهُ ذَلِكَ فَقَصَدَ دَا أَبَا جَعْفَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِيَعْطِفَ بِقَلْبِهِ عَلَيْهِ أَوْ يَعْتَذِرَ إِلَيْهِ فَلَمْ يَأْذَنْ لَهُ وَ حَجَبَهُ وَ رَدَّهُ خَائِبًا (4).

وَ قَالَ سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ نَصِيرٍ النَّمِيرِيُّ يَدَّعِي أَنَّهُ رَسُولُ نَبِيِّ وَ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ مُحَمَّدٍ (عليه السلام) أَرْسَلَهُ وَ كَانَ يَقُولُ بِالتَّنَاسُخِ وَ يَغْلُو فِي أَبِي الْحَسَنِ (عليه السلام) وَ يَقُولُ فِيهِ بِالرُّبُوبِيَّةِ وَ يَقُولُ بِالْإِبَاحَةِ لِلْمَحَارِمِ وَ تَحْلِيلِ نِكَاحِ الرِّجَالِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا فِي أَدْبَارِهِمْ وَ يَزْعُمُ أَنَّ ذَلِكَ مِنَ التَّوَاضُعِ وَ الْإِخْبَاتِ وَ التَّدْلِيلِ فِي الْمَفْعُولِ بِهِ أَنَّهُ مِنَ الْفَاعِلِ إِحْدَى الشَّهَوَاتِ وَ الطَّيِّبَاتِ وَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ لَا يُحَرِّمُ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ (5).

وَ كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْفَرَاتِ يَقْوِي أَسْبَابَهُ وَ يَعْضُدُهُ.

أَخْبَرَنِي بِذَلِكَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ نَصِيرٍ أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَاقَانَ أَنَّهُ رَأَاهُ عَيْنَانًا وَ غُلَامًا لَهُ عَلَى ظَهْرِهِ قَالَ فَلَقِيْتُهُ فَعَاتَبْتُهُ عَلَى ذَلِكَ فَقَالَ

ص: 398

1- عنه البحار: 367 / 51.

2- ليس في البحار.

3- عنه البحار: 367 / 51.

4- عنه البحار: 367 / 51.

5- عنه البحار: 368 / 51.

إِنَّ هَذَا مِنَ اللَّذَاتِ وَهُوَ مِنَ التَّوَاضِعِ لِلَّهِ وَتَرْكِ التَّجَبُّرِ (1).

قَالَ سَدُّ عُدِّ فَلَمَّا اعْتَلَّ مُحَمَّدُ بْنُ نُصَيْرِ الْعِلَّةِ الَّتِي تُؤْفِي فِيهَا قَيْلَ لَهُ وَهُوَ مُثْقَلُ اللِّسَانِ لِمَنْ هَذَا الْأَمْرُ (2) مِنْ بَعْدِكَ فَقَالَ بِلِسَانٍ ضَعِيفٍ مُلْجَلِجٍ أَحْمَدَ فَلَمْ يَدْرُوا (3) مَنْ هُوَ فَاتَّفَرَّقُوا (4) بَعْدَهُ ثَلَاثَ فَرَقٍ قَالَتْ فِرْقَةٌ إِنَّهُ أَحْمَدُ ابْنُهُ وَفِرْقَةٌ قَالَتْ هُوَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْفَرَاتِ وَفِرْقَةٌ قَالَتْ إِنَّهُ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي الْحُسَيْنِ بْنِ بَشْرِ بْنِ يَزِيدَ فَتَفَرَّقُوا فَلَا يَرْجِعُونَ إِلَى شَيْءٍ (5).

### و منهم أحمد بن هلال الكرخي

قَالَ أَبُو عَلِيٍّ بْنُ هَمَّامٍ كَانَ أَحْمَدُ بْنُ هَالَالٍ مِنْ أَصْحَابِ أَبِي مُحَمَّدٍ (عليه السلام) فَاجْتَمَعَتِ الشَّيْعَةُ عَلَى وَكَالِهِ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِنَصِّ الْحَسَنِ (عليه السلام) فِي حَيَاتِهِ (6) وَلَمَّا مَضَى الْحَسَنُ (عليه السلام) قَالَتِ الشَّيْعَةُ الْجَمَاعَةُ لَهُ أَلَا تَقْبَلُ أَمْرَ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ وَتَرْجِعُ إِلَيْهِ وَقَدْ نَصَّ عَلَيْهِ الْإِمَامُ الْمُفْتَرَضُ الطَّاعَةُ.

فَقَالَ لَهُمْ لِمَ أَسَمَعَهُ يُنْصُ عَلَيْهِ بِالْوَكَاةِ وَ لَيْسَ أَنْكَرُ أَبَاهُ يَعْنِي عُثْمَانَ بْنَ سَدِّ عَيْدٍ فَأَمَّا أَنْ أَقْطَعَ أَنَّ أَبَا جَعْفَرٍ وَكَيْلُ صَاحِبِ الزَّمَانِ فَلَا أَجْسُرُ عَلَيْهِ فَقَالُوا (7) قَدْ سَمِعَهُ غَيْرَكَ فَقَالَ أَنْتُمْ وَمَا سَمِعْتُمْ وَقَفَّ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ فَلَعْنُوهُ وَتَبَّرُوا مِنْهُ.

ثُمَّ ظَهَرَ التَّوَقُّعُ عَلَى يَدِ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ رُوحٍ بِلَعْنِهِ وَ الْبَرَاءَةِ مِنْهُ فِي جُمْلَةٍ مِنْ لَعْنِ (8).

ص: 399

1- عنه البحار: 368 / 51.

2- في نسخة «ف» لمن يكون هذا الأمر و كذا في نسختي «أ، م».

3- في البحار و نسخ «أ، ف، م» فلم يدر.

4- في نسخة «ف» فتفرقوا.

5- عنه البحار: 368 / 51.

6- في نسخة «ف» في حياته عليه و كذا في نسختي «أ، م».

7- في نسخ «أ، ف، م» فقالوا له.

8- عنه البحار: 368 / 51.

وقصته معروفة(1) فيما جرى بينه وبين أبي جعفر محمد بن عثمان العمري نضر الله وجهه وتمسكه بالأموال التي كانت عنده للإمام و امتناعه من تسليمها و ادعائه أنه الوكيل حتى تبرات الجماعة منه و لعنوه و خرج فيه من صاحب الزمان (عليه السلام) ما هو معروف(2).

وَ حَكَى أَبُو عَلِيٍّ الزُّرَّارِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْمُعَاذِيُّ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِنَا قَدِ انْضَوَى إِلَى أَبِي طَاهِرِ بْنِ بِلَالٍ (3) بَعْدَ مَا وَقَعَتِ الْفُرْقَةُ ثُمَّ إِنَّهُ رَجَعَ عَنْ ذَلِكَ وَ صَارَ فِي جُمْلَتِنَا فَسَأَلْنَا عَنْ السَّبَبِ قَالَ كُنْتُ عِنْدَ أَبِي طَاهِرِ بْنِ بِلَالٍ يَوْمًا وَعِدَّةُ أَخُوهُ أَبُو الطَّيِّبِ (4) وَ ابْنُ حِرْزٍ (5) وَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ إِذْ دَخَلَ الْغُلَامُ فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ الْعَمَرِيُّ عَلَى الْبَابِ فَفَزَعَتِ الْجَمَاعَةُ لِذَلِكَ وَ انْكَرَتْهُ لِلْحَالِ الَّتِي كَانَتْ جَرَتْ وَ قَالَ يَدْخُلُ فَدَخَلَ أَبُو جَعْفَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَامَ لَهُ أَبُو طَاهِرٍ وَ الْجَمَاعَةُ وَ جَلَسَ فِي صَدْرِ (6) الْمَجْلِسِ وَ جَلَسَ أَبُو طَاهِرٍ كَالْجَالِسِ بَيْنَ يَدَيْهِ فَأَمَّهَلَهُمْ إِلَى أَنْ سَكَتُوا.

ثُمَّ قَالَ يَا أَبَا طَاهِرٍ [نَسَدْتُكَ اللَّهُ أَوْ] (7) نَسَدْتُكَ بِاللَّهِ أَلَمْ يَأْمُرَكَ صَاحِبُ الزَّمَانِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) بِحَمْلِ مَا عِنْدَكَ مِنَ الْمَالِ إِلَيَّ (8) فَقَالَ اللَّهُمَّ نَعَمْ [فَنَهَضَ] (9) أَبُو جَعْفَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مُنْصَرِفًا وَ وَقَعَتْ عَلَى الْقَوْمِ سَكَنَةٌ فَلَمَّا تَجَلَّتْ

ص: 400

1- تأتي ذيلًا.

2- عنه البحار: 369 / 51.

3- هو محمد بن علي بن بلال المتقدم ذكره في ذح: 206.

4- هو أبو الطيب (أبو المتطيب) ابن علي بن بلال، من أصحاب الهادي عليه السلام (رجال الشيخ).

5- في البحار و نسخة (ف) ابن خرز و كذا في نسختي «أ، م».

6- في نسخة (ف) في وسط المجلس.

7- من البحار و نسخ «أ، ف، م».

8- في نسخة (ف) تحمل ما عندك من المال.

9- ليس في نسخة (ف).

عَنْهُمْ قَالَ لَهُ أَخُوهُ أَبُو الطَّيِّبِ مِنْ أَيْنَ رَأَيْتَ صَاحِبَ الرِّمَانِ.

فَقَالَ أَبُو طَاهِرٍ أَدَخَلَنِي أَبُو جَعْفَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى بَعْضِ دُورِهِ فَأَشْرَفَ عَلَيَّ مِنْ عَلْوِ دَارِهِ فَأَمَرَنِي بِحَمْلِ مَا عِنْدِي مِنَ الْمَالِ إِلَيْهِ فَقَالَ لَهُ أَبُو الطَّيِّبِ وَمِنْ أَيْنَ عَلِمْتَ أَنَّهُ صَاحِبُ الرِّمَانِ (عليه السلام) قَالَ [قَدْ] (1) وَقَعَ عَلَيَّ مِنَ الْهَيْبَةِ لَهُ وَدَخَلَنِي مِنَ الرُّعْبِ مِنْهُ مَا عَلِمْتُ أَنَّهُ صَاحِبُ الرِّمَانِ (عليه السلام) فَكَانَ هَذَا سَبَبَ انْقِطَاعِي عَنْهُ (2).

### و منهم الحسين بن منصور الحلاج

أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ نُوحٍ عَنْ أَبِي نَصْرِ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكَاتِبِ ابْنِ بِنْتِ أُمِّ كَلْثُومِ بِنْتِ أَبِي جَعْفَرِ الْعَمَرِيِّ قَالَ: لَمَّا أَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَكْشِفَ أَمْرَ الْحَلَّاجِ وَيُظْهِرَ فَضْلَهُ وَيُخْزِيَهُ وَقَعَ لَهُ أَنَّ أَبَا سَهْلٍ إِسْمَاعِيلَ بْنَ عَلِيِّ النَّوْبَخْتِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِمَّنْ تُجَوِّزُ عَلَيْهِ مَخْرَقَتَهُ (3) وَتَبَّ عَلَيْهِ حِيلَتُهُ فَوَجَّهَ (4) إِلَيْهِ يَسَّ تَدْعِيهِ وَظَنَّ أَنَّ أَبَا سَهْلٍ كَغَيْرِهِ مِنَ الضُّعَفَاءِ فِي هَذَا الْأَمْرِ يَفْرُطُ جَهْلَهُ وَ قَدَرَ أَنْ يَسْتَجِرَّ إِلَيْهِ فَيَتَمَخَّرَقَ [بِهِ] (5) وَيَسْوَفَ بِانْقِيَادِهِ عَلَى غَيْرِهِ فَيَسَّ تَبَّ لَهُ مَا قَصَدَ إِلَيْهِ مِنَ الْحِيلَةِ وَالْبَهْرَجَةِ عَلَى الضُّعْفَةِ لِقَدْرِ أَبِي سَهْلٍ فِي أَنْفُسِ النَّاسِ وَمَحَلِّهِ مِنَ الْعِلْمِ وَالْأَدَبِ أَيْضاً عِنْدَهُمْ وَيَقُولُ لَهُ فِي مُرَاسَلَتِهِ إِيَّاهُ.

إِنِّي وَكَيْلُ صَاحِبِ الرِّمَانِ (عليه السلام) وَبِهَذَا أَوْلَا كَانَ يَسَّ تَجِرُّ الْجُهَّالَ ثُمَّ يَعْلُو مِنْهُ إِلَى غَيْرِهِ وَقَدْ أَمَرْتُ بِمُرَاسَلَتِكَ وَإِظْهَارِ مَا تُرِيدُهُ مِنَ التَّنْصُرَةِ لَكَ لِتُقَوِّيَ نَفْسَكَ وَلَا تَزْتَابَ بِهَذَا الْأَمْرِ.

فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ أَبُو سَهْلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ لَهُ إِنِّي أَسْأَلُكَ أَمْرًا يَسِيرًا يَخْفُ

ص: 401

1- ليس في البحار ونسخ «أ، ف، م».

2- عنه البحار: 369 / 51 و تبصرة الولي ح 80.

3- قال في تاج العروس: المخارقة إظهار الخرق توصلا إلى حيلة، وقد مخرق والممخرق المموه.

4- في نسخة «ح» وجّه.

5- ليس في البحار وفي نسخة «أ، ف، م» فيتحرف به.

مِثْلُهُ عَلَيْكَ فِي جَنْبِ مَا ظَهَرَ عَلَى يَدَيْكَ مِنَ الدَّلَائِلِ وَالْبَرَاهِينِ وَهُوَ أَنِّي رَجُلٌ أَحِبُّ الْجَوَارِيَ وَأَصْدُ بُوَ إِلَيْهِنَّ وَلِي مِنْهُنَّ عِدَّةٌ اتَّحَطَّاهُنَّ وَ السَّيِّبُ يُبْعِدُنِي عَنْهُنَّ [وَيُبْغِضُنِي إِلَيْهِنَّ] (1) وَأَحْتَاجُ أَنْ أَخْضِبَهُ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ وَأَتَحَمَّلُ مِنْهُ مَسَدَةً سَدِيدَةً لِأَسْتُرَ عَنْهُنَّ ذَلِكَ وَإِلَّا انْكَشَفَ أَمْرِي عِنْدَهُنَّ فَصَارَ الثَّرْبُ بُعْدًا وَالْوَصَالُ هَجْرًا وَأُرِيدُ أَنْ تُغْنِيَنِي عَنِ الْخِصَابِ وَتُكْفِيَنِي مُؤَنَّتَهُ وَتَجْعَلَ لِحَيَّتِي سُودَاءً فَإِنِّي (2) طَوَّعُ يَدَيْكَ وَ صَائِرُ إِلَيْكَ وَقَائِلُ بِقَوْلِكَ وَدَاعٍ إِلَيَّ مَذْهَبِكَ مَعَ مَا لِي فِي ذَلِكَ مِنَ الْبَصِيرَةِ وَ لَكَ مِنَ الْمَعُونَةِ.

فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ الْحَلَّاجُ مِنْ قَوْلِهِ وَ جَوَابِهِ عَلِمَ أَنَّهُ قَدْ أَخْطَأَ فِي مُرَاسَلَتِهِ وَ جَهَلَ فِي الْخُرُوجِ إِلَيْهِ بِمَذْهَبِهِ وَ أَمْسَكَ عَنْهُ وَ لَمْ يَرُدِّ إِلَيْهِ جَوَابًا وَ لَمْ يُرْسِلْ إِلَيْهِ رَسُولًا وَ صَدَّ يَرَهُ أَبُو سَهْلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أُحْدُوثَةً وَ ضُحْكَةً وَ يَطْنَزُ (3) بِهِ عِنْدَ كُلِّ أَحَدٍ (4) وَ شَهَرَ أَمْرَهُ عِنْدَ الصَّغِيرِ وَ الْكَبِيرِ وَ كَانَ هَذَا الْفِعْلُ سَبَبًا لِكَشْفِ أَمْرِهِ وَ تَنْفِيرِ الْجَمَاعَةِ عَنْهُ (5).

وَ أَخْبَرَنِي جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُوسَى بْنِ بَابُوِيَهْ أَنَّ ابْنَ الْحَلَّاجِ (6) صَارَ إِلَى قُمْ وَ كَاتَبَ قَرَابَةَ (7) أَبِي الْحَسَنِ (8) يَسْتَدْعِيهِ وَ يَسْتَدْعِي أَبَا الْحَسَنِ أَيْضًا وَ يَقُولُ أَنَا رَسُولُ الْإِمَامِ وَ وَكَيْلُهُ قَالَ فَلَمَّا وَقَعَتِ الْمُكَاتَبَةُ فِي يَدِ أَبِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَرَقَهَا وَ قَالَ لِمُوصِلِهَا إِلَيْهِ مَا أْفْرَعَاكَ

ص: 402

- 1- من نسختي «ف، م».
- 2- في البحار و نسخ «أ، ف، م» فإنني.
- 3- طنز يطنز طنزا: كلمه باستهزاء (لسان العرب).
- 4- في نسخة «ف» واحد.
- 5- عنه البحار: 369 / 51.
- 6- المعروف الدائر على الألسنة و المضبوط في الكتب أن الحلاج لقب للحسين نفسه كما مرّ في الحكاية الأولى أيضا من قوله: «أن يكشف أمر الحلاج»، و تعبيره عنه في هذا المقام بابن الحلاج يفهم منه أن الحلاج لقب لوالده و هو خلاف المعروف، و لعلّ الحلاج لقب للوالد و الولد كليهما أو أن الابن زائد و لكن النسخ من هذا الكتاب و المنقول منه في كتب أخرى متفقة على وجود الابن، و الله العالم.) من هامش نسخة ح).
- 7- في نسخ «أ، ف، م» كانت قرابة لأبيه بدل «كاتب قرابة».
- 8- هو عليّ بن الحسين بن بابويه و والد الصدوق (ره).

لِلْجَهَالَاتِ فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ وَ أَظُنُّ أَنَّهُ قَالَ إِنَّهُ ابْنُ عَمَّتِهِ أَوْ ابْنُ عَمِّهِ فَإِنَّ الرَّجُلَ قَدِ اسْتَدْعَانَا فَلِمَ خَرَفْتَ مُكَاتَبَتَهُ وَ ضَحِكُوا مِنْهُ وَ هَزَأُوا بِهِ ثُمَّ نَهَضَ إِلَى دُكَّانِهِ وَ مَعَهُ جَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ وَ عِلْمَانِهِ.

قَالَ فَلَمَّا دَخَلَ إِلَى الدَّارِ الَّتِي كَانَ فِيهَا دُكَّانُهُ نَهَضَ لَهُ مَنْ كَانَ هُنَاكَ جَالِسًا غَيْرَ رَجُلٍ رَأَاهُ جَالِسًا فِي الْمَوْضِعِ فَلَمْ يَنْهَضْ لَهُ وَ لَمْ يَعْرِفْهُ أَبِي فَلَمَّا جَلَسَ وَ أَخْرَجَ حِسَابَهُ وَ دَوَانَتَهُ كَمَا يَكُونُ التَّجَارُ أَقْبَلَ عَلَى بَعْضِ مَنْ كَانَ حَاضِرًا فَسَأَلَهُ عَنْهُ فَأَخْبَرَهُ فَسَمِعَهُ الرَّجُلُ يَسْأَلُ عَنْهُ فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ وَ قَالَ لَهُ تَسْأَلُ عَنِّي وَ أَنَا حَاضِرٌ فَقَالَ لَهُ أَبِي أَكْبَرْتُكَ أَيُّهَا الرَّجُلُ وَ أَعْظَمْتُ قَدْرَكَ أَنْ أَسْأَلَكَ فَقَالَ لَهُ تَخْرِقُ رُفْعَتِي وَ أَنَا أَشَاهِدُكَ تَخْرِقُهَا فَقَالَ لَهُ أَبِي فَأَنْتَ الرَّجُلُ إِذَا.

ثُمَّ قَالَ يَا غُلَامُ بَرِّجْ لِي وَ بَقِّنَاهُ فَخَرَجَ مِنَ الدَّارِ الْعَدُوِّ لِلَّهِ وَ لِرَسُولِهِ ثُمَّ قَالَ لَهُ أَتَدْعِي الْمُعْجِزَاتِ عَلَيْكَ لَعْنَةُ اللَّهِ أَوْ كَمَا قَالَ فَأُخْرِجَ بِقِفَاهُ فَمَا رَأَيْنَاهُ بَعْدَهَا بِقَم (1).

### و منهم ابن أبي العزاقر

أَخْبَرَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ نُوحٍ عَنْ أَبِي نَصْرٍ هَبَّةَ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْكَاتِبِ ابْنَ بِنْتِ أُمِّ كَلْثُومِ بِنْتِ أَبِي جَعْفَرِ الْعَمْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ حَدَّثَنِي الْكَبِيرَةُ أُمُّ كَلْثُومِ بِنْتُ أَبِي جَعْفَرِ الْعَمْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَتْ كَانَ أَبُو جَعْفَرِ بْنُ أَبِي الْعَزَاقِرِ وَ جِيبَهَا عِنْدَ بَنِي بَسْطَامٍ.

وَ ذَلِكَ أَنَّ الشَّيْخَ أَبَا الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ وَ أَرْضَاهُ كَانَ قَدْ جَعَلَ لَهُ عِنْدَ النَّاسِ مَنْزِلَةً وَ جَاهًا فَكَانَ عِنْدَ إِتْدَادِهِ يَحْكِي كُلَّ كَذِبٍ وَ بَلَاءٍ وَ كُفْرٍ لِبَنِي بَسْطَامٍ وَ يُسَدُّ نِدَاهُ عَنِ الشَّيْخِ أَبِي الْقَاسِمِ فَيَقْبَلُونَهُ مِنْهُ وَ يَأْخُذُونَهُ عَنْهُ حَتَّى انْكَشَفَ ذَلِكَ لِأَبِي الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَانْكَرَهُ وَ أَعْظَمَهُ وَ نَهَى بَنِي بَسْطَامٍ عَنْ كَلَامِهِ وَ أَمْرِهِمْ بِالْعَنَةِ وَ الْبِرَاءَةِ مِنْهُ فَلَمْ يَنْتَهُوا وَ أَقَامُوا عَلَى تَوَلَّيِهِ.

وَ ذَلِكَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ لَهُمْ إِنِّي أَدْعُتُ السَّرَّ وَ قَدْ أَخَذَ عَلَيَّ الْكِتْمَانَ فَعُوقِبْتُ

ص: 403

بِالْإِبْعَادِ بَعْدَ الْإِحْتِصَاصِ لِأَنَّ الْأَمْرَ عَظِيمًا لَا يَحْتَمِلُهُ (1) إِلَّا مَلَكَ مُقَرَّبٌ أَوْ نَبِيٌّ مُرْسَلٌ أَوْ مُؤْمِنٌ مُمْتَحَنٌ فَيُؤَكِّدُ فِي نَفْسِهِ هِمَّ عَظْمِ الْأَمْرِ وَجَلَالَتِهِ.

فَبَلَغَ ذَلِكَ أَبَا الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَكَتَبَ إِلَى بَنِي بَسَّ طَامَ بِلَعْنِهِ وَ الْبِرَاءَةِ مِنْهُ وَ مِمَّنْ تَابَعَهُ عَلَى قَوْلِهِ وَ أَقَامَ عَلَى تَوَلِّيهِ فَلَمَّا وَصَلَ إِلَيْهِمْ أَظْهَرُوهُ عَلَيْهِ فَبَكَى بُكَاءً عَظِيمًا ثُمَّ قَالَ إِنَّ لِهَذَا الْقَوْلِ بَاطِنًا عَظِيمًا وَ هُوَ أَنَّ اللَّعْنَةَ الْإِبْعَادُ فَمَعْنَى قَوْلِهِ لَعْنَةُ اللَّهِ أَيُّ بَاعَدَهُ اللَّهُ عَنِ الْعَذَابِ وَ النَّارِ وَ الْآنَ قَدْ عَرَفْتُ مَنْزِلَتِي وَ مَرَّعَ خَدْيِهِ عَلَى التُّرَابِ وَ قَالَ عَلَيْكُمْ بِالْكِتْمَانِ لِهَذَا الْأَمْرِ قَالَتِ الْكَبِيرَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَ قَدْ كُنْتُ أَخْبَرْتُ الشَّيْخَ أَبَا الْقَاسِمِ أَنَّ أُمَّ أَبِي جَعْفَرِ بْنِ بَسَّ طَامَ قَالَتْ لِي يَوْمًا وَ قَدْ دَخَلْنَا إِلَيْهَا فَاسْتَقْبَلْتَنِي وَ اعْظَمْتَنِي وَ زَادَتْ فِي إِعْظَامِي حَتَّى انْكَبَّتْ عَلَى رِجْلِي تَقْبِلُهَا فَانْكَرْتُ ذَلِكَ وَ قُلْتُ لَهَا مَهَلًا يَا سَيِّتِي فَإِنَّ هَذَا أَمْرٌ عَظِيمٌ وَ انْكَبَّتْ (2) عَلَى يَدَيْهَا فَبَكَتُ ثُمَّ قَالَتْ كَيْفَ لَا أَفْعَلُ بِكَ هَذَا وَ أَنْتِ مَوْلَاتِي فَاطِمَةُ فَقُلْتُ لَهَا وَ كَيْفَ ذَلِكَ يَا سَيِّتِي.

فَقَالَتْ لِي إِنَّ الشَّيْخَ أَبَا جَعْفَرَ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ حَرَجَ إِلَيْنَا بِالسَّرِّ (3) قَالَتْ فَقُلْتُ لَهَا وَ مَا السَّرُّ (4) قَالَتْ قَدْ أَحَدَ عَلَيْنَا كِتْمَانَهُ وَ أَفْرَعُ إِنَّ أَنَا أَدْعَتْهُ عَوَقِبْتُ قَالَتْ وَ أَعْطَيْتُهَا (5) مَوْثِقًا أَنِّي لَا أَكْشِفُهُ لِأَحَدٍ وَ اعْتَقَدْتُ فِي نَفْسِي الْإِسْتِثْنَاءَ بِالشَّيْخِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَعْنِي أَبَا الْقَاسِمِ الْحُسَيْنِ بْنِ رُوحٍ.

قَالَتْ إِنَّ الشَّيْخَ أَبَا جَعْفَرَ قَالَ لَنَا إِنَّ رُوحَ رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) انْتَقَلَتْ إِلَى أَبِيكَ يَعْنِي أَبَا جَعْفَرَ مُحَمَّدَ بْنَ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَ رُوحَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ (عليه السلام) انْتَقَلَتْ إِلَى بَدَنِ الشَّيْخِ أَبِي الْقَاسِمِ الْحُسَيْنِ بْنِ رُوحٍ وَ رُوحَ مَوْلَاتِنَا فَاطِمَةَ (عليه السلام) انْتَقَلَتْ إِلَيْكَ فَكَيْفَ لَا أُعْظِمُكَ يَا سَيِّتَا.

فَقُلْتُ لَهَا مَهَلًا لَا تَفْعَلِي فَإِنَّ هَذَا كَذِبٌ يَا سَيِّتَا فَقَالَتْ لِي [هُوَ] (6)

ص: 404

1- في نسخ «أ، ف، م» يحمله.

2- في نسخة «ف» فانكبت.

3- في البحار: بالسّر.

4- في البحار: بالسّر.

5- في نسخ «أ، ف، م» فأعطيتها.

6- من نسخ «أ، ف، م».

سِرِّ عَظِيمٍ وَ قَدْ أَخَذَ عَلَيْنَا أَتْنَا (1) لَا نَكْشِفُ هَذَا لِأَحَدٍ فَالَلَّهَ اللَّهُ فِيَّ لَا يَحِلُّ لِي (2) الْعَذَابُ وَ يَا سِتِّي فَلَوْ [لَا] (3) أَتَكَ حَمَلْتِنِي عَلَى كَشْفِهِ مَا (4) كَشَفْتُهُ لَكَ وَ لَا لِأَحَدٍ غَيْرِكَ.

قَالَتِ الْكَبِيرَةُ أُمُّ كَلْثُومٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَلَمَّا انصَرَفَتْ مِنْ عِنْدِهَا دَخَلَتْ إِلَى الشَّيْخِ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ رَوْحٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَخْبَرَتْهُ بِالْقِصَّةِ وَ كَانَ يَثِقُ بِي وَ يَرْكَنُ (5) إِلَى قَوْلِي فَقَالَ لِي يَا بِنْتِي إِيَّاكَ أَنْ تَمْضِيَ إِلَيَّ هَذِهِ الْمَرْأَةُ بَعْدَ مَا جَرَى مِنْهَا وَ لَا تَقْبَلِي [لَهَا] (6) رُفْعَةً إِنْ كَاتَبْتِكَ وَ لَا رَسُولًا إِنْ أَنْفَذْتَهُ [إِلَيْكَ] (7) وَ لَا تَلْقَيْهَا بَعْدَ قَوْلِهَا فَهَذَا كُفْرٌ بِاللَّهِ تَعَالَى وَ الْإِحَادُ قَدْ أَحْكَمَهُ هَذَا الرَّجُلُ الْمَلْعُونُ فِي قُلُوبِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ لِيَجْعَلَهُ طَرِيقًا إِلَى أَنْ يَقُولَ لَهُمْ يَا اللَّهُ تَعَالَى اتَّحَدَ بِهِ وَ حَلَّ فِيهِ كَمَا يَقُولُ النَّصَارَى فِي الْمَسِيحِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) وَ يَعُدُّوهُ إِلَى قَوْلِ الْحَلَّاجِ لَعَنَهُ اللَّهُ.

قَالَتْ فَهَجَرْتُ بَنِي بَسْطَامٍ وَ تَرَكْتُ الْمَضِيَّ إِلَيْهِمْ وَ لَمْ أَقْبَلْ لَهُمْ عُدْرًا وَ لَا لَقِيْتُ أُمَّهُمْ بَعْدَهَا وَ شَاعَ فِي بَنِي نُوْبَخْتِ الْحَدِيثُ فَلَمْ يَبْقَ أَحَدٌ (8) إِلَّا وَ تَقَدَّمَ إِلَيْهِ الشَّيْخُ أَبُو الْقَاسِمِ وَ كَاتَبَهُ بِلُغَةِ أَبِي جَعْفَرِ السَّلْمَعَانِيِّ وَ الْبَرَاءَةِ مِنْهُ وَ مِمَّنْ يَتَوَلَّاهُ وَ رَضِيَ بِقَوْلِهِ أَوْ كَلَّمَهُ فَضَدَّ لَّا عَنْ مَوَالِيهِ.

ثُمَّ ظَهَرَ التَّوَقُّعُ مِنْ صَاحِبِ الزَّمَانِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) بِلُغَةِ أَبِي جَعْفَرِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ وَ الْبَرَاءَةِ مِنْهُ وَ مِمَّنْ تَابَعَهُ وَ شَايَعَهُ وَ رَضِيَ بِقَوْلِهِ وَ أَقَامَ عَلَى تَوَلِّيهِ بَعْدَ الْمَعْرِفَةِ بِهَذَا التَّوَقُّعِ..

ص: 405

1- في البحار: أن لا نكشف.

2- في البحار ونسخ «أ، ف، م» بي العذاب.

3- من نسخة «ف» وفي البحار: ولو [لا] حملتني.

4- في نسخة «أ، ف، م» لما كشفته.

5- في نسخة «ح» وكان يثق لي وركن إلى قولي.

6- ليس في نسخة «أ، ف، م».

7- ليس في نسخة «أ، ف، م».

8- في نسخة «أ، ف، م» فلم يبق أحد من الأهل.



وله حكايات قبيحة وأمر فظيعة نزه كتابنا عن ذكرها ذكرها ابن نوح وغيره.

وكان سب قتله:

أنه لما أظهر لعنه أبو القاسم بن روح رضي الله عنه واشتهر أمره وتبرأ منه وأمر جميع الشيعة بذلك لم يمكنه التلبس فقال في مجلس حافل فيه رؤساء الشيعة وكل يحكي عن الشيخ أبي القاسم لعنه والبراءة منه أجمعوا بيني وبينه حتى أخذ يده(1) وبأخذ بيدي فإن لم تنزل عليه نار من السماء تحرقه وإلا فجميع ما قاله في حق ورفي ذلك إلى الراضي لأنه كان ذلك في دار ابن مقلة فأمر بالقبض عليه وقتله فقتل واستراحت الشيعة منه(2).

وَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ دَاوُدَ كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ السَّلْمَغَانِيِّ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ أَبِي الْعَزَاقِرِ لَعَنَهُ اللَّهُ يَعْتَبِدُ الْقَوْلَ بِحَمْلِ الضُّدِّ وَمَعْنَاهُ أَنَّهُ لَا يَتَهَيَّأُ إِظْهَارُ ضِدِّ يَلَّةٍ لِلْوَلِيِّ إِلَّا يَطْعَنُ الضُّدَّ فِيهِ لِأَنَّهُ يَحْمِلُ سَامِعِي(3) طَعْنَهُ عَلَى طَلَبِ فَضِيلَتِهِ فَإِذَا هُوَ أَفْضَلُ مِنَ الْوَلِيِّ إِذْ لَا يَتَهَيَّأُ إِظْهَارُ الْفَضْلِ إِلَّا بِهِ وَسَاقُوا الْمَذْهَبَ مِنْ وَقْتِ آدَمَ الْأَوَّلِ إِلَى آدَمَ السَّابِعِ لِأَنَّهُمْ قَالُوا سَبَّعَ عَوَالِمَ وَ سَبَّعَ أَوَادِمَ وَ نَزَّلُوا إِلَى مُوسَى وَ فِرْعَوْنَ وَ مُحَمَّدٍ وَ عَلِيٍّ مَعَ أَبِي بَكْرٍ وَ مُعَاوِيَةَ.

وَأَمَّا فِي الضُّدِّ(4) فَقَالَ بَعْضُ هُمْ الْوَلِيُّ يَنْصَبُ الضُّدَّ وَيَحْمِلُهُ عَلَى ذَلِكَ كَمَا قَالَ قَوْمٌ مِنْ أَصْحَابِ الظَّاهِرِ(5) إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ (عليه السلام) نَصَبَ أَبَا بَكْرٍ فِي ذَلِكَ الْمَقَامِ.

ص: 406

1- في نسخ «أ، ف، م» أخذ بيده.

2- عنه البحار: 371 / 51 - 373.

3- في نسخة «ف» السامع.

4- في نسخة «ف» فاختلفوا في الضد وكذا في نسختي «أ، م».

5- هم جماعة ينتحلون مذهب داود بن علي الأصهباني الملقب بالظاهري، تنسب إليه الطائفة الظاهرية. وسميت بذلك لأخذها بظاهر الكتاب والسنة واعراضها عن التأويل والرأي والقياس. وكان داود بن علي أول من جهر بهذا القول وتوفي سنة 270 (راجع الأعلام للزركلي، وفيات الأعيان: 255 / 2، الأنساب للسمعاني: 99 / 4، ميزان الاعتدال: 14 / 2، تاريخ بغداد: 369 / 8 طبقات الشافعية الكبرى للسبكي: 284 / 2 والفهرست للنديم: 271).

وَ قَالَ بَعْضُهُمْ لَا وَ لَكِنْ هُوَ قَدِيمٌ مَعَهُ لَمْ يَزَلْ.

قَالُوا وَ الْقَائِمُ الَّذِي ذَكَرُوا أَصْحَابُ الظَّاهِرِ أَنَّهُ مِنْ وَرَثَةِ الْحَادِي عَشَرَ فَإِنَّهُ يَقُومُ مَعْنَاهُ إِبْلِيسُ لِأَنَّهُ قَالَ فَسَدَ جَدَّ الْمَلَائِكَةِ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ إِلَّا إِبْلِيسَ (1) فَلَمْ يَسْجُدْ (2) ثُمَّ قَالَ لَا أَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ (3) فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ كَانَ قَائِمًا فِي وَقْتِ مَا أُمِرَ بِالسُّجُودِ ثُمَّ فَعَدَّ بَعْدَ ذَلِكَ وَقَوْلُهُ يَقُومُ [الْقَائِمُ إِنَّمَا هُوَ ذَلِكَ الْقَائِمُ] (4) الَّذِي أُمِرَ بِالسُّجُودِ فَأَبَى وَ هُوَ إِبْلِيسُ لَعَنَهُ اللَّهُ.

وَ قَالَ شَاعِرُهُمْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ.

يَا لَاعِنًا لِلضِّدِّ مِنْ عَدِيٍّ

مَا الضِّدُّ إِلَّا ظَاهِرُ الْوَلِيِّ

وَ الْحَمْدُ لِلْمُهَيِّمِينَ الْوَفِيِّ

لَسْتُ عَلَى حَالٍ كَحَمَامِيٍّ (5)

وَ لَا حِجَامِيٍّ وَ لَا جُعْدِيٍّ

قَدْ فُتَّتَ مِنْ قَوْلٍ عَلَى الْفَهْدِيٍّ (6)

نَعَمْ وَ جَاوَزْتَ (7) مَدَى الْعَبْدِيٍّ (8)

فَوْقَ عَظِيمٍ لَيْسَ بِالْمَجُوسِيِّ

لِأَنَّهُ الْفَرْدُ بِلَا كَيْفِيٍّ (9)

مُتَّجِدٌ (10) بِكُلِّ أَوْحَدِيٍّ

مُخَالِطُ التُّورِيِّ (11) وَ الظُّلْمِيِّ

يَا طَالِبًا مِنْ بَيْتِ هَاشِمِيٍّ

وَ جَاحِدًا مِنْ بَيْتِ كَسْرَوِيٍّ

قَدْ غَابَ فِي نِسْبَةِ أَعْجَمِيٍّ

فِي الْفَارِسِيِّ الْحَسَبِ الرِّضِيِّ

كَمَا التَّوَى فِي الْعُرْبِ مِنْ لَوِيٍّ (12).

- 1- الحجر: 30 و ص: 73.
- 2- في نسخ «أ، ف، م» أبي ولم يسجد وفي البحار: ولم يسجد.
- 3- الأعراف: 16.
- 4- ليس في نسخة «ف».
- 5- في البحار ونسخ «أ، ف، م» كهمامي.
- 6- في نسخ «أ، ف، م» فدفعت من قولي على القهري وفي نسخة «ح» قولي بدل «قول».
- 7- في نسختي «ف، م» جاورت.
- 8- ليس في البحار.
- 9- في البحار بلا كيف.
- 10- في نسخ «أ، ف، م» متحمل.
- 11- ليس في نسخ «أ، ف، م» وفي البحار: للنوري.
- 12- عنه البحار: 373/51-374.

وَقَالَ الصَّفْوَانِيُّ سَمِعْتُ أَبَا عَلِيٍّ بْنِ هَمَّامٍ يَقُولُ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ الْعِزَّاقِرِيَّ السَّلْمَعَانِيَّ يَقُولُ الْحَقُّ وَاحِدٌ وَإِنَّمَا تَحْتَلِفُ قُمُصُهُ (1) فَيَوْمٌ يَكُونُ فِي أَيْبُصَ وَيَوْمٌ يَكُونُ فِي أَحْمَرَ وَيَوْمٌ يَكُونُ فِي أَرْزَقَ.

قَالَ ابْنُ هَمَّامٍ فَهَذَا أَوَّلُ مَا أَنْكَرْتُهُ مِنْ قَوْلِهِ لِأَنَّهُ قَوْلُ أَصْحَابِ الْحُلُولِ (2)(3).

وَ أَخْبَرَنَا جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ هَارُونَ بْنِ مُوسَى عَنْ أَبِي عَلِيٍّ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ السَّلْمَعَانِيَّ لَمْ يَكُنْ قَطُّ بَاباً إِلَى أَبِي الْقَاسِمِ وَ لَا طَرِيقاً لَهُ وَ لَا نَصَبَهُ أَبُو الْقَاسِمِ لِشَيْءٍ (4) مِنْ ذَلِكَ عَلَى وَجْهِهِ وَ لَا سَبَبٍ وَ مَنْ قَالَ بِذَلِكَ فَقَدْ أَبْطَلَ وَ إِنَّمَا كَانَ فِقْهَانًا وَ خَلَطَ (5) وَ ظَهَرَ عَنْهُ مَا ظَهَرَ وَ انْتَشَرَ الْكُفْرُ وَ الْإِلْحَادُ عَنْهُ.

فَخَرَجَ فِيهِ التَّوْقِيعُ عَلَى يَدِ أَبِي الْقَاسِمِ بِلَعْنِهِ وَ الْبِرَاءَةِ [مِنْهُ] (6) مِمَّنْ تَابَعَهُ وَ سَايَعَهُ وَ قَالَ بِقَوْلِهِ (7).

وَ أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ بَنِي إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ نُوحٍ عَنْ أَبِي نَصْرِ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ الْحَامِرِيُّ الْبِزْازُ الْمَعْرُوفُ بِغُلَامِ أَبِي عَلِيٍّ بْنِ جَعْفَرِ الْمَعْرُوفِ بِابْنِ زُهَوْمَةَ (8) التَّوْبُخْتِيَّ وَ كَانَ شَيْخًا مَسْتُورًا قَالَ سَمِعْتُ رَوْحَ بْنَ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ رَوْحٍ يَقُولُ

ص: 408

1- في نسخ «أ، ف، م» قميصه.

2- هم طائفة: زعموا أنّ كلّ من انتسب إلى أنّه من آل أحمد برّا كان أو فاجراً فالله حالّ فيه، و هم جميعاً مساكنه لأنّهم الحجب و أبطلوا ولاذاتهم، و زعموا أنّ ذلك تلبيس و أنّ محمّداً صلّى الله عليه و آله و سلّم و عليّاً عليه السلام لم يُلدا و لم يولدا (المقالات و الفرق 63).

3- عنه البحار: 374/51.

4- في البحار: بشي ء.

5- في البحار و نسخ «أ، ف، م» فخلط.

6- من البحار و نسخ «أ، ف، م».

7- عنه البحار: 374/51.

8- في البحار و نسخ «أ، ف، م» المعروف بابن رهومة.

لَمَّا عَمِلَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ السُّلَمَغَانِيُّ كِتَابَ التَّكْلِيفِ قَالَ [الشَّيْخُ] (1) يَعْنِي أَبُو الْقَاسِمِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَطْلُبُوهُ إِلَيَّ لِأَنْظُرَهُ فَبَجَاءُوا بِهِ فَقَرَأَهُ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ فَقَالَ مَا فِيهِ شَيْءٌ إِلَّا وَقَدْ رَوَى عَنِ الْأَيْمَةِ إِلَّا (2) مَوْضِعَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً فَإِنَّهُ كَذَبَ عَلَيْهِمْ فِي رَوَايَتِهَا لَعَنَهُ اللَّهُ (3).

وَ أَخْبَرَنِي جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ دَاوُدَ وَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُوسَى بْنِ بَابَوَيْهِ أَنَّهُمَا قَالَا مِمَّا أَخْطَأَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ فِي الْمَذْهَبِ فِي بَابِ الشَّهَادَةِ أَنَّهُ رَوَى عَنِ الْعَالِمِ (عَلَيْهِ السَّلَام) أَنَّهُ قَالَ إِذَا كَانَ لِأَخِيكَ الْمُؤْمِنِ عَلَى رَجُلٍ حَقٌّ فَدَفَعَهُ [عَنْهُ] (4) وَ لَمْ يَكُنْ لَهُ مِنَ الْبَيْتَةِ عَلَيْهِ إِلَّا شَاهِدٌ وَاحِدٌ وَ كَانَ الشَّاهِدُ ثِقَةً رَجَعْتَ إِلَى الشَّاهِدِ فَسَأَلْتَهُ عَنْ شَيْءٍ هَادِيَةٍ فَإِذَا أَقَامَهَا عِنْدَكَ شَهِدَتْ مَعَهُ عِنْدَ الْحَاكِمِ عَلَى مِثْلِ مَا يَشْهَدُهُ (5) عِنْدَهُ لِنَلَا يُتَوَى (6) حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ (7).

وَ اللَّفْظُ لِابْنِ بَابَوَيْهِ وَقَالَ هَذَا كَذِبٌ مِنْهُ وَ لَسْنَا نَعْرِفُ ذَلِكَ.

وَ قَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ كَذَبَ فِيهِ (8).

(نُسَخَةُ التَّوْقِيعِ الْخَارِجِ فِي لَعْنِهِ) أَخْبَرَنَا جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ هَارُونَ بْنِ مُوسَى قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَمَّامٍ قَالَ: خَرَجَ عَلَيَّ يَدِ الشَّيْخِ أَبِي الْقَاسِمِ الْحُسَيْنِ بْنِ رُوْحٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

ص: 409

- 1- من البحار و نسخ «أ، ف، م».
- 2- في البحار: [في] موضعين.
- 3- عنه البحار: 375 / 51 و مستدرک الوسائل: 447 / 17 ح 6.
- 4- ليس في الأصل.
- 5- في البحار و نسخ «أ، ف، م» يشهد.
- 6- توي يتوى: كرضي هلك (القاموس).
- 7- من قوله: «روي عن العالم عليه السلام» إلى هنا، رواه في فقه الرضا: 308، وفي غوالي اللثالي: 315 / 1 ح 36 عن كتاب التكليف لابن أبي العزاقر.
- 8- عنه البحار: 375 / 51 و مستدرک الوسائل: 447 / 17 ح 7.

في ذي الحجة سنة اثنتي عشرة و ثلاثمائة في [لعن] (1) ابن أبي العزاقري و المداو رطب لم يجف.

و أخبرنا جماعة عن ابن داود قال: خرج التوقيع من الحسن بن روح في السلمغاني و أنفذ نسخته إلى أبي علي بن همام في ذي الحجة سنة اثنتي عشرة و ثلاثمائة.

قال ابن نوح و حدثنا أبو الفتح أحمد بن ذكوان مولى علي بن محمد بن الفرات رحمه الله قال: أخبرنا أبو علي بن همام بن سهيل بتوقيع خرج في ذي الحجة سنة اثنتي عشرة و ثلاثمائة.

قال محمد بن الحسن بن جعفر بن [إسماعيل بن] (2) صالح الصيمري أنفذ الشيخ الحسن بن روح رضي الله عنه من محبسه في دار المفتدر إلى شيخنا أبي علي بن همام في ذي الحجة سنة اثنتي عشرة و ثلاثمائة و أملاه أبو علي [علي] (3) و عرفني أن أبا القاسم رضي الله عنه راجع في ترك إظهاره فإنه في يد القوم و حبسهم فأمر بإظهاره و أن لا يخشى و يأمن فتخلص و خرج من الحبس بعد ذلك بمدة يسيرة و الحمد لله.

التوقيع عرف قال الصيمري (4) عرفك الله الخير أطال الله بقاءك و عرفك الخير كله و ختم به عمالك من تتق بدينه و تسكن إلى نبيه من إخواننا أسعدكم الله و قال ابن داود أدام الله سعادتكم من تسكن إلى دينه و تتق بنبيه جميعاً (5) بأن

ص: 410

1- من نسخ «أ، ف، م».

2- ليس في نسخة «ح».

3- من البحار.

4- الظاهر أن المراد أن التوقيع برواية غير الصيمري: عرف من تتق بدينه (الخ) و في رواية الصيمري زيادة و هي هكذا عرفك الله الخير (الخ).

5- الظاهر أن المراد الرواة اتفقوا جميعاً في نقل قوله عليه السلام «بأن محمد بن علي المعروف بالسلمغاني» و هكذا الحال في سائر الفقرات. و يحتمل أن يكون صفة لمن تسكن.

مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ الْمَعْرُوفِ بِالسُّلَمِغَانِيِّ زَادَ ابْنُ دَاوُدَ وَهُوَ مِمَّنْ عَجَّلَ اللَّهُ لَهُ التَّقِيمَةَ وَ لَا أَمَهْلَهُ قَدِ ارْتَدَّ عَنِ الْإِسْلَامِ وَفَارَقَهُ، اتَّفَقُوا، وَ أَلْحَدَ فِي دِينِ اللَّهِ وَ ادَّعَى مَا كَفَرَ مَعَهُ بِالْخَالِقِ قَالَ هَارُونَ فِيهِ بِالْخَالِقِ (1) جَلَّ وَ تَعَالَى وَ افْتَرَى كَذِباً وَ زُوراً وَ قَالَ بُهْتَاناً وَ إِثْماً عَظِيماً (2) قَالَ هَارُونَ وَ أَمراً عَظِيماً كَذَبَ الْعَادِلُونَ بِاللَّهِ وَ صَدَّ لِمَا صَدَّ لَهَا بِاللَّهِ وَ خَسِرُوا خُسراً مُبِيناً وَ إِنَّا قَدْ بَرَّنا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَ إِلَى رَسُولِهِ وَ آلِهِ صَدَّ لِمَا اللَّهُ وَ سَلَامُهُ وَ رَحْمَتُهُ وَ بَرَكَاتُهُ عَلَيْهِمْ بِمَنْه (3) وَ لَعْنَاهُ عَلَيْهِ لِعَائِنِ اللَّهِ اتَّفَقُوا، (4) زَادَ ابْنُ دَاوُدَ تَتْرَى، فِي الظَّاهِرِ مِنَّا وَ الْبَاطِنِ فِي السَّرِّ وَ الْجَهْرِ وَ فِي كُلِّ وَقْتٍ وَ عَلَى كُلِّ حَالٍ وَ عَلَى مَنْ شَايَعَهُ وَ تَابَعَهُ أَوْ بَلَغَهُ هَذَا الْقَوْلُ مِنَّا وَ أَقَامَ عَلَى تَوَلِّيهِ بَعْدَهُ وَ أَعْلَمَهُمْ قَالَ الصَّيْمَرِيُّ تَوَلَّاكُمْ اللَّهُ (5) قَالَ ابْنُ دَكَّا أَعَزَّكُمْ اللَّهُ أَنَا مِنَ التَّوْفِيِّ وَ قَالَ ابْنُ دَاوُدَ أَعْلِمَ أَنَّنَا مِنَ التَّوْفِيِّ لَهُ قَالَ هَارُونَ وَ أَعْلَمَهُمْ أَنَّنَا فِي التَّوْفِيِّ وَ الْمُحَادَرَةِ مِنْهُ قَالَ ابْنُ دَاوُدَ وَ هَارُونَ عَلَى مِثْلِ [مَا كَانَ] (6) مَنْ تَقَدَّمَنا لِنُظْرَانِهِ قَالَ الصَّيْمَرِيُّ عَلَى مَا كُنَّا عَلَيْهِ مِمَّنْ تَقَدَّمَهُ مِنْ نُظْرَانِهِ وَ قَالَ ابْنُ دَكَّا عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ مِنْ (7) تَقَدَّمَنا لِنُظْرَانِهِ، اتَّفَقُوا، مِنَ الشَّرِيعِيِّ وَ التُّمَيْرِيِّ وَ الْهَلَالِيِّ وَ الْبَلَالِيِّ وَ غَيْرِهِمْ وَ عَادَةُ اللَّهِ - قَالَ ابْنُ دَاوُدَ وَ هَارُونَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ، وَ، اتَّفَقُوا، مَعَ ذَلِكَ قَبْلَهُ وَ بَعْدَهُ عِنْدَنَا جَمِيلَةٌ وَ بِهِ نَشُقُّ وَ إِيَّاهُ نَسْتَعِينُ وَ هُوَ حَسْبُنَا فِي كُلِّ أَمْرٍ نَا وَ نَعْمَ الْوَكِيلُ قَالَ هَارُونَ وَ أَخَذَ أَبُو عَلِيٍّ هَذَا التَّوْقِيعَ وَ لَمْ يَدْعُ أَحَدًا مِنَ الشُّيُوخِ إِلَّا وَ أَقْرَأَهُ إِيَّاهُ وَ كُوتِبَ مَنْ بَعْدَ مِنْهُمْ بِنُسْخَتِهِ فِي سَائِرِ الْأَمْصَارِ فَاشْتَهَرَ ذَلِكَ فِي الطَّائِفَةِ

ص: 411

1- يعني أن هارون جاء بفقرة «فيه بالخالق» بدل «معه بالخالق».

2- في نسخة «ف» إثما مينا.

3- في البحار: منه.

4- يعني اتفقوا على الفقرات المتقدمة، وزاد ابن داود بعد قوله: «عليه لعائن الله» كلمة «تتري» وفي نسخ «أ، ف، م» تبرأ بدل «تتري».

5- لا يخفى أن كل ما جاء بعد أقوال الرواة من الكلمات فإنما هي من زياداتهم في التوقيع حسب رواياتهم وسماعاتهم.

6- ليس في الأصل وفي البحار: ممن تقدمنا.

7- في البحار: ممن.

فاجتمعت (1) على لعنه و البراءة منه (2).

وقتل محمد بن علي السلمغاني في سنة ثلاث وعشرين و ثلاثمائة.

### ذكر أمر أبي بكر البغدادي ابن أخي الشيخ أبي جعفر محمد بن عثمان العمري و أبي دلف المجنون

أخبرني الشيخ أبو عبد الله محمد بن أبي الحسن علي بن بلال المهلبي قال سمعت أبا القاسم جعفر بن محمد بن فلولويه يقول أما أبو دلف الكاتب لا حاطه الله فكنا نعرفه ملجدا ثم أظهر الغلو ثم جنّ و سلسل ثم صار مفوصاً و ما عرفناه قط إذا حضر في مشهد إلا استخف به و لا عرفته الشيعة إلا مدة يسيرة و الجماعة تبرأ (3) منه و ممن يومئ إليه و ينمّس به.

و قد كنا و جهنا إلى أبي بكر البغدادي لما ادعى له هذا ما ادعاه فأنكر ذلك و حلف عليه فقبلنا ذلك منه فلما دخل بغداد مال إليه و عدل عن الطائفة و أوصى إليه لم نشك أنه على مذهبه فلعنناه و برئنا منه لأن عندنا أن كل من ادعى الأمر بعد السمري رحمه الله فهو كافر منمّس ضالّ مضلّ و بالله التوفيق (4).

و ذكر أبو عمرو محمد بن محمد بن نصر السكرتي قال: لما قدم ابن محمد بن الحسن بن الوليد القمي من قبل أبيه و الجماعة على أبي بكر

ص: 412

1- في نسختي «ف، أ» و اجتمعت.

2- عنه البحار: 376/51، و أخرج التوقيع فقط في معادن الحكمة 2/285 عن الاحتجاج: 474.

3- في نسخ «أ، ف، م» تبرأ.

4- عنه البحار: 377/51.



الْبَغْدَادِي(1) وَ سَأَلُوهُ عَنِ الْأَمْرِ الَّذِي حُكِيَ فِيهِ مِنَ النِّيَابَةِ أَنْكَرَ ذَلِكَ وَقَالَ.

لَيْسَ إِلَيَّ مِنْ هَذَا شَيْءٌ [وَعَرِضَ عَلَيْهِ مَالٌ فَلَبَّى وَقَالَ مُحَرَّمٌ عَلَيَّ أَخْذُ شَيْءٍ مِنْهُ فَإِنَّهُ لَيْسَ إِلَيَّ مِنْ هَذَا الْأَمْرِ شَيْءٌ] (2) وَلَا ادَّعَيْتُ شَيْئاً مِنْ هَذَا وَ كُنْتُ حَاضِراً لِمُخَاطَبَتِهِ إِيَّاهُ بِالْبَصْرَةِ (3).

وَ ذَكَرَ ابْنُ عِيَّاشٍ قَالَ: اجْتَمَعْتُ يَوْمًا مَعَ أَبِي ذَلْفَ فَأَخَذْنَا فِي ذِكْرِ أَبِي بَكْرٍ الْبَغْدَادِيِّ فَقَالَ لِي تَعَلَّمْ مِنْ أَيْنَ كَانَ فَضَّلُ سَدِيدَنَا الشَّيْخِ قَدَّسَ اللَّهُ رُوحَهُ وَ قُدَّسَ بِهِ عَلَى أَبِي الْقَاسِمِ الْحُسَيْنِ بْنِ رُوحٍ وَ عَلَى غَيْرِهِ فَقُلْتُ لَهُ مَا أَعْرِفُ قَالَ لِأَنَّ أَبَا جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَثْمَانَ قَدَّمَ اسْمَهُ عَلَى اسْمِهِ فِي وَصِيَّتِهِ قَالَ فَقُلْتُ لَهُ فَالْمَنْصُورُ [إِذَا] (4) أَفْضَلُ مِنْ مَوْلَانَا أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى (عليه السلام) قَالَ وَ كَيْفَ قُلْتُ لِأَنَّ الصَّادِقَ (عليه السلام) قَدَّمَ اسْمَهُ عَلَى اسْمِهِ فِي الْوَصِيَّةِ.

فَقَالَ لِي أَنْتَ تَتَعَصَّبُ عَلَيَّ سَدِيدَنَا وَ تُعَادِيهِ فَقُلْتُ (5) وَ الْحَلْقُ كُلُّهُمْ تَعَادِي أَبِي بَكْرٍ الْبَغْدَادِيِّ وَ تَتَعَصَّبُ عَلَيْهِ غَيْرُكَ وَ حَدِّدْ وَ كِدْنَا نَتَقَاتَلُ وَ نَأْخُذُ بِالْأَرْيَاقِ (6) (7).

وَ أَمْرُ أَبِي بَكْرٍ الْبَغْدَادِيِّ فِي قَلَّةِ الْعِلْمِ وَ الْمَرْوَةِ أَشْهَرُ وَ جَنُونَ أَبِي ذَلْفٍ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ يَحْصِيَ لَا نَشْغَلُ كِتَابَنَا بِذَلِكَ وَ لَا نَطُولُ بِذِكْرِهِ وَ ذَكَرَ ابْنُ نُوحٍ طَرَفًا مِنْ ذَلِكَ (8).

وَ رَوَى أَبُو مُحَمَّدٍ هَازِرُونَ بْنُ مُوسَى عَنِ أَبِي الْقَاسِمِ الْحُسَيْنِ بْنِ

ص: 413

1- من نسخ «أ، ف، م».

2- ما بين القوسين ليس في البحار.

3- عنه البحار: 378 / 51.

4- من البحار ونسخ «أ، ف، م».

5- في نسخ «أ، ف، م» فقلت له.

6- زيق القميص: بالكسر ما أحاط بالعنق منه (القاموس).

7- عنه البحار: 378 / 51.

8- عنه البحار: 378 / 51.

عَبْدُ الرَّحِيمِ الْأَبْرَارِ (1) قَالَ: أَنْفَذَنِي أَبِي عَبْدُ الرَّحِيمِ إِلَى أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ الْعَمْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي شَيْءٍ كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ فَحَصَّرْتُ مَجْلِسَهُ وَفِيهِ جَمَاعَةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا وَهُمْ يَتَذَكَّرُونَ شَيْئًا مِنَ الرُّوَايَاتِ وَ مَا قَالَهُ الصَّادِقُونَ (عليه السلام) حَتَّى أَقْبَلَ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنَ عُثْمَانَ الْمَعْرُوفُ بِالْبَغْدَادِيِّ ابْنَ أُخِي أَبِي جَعْفَرِ الْعَمْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَلَمَّا بَصَّرَ بِهِ أَبُو جَعْفَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لِلْجَمَاعَةِ أَمْسِكُوا فَإِنَّ هَذَا الْجَائِي لَيْسَ مِنْ أَصْحَابِكُمْ (2).

وَ حُكِيَ أَنَّهُ تَوَكَّلَ لِلْيَزِيدِيِّ بِالْبَصْرَةِ فَبَقِيَ فِي خِدْمَتِهِ مُدَّةً طَوِيلَةً وَ جَمَعَ مَالًا عَظِيمًا فَسَّعِيَ بِهِ إِلَى الْيَزِيدِيِّ فَقبَضَ عَلَيْهِ وَ صَادَرَهُ وَ ضَرَبَهُ عَلَى أُمَّ رَأْسِهِ حَتَّى نَزَلَ الْمَاءُ فِي عَيْنَيْهِ فَمَاتَ أَبُو بَكْرٍ ضَرِيرًا (3).

وَ قَالَ أَبُو نَصْرٍ هِبَةُ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْكَاتِبِ ابْنِ بِنْتِ أُمِّ كُلْثُومِ بِنْتِ أَبِي جَعْفَرِ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ الْعَمْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَبَا دُلْفٍ مُحَمَّدَ بْنَ مُظَفَّرِ الْكَاتِبِ كَانَ فِي ابْتِدَاءِ أَمْرِهِ مُحَمَّسًا مَسْهُورًا بِذَلِكَ لِأَنَّهُ كَانَ تَرْبِيَةً الْكُرْحِيِّينَ وَ تَلْمِيذَهُمْ وَ صَنِيعَتَهُمْ وَ كَانَ الْكُرْحِيُّونَ مُحَمَّسَةً (4) لَا يَشُكُّ فِي ذَلِكَ أَحَدٌ مِنَ الشَّيْعَةِ وَ قَدْ كَانَ أَبُو دُلْفٍ يَقُولُ ذَلِكَ وَ يَعْتَرِفُ بِهِ وَ يَقُولُ نَقَلْنِي سَيِّدُنَا الشَّيْخُ الصَّالِحُ قَدَّسَ اللَّهُ رُوحَهُ وَ نَوَّرَ ضَرِيحَهُ عَنْ مَذْهَبِ أَبِي جَعْفَرِ الْكُرْحِيِّ إِلَى الْمَذْهَبِ الصَّحِيحِ يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ الْبَغْدَادِي (5).

وَ جنون أبي دلف و حكايات فساد مذهبه أكثر من أن تحصى فلا نطول بذكرها الكتاب هاهنا.

قد ذكرنا جملاً من أخبار السفراء و الأبواب في زمان الغيبة لأن صحة ذلك

ص: 414

1- في نسخ «ف، أ، م» الأبرار دوري.

2- عنه البحار: 378 / 51.

3- عنه البحار: 379 / 51.

4- هم فرقة من الغلاة قالوا: إنَّ الخمسة: سلمان و أبو ذرَّ و المقداد و عمار و عمرو بن أمية الضمري هم الموكلون من قبل الرّب بإدارة مصالح العالم و سلمان رئيسهم في هذا الأمر. (راجع تعليقات كتاب المقالات و الفرق، معجم الفرق الإسلامية).

5- عنه البحار: 379 / 51.

مبني على ثبوت إمامة صاحب الزمان (عليه السلام) وفي ثبوت وكالتهم و ظهور المعجزات على أيديهم دليل واضح على إمامة من انتموا إليه (1) فلذلك ذكرنا هذا فليس لأحد أن يقول ما الفائدة في ذكر أخبارهم فيما يتعلق بالكلام في الغيبة لأننا قد بينا فائدة ذلك فسقط هذا الاعتراض (2).

### [ذكر بعض الممدوحين في زمن سفراء المهدي عليه السلام]

#### إشارة

وقد كان في زمان السفراء المحمودين أقوام ثقات ترد عليهم التوقعات من قبل المنصوبين للسفارة من الأصل.

#### منهم أبو الحسين محمد بن جعفر الأسدي رحمه الله

أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ أَبِي جَبْرِ الْقُمِّيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى (3) عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ قَالَ: سَأَلَنِي بَعْضُ النَّاسِ فِي سَنَةِ تِسْعِينَ وَمِائَتَيْنِ قَبْضَ شَيْءٍ فَأَمْتَنَعْتُ مِنْ ذَلِكَ وَكَتَبْتُ اسْتِطْلَعُ الرَّأْيَ فَأَتَانِي الْجَوَابُ بِالرَّيِّ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْعَرَبِيِّ فُلْيَدْفَعُ إِلَيْهِ فَإِنَّهُ مِنْ ثِقَاتِنَا (4).

وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْكَلْبِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ الشَّاشِيِّ (5) قَالَ قَالَ لِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْكَاتِبُ الْمُرَوِّزِيُّ وَجَّهْتُ إِلَى حَاجِزِ الْوَشَاءِ مِائَتِي دِينَارٍ وَكَتَبْتُ إِلَى الْغَرِيمِ (6) بِذَلِكَ فَخَرَجَ الْوُصُولُ وَذَكَرَ أَنَّهُ كَانَ [لَهُ] (7) قِبَلِي أَلْفَ دِينَارٍ وَأَنِّي وَجَّهْتُ إِلَيْهِ مِائَتِي دِينَارٍ وَقَالَ إِنَّ أَرَدْتُ أَنْ تُعَامِلَ أَحَدًا فَعَلَيْكَ

ص: 415

- 1- في البحار: ائتموا إليه.
- 2- من قوله: «و جنون أبي دلف» إلى هنا في البحار: 379/51.
- 3- قال النجاشي: محمد بن أحمد بن يحيى بن عمران بن عبد الله بن سعد بن مالك الأشعري القمي، أبو جعفر، كان ثقة في الحديث.
- 4- عنه البحار: 362/51 ح 10.
- 5- قال السمعي في الأنساب: الشاشي بالألف الساكنة بين الشينين، هذه النسبة إلى مدينة وراء نهر سيحون، يقال لها: «الشاش» وهي من ثغور الترك. وفي الخرائج وعنه البحار: محمد بن يوسف الشاشي.
- 6- قال الشيخ المفيد (ره) في الإرشاد: 354 هذا رمز كانت الشيعة تعرفه قديما بينها و يكون خطابها عليه السلام للثقة.
- 7- من نسخ «أ، ف، م».

بِأَبِي الْحُسَيْنِ الْأَسَدِيِّ بِالرِّيِّ فَوَرَدَ الْخَبْرُ بِوَفَاةِ حَاجِزِ رَضِيِّ اللَّهِ عَنْهُ بَعْدَ يَوْمَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ فَأَعْلَمْتُهُ بِمَوْتِهِ فَأَعْتَمَّ.

فَقُلْتُ [لَهُ] (1) لَا تَعْتَمَّ فَإِنَّ لَكَ فِي التَّوْقِيعِ إِلَيْكَ دَلَالَتَيْنِ إِحْدَاهُمَا إِعْلَامُهُ بِإِيَّاكَ أَنَّ الْمَالَ أَلْفُ دِينَارٍ وَ الثَّانِيَةُ أَمْرُهُ بِإِيَّاكَ بِمُعَامَلَةِ أَبِي الْحُسَيْنِ الْأَسَدِيِّ لِعِلْمِهِ بِمَوْتِ حَاجِزٍ (2).

وَبِهَذَا الْإِسْتِزَادُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ نُوْبَخْتٍ قَالَ: عَزَمْتُ عَلَى الْحَجِّ وَ تَأَهَّبْتُ (3) فَوَرَدَ عَلَيَّ نَحْنُ لِدَلِكِ كَارِهُونَ فَصَاقَ صَدْرِي وَ اعْتَمَمْتُ وَ كَتَبْتُ أَنَا مُقِيمٌ بِالسَّمْعِ وَ الطَّاعَةِ غَيْرَ أَنِّي مُعْتَمِّمٌ بِتَحْلُفِي عَنِ الْحَجِّ فَوَقَّعَ لَا يَصْضِيقَنَّ صَدْرُكَ فَإِنَّكَ تَحُجُّ مِنْ قَابِلٍ.

فَلَمَّا كَانَ مِنْ قَابِلٍ اسْتَأْذَنْتُ فَوَرَدَ الْجَوَابُ فَكَتَبْتُ إِنِّي عَادَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْعَبَّاسِ وَ أَنَا وَائِقٌ بِدِيَانَتِهِ وَ صِيَانَتِهِ فَوَرَدَ الْجَوَابُ الْأَسَدِيُّ نِعْمَ الْعَدِيلُ فَإِنْ قَدِمَ فَلَا تَخْتَرْ (4) عَلَيْهِ قَالَ فَقَدِمَ الْأَسَدِيُّ فَعَادَلْتُهُ (5).

مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ (6) عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شَاذَانَ النَّبْشَابُورِيِّ قَالَ: اجْتَمَعَ عِنْدِي حَمْسٌ مِائَةً دِرْهَمٍ يَنْقُصُ عَشْرُونَ دِرْهَمًا فَلَمْ أَحِبَّ أَنْ يَنْقُصَ هَذَا الْمِقْدَارُ فَوَزَنْتُ مِنْ عِنْدِي عَشْرِينَ دِرْهَمًا وَ دَفَعْتُهَا إِلَى الْأَسَدِيِّ وَ لَمْ أَكْتُبْ بِخَبْرِ نَقْصَانِهَا وَ أَنِّي أَنْتَمَمْتُهَا مِنْ مَالِي فَوَرَدَ الْجَوَابُ.

ص: 416

1- من البحار ونسختي «ف، ح».

2- عنه البحار: 363/51. وفي إثبات الهداة: 693/3 ح 114 عنه وعن الخرائج: 695/2 ح 10 عن محمد بن يوسف الساشي نحوه مفصلاً. وأخرجه في البحار: 294/51 ح 5 ومدينة المعاجز: 616 ح 100 عن الخرائج.

3- في نسخة «ف» تهيأت.

4- في البحار: فلا تختره عليه.

5- عنه البحار: 363/51.

6- الكافي: 523/1 ح 23 باختلاف يسير وعنه إعلام الوري: 420 ومدينة المعاجز: 602 ح 43.

قَدْ وَصَلَتِ الْخُمْسُمِائَةَ الَّتِي لَكَ فِيهَا عَشْرُونَ(1).

ومات الأسدي على ظاهر العدالة لم يتغير ولم يطعن عليه في شهر ربيع الآخر سنة اثنتي عشرة و ثلاثمائة.

### و منهم أحمد بن إسحاق و جماعة خرج التوقيع في مدحهم

رَوَى أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَيْسَى عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الرَّازِيِّ قَالَ: كُنْتُ وَ أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بِالْعَسْكَرِ فَوَرَدَ عَلَيْنَا رَسُولٌ مِنْ قِبَلِ الرَّجُلِ فَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقِ الْأَشْعَرِيِّ وَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ وَ أَحْمَدُ بْنُ حَمْزَةَ بْنِ الْيَسَعِ ثَقَاتٌ(2).

ص: 417

- 
- 1- عنه البحار: 363 / 51. و أخرجه في البحار المذكور ص 325 ح 44 عن كمال الدين: 485 ح 5- بإسناده عن علي بن محمد نحوه- و إرشاد المفيد: 355- بإسناده إلى الكليني- و الخرائج: 697 / 2 ح 14 نحوه. و في البحار المذكور ص 339 ح 65 عن الكمال: 509 ح 38 بإسناده عن محمد بن شاذان بن نعيم الشاذاني. و في البحار المذكور أيضا ص 295 ح 8 عن الخرائج. و في منتخب الأنوار المضيئة: 116 عن المفيد. و في الصراط المستقيم: 247 / 2 و كشف الغمّة: 456 / 2 و المستجاد: 540 عن الإرشاد. و في إثبات الهداة: 663 / 3 ح 22 عن الكافي و الكمال و الخرائج و كتابنا هذا و إعلام الوري و الإرشاد و الكشف و عن تقريب المعارف: 196 عن محمد بن شاذان النيسابوري. و رواه في دلائل الإمامة: 286 بإسناده عن علي بن محمد كما في الكمال ص 485 باختلاف يسير.
- 2- عنه البحار: 363 / 51.



## 7- فصل ذكر بعض الشبهات حول الإمام المهدي عليه السلام

### [ذكر عمر الإمام المهدي عليه السلام]

(7- فصل) فيما ذكر في بيان (1) عمره (عليه السلام) قد بينا بالأخبار الصحيحة بأن مولد صاحب الزمان (عليه السلام) كان في سنة ست و خمسين و مائتين و أن أباه (عليه السلام) مات في سنة ستين (2) فكانت له حينئذ أربع سنين فيكون عمره إلى حين خروجه ما يقتضيه الحساب و لا ينافي ذلك الأخبار التي رويت في مقدار سنه مختلفة الألفاظ.

نحو ما

روي عن أبي جعفر (عليه السلام) أنه قال ليس صاحب هذا الأمر [من جاز من أربعين] (3) صاحب هذا الأمر القوي المشمر (4).

و ما أشبه ذلك من الأخبار التي وردت مختلفة الألفاظ متباينة المعاني (5).

فالوجه فيها إن صححت أن نقول إنه يظهر في صورة شاب من أبناء أربعين سنة أو ما جانسه لا أنه يكون عمره كذلك لتسلم الأخبار.

ص: 419

- 
- 1- في نسخ «أ، ح، ف، م» مقدار.
  - 2- أي في سنة ستين بعد المائتين وفي نسخ «أ، ف، م» و كان بدل «فكانت».
  - 3- في نسخ «أ، ف، م» بدل ما بين القوسين: جاز الأربعين.
  - 4- المشمر: أي المرفوع وفي نسخة «ح» المستتر (الشمخ ل).
  - 5- راجع بصائر الدرجات: 188 ح 56 و الخرائج: 691/2 ح 2 و عنهما البحار: 319/52 ذ ح 20. وفي حلية الأبرار: 577/2 و إثبات الهداة: 520/3 ح 393 عن البصائر.

و يقوي ذلك.

مَا رَوَاهُ أَبُو عَلِيٍّ مُحَمَّدُ بْنُ هَمَّامٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ طَرْخَانَ (1) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ (2) عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) قَالَ: إِنَّ وَلِيَّ اللَّهِ يُعَمِّرُ عُمَرَ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ عَشْرِينَ وَمِائَةً سَنَةً (3) وَيُظَهِّرُ فِي صُدُورِهِ فَتَى مُؤَفَّقٍ (4) ابْنَ ثَلَاثِينَ سَنَةً (5).

وَعَنْهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَاقُولِيِّ (6) عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) أَنَّهُ قَالَ: لَوْ خَرَجَ الْقَائِمُ لَقَدْ أَنْكَرَهُ النَّاسُ يَرْجِعُ إِلَيْهِمْ سَابَأً مُؤَفَّقًا فَلَا يَلْبَثُ (7) عَلَيْهِ إِلَّا كُلُّ مُؤْمِنٍ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَهُ فِي الدَّرِّ الْأَوَّلِ (8).

ص: 420

- 1- عدّه الشيخ في رجاله فيمن لم يرو عنهم عليهم السلام قائلا: روى عنه حميد كتاب أبي يحيى المكفوف.
- 2- عدّه الشيخ في رجاله من أصحاب الصادق عليه السلام قائلا علي بن عمر بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليهم السلام، المدني.
- 3- في البحار: لعل المراد عمره في ملكه و سلطنته، أو هو ممّا بدا لله تعالى فيه، وفي الأصل: عمّر عمر إبراهيم الخليل.
- 4- الموفق: الرشيد (تاج العروس).
- 5- عنه إثبات الهداة: 3/ 511 ح 339. وفي البحار: 287/52 ح 22 عنه وعن غيبة النعماني: 189 صدر ح 44 نحوه. وأخرجه في حلية الأبرار: 2/ 584 عن غيبة النعماني ورواه في دلائل الإمامة: 258 بإسناده عن أبي علي محمد بن همام نحوه.
- 6- هو الحسن بن علي بن سهل أبو محمد العاقولي كما في أمالي الطوسي: ج 2/ 111 و 122.
- 7- في نسخة «ف» فلا يثبت وكذا في نسخة «أ».
- 8- عنه إثبات الهداة: 3/ 512 ح 340. وفي البحار: 287/52 ح 23 و 24 عنه وعن غيبة النعماني 188 ح 43 و ص 211 ح 20 بإسناده عن أبي حمزة عن أبي عبد الله عليه السلام باختلاف. وأخرجه في الإثبات المذكور ص 536 ح 483 و حلية الأبرار: 2/ 583 عن غيبة النعماني. وفي الإثبات المذكور أيضا ص 583 ح 778 عن البحار: 385/52 ح 196 نقلا من الغيبة للسيد علي بن عبد الحميد باختلاف وأورده في منتخب الأنوار المضيئة: 188 عن أحمد بن محمد الأيادي يرفعه إلى أبي بصير مثله.



وَرُوِيَ فِي حَبْرٍ آخَرَ أَنَّ فِي صَاحِبِ الزَّمَانِ (عليه السلام) شَبَهَا مِنْ يُوسُفَ رُجُوعُهُ مِنْ غَيْبَتِهِ بِشَرْخِ (1) الشَّبَابِ (2).

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) أَنَّهُ قَالَ: مَا تُتَكْرَمُونَ أَنْ يَمُدَّ اللَّهُ لِيَصَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ فِي الْعُمُرِ كَمَا مَدَّ لِنُوحٍ (عليه السلام) فِي الْعُمُرِ (3).

و لو لم ترد هذه الأخبار أيضا لكان ذلك مقدورا لله تعالى بلا خلاف بين الأمة وإنما يخالف فيها أصحاب الطبائع و المنجمون و أصحاب الشرائع كلهم على جواز ذلك.

و يروي النصارى أن فيمن تقدم (4) من عاش سبعمائة سنة و أكثر (5).

وَرَوَى أَبُو عُبَيْدَةَ مَعْمَرُ بْنُ الْمُثَنَّى البَصْرِيُّ التِّيمِيُّ (6) قَالَ: كَانَتْ فِي غَطَفَانَ خَلَّةٌ (7) أَشَدَّ هَرْتُهُمْ بِهَا الْعَرَبُ كَانَ مِنْهُمْ نَصْرُ بْنُ دَهْمَانَ وَ كَانَ مِنْ سَادَةِ غَطَفَانَ وَ قَادَتِهَا حَتَّى حَرَفَ وَ حَنَاءَ الْكَبِيرِ وَ عَاشَ تِسْعِينَ وَ مِائَةَ سَنَةٍ فَأَعْتَدَلَ بَعْدَ

ص: 421

1- شرح الشباب: أوله.

2- عنه إثبات الهداة: 512/3 ح 341 و منتخب الأثر: 285 ح 6. و أخرج نحوه في البحار: 218/51 و الإثبات المذكور ص 468 ح 132 عن كمال الدين: 327 ضمن ح 7 بإسناده عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام. و أورده في منتخب الأنوار المضيئة: 188 عن أحمد بن محمد الأيادي يرفعه إلى أبي بصير، عن الصادق عليه السلام مثله إلا أن فيه «موسى» بدل «يونس».

3- عنه إثبات الهداة: 512/3 ح 342. و أورده في منتخب الأنوار المضيئة: 188 عن أحمد بن محمد الأيادي يرفعه إلى أبي بصير، عنه عليه السلام باختلاف يسير.

4- في نسخ «أ، ف، م» فيمن تقدم من رهبانهم.

5- راجع كنز الفوائد: 117/2 و عنه البحار: 292/51.

6- قال الشيخ المفيد في الإرشاد: 128 روى أول خطبة خطبها أمير المؤمنين عليه السلام بعد بيعة الناس له على الأمر، و هو ممن لا يتهمه خصوم الشيعة في روايته. و قال في تهذيب التهذيب: مولاهم البصري النحوي كان من أعلم الناس بأنساب العرب و أيامهم، مات سنة 209، و قد تقدم عند ذكر المعمرين.

7- الخلة: الخصلة.

ذَلِكَ شَابًا وَ اسْوَدَّ شَعْرَهُ فَلَا يُعْرَفُ فِي الْعَرَبِ أَعْجُوبَةً مِثْلَهَا(1).

وقد ذكرنا من أخبار المعمرين قطعة فيها كفاية فلا معنى للتعجب من ذلك.

وكذلك أصحاب السير ذكروا أن زليخا امرأة العزيز رجعت شابة طرية و تزوجها يوسف ع(2).

وقصتها في ذلك معروفة(3).

### [ذكر ماروي أن الإمام المهدي عليه السلام يموت ثم يعيش أو يقتل و بعض معارضاته]

و أما ما روي من الأخبار التي تتضمن أن صاحب الزمان يموت ثم يعيش أو يقتل ثم يعيش نحو ما رواه.

الْفَضْلُ بْنُ شاذَانَ عَنْ مُوسَى بْنِ سَعْدَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَاسِمِ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُرَّاسَانِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) لِأَيِّ شَيْءٍ سُمِّي الْقَائِمُ قَالَ لِأَنَّهُ يَقُومُ بَعْدَ مَا يَمُوتُ أَنَّهُ يَقُومُ بِأَمْرِ عَظِيمٍ يَقُومُ بِأَمْرِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ(4).

وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُمَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ (عليه السلام) يَقُولُ مِثْلُ أَمْرِنَا فِي كِتَابِ اللَّهِ مِثْلُ صَاحِبِ الْحِمَارِ فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ(5).

ص: 422

1- أورده في منتخب الأنوار المضيئة: 189 من طريق العائمة عن أبي عبيدة معمر بن المثنى البصري التميمي باختلاف يسير. وأخرج نحوه في البحار: 237/51 عن كمال الدين: 2/555 وذكر قصته في المعمرين و الوصايا ص80.

2- منهم القمي في تفسيره: 1/357 و عنه البحار: 12/253 و قصص الأنبياء للجزائري 198-199.

3- ذكر قصة تزوجه إياها و كونها بكرًا أصحاب التواريخ كالطبري في تاريخه و تفسيره و المسعودي في مروج الذهب و ابن الأثير في الكامل و ابن كثير في قصص الأنبياء و غيرهم.

4- عنه البحار: 51/224 ح 13 و إثبات الهداة: 3/512 ح 343. و يأتي بكامله في ح 489.

5- عنه البحار: 51/224 و إثبات الهداة: 3/512 ح 334 و الإيقاظ من الهجعة: 184 ح 40 و 355 ح 98.-. و قد ذكرنا في ص 103 أن المراد من صاحب الحمار إما إرميا أو العزيز عليهما السلام.

وَعَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكُوفِيِّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ خَطَّابٍ عَنْ مُؤَذِّنِ مَسْجِدِ الْأَحْمَرِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) هَلْ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَثَلٌ لِلْقَائِمِ (عليه السلام) فَقَالَ نَعَمْ آيَةُ صَاحِبِ الْحِمَارِ فَأَمَاتَهُ اللَّهُ [مِائَةَ عَامٍ] (1) ثُمَّ بَعَثَهُ (2).

وَرَوَى الْفَضْلُ بْنُ شَاذَانَ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ يَلٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) إِنَّ الْقَائِمَ (عليه السلام) إِذَا قَامَ قَالَ النَّاسُ أَتَى يَكُونُ هَذَا وَقَدْ بَلَيْتُ عِظَامَهُ مِنْذُ دَهْرٍ طَوِيلٍ (3).

فالوجه في هذه الأخبار و ما شاكلها أن نقول يموت ذكره (4) و يعتقد أكثر الناس أنه بلي عظامه ثم يظهره الله كما أظهر صاحب الحمار بعد موته الحقيقي.

و هذا وجه قريب في تأويل هذه الأخبار على أنه لا يرجع بأخبار آحاد لا توجب علما عما دلت العقول عليه و ساق الاعتبار الصحيح إليه و عضده الأخبار المتواترة التي قدمناها بل الواجب التوقف في هذه و التمسك بما هو معلوم و إنما تأولناها بعد تسليم صحتها على ما يفعل في نظائرها و يعارض هذه الأخبار ما ينافيها (5).

رَوَى الْفَضْلُ بْنُ شَاذَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ

ص: 423

1- ليس في نسختي «ف، أ».

2- عنه البحار: 224/51 وإثبات الهداة: 3/513 ح 345 والإيقاظ من الهجعة: 185 ح 41 وص 356 ح 99.

3- عنه البحار: 225/51 وإثبات الهداة: 3/513 ح 346. وأخرجه في البحار: 291/52 ح 38 عن غيبة النعماني: 155 ح 14 بإسناده عن محمد بن الفضيل باختلاف. و تقدم في ح 56.

4- قد ذكرنا بأنه صرح بذلك في كمال الدين: 378 ح 3 و معاني الأخبار 65 والخرائج: 3/1172.

5- من قوله «فالوجه في تأويل هذه الأخبار» إلى هنا في البحار: 225/51.

جَدَّاحِ الْجَعْفِيِّ عَنْ حَازِمِ بْنِ حَبِيبٍ قَالَ: قَالَ [لِي] (1) أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) يَا حَازِمُ إِنَّ لِمُصَاحِبٍ هَذَا الْأَمْرَ غَيْبَتَيْنِ يَطْهَرُ فِي الثَّانِيَةِ إِنْ جَاءَكَ مَنْ يَقُولُ أَنَّهُ نَقَضَ يَدَهُ مِنْ تُرَابِ قَبْرِهِ فَلَا تُصَدِّقْهُ (2).

وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَمِيرِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ دَاوُدَ الْمُنْقَرِيِّ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ (عليه السلام) يَقُولُ فِي صَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ [أَزْبَعُ] (3) سُنَنِ مِنْ أَرْبَعَةِ أَنْبِيَاءَ سُنَّةٌ مِنْ مُوسَى (عليه السلام) وَسُنَّةٌ مِنْ عِيسَى (عليه السلام) وَسُنَّةٌ مِنْ يُوسُفَ (عليه السلام) وَسُنَّةٌ مِنْ مُحَمَّدٍ (صلى الله عليه وآله) فَأَمَّا سُنَّةٌ مِنْ مُوسَى (عليه السلام) فَخَائِفٌ يَتَرَقَّبُ وَأَمَّا سُنَّةٌ مِنْ يُوسُفَ (عليه السلام) فَالْغَيْبَةُ (4) وَأَمَّا سُنَّةٌ مِنْ عِيسَى (عليه السلام) فَيُقَالُ مَاتَ وَلَمْ يَمُتْ وَأَمَّا سُنَّةٌ مِنْ مُحَمَّدٍ (صلى الله عليه وآله) فَالسَّيْفُ (5).

ص: 424

- 1- من البحار ونسخ «أ، ف، م».
- 2- عنه البحار: 154/52 ح 8 وإثبات الهداة: 513/3 ح 347. وأخرجه في البحار: 155/52 ح 13 وص 156 ح 14 عن غيبة النعماني: 172 ح 6 باختلاف يسير. وتقدم في ح 46 وله تخريجات أخر ذكرناها هناك.
- 3- من نسخ «أ، ف، م».
- 4- في البحار والإمامة والتبصرة وكمال الدين: فالسجن وفي غيبة النعماني: السجن والغيبة.
- 5- عنه إثبات الهداة: 513/3 ح 348. وفي البحار: 216/51 ح 3 عنه وعن كمال الدين: 152 ح 16 وص 326 ح 6- باسناديه عن عبد الله بن جعفر الحميري- والإمامة والتبصرة: 93 ح 84 عن عبد الله بن جعفر الحميري مثله. وأخرجه في الإثبات المذكور ص 460 ح 101 عن الكمال بإسناده المذكور وبإسناد آخر عن محمد بن عيسى. وفي البحار: 339/14 ح 14 عن الكمال مختصراً. وفي البحار: 347/52 ح 97 عن غيبة النعماني: 164 ح 5 بإسناده عن أبي بصير نحوه مفصلاً. وفي البحار: 218/51 ح 7 والإثبات المذكور أيضا ص 468 ح 134 عن كمال الدين: 329 ح 11 بإسناده عن أبي بصير كما في النعماني. ورواه في تقريب المعارف: 190 عن أبي بصير باختلاف يسير. -.- وفي كنز الفوائد: 374/1 عن الباقر عليه السلام باختلاف يسير وفي إثبات الوصية: 226 عن الحميري نحوه. وأورده في إعلام الوری: 403 عن أبي بصير مثله. وتقدم في ح 57.

وَرَوَى الْفَضْلُ بْنُ شَاذَانَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عِيسَى الْعَلَوِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (عليه السلام) صَاحِبُ هَذَا الْأَمْرِ مِنْ وُلْدِي [الَّذِي] (1) يُقَالُ مَاتَ قَتِيلًا لَا بَلَّ هَلَكَ لَا بَلَّ بِأَيِّ وَادٍ سَلَكَ (2).

### ذكر الأخبار الواردة في أنه لا تعيين لوقت خروجه

و أما وقت خروجه (عليه السلام) فليس بمعلوم لنا على وجه التفصيل بل هو مغيب عنا إلى أن يأذن الله بالفرج.

كَمَا رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ (صلى الله عليه وآله) [أَنَّهُ قَالَ:] (3) لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمٌ وَاحِدٌ لَطَوَّلَ اللَّهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ حَتَّى يَخْرُجَ رَجُلٌ مِنْ وُلْدِي فَيَمْلَأَ الْأَرْضَ عَدْلًا وَقِسْطًا كَمَا مِلْتُمْ ظُلْمًا وَ جَوْرًا (4).

وَ أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ بَنٍ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ سَفِيَانَ الْبَزْوَغِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ (5) عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ (6)

ص: 425

1- ليس في نسخة «ف».

2- عنه إثبات الهداة: 3/ 514 ح 349. وأخرجه في البحار: 51/ 114 ح 11 وإثبات الهداة: 3/ 533 ح 468 عن غيبة النعماني: 156 ح 18 بإسناده عن عيسى بن عبد الله العلوي باختلاف يسير.

3- من نسخ «أ، ف، م» وإثبات الهداة.

4- عنه إثبات الهداة: 3/ 514 ح 350. وأخرجه في البحار: 51/ 133 ح 5 وإثبات المذكور ص 465 ح 122 عن كمال الدين: 317 ح 4 بإسناده عن الإمام الحسين عليه السلام. وأورده في إعلام الوری: 401 عن يحيى بن وثاب، عن عبد الله بن عمرو كما في الكمال. و رواه الكراچكي في كنز الفوائد: 1/ 246 عنه صلى الله عليه وآله وسلم وفيه «يظهر» بدل «يخرج» مع زيادة «اسمه اسمي». و النيسابوري في تفسيره (غرائب القرآن): 1/ 49 باختلاف. و تقدم في ح 139 مسندا وفيه «من أهل بيتي» بدل «من ولدي».

5- هو علي بن محمد بن قتيبة المتقدم ذكره في ح 21.

6- هو أحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي، الثقة المعروف.

وَعُيَيْسُ بْنُ هِشَامٍ (1) عَنْ كَرَامٍ (2) عَنِ الْفَضْلِ بْنِ يَسْرِ بْنِ الْفَضْلِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ (عليه السلام) هَلْ لِهَذَا الْأَمْرِ وَقْتُ فَقَالَ كَذَبَ الْوَقَاتُونَ كَذَبَ الْوَقَاتُونَ كَذَبَ الْوَقَاتُونَ (3).

الْفَضْلُ بْنُ شاذَانَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَزِيدِ الصَّحَّافِ عَنْ مُنْذِرِ الْجَوَّازِ (4) عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) قَالَ: كَذَبَ الْمُوقَّتُونَ مَا وَقَّتْنَا فِيمَا مَضَى وَلَا نُوقِّتُ فِيمَا يَسْتَقْبِلُ (5).

وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ مِهْزَمُ الْأَسَدِيُّ فَقَالَ أَخْبِرْنِي جُعِلَتْ فِدَاكَ مَتَى هَذَا الْأَمْرُ الَّذِي تَنْتَظِرُونَهُ فَقَدْ طَالَ فَقَالَ يَا مِهْزَمُ كَذَبَ الْوَقَاتُونَ وَهَلَكَ الْمُسْتَعْجِلُونَ وَنَجَا الْمُسْلِمُونَ وَالْإِنَّا يَصِيرُونَ (6).

الْفَضْلُ بْنُ شاذَانَ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْخَزَّازِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) قَالَ: مَنْ وَقَّتَ لَكَ مِنَ النَّاسِ شَيْئًا فَلَا تَهَابَنَّ أَنْ تُكَذِّبَهُ فَلَسْنَا نُوقِّتُ لِأَحَدٍ وَقْتًا (7).

ص: 426

1- قال النجاشي: عباس بن هشام أبو الفضل الناشري الأسدي، عربي، ثقة، جليل في أصحابنا، كثير الرواية كسر اسمه فقيل: عبيس، مات سنة: 210 أو قبلها بسنة.

2- هو عبد الكريم بن عمرو الخثعمي المتقدم ذكره. في ح 47.

3- عنه البحار: 103 / 52 ح 5 ومنتخب الأثر: 463 ح 1 وأخرجه في البحار: 132 / 4 عن الكافي 368 / 1 ح 5 بإسناده عن عبد الكريم بن عمرو الخثعمي، عن الفضل بن يسار مع زيادة في آخره. وفي البحار: 118 / 52 ح 45 عن غيبة النعماني: 294 ح 13 نقلا عن محمد بن يعقوب.

4- في نسخة «ف» منذر بن الجواز.

5- عنه البحار: 103 / 52 ح 6 ومنتخب الأثر: 463 ح 2.

6- عنه البحار: 103 / 52 ح 7 وعن غيبة النعماني: 197 ح 8- بإسناده عن عبد الرحمن بن كثير - وص 294 ح 11 عن الكافي 368 / 1 ح 2- بإسناده عن عبد الرحمن بن كثير - والإمامة والتبصرة: 95 ح 87 بسند آخر عن أبي عبد الله عليه السلام باختلاف.

7- عنه البحار: 104 / 52 ح 8. وأخرجه في البحار المذكور ص 117 ح 41 عن غيبة النعماني: 289 ح 3 بإسناده عن محمد بن مسلم باختلاف يسير.

الْفَضْلُ بْنُ شَاذَانَ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُسْلِمٍ (1) الْبَجَلِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشْرِ الْهَمْدَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ فِي حَدِيثٍ اخْتَصَرَ رَوَاهُ مِنْهُ مَوْضِعَ الْحَاجَةِ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ لِبَنِي فُلَانٍ (2) مُلْكًا مُؤَجَّلًا حَتَّى إِذَا أَمِنُوا وَاطْمَأَنَّنُوا وَظَنُّوا أَنَّ مُلْكَهُمْ لَا يَزُولُ صَدِيحَ فِيهِمْ صَيْحَةً (3) فَلَمْ يَبْقَ لَهُمْ رَاعٌ يَجْمَعُهُمْ وَلَا وَاعٌ (4) يَسْمَعُهُمْ وَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى إِذَا أَخَذَتِ الْأَرْضُ زُخْرُفَهَا وَازَّيَّنَتْ وَظَنَّ أَهْلُهَا أَنَّهُمْ قَادِرُونَ عَلَيْهَا أَتَاهَا أَمْرٌ نَاجِلٌ أَوْ نَهَارًا فَجَعَلْنَاهَا حَصِيدًا كَأَنْ لَمْ تَغْنَبِ بِالْأَمْسِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ (5).

قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ هَلْ لِدَلِّكَ وَقْتُ.

قَالَ لَا لِأَنَّ عِلْمَ اللَّهِ غَلَبَ عِلْمَ (6) الْمُؤَقَّتِينَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَعَدَّ مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً وَأَتَمَّهَا بِعَشْرِ لَمْ يَعْلَمْهَا مُوسَى وَلَمْ يَعْلَمْهَا بَنُو إِسْرَائِيلَ فَلَمَّا جَاوَزَ (7) الْوَقْتَ قَالُوا غَرَبْنَا مُوسَى فَعَبَدُوا الْعِجْلَ وَ لَكِنْ إِذَا كَثُرَتِ الْحَاجَةُ وَالْفَاقَةُ فِي النَّاسِ وَانْتَكَرَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فَعِنْدَ ذَلِكَ تَوَقَّعُوا أَمْرَ اللَّهِ صَبَاحًا وَمَسَاءً. (8).

وَأَمَّا مَا رَوَى مِنَ الْأَخْبَارِ الَّتِي تَنَافَى ذَلِكَ فِي الظَّاهِرِ مِثْلَ مَا رَوَاهُ.

الْفَضْلُ بْنُ شَاذَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ سَعْدَانَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قُلْتُ لَهُ أَلَيْسَ الْأَمْرُ أَمْدٌ تُرِيحُ إِلَيْهِ أَبْدَانَنَا وَتُنْتَهِي إِلَيْهِ قَالَ

ص: 427

1- في البحار: أسلم وفي نسخ «أ، ف، م» سلم وفي نسخة «ح» مسلم (أسلم وسلم خ ل).

2- هم إما بنو أمية أو بنو العباس.

3- قال في البحار «الصيحة» كناية عن نزول الأمر فجأة.

4- في البحار ونسخ «أ، ف، م» داع وفي نسخة «ح» داع (واع خ ل).

5- يونس: 24.

6- في نسخ «أ، ف، م» وقت.

7- في البحار: فلما جاز الوقت.

8- عنه البحار: 104/52 ح 9. وأخرجه في البحار المذكور ص 246 ح 127 عن غيبة النعماني 290 ح 7 بإسناده عن محمد بن بشر

نحوه مفصلاً.

بَلَىٰ وَ لَكِنِّكُمْ أَدْعَتُمْ فَرَادَ اللَّهُ فِيهِ (1).

وَعَنْهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ الثَّمَالِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) إِنَّ عَلِيًّا (عَلَيْهِ السَّلَامُ) كَانَ يَقُولُ إِلَى السَّبْعِينَ بَلَاءً وَ كَانَ يَقُولُ بَعْدَ الْبَلَاءِ رَحَاءً وَ قَدْ مَضَتِ السَّبْعُونَ وَ لَمْ نَرَ رَحَاءً فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) يَا ثَابِتُ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَانَ وَقَّتَ هَذَا الْأَمْرَ فِي السَّبْعِينَ فَلَمَّا قُتِلَ الْحُسَيْنُ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) اسْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ فَأَخْرَجَهُ إِلَى أَرْبَعِينَ وَ مَادَّةً سَدِّ مَدِّ ثَنَّاكُمْ فَأَدْعَتُمْ الْحَدِيثَ وَ كَشَفْتُمْ قِنَاعَ السَّرِّ (2) فَأَخْرَجَهُ (3) اللَّهُ وَ لَمْ يَجْعَلْ لَهُ بَعْدَ ذَلِكَ عِدْنَا وَ قَتْنَا وَ يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَ يُثَبِّتُ وَ عِدَّةُ أُمَّ الْكِتَابِ (4) قَالَ أَبُو حَمْرَةَ وَ قُلْتُ ذَلِكَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) فَقَالَ قَدْ كَانَ ذَلِكَ (5).

وَ رَوَى الْفَضْلُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ (6) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ

ص: 428

1- عنه البحار: 113 / 4 ح 38 و ج 105 / 52 ح 10 و مستدرک الوسائل: 300 / 12 ح 33. و يأتي في ح 422.

2- في البحار: 52 و نسخة «ف» الستر.

3- في نسخ «أ، ف، م» فأخذه الله.

4- الرعد: 39.

5- عنه البحار: 114 / 4 ح 39 و مستدرک الوسائل: 300 / 12 ح 34. و في البحار: 105 / 52 ح 11 عنه و عن غيبة النعماني: 293 ح 10

عن محمد بن يعقوب- من قوله عليه السلام «يا ثابت»- باختلاف يسير. و أخرجه في نور الثقلين: 510 / 2 ح 153 عن الكافي: 368 / 1 ح

1 بإسناده عن الحسن بن محبوب. و في البحار: 120 / 4 ح 61 و البرهان: 300 / 2 ذ ح 16 عن العياشي: 218 / 2 ح 69 عن أبي حمزة

باختلاف يسير. و في البحار: 223 / 42 ذ ح 32 عن الخرائج: 178 / 1 ذ ح 11 عن أبي حمزة مثله.

6- لم نجد رواية الفضل بن شاذان عن محمد بن إسماعيل في غير هذا المورد، و الظاهر أنه سهو، إذ روى محمد بن إسماعيل عن الفضل

بن شاذان في موارد عديدة و روى أيضا الفضل، عن محمد بن سنان بلا واسطة في عدة موارد. - فإذا احتمل أن يكون الصحيح: الفضل و

محمد بن إسماعيل، عن محمد بن سنان، و الله العالم.



عَنْ أَبِي يَحْيَى التَّمْتَامِ السُّلَمِيِّ عَنْ عُثْمَانَ النَّوَّاءِ (1) قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) يَقُولُ كَانَ هَذَا الْأَمْرُ فِيَّ فَأَخَّرَهُ اللَّهُ وَ يَفْعَلُ (2) بَعْدُ فِي ذُرِّيَّتِي مَا يَشَاءُ (3).

فالوجه (4) في هذه الأخبار أن نقول إن صحت أنه لا يمتنع أن يكون الله تعالى قد وقت هذا الأمر في الأوقات التي ذكرت فلما تجدد ما تجدد تغيرت المصلحة واقتضت تأخيرها إلى وقت آخر وكذلك فيما بعد ويكون الوقت الأول وكل وقت يجوز أن يؤخر (5) مشروطاً بأن لا يتجدد ما يقتضي المصلحة تأخيرها إلى أن يجيء الوقت الذي لا يغيره شيء فيكون محتوماً.

[ذكر ما ورد من توقيت زمان الظهور ببعض الأوقات ثم التغيير لمصلحة اقتضته وبيان معنى البداء]

وعلى هذا يتأول ما روي في تأخير الأعمار عن أوقاتها و الزيادة فيها عند الدعاء (6) [و الصدقات] (7) و صلة الأرحام (8) و ما روي في تنقيص الأعمار عن أوقاتها إلى ما قبله عند فعل الظلم (9) و قطع الرحم (10) و غير ذلك و هو تعالى و إن كان عالماً بالأمرين فلا يمتنع أن يكون أحدهما معلوماً بشرط و الآخر بلا شرط و هذه الجملة لا خلاف فيها بين أهل العدل.

و على هذا يتأول أيضاً ما روي من أخبارنا المتضمنة للفظ البداء (11) و يبين

ص: 429

- 1- عدّه الشيخ في رجاله من أصحاب الصادق عليه السلام قائلاً: كوفي.
- 2- في نسخ «أ، ف، م» و يفعل الله.
- 3- عنه البحار: 114/4 ح 40 و ج 106/52 ح 12.
- 4- في نسخ «أ، ف، م» و الوجه.
- 5- في نسخة «ف» لا يؤخره.
- 6- راجع فلاح السائل: 167-168 و عنه البحار: 7/86 ح 7.
- 7- من نسخ «أ، ف، م» راجع البحار: 119/96 ح 17 عن ثواب الأعمال: 169 ح 11 و الخصال: 48 ح 53.
- 8- راجع أمالي الطوسي: 94/2 و عنه البحار: 163/47 ح 3 و ج 93/74 ح 21.
- 9- راجع الكافي: 271/8 ح 400 و عنه نور الثقلين: 355/4 ح 51.
- 10- راجع العياشي: 220/2 ح 75 و عنه البحار: 99/74 ح 42.
- 11- راجع البحار: 92/4-134 ب 3.

أن معناها النسخ على ما يريده جميع أهل العدل فيما يجوز فيه النسخ أو تغيير شروطها إن كان طريقها الخبر عن الكائنات لأن البداء في اللغة هو الظهور فلا يمتنع أن يظهر لنا من أفعال الله تعالى ما كنا نظن خلافه أو نعلم ولا نعلم شرطه(1) فمن ذلك.

مَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْأَسَدِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الرَّيَّانِ بْنِ الصَّلْتِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ الرَّضَا (عَلَيْهِ السَّلَام) يَقُولُ مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا بِتَحْرِيمِ الْخَمْرِ وَأَنْ يُعْرَى لِلَّهِ بِالْبَدَاءِ إِنْ اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ(2) وَأَنْ يَكُونَ فِي تَرَاثِهِ الْكُنُذُرُ(3).

وَرَوَى سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرَّضَا (عَلَيْهِ السَّلَام) قَالَ [قَالَ(4) عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ وَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ قَبْلَهُ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ وَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ (عَلَيْهِ السَّلَام) كَيْفَ لَنَا بِالْحَدِيثِ مَعَ هَذِهِ الْآيَةِ يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُنْبِتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ(5) فَأَمَّا مَنْ قَالَ بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَعْلَمُ بِشَيْءٍ(6) إِلَّا بَعْدَ كَوْنِهِ فَقَدْ كَفَرَ وَ خَرَجَ عَنِ التَّوْحِيدِ(7).

وَ قَدْ رَوَى سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي هَاشِمِ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: سَأَلَ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ الْأَزْمِينِي(8) أَبَا مُحَمَّدٍ الْعَسْكَرِيَّ (عَلَيْهِ السَّلَام) عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُنْبِتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ فَقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ وَ هَلْ يَمْحُوا إِلَّا مَا

ص: 430

1- من قوله: «فألوجه في هذه الأخبار» إلى هنا في البحار: 4/ 114.

2- الحجج: 18.

3- عنه البحار: 4/ 97 ح 3 وعن عيون أخبار الرضا عليه السلام: 2/ 15 ح 33.

4- من نسخ «أ، ف، م».

5- عنه البحار: 4/ 115 والآية في الرعد: 39.

6- في البحار ونسخ «أ، ف، م» الشيء.

7- من قوله: «فأما من قال» إلى هنا في البحار: 4/ 115.

8- عدّه الشيخ في رجاله من أصحاب العسكري عليه السلام.

كَانَ وَيُثَبِّتُ إِلَّا مَا لَمْ يَكُنْ فَقُلْتُ فِي نَفْسِي هَذَا خِلَافٌ مَا يَقُولُ هِشَامُ بْنُ الْحَكَمِ إِنَّهُ لَا يَعْلَمُ الشَّيْءَ حَتَّى يَكُونَ فَنَظَرَ إِلَيَّ أَبُو مُحَمَّدٍ (عليه السلام) فَقَالَ تَعَالَى الْجَبَّارُ الْعَالِمُ بِالأَشْيَاءِ قَبْلَ كَوْنِهَا.

و الحديث مختصر (1).

الْفَضْلُ بْنُ شاذَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ سَعْدَانَ بْنِ مُسَدِّمٍ عَنْ أَبِي بصيرٍ قَالَ: قُلْتُ لَهُ أَلَيْسَ هَذَا الأَمْرُ أَمَدٌ تُرِيحُ أْبْدَانَنَا وَنَنْتَهِي إِلَيْهِ قَالَ بَلَى وَ لَكِنَّكُمْ أَدْعَتُمْ فَرَادَ اللهُ فِيهِ. (2).

و الوجه في هذه الأخبار ما قدمنا ذكره من تغيير المصلحة فيه واقتضائها تأخير الأمر إلى وقت آخر على ما بيناه دون ظهور الأمر له تعالى فإننا لا نقول به ولا نجوزه تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا.

فإن قيل هذا يؤدي إلى أن لا نثق بشيء من أخبار الله تعالى.

قلنا الأخبار على ضربين.

ضرب لا يجوز فيه التغيير في مخبراته فإننا نقطع عليها لعلمنا بأنه لا يجوز أن يتغير المخبر في نفسه كالأخبار عن صفات الله تعالى وعن الكائنات فيما مضى و كالأخبار بأنه يثيب المؤمنين.

و الضرب الآخر هو ما يجوز تغييره في نفسه لتغيير المصلحة عند تغيير شروطه

ص: 431

- 
- 1- عنه البحار: 4/ 115. وفي إثبات الهداة: 3/ 416 ح 57 عنه وعن الخرائج: 2/ 687 ح 10 عن أبي هاشم وكشف الغمّة: 2/ 419 نقلا من دلائل الحميري عن أبي هاشم باختلاف يسير. وأخرجه في البحار المذكور ص 90 ح 33 عن الخرائج والكشف وفي مدينة المعاجز: 577 ح 103 عن ثاقب المناقب 248 عن أبي هاشم باختلاف يسير. وفي البحار: 50/ 257 ح 14 عن الخرائج. ورواه في إثبات الوصية: 212 عن الحميري عن أبي هاشم الجعفري بتمامه.
- 2- تقدّم في ح 416 مع تخريجاته.

فإننا نجوز جميع ذلك كالأخبار عن الحوادث في المستقبل إلا أن يرد الخبر على وجه يعلم أن مخبرة لا يتغير فحينئذ تقطع بكونه ولأجل ذلك قرن الحتم بكثير من المخبرات فأعلمنا أنه مما لا يتغير أصلاً فعند ذلك تقطع به (1).

ص: 432

---

1- من قوله: «و الوجه في هذه الأخبار» إلى هنا في البحار: 4 / 115.

## ذكر طرف من العلامات الكائنة قبل خروجه عليه السلام

أَخْبَرَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ سَفِيَانَ الْبَزْوَغِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُتَيْبَةَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ النَّيشَابُورِيِّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ الصَّبَّاحِ قَالَ سَمِعْتُ شَيْخًا يَذْكُرُهُ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي جَعْفَرِ الْمَنْصُورِ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ ابْتِدَاءً مِنْ نَفْسِهِ.

يَا سَيْفَ بْنَ عَمِيرَةَ لَا بُدَّ مِنْ مُنَادٍ يُنَادِي بِاسْمِ رَجُلٍ مِنْ وُلْدِ أَبِي طَالِبٍ مِنَ السَّمَاءِ.  
فَقُلْتُ يَرْوِيهِ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ.

قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ فَسَمِعَ (1) أُذُنِي مِنْهُ يَقُولُ لَا بُدَّ مِنْ مُنَادٍ يُنَادِي بِاسْمِ رَجُلٍ مِنَ السَّمَاءِ.

قُلْتُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ هَذَا الْحَدِيثَ مَا سَمِعْتُ بِمِثْلِهِ قَطُّ.

فَقَالَ يَا سَيْفُ (2) إِذَا كَانَ ذَلِكَ فَنَحْنُ أَوَّلُ مَنْ نُجِيبُهُ (3) أَمَا إِنَّهُ أَحَدُ بَنِي عَمِّنَ

ص: 433

1- في البحار: لسمع.

2- في نسخ الأصل: يا شيخ بدل «يا سيف» والظاهر أنه تصحيف.

3- في البحار والكافي وغيرهما من المصادر: يجيبه.

قُلْتُ أَيُّ بَنِي عَمِّكُمْ.

قَالَ رَجُلٌ مِنْ وُلْدِ فَاطِمَةَ (عليه السلام).

ثُمَّ قَالَ يَا سَيْفُ (1) لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ يُحَدِّثُنِي [بِهِ] (2) ثُمَّ حَدَّثَنِي بِهِ أَهْلُ الدُّنْيَا مَا قَبِلْتُ مِنْهُمْ وَ لَكِنَّهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ (عليه السلام). (3).

وَ أَخْبَرَنِي جَمَاعَةٌ عَنِ التَّلْعُكْبَرِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الرَّازِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَحْمَدَ السَّمَاكِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْهَاشِمِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ (4) عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَاصِمٍ (5) عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ (6) عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ نَحْوٌ مِنْ سِتِّينَ كَذَّابًا كُلُّهُمْ يَقُولُ أَنَا نَبِيُّ (7).

ص: 434

1- في نسخ الأصل: يا شيخ بدل «يا سيف» و الظاهر أنه تصحيف.

2- من البحار.

3- عنه إثبات الهداة: 725/3 ح 43. و في البحار: 288/52 ح 25 عنه و عن إرشاد المفيد: 358 بإسناده عن أحمد بن إدريس نحوه. و أخرجه في البحار المذكور ص 300 ح 65 عن الكافي: 209/8 ح 255 بإسناده عن إسماعيل بن الصباح باختلاف يسير. و في كشف الغمّة: 458/2 و المستجد: 546 عن الإرشاد و في الصراط المستقيم: 248/2 عن الإرشاد مختصراً. و في كشف الأستار: 177 عن عقد الدرر: 110 عن سيف بن عميرة باختلاف. و أورده في الخرائج: 1157/3 عن سيف بن عميرة مختصراً.

4- قال في ميزان الاعتدال: يحيى بن أبي طالب، جعفر بن الزبيرقان، محدث، مشهور. توفي سنة 275 عن خمس و تسعين سنة.

5- قال في تهذيب التهذيب: علي بن عاصم بن صهيب الواسطي، أبو الحسن التيمي مولا هم. روى عن جماعة منهم عطاء بن السائب و روى عنه عدّة منهم يحيى بن أبي طالب، توفي سنة 201 و هو ابن 94 سنة.

6- قال في تهذيب التهذيب: عطاء بن السائب بن مالك، روى عن أبيه و غيره، مات سنة 137.

7- عنه البحار: 208/52 ح 46 و عن إرشاد المفيد: 358 عن يحيى بن أبي طالب و فيه «يخرج المهدي من ولدي و لا يخرج المهدي حتى يخرج ستون». -.- و في إثبات الهداة: 725/3 ح 44 عن كتابنا هذا و عن إعلام الوري: 426 عن علي بن عاصم كما في الإرشاد. و أخرجه في كشف الغمّة: 459/2 و المستجد: 547 و الصراط المستقيم: 248/2 عن الإرشاد. و في منتخب الأنوار المضئية: 25 عن الخرائج: 1149/3 إلى قوله عليه السلام «كذّابا» مثله و في كشف الأستار: 175 عن عقد الدرر: 18 عن عبد الله بن عمر مفصلاً.

أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ قُتَيْبَةَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثَّمَالِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) إِنَّ أَبَا جَعْفَرٍ (عليه السلام) كَانَ يَقُولُ خُرُوجُ الشُّفِيَانِيِّ مِنَ الْمَحْتُومِ وَالنَّدَاءُ مِنَ الْمَحْتُومِ وَطُلُوعُ الشَّمْسِ مِنَ الْمَغْرِبِ مِنَ الْمَحْتُومِ وَأَشْدِيَاءُ كَانَ يَقُولُهَا مِنَ الْمَحْتُومِ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) وَاخْتِلَافُ بَنِي فَلَانَ مِنَ الْمَحْتُومِ وَقَتْلُ النَّفْسِ الرَّكِيَّةِ مِنَ الْمَحْتُومِ وَخُرُوجُ الْقَائِمِ مِنَ الْمَحْتُومِ قُلْتُ وَكَيْفَ يَكُونُ النَّدَاءُ قَالَ يُنَادِي مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ أَوَّلَ النَّهَارِ يَسْمَعُهُ كُلُّ قَوْمٍ بِأَلْسِنَتِهِمْ إِلَّا إِنَّ الْحَقَّ فِي عَلِيِّ وَشِيعَتِهِ ثُمَّ يُنَادِي إِبْلِيسُ فِي آخِرِ النَّهَارِ مِنَ الْأَرْضِ إِلَّا إِنَّ الْحَقَّ فِي عُثْمَانَ (1) وَشِيعَتِهِ فَعِنْدَ ذَلِكَ يَرْتَابُ الْمُبْطَلُونَ (2).

ص: 435

1- قيل: أن المراد بعثمان في أمثال هذه الأخبار هو السفيناني الذي اسمه عثمان بن عنبسة.

2- عنه البحار: 288/52 ح 27 وعن إرشاد المفيد: 358 عن الفضل بن شاذان عمّن رواه، عن أبي حمزة باختلاف. وفي إثبات الهداة: 3/722 ح 31 عن كتابنا هذا وعن كمال الدين: 652 ح 14 بإسناده عن الحسن بن محبوب باختلاف. وقطعة منه في الإثبات المذكور ص 514 ح 351 عن كتابنا هذا. وأخرجه في البحار: 206/52 ح 40 عن الكمال. وفي كشف الغمّة: 459/2 والمستجد: 548 عن الإرشاد. وفي الصراط المستقيم: 248/2 عن الإرشاد مختصرا. وفي الإثبات المذكور أيضا ص 731 ح 74 عن إعلام الوري: 426 عن الفضل بن شاذان كما في الإرشاد. - وفي البحار: 305/52 ح 75 وإثبات الهداة: 451/3 ح 61 عن الكافي: 310/8 ح 484 بإسناد آخر عن أبي عبد الله عليه السلام نحو ذيله. وأورد نحو ذيله أيضا في الخرائج: 1161/3 عن الصادق عليه السلام.

وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ (1) عَنْ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنْ أَبِي نَصْرٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ وَائِلَةَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ (عليه السلام) قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) عَشْرٌ قَبْلَ السَّاعَةِ لَا بُدَّ مِنْهَا السُّفْيَانِيُّ وَالدَّجَالُ وَالدُّخَانُ وَالدَّابَّةُ وَخُرُوجُ الْقَائِمِ وَطُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا وَنُزُولُ عِيسَى (عليه السلام) وَخَسْفٌ بِالْمَشْرِقِ وَخَسْفٌ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ وَنَارٌ تَخْرُجُ مِنْ قَعْرِ عَدَنَ تَسُوقُ النَّاسَ إِلَى الْمَحْشَرِ (2).

وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ بْنِ حَنْظَلَةَ (3) عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) قَالَ: حَمْسٌ قَبْلَ قِيَامِ الْقَائِمِ

ص: 436

- 1- أي بالسند المذكور في ح 422 عن الفضل بن شاذان، عن ابن فضال بقرينة روايته عن الحسن بن علي بن فضال في مختصر إثبات الرجعة المطبوع في ضمن «مجلة تراثنا» العدد 15 ص 214 ح 15.
- 2- عنه البحار: 209/52 ح 48 وإثبات الهداة: 725/3 ح 45. وصدوره في الإيقاظ من الهجعة: 356 ح 100. وأخرجه في منتخب الأنوار المضيئة: 24 عن الخرائج: 1148/3 ح 57 مثله. وفي الصراط المستقيم: 259/2 نقلا من كتاب الشفاء عن أمير المؤمنين عليه السلام مثله. وأخرج نحوه مختصرا في البحار: 303/6 ح 1 و304 ح 3 عن الخصال: 431 ح 13- عن أبي الطفيل، عن حذيفة بن أسيد، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم- وص 449 ح 52 بإسناده عن أبي الطفيل. وروى نحوه مسلم في صحيحه: 4/2225-2226 ح 39، 40 و ابن ماجة في سننه: 1347/2 ح 4055 و الترمذي في الجامع الصحيح: 4/477 ح 2183 وأحمد في مسنده: 6/4 وأبو نعيم في حلية الأولياء: 1/355 وأبو داود الطيالسي في مسنده: 143 ح 1067 بأسانيدهم عن أبي الطفيل كما في الخصال. والحاكم في مستدركه: 4/428 بإسناده عن وائلة بن الأسقع عنه صلى الله عليه وآله وسلم.
- 3- عدّه الشيخ في رجاله تارة في أصحاب الباقر عليه السلام قائلا: عمر يكتى أبا صخر، وعلى ابنا حنظلة كوفيان عجليان. وأخرى في أصحاب الصادق عليه السلام قائلا: عمر بن حنظلة العجلي البكري الكوفي.



مِنَ الْعَلَامَاتِ الصَّيْحَةِ وَالسُّفْيَانِيِّ وَالْحَسْفُ بِالْبَيْدَاءِ وَخُرُوجِ الْيَمَانِيِّ وَقَتْلِ النَّفْسِ الزَّكِيَّةِ (1).

الْفَضْلُ بْنُ شاذَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ الْوَشَاءِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَائِدٍ (2) عَنْ أَبِي خَدِيجَةَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) لَا يَخْرُجُ الْقَائِمُ حَتَّى يَخْرُجَ اثْنَا عَشَرَ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ كُلُّهُمْ يَدْعُو إِلَى نَفْسِهِ (3).

وَعَنْهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ أَبِي عَمَّارٍ (4) عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي

ص: 437

1- عنه البحار: 209/52 ح 49 وإثبات الهداة: 726/3 ح 46. وأخرجه في البحار المذكور ص 204 ح 34 عن كمال الدين: 650 ح 7 وغيبة النعماني: 252 ح 9 باسنادهما عن عمر بن حنظلة باختلاف يسير. وفي البحار المذكور أيضا ص 304 صدر ح 74 والوسائل: 11/37 صدر ح 7 والبرهان: 179/3 ح 1 ونور الثقلين: 46/4 ح 10 والمحجّة للبحراني: 156 و حلية الأبرار: 610/2 عن الكافي: 8/310 صدر ح 483 بإسناده عن عمر بن حنظلة باختلاف يسير. وفي الإثبات المذكور ص 721 ح 24 عن الكمال. وفي الإثبات المذكور أيضا ص 735 ح 96 عن غيبة النعماني. وفي منتخب الأنوار المضيئة: 177 عن ابن بابويه وفي البرهان للمتقي الهندي: 114 ح 10 وكشف الأستار: 177 عن عقد الدرر: 111 عن أبي عبد الله الحسين عليه السلام باختلاف يسير، والظاهر أنّه اشتبه به أبي عبد الله الصادق عليه السلام. وفي ينابيع المودة: 426 عن المحجّة. وله تخريجات بسند آخر تركناه رعاية للاختصار.

2- قال النجاشي: أحمد بن عائد بن حبيب الأحمسي البجلي: مولى ثقة، كان صحب أبا خديجة سالم بن مكرم وأخذ عنه.

3- عنه إثبات الهداة: 726/3 ح 47. وفي البحار: 209/52 ح 47 عنه وعن إرشاد المفيد: 358 عن الحسن بن عليّ الوشاء مثله. وأخرجه في كشف الغمّة: 459/2 والمستجد: 548 والصراط المستقيم: 249/2 عن الإرشاد. وفي الإثبات المذكور ص 731 ح 75 عن إعلام الوری: 426 عن الحسن بن عليّ الوشاء باختلاف يسير. وأورده في الخرائج: 1162/3 مرسلا عنه عليه السلام مثله.

4- عدّه الشيخ والبرقي في رجاليهما من أصحاب الباقر عليه السلام.

الْمُغِيرَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَرِيكٍ الْعَامِرِيِّ عَنْ عَمِيرَةَ بِنْتِ نَفِيلٍ (1) قَالَتْ سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ ع (2) يَقُولُ لَا يَكُونُ هَذَا الْأَمْرُ الَّذِي تَنْتَظِرُونَ حَتَّى يَبْرَأَ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ وَيَلْعَنَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا وَيَثْقَلَ بَعْضُكُمْ فِي وَجْهِ بَعْضٍ وَحَتَّى يَشْهَدَ بَعْضُكُمْ بِالْكَفْرِ عَلَى بَعْضٍ قُلْتُ مَا فِي ذَلِكَ خَيْرٌ قَالَ (3) الْخَيْرُ كُلُّهُ فِي ذَلِكَ عِنْدَ ذَلِكَ يَوْمَ قَائِمًا فَيَرْفَعُ ذَلِكَ كُلَّهُ (4).

وَرَوَى الْفَضْلُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْبَلَادِ (5) عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَوْدِيِّ (6) عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (عليه السلام) بَيْنَ يَدَيِ الْقَائِمِ مَوْتُ أَحْمَرَ وَ مَوْتُ أَيْبُصُ وَ جَرَادٌ فِي حِينِهِ وَ جَرَادٌ فِي غَيْرِ حِينِهِ أَحْمَرٌ كَاللَّوَانِ الدَّمِ فَأَمَّا الْمَوْتُ الْأَحْمَرُ فَالْسَيْفُ وَ أَمَّا الْمَوْتُ الْأَيْبُصُ فَالطَّاعُونَ (7).

ص: 438

1- عدّه الشيخ في رجاله من أصحاب عليّ عليه السلام قائلا: عمرة بنت نفيل.

2- في البحار: سمعت بنت الحسن عليه السلام، و الظاهر أنّه سهو.

3- في نسخ «أ، ف، م» فقال.

4- عنه البحار: 211/52 ح 58 و إثبات الهداة: 726/3 ح 48. و أخرجه في البحار المذكور ص 114 ح 33 عن غيبة النعماني: 205 ح

9 بإسناده عن عبد الله بن جبلة باختلاف يسير، وفيه «الحسين بن عليّ» بدل «الحسن بن عليّ». وفي منتخب الأنوار المضيئة: 30 عن

الخرائج: 1153/3 ح 5 عن الحسن بن عليّ عليهما السلام مثله. و أورده في فرائد فوائد الفكر: 7 مرسلا عن الحسين بن عليّ عليهما

السلام باختلاف يسير. وفي عقد الدرر: 63 عن الحسين بن عليّ عليه السلام نحوه و الظاهر أنّه اشتبه به أبي عبد الله الصادق عليه السلام.

5- لم نجد له ذكرا في كتب الرجال، وفي غيبة النعماني: إبراهيم بن أبي البلاد الذي وثقه النجاشي و الشيخ في رجاليهما.

6- في غيبة النعماني: عليّ بن محمد بن الأعلم الأزدي، وفي إرشاد المفيد: عليّ بن محمد الأزدي، وفي الفصول المهمة: عليّ بن يزيد

الأزدي.

7- عنه إثبات الهداة: 726/3 ح 49. وفي البحار: 211/52 ح 59 عنه و عن إرشاد المفيد: 359- عن محمد بن أبي البلاد- و غيبة-.

النعماني: 277 ح 61 بإسناده عن إبراهيم بن أبي البلاد مثله. و أخرجه في كشف الغمّة: 459/2 و المستجد: 549 عن الإرشاد. وفي

الصراط المستقيم: 249/2 عن الإرشاد مختصرا. وفي الإثبات المذكور ص 738 ح 114 عن غيبة النعماني. وفي كشف الأستار: 175

عن عقد الدرر: 65 عن عليّ بن محمد الأودي مثله. وفي إحقاق الحقّ: 305/13 و 324 عن الفصول المهمة: 301 عن عليّ بن يزيد

الأزدي مثله. وفي منتخب الأنوار المضيئة: 30 عن الخرائج: 1152/3 عنه عليه السلام مثله. و أورده في إعلام الوری: 427 عن محمد بن

أبي البلاد مثله.

سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الرَّيْتُونِيِّ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ اللَّحْمِيرِيِّ [مَعاً] (1) عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالِ الْعَبْرَتَائِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ أَبِي الْحَسَنِ الرُّضَا (عليه السلام) فِي حَدِيثٍ لَهُ طَوِيلٍ اخْتَصَرْنَا (2) مِنْهُ مَوْضِعَ الْحَاجَةِ أَنَّهُ قَالَ لَا بُدَّ مِنْ فِتْنَةٍ صَدَّ مَاءَ صَيْلِمٍ (3) يَسْقُطُ فِيهَا كُلُّ بَطَانَةٍ وَوَلِيحَةٍ (4) وَذَلِكَ عِنْدَ فَقْدِ دَانَ الشَّيْخَةِ الثَّلَاثِ مِنْ وُلْدِي يَبْكِي عَلَيْهِ أَهْلُ السَّمَاءِ وَ أَهْلُ الْأَرْضِ وَ كَمِ مِنْ مُؤْمِنٍ مُتَأَسِّفٍ حَرَّانَ (5) حَزِينَ عِنْدَ فَقْدِ الْمَاءِ الْمَعِينِ (6) كَأَنِّي بِهِمْ أَسْرَّ مَا يَكُونُونَ وَ قَدْ نُوذُوا نِدَاءً يَسْمَعُهُ مَنْ بَعْدَ كَمَا يَسْمَعُهُ مَنْ قُرْبَ يَكُونُ رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ وَ عَذَاباً لِلْكَافِرِينَ (7) فَقُلْتُ وَ أَيُّ نِدَاءٍ هُوَ -

ص: 439

1- من البحار.

2- في نسخة «ف» اقتصرنا منه.

3- قال ابن الأثير في النهاية: 54/3 و منه الحديث «الفتنة الصماء العمياء» هي التي لا سبيل إلى تسكينها لتناهيها في دهائها، لأنَّ الأصمَّ لا يسمع الاستغاثة، فلا يقلع عمَّا يفعله. وقيل: هي كالحية الصماء التي لا تقبل الرقى. و الصيلم: الداهية.

4- قال الطريحي في مجمع البحرين: 214/6: و في حديث غيبة القائم عليه السلام «لا بدَّ من أن تكون فتنة يسقط فيها كلُّ بطانة ووليحة» البطانة: السريرة و الصاحب. و الوليحة: الدخيلة و خاصتك من الناس.

5- حرن بالمكان حرونة: إذا لزمه فلم يفارقه (لسان العرب). و في نسخة «ف» حيران بدل «حرَّان».

6- في نسخ «أ، ف، م» عند فقدان المعين.

7- في البحار: على الكافرين.

قَالَ يُنَادُونَ فِي رَجَبٍ ثَلَاثَةَ أَصْوَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ صَوْتًا مِنْهَا أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ (1) وَ الصَّوْتُ الثَّانِي أَرْفَتِ الأَرْفَةُ (2) يَا مَعْشَرَ الْمُؤْمِنِينَ وَ الصَّوْتُ الثَّلَاثُ يَرُونَ بَدَنًا بَارِزًا نَحْوَعَيْنِ الشَّمْسِ هَذَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ كَرَّ فِي هَلَاقِ الظَّالِمِينَ.

وَ فِي رِوَايَةِ الحَمِيرِيِّ وَ الصَّوْتُ [الثَّالِثُ] (3) بَدَنٌ يُرَى فِي قَرْنِ الشَّمْسِ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ فُلَانًا فَاسْمَعُوا لَهُ وَ أَطِيعُوا وَ قَالَ (4) جَمِيعاً فَعِنْدَ ذَلِكَ يَأْتِي النَّاسَ الفَرْجُ وَ تَوَدُّ النَّاسُ (5) لَوْ كَانُوا أَحْيَاءَ وَ يَشْفِي اللَّهُ صُدُورَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ (6) (7).

ص: 440

1- هود: 18.

2- النجم: 57، قال في مجمع البحرين: أي قربت القيامة و دنت، سميت بذلك لقربها، لأن كل ما هو آت قريب.

3- من نسخ «أ، ف، م».

4- أي الحسن بن محبوب و الحميري و في نسخ «أ، ف، م». وفاء لا تمنعاً بدل «و قالاً جميعاً».

5- في نسخ «أ، ف، م» الأموات.

6- اقتباس من التوبة: 14.

7- عنه إثبات الهداة: 726/3 ح 50. و في البحار: 289/52 ح 28 عنه و عن غيبة النعماني: 180 ح 28 بإسناده عن أحمد بن هلال نحوه. و قطعة منه في البحار: 91/53 ح 97 عنهما، و في الإيقاظ من الهجعة: 356 ح 101 عن كتابنا هذا. و أخرجه في منتخب الأنوار المضئنة: 36 و مختصر البصائر: 38 عن الخرائج: 1168/3 ح 65 باختلاف. و في مختصر بصائر الدرجات: 214 عن غيبة النعماني. و في البحار: 152/51 ح 2، 3 و الإثبات المذكور ص 456 ح 86 عن عيون أخبار الرضا- عليه السلام: 6/2 ح 14 و كمال الدين: 370 ح 3 بإسناده عن العبرتي صدره مفصلاً، إلا أنه اشتبه في البحار في سند الكمال. و في نور الثقلين: 386/5 ح 39 عن العيون. و رواه في دلائل الإمامة: 245 بإسناده عن أحمد بن هلال نحوه. و في إثبات الوصية: 227 عن الحميري مختصراً.

الْفَضْلُ بْنُ شاذَانَ عَنْ نَصْرٍ بْنِ مُزَاحِمٍ عَنِ ابْنِ لَهَيْعَةَ (1) عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَزِينٍ عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: دَعَا أَهْلَ بَيْتِ نَبِيِّكُمْ فِي آخِرِ الزَّمَانِ فَالزَّمُوا الْأَرْضَ وَكُفُّوا حَتَّى تَرَوْا قَادَتَهَا فَإِذَا خَالَفَ التُّرْكُ الرُّومَ وَكَثُرَتِ الْحُرُوبُ فِي الْأَرْضِ يُنَادِي مُنَادٍ عَلَى سُورِ دِمَشْقٍ وَيُلِّ لَارِمٌ مِنْ شَرْقٍ اقْتَرَبَ وَيَخْرُبُ (2) حَائِطَ مَسْجِدِهَا (3).

الْفَضْلُ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي الْجَزَّوْدِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ قَالَ: قُلْتُ لَهُ قَدْ طَالَ هَذَا الْأَمْرُ حَتَّى مَتَى قَالَ فَحَرَّكَ رَأْسَهُ ثُمَّ قَالَ.

أَنِّي يَكُونُ ذَلِكَ وَ لَمْ يَعِصْ الزَّمَانُ أَنِّي يَكُونُ ذَلِكَ وَ لَمْ يَجْفُوا الْإِخْوَانُ أَنِّي يَكُونُ ذَلِكَ وَ لَمْ يَطْلِمِ السُّلْطَانُ أَنِّي يَكُونُ ذَلِكَ وَ لَمْ يَقِمِ الزَّادِيقُ مِنْ قُرُوبِنَ فِيهِتِكَ سُتُورَهَا وَ يُكْفِرُ صُدُورَهَا وَ يُعَيِّرُ سُورَهَا وَ يُذْهَبُ بِهَجَّتِهَا (4) مِنْ فَرٍّ مِنْهُ أَدْرَكَهُ وَ مِنْ حَارِبُهُ قَتَلَهُ وَ مَنْ اعْتَرَلَهُ افْتَقَرَ وَ مَنْ تَابَعَهُ كَفَرَ حَتَّى يَقُومَ بَاكِيَانِ بَاكِ يَبْكِي عَلَى دِينِهِ وَ بَاكِ يَبْكِي عَلَى ذُنْبِاهُ (5).

الْفَضْلُ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي الْمِقْدَامِ عَنْ جَابِرِ الْجَعْفِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ (عليه السلام) قَالَ: الزَّمِ الْأَرْضَ وَ لَا تُحَرِّكْ يَدًا وَ لَا رِجْلًا حَتَّى تَرَى عِلَامَاتٍ أَدْكُرُهَا لَكَ وَ مَا أَرَاكَ تُدْرِكُ-

ص: 441

1- هو عبد الله بن لهيعة المتقدم ذكره في ح 144.

2- في نسخ «أ، ف، م» يخر، وفي نسخة «ح» يخر (يخر خ ل)، وفي البحار: يخر [ب].

3- عنه البحار: 212/52 ح 60. و صدره في الإيقاظ من الهجعة: 357 ح 102.

4- في البحار: ببهجتها.

5- عنه البحار: 212/52 ح 61.

اِخْتِلَافَ بَنِي فُلَانٍ (1) وَ مُنَادٍ يُنَادِي مِنَ السَّمَاءِ وَيَجِيئُكُمْ الصَّوْتُ مِنْ نَاحِيَةِ دِمَشْقَ بِالْفَتْحِ وَ حَسْفِ قَرْيَةٍ مِنْ قُرَى الشَّامِ تُسَمَّى الْجَابِيَّةَ (2) وَ سَتُقْبَلُ إِخْوَانُ التُّرْكِ حَتَّى يَنْزِلُوا الْجَزِيرَةَ وَ سَتُقْبَلُ مَارِقَةُ الرُّومِ حَتَّى يَنْزِلُوا الرَّمْلَةَ (3) فَتِلْكَ السَّنَةُ فِيهَا اِخْتِلَافٌ كَثِيرٌ فِي كُلِّ أَرْضٍ مِنْ نَاحِيَةِ الْمَغْرِبِ فَأَوَّلُ أَرْضٍ تَخْرُبُ الشَّامُ يَخْتَلِفُونَ عِنْدَ ذَلِكَ عَلَى ثَلَاثِ رَايَاتٍ رَايَةَ الْأَصْهَبِ وَ رَايَةَ الْأَبْقَعِ وَ رَايَةَ السُّفْيَانِيِّ (4).

ص: 442

1- في الإرشاد و غيبة النعماني و غيرهما: بني العباس.

2- الجابية- بكسر الباء- قرية من أعمال دمشق، ثم من عمل الجيدور من ناحية الجولان ... و بالقرب منها تلّ يسّمونه تلّ يسّمونه تلّ الجابية، كثير الحيات، و يقال لها: جابية الجولان. (مراصد الاطلاع).

3- قال في مراصد الاطلاع: مدينة فلسطين، كانت قصبته، و كانت رباطا للمسلمين، و بينها و بين بيت المقدس اثنا عشر ميلا، و هي كورة منها.

4- عنه إثبات الهداة: 727/3 ح 51. و صدره في الوسائل: 41/11 ح 16. و في البحار: 212/52 ح 62 عن كتابنا هذا أو عن إرشاد المفيد: 359 عن الحسن بن محبوب نحوه. و أخرجه في كشف الغمّة: 459/2 و المستجاد: 549 عن الإرشاد. و في الصراط المستقيم: 249/2 عن الإرشاد مختصرا. و في منتخب الأنوار المضيئة: 174 عن أبي عبد الله المفيد يرفعه إلى جابر الجعفي كما في الإرشاد. و في الإثبات المذكور ص 732 ح 78 عن إعلام الوري: 427 كما في الإرشاد سندا و متنا. و في البحار المذكور ص 222 صدر ح 87 و نور الثقلين: 485/1 ح 277 و البرهان: 163/1 صدر ح 10 عن العياشي: 64/1 صدر ح 117 عن جابر الجعفي نحوه. و في البحار المذكور أيضا ص 237 صدر ح 105 عن غيبة النعماني: 279 ح 67- بأسانيده الثلاثة عن جابر مفضّلا- و الاختصاص ص 255 عن عمرو بن أبي المقدام، عن جابر الجعفي باختلاف. و في البرهان المذكور: 277/1 صدر ح 5 و المحجّة: 53 عن غيبة النعماني. و في منتخب الأنوار المضيئة: 33 عن الخرائج: 1156/3 ح 62 مرسلا عن الباقر عليه السلام مثله. و في كشف الأستار: 173 عن عقد الدرر: 49 نحوه. و في إحقاق الحقّ: 355/13 عن الفصول المهمّة: 301 مختصرا.

أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الرَّازِيُّ عَنِ الْمُقَانِعِيِّ (1) عَنْ بَكَّارِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ حَسَنِ بْنِ حُسَيْنٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْأَسَدِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ قَالَ: السَّنَةُ الَّتِي يَقُومُ فِيهَا الْمُهَدِيُّ تَمَطَّرُ أَرْبَعًا وَعَشْرِينَ مَطْرَةً يَرَى أَثْرَهَا وَبَرَكَتُهَا (2).

وَرُوي عَنْ كَعْبِ الْأَحْبَارِ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا مَلَكَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي الْعَبَّاسِ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ وَهُوَ ذُو الْعَيْنِ (3) بِهَا افْتَتَحُوا وَبِهَا يَخْتَمُونَ وَهُوَ مِفْتَاحُ الْبَلَاءِ وَ سَيْفُ الْفَنَاءِ (4) فَإِذَا قُرِئَ لَهُ كِتَابُ بِالسَّامِ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ اللَّهِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ لَمْ تَلْبَثُوا أَنْ يَبْلُغَكُمْ إِنَّ كِتَابًا قُرِئَ عَلَيَّ مِنْبَرِ مِصْرَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ.

وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ قَالَ: الْمَلِكُ لِبَنِي الْعَبَّاسِ حَتَّى يَبْلُغَكُمْ كِتَابٌ قُرِئَ بِمِصْرَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَهُوَ زَوَالُ مُلْكِهِمْ وَانْقِطَاعُ مَدَّتِهِمْ فَإِذَا قُرِئَ عَلَيْكُمْ أَوَّلَ النَّهَارِ لِبَنِي الْعَبَّاسِ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ [عَبْدُ اللَّهِ] (5) أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فَانْتَظَرُوا كِتَابًا يَقْرَأُ عَلَيْكُمْ [مِنْ آخِرِ النَّهَارِ] (6) مِنْ عَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَوَيْلٌ لِعَبْدِ اللَّهِ مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (7).

وَرَوَى حَدَّثَهُمْ بِنُ بَشِيرٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ع

ص: 443

1- هو علي بن العباس المقانعي المتقدم ذكره في ح 133.

2- عنه البحار: 212/52 ح 63 وأخرجه في كشف الغمّة: 2/460 والمستجد: 550 عن إرشاد المفيد: 359 عن عبد الله بن بكير مثله. وأورده في إعلام الوري: 429 عن عبد الله بن بكير مثله.

3- قال في البحار: قوله وهو ذو العين أي في أول اسمه العين كما كان أولهم أبو العباس عبد الله بن محمد بن علي بن عبد الله بن العباس وكان آخرهم عبد الله بن [المنصور] المستنصر الملقب بالمستعصم [المتوفى سنة 656] وسائر أجزاء الخبر لا يهتمنا تصحيحه لكونه مرويًا عن كعب غير متصل بالمعصوم.

4- في نسختي «أ، ف» الفقار.

5- ليس في البحار.

6- من البحار ونسخ «أ، ف، م».

7- عنه البحار: 213/52 ح 64.

صِفَ لِي خُرُوجَ الْمَهْدِيِّ وَعَرَّفَنِي دَلَالَتَهُ وَعَلَامَاتِهِ فَقَالَ يَكُونُ قَبْلَ خُرُوجِهِ خُرُوجَ رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ عَوْفُ السُّلَمِيِّ بِأَرْضِ الْجَزِيرَةِ وَيَكُونُ مَأْوَاهُ بَكْرِيَّةً (1) وَقَتْلُهُ بِمَسْجِدِ دِمَشْقَ ثُمَّ يَكُونُ خُرُوجُ شُعَيْبِ بْنِ صَالِحٍ مِنْ سَمَرْقَنْدَ ثُمَّ يَخْرُجُ السُّفْيَانِيُّ الْمَلْعُونُ مِنَ الْوَادِي الْيَاسِ وَهُوَ مِنْ وُلْدِ عُتْبَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ فَإِذَا ظَهَرَ السُّفْيَانِيُّ اخْتَفَى الْمَهْدِيُّ ثُمَّ يَخْرُجُ بَعْدَ ذَلِكَ (2).

وَرُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ (صلى الله عليه وآله) [أَنَّهُ] (3) قَالَ: يَخْرُجُ بِقَرْوِينَ رَجُلٌ اسْمُهُ نَبِيُّ يُسْرِعُ النَّاسَ إِلَى طَاعَتِهِ الْمُشْرِكِ وَالْمُؤْمِنِ يَمْلَأُ الْجِبَالَ خَوْفًا (4).

الْفَضْلُ بْنُ شَاذَانَ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرٍ عَنْ ثَعْلَبَةَ عَنْ بَدْرِ بْنِ الْخَلِيلِ الْأَزْدِيِّ (5) قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ (عليه السلام) آيَاتَانِ تَكُونَانِ قَبْلَ الْقَائِمِ لَمْ تَكُونَا مُنْذُ هَبَطَ آدَمُ (عليه السلام) إِلَى الْأَرْضِ تَنْكَسِفُ الشَّمْسُ فِي النِّصْفِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ وَالْقَمَرُ فِي آخِرِهِ فَقَالَ رَجُلٌ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ تَنْكَسِفُ الشَّمْسُ فِي آخِرِ الشَّهْرِ وَالْقَمَرُ فِي النِّصْفِ

ص: 444

1- قال في مراصد الأطلاع: بفتح التاء و العامة تكسرهما: بلد مشهور بين بغداد و الموصل، و في الأصل و نسخة «ح»: بكرية و هو اسم لعدة مواضع.

2- عنه البحار: 213/52 ح 65 و إثبات الهداة: 727/3 ح 52. و أخرجه في منتخب الأنوار المضيئة: 31 عن الخرائج: 1155/3 ح 61 عن علي بن الحسين عليهما السلام باختلاف يسير.

3- من البحار و نسخ «أ، ف، م».

4- عنه البحار: 213/52 ح 66 و إثبات الهداة: 727/3 ح 53. و أخرجه في منتخب الأنوار المضيئة: 25 عن الخرائج: 1148/3 ح 61 عنه صلى الله عليه وآله و سلم مثله.

5- عدّه الشيخ تارة من أصحاب الباقر عليه السلام قائلًا: بدر بن الخليل: الأسدي، أبو الخليل الكوفي روى عنه عليه السلام و عن أبي عبد الله عليه السلام و أخرى في أصحاب الصادق عليه السلام.



فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ (عليه السلام) إِنِّي لَأَعْلَمُ بِمَا تَقُولُ (1) وَ لَكِنَّهُمَا آيَاتَانِ لَمْ تَكُونَا مُنْذُ هَبَطَ آدَمُ ع (2).

الْفَضْلُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَالٍ عَنِ ثَعْلَبَةَ عَنِ شُعَيْبِ الْحَدَّادِ (3) عَنْ صَالِحِ (4) قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) يَقُولُ لَيْسَ بَيْنَ قِيَامِ الْقَائِمِ وَ بَيْنَ قَتْلِ النَّفْسِ الزَّكِيَّةِ إِلَّا خَمْسَ عَشْرَةَ لَيْلَةً (5).

وَ عَنْهُ عَنِ نَصْرِ بْنِ مُزَاحِمٍ عَنِ عَمْرِو بْنِ شُمَيْرٍ عَنِ جَابِرِ قَالَ:

ص: 445

1- أي أنت تقول: إن هذا خلاف المعهود و ما يحكم به المنجمون، و لقد قلت إنهما من الآيات الغريبة التي لم يعهد وقوعها. (مرآة العقول).

2- عنه إثبات الهداة: 727/3 ح 54. و في البحار: 213/52 ح 67 عنه و عن إرشاد المفيد: 359- عن الفضل بن شاذان باختلاف- و غيبة النعماني: 271 ح 45- بإسناده عن ثعلبة بن ميمون نحوه- و الكافي: 212/8 ح 258 بإسناده عن البنظي مثله. و أخرجه في البحار: 153/58 عن الإرشاد و الكافي. و في كشف الغمّة: 460/2 و المستجاد: 550 عن الإرشاد. و في الصراط المستقيم: 249/2 عن الإرشاد. مختصرا. و في كشف الأستار: 176 و بشارة الإسلام: 111 عن عقد الدرر: 65 عن يزيد بن الخليل الأسدي باختلاف. و أورده في إعلام الوري: 429 عن الفضل بن شاذان كما في الإرشاد.

3- قال النجاشي: شعيب بن أعين الحدّاد، كوفي، ثقة، روى عن أبي عبد الله عليه السلام، و وثقه الشيخ في الفهرست.

4- هو صالح بن ميثم التمار الذي عدّه الشيخ و البرقي في رجالهما من أصحاب الباقر و الصادق عليهما السلام.

5- عنه إثبات الهداة: 720/3 ح 19 و عن كمال الدين: 649 ح 2 بإسناده عن ثعلبة بن ميمون مثله، و فيه « ليس بين قيام قائم آل محمّد عليهم السلام». و في البحار: 203/52 ح 30 عنهما و عن إرشاد المفيد: 360 عن ثعلبة بن ميمون باختلاف يسير. و في كشف الغمّة: 2/460 و الصراط المستقيم: 249/2 عن الإرشاد. و في الإثبات المذكور ص 731 ح 77 عن إعلام الوري: 427 عن علي بن مهزيار، عن عبد الله بن محمّد الحجاج، عن ثعلبة بن ميمون كما في الكمال. و أورده في الخرائج: 3/1162 عن الصادق عليه السلام مثله.

قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ (عليه السلام) مَتَى يَكُونُ هَذَا الْأَمْرُ فَقَالَ (عليه السلام) أَنِّي يَكُونُ ذَلِكَ يَا جَابِرُ وَ لَمَّا تَكَثَّرَ الْقَتْلَى بَيْنَ الْحِيرَةِ وَ الْكُوفَةِ (1).  
عَنْهُ عَنِ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) قَالَ: إِذَا هُدِمَ حَائِطُ مَسْجِدِ الْكُوفَةِ مَوْخَرَهُ  
مِمَّا يَلِي دَارَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَعِنْدَ ذَلِكَ زَوَالَ [مُلْكٍ] (2) بَنِي فُلَانٍ أَمَا إِنَّ هَادِمَهُ لَا يَبْنِيهِ (3).  
وَ عَنْهُ (4) عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيِّ (5) عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) قَالَ: خُرُوجُ الثَّلَاثَةِ الْخُرَاسَانِيِّ وَ الشُّمَيْرِيِّ وَ  
الْيَمَانِيِّ فِي

ص: 446

- 1- عنه إثبات الهداة: 728/3 ح 55. وفي البحار: 209/52 ح 50 عنه و عن إرشاد المفيد: 360 عن عمرو بن شمر مثله. و أخرجه في كشف الغمّة: 460/2 عن الإرشاد. و في منتخب الأنوار المضيئة: 35 عن الخرائج 1161/3 عن الباقر عليه السلام.
- 2- ليس في نسخة «ف».
- 3- عنه إثبات الهداة: 728/3 ح 56 و بشارة الإسلام: 116. و في البحار: 210/52 ح 51 عنه و عن إرشاد المفيد: 360- عن محمد بن سنان باختلاف- و غيبة النعماني: 276 ح 57 بإسناده عن محمد بن سنان، عن الحسن بن المختار، عن خالد القلانسي، عن أبي عبد الله عليه السلام مثله. و أخرجه في الإثبات المذكور ص 554 ح 584 عن الإرشاد و عن كشف الغمّة: 460/2 نقلا من الإرشاد. و في الصراط المستقيم: 249/2 عن الإرشاد. و في البرهان للمتقي الهندي: 115 ح 12 عن عقد الدرر: 51 عن أبي عبد الله الحسين بن عليّ عليهما السلام، و فيه « و عند زواله خروج المهديّ » بدل « أَمَا إِنَّ هَادِمَهُ لَا يَبْنِيهِ ». و أورده في العدد القويّة: 77 ح 129 و الخرائج: 1163/3 مرسلا عن الصادق عليه السلام مثله. و في العدد القويّة: « ملك بني العباس » بدل « ملك بني فلان ».
- 4- مرجع الضمير في مختصر إثبات الرجعة هو محمد بن أبي عمير و الظاهر أنّه الصحيح، إذ الفضل لم يرو عن سيف بن عميرة بل يروي عن ابن أبي عمير في موارد كثيرة.
- 5- قال النجاشي: بكر بن محمد بن عبد الرحمن بن نعيم الأزدي الغامدي، أبو محمد، وجه في هذه الطائفة، من بيت جليل بالكوفة.

سَنَةً وَاحِدَةً فِي شَهْرٍ وَاحِدٍ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ وَ لَيْسَ فِيهَا رَايَةٌ بِأَهْدَى مِنْ رَايَةِ الْيَمَانِيِّ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ (1).

عَنْهُ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: يَخْرُجُ قَبْلَ الشُّفْيَانِيِّ مِصْرِيٍّ وَ يَمَانِيٍّ (2).

عَنْهُ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ دُرُسْتِ بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) يَقُولُ مَنْ يَضْمَنُ لِي مَوْتَ عَبْدِ اللَّهِ أَضْمَنْ لَهُ الْقَائِمَ ثُمَّ قَالَ إِذَا مَاتَ عَبْدُ اللَّهِ لَمْ يَجْتَمِعِ النَّاسُ بَعْدَهُ عَلَى أَحَدٍ وَ لَمْ يَتَنَاهَ هَذَا الْأَمْرُ دُونَ صَاحِبِكُمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَ يَذْهَبُ مُلْكُ السَّنِينَ وَ يَصِيرُ مُلْكُ الشُّهُورِ وَ الْأَيَّامِ فَقُلْتُ يَطُولُ ذَلِكَ قَالَ كَلَّا (3).

عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ سَلَامِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (4) عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ بَكْرِ بْنِ حَرْبٍ (5) عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) قَالَ: لَا يَكُونُ فَسَادُ

ص: 447

1- عنه إثبات الهداة: 728/3 ح 57 و في البحار: 210/52 ح 52 عنه و عن إرشاد المفيد: 360 عن سيف بن عميرة باختلاف يسير. و أخرجه في كشف الغمّة: 460/2 و الصراط المستقيم: 250/2 عن الإرشاد. و في الإثبات المذكور ص 733 ح 84 عن إعلام الوري: 429 عن سيف بن عميرة كما في الإرشاد. و رواه في مختصر إثبات الرجعة: 216 ح 17. و أورده في الخرائج: 1163/3 عن الصادق عليه السلام مثله.

2- عنه البحار: 210/52 ح 53 و إثبات الهداة: 728/3 ح 58.

3- عنه البحار: 210/52 ح 54 و إثبات الهداة: 728/3 ح 59 و بشارة الإسلام: 118. و أورده صدره في العدد القويّة: 77 ح 130 عن أبي عبد الله عليه السلام مختصراً. و في الخرائج: 1163/3 مرسلًا عنه عليه السلام إلى قوله: «على أحد» مثله.

4- قال النجاشي: سلام بن عبد الله الهاشمي، له كتاب صغير، رواه أبو سمينة محمد بن عليّ الصيرفي.

5- عدّه الشيخ في رجاله من أصحاب الصادق عليه السلام قائلًا: بكر بن حرب الشيباني: مولاهم، كوفي.

مُلْكِ بَنِي فَلَانَ حَتَّى يَحْتَلِفَ سَيْفَا بَنِي فَلَانَ فَإِذَا اخْتَلَفَا (1) كَانَ عِنْدَ ذَلِكَ فَسَادَ مُلْكِهِمْ (2).

الْفَضْلُ عَنْ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرَّضَا (عليه السلام) قَالَ: إِنَّ مِنْ عَلَامَاتِ الْفَرَجِ حَدَثًا يَكُونُ بَيْنَ الْحَرَمَيْنِ قُلْتُ وَ أَيُّ شَيْءٍ [يَكُونُ] (3) الْحَدِيثُ فَقَالَ عَصِيْبَةٌ تَكُونُ بَيْنَ الْحَرَمَيْنِ وَيَقْتُلُ فَلَانٌ مِنْ وُلْدِ فَلَانَ خَمْسَةَ عَشَرَ كَبِشًا (4).

وَعَنْهُ عَنْ ابْنِ فَضَالٍ وَ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ الْيَمَانِيِّ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) قَالَ: لَا يَذْهَبُ مُلْكُ هَؤُلَاءِ حَتَّى يَسَّ تَعْرِضُوا (5) النَّاسَ بِالْكُوفَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ لَكَأَنِّي أَنْظِرُ إِلَى رُءُوسٍ تُتَدَرُّ (6) فِيهَا بَيْنَ الْمَسْجِدِ وَ أَصْحَابِ الصَّابُونِ (7).

وَعَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْجَهْمِ قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ أَبَا الْحَسَنِ (عليه السلام) عَنِ الْفَرَجِ فَقَالَ مَا تُرِيدُ الْإِكْتَارَ أَوْ أُجْمِلُ لَكَ

ص: 448

1- في البحار: اختلفوا.

2- عنه البحار: 210/52 ح 55. و أورده في الخرائج: 1164/3 مرسلا عنه عليه السلام.

3- ليس في نسخ (أ، ف، م).

4- عنه إثبات الهداة: 728/3 ح 60. و في البحار: 210/52 ح 56 عنه و عن إرشاد المفيد: 360 عن الفضل بن شاذان مختصرا و فيه «مسجدين» بدل «حرمين». و أخرجه في كشف الغمّة: 461/2 و نور الثقلين: 150/4 ذ ح 12 عن الإرشاد. و في البحار المذكور ص 184 ذ ح 8 و مرآة العقول: 51/4 و الإثبات المذكور ص 297 ذ ح 128 عن قرب الإسناد: 164 عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن البنزطي نحوه. و في منتخب الأنوار المضيئة: 38 عن الخرائج 1169/3 عن البنزطي باختلاف يسير.

5- قال في القاموس: و استعرضهم: قتلهم و لم يسأل عن حال أحد.

6- قال في القاموس: ندر الشيء ندورا: سقط من جوف شيء أو من بين أشياء فظهر.

7- عنه البحار: 211/52 ح 57 و عن إرشاد المفيد: 360 عن حمّاد بن عيسى و فيه: «فيما بين باب الفيل» بدل «فيما بين المسجد». و أخرجه في كشف الغمّة: 461/2 عن الإرشاد.

فَقَالَ (1) أُرِيدُ تَجْمِيلَهُ لِي فَقَالَ إِذَا تَحَرَّكَتْ زَايَاتُ قَيْسٍ بِمِصْرَ وَزَايَاتُ كِنْدَةَ بِخِرَاسَانَ أَوْ ذَكَرَ غَيْرَ كِنْدَةَ (2).

عَنْهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بصيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) قَالَ: إِنَّ قُدَّامَ الْقَائِمِ لَسِنَّةٌ غَيْدَاقَةٌ (3) يَفْسُدُ التَّمْرُ فِي النَّخْلِ فَلَا تَشْكُوا فِي ذَلِكَ (4).

وَعَنْهُ عَنِ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ بْنِ سَالِمٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَلِيٍّ عَنِ الرَّبِيعِ عَنْ أَبِي لَيْدٍ قَالَ: تُغَيِّرُ الْحَبَشَةُ الْبَيْتَ فَيَكْسِرُونَهُ وَ يُؤْخِذُ الْحَجْرُ فَيَنْصَبُ فِي مَسْجِدِ الْكُوفَةِ (5).

وَعَنْهُ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) يَقُولُ إِنَّ السُّفْيَانِيَّ يَمْلِكُ بَعْدَ ظُهُورِهِ عَلَى الْكُورِ الْحُمْسِ حَمَلًا امْرَأَةً

ص: 449

1- كذا في الإرشاد ونسخ «أ، ف، م» وفي الأصل ونسخة «ح»: فقلت و الظاهر أنه تصحيف.

2- عنه إثبات الهداة: 728/3 ح 61. وفي البحار: 214/52 ح 68 عنه وعن إرشاد المفيد: 360 عن علي بن أسباط باختلاف. وأخرجه في كشف الغمّة: 461/2 عن الإرشاد وفي منتخب الأنوار المضيئة: 36 عن الخرائج: 1165/3 عن الحسن بن الجهم باختلاف يسير. و في الإثبات المذكور ص 733 ح 85 عن إعلام الوري: 429 كما في الإرشاد.

3- قال ابن الأثير في النهاية: في حديث الاستسقاء «اسقنا غيثا غدقا مغدقا» الغدق- بفتح الدال-: المطر الكبار القطر. وسنة غيداقة: أي كثيرة المطر.

4- عنه البحار: 214/52 ح 69 وإثبات الهداة: 728/3 ح 62. وأخرجه في الإثبات المذكور ص 742 ح 124 وكشف الغمّة: 461/2 عن إرشاد المفيد: 361 عن علي بن أبي حمزة باختلاف يسير. وفي منتخب الأنوار المضيئة: 35 عن الخرائج: 1164/3 عنه عليه السلام مثله. وأورده في إعلام الوري: 428 عن علي بن أبي حمزة مثله.

5- عنه البحار: 215/52 ح 70.

ثُمَّ قَالَ (عليه السلام) اسْتَغْفِرُ اللَّهَ، حَمَلٌ جَمَلٌ وَهُوَ مِنَ الْأَمْرِ الْمَحْتُمِ الَّذِي لَا بُدَّ مِنْهُ (1).

عَنْ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ جَبَلَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ الْكَلْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) قَالَ: كَانَتِي بِالسُّفْيَانِيِّ أَوْ لِصَاحِبِ (2) السُّفْيَانِيِّ قَدْ طَرَحَ رَحْلَهُ فِي رَحْبَتِكُمْ بِالْكُوفَةِ فَنَادَى مُنَادِيَهُ مِنْ جَاءِ بِرَأْسِ [رَجُلٍ مِنْ] (3) شَيْعَةِ عَلِيِّ فَلَهُ أَلْفُ دِرْهَمٍ فَيُثَبُّ الْجَارُ عَلَى جَارِهِ وَ يَقُولُ (4) هَذَا مِنْهُمْ فَيَضْرِبُ عَنْقَهُ وَيَأْخُذُ أَلْفَ دِرْهَمٍ أَمَا إِنْ إِمَارَتَكُمْ يَوْمَئِذٍ لَا تَكُونُ إِلَّا لِأَوْلَادِ الْبَغَايَا [وَ] (5) كَانَتِي أَنْظُرُ إِلَى صَاحِبِ الْبُرْقُوعِ قُلْتُ وَ مَنْ صَاحِبُ الْبُرْقُوعِ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْكُمْ يَقُولُ بِقَوْلِكُمْ يَلْبَسُ الْبُرْقُوعَ فَيَحُوشِدُكُمْ (6) فَيَعْرِفُكُمْ وَ لَا تَعْرِفُونَهُ فَيَغْمِرُ (7) بِكُمْ رَجُلًا رَجُلًا أَمَا [إِنَّهُ] (8) لَا يَكُونُ إِلَّا ابْنُ بَغِي (9).

عَنْ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ الْمُثَنَّى عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) لَيَنْصَرَنَّ اللَّهُ هَذَا الْأَمْرَ بِمَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ (10) وَ لَوْ قَدْ جَاءَ أَمْرُنَا لَقَدْ خَرَجَ مِنْهُ مَنْ هُوَ الْيَوْمَ مُقِيمٌ عَلَى عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ (11).

ص: 450

1- عنه البحار: 215 / 52 ح 71 وإثبات الهداة: 729 / 3 ح 63 وبشارة الإسلام: 119.

2- في البحار ونسخ «أ، ف، م» بصاحب السفيناني.

3- من نسخ «أ، ف، م».

4- في نسخ «أ، ف، م» فيقول.

5- ليس في نسخة «ح».

6- قال في القاموس: حاش الصييد: جاءه من حواليه.

7- قال في أقرب الموارد: غمز بالرجل - و عليه - سعى به شراً و طعن عليه.

8- من البحار و نسخة «ف».

9- عنه البحار: 215 / 52 ح 72 وإثبات الهداة: 729 / 3 ح 64 وبشارة الإسلام: 120.

10- قال في البحار: لعل المراد أن أكثر أعوان الحق و أنصار التشيع في هذا اليوم جماعة لا نصيب لهم في الدين و لو ظهر الأمر و خرج القائم عليه السلام يخرج من هذا الدين من يعلم الناس أنه كان مقيماً على عبادة الأوثان حقيقة أو مجازاً و كان الناس يحسبونه مؤمناً. أو أنه عند ظهور القائم عليه السلام يشتغل بعبادة الأوثان.

11- عنه البحار: 329 / 52 ح 49 وبشارة الإسلام: 230.



الْفَضْلُ بْنُ شَاذَانَ (1) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَحْمَدَ السَّمَاكِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْهَاشِمِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَانِيٍّ (2) عَنْ نَعِيمِ بْنِ حَمَّادٍ (3) عَنْ سَعِيدِ أَبِي عُثْمَانَ (4) عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ (عليه السلام) قَالَ: تَنْزِلُ الرَّيَّاتُ السُّودُ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ خُرَّاسَانَ إِلَى الْكُوفَةِ فَإِذَا ظَهَرَ الْمَهْدِيُّ (عليه السلام) بَعَثَ إِلَيْهِ بِالْبَيْعَةِ (5).

الْفَضْلُ بْنُ شَاذَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنْ وَهَيْبِ بْنِ حَنْصَلٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) إِنَّ الْقَائِمَ (صلى الله عليه وآله) يُنَادِي اسْمُهُ (6) لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ وَيَوْمَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ يَوْمَ قُتِلَ فِيهِ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ ع (7).

ص: 452

- 1- الظاهر وقوع سهو في هذا السند لأن عثمان بن أحمد السماك توفي سنة 344 على ما ذكر في لسان الميزان و ميزان الاعتدال و الفضل بن شاذان توفي سنة 260، فيحتمل قويا كونه شخصا آخرًا. و قد عدّ في لسان الميزان في جملة من روى عن ابن السماك، أبو علي بن شاذان، و هو الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن الحسن بن محمد بن شاذان المتوفى سنة 426 الوافي بالوفيات.
  - 2- قال في تاريخ بغداد: إبراهيم بن هاني، أبو إسحاق النيسابوري، كان أحد الأبدال توفي سنة 265.
  - 3- قال في تهذيب التهذيب: نعيم بن حماد بن معاوية بن الحارث بن همام بن سلمة بن مالك الخزاعي أبو عبد الله المروزي الفارض، سكن مصر توفي سنة 228 في السجن ببغداد.
  - 4- في الأصل: سعيد، عن أبي عثمان و كذا البحار و نسخة «ح».
  - 5- عنه البحار: 217/52 ح 77 و إثبات الهداة: 729/3 ح 65. و أخرجه في الملاحم و الفتن لابن طاوس: 55 و عقد الدرر: 129 و برهان المتقي الهندي: 150 ح 12 و الحاوي للفتاوي: 69/2 عن فتن نعيم بن حماد ص 85 مثله و ص 88 باختلاف يسير. و أورده في الخرائج: 1158/3 عن الإمام الباقر عليه السلام مثله.
  - 6- في البحار: باسمه.
  - 7- عنه البحار: 290/52 ح 29 و إثبات الهداة: 514/3 ح 352 و ص 729 ح 66. و أخرجه في كشف الغمّة: 534/2 عن إعلام الوري: 430 كما في الإرشاد سندا و متنا. و قطعة منه في البحار: 297/52 ح 56 و حلية الأبرار: 614/2 عن غيبة النعماني: 282 ح 68-.
- ياسناده عن أبي بصير و أورده في روضة الواعظين: 263 و الفصول المهمة: 302 عن الصادق عليه السلام كما في الإرشاد.



الْفَضْلُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ حَيِّ بْنِ مَرْوَانَ (1) عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ (2) قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع (3) كَأَنِّي بِالْقَائِمِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ يَوْمَ السَّبْتِ قَائِمًا بَيْنَ الرُّكْنِ وَ الْمَقَامِ بَيْنَ يَدَيْهِ جَبْرَيْلُ ع (4) يُنَادِي الْبَيْعَةَ لِلَّهِ فِيمَا لَهَا عَدْلًا كَمَا مِلْتُمْ ظُلْمًا وَ جَوْرًا (5).

الْفَضْلُ عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) قَالَ: لَا يَخْرُجُ الْقَائِمُ إِلَّا فِي وَتْرٍ مِنَ السَّنِينَ تِسْعٍ وَ ثَلَاثٍ وَ خَمْسٍ وَ إِحْدَى (6).

ص: 453

- 1- في إثبات الهداة: حسن بن مروان، وفي نسخ «أ، ف، م». حسن بن مروان (بهرام خ ل).
- 2- في نسخة «ف» علي بن مهرام، وفي الإثبات: علي بن مهراون و لم نجد لهما ذكرا في كتب الرجال.
- 3- هو أبو جعفر الثاني عليه السلام لأنّ علي بن مهزيار لم يلق الإمام الباقر عليه السلام، بل كان من أصحاب الرضا و الجواد و الهادي عليهم السلام، و في نسخة «ف» أبو عبد الله عليه السلام.
- 4- في نسخ «أ، ف، م» يد جبرئيل على يديه.
- 5- عنه البحار: 290/52 ح 30 و إثبات الهداة: 514/3 ح 353 و منتخب الأثر: 464 ح 4. و أورده في الخرائج: 1159/3 عن الباقر عليه السلام باختلاف يسير.
- 6- عنه إثبات الهداة: 514/3 ح 354. و أخرجه في البحار: 291/52 ح 36 و المستجد: 552 عن إرشاد المفيد: 361 عن الحسن بن محبوب و فيه «سنة إحدى أو ثلاث أو خمس أو سبع أو تسع». و في الإثبات المذكور ص 555 ح 586 عن الإرشاد و كشف الغمّة: 2/462- نقلا من الإرشاد- و روضة الواعظين: 263 عن الصادق عليه السلام. و في كشف الغمّة: 2/534 عن إعلام الوري: 429 كما في الإرشاد سندا و متنا. و في منتخب الأنوار المضيئة: 35 عن الخرائج: 3/1161 عن الصادق عليه السلام باختلاف يسير. و في إحقاق الحقّ: 13/351 عن العرائس الواضحة: 209 (طبع القاهرة) و جالية الكدر: 208 (طبع مصر)- كما في الإرشاد- و عن الفصول المهمّة: 302 نقلا- من الإرشاد ظاهرا و في كشف الأستار للنوري: 223 و العطر الوردی: 51 عن أخبار الدول: 118 مرسلا عن أبي بصير كما في الإرشاد. و أورده في العدد القويّة: 76 ح 128 عن الصادق عليه السلام مثله و الحديث أثبتناه من الإثبات و نسخ «أ، ف، م».

الْفَضْلُ عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) قَالَ: خُرُوجُ الْقَائِمِ مِنَ الْمَحْتَمِ قُلْتُ وَكَيْفَ يَكُونُ النِّدَاءُ قَالَ يُنَادِي مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ أَوَّلَ النَّهَارِ أَلَا إِنَّ الْحَقَّ فِي عَلِيٍّ وَشَيْعَتِهِ ثُمَّ يُنَادِي إِبْلِيسُ لَعْنَةُ اللَّهِ فِي آخِرِ النَّهَارِ أَلَا إِنَّ الْحَقَّ فِي عُثْمَانَ وَشَيْعَتِهِ فَعِنْدَ ذَلِكَ يَرْتَابُ الْمُبْطِلُونَ (1).

وَ عَنْهُ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسَدِّمٍ قَالَ: يُنَادِي مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ بِاسْمِ الْقَائِمِ (عليه السلام) فَيَسْمَعُ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ فَلَا يَبْقَى رَاقِدٌ إِلَّا قَامَ وَلَا قَائِمٌ إِلَّا قَعَدَ وَلَا قَاعِدٌ إِلَّا قَامَ عَلَى رِجْلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ الصَّوْتِ وَهُوَ صَوْتُ جَبْرَائِيلَ الرُّوحِ الْأَمِينِ (2).

وَ عَنْهُ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ (3) عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) وَ ذَكَرَ الْمَهْدِيَّ فَقَالَ: إِنَّهُ يُبَايِعُ بَيْنَ الرُّكْنِ وَ الْمَقَامِ اسْمُهُ أَحْمَدُ وَ عَبْدُ اللَّهِ وَ الْمَهْدِيُّ فَهَذِهِ أَسْمَاؤُهُ ثَلَاثَتُهَا (4).

ص: 454

1- عنه البحار: 290/52 ح 31 وإثبات الهداة: 729/3 ح 67. و صدره في الاثبات المذكور ص 514 ح 355. وقد تقدّم بتمامه في ح 425 بسند آخر وله تخریجات ذكرناها هناك.

2- عنه البحار: 290/52 ح 32 وإثبات الهداة: 729/3 ح 68 و منتخب الأثر: 448 ح 7. وأورده المتقي الهندي في البرهان: 109 ذ ح 21 عن أبي جعفر الباقر عليه السلام باختلاف. و صدره في عقد الدرر: 137 عن أبي جعفر عليه السلام باختلاف. وفي قول المختصر: 26 رقم 54 مضمرا باختلاف.

3- قال في تهذيب التهذيب: شقيق بن سلمة الأسدي أبو وائل الكوفي. أدرك النبي صلى الله عليه وآله وسلم ولم يره. مات سنة 82 بعد الجماجم في خلافة عمر بن عبد العزيز.

4- عنه البحار: 290/52 ح 33 وإثبات الهداة: 514/3 ح 356 و منتخب الأثر: 468 ح 1. - وأخرجه في منتخب الأنوار المضيئة: 25 عن الخرائج: 1149/3 عن حذيفة مثله. و يأتي في ح 486.

عَنْهُ عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَرَ وَابْنِ بَزِيْعٍ (1) عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُوسُفَ (2) عَنْ إِسْمَاعِيْلَ بْنِ جَابِرٍ عَنْ أَبِي خَالِدِ الْكَاثِلِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) قَالَ: إِذَا دَخَلَ الْقَائِمُ الْكُوفَةَ لَمْ يَبْقَ مُؤْمِنٌ إِلَّا وَهُوَ بِهَا أَوْ يَجِيءُ (3) إِلَيْهَا وَهُوَ قَوْلُ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع (4) وَيَقُولُ لِأَصْحَابِهِ سِيرُوا بِنَا إِلَى هَذِهِ الطَّاعِيَةِ فَيَسِيرُ إِلَيْهِ (5).

سَعَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَشَدِّ عَرِيٌّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ هَانِيِ التَّمَارِ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) إِنَّ لِمُصَاحِبٍ هَذَا الْأَمْرِ غَيْبَةً الْمُتَمَسِّكُ فِيهَا بِدِينِهِ كَالْخَارِطِ لِلْقِتَادِ بِيَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ هَكَذَا بِيَدَيْكُمْ يُمَسِّكُ شَوْكَ الْقِتَادِ بِيَدِهِ ثُمَّ قَالَ إِنَّ لِمُصَاحِبٍ هَذَا الْأَمْرِ غَيْبَةً فَلْيَتَّقِ اللَّهَ عَبْدٌ وَلْيَتَمَسَّكْ بِدِينِهِ (6).

ص: 455

- 1- هو أبو جعفر محمد بن إسماعيل بن بزيع الذي قال النجاشي في حقه: كان من صالحي هذه الطائفة و ثقاتهم، كثير العمل.
- 2- قال النجاشي: منصور بن يونس بزرج أبو يحيى، وقيل: أبو سعيد، كوفي، ثقة، روى عن أبي عبد الله وأبي الحسن عليهما السلام.
- 3- في نسخ «أ، ف، م» يحنّ.
- 4- قال في البحار: «وهو قول أمير المؤمنين» من كلام أبي جعفر عليه السلام، ويحتمل الرواة وفاعل «يقول» القائم عليه السلام، ولعل المراد بالطاغية السفيناني.
- 5- عنه البحار: 330/52 ح 51 وإثبات الهداة: 3/514 ح 357. وأخرج صدره في إثبات الهداة: 3/584 ح 781 عن البحار: 52/385 ذ ح 197 عن أبي جعفر عليه السلام نقلا من كتاب الغيبة للسيّد علي بن عبد الحميد باختلاف يسير. وأورده في منتخب الأنوار المضيئة: 190 عن أبي جعفر عليه السلام باختلاف، وفي الخرائج: 3/1159 عنه عليه السلام مثله.
- 6- عنه البحار: 111/52 ح 21 وعن كمال الدين: 346 ح 34 بإسناده عن محمد بن عيسى باختلاف. وفي إثبات الهداة: 3/442 ح 14 عن كتابنا هذا وعن الكافي: 1/335 ح 1 بإسناده عن صالح بن خالد عن يمان التمار عن أبي عبد الله عليه السلام باختلاف يسير. - و أخرج في البحار: 135/52 ح 39 عن غيبة النعماني: 169 ح 11- بإسناده عن محمد بن عيسى نحوه، و ذيل ح 11 عن محمد بن يعقوب. وفي الإثبات المذكور ص 473 ح 153 عن الكمال. وفي البحار: 145/51 ح 13 والإثبات المذكور أيضا ص 472 ح 151 عن كمال الدين: 343 ح 25 بإسناده عن محمد بن عيسى مختصرا. ورواه في تقريب المعارف: 191 عن يمان التمار مثله. وفي إثبات الوصية: 226 عن الحميري، عن محمد بن عيسى، عن صالح بن محمد، عن أبي عبد الله عليه السلام مختصرا باختلاف.

عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ (1) عَنْ أَيْمَانَ بْنِ مُحَرَّرٍ (2) عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ مُوسَى وَ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهَبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) طُوبَى لِمَنْ أَدْرَكَ قَائِمَ أَهْلِ بَيْتِي وَ هُوَ مُقْتَدٍ بِهِ قَبْلَ قِيَامِهِ يَتَوَلَّى وَلِيَّهُ وَ يَتَّبِعُهُ مِنْ عَدُوِّهِ وَ يَتَوَلَّى الْأَيْمَةَ الْهَادِيَةَ مِنْ قَبْلِهِ أَوْلِيكَ رُفَقَائِي وَ ذُووُ وُدِّي وَ مَوَدَّتِي وَ أَكْرَمُ أُمَّتِي عَلَيَّ قَالَ رِفَاعَةُ وَ أَكْرَمُ خَلْقِ اللَّهِ عَلَيَّ (3).

عَنْهُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) سَيِّئَاتِي قَوْمٌ

ص: 456

- 1- هو: إسماعيل بن مهران بن محمد بن أبي نصر السكوني و اسم أبي نصر زيد، يكنى أبا يعقوب، ثقة معتمد عليه، روى عن جماعة من أصحابنا: عن أبي عبد الله عليه السلام و لقي الرضا عليه السلام و روى عنه (رجال النجاشي و فهرست الشيخ).
- 2- عدّه الشيخ في رجاله من أصحاب الصادق و الكاظم عليهما السلام. و عدّه البرقي من أصحاب الكاظم عليه السلام.
- 3- عنه البحار: 129/52 ح 25 و إثبات الهداة: 550/1 ح 378. و أخرجه في منتخب الأنوار المضيئة: 25 عن الخرائج 3/1148 عن النبي صلى الله عليه وآله و سلم باختلاف يسير و اختصار في ذيله. و في البحار: 72/51 ح 14، 15 و إثبات الهداة: 3/460 ح 104 و نور الثقلين: 2/505 ح 132 عن كمال الدين: 286 ح 2- بإسناده عن معاوية بن وهب، عن أبي حمزة، عن أبي جعفر عليه السلام، عن النبي صلى الله عليه وآله و سلم- و ح 3 بإسناد آخر عن أبي عبد الله عليه السلام نحوه. و في غاية المرام: 710 ح 20-21 عن ابن بابويه.

مِنْ بَعْدِكُمْ الرَّجُلُ الْوَاحِدُ مِنْهُمْ لَهُ أَجْرُ خَمْسِينَ مِنْكُمْ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ نَحْنُ كُنَّا مَعَكَ بِبَدْرٍ وَأَحُدٍ وَحُنَيْنٍ وَنَزَلَ فِيْنَا الْقُرْآنُ فَقَالَ إِنَّكُمْ لَوْ تَحْمِلُونَ (1) لِمَا حَمَلُوا لَمْ تَصْبِرُوا صَبَرَهُمْ (2).

سَعْدٌ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الْبَرْقِيِّ عَمَّنْ حَدَّثَهُ (3) عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ الْجُعْفِيِّ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعِبَادُ مِنَ (4) اللَّهِ وَأَرْضِي مَا يَكُونُ عَنْهُمْ إِذَا افْتَقَدُوا حُجَّةَ اللَّهِ فَلَمْ يَظْهَرْ لَهُمْ وَ لَمْ يَعْلَمُوا بِمَكَانِهِ وَ هُمْ فِي ذَلِكَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ لَمْ تَبْطُلْ حُجَّةُ اللَّهِ وَ لَا مِيثَاقُهُ فَعِنْدَهَا تَوَقَّعُوا (5) الْفَرْجَ صَاحًا وَ مَسَاءً فَإِنَّ أَشَدَّ مَا يَكُونُ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى أَعْدَائِهِ إِذَا افْتَقَدُوا حُجَّتَهُ فَلَمْ يَظْهَرْ لَهُمْ وَ قَدْ عَلِمَ أَنَّ أَوْلِيَاءَهُ لَا يَرْتَابُونَ وَ لَوْ عَلِمَ أَنَّهُمْ يَرْتَابُونَ مَا غَيَّبَ [عَنْهُمْ] (6) حُجَّتَهُ طَرْفَةَ عَيْنٍ وَ لَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا عَلَى رَأْسِ أَشْرَارٍ (7) النَّاسِ (8).

ص: 457

- 1- في النسخ و البحار: لو تحملوا و الظاهر أنه تصحيح و الصحيح ما أثبتناه.
- 2- عنه البحار: 130/52 ح 26. و في منتخب الأثر: 515 ح 10 عنه و عن الخرائج. و أخرجه في منتخب الأنوار المضيئة: 25 عن الخرائج: 1149/3 مرسلًا عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم مثله.
- 3- في الكمال و إعلام الوری و البحار: محمد بن سنان.
- 4- في البحار: إلى الله.
- 5- في نسخ «أ، ف، م» فتوقعوا و في البحار: فتوقعوا الفرج كل صباح و مساء.
- 6- ليس في البحار و نسخة «ف».
- 7- في الكافي و الكمال و غيبة النعماني: شرار الناس.
- 8- عنه البحار: 145/52 ح 67 و عن كمال الدين: 337 ح 10- ياسناده عن محمد بن خالد- و ص 339 ح 16- عن أبيه و محمد بن الحسن عن سعد بن عبد الله باختلاف يسير- و غيبة النعماني: 161 ح 1- ياسناده عن محمد بن خالد باختلاف و ص 162 ح 2- نقلا عن محمد بن يعقوب ياسناده عن محمد بن خالد باختلاف يسير. و أخرجه في البحار المذكور ص 94 ح 9 عن كمال الدين: 339 ح 17- ياسناد آخر عن أبي عبد الله عليه السلام- و عن غيبة النعماني: 162 ح 2 نقلا عن محمد بن يعقوب ياسناده عن المفصل بن عمر. و في إثبات الهداة: 470/3 ح 142 عن كتابنا هذا و عن كمال الدين. و رواه الكافي: 333/1 ح 1 كما في النعماني. و في تقريب المعارف: 188 عن المفصل بن عمر نحوه. و أورده في إعلام الوری: 404 عن محمد بن خالد البرقي باختلاف يسير.

الْفَضْلُ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيِّدَانٍ عَنْ خَالِدِ الْعَاقُولِيِّ (1) فِي حَدِيثٍ لَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) أَنَّهُ قَالَ: فَمَا تَمَدُّونَ أَعْيُنَكُمْ فَمَا نَسَدَ تَعَجُّلُونَ أَلَسْتُمْ آمِنِينَ أَلَيْسَ الرَّجُلُ مِنْكُمْ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ فَيَقْضِي حَوَائِجَهُ ثُمَّ يَرْجِعُ لَمْ يُحْتَطَفْ إِنْ كَانَ مِنْ قَبْلِكُمْ [مَنْ هُوَ] (2) عَلَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ لِيُؤْخَذَ الرَّجُلُ مِنْهُمْ فَتُقَطَّعَ يَدَاهُ وَرِجْلَاهُ وَيُصَدِّ لَبُّ عَلَى جُذُوعِ النَّخْلِ وَيُنْشَرُ بِالْمِنْشَارِ ثُمَّ لَا يَعْدُو ذَنْبَ نَفْسِهِ (3) ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَاءُ وَزُلُّوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصُرَ اللَّهُ أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ (4).

الْفَضْلُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ (5) عَنْ خَالِدِ بْنِ

ص: 458

- 1- عدّه الشيخ و البرقي في رجالهما من أصحاب الصادق عليه السلام قائلا: خالد العاقولي و هو أبو إسماعيل الخياط بن نافع البجلي.
- 2- من نسخة «ف» و في نسختي «أ، م»: ممن هو.
- 3- قال في البحار: قوله: «ثم لا يعدو ذنب نفسه» أي لا ينسب تلك المصائب إلا إلى نفسه و ذنبه، أو لا يلتفت مع تلك البلايا إلا إلى إصلاح نفسه و تدارك ذنبه.
- 4- عنه البحار: 130/52 ح 28. و أخرجه في منتخب الأنوار المضيئة: 32 و تفسير الصافي: 246/1 و نور الثقلين: 209/1 ح 786 عن الخرائج: 1155/3 عن علي بن الحسين عليهما السلام مختصرا. و الآية في البقرة: 214.
- 5- قال النجاشي: جعفر بن بشير، أبو محمد البجلي، الوشاء، من زهاد أصحابنا، و عبّادهم، و نسّاكهم، و كان ثقة. و قال الشيخ في الفهرست: جعفر بن بشير البجلي، ثقة جليل القدر، له كتاب، مات سنة 208.

أَبِي عُمَارَةَ (1) عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: ذَكَرْنَا الْقَائِمَ (عليه السلام) وَ مَنْ مَاتَ مِنْ أَصْحَابِنَا يَنْتَظِرُهُ فَقَالَ لَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) إِذَا قَامَ أُتِيَ الْمُؤْمِنُ فِي قَبْرِهِ فَيَقَالُ لَهُ يَا هَذَا إِنَّهُ قَدْ ظَهَرَ صَاحِبُكَ فَإِنْ تَسَأَلْنَا أَنْ تَلْحَقَ بِهِ فَالْحَقْ وَإِنْ تَسَأَلْنَا أَنْ نُقِيمَ فِي كِرَامَةِ رَبِّكَ فَأَقِم (2).

عَنْهُ عَنِ ابْنِ أَبِي بَاطِئٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْجَهْمِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ (عليه السلام) عَنْ شَيْءٍ مِنَ الْفَرَجِ فَقَالَ أَوْ لَسْتَ تَعْلَمُ أَنَّ انْتِظَارَ الْفَرَجِ مِنَ الْفَرَجِ قُلْتُ لَا أَدْرِي إِلَّا أَنْ تُعَلِّمَنِي فَقَالَ نَعَمْ انْتِظَارُ الْفَرَجِ مِنَ الْفَرَجِ (3).

عَنْهُ عَنِ ابْنِ فَضَالٍ عَنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: اعْرِفْ إِمَامَكَ [فَإِنَّكَ] (4) إِذَا عَرَفْتَهُ لَمْ يَصُدِّرْكَ تَقَدَّمَ هَذَا الْأَمْرُ أَوْ تَأَخَّرَ وَ مَنْ عَرَفَ إِمَامَهُ ثُمَّ مَاتَ قَبْلَ أَنْ يَرَى هَذَا الْأَمْرَ ثُمَّ خَرَجَ الْقَائِمُ (عليه السلام) كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ كَمَنْ كَانَ مَعَ الْقَائِمِ فِي فَسْطَاطِهِ (5).

عَنْهُ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي هَاشِمٍ (6) عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ

ص: 459

- 1- في نسخ «أ، ف، م» خالد أبي عمارة.
- 2- عنه البحار 91/53 ح 98، وإثبات الهداة: 515/3 ح 358 والإيقاظ من الهجعة: 271 ح 77. وأخرج من قوله عليه السلام: «إذا قام» في منتخب الأنوار المضيئة: 36 عن الخرائج: 1166/3 عن موسى بن جعفر عليه السلام مثله.
- 3- عنه البحار: 130/52 ح 29.
- 4- من البحار ونسخ «أ، ف، م».
- 5- عنه البحار: 131/52 ح 30 وإثبات الهداة: 515/3 ح 359 ومنتخب الأثر: 515 ح 11. وأخرج صدره في البحار: 141/52 ح 52 عن غيبة النعماني: 329 ح 1 عن محمد بن يعقوب بسند آخر عن أبي عبد الله عليه السلام. ورواه في الكافي: 371/1 ح 1 كما في النعماني.
- 6- قال النجاشي: عبد الرحمن بن محمد بن أبي هاشم البجلي، أبو محمد، جليل من أصحابنا، ثقة، ثقة.

عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) يَقُولُ مَا تَسَّ تَعَجَّلُونَ بِخُرُوجِ الْقَائِمِ فَوَاللَّهِ مَا لِيَأْسُهُ إِلَّا الْغَلِيظُ وَ مَا طَعَامُهُ إِلَّا الشَّعِيرُ الْجَشِبُ (1) وَ مَا هُوَ إِلَّا السَّيْفُ وَ الْمَوْتُ تَحْتَ ظِلِّ السَّيْفِ (2).

عَنْهُ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنِ الْمُثَنَّى الْحَنَاطِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَجَلَانَ (3) عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) قَالَ: مَنْ عَرَفَ هَذَا الْأَمْرَ (4) ثُمَّ مَاتَ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ الْقَائِمُ (عليه السلام) كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ (5) مَنْ قُتِلَ مَعَهُ (6).

ابْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ (عليه السلام) أَنَّهُ قَالَ: حَقِيقٌ عَلَى اللَّهِ أَنْ يَدْخُلَ الصُّلَّالَ الْجَنَّةَ فَقَالَ زُرَّارَةُ كَيْفَ ذَلِكَ جُعِلَتْ فِدَاكَ قَالَ يَمُوتُ النَّاطِقُ وَ لَا يَنْطِقُ الصَّامِتُ فَيَمُوتُ الْمَرْءُ بَيْنَهُمَا فَيَدْخُلُهُ اللَّهُ

ص: 460

1- الجشب: ما غلظ من الطعام أو ما كان بلا أدام (القاموس المحيط).

2- عنه إثبات الهداة: 515/3 ح 360. وفي البحار: 354/52 عنه وعن غيبة النعماني: 233 ح 20، بإسناده عن علي بن أبي حمزة مثله. و صدره في مستدرک الوسائل: 274/3 ح 9 عنهما و أخرجه في البحار المذكور ص 355 ح 116 و حلية الأبرار: 629/2 - 630 و مستدرک الوسائل: 275/3 ح 10 عن غيبة النعماني: 234 ح 21 بإسناده عن علي بن أبي حمزة، عن أبيه و وهيب، عن أبي بصير مثله. و في الإثبات المذكور ص 540 ح 503، 504 عن غيبة النعماني. و في كشف الأستار: 166 عن عقد الدرر: 228 عن أبي عبد الله الحسين بن علي عليهم السلام كما في النعماني الثاني. و في منتخب الأنوار المضيئة: 32 عن الخرائج: 1155/3 ح 32 عن علي بن الحسين عليهما السلام مثله.

3- عدّه الشيخ في رجاله من أصحاب الباقر و الصادق عليهما السلام و كذا البرقي مع توصيفه بالكندي. و عدّه ابن شهر آشوب في المناقب: 281/4 من خواص أصحاب الصادق عليه السلام، و هذا ظاهر عبارة الكشي أيضا.

4- في الأصل: بهذا.

5- في الأصل: أجر مثل.

6- عنه البحار: 131/52 ح 31 و إثبات الهداة: 515/3 ح 361 و منتخب الأثر: 515 ح 12.



أَخْبَرَنَا جَمَاعَةٌ عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ نَصْرَ بْنِ عَصَامِ بْنِ الْمُغِيرَةِ الْعُمَرِيِّ عَنْ أَبِي يُوسُفَ يَعْقُوبَ بْنِ نُعَيْمِ بْنِ عَمْرِو قَرْقَارَةَ الْكَاتِبِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَسَدِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ (2) عَنْ مُهَاجِرِ بْنِ حُكَيْمٍ (3) عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سَعِيدٍ (4) عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ (عليه السلام) قَالَ قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ع (5) إِذَا اخْتَلَفَ رُمَحَانُ بِالشَّامِ فَهُوَ آيَةٌ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ تَعَالَى قِيلَ ثُمَّ مَهْ قَالَ ثُمَّ رَجَعَتْهُ تَكُونُ بِالشَّامِ يَهْلِكُ فِيهَا مِائَةٌ أَلْفٍ يَجْعَلُهَا اللَّهُ رَحْمَةً لِلْمُؤْمِنِينَ وَعَذَاباً عَلَى الْكَافِرِينَ فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَانظُرُوا إِلَى أَصْحَابِ الْبِرَازِينِ (6) الشُّهْبِ وَالرَّيَّاتِ الصُّفْرِ تَقْبِلُ مِنَ الْمَغْرِبِ حَتَّى تَحُلَّ بِالشَّامِ فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَانظُرُوا خَسَةً نَأَى بِقَرْيَةٍ مِنْ قُرَى الشَّامِ يُقَالُ لَهَا حَرَسْتَا (7) فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَانظُرُوا ابْنَ آكَلَةِ الْأَكْبَادِ (8) بِوَادِي الْيَابِسِ (9).

ص: 461

- 1- عنه البحار: 290/5 ح 4.
- 2- كذا في نسخ «أ، ف، م» و غيبة النعماني وفي الأصل: إسماعيل بن عباس.
- 3- في نسخ «أ، ف، م» مهاجر بن حكم.
- 4- في غيبة النعماني: المغيرة بن سعيد، وهو من أصحاب الباقر عليه السلام.
- 5- في نسخة «ح» و الأصل و البحار: قال: قال لي علي بن أبي طالب عليه السلام و الظاهر أنه سهو و الصحيح ما أثبتناه من نسخ «أ، ف، م» و الإثبات.
- 6- قال في مجمع البحرين: البرذون- بكسر الباء الموحدة و الذال المعجمة- هو من الخيل الذي أبواه أعجميان و الأثنى برذونة، و الجمع براذين.
- 7- في نسخ الأصل: خرشنا، و هو بلد قرب ملطية من بلاد الروم، و ما في المتن كما في كتابي الإشاعة: 91 و لوامع الأنوار البهية: 77/2. و حرستا بالتحريك و سكون السين: قرية كبيرة عامرة في وسط بساتين دمشق على طريق حمص، بينها و بين دمشق أكثر من فرسخ (مرصد الأطلاع).
- 8- الظاهر أن المراد به السفيناني.
- 9- عنه البحار: 216/52 ح 73 و إثبات الهداة: 730/3 ح 69 و أخرجه في البحار: 253/52.- ح 144 عن غيبة النعماني: 305 ح 16 بإسناده عن إسماعيل بن عيَّاش نحوه. و في منتخب الأنوار المضيئة: 29 عن الخرائج: 1151/3 ح 1 عن أمير المؤمنين عليه السلام مثله. و أورده في العدد القويّة: 76 ح 127 عن أمير المؤمنين عليه السلام باختلاف.

فَرَقَارَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَلْفٍ (1) عَنِ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحِ بْنِ الْأَسْوَدِ (2) عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ الْعَبَّاسِ الْهَمْدَانِيِّ (3) عَنْ عَمَّارِ الدَّهْنِيِّ (4) قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ (عليه السلام) كَمْ تَعُدُّونَ بَقَاءَ السُّفْيَانِيِّ فِيكُمْ قَالَ قُلْتُ حَمَلُ امْرَأَةٍ تَسْعَةُ أَشْهُرٍ قَالَ مَا أَعْلَمُكُمْ يَا أَهْلَ الْكُوفَةِ. (5).

عَنْهُ عَنْ أَبِي النَّضْرِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ أَبِي الرَّجَالِ الْعِجْلِيِّ (6) قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى (7) قَالَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سَعْدِ الْكَاهِلِيِّ (8) عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ بَشْرِ بْنِ غَالِبٍ (9)

ص: 462

1- في الإثبات ونسخ «أ، ف، م» محمد بن علي بن خلف.

2- ذكره ابن حبان في الثقات فقال: الحسن بن صالح بن أبي الأسود اللثبي.

3- عدّه الشيخ في رجاله من أصحاب الصادق عليه السلام قائلا: عبد الجبار بن العباس الهمداني، الشامي. و ذكره في تهذيب التهذيب قائلا: ... الهمداني، الكوفي، والشبام جبل باليمن. و ذكره العقيلي في كتاب الضعفاء الكبير وقال: كان يتشيع ثم نقل أنه كوفي ليس به بأس.

4- قال النجاشي في ترجمة ابنه معاوية بن عمّار بن أبي معاوية، خباب بن عبد الله الدهني: و كان أبوه عمّار ثقة في العامة، وجها يكتى أبا معاوية و أبا القاسم و أبا حكيم.

5- عنه البحار: 216/52 ح 74 وإثبات الهداة: 730/3 ح 70 وأورده في الخرائج: 1159/3 عن الإمام الباقر عليه السلام مثله.

6- ذكره في تاريخ بغداد وقال: توفي أبو النضر المروزي إسماعيل بن أخي نوح المضروب المعروف بالفقيه، ليلة الاثنين لثلاث وعشرين خلت من شعبان سنة 270 وقد بلغ أربع وثمانين سنة فيما ذكر.

7- وثقه السيّد الخوئي في معجم رجال الحديث.

8- ذكره ابن حبان في الثقات وقال: جعفر بن سعد بن عبيد الله الكاهلي، يروي عن الأعمش وأبيه و سلام الكاهلي.

9- عدّه الشيخ في رجاله من أصحاب الحسين عليه السلام و ذكره مع توصيفه بالأسدي الكوفي في أصحاب السجّاد عليه السلام. و عدّه البرقي في أصحاب أمير المؤمنين و الحسنين و السجّاد عليهم السلام.

قَالَ: يُقْبَلُ السُّفْيَانِيُّ مِنْ بِلَادِ الرُّومِ مُنْتَصِرًا (1) فِي عُنُقِهِ صَلِيبٌ وَهُوَ صَاحِبُ الْقَوْمِ (2).

قَرَقَارَةُ عَنْ نَضْرٍ (3) بِنِ اللَّيْثِ الْمَرْوَزِيِّ عَنِ ابْنِ طَلْحَةَ لِلْجَحْدَرِيِّ (4) قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ لَهِيْعَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ (5) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَزِينٍ (6) عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ دَوْلَةَ أَهْلِ بَيْتِ نَبِيِّكُمْ فِي آخِرِ الزَّمَانِ وَ لَهَا أَمَارَاتٌ فَإِذَا رَأَيْتُمْ فَالْزُمُوا الْأَرْضَ وَ كُفُّوا حَتَّى تَجِيَّءَ أَمَارَاتُهَا.

فَإِذَا اسْتَبَارَتْ عَلَيْكُمْ الرُّومُ وَ التُّرْكُ وَ جَهَّزَتِ الْجِيُوشُ وَ مَاتَ خَلِيفَتُكُمْ الَّذِي يَجْمَعُ الْأَمْوَالَ وَ اسْتُخْلِفَ بَعْدَهُ رَجُلٌ صَاحِبٌ فَيُخْلَعُ بَعْدَ سِنِينَ مِنْ بَيْعَتِهِ وَ يَأْتِي هَلَاكُ مُلْكِهِمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأَ (7) وَ يَنْتَحِلُ التُّرْكُ وَ الرُّومُ وَ تَكْثُرُ الْحُرُوبُ فِي الْأَرْضِ وَ يُنَادِي مُنَادٍ مِنْ (8) سُورِ دِمَشْقَ وَ يُلِّ لَأَهْلِ الْأَرْضِ مِنْ شَرِّ قَدِ افْتَرَبَ وَ يُخَسِّفُ بَعْرَبِيَّ مَسْجِدَهَا حَتَّى يَخْرَّ حَانِطُهَا وَ يَظْهَرُ ثَلَاثَةٌ نَقَرٍ بِالسَّامِ كُلُّهُمْ يَطْلُبُ الْمَلِكَ رَجُلٌ أَبْعَ وَ رَجُلٌ أَصْهَبُ وَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِ أَبِي سُفْيَانَ يَخْرُجُ فِي كَلْبٍ وَ يَحْضُرُ النَّاسُ بِدِمَشْقَ وَ يَخْرُجُ أَهْلُ الْغَرْبِ إِلَى مِصْرَ.

فَإِذَا دَخَلُوا (9) فَتِلْكَ إِمَارَةُ السُّفْيَانِيِّ وَ يَخْرُجُ قَبْلَ ذَلِكَ مَنْ يَدْعُو لِأَلِ مُحَمَّدٍ (عليه السلام) وَ تَنْزِلُ التُّرْكُ الْحَيْرَةَ وَ تَنْزِلُ الرُّومُ فَلَسَّ طِينَ وَ يَسْبِقُ عَبْدُ اللَّهِ

ص: 463

- 1- في الأصل: منتصرا و الظاهر أنه تصحيف.
- 2- عنه البحار: 216 /52 ح 75 و منتخب الأثر: 455 ح 6.
- 3- في البحار: نضر بن الليث المروزي.
- 4- في نسخ «أ، ف، م» «كليب بن طلحة الجحدري.
- 5- قال في تهذيب التهذيب: أبو زرعة بن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلي الكوفي، قيل اسمه هرم ... رأى عليا عليه السلام.
- 6- في سنن الداني: عبد الله بن زهير الغافقي. قال ابن سعد في الطبقات الكبرى: و كان ثقة، له أحاديث، و شهد مع علي عليه السلام صفين، و مات سنة 81.
- 7- قال في البحار: قوله «من حيث بدأ» أي من جهة خراسان، فإن هولاكو توجه من تلك الجهة كما أن بدء ملكهم كان من تلك الجهة حيث توجه أبو مسلم منها إليهم.
- 8- في البحار و نسخ «أ، ف، م» عن.
- 9- في نسخ «أ، ف، م» رحلوا.

عَبَدَ اللَّهُ (1) حَتَّى يَلْتَقِيَ جُنُودَهُمَا بِقَرْيَسِيَاءَ (2) عَلَى النَّهْرِ وَيَكُونُ قِتَالٌ عَظِيمٌ وَيَسِيرُ صَاحِبُ الْمَغْرِبِ فَيَقْتُلُ الرَّجَالَ وَيَسْبِي النِّسَاءَ ثُمَّ يَرْجِعُ فِي قَيْسٍ حَتَّى يَنْزِلَ الْجَزِيرَةَ السُّفْيَانِيَّ فَيَسْبِقُ الْيَمَانِيَّ [فَيَقْتُلُ] (3) وَيَحُوزُ السُّفْيَانِيَّ مَا جَمَعُوا.

ثُمَّ يَسِيرُ إِلَى الْكُوفَةِ فَيَقْتُلُ أَعْوَانَ آلِ مُحَمَّدٍ (صلى الله عليه وآله) وَيَقْتُلُ رَجُلًا مِنْ مُسَمِّيهِمْ ثُمَّ يَخْرُجُ الْمَهْدِيُّ عَلَى لِيْوَانِهِ شُعَيْبُ بْنُ صَالِحٍ وَإِذَا (4) رَأَى أَهْلَ السَّامِ قَدْ اجْتَمَعَ أَمْرَهَا عَلَى ابْنِ أَبِي سُفْيَانَ فَأُلْحِقُوا (5) بِمَكَّةَ فَعِنْدَ ذَلِكَ تَقْتُلُ النَّفْسَ الزَّكِيَّةَ وَأَخُوهُ بِمَكَّةَ صَدِيعَةُ فَيُنَادِي مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ أَمِيرَكُمْ فَلَانٌ وَذَلِكَ هُوَ الْمَهْدِيُّ الَّذِي يَمَلَأُ الْأَرْضَ قِسْطًا وَعَدْلًا كَمَا مِلْنَا ظُلْمًا وَجَوْرًا (6).

عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَلْفِ الْحَدَّادِ [ي] (7) عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبَانَ الْأَزْدِيِّ (8) عَنْ سُفْيَانَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْجَرِيرِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يَقُولُ النَّفْسَ الزَّكِيَّةَ غَلَامٌ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ اسْمُهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ يُقْتَلُ بِلَا جُرْمٍ وَلَا ذَنْبٍ فَإِذَا قَتَلُوهُ لَمْ يَبْقَ لَهُمْ فِي السَّمَاءِ عَاذِرٌ وَلَا فِي الْأَرْضِ نَاصِرٌ.

ص: 464

1- ليس في البحار.

2- قرقيسياء: بالفتح، ثم السكون، وقاف أخرى، وياء ساكنة، وسين مكسورة، وياء أخرى، وألف ممدودة: بلد على الخابور عند مصبه، و هي على الفرات، جانب منها على الخابور وجانب على الفرات، فوق رحبة مالك بن طوق (مراصد الأطلاع).

3- من نسخ «أ، ف، م».

4- في البحار ونسخ «أ، ف، م» فإذا.

5- في البحار: فالتحقوا.

6- عنه البحار: 207/52 ح 45 ومنتخب الأثر: 452 ح 2 وأخرجه في عقد الدرر: 46 عن سنن الداني: 78 بإسناده عن المعمر بن أبي زرعة، عن عبد الله بن زبير الغافقي مختصرًا. وأورد صدره في الخرائج: 1154/3 عن جعفر مثله.

7- قال في تهذيب التهذيب: محمد بن خلف الحدادي، أبو بكر البغدادي، المقرئ، توفي سنة 261.

8- قال في تهذيب الكمال: إسماعيل بن أبان الوراق الأزدي، أبو إسحاق، ويقال: أبو إبراهيم الكوفي، روى عنه جماعة منهم: محمد بن خلف الحدادي، توفي سنة 210.

فَعِنْدَ ذَلِكَ يَبْعَثُ اللَّهُ قَائِمَ آلِ مُحَمَّدٍ فِي عَصَبَةِ لَهْمٍ أَدَقَّ فِي أَعْيُنِ النَّاسِ مِنَ الْكُحْلِ إِذَا (1) خَرَجُوا بِكَيْ لَهْمٍ النَّاسِ لَا يَرُونَ إِلَّا أَنَّهُمْ يَحْتَطِفُونَ يَفْتَحُ اللَّهُ لَهُمْ مَسَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا أَلَا وَهُمْ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا أَلَا إِنَّ خَيْرَ الْجِهَادِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ (2).

عَنْ أَبِي حَاتِمٍ (3) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدِ الْأَدَمِيِّ (4) بَغْدَادِيٍّ عَابِدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ الطَّائِفِيُّ (5) عَنْ مَتَيْلِ بْنِ عَبَّادٍ (6) قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الطُّفَيْلِ يَقُولُ سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ (عليه السلام) يَقُولُ أَظَلَّتْكُمْ فِتْنَةٌ مُظْلِمَةٌ (7) عَمِيَاءٌ مُنْكَشِفَةٌ (8) لَا يَنْجُو مِنْهَا إِلَّا التُّومَةُ قِيلَ يَا أَبَا الْحَسَنِ وَمَا التُّومَةُ قَالَ الَّذِي لَا يَعْرِفُ النَّاسُ مَا فِي نَفْسِهِ (9).

ص: 465

- 1- في البحار و نسخ «أ، ف، م» فإذا.
- 2- عنه البحار: 217/52 ح 78. وأورد صدره في الخرائج: 1154/3 عن الحسين بن عليّ عليهما السلام مختصرا.
- 3- قال في تهذيب التهذيب: محمد بن إدريس بن المنذر بن داود بن مهران الحنظلي، أبو حاتم الرازي، الحافظ الكبير، أحد الأئمة، مات في شعبان سنة 277 و كان مولده سنة 195.
- 4- قال في تهذيب التهذيب: محمد بن يزيد الآدمي الخراز، أبو جعفر البغداديّ المقابري العابد و يعرف بالأحمر، توفي سنة 245.
- 5- عدّه الشيخ في رجاله من أصحاب الصادق عليه السلام قائلا: يحيى بن سليم الطائفي أسند عنه. و قال في تهذيب التهذيب: يحيى بن سليم القرشي الطائفي، أبو محمد و يقال أبو زكريّا، المكي، الخراز، مات سنة ثلاث أو أربع و تسعين و مائة.
- 6- في البحار و العوالم: سميل بن عباد.
- 7- ليس في الأصل.
- 8- في البحار و العوالم: مكتتفة.
- 9- عنه البحار: 73/2 ح 39 و العوالم: 303/3 ح 1 و في مستدرک الوسائل: 301/12 ح 35 عنه و عن معاني الأخبار: 66 ح 1 بإسناده عن أبي الطفيل نحوه. و أخرجه في منتخب الأنوار المضيئة: 29 عن الخرائج: 1152/3 عن أمير المؤمنين عليه السلام مثله. و في البحار: 70/75 ح 9 و ص 396 ح 20 عن معاني الأخبار و أورده في العدد القويّة: 76 ذ ح 127 عن أمير المؤمنين عليه السلام باختلاف يسير.

عَنْهُ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ يَزِيدَ الْبَحْرَانِيِّ (1) عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بْنِ هَمَّامٍ (2) عَنْ مَعْمَرٍ (3) عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ (4) عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ (5) قَالَ: لَا يَخْرُجُ الْمُهْدِيُّ حَتَّى يَطْلُعَ مَعَ الشَّمْسِ آيَةً (6).

ص: 466

- 1- قال السمعاني في الأنساب: أبو الفضل العباس بن يزيد بن أبي حبيب البحراني، معروف بعباسويه، روى عن عبد الرزاق. مات سنة 258. وفي نسخ الأصل: العباس بن بريد وهو تصحيف.
- 2- قال في تهذيب التهذيب: عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري، مولا هم أبو بكر الصنعاني؛ مات سنة 211.
- 3- قال في تهذيب التهذيب: معمر بن راشد الأزدي الحداني مولا هم، أبو عروة بن أبي عمرو البصري، سكن اليمن، روى عن جماعة منهم عبد الله بن طاوس وروى عنه عبد الرزاق. مات سنة 153.
- 4- قال في تقريب التهذيب: عبد الله بن طاوس بن كيسان اليماني، أبو محمد، ثقة، فاضل، عابد من السادسة مات سنة 132.
- 5- قال ابن سعد في الطبقات الكبرى: علي بن عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم، كان يقال له: السجّاد لعبادته وفضله توفي بالشام سنة 117.
- 6- عنه البحار: 217/52 ح 79. ورواه عبد الرزاق في المصنّف: 373/11 ح 20775 و عنه إحقاق الحقّ: 684/19. ورواه ابن حماد في الفتن: 91 عن ابن المبارك و ابن ثور و عبد الرزاق باختلاف يسير، و عنه ابن طاوس في الملاحم و الفتن: 77 باب 168. و أخرجه المتقي الهندي في البرهان: 107 ح 13 عن نعيم بن حماد و أبي الحسن الحرّبي - وفيه « حتى تظهر » بدل حتى تطلع - و في ص 108 ح 15 و عقد الدرر: 106 عن ابن حماد و البيهقي باختلاف يسير. و في إحقاق الحقّ: 381/13 عن الحاوي للفتاوي: 65/2 عن ابن حماد و أبي الحسن الحرّبي مثله. و في الملا-حم و الفتن لابن طاوس: 167 باب 26 عن كتاب الفتن لذكر يا ياسناده عن معمر مثله. و أورده في الخرائج: 1154/3 عن الحسين بن علي عليهما السلام مثله.

## 8- فصل أفصل في ذكر طرف من صفاته و منازله و سيرته عليه السلام

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَطَاءٍ عَنْ سَلَامِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ (عليه السلام) لِصَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ (1) بَيْتٌ يُقَالُ لَهُ بَيْتُ الْحَمْدِ فِيهِ سِرَاجٌ يَزْهَرُ مِنْذُ يَوْمِ وُلِدَ إِلَى أَنْ يَقُومَ بِالسَّيْفِ (2).

أَخْبَرَنَا جَمَاعَةٌ عَنِ التَّلْعُكْبَرِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُبْشِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي نُعَيْمٍ (3) عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ صَالِحٍ (4) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

ص: 467

1- في البحار: أن لصاحب الأمر.

2- عنه إثبات الهداة: 515/3 ح 362. وفي البحار: 158/52 ح 21 عنه و عن غيبة النعماني: 239 ح 31 بإسناد آخر عن أبي عبد الله

عليه السلام باختلاف يسير. وأخرجه في إثبات الهداة: 527/3 ح 436 عن إعلام الوري: 431 عن محمد بن عطاء مثله. وفي الإثبات

المذكور ص 580 ح 758 عن إثبات الوصية: 226 عن الحميري مثله. وأورده في عيون المعجزات: 145 عن أبي جعفر عليه السلام مثله.

3- قال النجاشي: أحمد بن ميثم بن أبي نعيم، الفضل بن عمر، ولقبه دكين بن حماد، مولى آل طلحة بن عبيد الله، أبو الحسين، كان من

ثقات أصحابنا الكوفيين، و من فقهاءهم. وكذا ذكره الشيخ أيضا في الفهرست.

4- قال النجاشي: إبراهيم بن صالح الأنماطي: يكتى بأبي إسحاق كوفي، ثقة، لا بأس به. وقد وثقه الشيخ في الفهرست أيضا.

عَزَالَ (1) عَنْ مُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) يَقُولُ إِنَّ قَائِمَنَا إِذَا قَامَ أَشْرَقَتِ الْأَرْضُ بِنُورِ رَبِّهَا وَاسْتَعْنَى النَّاسُ (2) وَ يُعَمَّرُ الرَّجُلُ فِي مُلْكِهِ حَتَّى يُوَلَّدَ لَهُ أَلْفُ ذَكَرٍ لَا يُوَلَّدُ فِيهِمْ أَنْثَى وَ يُبْنَى فِي ظَهْرِ الْكُوفَةِ مَسْجِدٌ لَهُ أَلْفُ بَابٍ وَ تَتَّصِلُ بُيُوتُ الْكُوفَةِ بِنَهْرٍ كَرْبَلَاءَ وَ بِالْحِيرَةِ حَتَّى يَخْرُجَ الرَّجُلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى بَغْلَةٍ سَفَوَاءَ (3) يُرِيدُ (4) الْجُمُعَةَ فَلَا يَدْرِكُهَا (5).

أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْمُحَمَّدِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَالِكٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ بُنَانٍ الْخَثْعَمِيِّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى بْنِ الْمُعْتَمِرِ (6) عَنْ عَمْرِو بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ (عليه السلام) فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَالَ: يَدْخُلُ الْمَهْدِيُّ الْكُوفَةَ وَ بِهَا ثَلَاثُ رَايَاتٍ

ص: 468

1- قال في تذكرة المتبحرين: الشيخ شمس الدين محمد بن الغزال المصري الكوفي، كان من خيار العلماء في وقته.

2- في البحار والإرشاد: واستغنى العباد من ضوء الشمس.

3- قال في البحار: بغلة سفواء: خفيفة سريعة.

4- في نسخ «أ، ف، م» مرید.

5- عنه البحار: 330/52 ح 52 وإثبات الهداة: 515/3 ح 363. وأخرجه في كشف الغمة: 464/2 والمستجد: 555 و الصراط المستقيم: 253/2 و البحار المذكور ص 337 عن الإرشاد، عن المفضل بن عمر إلى قوله عليه السلام «لا يولد فيهم أنثى»، باختلاف. و صدره في نور الثقلين: 504/4 ح 122 و الصافي: 331/4 ح 168 عن الصراط المستقيم: 262/2 نقلا من كتاب الشفاء والجلاء مسندا عن الصادق عليه السلام كما في الإرشاد. و ذيله في البحار: 385/100 ح 3 عن السيد علي بن عبد الحميد نقلا من كتاب الفضل بن شاذان بإسناده عن المفضل بن عمر مثله. و أورده في إعلام الوری: 434 ح 434 عن المفضل بن عمر و روضة الواعظين: 264 ح 264 عن الصادق عليه السلام كما في الإرشاد. و في منتخب الأنوار المضيئة: 190 ح 190 عن أحمد بن محمد الأيادي يرفعه إلى المفضل بن عمر باختلاف يسير. و في الخرائج: 1176/3 ح 1176 عن الصادق عليه السلام مختصرا.

6- في نسخ «أ، ف، م» المعتمد، وفي نسخة «ح» المعتمد (المعتمد خ ل).



قَدْ اضْطَرَبَتْ بَيْنَهَا فَتَصَفُّو لَهُ فَيَدْخُلُ حَتَّى يَأْتِيَ الْمِنْبَرَ وَيَخْطُبُ(1) وَلَا يَدْرِي النَّاسُ مَا يَقُولُ مِنَ الْبُكَاءِ وَهُوَ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) كَأَنِّي بِالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ وَقَدْ قَادَاهَا(2) فَيَسَلُّهَا إِلَى الْحُسَيْنِ فَيُبَايِعُونَهُ فَإِذَا كَانَتِ الْجُمُعَةُ الثَّانِيَةُ قَالَ النَّاسُ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ الصَّلَاةُ خَلْفَكَ تُضَاهِي الصَّلَاةَ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) وَالْمَسْجِدُ لَا يَسْعُنَا فَيَقُولُ أَنَا مُرْتَادٌ(3) لَكُمْ فَيَخْرُجُ إِلَى الْغُرِيِّ فَيَخْطُبُ مَسْجِدًا لَهُ أَلْفُ بَابٍ يَسْعُ النَّاسُ عَلَيْهِ أَصِيصٌ(4) وَيَبْعَثُ فَيَحْفَرُ مِنْ خَلْفِ قَبْرِ الْحُسَيْنِ (عليه السلام) لَهُمْ نَهْرًا يَجْرِي إِلَى الْغُرِيِّ حَتَّى يُنْبَدَ(5) فِي النَّجْفِ وَيَعْمَلُ عَلَى فُوهَتِهِ(6) فَنَاطِرَ وَأَرْحَاءَ(7) فِي السَّبِيلِ وَكَأَنِّي بِالْعَجُوزِ وَعَلَى رَأْسِهَا مِكَتَلٌ فِيهِ بُرٌّ حَتَّى تَطْحَنَهُ بِكَرْبَلَاءَ(8)(9).

ص: 469

- 1- في نسخ «أ، ف، م» فيخطب.
- 2- الظاهر أنّ الضمير راجع إلى الرايات، وفي نسخة «ف» قادهها.
- 3- ارتاد الشيء ارتيادا: طلبه، فهو مرتاد (أقرب الموارد).
- 4- أص الشيء: برق، والأصيص كأمير: الرعدة والذعر، والبناء المحكم، والأصيصة: البيوت المتقاربة، وهم أصيصة واحدة أي مجتمعة، وتأصصوا اجتمعوا (البحار).
- 5- في نسخ «أ، ف، م» ينز.
- 6- فوهة النهر: فمه وهو بضم الفاء وتشديد الواو وفتحها (لسان العرب).
- 7- الأرحاء، جمع الرحي: الطاحون، المكتل، الزنبيل.
- 8- في منتخب الأنوار المضيئة ونسخة «ف» بلا كراء.
- 9- عنه إثبات الهداة: 3/ 515 ح 364. وفي الصراط المستقيم: 2/ 264 مختصرا عن كتابنا هذا. وفي البحار: 330/52 ح 53 عنه وعن إعلام الوری: 430 وإرشاد المفيد: 362 عن عمرو بن شمر عن أبي جعفر عليه السلام مختصرا. وأخرجه في كشف الغمّة: 2/ 463 والمستجد: 554 عن الإرشاد. وفي البحار: 100/385 ح 4 عن السيّد عليّ بن عبد الحميد نقلا من كتاب الفضل بن شاذان بإسناده عن أبي جعفر عليه السلام ذيله باختلاف يسير. وأورده في منتخب الأنوار المضيئة: 191 عن أبي جعفر عليه السلام باختلاف يسير. وفي روضة الواعظين: 263 عن أبي جعفر الباقر عليه السلام كما في الإرشاد.

الْفَضْلُ بْنُ شَاذَانَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) يَقُولُ وَذَكَرَ الْمَهْدِيَّ إِنَّهُ يُبَايِعُ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ اسْمُهُ أَحْمَدُ وَعَبْدُ اللَّهِ وَالْمَهْدِيُّ فَهَذِهِ أَسْمَاؤُهُ ثَلَاثَتُهَا (1).

سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبَانَ (2) عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ عَنْ جَابِرِ الْجُعْفِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ (عليه السلام) يَقُولُ سَأَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (عليه السلام) فَقَالَ أَخْبِرْنِي عَنِ الْمَهْدِيِّ مَا اسْمُهُ فَقَالَ أَمَّا اسْمُهُ فَإِنَّ حَبِيبِي شَهيد (3) [عَهْدًا] إِلَيَّ أَنْ لَا أُحَدِّثَ بِاسْمِهِ حَتَّى يَبْعَثَهُ اللَّهُ قَالَ فَأَخْبِرْنِي عَنْ صِفَتِهِ؟

قَالَ هُوَ شَابٌّ مَرْبُوعٌ حَسَنُ الْوَجْهِ حَسَنُ الشَّعْرِ يَسِيلُ شَعْرُهُ عَلَى مَنْكِبَيْهِ وَنُورٌ وَجْهِهِ يَغْلُو سَوَادَ لِحْيَتِهِ وَرَأْسُهُ بِأَبِي ابْنِ خَيْرَةَ الْإِمَاءِ (4).

ص: 470

1- تقدّم في ح 463 مع تخريجاته.

2- هو إسماعيل بن أبان الأزدي المتقدم ذكره في ح 480.

3- في البحار ونسخ «أ، ف، م» عهد وكذا في الإرشاد.

4- عنه البحار: 36/51 ح 6 وعن غيبة النعماني و لكن لم نجده فيه، نعم رواه في إعلام الوري: 434 عن عمرو بن شمر مثله، فيحتمل كون «ني» مصحف «عم». وفي إثبات الهداة: 730/3 ح 71 عن كتابنا هذا وإعلام الوري. و صدره في البحار المذكور ص 33 ح 13 عن كتابنا هذا وعن كمال الدين: 648 ح 3 عن أبيه وابن الوليد، عن سعد بن عبد الله باختلاف. وأخرجه في كشف الغمّة: 464/2 و المستجاد: 556 و الصراط المستقيم: 253/2 عن إرشاد المفيد: 363 عن عمرو بن شمر مثله. وفي الإثبات المذكور ص 490 ح 228 عن الكمال. و صدره في مستدرک الوسائل: 286/12 ح 16 عن إعلام الوري. و ذيله في منتخب الأنوار المضيئة: 29 عن الخرائج: 3/1152 عن أمير المؤمنين عليه السلام. و أورده في روضة الواعظين: 266 عن أبي جعفر عليه السلام كما في الإرشاد. و ذيله في عقد الدرر: 41 و لوامع الأنوار البهية: 74/2 كما في الإرشاد.

الْفَضْلُ بْنُ شَاذَانَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ (1) عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) قَالَ: ذَكَرَ مَسْجِدَ السَّهْلَةِ فَقَالَ (2) أَمَا إِنَّهُ مَنزِلُ صَاحِبِنَا إِذَا قَدِمَ بِأَهْلِهِ (3).

عَنْهُ عَنْ مُوسَى بْنِ سَعْدَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُرَّاسَانِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) الْمَهْدِيُّ وَالْقَائِمُ وَاحِدٌ فَقَالَ نَعَمْ فَقُلْتُ لِأَيِّ شَيْءٍ سَمِيَ الْمَهْدِيُّ قَالَ لِأَنَّهُ يُهْدَى إِلَى كُلِّ أَمْرٍ خَفِيٍّ وَسَمِيَ الْقَائِمُ لِأَنَّهُ يُقُومُ بَعْدَ مَا يَمُوتُ إِنَّهُ يُقُومُ بِأَمْرٍ عَظِيمٍ (4).

عَنْهُ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ (عليه السلام) قَالَ: مَنْ أَدْرَكَ مِنْكُمْ قَائِمَنَا فَلْيَقُلْ حِينَ يَرَاهُ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ

ص: 471

1- عدّه الشيخ في رجاله من أصحاب الصادق عليه السلام قائلا: صالح بن أبي الأسود الحنطاط اللّيثي، مولا هم، كوفي، أسند عنه.

2- في الأصل: فقال له.

3- عنه البحار: 331/52 ح 54 وعن الكافي: 495/3 ح 2 بإسناده عن عثمان مثله. وفي إثبات الهداة: 453/3 ح 72 عن كتابنا هذا و  
عن التهذيب 252/3 ح 12 بإسناده عن عثمان باختلاف يسير. وأخرجه في الإثبات المذكور ص 555 ح 589 عن إرشاد المفيد: 362-  
عن صالح بن أبي الأسود باختلاف يسير- وكشف الغمّة: 463/2 نقلا من الإرشاد. وفي المستجاد: 554 والصراط المستقيم: 251/2  
عن الإرشاد. وفي البحار: 439/100 ح 15 عن الكافي. وفي وسائل الشيعة: 533/3 ح 4 عن الكافي والتهذيب. وفي حلية الأبرار: 2/  
636 و ملاذ الأخيار: 475/5 عن التهذيب. وأورده في منتخب الأنوار المضيئة: 191 عن أحمد بن محمد الأيادي يرفعه إلى أبي عبد الله  
عليه السلام باختلاف يسير.

4- عنه البحار: 30/51 ح 6 وإثبات الهداة: 516/3 ح 365. وقد تقدّم ذيله في ح 403 مع تخريجاته.

يَا أَهْلَ بَيْتِ النَّبُوَّةِ وَ مَعْدِنَ الْعِلْمِ وَ مَوْضِعَ الرِّسَالَةِ (1).

عَنْهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبِي هَاشِمٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمَزَةَ عَنْ أَبِي بصيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) قَالَ: إِنَّ أَصْحَابَ مُوسَى ابْتَلَوْا بَنَهْرًا وَ هُوَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُمْ بَنَهْرٍ (2) وَ إِنَّ أَصْحَابَ الْقَائِمِ يُبْتَلُونَ بِمِثْلِ ذَلِكَ (3).

عَنْهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حَمَزَةَ عَنْ أَبِي بصيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) قَالَ: الْقَائِمُ يَهْدِمُ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ حَتَّى يَرُدَّهُ إِلَى أَسَاسِهِ وَ مَسْجِدَ الرَّسُولِ (صلى الله عليه وآله) إِلَى أَسَاسِهِ وَ يَرُدُّ الْبَيْتَ إِلَى مَوْضِعِهِ وَ أَقَامَهُ عَلَى أَسَاسِهِ وَ قَطَعَ أَيْدِي بَنِي شَيْبَةَ السَّرَاقِ وَ عَلَّقَهَا عَلَى الْكُعْبَةِ (4).

عَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ سُفْيَانَ الْجَرِيرِيِّ عَنْ أَبِي صَادِقٍ (5) عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ (عليه السلام) قَالَ: دَوْلَتْنَا آخِرُ الدَّوَلِ وَ لَنْ (6) يَبْقَ أَهْلُ

ص: 472

1- عنه البحار: 331 / 52 ح 55 و إثبات الهداة: 3 / 516 ح 366 و منتخب الأثر: 517 ح 1.

2- البقرة: 249.

3- عنه إثبات الهداة: 3 / 516 ح 367. و في البحار: 332 / 52 ح 56 عنه و عن غيبة النعماني 316 ح 13 بإسناده عن عبد الرحمن بن أبي هاشم باختلاف يسير، و فيه « طالوت » بدل « موسى ».

4- عنه البحار: 332 / 52 ح 57 و إثبات الهداة: 3 / 516 ح 368 و أخرجه في البحار المذكور ص 338 ح 80 و كشف الغمّة: 2 / 465 و الصراط المستقيم: 2 / 254 عن إرشاد المفيد: 364 عن أبي بصير نحوه. و في الإثبات المذكور ص 555 ح 594 عن الإرشاد. و أورده في إعلام الوری: 431 عن أبي بصير، و في روضة الواعظين: 265 عن الصادق عليه السلام كما في الإرشاد. و ذيله متحد مع التهذيب و الكافي، من أرادها فليراجع الوسائل: 9 / 355 ذ ح 9.

5- هو كيسان بن كليب الذي ذكره الشيخ في أصحاب الحسن و الحسين و السجّاد و الباقر عليهم السلام. و قال في الكنى من أصحاب أمير المؤمنين عليه السلام؛ أبو صادق و هو ابن عاصم بن كليب الجرّمي، عربيّ كوفيّ.

6- في الأصل: لم يبق.

بَيَّتْ لَهُمْ دَوْلَةً إِلَّا مُلْكُوا قَبْلَنَا لِنَلَّا يَقُولُوا إِذَا رَأَوْا سِيرَتَنَا إِذَا (1) مُلْكُنَا سِيرَتَنَا مِثْلَ سِيرَةِ هُوَلَاءَ وَ هُوَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ الْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ (2)(3).

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي هَاشِمٍ وَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِي خَدِيجَةَ (4) عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) قَالَ: إِذَا قَامَ الْقَائِمُ (عليه السلام) جَاءَ بِأَمْرٍ غَيْرِ الَّذِي كَانَ (5).

عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمُسَدِّيِّ عَنْ سَعْدِ بْنِ ظَرِيفٍ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (عليه السلام) فِي حَدِيثٍ لَهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى مَسْجِدِ الْكُوفَةِ وَ كَانَ مَبْنِيًّا بِخَرْفٍ وَ دِنَانٍ (6) وَ طِينٍ فَقَالَ وَيْلٌ لِمَنْ هَدَمَكَ وَ وَيْلٌ لِمَنْ سَهَلَ (7) هَدَمَكَ وَ وَيْلٌ لِبَنِيكَ بِالْمَطْبُوحِ الْمُعَيَّرِ قَبْلَةَ نُوحٍ طُوبَى لِمَنْ شَهِدَ هَدَمَكَ مَعَ قَائِمِ أَهْلِ بَيْتِي أَوْلَيْكَ خِيَارُ الْأُمَّةِ مَعَ أَبْرَارِ الْعِثْرَةِ (8).

ص: 473

1- في الأصل: إذ.

2- الأعراف: 128 و القصص: 83.

3- عنه البحار: 332/52 ح 58 و إثبات الهداة: 516/3 ح 369 و الإيقاظ من الهجعة: 357 ح 103 و أورده في منتخب الأنوار المضيئة: 194 عن أحمد بن محمد الأيادي يرفعه إلى أبي صادق باختلاف يسير.

4- هو سالم بن مكرم بن عبد الله، أبو خديجة و يقال: أبو سلمة الكناسي، قال النجاشي: أنه ثقة، ثقة.

5- عنه البحار: 332/52 ح 59 و إثبات الهداة: 516/3 ح 370. و أخرجه في البحار المذكور ص 338 ح 82 و كشف الغمّة: 465/2 و الإثبات المذكور ص 555 ح 596 عن إرشاد المفيد: 364، وفيه « جاء بأمر جديد » بدل « جاء بأمر غير الذي كان ». و في الإثبات المذكور أيضا ص 448 ح 47 عن الكافي: 536/1 ح 2 بإسناده عن أبي خديجة نحوه.

6- الدن بالفتح: الرافود العظيم، لا يقعد إلا أن يحفر له، و الجمع: دنان و المراد بناء حيطانه من الخزف و كسرات الدنان بدلا من الآجر المطبوخ (أقرب الموارد).

7- في نسخ «أ، ف، م» شهد.

8- عنه البحار: 332/52 ح 60 و إثبات الهداة: 516/3 ح 571.

وَعَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (1) عَنْ أَبِي الْجَارُودِ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ (عليه السلام) إِنَّ الْقَائِمَ يَمْلِكُ ثَلَاثِمِائَةَ وَ تِسْعَ سِنِينَ كَمَا لَبِثَ أَهْلُ الْكُهْفِ فِي كَهْفِهِمْ يَمَلَأُ الْأَرْضَ عَدْلًا وَقِسْطًا كَمَا مَلِئَتْ ظُلْمًا وَ جَوْرًا وَ يَفْتَحُ اللَّهُ لَهُ شَرْقَ الْأَرْضِ وَ غَرْبَهَا وَ يَقْتُلُ النَّاسَ حَتَّى لَا يَبْقَى إِلَّا دَيْنُ مُحَمَّدٍ (صلى الله عليه و آله) يَسِيرُ بِسِيرَةِ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ تَمَامَ الْخَبَرِ (2).

عَنْهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ الْحَضْرَمِيِّ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ عَمْرٍو الْخَثْعَمِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) كَمْ يَمْلِكُ الْقَائِمُ قَالَ سَبْعَ سِنِينَ يَكُونُ سَبْعِينَ سَنَةً مِنْ سِنِيكُمْ هَذِهِ (3)(4).

ص: 474

- 1- عدّه الشيخ في رجاله من أصحاب الصادق عليه السلام قائلا: عبد الرحمن بن أبي عبد الله البصري، مولا بني شيان، وأصله كوفيّ و اسم أبي عبد الله: ميمون. و وثقه النجاشي في ترجمة حفيده إسماعيل بن همام بن عبد الرحمن بن أبي عبد الله.
- 2- عنه البحار: 291 / 52 ح 34 و إثبات الهداة: 516 / 3 ح 372 و أخرجه في حلية الأبرار: 598 / 2 عن دلائل الإمامة: 241 بإسناده عن أبي الجارود مفصّلاً. و أورده في تاج المواليد: 153 عن الباقر عليه السلام مثله.
- 3- قال في البحار: 280 / 52: الأخبار المختلفة الواردة في أيام ملكه عليه السلام بعضها محمول على جميع مدّة ملكه و بعضها على زمان استقرار دولته، و بعضها على حساب ما عندنا من السنين و الشهور، و بعضها على سنه و شهوره الطويلة، و الله يعلم.
- 4- عنه البحار: 291 / 52 ح 35 و إثبات الهداة: 517 / 3 ح 373. و أخرجه في كشف الغمّة: 463 / 2 و المستجاد: 555 و الصراط المستقيم: 251 / 2 و البحار المذكور ص 337 ح 77 و نور الثقلين: 101 / 4 ح 117 عن إرشاد المفيد: 363 عن عبد الكريم الخثعمي (الجعفري) مفصّلاً مع زيادة في آخره. و في الإثبات المذكور ص 528 ح 439 عن إعلام الوري: 432 كما في الإرشاد. و في الإيقاظ من الهجعة: 249 ح 26 عن الإرشاد و إعلام الوري و الكشف. و في الإثبات المذكور أيضا ص 584 ح 790 عن البحار: 386 / 52 ح 202 نقلا من كتاب الغيبة للسيد عليّ بن عبد الحميد باختلاف يسير. و أورده في روضة الواعظين: 264 عن الصادق عليه السلام. و في الفصول المهمة: 302 عن عبد الكريم الخثعمي كما في الإرشاد. و في منتخب الأنوار المضيئة: 195 عن أحمد بن محمد الأيادي يرفعه إلى عبد الكريم بن عمرو الخثعمي مثله. و في أخبار الدول: 118 عن عبد الكريم الخثعمي كما في الإرشاد.

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي هَاشِمٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ (1) فِي حَدِيثٍ لَهُ اخْتَصَرَ رِثَاءَهُ قَالَ: إِذَا قَامَ الْقَائِمُ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) دَخَلَ الْكُوفَةَ وَأَمَرَ بِهَدْمِ الْمَسَاجِدِ الْأَرْبَعَةِ حَتَّى يَبْلُغَ أَسَاسَهَا وَيُصَيِّرَهَا عَرِيشًا كَعَرِيشِ مُوسَى وَتَكُونَ الْمَسَاجِدُ كُلُّهَا جَمَاءً لَا شُرَفَ لَهَا كَمَا كَانَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ) وَيُوسِّعُ الطَّرِيقَ الْأَعْظَمَ فَيُصَيِّرُ سِتِينَ ذِرَاعًا وَيَهْدِمُ (2) كُلَّ مَسْجِدٍ عَلَى الطَّرِيقِ وَيَسُدُّ كُلَّ كُوَّةٍ إِلَى الطَّرِيقِ وَكُلَّ جَدَّاحٍ وَكَنْيْفٍ وَمِزَابٍ إِلَى الطَّرِيقِ وَيَأْمُرُ اللَّهَ الْفَلَاكَ فِي زَمَانِهِ فَيَبْطِئُ فِي دَوْرِهِ حَتَّى يَكُونَ الْيَوْمُ فِي أَيَّامِهِ كَعَشْرَةٍ مِنْ أَيَّامِكُمْ (3) وَالشَّهْرُ كَعَشْرَةِ أَشْهُرٍ وَالسَّنَةُ كَعَشْرِ سِنِينَ مِنْ سِنِيكُمْ ثُمَّ لَا يَلْبِثُ إِلَّا قَلِيلًا حَتَّى يَخْرُجَ عَلَيْهِ مَارِقَةُ الْمَوَالِي بِرُمَيْلَةٍ الدَّسْكَرَةِ (4) عَشْرَةَ آلَافٍ شِعَارُهُمْ يَا عَثْمَانُ يَا عَثْمَانُ فَيَدْعُو رَجُلًا مِنَ الْمَوَالِي فَيَقْلُدُهُ سَيْفَهُ فَيَخْرُجُ (5) إِلَيْهِمْ فَيَقْتُلُهُمْ حَتَّى لَا يَبْقَى مِنْهُمْ أَحَدٌ ثُمَّ يَتَوَجَّهُ إِلَى كَابِلِ شَاهٍ وَهِيَ مَدِينَةٌ لَمْ يَفْتَحْهَا أَحَدٌ قَطُّ غَيْرَهُ فَيَفْتَحُهَا ثُمَّ يَتَوَجَّهُ إِلَى الْكُوفَةِ فَيَنْزِلُهَا وَتَكُونُ دَائِرَةً وَيُبْهَرُجُ (6) سَبْعِينَ قَبِيلَةً مِنْ قَبَائِلِ الْعَرَبِ تَمَامَ الْخَبَرِ (7).

ص: 475

1- من منتخب الأنوار المضيئة ونسخ «أ، ف، م».

2- في نسخ «أ، ف، م» فيهدم.

3- في البحار: من أيام.

4- الرميعة: منزل في طريق البصرة إلى مكة، وقرية بالبحرين لبني محارب وقرية ببيت المقدس. والدسكرة: في اللغة: الأرض المستوية وهي قرية كبيرة بنواحي نهر ملك كمدينة، وأيضا قرية في طريق خراسان قريبة من شهرابان وهي دسكرة الملك كان هرمز بن سابور يكثّر المقام بها فسميت بها، وأيضا قرية بخوزستان. (مراصد الاطلاع، معجم البلدان).

5- في نسخ «أ، ف، م» ثم يخرج.

6- يبهرجهم أي يهدر دمهم.

7- عنه البحار: 333/52 ح 61 و صدره في البحار: 353/83 ح 6 وقطعة منه في البحار: 254/104 ح 6. وفي إثبات الهداة: 517/3 ح 374 مختصرا. وأورده في منتخب الأنوار المضيئة: 194 عن أحمد بن محمد الأيادي يرفعه إلى أبي بصير، إلى قوله عليه السلام: «و تكون داره» مثله.

وَفِي خَبَرٍ آخَرَ (1) [أَنَّهُ] (2) يَفْتَحُ قُسْطَنْطِينِيَّةَ وَالرُّومِيَّةَ وَبِلَادَ الصِّينِ (3).

عَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ أَبِيهِ أَسْبَاطِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ مُوسَى الْأَبَّارِ (4) عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) أَنَّهُ قَالَ: اتَّقِ الْعَرَبَ فَإِنَّ لَهُمْ خَيْرَ سَوْءٍ أَمَّا إِنَّهُ لَا يَخْرُجُ مَعَ الْقَائِمِ مِنْهُمْ وَاحِدٌ (5).

عَدَّهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي هَاشِمٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي الْمِقْدَامِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ ظَبْيَانَ (6) عَنْ حَكِيمِ بْنِ سَعْدٍ (7) عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ (عليه السلام) قَالَ: أَصْحَابُ الْمَهْدِيِّ شَبَابٌ لَا كُھُولَ فِيهِمْ إِلَّا مِثْلَ كُحْلِ الْعَيْنِ (8) وَالْمِلْحُ فِي الزَّادِ وَأَقْلُ الزَّادِ الْمِلْحُ (9).

عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُقْبَةَ النَّهْمِيِّ

ص: 476

1- راجع إرشاد المفيد ص 365 وغيبة النعماني 234 ح 22 وعنهما البحار: 339/52 ح 84 وص 348 ح 99.

2- ليس في الأصل.

3- عنه البحار: 333/52 ذح 61 وإثبات الهداة: 517/3 ح 375.

4- موسى الأبار: عدّه الشيخ والبرقي في رجالهما من أصحاب الصادق عليه السلام.

5- عنه البحار: 333/52 ح 62 وإثبات الهداة: 517/3 ح 376 وبشارة الإسلام: 197.

6- قال في تهذيب التهذيب: عمران بن ظبيان، الحنفي، الكوفي روى عن أبي يحيى حكيم بن سعد، مات سنة 157 وقال يعقوب بن سفيان ثقة من كبراء أهل الكوفة، يميل إلى التشيع.

7- عدّه الشيخ في رجاله من أصحاب عليّ عليه السلام قائلا: حكيم بن سعد (سعيد) الحنفي وكان من شرطة الخميس، يكنى أبا يحيى من أصحاب عليّ عليه السلام. وعدّه البرقي من أولياء أمير المؤمنين عليه السلام.

8- في نسخ «أ، ف، م» مثل الكحل في العين.

9- عنه إثبات الهداة: 517/3 ح 377. وفي البحار: 333/52 ح 63 عنه وعن غيبة النعماني: 315 ح 10 بإسناده عن عبد الرحمن بن

أبي هاشم باختلاف. وأخرجه في منتخب الأثر: 484 ح 3 عن كتابنا هذا وعن الملاحم والفتن لابن طائوس: 144 ب 77 نقلا من صفة أصحاب المهديّ عليه السلام لأبي صالح السليلي بإسناده عن ابن أبي المقدم.



عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ جَابِرِ الْجَعْفِيِّ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ (عليه السلام) يُبَايِعُ الْقَائِمَ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ ثَلَاثُمِائَةً وَنِيفَ عِدَّةَ أَهْلِ بَدْرٍ فِيهِمْ  
الْتُّجْبَاءُ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ وَالْأَبْدَالُ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ وَالْأَخْيَارُ (1) مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ فَيَقِيمُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقِيمَ (2).

عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ وَهَيْبِ بْنِ حَفْصٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع (3) يَقُولُ كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (عليه السلام) يَقُولُ لَا يَزَالُ  
النَّاسُ يَنْقُصُونَ حَتَّى لَا يُقَالُ لِلَّهِ فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ ضَرَبَ يَعْسُوبَ الدِّينِ (4) بِذَنْبِهِ فَيَبْعَثُ اللَّهُ قَوْمًا مِنْ أَطْرَافِهَا [و] (5) يَجِيئُونَ قَرَعًا كَقَرَعِ  
الْخَرِيفِ (6) وَاللَّهُ إِنِّي لَأَعْرِفُهُمْ وَأَعْرِفُ أَسْمَاءَهُمْ وَقَبَائِلَهُمْ وَأَسْمَ أَمِيرِهِمْ [وَمُنَاحَ رِكَابِهِمْ] (7) وَهُمْ قَوْمٌ يَحْمِلُهُمُ اللَّهُ كَيْفَ شَاءَ مِنَ الْقَبِيلَةِ  
الرَّجُلِ وَالرَّجُلَيْنِ حَتَّى بَلَغَ تِسْعَةَ فَيَتَوَفَّوْنَ مِنَ الْإِفْهَاقِ ثَلَاثُمِائَةً وَثَلَاثَةَ عَشَرَ [رَجُلًا] (8) عِدَّةَ أَهْلِ بَدْرٍ وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ  
اللَّهُ جَمِيعًا إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (9)

ص: 477

- 1- في نسخة «ف» و الأنجاد.
- 2- عنه البحار: 334 / 52 ح 64 وإثبات الهداة: 517 / 3 ح 378 و منتخب الأثر: 468 ح 2.
- 3- في الأصل: عن أبي عبد الله عليه السلام بدل «قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام».
- 4- في البحار: قال الجزري أي في النهاية: يعسوب السيد والرئيس والمقدم، أصله فحل النحل، ومنه حديث علي عليه السلام أنه ذكر فتنة فقال: إذا كان ذلك ضرب يعسوب الدين بذنبه، أي فارق أهل الفتنة وضرب في الأرض ذاهبا في أهل دينه وأتباعه الذين يتبعونه على رأيه وهم الأذئاب. وقال الزمخشري الضرب بالذنب هاهنا مثل للإقامة والثبات، يعني أنه يثبت هو ومن تبعه على الدين (انتهى).
- 5- من البحار.
- 6- القزح بفتح الحين قطع السحاب واحدها قرعة قيل وإتما خصّ الخريف لأنه أول الشتاء والسحاب فيه يكون متفرقا غير متراكم ولا مطبق ثم يجتمع بعضه إلى بعض من بعد ذلك.
- 7- من نسخ «أ، ف، م».
- 8- ليس في نسخ «أ، ف، م».
- 9- البقرة: 148.

حَتَّىٰ إِنَّ الرَّجُلَ لَيَحْتَبِي فَلَا يَحُلُّ حُبُّوتَهُ حَتَّىٰ يُبَلِّغَهُ اللَّهُ ذَلِكَ (1).

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ (2) وَ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَىٰ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضِيلِ (3) عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام) فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ أَنَّهُ قَالَ: يَا أَبَا حَمْزَةَ إِنَّ مِنَّا بَعْدَ الْقَائِمِ أَحَدَ عَشَرَ مَهْدِيًّا مِنْ وُلْدِ الْحُسَيْنِ ع (4).

الْفَضْلُ بْنُ شاذَانَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي الْمَقْدَامِ عَنْ جَابِرِ الْجُعْفِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ (عليه السلام) يَقُولُ وَاللَّهِ لَيَمْلِكَنَّ مِنَّا أَهْلَ الْبَيْتِ رَجُلٌ بَعْدَ مَوْتِهِ ثَلَاثِمِائَةَ سَنَةٍ يَزْدَادُ تِسْعًا قُلْتُ مَتَى يَكُونُ ذَلِكَ قَالَ بَعْدَ الْقَائِمِ (عليه السلام)

ص: 478

1- عنه البحار: 334/52 ح 65 و منتخب الأثر: 476 ح 7. و روى صدره جعفر بن محمد بن شريح الحضرمي في كتابه 64 باختلاف يسير.

2- عدّه الشيخ في رجاله من أصحاب الرضا و العسكري عليهما السلام قائلا محمد بن عبد الحميد العطار كوفي مولى بجيلة. و قال النجاشي: محمد بن عبد الحميد بن سالم العطار أبو جعفر له كتاب النوادر، أخبرنا أبو عبد الله بن شاذان قال: حدّثنا أحمد بن محمد بن يحيى، عن عبد الله بن جعفر، عنه بالكتاب.

3- قال النجاشي: محمد بن الفضيل بن كثير الصيرفي الأزدي، أبو جعفر الأزرق، روى عن أبي الحسن موسى و الرضا عليهما السلام، له كتاب و مسائل. و عدّه الشيخ المفيد في رسالته العديّة. من الفقهاء و الرؤساء الأعلام، الذين يؤخذ عنهم الحلال و الحرام و الفتيا و الأحكام، و لا يطعن عليهم بشيء، و لا طريق لدم واحد منهم (راجع الدرر المنثور للشيخ علي بن محمد بن الحسن: 128/1-132).

4- عنه البحار: 145/53 ح 2 و مختصر بصائر الدرجات: 38 و الإيقاظ من الهجعة: 393. و أخرجه في البحار المذكور ص 148 عن المختصر: 49 نقلا من السيّد علي بن عبد الحميد، عن أحمد بن محمد الأيادي بإسناده عن الصادق عليه السلام مثله، وفيه « اثني عشر» بدل «أحد عشر» و كذا في الإيقاظ أيضا. و أورده في منتخب الأنوار المضيئة: 201 كما في المختصر. و قد ذكر جماعة من الأعلام كالسيّد المرتضى و المجلسي و الحرّ العاملي في توجيه هذا الحديث و ما شابهه و جوها فمن أرادها فليراجع: الشافي و البحار و الإيقاظ وغيرها.

قُلْتُ وَ كَمْ يَقُومُ الْقَائِمُ فِي عَالَمِهِ قَالَ تِسْعَ عَشْرَةَ سَنَةً ثُمَّ يَخْرُجُ الْمُنتَصِرُ فَيَطْلُبُ بِدَمِ الْحُسَيْنِ (عليه السلام) وَ دِمَاءِ أَصْحَابِهِ فَيَقْتُلُ وَيَسْبِي (1) حَتَّى يَخْرُجَ السَّفَاحُ (2). (3).

انتهى بحمده تعالى الكتاب و صلى الله على محمد و آله الأخيار الذين أذهب الله عنهم الرجس و طهرهم تطهيراً.

ص: 479

- 1- في نسخ «أ، ف، م» يسير.
- 2- قال في البحار: الظاهر أنّ المراد بالمنتصر الحسين و بالسفاح أمير المؤمنين صلوات الله عليهما (انتهى). و لقد صرح بما استظهره رحمه الله في الاختصاص و مختصر البصائر و منتخب الأنوار المضيئة.
- 3- عنه البحار: 100/53 ح 121 و ص 145 ح 3 و مختصر البصائر: 38 و الإيقاظ من الهجعة: 337 ح 61. و أخرجه في البحار المذكور ص 103 ذ ح 130 عن مختصر البصائر: 49 نقلاً من السيّد عليّ بن عبد الحميد بطريقه عن أحمد بن محمّد الأيادي يرفعه إلى جابر الجعفي باختلاف. و في البحار المذكور أيضاً ص 100 ح 122 و ص 146 ح 5 عن الاختصاص: 257- عن عمرو بن ثابت و تفسير العياشي: 326/2 ح 24 عن جابر نحوه مفصّلاً و في البحار: 298/52 ح 61 و مختصر البصائر: 213 و البرهان: 465/2 ح 2 و حلية الأبرار: 640/2 عن غيبة النعماني: 331 ح 3 بإسناده عن الحسن بن محبوب إلى قوله عليه السلام: «تسع عشرة سنة» باختلاف. و قطعة منه في إثبات الهداة: 557/3 ح 609 عن الاختصاص. و أورده في منتخب الأنوار المضيئة: 202 عن أحمد بن محمّد الأيادي كما في المختصر.

## تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم  
جَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ  
(التوبة : 41)

منذ عدة سنوات حتى الآن ، يقوم مركز القائمة لأبحاث الكمبيوتر بإنتاج برامج الهاتف المحمول والمكتبات الرقمية وتقديمها مجاناً. يحظى هذا المركز بشعبية كبيرة ويدعمه الهدايا والندور والأوقاف وتخصيص النصيب المبارك للإمام عليه السلام. لمزيد من الخدمة ، يمكنك أيضاً الانضمام إلى الأشخاص الخيريين في المركز أينما كنت.

هل تعلم أن ليس كل مال يستحق أن ينفق على طريق أهل البيت عليهم السلام؟  
ولن ينال كل شخص هذا النجاح؟  
تهانينا لكم.

رقم البطاقة :

6104-3388-0008-7732

رقم حساب بنك ميلا:

9586839652

رقم حساب شيبا:

IR390120020000009586839652

المسمى: (معهد الغيمية لبحوث الحاسوب).

قم بإيداع مبالغ الهدية الخاصة بك.

عنوان المكتب المركزي :

أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباده اي، زقاق الشهيد محمد حسن التوكلي، الرقم 129، الطبقة الأولى.

عنوان الموقع : : [www.ghbook.ir](http://www.ghbook.ir)

البريد الإلكتروني : [Info@ghbook.ir](mailto:Info@ghbook.ir)

هاتف المكتب المركزي 03134490125

هاتف المكتب في طهران 021 - 88318722

قسم البيع 09132000109 شؤون المستخدمين 09132000109.

مركز  
الغمامة  
اصبحان  
للبحوث والتحريات الكمبيوترية



للحصول على المكتبات الخاصة الاخرى  
ارجعوا الى عنوان المركز من فضلكم  
**www.Ghaemiyeh.com**

[www.Ghaemiyeh.net](http://www.Ghaemiyeh.net)

[www.Ghaemiyeh.org](http://www.Ghaemiyeh.org)

[www.Ghaemiyeh.ir](http://www.Ghaemiyeh.ir)

و للايحاء من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٥٩

